

## دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين

تأليف

محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري الصديقي المكي  
رحمه الله تعالى

ضبط نصه وخرج أحاديثه واعتنى به  
محمد بن رياض الأحمد

الجزء الأول

تصحيح

محمد العرب

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ. وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ. وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد، فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، وبعد:

فهذا تعليق لطيف على كتاب دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، للعلامة محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري الصديقي المكي رحمه الله تعالى، والذي شرح فيه كتاب رياض الصالحين للإمام محي الدين النووي رحمه الله تعالى.

والمؤلف رحمه الله أشعري جلد، لذلك تراه مخالفاً لعقيدة أهل السنة والجماعة خاصة في باب الأسماء والصفات، وقد نبهت بفضل الله تعالى على تلك المخالفات في مواضعها، إلا أنني في هذه العجالة أشير سريعاً إلى معتقد أهل السنة والجماعة في ذلك الباب - باب الأسماء والصفات -، فأقول وبالله التوفيق، ومنه نستمد العون سبحانه:

اعلم يا أخي الكريم أن توحيد الأسماء والصفات هو القسم الثالث من أقسام التوحيد، ونقصد بالأسماء: كل ما سمي الله تعالى به نفسه في كتابه أو سماه به أعلم الخلق به رسوله محمد ﷺ؛ ونقصد بالصفات: كل صفة وصف الله تعالى بها نفسه، أو وصفه بها رسوله محمد ﷺ.

ومعتقد أهل السنة والجماعة إثبات ما أثبتته الله لنفسه أو أثبتته له رسوله محمد ﷺ

من الأسماء والصفات، من غير تكييف ولا تمثيل، ولا تحريف ولا تعطيل، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فأهل السنة والجماعة يثبتون الأسماء على أنها أسماء لله تعالى، ويثبتون أيضاً ما تضمنته هذه الأسماء من الصفات، فمثلاً «الرحيم» من أسماء الله تعالى، فيؤمنون بالرحيم على أنه اسم من أسماء الله تعالى، ويؤمنون بما تضمنته من صفة الرحمة، وأن الرحمة صفة حقيقية ثابتة لله تعالى، دل عليها اسم الرحيم، وليست إرادة الإحسان، ولا الإحسان نفسه، وإنما إرادة الإحسان والإحسان نفسه من آثار هذه الرحمة، كذلك يؤمنون بآثار هذه الرحمة، والآخر أنه يرحم بهذه الرحمة من يستحقها كما قال الله تعالى: ﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ [العنكبوت: ٢١]، وقس على ذلك.

مثال آخر: الاستواء من صفات الله تعالى الفعلية فالله تعالى يقول: ﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى الْإِلَهَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُهَا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وكذلك النزول إلى السماء الدنيا كما وصفه به أعلم الخلق به رسول الله ﷺ؛ فأهل السنة يؤمنون بذلك ولكنهم في هذا الإيمان يتحاشون التمثيل أو التكييف، أي أنه لا يمكن أن يقع في نفوسهم أن نزوله سبحانه كنزول المخلوقين، أو استواءه على العرش كاستوائهم، لأنهم يؤمنون بأن الله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، ويعلمون بمقتضى العقل ما بين الخالق والمخلوق من التباين العظيم في الذات والصفات والأفعال.

ولا يمكن أن يقع في نفوسهم أيضاً كيف ينزل؟ أو كيف استوى على العرش؟ أي أنهم لا يكتفون بصفاته، مع إيمانهم بأن لها كيفية لكنها غير معلومة لنا، وحينئذ لا يمكن أبداً أن يتصوروا الكيفية، ولا يمكن أن ينطقوا بها بألسنتهم أو يعتقدوها في قلوبهم، فالله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

ولأن الله تعالى أجل وأعظم من أن تحيط به الأفكار فهو سبحانه القائل: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ ۗ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠].

والإنسان متى تخيل الكيفية، فعلى أي صورة يتخيلها إن حاول ذلك فهو في الحقيقة ضال، فليس من شأن العبد أن يتكلم في ذلك أو أن يسأل عنه، ولهذا قال الإمام مالك رحمه الله لما سأله رجل: يا أبا عبد الله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] كيف استوى؟ فأطرق مالك برأسه حتى علاه الرخضاء - يعني العرق - ثم قال مقولته المشهورة: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة».

إذا فنحن نعلم معاني صفات الله ولكننا لا نعلم الكيفية، ولا يحل لنا أن نسأل عن الكيفية، ولا يحل لنا أن نكثف أو أن نمثل أو أن نشبه لأن الله تعالى يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فمن أثبت لله مثيلاً في صفاته فقد كذب القرآن، وظن بربه ظن السوء، وتنقص ربه جل وعلا.

كما وأن أهل السنة والجماعة يتبرأون من تحريف الأسماء والصفات وتعطيلها، ويرون أن ذلك جناية على النصوص، وأنه لا يمكن أن يخاطبنا الله تعالى بشيء ويريد خلاف ظاهره بدون أن يبين لنا، وقد أنزل الله تعالى هذا القرآن العظيم تبياناً لكل شيء، والنبى ﷺ بين للناس ما أنزل إليهم من ربهم بإذن ربهم.

وقد حكى إجماع أهل السنة على ذلك الإمام ابن عبد البر رحمه الله في كتابه التمهيد ونقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

وقد حرف أهل البدع النصوص عن ظاهرها، ونفوا مدلولها اللائق بالله تعالى، وهؤلاء المحرفون انقسموا إلى ثلاثة أقسام:

**القسم الأول:** غلوا في ذلك غلوًا عظيمًا حتى نفوا النقيضين في حق الله تعالى، فقالوا: لا نقول إن الله موجود، ولا نقول غير موجود، إن قلتم موجود فقد شبهتموه بالموجودات، وإن قلتم غير موجود فقد شبهتموه بالمعدومات.

ولا ريب أن هذا تنكره العقول كلها، لأن رفع أحد النقيضين أمر مستحيل، والتقابل بين الوجود والعدم من تقابل النقيضين اللذين لا يمكن اجتماعهما ولا ارتفاعهما.

**القسم الثاني:** من قال ثبت السلب ولا ثبت الإيجاب، فلا نصف الله بصفات ثبوتية، ولكن نصفه بالأسلوب والإضافات، ونثبت الأسماء مجردة عن المعاني، وهذا ما عليه عامة الجهمية والمعتزلة.

**القسم الثالث:** من يقول: ثبت بعض الصفات لدلالة العقل عليها، ونكر بعض الصفات لأن العقل لا يثبتها.

وكل هذه الأقسام الثلاثة منحرفة عن الحق والصواب، فالواجب اعتقاد ما اعتقده أهل السنة والجماعة من إثبات ما أثبتته الله لنفسه، أو أثبتته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات - من غير تكليف ولا تمثيل ولا تحريف ولا تعطيل - ونفي ما نفاه الله عنه نفسه أو نفاه عن رسوله ﷺ من الصفات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وإثبات الصفات في القرآن والسنة أكثر من إثبات المعاد، فأى إنسان ينكر الصفات فإنه لا يمكن أن يدفع إنكار من أنكر

المعاد، ولا ريب أن إنكار المعاد وإنكار الشرائع إبطال للدين كله، والخلاص من هذا هو اتباع طريق السلامة أن نثبت ما أثبتته الله لنفسه من الأسماء والصفات، وننفي ما نفاه الله عن نفسه من الصفات، ونسكت عما سكت عنه.

نسأل الله تعالى بمنه ورحمته أن يبصر المسلمين بأمور دينهم، ويردهم إليه رداً جميلاً، ويعيدهم من الشبهات والشهوات والفتن ما ظهر منها وما بطن، إنه جواد كريم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

الفقير إلى عفو ربه الغفور

محمد بن رياض الأحمد

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل ذكره رياض الصالحين، ومناجاته غذاء الفالحين، والخضوع بين يديه والتضرع إليه عز العارفين، والتخلق بالأخلاق المحمدية والأخلاق النبوية شأن العالمين العاملين، أحمدته سبحانه على نعمه، وأسأله المزيد من فضله وكرمه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تبلغ القاصد من فضله سؤله وأمله، وتنيله من بحر جوده ما قصده وأمله، ويعطيه بها من أنوار العرفان ما أشرق قلبه ونوره وكملة، وأشهد أن سيدنا ووسيلتنا إلى ربنا محمداً ﷺ عبده ورسوله، وصفية وحببيه وخليله، المؤيد بأنواع المعجزات الباهرة، المكرم بالمكرمات الباطنة والظاهرة، الذي لا تحصى نعوته الشريفة ومناقبه، ولا تعدد، ولا تحصر آياته المنيفة ومواهبه.

فإن فضل رسول الله ليس له حد فيعرب عنه ناطق بفم  
صلى الله وسلم عليه وزاده فضلاً وشرفاً لديه، وعلى آله وأصحابه وأتباعه  
وورثيه العلماء العاملين وأحزابه، صلاة وسلاماً دائمين متلازمين دائبين بدوام ملك الله  
تعالى وأمداده، عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته، كلما ذكره ذاكر،  
وغفل عن ذكره غافل، أداءً لبعض حقوق سيد عباده، آمين.

وبعد؛ فهذا ما دعت إليه الحاجة من وضع تعليق لطيف، على نهج منيف، على  
كتاب (رياض الصالحين) تأليف شيخ الإسلام، علم الأئمة الأعلام، وأحد العلماء  
العاملين، والأولياء الصالحين، عين المحققين، وملاذ الفقهاء والمحدثين، وشيخ  
الحفاظ، وإمام أرباب الضبط المتقنين، شيخ الإسلام والمسلمين، الشيخ أبي زكريا  
يحيى محي الدين بن شرف النووي الشافعي، تغمده الله برحمته وأسكنه بحبوح جنته،  
وأعاد عليّ وعلى المسلمين من بركته، لما أنه قد جمع ما يحتاج إليه السالك في سائر  
الأحوال، واشتمل على ما ينبغي التخلق به من الأخلاق، والتمسك به من الأقوال  
والأفعال، مغترفاً له من عباب الكتاب والسنة النبوية، ناقلاً لتلك الجواهر من تلك  
المعادن السنية، ولم أقف على كتابة عليه، تكون كالدليل للسالك إليه، فاستخرت الله  
تعالى بالروضة الشريفة النبوية، عند سيد المرسلين، وحبیب رب العالمين، وخاتم  
الأنبياء والمرسلين، وإمام الخلائق أجمعين ﷺ، وزاده فضلاً وشرفاً لديه، في وضع

هذا التعليق عليه، ليكون كالرأى إليه، والمسؤول من الله سبحانه أن يعين على إتمامه، والسداد في تحرير أحكامه، وأن يجعله مصنوعاً من الخطأ والخطأ، محفوظاً من الزيغ والزلل، خالصاً لوجهه الكريم، ذخيرة معدة عند سيدنا ونبينا وشفيعنا سيد المرسلين، عليه أفضل الصلاة والتسليم، والله المعين، وبه أستعين، وسميته (دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين).

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال المصنف رحمه الله تعالى :

الحمد لله الواحد القهار، العزيز الغفار، مكور الليل على النهار، تذكرة لأولي القلوب والأبصار، وتبصرة لذوي الأبواب والاعتبار، الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه فزهدهم في هذه الدار، وشغلهم بمراقبته وإدامة الأفكار، وملازمة الاتعاظ والاذكار، ووقفهم للدأب في طاعته والتأهب لدار القرار، والحذر مما يسخطه ويوجب دار البوار، والمحافظة على ذلك مع تغير الأحوال والأطوار، أحمدُهُ أبلغ حمدٍ وأزكاه، وأشمله وأنماه، وأشهد أن لا إله إلا الله البرّ الكريم الرؤوف الرحيم، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وحبيبه وخليه، الهادي إلى صراط مستقيم، والداعي إلى دين قويم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين، وآل كلِّ وسائر الصالحين.

أما بعد :

فقد قال الله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ \* مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ ﴾ [الذاريات: ٥٦ - ٥٧]، وهذا تصريح بأنهم خلقوا للعبادة، فحق عليهم الاعتناء بما خلقوا له، والإعراض عن حظوظ الدنيا بالزهادة، فإنها دار نفاذ، لا محل إخلاد، ومركب عبور لا منزل حبور، ومشروع انقصاص لا موطن دوام، فلهذا كان الأيقاظ من أهلها هم العبادة، وأعقل الناس فيها هم الزهاد. قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَدِرُونَ عَلَيْهَا أَتْنَاهَا أَمْرًا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنَبْ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَنْفَعُونَ ﴾ [يونس: ٢٤]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

ولقد أحسن القائل :

إن لله عباداً فطنا      طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا  
نظروا فيها فلم يعلموا      أنها ليست لحي وطننا  
جعلوها لجة واتخذوا      صالح الأعمال فيها سفننا

فإذا كان حالها ما وصفته، وحالنا وما خلقنا له ما قدمته، فحق على المكلف أن يذهب بنفسه مذهب الأخيار، ويسلك مسلك أولي النهى والأبصار، ويتأهب لما أشرت إليه، ويهتّم لما نبّهت عليه، وأصوب طريق له في ذلك، وأرشد ما يسلكه من



المسالك، التأدب بما صحَّح عن نبيِّنا سيد الأولين والآخرين، وأكرم السابقين واللاحقين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين، وقد قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]، وصحَّح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»<sup>(١)</sup>، وأنه قال: «من دلَّ على خيرٍ فله مثل أجر فاعله»<sup>(٢)</sup>، وأنه قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجر من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً»<sup>(٣)</sup> وأنه قال لعليّ رضي الله عنه: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمُر النعم»<sup>(٤)</sup>، فرأيت أن أجمع مختصراً من الأحاديث الصحيحة، مشتتلاً على ما يكون طريقاً لصاحبه إلى الآخرة، ومُحصلاً لآدابه الباطنة والظاهرة، جامعاً للترغيب والترهيب وسائر أنواع آداب السالكين من أحاديث الزهد ورياضات النفوس وتهذيب الأخلاق، وطهارات القلوب وعلاجها، وصيانة الجوارح وإزالة اعوجاجها، وغير ذلك من مقاصد العارفين.

والتزم أن لا أذكرُ فيه إلا حديثاً صحيحاً من الواضحات، مضافاً إلى الكتب الصحيحة المشهورات، وأصدرَ الأبواب من القرآن العزيز بآيات كريمات. وأوشح ما يحتاج إلى ضبطٍ أو شرح معنئٍ خفي بنفائس من التنبهات، وإذا قلتُ في آخر حديث: متفق عليه، فمعناه رواه البخاري ومسلم.

وأرجو إن تمَّ هذا الكتاب أن يكون سائقاً للمُعنتي به إلى الخيرات، حاجزاً له عن أنواع القبائح والمهلكات، وأنا سائل أخاً انتفع بشيء منه أن يدعو لي ولوالديّ ومشايخي وسائر أحبائنا والمسلمين أجمعين؛ وعلى الله الكريم اعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي، وحسبي الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم. اهـ.

(بسم الله الرحمن الرحيم) أي: أوْلَف، والاسم مأخوذ من السُمُو وهو العلو، والله عَلَّمَ على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد. و (الرحمن الرحيم) صفتان بنيتا للمبالغة، من رَجِمَ كَعَلِمَ بعد نقله إلى باب فعل، كشرف، أو تنزيله منزلة اللازم، والمراد من الرحمة في حقه تعالى لاستحالة قيام حقيقتها به من الميل النفساني، غايتها، وهو إرادة الإحسان والتفضل<sup>(٥)</sup>، أو نفس الإحسان مجازاً مرسلًا،

- (١) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٩٣) وأبو داود في سننه برقم (٥١٢٩) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.
- (٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٦٧٤) وأبو داود في سننه برقم (٤٦٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٤) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٩٤٢، ٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠، ٤٧١٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٤٠٦) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.
- (٥) وهذا خلاف معتقد أهل السنة والجماعة، فهم يؤمنون بأن من أسماء الله تعالى الرحيم، ويؤمنون =

من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم. فعلى الأول تكون صفة ذات، وعلى الثاني تكون صفة فعل.

**(الحمد لله)** الحمد اللفظي لغة الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التعظيم، وعُرفاً: فعلٌ ينبىء عن تعظيم المُنعم لكونه مُنعماً على الحامد أو غيره، فبينهما عموم وخصوص وجهي، وجملة «الحمد لله» خبرية لفظاً، إنشائية معنى، وقيل: خبرية لفظاً ومعنى، وقيل: يجوز أن تكون موضوعاً شرعاً لإنشاء الحمد، وهي مفيدة لاختصاصه بالله تعالى، سواء أ جعلت «أل» فيه للاستغراق كما عليه الجمهور، أم للجنس كما عليه الزمخشري، أم للعهد كما أجازوه بعضهم، واللازم في «لله» للاختصاص. وبدأ بالبسملة ثم بالحمدلة اقتداءً بالكتاب العزيز، وعملاً بمقتضى خبر: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم - وفي رواية: بالحمد لله - فهو أبتَر»<sup>(١)</sup>.

وإشارة إلى أنه لا تعارض بين الابتدائين؛ إذ الابتداء حقيقي وهو ما لم يسبق بشيء البتة، وإضافي وهو ما سبق بغير ما التصنيف بصدده، أو يقال: الابتداء أمر عُرفي يعتبر ممتداً إلى الشروع في المقصود، فيسع أمرين فأكثر.

**(الواحد) أي:** ذاتاً وصفةً وفعلاً، فلا شريك له في شيء منها. **(القهار) أي:** الذي قهر الخلائق وقسره بقدرته الأزلية، فلا يكون سوى مراده، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن بوجه من الوجوه. **(العزيز) أي:** الذي لا يُغالب في حكمه، ولا يُدافع في أمره، ولا يُمانع في مراده. **(الغفار) أي:** الستار على ذنوب العصاة بعدم المؤاخذة بها، وفي التصدير بهذه الأسماء إيماءً إلى أنه ينبغي أن يكون الرجاء والخوف للإنسان في حال الصحة بمثابة جناحي الطائر، وذلك أنه أشار إلى مقام الخوف بذكر الأسماء الثلاثة، والرجاء بالاسم الأخير. والحكمة في المبالغة في المقام الأول أن من شأن النفس لا سيما عند عدم رياضتها الميل إلى المخالفات والمنهيات، فصدر بذكر ما يدل على مقام الخوف والتحذير من بطشه سبحانه، ليكون قائداً للعبد إلى أبواب مولاه وإحسانه، وسبباً للانزجار عن المخالفات.

**(مكور الليل والنهار)** قال الواحدي في «الوسيط»: أي: يدخل هذا على هذا، والتكوير طرح الشيء على الشيء، واكتفى بذكر تكوير الليل عن ذكر مقابله، وإنما اقتصر عليه لشرفه؛ لأنه موسم الخيرات للسالكين، ومحل الاشتغال بالذكر والصلاة والمناجاة مع رب العالمين.

= بما تضمنه من صفة الرحمة، وأن الرحمة صفة حقيقية ثابتة لله تعالى دل عليها الكتاب والسنة، كما تقدم بذلك في المقدمة.

(١) أخرجه السبكي في طبقات الشافعية (٦/١) وإسناده ضعيف جداً كما قال العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (١).

(تذكرة) مفعول له، علة للتكوير أو حال منه. (لذوي القلوب) أي: لأصحاب القلوب العظيمة. (والأبصار) في «مفردات الراغب»: البصر يقال للجراحة النازرة وللقوة التي فيها، ولقوة القلب المدركة، ويقال لها بالمعنى الأخير بصيرة أيضاً. اهـ. وعلى كل فالعطف هنا من عطف المغاير. أما على الأولين فواضح، وأما على الأخير فإن البصر والبصيرة اسمان لقوة القلب المدركة لا للقلب، وأتى به دون البصائر ليكون اللفظ شاملاً لكل ذلك، بناء على مذهب إمامنا الشافعي رضي الله عنه من جواز استعمال المشترك في معانيه، ومراعاة للسجع المستلذ في السمع. (وتبصرة) هو كالتبصير مصدر لبصر المضاعف كقدم تقدمت وتقديماً. (لذوي الألباب) جمع لب، أي العقول، ويجمع على ألب، كبؤس على أبؤس، ونعم على أنعم. قال في «القاموس»: ويجمع على ألب. (والاعتبار) والمراد منهم الذين يتفكرون في الآلاء ويعرفون أنها لم تخلق عبثاً، وأن له سبحانه في كل معنى معنى، وما أحسن قول من قال:

لا تقل دارها بشرقي نجد كل دار للعامرية دار  
ولها منزل على كل ماء وعلى كل دمنة آثار

فيستدلون بالآثار على عظيم الاقتدار، ويعرفون بما يرد عليهم من الأحوال أنه لهم بذلك معترف. (الذي أيقظ) أي: نبه من سنة الغفلة، ففيه استعارة مكنية يتبعها استعارة تخيلية، شبه الغفلة بالنوم بجامع انتفاء الكمال في كل منهما، وقد ورد في الحديث: «مثل الذي يذكر الله والذي لا يذكر الله مثل الحي والميت»<sup>(١)</sup>. والتشبيه المضمرة في النفس استعارة مكنية، وإثبات الإيقاظ الذي هو من لوازم المشبه به استعارة تخيلية. (من خلقه) أي: مخلوقاته، وهو بيان لمن في قوله: (من اصطفاه) من الصفوة بتثليث الصاد، وهو الخلوص، أي: اختاره. (فرهدهم في هذه الدار) أي: في الدنيا، يعني لما أيقظهم أدركوا حقيقة الدنيا وأنها كسراب ببيعة يحسبه الظمان ماءً، فزهّدوا فيها وأعرضوا عن زهراتها، وأخذوا منها قدر الضرورة، وجعلوا ما وصل إليه من ذلك من غير تطلع إليه، مقدماً بين أيديهم وعند مولاهاهم ذخيرة. (وشغلهم) بتخفيف الغين المعجمة، وتشديدها للمبالغة. (بمراقبته) أي: بدوام نظر أنه سبحانه وتعالى ناظر لأعمالهم محيط بأقوالهم وأفعالهم، فأقبلوا على إحسان العمل، وحفظوا أنفسهم من الزيع والزلل، إذ لا يقع العصيان إلا مع الغفلة المعترية للإنسان. (ومداومة) وفي نسخة: وإدامة. (الأفكار) أي التفكير في مصنوعاته والاستدلال بذلك على ألوهيته وعظيم قدرته، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ \* الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠ - ١٩١].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٠٧) ومسلم في صحيحه برقم (٧٧٩) بنحوه من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

وفي الحديث: «تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في ذات الله»<sup>(١)</sup> وجاء بلفظ: «تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق، فإنكم لا تقدرون قدره»<sup>(٢)</sup>، وفي الحديث أيضاً مرفوعاً كما في «الكشاف»: بينما رجل مستلق في فراشه، إذ رفع رأسه إلى النجوم وإلى السماء، فقال: أشهد أن لك رباً خالقاً، اللهم اغفر لي، فنظر الله إليه فغفر له، فقال ﷺ: «لا عبادة كالتفكير»<sup>(٣)</sup>.

وقيل: الفكرة تذهب الغفلة وتحث للقلب الخشية كما يحدث الماء للزرع النبات، وما جليت القلوب بمثل الأحزان، ولا استنارت بمثل الفكرة. وقد روي أن يونس عليه السلام كان يرفع له في كل يوم مثل عمل أهل الأرض. قالوا: وإنما كان ذلك التفكير في أمر الله الذي هو عمل القلب؛ لأن أحداً لا يقدر أن يعمل بجوارحه في اليوم مثل عمل أهل الأرض. انتهى ما في «الكشاف». قال ابن عباس وأبو الدرداء: «فكرة ساعة خير من قيام ليلة».

قال السري السقطي: فكرة ساعة خير من عبادة سنة، ما هو إلا أن تحل أطناب خيمتك فتجعلها في الجنة، كذا في «شرح رسالة ابن أبي زيد» لداود.

(وملازمة الاتعاض) أصله الاتعاض بياء تحتية ساكنة بعد الهمزة المكسورة، وبعدها تاء الافتعال، فقلبت الياء تاء فوقية، وأدغمت في تاء الافتعال على القاعدة في ذلك، أي: أنهم كلما نزل بهم فقد شيء من مال أو إنسان اتعظوا بذلك، ونظروا إلى أن مآل الجميع الفناء، وأن ما نزل بأخيك كأنه قد نزل بك، فالسعيد من اتعظ بغيره وأقبل على ما فيه في المعاد أنواع خيره.

(والإذكار) بالمعجمة والمهملية، وأصله اذتكار بمعجمة ثم فوقية، فأبدلت الفوقية لما في التلظف بها بعد الذال المعجمة من الثقل ذالاً معجمة أو مهملية، وأدغم فيها فاء الفعل، والاذكار هو الذكر بعد النسيان، والتنبه بعد سِنَّة الغفلة.

(ووفقهم) من التوفيق، وهو خلق القدرة على الطاعة في العبد وهو عزيز، ولذا لم يذكر في القرآن إلا في قوله تعالى: ﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [هود: ٨٨]، وأما قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا آلَ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء: ٦٢]، وقوله تعالى: ﴿يُوفِّقُ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ وَالنَّبِيَّاتِ﴾ [النساء: ٣٥]، فمن مادة الوفاق.

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط برقم (٦٤٥٦) واللالكائي في السنة (١١٩/١) والبيهقي في شعب الإيمان (٧٥/١) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٧٨٨).

(٢) أخرجه أبو الشيخ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع برقم (٢٤٧٠) وانظر الصحيحة تحت الحديث رقم (١٧٨٨).

(٣) حديث موضوع، وانظر الضعيفة برقم (٥٤٢٨).

(للدأب) أي المداومة والاجتهاد (في) مزاوله (طاعته والتأهب) أي الاستعداد (لدار القرار) أي: الدار الآخرة. (والحذر) بالجر عطفاً على الدأب أو على التأهب؛ قولان في مثله، الراجح منهما الأول ما لم تقم قرينة على خلافه. (مما يسخطه) أي يكون سبباً لسخطه سبحانه من المخالفات والعصيان. وفي «مفردات الراغب»: السخط من الله تعالى إنزال العقوبة. اهـ. وهو بيان للمراد منه إذا وصف به البارئ سبحانه<sup>(١)</sup>.

(ويوجب دار البوار) كالمفسر للسخط، ثم الذي يوجب النار هو الموت على الكفر والعياذ بالله تعالى، وفي نسبة الإيجاب إليه تجوز في الإسناد، إذ الموجب لذلك بذلك هو الله سبحانه، أما باقي العصيان فالصغائر المتصلة بحقوق الله تعالى مكفرة بصالح العمل ومنه اجتناب الكبائر، والمتعلقة بحق العباد لا بد من إرضاء مستحقها، والكبائر لا يكفرها إلا التوبة أو فضل الله سبحانه. (و) وفقهم (للمحافظة على ذلك) أي المذكور من الدأب في الطاعة والحذر مما يوجب السخط (مع تغاير الأحوال) أي اختلافها، ظرف وقع حالاً من المحافظة، يعني أن تغاير الأحوال؛ أي: اختلافها بالخصب والجذب والرخاء والشدة والفراغ والشغل بالتجارة ونحوها من مزاوله أعمال النفس والعيال لم يؤثر في سلوكهم وإقبالهم على عبودية مولاهم من امتثال أوامره واجتناب زواجره، إجلالاً له سبحانه؛ قال الله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ تَجَنُّدٌ وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٧]، وقال ﷺ: «ليذكرن الله قوم على الفرس الممهدة»<sup>(٢)</sup>.

وقال الشاعر:

فلو قطعتني إرباً فإرباً لما حنَّ الفؤاد إلى سواكا

والأحوال جمع حال؛ يجوز تذكير لفظها وتأنيثه، بأن يقال: حالة، وتذكير معناها وتأنيثه، والأرجح تأنيث معناها، فيقال: حال حسنة، قال الراغب في «مفرداته»: الحال ما يختص به الإنسان وغيره من أموره المتغيرة في نفسه وجسمه وشأنه، والحوال ما له من القوة في أحد هذه الأصول الثلاثة. (و) تغاير (الأطوار) أي الاختلاف في الخلق والخلق كما يفهم من «مفردات الراغب».

(أحمده) أي: أصفه بجميع صفاته؛ إذ كل منها جميل، ورعاية جميعها أبلغ في التعظيم، قيل: وهو أبلغ من الأول؛ لأنه حمد بجميع الصفات، برعاية الأبلغية، وذلك بواحد منها وهي المالكية، وإن لم تراعى الأبلغية بأن يراد الشناء ببعض الصفات، فذلك

(١) وهذا من التأويل الذي ذمه أهل السنة، فهم يثبتون أن من صفات الله تعالى السخط، على الوجه اللائق به جل وعلا من غير تكليف ولا تمثيل، ولا تشبيه ولا تعطيل ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى: ١١]، كما تقدم مفصلاً في المقدمة.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٢٣١٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف موارد الظمان برقم (٢٩٢) والسلسلة الضعيفة برقم (٥٣٢٩).

البعض أعم من هذه الواحدة لصدقه بها وبغيرها الكثير، فالثناء بهذا أبلغ في الجملة أيضاً، نعم الثناء بالأول من حيث تفصيله، أي تعيينه، أوقع في النفس من هذا، وقيل: بل التحقيق أن الحمد بالأول أبلغ وأفضل، ومن ثمّ قدّم، بل أخذ البُلقيني من إيثار القرآن «الحمد لله رب العالمين» بالابتداء به أنه أبلغ صيغ الحمد. وعلى الأول فآثر القرآن الجملة الاسمية لأن الحمد فيه لمقام التعليم والتعيين فيه أولى، وجمع بين الحمد بالجملتين تأسياً بحديث: «إن الحمد لله نحمده»<sup>(١)</sup>، وليجمع بين ما يدل على دوام الحمد واستمراره، وهو الأول، وعلى تجدده وحدوثه، وهو الثاني.

(أبلغ حمد) أي: أنه من حيث الإجمال لا التفصيل؛ لعجز الخلق عنه حتى الرسل حتى أكملهم نبينا ﷺ، حيث قال: «لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك»<sup>(٢)</sup>. (وأشمله) أعمه. (وأزكاه) أنماه. (وأكمله، وأشهد) أي: أعلم وأبين (أن لا إله) أي: لا معبود بحق (إلا الله) بالرفع، وجوز فيها النصب، وقد بسطت الكلام في ذلك في باب فضل الذكر من «شرح الأذكار» للمصنف رحمه الله تعالى، وأتى بها لحديث أبي داود والترمذي الصحيح: «كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء»<sup>(٣)</sup> أي: القليلة البركة. (البر) بفتح الموحدة، قال في «النهاية»: هو العطوف على عباده ببره ولطفه، والبر والبار بمعنى واحد، وإنما جاء في اسم الله تعالى البر دون البار. (الكريم) قال البيضاوي: هو من صفات الذات، والله تعالى لم يزل ولا يزال كريماً، ومعناه تقدسه عن النقائص والصفات المذمومة والنفيس<sup>(٤)</sup> يقال له كريم، ومنه كرائم الأموال، وقيل: الكريم الدائم البقاء الجليل الذات الجميل الصفات، وقيل: هو من صفات الأفعال، وعليه فقيل: هو من ينعم قبل السؤال ولا يحوجك إلى وسيلة، ولا يبالي من أعطى ولا ما أعطى، وقيل غير ذلك مما ذكرت بعضه ثمة. (الروؤوف الرحيم) الرأفة شدة الرحمة، فهو أبلغ من الرحيم، وآخر، والقياس يقتضي الترقى من الأدنى للأعلى مراعاة للسجع، وقيل: الفرق بين الرأفة والرحمة أن الرأفة إحسان مبدؤه شفقة المحسن، والرحمة إحسان مبدؤه فاقه المحسن إليه، ثم الرحمة لكونها عطفاً نفسانياً يستحيل قيامها به تعالى، والمراد بها غايتها، كما تقدّم قريباً<sup>(٥)</sup>.

- (١) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨٦٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
- (٢) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٤٨٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.
- (٣) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٨٤١) وأحمد في المسند (٣٠٢/٢، ٣٤٣) والبخاري في تاريخه (١/٤) وابن حبان في صحيحه برقم (١٩٩٤ موارد) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٦٩).
- (٤) ربنا سبحانه لا يزال ولم يزل كريماً، وأهل السنة يؤمنون بأن من أسمائه تعالى الكريم، ويؤمنون بما تضمنه هذا الاسم من صفة الكرم على الوجه اللائق به جل وعلا.
- (٥) وهذا من التأويل المذموم، فالرحيم اسم من أسمائه سبحانه تضمن صفة الرحمة، فثبتها لله على =

قال ابن حجر الهيتمي - وهو مرادي إذا أطلقت لفظ ابن حجر - في «شرح المشكاة»: الرأفة باطن الرحمة، والرحمة من أخص أوصاف الإرادة بناء على أنها صفة ذات، أي: إرادة الإنعام - ومنه كشف الضر ودفع السوء - بنوع من اللطف، والرأفة بزيادة رفق ولطف، وفي الإتيان بهذه الأسماء في هذا المقام إيحاء إلى أن التوفيق إلى سلوك مقام العبودية والخروج عن أوصاف البشرية من محض عطاء وكرم البر الكريم، ورأفة ورحمة الرؤوف الرحيم؛ قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١]. وقال من قال: لولا تعرفهم ما كنت تعرفهم.

(وأشهد أن محمداً) علم منقول من اسم مفعول المضاعف، سُمِّي به نبينا ﷺ مع أنه لم يؤلف قبل أوان ظهوره، بإلهام من الله لجده عبد المطلب، إشارة إلى كثرة خصاله المحمودة، ورجاء أن يحمد أهل الأرض والسماء، وقد حقق الله تعالى رجاءه؛ قيل: وكما اشتملت ذاته على كمال سائر الأنبياء والمرسلين، اشتمل اسمه الشريف بحساب الجمل على عدة الرسل بناء على أنهم ثلاثمائة وأربعة عشر.

(عبده) قُدِّمَ لأنه أسنى أوصافه، ومن ثمَّ ذكر في أفخم مقاماته: ﴿أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]، ﴿نَزَلَ الْفُرْقَانُ عَلَىٰ عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١]، ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ﴾ [النجم: ١٠]. قال ﷺ: «أنا سيّد ولد آدم ولا فخر»<sup>(١)</sup>، أي لا أفتخر بالسيادة، إنما فخري بعبوديته سبحانه وتعالى. ذكره العارف أبو العباس المرسي.

(ورسوله) هو من البشر ذكراً أُوحيَ إليه بشرع وأمر بتبليغه، فإن لم يؤمر فنبي فحسب، وهو أفضل من النبي إجماعاً؛ لتمييزه بالرسالة التي هي على الأصح، خلافاً لابن عبد السلام، أفضل من النبوة فيه. وزعم تعلقها بالحق يردده أن الرسالة فيها ذلك مع التعلق بالخلق، فهو زيادة كمال فيها.

(وحبيبه) الأكبر، كما يشهد به الحديث: «ألا وأنا حبيب الله ولا فخر»<sup>(٢)</sup>؛ إذ محبة الله للعبد المستفادة من قوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤] على حسب معرفته به، وأعرف الناس بالله تعالى نبينا ﷺ، فهو أحبهم له وأخصهم باسم الحبيب. وسيأتي الكلام على المحبة إن شاء الله تعالى في قوله في الحديث القدسي: «قال الله تعالى: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب؛ ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى

= الوجه اللائق به جل وعلا من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، كما هي عقيدة أهل السنة والجماعة.

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٠/١) وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٥٧١).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٦١٦) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن الترمذي برقم (٧٤٢).

أحبّه»<sup>(١)</sup> الحديث . وحبیب فعیل بمعنى مفعول، من أحبه فهو محب، أو من حبه يحبه بكسر الحاء فهو محبوب .

(وخليله) الأعظم، كما يؤذن به حديث: «لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً»<sup>(٢)</sup> . وهو فعيل بمعنى مفعول أيضاً، من الخلعة بالفتح، وهي الحاجة، أو بالضم وهي تخلل المودة في القلب لا تدع فيه خلاء إلا ملأته، وقد خال قلبه ﷺ من أسرار الهيبة ومكنون الغيوب والمعرفة والاصطفاء ما لم يدع أن يطرق قلبه نظر لغيره . هكذا قال ابن حجر، ثم اقتصره على كون فعيل فيه بمعنى مفعول لعله لكونه أنسب بمقام الأدب وأشرف؛ لكونه المختار للخلعة التي هي غاية الأرب، وإلا ففي «النهاية»: الخليل الصديق، فعيل بمعنى فاعل، وقد يكون بمعنى مفعول، من الخلعة بضم أوله، الصداقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت في خلاله، أي: باطنه، وقيل: هي تخلل المودة في القلب بحيث لا تدع فيه خلاء إلا ملأته، أو من الخلعة بالفتح، وهي الحاجة والفقر . اهـ .

ثم الذي رجحه جمع متأخرون كالبدر الزركشي وغيره أن الخلعة أرفع؛ لأنها نهاية المحبة وغايتها . قال ابن القيم: وظن أن المحبة أرفع من الخلعة، وأن إبراهيم خليل ومحمداً حبیب غلط وجهل، وما احتج به لأن المحبة أرفع من الخلعة من نحو حديث البيهقي: «أنه تعالى قال له ﷺ ليلة الإسراء: يا محمد سل تعط . فقال: يا رب! إنك اتخذت إبراهيم خليلاً . فقال: ألم أعطك خيراً من هذا، إلى قوله: واتخذتك حبیباً»<sup>(٣)</sup>، وأن الحبیب يصل بلا واسطة بخلاف الخليل، قال تعالى في نبينا: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٤٩] . وفي إبراهيم: ﴿وَكَذَلِكَ نُرَىٰ إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٧٥] . والخليل قال: ﴿وَلَا تُخٰزِنِي﴾ [الشعراء: ٨٧]، والحبیب قيل له: ﴿يَوْمَ لَا يُخٰزِي اللَّهَ النَّبِيَّ﴾ [التحریم: ٨]، وغير ذلك، إنما يقتضي تفضيل ذات محمد ﷺ على ذات إبراهيم عليه السلام، مع قطع النظر عن وصفي المحبة والخلعة، وهذا لا نزاع فيه، إنما النزاع في الأفضلية المستندة إلى أحد الوصفين، والذي قامت عليه الأدلة أن استنادها إلى وصف الخلعة الموجودة في كل من الخليين أفضل، فخلعة كل منهما أفضل من محبته، واختصا بها لتوفر معناها السابق فيهما أكثر من بقية الأنبياء، ولكون هذا التوفر في نبينا أكثر منه في إبراهيم، كانت خلته أرفع من خلعة إبراهيم صلى الله عليهما وسلم . اهـ .

(الهادي) أي الدال (إلى صراط) قال الراغب: الصراط الطريق المستقيم . اهـ، فيكون قوله (مستقيم) إما إطناباً أو جرد لفظ الصراط وأريد منه مطلق الطريق، وفيه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .  
 (٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٤٦٦، ٣٦٥٤، ٣٩٠٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٨٢)  
 من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .  
 (٣) وإسناده ضعيف .



اقتباس من قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]. وليس شرط الاقتباس إيراد اللفظ القرآني من غير تغيير، بل يحصل وإن وجد التغيير. نقله الحافظ السيوطي في أوائل «حاشيته على تفسير البيضاوي».

وقوله (والداعي إلى دين قويم) هي الشريعة الحنيفية السمحة التي جاء بها ﷺ إلى أمته أشرف الأمم، إطناب؛ لأن ما قبله بمعناه، أو من عطف العام على الخاص؛ لأن الهداية الدلالة بلطف، والدعوة تشمل ذلك وغيره.

(صلوات الله وسلامه عليه) الصلاة منه تعالى رحمة مقرونة بتعظيم، ولفظها مختص بالمعصوم من نبي وملك تعظيماً لهم وتمييزاً لمراتبهم عن غيرهم، والسلام هو تسليمه إياه من كل آفة ونقص، والجملة خبرية لفظاً إنشائية معني، وأتى بالصلاة بعد الحمد لخبر: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله والصلاة عليّ فهو أقطع أوتر ممحوق من كل بركة»<sup>(١)</sup> وسنده ضعيف، لكنه في الفضائل، وهي يعمل فيها بذلك، وخبر: «من صلى على رسول الله ﷺ في كتاب، صلّت عليه الملائكة غدوة ورواحاً ما دام اسم رسول الله ﷺ في ذلك الكتاب»<sup>(٢)</sup>، نازع ابن القيم في رفعه، قال: والأشبه أنه من كلام جعفر بن محمد لا مرفوع.

(وعلى سائر) أي: باقي، من السؤر بالهمز؛ بقية نحو الطعام. (النبين) مرّ تعريف النبي وأنه أعم من الرسول. (وآل كل) واحد من النبیین، فحذف المضاف إليه لدلالة السياق عليه، وأصل «آل»: «أول» بفتح الواو، وتحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلت ألفاً، وقيل: أهل لتصغيره على أهيل، والصحيح جواز إضافته إلى الضمير، وآل نبينا ﷺ عند الشافعي مؤمنو بني هاشم والمطلب، هذا بالنسبة لنحو الزكاة دون مقام الدعاء، ومن ثمّ اختار الأزهري وغيره من المحققين أنهم هنا كل مؤمن تقي، لحديث فيه. وآل إبراهيم إسماعيل وإسحاق وغيرهما من المسلمين من ذريته. (وسائر الصالحين) وهم القائمون بحقوق الله وحقوق العباد، فدخل الصحابة كلهم لثبوت وصف الصلاح والعدالة لجميعهم، ودخل غيرهم ممن اتصف بذلك، جعلنا الله منهم.

(أما بعد) كلمة يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر، وأتى بها تأسياً به ﷺ، فإنه كان يأتي بها في خطبه ونحوها، كما صح عنه، بل رواها عنه اثنان وثلاثون صحابياً، والمبتدئ بها قيل: داود عليه السلام، فهي فصل الخطاب الذي أوتيته؛ لأنها تفصل بين المقدمات والمقاصد، والخطب والمواعظ. قال العلقمي في «حاشية الجامع الصغير»: وبهذا قال كثير من المفسرين، وقيل: قس بن ساعدة. وقيل: كعب بن

(١) أخرجه الرهاوي في الأربعين وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع برقم (٤٢١٨) وانظر للفائدة الإرواء برقم (٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (١٨٣٥) وهو حديث موضوع كما قال العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الترغيب والترهيب برقم (٧٦) والسلسلة الضعيفة برقم (٣٣١٦).

لؤي، وقيل: يعرب بن قحطان، وقيل: سبحان بن وائل، وعليها ففصل خطاب داود هو: البيئة على المدعي واليمين على من أنكر. وقال المحققون: فصل الخطاب الفصل بين الحق والباطل، ويجوز في دالها الضم والفتح منوناً وغير منون، ووجوه ذلك لا تخفى، لكنها منوناً تكون على لغة من يقف على المنون المنصوب بالسكون وهم ربعة، ولكون (أما) نابت عن اسم شرط هو «مهما»، أجيب بالفاء؛ إذ التقدير: مهما يكن من شيء بعدما تقدم من الحمد والصلاة والسلام.

(فقد قال الله تعالى) عما لا يليق بشأنه وهي جملة في محل الحال اللازمة إن أقيت على خبريتها، وإلا فاستثنائية مسوقة لإنشاء الثناء عليه سبحانه. ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ قال الكواشي في «تفسيره الكبير»: «أوماً تعالى إلى أنه لم يخلق الخلق ولم يرسل رسله عبثاً، وإنما خلقهم لأمر عظيم هو توحيده وطاعته مع غناه عن ذلك، تفضيلاً لهم وتشريفاً، ثم هذا خاص بأهل الطاعة من الفريقين، ويؤيده أنه قريء: «وما خلقت الجن والانس من المؤمنين»، وقيل: عام معناه: ما خلقتهم إلا لآمرهم بالعبادة، لقوله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقيل: المعنى ما خلقت السعداء من الفريقين إلا لعبادتي، والأشقياء منهما إلا لمعصيتي، وقيل: إلا ليعبدون ليعرفون؛ لأنه لو لم يخلقهم لم يعرفوا وجوده، كقوله: ﴿وَلَكِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، وأصل العبادة الخضوع والتذلل، والمعنى: إلا ليخضعوا ويتذللوا، وكل مخلوق خاضع ذليل لقضاء الله تعالى. وقيل: إلا ليعبدون ليوحدون، فالؤمن يوحده في كل حال، والكافر يوحده في الضراء، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفُلِ دَعَاؤُا اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]، وقال بعضهم: إلا ليعرفون ويعبدون على بساط المعرفة، ليتبرئوا من الرياء والسمعة. وقال ابن عطاء: إلا ليعرفوا وما يعرفه حقيقة من وصفه بما لا يليق به. اهـ.

وللزمخشري في «كشافه» في هذه الآية رمز إلى دسيسة اعتزالية نهبت عليها في «شرح الأذكار».

ولما كلفهم خدمته أخبرهم أنه قد كفاهم مؤنة ما يحتاجون إليه؛ فقال تعالى: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾ أي ما أريد أن يرزقوا أنفسهم ولا أحد من خلقي، ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا﴾ يعني أنفسهم ولا أحداً من خلقي، ونسب الإطعام إلى الله لأن الخلق عياله سبحانه، ومن أطعم عيال أحد فكأنما أطعمه.

(وهذا) أي القول المدلول عليه بقول الله تعالى (تصريح بأنهم خلقوا للعبادة) أي: فقط؛ كما يفيد الاستثناء، أي: خلقوا لذلك لا لجمع الدنيا والأرزاق ونحوها مما يحتاج إليه، فإن الله تعالى قد كفاهم مؤنة ذلك، ولذا عقب هذه الآية بقوله كما تقدم: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾.

(فحق) أي: وجب، وفي نسخة بتنوينه، أي فواجب، فيكون خبراً لقوله: الاعتناء. (عليهم الاعتناء بما خلقوا له) والاعتناء توجيه العناية إلى ما خلقوا له من معرفة الله تعالى وأداء حق العبودية. (والإعراض) أي: التولي، يقال: أعرض عن كذا وتولى مبدياً عرضه. قال تعالى: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. كذا في «مفردات الراغب». (عن حظوظ الدنيا) أي: الترفهات المعتادة الزائدة على ما به القوام من دار تكته، وثوب يستر عورته، وجريش الخبز والماء، قال عليه السلام: «لا حق لابن آدم إلا في ثلاثة: طعام يقيم به صلبه، وثوب يوارى به عورته، وبيت يكتنه، فما زاد فهو حساب»<sup>(١)</sup>. أوردته الغزالي في «الإحياء»، وقال العراقي في «تخريج أحاديثه»: رواه الترمذي، وقال: وجلف الخبز والماء بدل قوله طعام يقيم به صلبه، وقال: صحيح. أما حقول الدنيا مما ذكر فالإعراض عنه ليس بمطلوب، لكن من غير أن يشغله ذلك عن القيام بفريضة الوقت. (بالزهادة) مصدر كالزهد، وسيأتي تعريفه. (فإنها) أي: الدنيا (دار نفاق) أي: فناء، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقًا مَّا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾ [ص: ٥٤]. (لا محل إخلاد) عدل إليه عن خلود؛ للسجع. (ومركب عبور لا منزل حبور) أي: أنها مركب يتوصل بها إلى الدار الآخرة، وليست منزل الفرح والسرور، قال عليه السلام: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»<sup>(٢)</sup>، وأخرج الترمذي وغيره حديثاً فيه أنه عليه السلام قال: «ما لي وللدنيا؟ ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها»<sup>(٣)</sup>.

(ومشروع انقسام) أي: انقطاع. (لا موطن دوام) ولا يخفى ما في عبارته من الاستعارات، وذلك أنه شبه الدنيا أولاً بالمركب الذي يتوصل به إلى المكان المراد، بجامع أن كلاّ منهما يوصل لما بعده؛ فالدنيا لا يوصل بها إلى الآخرة إلا بالعبور فيها والمرور منها لسبقها عليها. والبلد المراد لا يوصل إليه إلا بركوب نحو الدابة، وثانياً بالمشروع، أي: محل الماء، بجامع الورد لكل، وأطلق عليها اسم المشبه به، ففيه تشبيه بليغ. (فلهدا) أي: ما ذكر (كان الأيقاظ) جمع يقظ بكسر القاف، في «النهاية»: رجل فطن ويقظ ويقظان، إذا كان فيه معرفة وفطنة. اهـ. (من أهلها) أي الدنيا. (هم العباد) وأعلامهم فيها أرباب العرفان بالله. (وأعقل الناس فيها هم الزهاد) قال الدميري في «منظومة رموز الكنوز»:

وأكيس الناس وأعقل الورى هم الذين زهدوا فيماترى

(١) ولا يصح، وانظر الضعيفة برقم (١٠٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤١٦) والترمذي في سننه برقم (٢٣٣٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه (٦٠/٢) وابن ماجه في سننه (٥٢٦/٢) وأحمد في المسند (٣٩١/١) والحاكم في المستدرک (٣١٠/٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٤٣٨).

إذ نبذوا الدنيا لعلمهم بها ورغبوا في أختها لقربها  
**(قال الله تعالى)** مبيناً حال الدنيا في زوالها وسرعة تحوّلها وانتقالها **(إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به)** أي: اختلط بسبب المطر **(نبات الأرض)** واشتباك بعضه في بعض، ومحل **(مما يأكل الناس والأنعام)** حال من نبات أو صفة له **(حتى إذا أخذت الأرض زخرفها)** زينتها وحسنها وظهر الزهر **(وازينت)** بالزهر والنبات، وقرئ **«وأزينت»** مخففة **«وازيانت»** كإبياضت **(وظن أهلها أنهم قادرون عليها)** متمكنون من تحصيل ثمارها **(أناها أمرنا)** قضاؤنا **(ليلاً أو نهاراً)** أي: في أحدهما **(فجعلناها)** أي فجعلنا زرعها **(حصيداً)** أي: محصوداً **(كأن لم تغن)** لم تقم **(بالأمس)** بالزمان الماضي لا اليوم الذي قبل يومك فقط، وقرئ **«يغن»** بالتحية، ذكره الكواشي في **«تفسيره الصغير»**. **(كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون)** قال البيضاوي: الآية في الأصل العلامة الظاهرة وتقال للمصنوعات من حيث إنها تدل على وجود الصانع وعلمه وقدرته، ولكل طائفة من كلمات القرآن المتميزة عن غيرها بفصل، واشتقاقها من أيّ لأنها تبين أيّاً من أي. أو من أوي إليه، وأصلها آية أو أوية، كتمرة، فأبدلت عينها على غير قياس، أو أوية أو أوية، كرمكة، فأعلت أو آية كقاتلة، فحذفت الهمزة تخفيفاً. اهـ.

**(والآيات في هذا المعنى كثيرة)** منها قوله تعالى: **﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلًا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ﴾** [الكهف: ٤٥].

**(ولقد أحسن القائل)** في بيان سرعة فناء الدنيا **(إن لله عبادة)** عظيمين كما يؤذن به التنوين **(فطنا)** بضم الفاء وفتح الطاء المهملة، جمع فطن من له عقل ونظر في العواقب. **(طلقوا الدنيا)** كناية عن الزهد فيها وترك الاشتغال بشأنها. **(وخافوا الفتنة)** بكسر الفاء وفتح الفوقية، جمع فتنة وهي الامتحان والاختبار، كما في **«النهاية»**، وفي **«مفردات الراغب»**: الفتنة تستعمل في إدخال الإنسان النار أو فيما يحصل عنه العذاب وفي الاختبار، جعلت الفتنة كالبلاء في أنهما يستعملان فيما يعتري الإنسان من شدة ورخاء، وهما في الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالاً. اهـ. والحاصل أن الفتن المترتبة على الاشتغال بالدنيا ومخالطتها كثيرة كالشره، وجمع المال من غير اعتبار حله والضنة به، ومنع الحق الواجب فيه، والتكبر والعجب. **(نظروا فيها)** أي نظروا في الدنيا بعين البصيرة فعرفوا سرعة زوالها وتحوّلها وانتقالها، كأنك بالدنيا ولم تكن، وبالآخرة ولم تنزل. **(فلما علموا)** بجلاء البصيرة، أي: شهدوا ذلك وصار لهم حالاً ومذاقاً، وإلا فكل عاقل يعلم أن الدنيا دار زوال وانتقال، لكن حجبت بصائرهم غشاوة الغفلة، فمالوا إلى لذاتها مع علمهم بحقيقة ذاتها. **(أنها ليست لحي ووطناً)** أي داراً يتوطن فيها على الأبد؛ لأن الإنسان في هذه الدار كالمسافر المرتحل، وقد سبق حديث: **«كن في**

الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»<sup>(١)</sup>. وقال الشاعر في المعنى:

إلا إنما الدنيا كمنزل راكب أقام عشياً وهو بالصبح رائح  
والوطن الحقيقي هو الدار الآخرة التي لا نهاية لآخرها بإرادة الله تعالى وقدرته،  
كما جاء في الحديث: «يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار خلود فلا  
موت»<sup>(٢)</sup>. قال بعضهم: هذا هو المراد من حديث: «حب الوطن من الإيمان»<sup>(٣)</sup>.  
أي فينبغي لكامل الإيمان أن يعمر وطنه بالعمل الصالح والإحسان.

**(جعلوها لجة) في «النهاية»:** لجة البحر معظمه، والمراد أنهم جعلوها بمثابة البحر  
الذي يتوصل بالعبور فيه إلى المقصد، ففي العبارة تشبه بحذف الأداة. **(واتخذوا صالح  
الأعمال)** من إضافة الصفة لموصوفها **(فيها)** أي: في اللجة **(سفنناً)** فيه أن العمل الصالح  
بمثابة المركب الذي يعبر به لجة البحر، وقد جاء في الحديث: «أن صاحب العمل الصالح  
يركبه يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>، قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَقَدًّا﴾ [مريم: ٨٥]، كما أن  
العمل السيئ يركب صاحبه، قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ٣١].

**(فإذا كان حالها ما وصفته)** من الزوال وسرعة التحول والانتقال. **(وحالنا وما خلقنا  
له)** عطف تفسير لما قبله، وفي نسخة بحذف العاطف قبل ما، فيكون «حالنا» مبتدأ  
أولاً، و «ما» موصولاً اسماً مبتدأ ثانياً. وقوله: **(ما قدمته)** خبراً عنه، وهو وما قبله خبر  
الأول، أو يكون «ما» تابعاً لحالنا، وما بعده خبراً عما قبله، والمراد من قوله: ما  
قدمته، أي: من القيام بأعباء العبادة. **(فحق)** أي: واجب بناء على تنوينه، وهو كذلك  
بالقلم بضبط مُحدّث اليمن الشيخ سليمان العلوي، أو فحق، أي وجب وثبت. **(على  
المكلف)** البالغ العاقل، سُمي بذلك لأنه مأمور بما فيه كلفة. **(أن يذهب بنفسه مذهب  
الأخيار)** وأن ومدخولها خبر، أو فاعل حق، والأخيار: هم الفائمون بما أمروا به،  
والتاركون لما نهوا عنه، جمع خير أو خير على الحذف للتخفيف كأموات جمع ميّت أو  
ميّت، كذا في «إعراب الهمداني» المسمّى بـ «العقد الفريد». **(ويسلك مسلك أولي)** أي:  
أصحاب، لا واحد له من لفظه، بل من معناه وهو ذو، وكتبت الواو بعد همزته حال  
النصب والجر فرقاً بينه وبين «إلى» الجارة، وحملت حالة الرفع عليهما، **(النهى)** بضم  
النون جمع نهية بالضم، أي: العقول والألباب، سميت بذلك لأنها تنهي صاحبها عن  
القبیح، **(والأبصار)** جمع بصر بمعنى البصيرة، أي: القلب. في «مفردات الراغب»: يقال

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٧٣٠) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٤٩) من حديث أبي  
سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) حديث موضوع، وانظر السلسلة الضعيفة برقم (٣٦).

(٤) لم أجده، والله أعلم.

لقوة القلب المدركة بصيرة وبصر، نحو: ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَرِيدٌ﴾ [ق: ٢٢]، وجمع البصر أبصار، وجمع البصيرة بصائر، ولا يكاد يقال للجراحة بصيرة.

(ويتأهب) من الأهبة (لما أشرت إليه) من أداء العبودية، والإعراض عن أعراض الدنيا الدنية. (ويهتم) أي: يعتني بهمته (بما نبهت عليه) من الذهاب مذهب الأخيار، وسلوك مسلك أولي النهى والأبصار. (وأصوب طريق له في ذلك) أي: في تحصيل ذلك، وفيه رمز إلى أن طرق المشايخ وإن كان فيها بعض محدثات كالخلوات، وبعض الأعمال هي صواب أيضاً لما فيها من رياضة النفوس ومجاهدتها حتى تدخل زمام العبودية، وللوسائل حكم المقاصد<sup>(١)</sup>.

(وأرشد ما يسلكه من المسالك) جمع مسلك مكان السلوك. (التأدب بما صح عن نبينا ﷺ، لو قال: «بما جاء» لكان أعم؛ لأن الحديث الحسن كالصحيح في الأحكام وغيرها، والضعيف يتأدب به في فضائل الأعمال، ويؤخذ به في الترغيب والترهيب، ويمكن أن يقال ما ذكر من الضعيف وإن عمل به فيما ذكر، إلا أن العمل بما صح أصوب وأرشد، وتظهر ثمرة ذلك عند تعارض صحيح وضعيف، فالتعبد بالصحيح هو الأصوب والأرشد، والضعيف فيما يعمل به فيه من الصواب والرشاد، والحسن داخل فيما صح بأن يراد به ما يقابل الضعيف. والأدب؛ قال الحافظ السيوطي في «التوشيح»: هو استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً، وقيل: الأخذ بمكارم الأخلاق، وقيل: الوقوف مع المستحسنات، وقيل: تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك، يقال: إنه مأخوذ من المأدبة وهي الدعوة إلى الطعام، سمي به لأنه يدعى إليه. اهـ. والحديث الصحيح بالمعنى الشامل للحسن ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله، وسلم من العلة والشذوذ، أو بنقل المغفل أو كثير الخطأ، وجاء من طرق أخرى. (سيد الأولين) حتى جميع الأنبياء والمرسلين. (و) سيد (الآخرين وأكرم السابقين) من الخلق (واللاحقين) منهم، أي: أجمعهم لأنواع الخير والشرف والفضائل، فهو سيد الخلائق وأكرمهم كلهم بشهادة قوله: «أنا سيد الناس يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري، وقوله ﷺ: «أنا سيد العالمين»<sup>(٣)</sup>. رواه البيهقي، والعالمون وإن اختلفت بعقلاء على

(١) وفي هذا نظر، فطرق الصوفية فيها ما فيها من الخزعبلات والضلالات بل والشركيات ما الله به عليم، ولا طريق توصل إلى الله تعالى إلا طريق نبينا محمد ﷺ والله تعالى يقول: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرُقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَمُ صِرَاطُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١].

(٢) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣٤٠، ٣٣٦١، ٤٧١٢) ومسلم في صحيحه برقم (١٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) لم أجده بهذا اللفظ، وقد رواه الترمذي في سننه برقم (٣٦٢٠) من قول بحيرا الراهب في قصة=

الأصح، فهم أفضل سائر الأنواع من المخلوقات، فإذا فضل هذا النوع فقد فضل سائر الأنواع بالضرورة، وقوله: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي - آدم فمن دونه - إلا تحت لوائي»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي.

ومن آخر هذا وصدر الأولين علمت أفضليته على آدم. فقوله: «أنا سيد ولد آدم» إما للتأدب مع آدم، أو لأنه علم فضل بعض بنيه عليه كإبراهيم عليه السلام، فإذا فَضَّلَ نَبِيُّنا الأفضَل [أي إبراهيم عليه السلام] مِنْ آدم فقد فضل آدم بالأولى، ولا ينافي التفضيل بين الأنبياء قوله تعالى: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، ولا ما في الأحاديث الصحيحة من قوله ﷺ: «لا تفضلوني» وفي رواية «لا تخيروني على الأنبياء»، وفي أخرى: «لا تخيروا بين الأنبياء»<sup>(٢)</sup>، ولا تفضيل نبينا عليهم قوله ﷺ في الحديث المتفق عليه: «من قال: أنا خير من يونس بن متى فقد كذب»<sup>(٣)</sup>، وذلك لأن عدم التفرقة بينهم إنما هي في الإيمان بهم، وبما جاءوا به. وأما النهي فيما عن تفضيل في ذات النبوة، أو الرسالة؛ لأنهم فيها سواء، أو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص بعضهم أو إلى خصومة، أو على التواضع منه، أو قبل علمه بتفضيله عليه، وإن استبعد بأن رواه أبو هريرة، وما أسلم إلا سنة سبع، فيبعد أنه لم يعلمه إلا بعد هذا. وأجاب جمع كمالك وإمام الحرمين عن خبر يونس بما حاصله: أن تفضيل نبينا بالأمر الحسية كالشفاعة الكبرى، وكونه تحت لوائه سائر الأنبياء، والإسراء به إلى فوق سبع سماوات، مع النزول بيونس إلى قعر البحر معلوم بالضرورة، فلم يبق إلا النهي بالنسبة إلى القرب من الله تعالى لتوهم التفاوت فيه بين من هو فوق السماوات ومن في قعر البحر، فبين ﷺ أنهما حينئذ بالنسبة إلى القرب من الله تعالى على حد سواء لتعاليه تعالى عن الجهة والمكان علواً كبيراً، ففيه أبلغ رد على الجهوية والمجسمة.

واعلم أن في حديث: «أنا سيد العالمين» أبلغ رد على المعتزلة - وإن وافقهم

= ذهاب أبي طالب بالنبي ﷺ إلى الشام، ورؤية بحيرا الراهب للنبي ﷺ ومعرفته أنه نبي الله وقوله: هذا سيد العالمين، هذا رسول رب العالمين.

والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٨٦٢).

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٦١٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٨٥٩).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٤١٢، ٣٣٩٨، ٤٦٣٨، ٦٥١٨، ٦٩١٧، ٧٤٧٢) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٧٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٦٠٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بهذا اللفظ.

وأخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣٩٥، ٤٣١٣، ٤٦٣٠، ٤٦٣٣، ٧٥٣٩) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٧٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً بلفظ: «ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى».

الباقلاني والحليمي - في تفضيلهم الملائكة على الأنبياء، واستدلوا بما هو مردود. ومعنى تفضيل البشر عليهم أن خواصهم وهم الأنبياء أفضل من خواص الملائكة وهم جبريل وإسرافيل وميكائيل وعزرائيل وحملة العرش والمقربون والكروبيون والروحانيون، وخواصهم أفضل من عوام البشر إجماعاً بل ضرورة، وعوام البشر وهم الصلحاء دون الفسقة - كما قال البيهقي وغيره - أفضل من عوامهم.

وقوله: (صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين) فيه الصلاة على سائر الأنبياء، لقوله ﷺ: «صلوا على أنبياء الله ورسله، فإنهم بعثوا كما بعثت»<sup>(١)</sup> رواه الطبراني. (وقد قال تعالى: وتعاونوا على البر) اتباع الأمر. (والتقوى) اجتناب النهي. قاله الكواشي. (وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال) أي: من جملة حديث رواه مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً، وأخرجه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في «صحيحه» وغيرهم، وما اعترض به على الحديث بأن في سنده من هو مردود؛ غير مقبول. (والله في عون العبد ما كان) العبد، أي: مدة كونه (في عون أخيه)<sup>(٢)</sup> بقلبه أو بدنه أو ماله أو غيرها. قيل: وهذا إجمال لا تسع بيانه الطروس، فإنه مطلق في سائر الأحوال والأزمان، وفيه أن العبد إذا عزم على معاونة أخيه، فينبغي ألا يجبن عن إنفاذ قوله وصدعه بالحق إيماناً بأن الله في عونه، وأن يأمل الإعانة بدوام هذه الإعانة، فإنه ﷺ لم يقيد بحالة خاصة بل أخبر بأنها دائمة بدوام كون العبد في عون أخيه. (و) صح أيضاً (أنه) ﷺ قال: من دل على خير فله مثل أجر فاعله<sup>(٣)</sup> شك بعض رواته فقال: أو قال: عامله. رواه مسلم وأبو داود من حديث أبي مسعود البدر، وابن حبان في «صحيحه» من حديث ابن مسعود. ورواه البزار من حديث أنس مختصراً بلفظ: «الدال على الخير كفاعله، والله يحب إغاثة اللفهان»<sup>(٤)</sup>. ذكره المنذري في «الترغيب والترهيب».

(و) صح أيضاً (أنه) ﷺ قال: من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً<sup>(٥)</sup>. رواه أحمد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة، كما في «الجامع الصغير» للسيوطي، وفي «مصباح الزجاجة» له أيضاً.

قال البيضاوي: أفعال العباد وإن كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها، إلا أن الله تعالى أجرى عادته الإلهية بربط الثواب والعقاب بها ارتباطاً

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/٢١٦) والبيهقي في شعب الإيمان (١/١٤٨) والخطيب في تاريخه (٨/١٠٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٩٦٣).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) وإسناده ضعيف جداً بهذا اللفظ، وانظر ضعيف الترغيب والترهيب برقم (٩٣).

(٥) تقدم تخريجه.



المسببات بالأسباب، وليس للعبد تأثير في صدور الفعل عنه بوجه، فكما يترتان على ما يباشره ويزاوله، يترتب كل منهما أيضاً على ما هو سبب في فعله كالإرشاد إليه والحث عليه. ولما كانت الجهة التي بها استوجب المتسبب الأجر والجزاء غير الجهة التي استوجب بها المباشر لم ينقص أجره من أجره شيئاً. وقال الطيبي: الهدى في الحديث ما يهتدى به من الأعمال وهو بحسب التنكير مطلق شائع في جنس ما يقال له هدى، يطلق على القليل والكثير، فأعظمه هدى من دعا إلى الله، وأدناه هدى من دعا إلى إمامة الأذى عن طريق المسلمين، ومن ثم عظم شأن الفقيه الداعي المنذر حتى فضل واحد منهم على ألف عابد؛ لأن نفعه يعم الأشخاص والأعصار إلى يوم القيامة. اهـ. وسيأتي في هذا المعنى مزيد إن شاء الله تعالى.

(و) صح أيضاً (أنه) ﷺ (قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه) يوم خيبر (فوالله، لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم)<sup>(١)</sup> رواه الشيخان. وحمر النعم بفتح النون والمهملة، أي: الإبل الحمر، أنفس أموال العرب. وهذا الخطاب باعتبار ما استقر عندهم من نفاسة ذلك وكرمه، وإلا فلا مناسبة بينه وبين الثواب المترتب على الهداية. وفي الحديث: «لموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها»<sup>(٢)</sup> (فرايت) الفاء فصيحة، أي: أنه ورد الأمر بالتعاون على البر والتقوى في الكتاب والسنة. فرايت (أن أجمع مختصراً) بوزن اسم مفعول، مفعول أجمع، ويقال له: الموجز، وهو ما قلّ لفظه وكثر معناه. ويجوز أن يقرأ بصيغة اسم الفاعل، فيكون حالاً من فاعل أجمع، ويكون قوله: (من الأحاديث الصحيحة) ظرفاً لغواً متعلقاً بأجمع، وعلى الأول فهو ظرف مستقر صفة مختصراً، أي مختصراً كائناً من الأحاديث. والأحاديث؛ قال في «المفاتيح»: جمع أحوثة، وهو ما يحدث به، والحديث مثله. ويجوز أن يكون جمع حديث على غير قياس. وفي «الكشاف»: الأحاديث تكون اسم جمع للحديث، ومنه أحاديث رسول الله ﷺ. اهـ. وتعقبه أبو حيان في «النهر» بأن أفاعيل ليست من صيغ اسم الجمع، وإنما ذكرها أصحابنا فيما شذ من الجمع؛ كقطع وأفاطيع، وإذا حكموا على عباديد بأنه جمع تكسير لا اسم جمع، وهو لم يلفظ له بواحد، فأحاديث أخرى. فالصواب أنه جمع تكسير لما ذكرنا، أي: من أحوثة، وهو ما يتحدث به الناس على جهة الغرابة والتعجب اهـ. والحديث المراد هنا: ما يسمى بعلم الحديث رواية، وحده كما في «شرح البخاري» للكرماني: علم يُعرف به أقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وأحواله.

**قلت:** وكذا تقريره وما أضيف إليه من وصف؛ ككونه ليس بالطويل ولا

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٨٩٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

بالقصير، وأيام؛ كاستشهاد عمّه حمزة رضي الله عنه بأحد، وكذا تعرف به أقوال وأفعال من دونه من صحابي وتابعي، كما ذكره شيخ الإسلام زكريا وغيره، فكان عليه ذكره؛ لأن الحديث يطلق على ذلك، فهو غير جامع، وتعقب السيوطي هذا التعريف أيضاً بأنه غير مانع لشموله علم الاستنباط اهـ. قال الكرمانى: وموضوعه ذات النبي من حيث أنه نبي.

قال الشيخ زكريا: هذا مبني على تعريفه المقتضي لحصر الحديث في المرفوع. أما على القول بأنه أعم منه ومن الموقوف، فينبغي أن يعمم الموضوع ليشمل ذلك. وغايته الفوز بسعادة الدارين، ومراده من الصحيحة المقبولة، فتشمل الحسن ولو لغيره، والضعيف المقبول في موطنه. (مشملاً على ما) أي: الذي (يكون طريقاً) أي: موصلاً (لصاحبه) أي: المختصر (إلى) تحصيل (نعم الآخرة) إن لاحظته العناية، وذلك هو الهدى. (ومحصلاً لأدابه) أي: الصاحب. والآداب جمع أدب، وسبق تعريفه قريباً، أي: محصلاً لما ينبغي له استعماله مما يحمد قولاً وفعلاً. (الباطنة) من نحو الإخلاص والصدق وسائر الأخلاق الحميدة. (والظاهرة) من نحو إقامة الشرائع وترك المحرمات، والإتيان بالمندوبات. (جامعاً للترغيب) في الأعمال الصالحة بذكر ما جاء في فضلها وثوابها من كتاب أو سنة، ويعبر عنها بالتبشير. (والترهيب) من الأعمال المحرمة والأخلاق الرديئة بذكر ما جاء فيها من وعيد أو ذم أو نحوه، ويعبر عنه بالندارة. (وسائر أنواع آداب السالكين) من قطع العلائق وترك العوائق والإقبال على الخالق (من أحاديث الزهد) أي: الواردة بطلبه وبيان فضله. (ورياضات النفوس) أي: ما تراض وتنخلع بمزاولته عن طبعها الذميم ووصفها القبيح من المجاهدات وقطع المألوفات والمعتادات من الحظوظ والشهوات، فإن النفس قبل رياضتها بمثابة الدابة الحرون لا تزداد بالعلف إلا إباءً وامتناعاً عن مراد سيدها، وبعد تأديبها وتهذيبها لا تزداد بذلك إلا انقياداً للمراد، ووفقاً له على سلوك طريق السداد. (وتهذيب الأخلاق) أي: تنقيتها واختيار جيدها من رديئها. والأخلاق جمع خلق بضم الخاء المعجمة واللام وبإسكانها أيضاً، اسم للمعاني المدركة بالبصيرة. وعرف بأنه ملكة تصدر عن الأفعال بسهولة، فإن كانت حسنة فخلق حسن وإلا فسيئ. (وطهارات القلوب) من أدناسها كالعجب والكبر ونحوهما من الأخلاق المذمومة. (وعلاجها) من أمراضها من نحو الغفلة وغلبة الاهتمام بشأن الدنيا. (وصيانة الجوارح) أي: صونها عما لا يجوز لها مزاولته ومحاولته من الأعمال. (وإزالة اعوجاجها) وذلك لأن القلب إذا صلح صلح سائر الجسد، وصلاح الظاهر عنوان صلاح الباطن، فمن تحلى ظاهره بحلى الشريعة، وتطهر باطنه بمياه الطريقة، فقد فاز بالحقيقة. (وغير ذلك من مقاصد العارفين) كالإقبال على الخالق، وقطع العلائق وترك العوائق، والاشتغال به في كل حال، وطلب مرضاته في سائر الأحوال. فمن وجد مولاه لم يفقد شيئاً.

(وألتزم فيه) أي: في هذا المختصر (ألا أذكر إلا حديثاً صحيحاً) أي: مقبولاً، فشمّل الحسن ولو لغيره، كما تقدم (من) الأحاديث (الواضحات) المعنى أي: في الجملة، ووضوحها لأن المصنف قصد عموم النفع بكتابه حتى للعوام. (مضافاً إلى الكتب الصحيحة المشهورات) وهي «الصحيحان»، وأكثر ما هنا منهما، و«السنن» لأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وكذا «مستدرك الحاكم». (وأصدر الأبواب) أي أجعل صدرها وبدأها (من القرآن العزيز) هو كلام الله تعالى المنزل على نبيه محمد ﷺ، بقصد الإعجاز بقدر أقصر سورة منه، المتعبد بتلاوته، ومن عزته العجز عن الإتيان بقدر أقصر سورة منه (بآيات كريمات) أي: يجيء بها مناسبة للباب لتكون كالل دليل وتعود بركتها على باقي مسائل الباب. والآيات جمع آية بالمدّ لغة، بمعنى العلامة، واصطلاحاً طائفة من كلمات القرآن المتميزة بفصل؛ أي: هو آخر الآية الذي يقال فيه الفاصلة، وفي أصل آية ستة أقوال؛ قيل: إنه بفتحات، وقيل: بوزن كلمة، تحرّكت الياء فيهما وانفتح ما قبلها فقلبت الفاء، وقيل غير ذلك. وقد بسط ذلك ابن الصائغ في «شرح البردة». وكريمات، أي: نفيسات، ومنه كرائم الأموال. (وأوشح ما يحتاج) من الكلمات (إلى ضبط) لحروفه؛ نحو بالفوقية أو بالتحية، وبيان ما قد يشتهى من الحركات. (أو شرح معنى) اللفظ (خفي) لغموض دلالة اللفظ عليه، بأن يكون ذلك اللفظ مصروفاً عن ظاهره لمقتض، أو بأن يكون فيه غموض بحيث يعسر فهم معناه من مبناه إلا للعارف أو نحو ذلك. (بنفائس) جمع نفيسة، وهو ما يرغب فيه من علم أو مال أو نحو ذلك. والظرف متعلق بأوشح، وقوله (من التنبيهات) جمع تنبيه. وهو لغة: الإيقاظ، واصطلاحاً: إعلام بما يؤخذ مما قبله إجمالاً، وهو في محل الصفة لنفائس، وفي العبارة تشبيه ما يعقب به متن الحديث، من ضبط مبنى أو بيان معنى بالوشاح، وهو كما في «النهاية»: شيء ينسج عريضاً من أديم، وربما رصع بالجواهر والخرز، تشدّ به المرأة بين عاتقها وكشحها. اهـ. ففي العبارة استعارة تبعية مصرحة، وذكر النفائس ترشيح. وقوله (من التنبيهات) تجريد. (وإذا قلت في آخر حديث) أي: عقبه (متفق عليه، فمعناه رواه البخاري ومسلم) لا اتفاق الأئمة، قال ابن الصلاح: لكن يلزم من اتفاقهما اتفاق الأئمة عليه؛ لأن الأئمة اتفقت على تلقيهم لما رواه بالقبول.

(وأرجو) من الرجاء ضد اليأس، فهو تجويز وقوع محبوب على قرب، واستعماله في غيره كما في: ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴾ [نوح: ١٣]، أي لا تخافون عظمته، مجاز يحتاج إلى قرينة (إن) عبّر بها مع أن المناسب للرجاء إذا، إشارة إلى أنه مع رجائه ملاحظ لمقام الخوف المقتضي للتردد في التمام اللازم للمرجو. (تم هذا الكتاب) الحاضر ذهنياً وإن تقدّم على وضع الخطبة، كما ذكره المحققون، وتقدّمها. يدل عليه صنيعه في مواضع، وقد تم ولله الحمد. (أن يكون سائناً) اسم فاعل من السوق (للمعنى) أي: لصاحب العناية. (به إلى الخيرات) وهي فعل العبادات والتقرب إليه

سبحانه بأنواع الطاعات. (حاجزاً له) أي: مانعاً للمعني به. (عن أنواع القبائح) والردائل كالسرقة وإخلال المروءة. (والمهلكات) أي: الموقعة لصاحبها في الهلاك والعذاب؛ كالعجب والكبر والرياء ونحو ذلك، لما اشتمل عليه هذا الكتاب من الترغيب والترهيب ومن أحاديث طهارات القلوب وعلاجها. (وأنا سائل أخاً انتفع بشيء منه أن يدعو لي ولوالدي) سأل المصنف من الإخوان وهم المؤمنون الدعاء له ولمن ذكره معه، ليفوزوا بالقيام بسنة الدعاء للأخ بظهر الغيب، وليحصل لهم من الفضل مثل ما دعوا به، كما ورد في حديث أبي الدرداء المرفوع<sup>(١)</sup>، وفي قوله: سائل، ما لا يخفى من مزيد التواضع والتنزل، وفي حذف المدعو به تعميم. وأهم ما يدعى به، غفران الذنوب ورضاء علام الغيوب. (ومشايخي) جمع، واحده شيخ، والمراد بالشيخ هنا: من أخذ عنهم المصنف، وإن لم يبلغوا سن الشيخوخة، ويجمع شيخ على شيوخ وأشياخ وشيخان وشيخة بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية وسكونها، ومشيخة بوزن مسبعة، وقد نظم ابن مالك بعض هذه الجموع وزاد غيرها فقال:

شيخ شيوخ ومشيوخاء مشيخة شيخان أشياخ أيضاً شيخة شيخه

وزاد في «القاموس»: شيوخ ومشيخة بكسر الشين فيها، ومشيوخاء، وفي «النوادر» للحياني: هؤلاء مشيخة بفتح الياء وضمها، وبه يصير له اثنا عشر جمعاً، واختلف في أشياخ؛ فقيل: جمع شيخ، وقيل: جمع أشياخ، كأنابيب جمع أنباب، وقد بسطت الكلام في هذا المقام في «حاشيتي على شرح الشيخ خالد الأزهرى على الأجرومية». (وسائر أحبائنا) أي باقيهم، والأحباب بتكرير الموحدة جمع حبيب؛ كشريف وأشرف، وضبطه نفيس الدين سليمان بن إبراهيم العلوي بالقلم بتشديد الموحدة بعدها مدة ثم همزة مكسورة. أي: من أحبنا ومن أحببناه في الله تعالى، بناء على جواز إطلاق المشترك على معنييه معاً، (وسائر المسلمين) تعميم؛ لأن الدعاء كلما كان أعم كان أتم. وقوله: (أجمعين) تأكيد للإحاطة والشمول.

(وعلى الله الكريم) أي: لا على غيره كما يؤذن به تقديم ما حقه التأخير، (اعتمادى) هذا وقد جعل الرضى الاستعلاء في نحو هذا من الاستعلاء المجازي، واللائق بالأدب عدم التعبير بالاستعلاء مطلقاً، وأن يقال معنى على في ذلك ونحوه: لزوم التفويض إلى الله سبحانه. فمعنى عليه اعتمادى: لزمتم تفويض أمري إلى الله تعالى. واللفظ قد يخرج بشهرته في الاستعمال في الشيء عن مراعاة أصل المعنى، ذكره بعض المحققين. (وإليه) لا إلى غيره (تفويضي واستنادي) في «النهاية» يقال: فوض

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٣٢) وأبو داود في سننه برقم (١٥٣٤) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب، إلا قال الملك: ولك بمثل».

إليه الأمر، إذا رده إليه وجعله الحاكم فيه. اهـ. (وحسبي الله) أي: محسبي وكافٍ، خير قدم على مبتدئه، وهو الاسم الكريم، لإفادة ما ذكر وللاهتمام. وقوله: (ونعم الوكيل) معطوف إما على حسبي الخير، من باب عطف الجملة على المفرد، والمخصوص على هذا بالمدح هو الاسم الكريم، أو على جملة حسبي الله، من غير تقدير شيء في الجملة المعطوفة، بناء على كون تلك إنشائية معني؛ إذ هي لإنشاء التوكّل، فيكون من عطف إنشائية على مثلها، أو مع تقدير مبتدأ هو، هو حذف اختصاراً. ولا حاجة على هذا لتقدير «مقول» في جانب الخير؛ لأن الأصح كما قال ابن مالك: جواز وقوع الجملة الطلبية خبراً من غير إضمار قول. وتقدير المبتدأ في الجملة المعطوفة بناء على بقاء جملة حسبي الله على وضعها، وهي الخبرية لفظاً ومعنى، فيكون من عطف خبرية على مثلها، والمخصوص على هذا محذوف كما علم مما ذكر. (ولا حول) بفتح اللام، ويجوز الرفع على إهمال «لا» لتكررها. (ولا قوة) بهما أو بالنصب عطفاً على محل حول إذا عملت «لا» فيه. والمعنى كما جاء في حديث ابن مسعود مرفوعاً: «لا حول عن معصية الله إلا بعصمته، ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله». أخرجه البزار<sup>(١)</sup>. (إلا بالله العزيز الحكيم) هذا هو الوارد في ختم هذه الكلمة في الصحيح دون ما اشتهر من ختمها بالعلي العظيم وإن جاء في رواية: كما يؤذن به بعض نسخ «الحصن الحصين». و «العزيز» الذي لا يغالب في مراده، و «الحكيم» من يضع الأشياء في مواضعها على ما سبق في علمه.

(١) وإسناده ضعيف، وانظر الضعيفة برقم (٣٣٥٥).

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١

### باب الإخلاص وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخفية

(بسم الله الرحمن الرحيم) أي: أشرع في مقصود الكتاب مستعيناً باسم الله الواجب الوجود المنعم الوهاب.

(باب الإخلاص) الباب لغة: الفرجة التي يتوصل بها من خارج إلى داخل وبالعكس، والوجه. قيل: وهو أنسب؛ لأن الباب لا يناسب المعنى الأول إلا إن كان اسماً للجزء الأول من الطائفة المخصوصة من الكلام، وليس كذلك، بل هو اسم للجميع، وكونه بمعنى الوجه أوجه؛ للاختلاف بين معنى كل باب وغيره؛ كاختلاف الوجوه، لكن يصد عنه جمعهم له على أبواب دون بابات الذي هو جمع باب بمعنى الوجه، وعُرفاً: طائفة مخصصة من الكتاب مشتملة على فصول ومسائل غالباً، وسيأتي أنه يجوز فيه الرفع والنصب بل والجرُّ على وجه الأصح خلافه.

والإخلاص: بكسر الهمزة مصدر أخلص، قال الراغب في «مفرداته»: الإخلاص التعرّي عما دون الله تعالى. اهـ، وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري: الإخلاص أفراد الحق سبحانه وتعالى في الطاعات بالقصد، وهو أن يريد بطاعته التقرب إلى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع لمخلوق واكتساب محمدة عند الناس أو محبة مدح من الخلق، أو معنى من المعاني سوى التقرب إلى الله تعالى. قال: ويصح أو يصلح أن يقال: الإخلاص تصفية العمل عن ملاحظة المخلوقين.

(وإحضار النية في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة) أي: الظاهرة (و) الأعمال والأقوال والأحوال (الخفية) والنية واجبة أول كل فعل شرعي؛ لتوقف صحته عليها، ودوام استحضرها إلى آخره سُنَّةٌ محبوبة، وأما التروك؛ كترك نحو الزنى فلا يتوقف عليها، نعم لا بد في حصول الثواب من قصد الترك على وجه الامتثال، وإنما وجبت النية في الصوم مع أنه من باب التروك لأنه ملحق بالأفعال، إذ القصد منه قمع النفس عن معتاداتها وقطعها عن عاداتها.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴾ [البينة: ٥].

(قال تعالى) أي: عما لا يليق بشأنه سبحانه (وما أمروا) أي: اليهود والنصارى في التوراة والإنجيل (إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) أي: موحدين لا يعبدون سواه، قال بعضهم: الإخلاص تصفية العمل عن شوائب الكدر (حنفاء) مائلين عن جميع الأديان إلى دين الإسلام، أو حنفاء حجاجاً (ويقوموا الصلوة) أي: المكتوبة في أوقاتها (ويؤتوا الزكاة) عند وجوبها، ومخلصين وحنفاء حالان من الضمير في يعبدوا، والمعنى: وما أمروا في كتابهم إلا ليعبدوا الله بهذا الوصف. (وذلك دين القيمة) أي: الملة المستقيمة أو دين الجماعة القيمة، أو الهاء للمبالغة، وعن الخليل أن القيمة جمع القيم، والقيم والقائم واحد، أو المراد بدين القيمة دين الملائكة أو ملة إبراهيم، وقرئ: «وذلك الدين القيمة» على تأويل الدين بالملة، كذا في «التفسير الكبير» للكواشي، وقال الحافظ السيوطي في «الإكليل»: قوله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا ﴾ إلخ استدل به على وجوب النية في العبادات؛ لأن الإخلاص لا يكون بدونها اهـ.

(وقال تعالى: لن تنالوا البر) أي: لن تبلغوا حقيقة البر الذي هو كمال الخير، ولن تنالوا بر الله الذي هو الرحمة والرضى والجنة. وقوله: (حتى تنفقوا مما تحبون) أي: من المال أو ما يعمه وغيره كبذل الحياة ومفاداته للناس، والبذل في طاعة الله والمهجة في سبيله، روي أنها لما نزلت جاء أبو طلحة فقال: يا رسول الله! إن أحب أموالي بيرحاء، فضعها حيث أراك الله تعالى. فقال: «بخ بخ، ذلك مال رابح - أو رايح - وإني أرى أن تجعلها في الأقربين»<sup>(١)</sup>. وجاء زيد بن حارثة بفرس كان يحبها فقال: هذه في سبيل الله، فحمل عليها رسول الله ﷺ أسامة، فقال زيد: إنما أردت أن أتصدق بها، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله تعالى قد قبلها منك»<sup>(٢)</sup>، وذلك يدل على أن إنفاق أحب الأموال على أقرب الأقارب أفضل، وأن الآية تعم الإنفاق الواجب والمستحب. وقوله: (وما تنفقوا من شيء) محبوب أو غيره. (فإن الله به عليم) فيجازيكم بحسبه.

وقال تعالى: ﴿ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ النُّقُوتُ مِنْكُمْ ﴾ [الحج: ٣٧].

(وقال تعالى: لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم) قال القرطبي: قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يلطخون البيت بدماء البدن، فأراد المسلمون أن يفعلوا ذلك، فنزلت هذه الآية، والنيل لا يتعلق بالبرئ تعالى، لكنه عبّر به تعبيراً مجازياً عن القبول، والمعنى: لن يصل إليه، وقال ابن عباس: لن يصعد إليه، وابن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٤٦١، ٢٣١٨، ٢٧٥٢، ٢٧٦٩، ٤٥٥٤، ٥٦١١)

ومسلم في صحيحه برقم (٩٩٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) انظر التمهيد لابن عبد البر (٢٠٤/١).

عيسى: لن يصل إليه لحومها ولا دماؤها، ولكن يصل إليه التقوى منكم، أي: ما أريد به وجه الله فذلك الذي يقبله ويرفع إليه ويسمعه ويثيب عليه، ومنه الحديث: «إنما الأعمال بالنيات»<sup>(١)</sup> اهـ.

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ بُدُّوا يَعْلَمَهُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٢٩].

(وقال تعالى: قل إن تخفوا ما في صدوركم أو تبدوه يعلمه الله) فهو العالم بخفيات الصدور وما اشتملت عليه، قال تعالى: ﴿وَأَسْرَأُ قَوْلَكُمُ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ \* أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٣ - ١٤]، فلا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا يغيب عنه شيء سبحانه، لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة.

وفي الآيات تنبيه للموفق على الإخلاص وتحذير له من الرياء، ولا يغتر بخفائه ظاهراً، فإن الله تعالى عالم بخفيات الأمور، لا تخفى عليه وساوس الصدور.

١ - وعن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي العدوي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته ل دنیا يصيبها، أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»<sup>(٢)</sup>. متفق على صحته؛ رواه إماما المحدثين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، رضي الله عنهما في كتابيهما اللذين هما أصح الكتب المصنفة.

(وعن أمير المؤمنين) أول من لُقّب به من الخلفاء، أما أول من لُقّب به مطلقاً فعبد الله بن جحش في سرية، وقد بينت مستند ذلك في أواخر «شرح الأذكار». (أبي حفص) بالهاء المهملة وهو الأسد، كناه به ﷺ كما في «الفتح المبين»، وكني به لكمال شجاعته ومزيد صلابته. (عمر بن الخطاب بن نفيل) بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية. (ابن عبد العزى) بضم العين المهملة وتشديد الزاي بعدها ألف مقصورة. (ابن رياح) بكسر الراء بعدها تحتية وبعد الألف حاء مهملة. (ابن عبد الله) كذا هو في «أسد الغابة»، وفي نسخة من «التهذيب» للمصنف بدل عبد الله هذا عدي. (ابن قرط) بضم القاف وسكون الراء وبالطاء المهملة. (ابن رزاح) بفتح الراء قيل: وقد تكسر وبعدها زاي وبعد الألف حاء مهملة. (ابن عدي) بفتح المهملة وكسر الثانية وتشديد التحتية. (ابن كعب) بسكون المهملة بعدها موخدة. (ابن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة تصغير اللأبي.

(١) سيأتي لفظه وتخريجه بعد قليل إن شاء الله تعالى.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١، ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٩٠٧).



قال في «المواهب اللدنية»: وهو الثور، وفي كعب يجتمع نسبه مع نسب رسول الله ﷺ. (ابن غالب القرشي العدوي رضي الله عنه) أشار المصنف إلى طريق النسبة إلى القبائل، وذلك أنه يبدأ بالأعم قبل الأخص، فيقال: القرشي الهاشمي ليحصل بالثاني فائدة؛ إذ لو ذكر الأول بعد الثاني بأن قيل: الهاشمي القرشي لخلا عن الفائدة؛ إذ يلزم من كونه هاشمياً كونه قرشياً، بخلاف العكس. ذكره المصنف في «تهذيبه» وغيره، قال: فإن قيل: كان ينبغي ألا يذكر الأعم بل يقتصر على الأخص، فالجواب أنه قد يخفى على بعض الناس كون الهاشمي قرشياً، ويظهر هذا الخفاء في البطون الخفية؛ كالأشهلي من الأنصار؛ إذ لو اقتصر على الأشهلي لم يعرف كثير من الناس أنه من الأنصار أم لا، فذكر العام ثم الخاص لدفع هذا التوهم، قال: وقد يقتصرون على الخاص، وقد يقتصرون على العام، وهذا قليل. اهـ.

روي لعمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ خمسمائة وسبعة وثلاثون حديثاً، وقال أبو نعيم: أسند عن رسول الله ﷺ من المتون سوى الطرق مائتي حديث ونيقاً، كذا في «التلخيص» لابن الجوزي، اتفق الشيخان منهما على ستة وعشرين، وانفرد البخاري بأربعة وثلاثين، ومسلم بأحد وعشرين، وقد أعرضنا عن بسط تراجم الرجال في هذا الكتاب طلباً للإيجاز، وحذراً من الإسهاب، لا سيما وقد ترجمنا معظم من ذكر من الصحابة هنا في «شرح الأذكار»، واقتصرنا هنا على ذكر عدة مروياته وزمن وفاته، وبعض يسير من بيان حالاته، لعموم حاجة المحدث لذلك، والله الموفق.

(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول) الجملة المضارعية بدل اشتمال من مفعول سمعت، أو حالة تبين المضاف المحذوف قبله، أي: كلامه. وأتى به مضارعاً بعد سمع الماضي: إما حكاية لحاله وقت السماع، أو لإحضار ذلك في ذهن السامع. وما ذكر من أن ثمة مضافاً محذوفاً والجملة بعده تبين المحذوف هو المشهور، وقيل: إن سمع يتعدى لمفعولين فلا محذوف، بل أولهما رسول، وثانيهما الجملة، واعترض بأن محل تعديتهما لهما إذا كان فيما يظن، وأجيب بمنع الحصر.

ثم الحديث المذكور لم يرو من طريق صحيح عنه ﷺ إلا من حديث عمر رضي الله عنه، وإن رواه عشرون صحابياً، فهو وإن أجمعوا على صحته غريب باعتبار أوله، مشهور باعتبار آخره، وليس بمتواتر لفقد عدد التواتر في بعض طبقاته.

(إنما) هي: لتقوية الحكم المذكور بعدها اتفاقاً، ولذا وجب كونه معلوماً للمخاطب أو في منزلته، ولإفادة الحصر وضعا حقيقة على الأصح عند جمهور الأصوليين، خلافاً لجمهور النحاة. والحصر وبمعناه القصر إثبات الحكم لما بعدها ونفيه عما عداه، لورودها لذلك في كلامهم غالباً، والأصل الحقيقة وجواز غلبة المجاز خلاف الأصل، والقصر في الخبر من قصر المسند إليه، ويعبر عنه بالموصوف على المسند، ويعبر عنه بصفته، وهو إضافي لخروج بعض الأعمال عن اعتبار النية فيها،

وفي الخبر حصر آخر هو عموم المبتدأ؛ إذ هو جمع محلى بأل التي للاستغراق لا للماهية؛ إذ المفتقر للنية إفراد العمل لا ماهيته من حيث هي ماهية؛ إذ لا وجود لها في الخارج، ورواية «إنما العمل» المبتدأ فيها مفرد محلى بأل المذكورة، فيفيد العموم وخصوص الخبر على حد: صديقي زيد، لعموم المضاف لمعرفة، وعلى هذا فجمع بينهما في هذه تأكيداً. وسقطت «إنما» في رواية صحيحة اكتفاءً عنها بهذا الحصر.

**(الأعمال)** هي حركات البدن؛ فتدخل فيها الأقوال ويتجوّز بها عن حركات النفس، وأوثرت على الأفعال لثلاث تناول فعل القلب غير المحتاج للنية؛ كالتوحيد والإجلال والخوف لصراحة القصد به، والنية لثلاث يلزم التسلسل أو الدور المحال، وأل في «الأعمال» قيل: للعهد الذهني، أي: غير الأعمال العادية، لعدم توقف صحتها على النية، وقيل: للاستغراق، كما تقدم، إلا أنه إضافي والعموم مخصوص؛ لخروج جزئيات من الأعمال عن الاحتياج إلى النية بأدلة مقررّة؛ كالواجب غير المتوقع على النية، من نحو قضاء دين وكف عن محرّم، والمتوقف على النية حصول الثواب في ذلك، وهو غير ما الكلام فيه؛ إذ هو هل تلزم النية في صحة الترك بحيث يعصى بتركها، والتحقيق كما تقدم أن لا تلزم النية فيه، وأن المجرد منها لا ثواب فيه، وإنما يحصل بالكف الذي هو فعل النفس، وهو أن يقصد الترك بقصد امتثال أمر الشرع فيه. ولا تجب النية في عمل اللسان من نحو قراءة وذكر وأذان؛ إذ ليس شيء عادي من ذلك حتى يميز بالنية عنه، وصرّح الغزالي بحصول ثواب الذكر اللساني ولو مع الغفلة، نعم تجب في قراءة مندورة، ومثلها كل ذكر نذره ليطيّر الفرض من غيره.

**(بالنيات)** الباء فيه قيل للسببية، والتقدير: وجود الأعمال شرعاً مستقر أو ثابت بسببها، ويصح كونها للملابسة وكونها للمصاحبة، قال بعض المحققين: فعلى الأول هي جزء من العبادة، وهو الأصح، وعلى الثاني شرط، وفيه نظر، بل كل منهما محتمل للشرطية والركنية؛ إذ كل منهما يقارن المشروط والماهية ويكون سبباً في وجودهما، وإيضاحه أن ركن الماهية لكونه جزءاً مغايراً لها مغايرة الجزء للكل، فتصدق عليه المصاحبة كما تصدق عليه السببية، وأما السببية فصادقة مع الشرطية، وهو واضح لتوقف المشروط على الشرط، ومع الركنية لأنه بترك جزء من الماهية تنتفي الماهية. اهـ. إلا أنها إذا كانت للمصاحبة تشعر باعتبار وجوب استصحابها إلى الآخر؛ لأنه الظاهر من المعية، وهذا حال الشرط، بخلافها على الملابسة، فإن هذا الإشعار منتف عندنا، وقال الكازروني في «شرح الأربعين»: الباء فيه للاستعانة اهـ. ثم قيل: لا بد من تقدير مضاف للمحضور وهو المسند إليه، فقدّره الأكثرون بالصحة؛ أي: إنما صحة الأعمال بالنيات، وقدّره آخرون بالكمال، وقالوا: تقديره: إنما كمال الأعمال. وقد بيّنت دليل القولين وردّ الثاني وتأييد القول الأول في «شرح الأذكار». والأقرب كما قال بعض المحققين وقال: إنه التحقيق؛ أنه لا حاجة لتقدير في الخبر وليس فيه دلالة

اقتضاء، بل اللفظ باق على مدلوله من انتفاء الأعمال حقيقة بانتفاء النية لكن شرعاً؛ إذ الكلام فيه، والتقدير: إنما وجودها كائن بالنية فإذا انتفت انتفى العمل، ونفي الحقيقة إنما ينتفي بانتفاء شرطها أو ركنها، فيفيد مذهبنا من وجوبها في كل عمل إلا ما قام الدليل على خروجه، والعام المخصوص حجة في غير ما خص منه. اهـ. والنيّة بالتشديد مصدر أو اسم مصدر؛ لغة: القصد. وشرعاً، وهو المراد هنا خلافاً لبعض المحققين: قصد الشيء مقترناً بفعله، إلا في الصوم والزكاة للعسر، فإن تراخى الفعل سُمِّيَ عزماً، ثم هي بالجمع في هذه الرواية عند الشيخين، قال الحافظ السيوطي في «التوشيح»: في معظم الروايات «بالنية» مفرداً؛ قيل: ووجهه أن محلها القلب وهو متحد فناسب أفرادها، بخلاف الأعمال فإنها متعلقة بالظواهر فناسب جمعها. اهـ. وهذه حكمة للإفراد، وإلا فهو الأصل؛ لأنها مصدر، وجمعت في هذه الرواية باعتبار أنواعها من الوجوب تارة وغيره أخرى.

(وإنما لكل امرئ ما نوى) الجملة السابقة لبيان أن الأعمال لا يُعتدّ بها شرعاً إلا بالنية الموجدة لها، وهذه الجملة لبيان أن جزاء العامل على عمله بحسب نيّته من خير أو شر، وبيان أن العمل لا يجزئ إلا إن عيّنت نيته. قلت: فتختص حينئذ بما يعتبر في نيته التعيين من نحو صلاة الفرض والنفل المرتب، أو تعم مطلق العبادة المعتبر فيها النية، ويراد أن الذي له من عمله الموجود شرعاً بالنية هو ما قصده به من وجه الله سبحانه فيثاب، أو الرياء للعباد فيمنع الثواب، وقيل: مفاد هذه الجملة امتناع النيابة في النية الشامل لها الجملة الأولى، وصحة نية الولي عن الصبي والأجير عن المحجوج عنه لمعنى يخصه هو عدم تأهيل المنوي عنه لها فيهما، وقيل: هذه الجملة مؤكدة للأولى تنبيهاً على سر الإخلاص، وفيه أن تنبيهها على ذلك يمنع إطلاق كونها مؤكدة، فعلم سر تأخير هذه الجملة وأنها متغايرتان، وأنه لولا تعقيب تلك بهذه لأوهمت تلك صحة النية بلا تعيين وأنه يلزمها الثواب. و (ما) في (ما نوى) إما موصولة أو موصوفة أو مصدرية، أي: ما يحصل لكل امرئ، أي: إنسان، إلا الذي نواه، أو شيء نواه، أو منويه. والقصر في هذه الجملة عكسه في الأولى، أي: قصر المسند في المسند إليه. لطيفة: قد لمح العلامة تاج الدين السبكي إلى معنى هذه الجملة بقوله في مدح المصنف نفع الله بهما:

لقيت خيراً يا نوى      ووقيت من ألم النوى  
فلقد نشابك عالم      لئله أخلص ما نوى  
وعلى سواه فضله      فضل الحبوب على النوى

(فمن كانت هجرته) هو تفصيل لبعض الإجمال فيما قبله، والتقدير: إذا تقرر أن لكل امرئ منويه من طاعة وغيرها، فلا بد من مثال يجمع الأعمال كلها، أمرها

ونهيها، وذلك الهجرة؛ إذ هي منضمة لذلك؛ أما الكف عن المنهي فظاهر، ومن ثمَّ قال ﷺ: «المهاجر من هجر ما نهى الله عنه»<sup>(١)</sup>، وأما الأمر؛ فلأنه لا يتم بل لا يمكن الإتيان به إلا بهجره دواعي النفس والهوى، ولتضمن الهجرة هذا الأمر العام أثر ﷺ ذكرها مفرداً لها بالفاء الداخلة على الجزاء، إن جعلت (من) شرطية، أو الخبر إن جعلت موصولة، لمشابهة الموصول للشرط في العموم، أو تضمنه له.

والهجرة لغة: الترك. وشرعاً: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة، ووجوبها باق. وخبر «لا هجرة بعد الفتح» المراد لا هجرة بعد فتح مكة منها؛ لأنها صارت دار الإسلام وحقيقتها مفارقة ما يكرهه الله إلى غيره، للحديث المذكور، وكانت أول الإسلام إما من مكة إلى الحبشة، أو منها ومن غيرها إلى المدينة. والمراد بها هنا مفارقة الوطن إلى غيره، سواء مكة وغيرها، ولا يضر في التعميم كون الحديث له سبب خاص كما سيأتي بيانه؛ لأن صورة السبب لا تخصص لكنها داخلة قطعاً.

(إلى الله ورسوله) أي: قصداً ونيةً، فهو كناية عن الإخلاص، والظرف هنا وفيما يأتي متعلق بهجرة إن جعلت كان تامة، أو بمحذوف خبرها إن قدرت ناقصة.

(فهجرته إلى الله ورسوله) ثواباً وخيراً، فالجزاء كناية عن شرف الهجرة وكونها بمكانة عنده تعالى، أو عن كونها مقبولة مرضية، فلا اتحاد بين الشرط والجزاء؛ لأنهما وإن اتحداً لفظاً اختلفا معنى، وهو كاف في اشتراط تغاير الجزاء والشرط والمبتدأ والخبر، وذكرت وجوهاً آخر لهذا التكرار في «شرح الأذكار»، والمراد بكان هنا وفيما يأتي أصل الكون لا بالنظر لزمان مخصوص أو وضعها الأصلي من الماضي، أو هنا من الاستقبال، لوقوعها في حيز الشرط، وهو يخلص الماضي للاستقبال ويقاس به الآخر للإجماع على استواء الأزمنة في الحكم التكليفي إلا لمانع.

(ومن كانت هجرته لدنيا) اللام للتعليل، أو بمعنى إلى، لقوله: «فهجرته إلى ما هاجر إليه»، واستظهر الأول، وحكمة التغاير في التعبير هنا باللازم وثمة بإلى، إفادة أن من كانت هجرته لأجل تحصيل ذلك كان هو نهاية هجرته لا يحصل له غيره. والدنيا بضم أولها وحكي كسره، جمعها دنا من الدنو، أي: القرب، لسبقها على الآخرة، أو لدنوها إلى الزوال. قال المصنف: الأظهر أنها كل المخلوقات من الجواهر والأعراض الموجودة قبل الدار الآخرة، وقد تطلق على كل جزء منها مجازاً، ثم المراد منها عرضها ومتاعها، فالتعبير بها مجاز مرسل من تسمية الشيء باسم محلّه؛ كقوله تعالى: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾ [العلق: ١٧].

(يصيبها) حال مقدرة، أي: قاصداً إصابتها، وفي ذكر المصيبة عند ذكر الدنيا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٧٨٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

لطيفة ونصيحة . (أو) كانت هجرته لأجل (امرأة ينكحها) أي : يتزوجها، كما في رواية، من باب عطف الخاص على العام، إشعاراً بأن النساء أعظم ضرراً، قال ﷺ : « ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء »<sup>(١)</sup> ، وتنبهت على سبب الحديث وإن كان لا يخصص كما تقدم، وسببه كما في «التوشيح» للحافظ السيوطي، ما رواه سعيد بن منصور في «سننه» بسند على شرطهما، عن ابن مسعود قال : « من هاجر يبتغي شيئاً فإنما له مثل أجر رجل هاجر ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس . فقيل له : مهاجر أم قيس . » وفي «فتح الإله» : السبب ما رواه الطبراني بسند رجاله ثقات عن ابن مسعود قال : « كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر، فهاجر فتزوجها، فكنا نسميه مهاجر أم قيس . »

قيل : واسمها قتيلة بوزن قبيلة، ولم يعين اسمه سترأ عليه وإن كان ما فعله مباحاً لما يأتي، وعلى هذا فذكر الدنيا إما زيادة على السبب تحذيراً من قصدها، أو لأن أم قيس انضم لجمالها المال فقصدتها مهاجرها، أو لأن السبب قصده نكاحها وقصد غيره دنيا .

(فهجرته إلى ما هاجر إليه) الظرف متعلق بمحذوف خبر المبتدأ، ويصح تعلقه بنفس المبتدأ فيكون خبره محذوفاً، أي : فهجرته قبيحة إذ ليست من الله في شيء، وذلك حظه ولا نصيب له في الآخرة، وإيراد الموصول لإفادة التحقير وذم فاعل ما ذكر كما يشعر به السياق، مع كون مطلوبه مباحاً؛ لأنه أظهر قصد الهجرة إلى الله وأبطن خلافه، وهذا ذميم . والحكمة في اتحاد الشرط والجزاء لفظاً في الأولى التبرك بذكر الله ورسوله، والتعظيم لهما بتكراره، وبكونه أبلغ في الهجرة إليهما؛ إذ من سعى لخدمة ملك تعظيماً له أجزل عطاء ممن سعى لينال كسرة من مأدبة . وتركه في الثانية إظهار عدم الاحتفال بأمرهما، والتنبيه على أن العدول عن ذكرهما أبلغ في الزجر عن قصدهما، فكأنه قال : إلى ما هاجر إليه وهو حقير مهين لا يجدي، وأيضاً فأعراض الدنيا لا تنحصر، فأتى بما يشملها وهو ما هاجر إليه، بخلاف الهجرة إلى الله ورسوله، فإنه لا تعدد فيها، فأعيدا بلفظهما تنبيهاً على ذلك .

وقال أرباب الإشارات من العارفين : « إنما الأعمال بالنيات » يتعلق بما وقع في القلوب من أنوار الغيوب، والنية جمع الهم في تنفيذ العمل للمعمول له، وألا يسنح في السر ذكر غيره، وللناس فيما يعشقون مذاهب؛ فنية العوام في طلب الأعراض مع نسيان الفضل، ونية الجهال التحصن عن سوء القضاء ونزول البلاء، ونية أهل النفاق التزيّن عند الله وعند الناس، ونية العلماء إقامة الطاعات لحرمة ناصبها لا لحرمتها، ونية أهل التصوف ترك الاعتماد على ما يظهر منهم من الطاعات، ونية أهل الحقيقة ربوبية تولد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٠٩٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٤٠) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه .

عبودية<sup>(١)</sup>، « وإنما لكل امرئ ما نوى » من مطالب السعداء، وهي الخلاص عن الدركات السفلى، والفوز بالدرجات العليا، وهي المعرفة والتوحيد والعلم والطاعة والأخلاق المحمودة وجذبات الحق!!، والفناء عن أنانيته والبقاء بهويته!!، أو من مقاصد الأشقياء، وهي ما يبعد عن الحق، « فمن كانت هجرته » أي: خروجه من مقامه الذي هو فيه سواء كان استعداده الذي جبل عليه أو منزلاً من منازل النفس، « إلى الله » لتحصيل مراضيه، « ورسوله » باتباع أمره وأخلاقه، « فهجرته إلى الله ورسوله » فتخرجهم العناية الإلهية من ظلمات الحدوث والفناء إلى نور الشهود والبقاء!! « ومن كانت هجرته إلى دنيا » أي: لتحصيل شهوة الحرص على المال والجاه والخيلاء وغيرها، فيبقى مهجوراً عن الحق في أوطان الغربية، له نار الفرقة، نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة، لا نار الجحيم التي لا تحرق إلا الجلد ولا تخلص إلى القلب. انتهى كلامهم. نقله الكازروني في « شرح الأربعين » للمصنف.

(متفق عليه) ثم فسره بقوله رواه إلى آخره، وكذا رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وأبو عوانة، وابن حبان في « صحيحه »، وابن خزيمة، وابن الجارود، والطحاوي في « شرح معاني الآثار »، والبيهقي في « السنن »، ووهب ابن دحية في زعمه أن مالكا أخرجه في « الموطأ »، كذا في « شرح عمدة الأحكام » للقلقشندي، ومن خطه نقلت.

(رواه إماما المحدثين) إثبات ألف التثنية خطأ، وحذفها لفظاً لالتقاء الساكنين، أي: المقتدى بهما ورعاً وزهداً واجتهاداً في تخريج الصحيح وإيداعه دون غيره كتابيهما، حتى أئتم بهما في ذلك الأئمة الذين حذوا حذوهما. (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة) بضم الميم وكسرهما. (ابن بردزبة) بموحدة مفتوحة فراء ساكنة فمهملة مكسورة بعدها زاي ساكنة فموحدة فهاء تأنيث، وهو بالعربية الزراع. قال في « فتح الباري »: كان بردزبة المذكور مجوسياً، وكان في بخارى وال يقال له اليمان الجعفي، فأسلم المغيرة بن بردزبة على يديه، فمن ثم قيل للبخاري: الجعفي، وأما إبراهيم بن المغيرة فلم نقف على شيء من أحواله، والظاهر أنه لم ينظر في العلم، وأما إسماعيل فذكر له ابنه ترجمة في « تاريخه » وقال: إنه سمع من مالك وحمام بن زيد وابن المبارك، وذكره كذلك ابن حبان في الطبقة الرابعة من « ثقافته »، وزاد: روى عنه العراقيون. اهـ.

(الجعفي) أي: مولاهم؛ لما ذكر من أن جده المغيرة أسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي، فنسب إليه ولاءً، فأشار المصنف إلى أنه يقدم النسب إلى القبيلة ولو ولاءً على النسب إلى البلاد عند الجمع، وعبارة « التهذيب » للمصنف: إذا جمع بين النسب إلى القبيلة والبلد، قدم النسب إلى القبيلة. انتهى.

(١) وهذا من مفاهيم أهل الطرق الصوفية الباطلة حيث يجعلون الحقيقة بزعمهم فوق الشريعة، سبحانه هذا بهتان عظيم.

(البخاري) ولد ثالث عشر شوال سنة ١٩٤ أربع وتسعين ومائة، وكتب عن ابن حنبل، ويحيى بن معين وخلاتق يزيدون على ألف، روى عنه مسلم خارج «صحيحه»، وأبو زرعة، والترمذي، وابن خزيمة، والنسائي، ومناقبه جمّة ذكرت جملة منها في «شرح الأذكار»، توفي ليلة عيد الفطر سنة ٢٥٦ ست وخمسين ومائتين، ودفن بخرتنتك قرية على فرسخين من سمرقند، ومن مناقبه ما حكى أنه عمي صبياً، فرأى في نومه إبراهيم الخليل على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام، فتفل في عينيه أو دعا له فأبصر، فمن ثم لم يقرأ كتابه في كرب إلا فرج. ثم الحديث المذكور في سبعة مواضع من «صحيح البخاري».

(وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري) نسبة إلى قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة قبيلة كبيرة، وقشير أيضاً بطن من أسلم، منهم سلمة بن الأكوخ رضي الله عنه. (النيسابوري) نسبة إلى نيسابور أحسن مدن خراسان وأجمعها للخيرات. قال الأصفهاني في «لب الألباب»: قيل لها ذلك لأن سابور لما رآها قال: يصلح أن يكون ها هنا مدينة، وكانت قصباً، فأمر بقطع القصب وأن تبنى مدينة، فقيل: نيسابور، والني: القصب. اهـ. ولد الإمام مسلم سنة ٢٠٤ أربع ومائتين، ومات في رجب سنة ٢٦١ إحدى وستين ومائتين، وأخذ عن أحمد، وحرملة، وخلاتق، روى عنه جماعة؛ منهم من هو في درجته كأبي حاتم الرازي، والترمذي، فروى عنه حديثاً واحداً، وابن خزيمة وخلاتق. (في كتابيهما) المشهورين بالصحيحين المعروفين بذلك كنعان على علم. (اللذين) بلامين وفتح الذال المعجمة مثني الذي، وكتب بلامين فرقاً بينه وبين (الذين) الجمع. (هما أصح الكتب) بلا شك ولا مرية كما أطبق عليه من بعدهما، لا سيما المحدثون، حيث جعلوا الصحيح سبعة أقسام، أعلاها ما خرّجاه، فما انفرد به البخاري، فما انفرد به مسلم، فما كان على شرطهما، فما كان على شرط البخاري، فما كان على شرط مسلم، فما صحيحه معتبر وسلم من المعارض. وقول الشافعي: لا أعلم كتاباً بعد كتاب الله أصح من «موطأ مالك» إنما كان قبل ظهورهما، فلما ظهرا كانا بذلك أحق، والجمهور على أن ما أسنده البخاري في «صحيحه» دون التراجم والتعليق وأقوال الصحابة والتابعين أصح مما في مسلم، لأنه كان أعلم منه بالفن اتفاقاً مع كون مسلم تلميذه وخريجه، ومن ثم قال الدارقطني: لولا البخاري ما راح مسلم ولا جاء، هذا وإن لم يلزم منه أرجحية المصنّف إلا أنها الأصل، قال الحافظ ابن حجر في «نكته» على كتاب ابن الصلاح بعد ذكر نحو ما ذكرنا: هذا من حيث الجملة، أما من حيث التفصيل فيترجح كتاب البخاري على كتاب مسلم، بأن الإسناد الصحيح مداره على اتصاله وعدالة الرواة، وكتاب البخاري أعدل رواية وأشد اتصالاً، وبيانه أن الذين انفرد لهم بالإخراج دون مسلم أربع مائة وخمسة وثلاثون رجلاً، المتكلم فيه بالضعف منهم نحو الثمانين، والذين انفرد مسلم بهم ستمائة

وعشرون رجلاً، المتكلم فيهم بالضعف منهم مائة وستون رجلاً، ولا شك أن من سلم من التكلم فيه رأساً أقوى ممن تكلم فيه، وإن لم يعول على ما تكلم به فيه، على أن المتكلم فيهم في البخاري لم يكثر من تخريج أحاديثهم بخلاف مسلم، وأيضاً فأكثرهم شيوخه الذين هو أعرف بهم من غيره لكونه لقيهم وخبرهم وخبر حديثهم، وأما المتكلم فيهم في مسلم فأكثرهم من المتقدمين الذين لم يخبرهم، وأيضاً فالبخاري غالباً إنما يخرج للمتكلم فيه في المتابعات والشواهد بخلاف مسلم، وأما ما يتعلق بالاتصال؛ فمسلم كان مذهبه كما نقل فيه الإجماع في أول «صحيحه»، أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن والمعنعن عنه وإن لم يثبت اجتماعهما، والبخاري لا يحمله على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة واحدة، ومن ثم قال النووي: وهذا المذهب مما يرجح به كتاب البخاري، قال: وإن كنا لا نحكم على مسلم بعمله بهذا المذهب في صحيحه لكونه يجمع طرقاً كثيرة يبعد معها وجود هذا الحكم الذي جوزه اهـ. وجمعه لتلك الطرق هو الغالب، وفيما لم يجمع فيه طرقاً جلالته قاضية بأنه إنما جرى على الأحوط من ثبوت الاتصال. انتهى ملخصاً مع يسير زيادة.

وقوله (المصنفة) اقتفى به أثر الإمام الشافعي رضي الله عنه في قوله: بعد كتاب الله، ليحترز بذلك عنه أيضاً.

٢- وعن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يُخسف بأولهم وآخرهم». قالت: قلت: يا رسول الله! كيف يُخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسوأهم ومن ليس منهم؟ قال: «يُخسف بأولهم وآخرهم، ثم يُبعثون على نياتهم»<sup>(١)</sup>. متفق عليه، هذا لفظ البخاري.

(وعن أم المؤمنين) أي: في الاحترام والتعظيم وحرمة النكاح، دون نحو النظر، والخلوة، وكذا سائر أمهات المؤمنين، وهو ﷺ أب للمؤمنين في الرأفة والرحمة، والمراد من نفي أبوته في الآية، أبوة النسب والتبني. (أم عبد الله) كناها ﷺ بابن أختها أسماء: عبد الله بن الزبير، وقيل: بسقط لها منه، واستبعد. (عائشة) الصديقة بنت أبي بكر الصديق عبد الله بن أبي قحافة عثمان (رضي الله عنها) وعن أبيها وجدّها، تزوجها ﷺ بمكة وهي بنت ست سنين، بعد تزوجه بسودة بشهر، وقبل الهجرة بثلاث سنين، ودخل بها في شوال منصرفه من بدر سنة اثنتين من الهجرة، وهي بنت تسع سنين، وتوفي ﷺ وهي بنت ثمانين سنة، وعاشت بعده ﷺ أربعين سنة، وتوفيت سنة سبع أو ثمان وخمسين لثلاث عشرة بقية من رمضان بعد الوتر، وصلى عليها أبو هريرة لإمارته على المدينة حينئذ من قبل مروان. روي لها ألفاً حديث ومائتان وعشرة، وقيل: ألف وعشرة،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢١١٨) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٨٤).



اتفقا على مائة وأربعة وسبعين، وانفرد البخاري بأربعة وستين، ومسلم بثمانية وستين.

**(قالت: قال رسول الله ﷺ: يغزو جيش الكعبة)** في رواية مسلم: عبث رسول الله ﷺ في منامه، فقلنا له: صنعت شيئاً لم تكن تفعله، قال: العجب أن أناساً من أمتي يؤمون هذا البيت لرجل من قريش. وزاد في رواية أخرى: أن أم سلمة قالت ذلك أيام ابن الزبير<sup>(١)</sup>، وفي أخرى: أن عبد الله بن صفوان أحد رواة الحديث عن أم سلمة قال: والله ما هو هذا الجيش<sup>(٢)</sup>.

قال القرطبي: وقد ظهر ما قال؛ فإن الجيش المرسل إلى ابن الزبير لم يخسف به. اهـ. قال العاقولي: والأولى إجراء الحديث على إطلاقه وعدم تقييده بأحد. والكعبة مأخوذة من كعبته ربعة، والكعبة كل بيت مربع. كذا في «القاموس»، وفي كلامهم أن إبراهيم بنى الكعبة مربعة، ولا ينافيه اختلاف بعد ما بين أركانها؛ لأنه قليل لا ينافي التريبع، وهذا أعني كون سبب تسميتها كعبة تريبعها أوضح من جعل سببها ارتفاعها كما سمي كعب الرجل بذلك لارتفاعه، وأصوب من جعله استدارتها إلا أن يريد قائله بالاستدارة التريبع مجازاً، أو يكون أخذ الاستدارة في الكعب سبباً لتسميته، لكنه مخالف لكلام أئمة اللغة.

**(فإذا كانوا بيداء)** في رواية مسلم: بالبيداء. قال القرطبي: والبيداء أرض ملساء لا شيء فيها. وفي «الصحاح»: البيداء: المفازة، والجمع بيْد، وهل هي بيداء المدينة أو لا؟ فيه خلاف. **(من الأرض)** في محل الصفة لبيداء. **(يخسف بأولهم وآخرهم)** زاد الترمذي في حديث ضعيف: «ولم ينجح أوسطهم»، وزاد مسلم في حديث حفصة: «يخسف بأوسطهم، ثم ينادي أولهم آخرهم، ثم يخسف بهم فلا يبقى إلا الشريد الذي يخبر عنهم»، واستغنى بهذا عن تكلف الجواب عن حكم الأوسط بأن العرف يقضي بدخوله فيمن هلك، ولكونه آخراً بالنسبة للأول، وأولاً بالنسبة للأخير، فيدخل.

**(قالت) عائشة متعجبة من وقوع العذاب على من لا إرادة له في القتال الذي هو سبب العقوبات.** **(قلت: يا رسول الله! كيف يخسف بأولهم وآخرهم)** أي: بجملتهم. **(وفيهم أسواقهم)** كذا للبخاري بالمهملة والقاف جمع، والمعنى: أهل أسواقهم أو السوق منهم. **(و) فيهم (من ليس منهم)** ممن خرج بقصد القتال وإنما وافقهم في صحبة الطريق. **(قال) ﷺ** مجيباً عما سألت عنه بأن العذاب يقع عاماً لحضور آجالهم، ثم يبعثون على نياتهم. وقد روى الشيخان عن ابن عمر مرفوعاً رضي الله عنهما: «إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على نياتهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٨٨٢) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٨٨٣) (٧) من حديث حفصة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧١٠٨) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٧٩) من حديث ابن

عمر رضي الله عنهما.

(يخسف بأولهم وآخرهم) أي: بجملة القوم تابعهم ومتبوعهم لشؤم الأشرار. (ثم يبعثون) ويعاملون عند الحساب. (على نياتهم) فيعامل كل بقصده من الخير، أو الشر. وفي الحديث؛ أن من كثر سواد قوم في المعصية مختاراً أن العقوبة تلزمه معهم، وفيه أن الأعمال تعتبر بنية العامل، وفيه التحذير من مصاحبة أهل الظلم ومجالستهم وتكثير سوادهم إلا لمن اضطر إلى ذلك.

(متفق عليه) ورواه أيضاً غيرهما. (وهذا) المذكور (لفظ البخاري) ولمسلم ألفاظ وهي بنحو ما ذكره، فمن ألفاظه: فقلنا: إن الطريق تجمع الناس. قال: «نعم فيهم المستنصر لذلك»، أي: للمقاتلة. «والمجبور» بالجيم والموحدة أي: المكروه، «وابن السبيل» أي: سالك الطريق معهم وليس منهم. فقال: «يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادر شتى، يبعثهم الله على نياتهم».

٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاداً ونيةً، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(١)</sup>. متفق عليه. ومعناه: لا هجرة من مكة؛ لأنها صارت دار إسلام.

(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: لا هجرة) أي: من مكة. (بعد الفتح) أي: فتحها، وجاء في حديث للبخاري مرفوعاً: «لا هجرة بعد فتح مكة»، وكان في رمضان سنة ثمان من الهجرة، وذلك أن الهجرة، أي: مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام، كانت واجبة على من بمكة، فيجب على كل من أسلم بها أن يهاجر منها إلى المدينة لكونها كانت دار كفر، فلما فتحت صارت دار إسلام، أما الهجرة من المواضع التي لا يتأتى إقامة أمر الدين فيها فهي واجبة اتفاقاً، وعلى ذلك يحمل حديث: «لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار»<sup>(٢)</sup>.

قال الخطابي: كانت الهجرة على معنيين؛ أحدهما: أنهم إذا أسلموا وأقاموا بين قومهم أو ذوا، فأمروا بالهجرة ليسلم لهم دينهم ويزول عنهم الأذى. والآخر: الهجرة من مكة إلى المدينة؛ لأن أهل الدين بالمدينة كانوا قليلين ضعيفين، فكان الواجب على من أسلم أن يهاجر إلى رسول الله ﷺ إن حدث حادث استعان بهم في ذلك، فلما فتحت مكة استغنى عن ذلك؛ إذ كان معظم الخوف من أهلها، فأمر المسلمون أن يقيموا [في] أوطانهم ويكونوا على نية الجهاد مستعدين لأن ينفروا إذا استنفروا. قال المصنف: يتضمن الحديث على هذا القول معجزة لرسول الله ﷺ؛ وهي أن مكة تبقى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٠٨٠) بمعناه، ومسلم في صحيحه برقم (١٨٦٤) واللفظ له.

(٢) أخرجه النسائي في سننه برقم (٤١٧٣) من حديث عبد الله بن واقد السعدي رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي برقم (٣٨٨٩).

دار إسلام لا يتصور منها الهجرة. قال: وقيل معنى الحديث: لا هجرة بعد الفتح، فضلها كفضل الهجرة قبل الفتح، قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ﴾ [الحديد: ١٠]. اهـ.

(ولكن جهاد ونية) قال الطيبي: كلمة لكن تقتضي مخالفة ما بعدها لما قبلها، أي: المفارقة عن الأوطان المسماة بالهجرة المطلقة انقطعت، ولكن المفارقة بسبب الجهاد باقية مدى الدهر، وكذا المفارقة بسبب نية خالصة لله تعالى؛ كطلب العلم، والفرار بدينه ونحوه، وقال المصنف: تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بالفتح، ولكن حصلوه بالجهاد والنية. (وإذا استنفرتم) أي: طلبكم الإمام للخروج إلى الجهاد، ويحتمل العموم؛ أي: إذا استنفرتم إلى الجهاد ونحوه (فانفروا) بكسر الفاء على الألف، ويجوز ضمها، وبالأول جاء القرآن؛ أي: اخرجوا.

(متفق عليه) ورواه أبو داود، وروى بعضه الإمام أحمد، وابن حبان، وأبو عوانة، والدارمي، وابن الجارود، وقال الترمذي: إنه حسن صحيح. نقله العز بن فهد في «الأربعين» التي خرجها في الجهاد. (ومعناه: لا هجرة من مكة) أي: بعد الفتح واجبة؛ لأنها إنما وجبت منها أولاً لكونها كانت داراً للكفر وقد زال بفتحها فلا يجب منها. (لأنها صارت دار إسلام) أو معناه كما يؤخذ من كلام الخطابي: لا هجرة إلى المدينة واجبة على من آمن وأمن على دينه بعد الفتح. لأنها إنما وجبت أولاً لكون المسلمين بالمدينة يومئذ كانوا قليلين، فكان الواجب على من أسلم الهجرة إلى رسول الله ﷺ إغانة له، واستغني عن ذلك بعد فتح مكة؛ لأن معظم الخوف كان من أهلها.

٤ - وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة، فقال: «إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، حبسهم المرض». وفي رواية: «إلا شركوكم في الأجر»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

ورواه البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: رجعنا من غزوة تبوك مع النبي ﷺ فقال: «إن أقواماً خلفنا بالمدينة ما سلكتنا شعباً ولا وادياً إلا وهم معنا، حبسهم العذر»<sup>(٢)</sup>.

(وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري) الخرزجي السلمي بفتح اللام؛ لنسبته إلى سلمة بن سعد؛ روي عنه أنه قال: غزوت مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة ولم أشهد بداراً ولا أحداً، منعني أبي، فلما قتل أبي لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة قط. وعنه قال: أنا وأبي وخالي من أصحاب العقبة، وكان أبوه يومئذ أحد النقباء، وكان جابر من أصغر الصحابة سناً، وكان من ساداتهم وفضلاتهم المتحفين بحب رسول الله ﷺ، روي له عن رسول الله ﷺ ألف

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٩١١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٨٣٩) وأبو داود في سننه برقم (٢٥٠٨).

وخمسمائة وأربعون حديثاً؛ اتفقا منها على ستين، وانفرد البخاري بستة عشر، ومسلم بمائة وستة وعشرين، توفي بالمدينة بعد أن كف بصره سنة ثلاث وسبعين وهو ابن أربع وتسعين سنة، وصلى عليه أبان بن عثمان وكان والي المدينة. وجابر آخر الصحابة موتاً بالمدينة. (رضي الله عنهما) أشار إلى أنه ينبغي لكل من ذكر صحابياً أبوه صحابي، أي: وقد ذكره، أن يقول: رضي الله عنهما.

(قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة) هي غزوة تبوك كما صرحت به رواية البخاري الآتية، وفي «النهاية»: غزا يغزو غزواً فهو غاز، والغزوة المرة من الغزو، والاسم الغزاة، أي: بفتح الغين، وجمع الغازي غزاة بضمها، وغزى وغزى وغزاه كقضاة وفسق وحجيج وفساق. اهـ.

(فقال: إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيراً) أي: سيراً أو في مكان سير، فهو مصدر ميمي أو اسم مكان. (ولا قطعتم وادياً) فيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠] إلى قوله: ﴿وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًّا إِلَّا كَتَبَ لَهُمُ لِحَابِهِمْ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٢١]. (إلا كانوا معكم) أي: شركوكم في الأجر، كما في الرواية الثانية: «وكان لهم مثل أجركم مضاعفاً» لصحة نيتهم في مباشرة كل ما باشره إخوانهم المجاهدون. (حبسهم) أي: منعهم (المرض) فلصحة النية أعطاهم الله مثل أجر المباشر. كذا في «المفهم».

(في رواية: إلا شركوكم) بكسر الراء. (في الأجر) بدل قوله: إلا كانوا معكم. قال العاقولي في «شرح المصابيح»: هذا دليل على أنهم شركاء في الأجر وعلى التساوي أيضاً؛ لأنه إذا قال الرجل لصاحبه: هذا لي ولك؛ حُمِلَ على المساواة، ولذلك تجعل الدار بينهما نصفين، إلا أنه يستدل بقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾ [النساء: ٩٥]، على ترجيح جانب الغازي على جانب القاعد، فيحمل ذلك على القاعد من غير عذر، والتساوي المفهوم من الحديث على القاعد بعذر، فلا معارضة بين الآية والحديث. وسيأتي زيادة تحقيق في هذا المقام.

(رواه مسلم، ورواه البخاري عن أنس) عدل المصنف عن قوله: متفق عليه، مع أنهما رويهما، لكن باختلاف يسير في لفظه، وذلك الاختلاف لا يضر في إطلاق الاتفاق؛ لاختلاف صحابي الحديث عندهما، وقد اختلف في مثل ذلك هل هو مما اتفقا عليه، وبه قال الجوزي، وقال جمهور المحدثين: لا يطلق اتفاقهما إلا على ما اتفقا على إخراج إسناده ومنتها معاً. نقله الحافظ ابن حجر في «نكته على كتاب ابن الصلاح». (قال: رجعنا من غزوة تبوك) بفتح الفوقية، وهي في طرف الشام من جهة القبلة، بينها وبين المدينة النبوية نحو أربع عشرة مرحلة، وكانت غزوته ﷺ تبوك في سنة تسع من الهجرة وهي آخر غزواته. قال الأزهري: أقام ﷺ بتبوك بضعة عشر يوماً. والمشهور ترك صرف تبوك للتأنيث

والعلمية . وفي رواية في «صحيح البخاري» في حديث كعب بن مالك ، أي : الآتي في باب التوبة : (لم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوكاً) <sup>(١)</sup> بالصرف في جميع النسخ باعتبار إرادة الموضع . (مع النبي ﷺ) أي : صحبته . (فقال : إن أقواماً) أي : رجالاً ؛ بدليل الرواية السابقة ، ولأن القوم مختص بالرجال ، قال تعالى : ﴿ لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ ﴾ [الحجرات : ١١] وقال الشاعر :

أَقْوَمُ آلٍ حَصَنٌ أَمْ نِسَاءٌ

(خلفنا) بسكون اللام ، أي : وراءنا ، وفي نسخة بتشديدها ، من التخليف ، أي : خلفنا خلفاً (بالمدينة) علمٌ بالغلبة على دار هجرته ﷺ . (ما سلطنا شعباً) بكسر الشين المعجمة ؛ أي : الطريق في الجبل ، كما قاله ابن السكيت ، وقيل : الفرجة النافذة بين الجبلين . (ولا وادياً) هو الموضع الذي يسيل فيه الماء ، وكذا في «مفردات الراغب» . (إلا وهم معنا) بفتح العين ، والجملة حالية . (حبسهم العذر) استئناف بياني جواباً عن السؤال المقدر من حصول مثل ثواب المجاهد لهم مع قعودهم ، وقد جاء السؤال مصرحاً به في رواية أبي داود عن أنس ، ولفظها : أن النبي ﷺ قال : «لقد تركتم بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ، ولا أنفقتهم من نفقة ، ولا قطعتم من وادٍ إلا وهم معكم» . قالوا : يا رسول الله ! وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال ﷺ : «حبسهم العذر» والعذر بضم المهملة وصف يعرض للمكلف يناسب التسهيل عليه .

٥ - وعن أبي يزيد معن بن يزيد بن الأخنس رضي الله عنهم - هو وأبوه وجدُّه صحابيُّون - قال : كان أبي يزيدُ أخرج دنائير يتصدقُ بها ، فوضعها عند رجل في المسجد ، فجئتُ فأخذتها فأتيتهاُ بها ، فقال : والله ما إياك أردت ، فخاصمته إلى رسول الله ﷺ ، فقال : «لك ما نويت يا يزيد ، ولك ما أخذت يا معن» <sup>(٢)</sup> . رواه البخاري .

(وعن أبي يزيد معن) بفتح الميم وسكون المهملة آخره نون (ابن يزيد بن الأخنس) بمعجمة فنون فمهملة (رضي الله عنهم) أتى بضمير الجمع وعلل الإتيان به كذلك بقوله (هو وأبوه وجدُّه صحابيُّون) أي : وما كان كذلك فينبغي أن يؤتى عند ذكرهم بالترضي عليهم بصيغة الجمع . والصحابي على الصحيح من اجتمع بالنبي ﷺ حال حياته مؤمناً به ، ولو لحظة ، ومات على الإيمان . قيل : وقد شهد الثلاثة بدرًا . قال الكرمانى : ولم يتفق ذلك لغيرهم ، وقيل : لم يشهدا معن . نزل معن الكوفة ثم مصر ثم الشام وقتل بمرج راهط سنة أربع وستين في دولة مروان . ذكره ابن الجوزي في «التلخيص» فيمن له عن رسول الله ﷺ خمسة أحاديث ، وقال : قال البرقي : له حديثان . اهـ . انفراد

(١) حديث كعب بن مالك رضي الله عنه أخرجه بطوله البخاري في صحيحه بالأرقام (٤٤١٨ ،

٤٦٧٦ ، ٦٦٩٠ ، ٧٢٢٥) وفي غير موضع ، ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٦٩) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٤٢٢) .

البخاري بالرواية عنه عن مسلم للحديث الآتي، وروى عنه أبو داود.

(قال) أي: معن من جملة حديث (كان أبي) الأولى: «وكان أبي» بالواو تنبيهاً على أنه بعض حديث. (يزيد) بالرفع عطف بيان لأبي أو بدل منه. (أخرج دنانير يتصدق بها) ظاهره صدقة تطوع. (فوضعها عند رجل في المسجد) أي: وأذن له أن يتصدق بها على المحتاج إليها. (فجئت) الرجل (فأخذتها) أي: باختيار منه. (فأتيته) أي: أبي (بها) أي: مصاحباً لها. (فقال: والله ما إياك أردت) بهذه الدنانير المتصدق بها. (فخاصمته) منتهياً (إلى رسول الله ﷺ فقال) ﷺ (لك ما نويت) أي: ثوابه (يا يزيد) لأنك نويت التصدق بها على محتاج، وابنك محتاج وإن لم تنوه. (ولك ما أخذت يا معن) لكونك قبضتها قبضاً صحيحاً. (رواه البخاري).

٦ - وعن أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص مالك بن أهييب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي الزهري رضي الله عنه، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة رضي الله عنهم قال: جاءني رسول الله ﷺ يعوذني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي. فقلت: يا رسول الله! إني قد بلغ بي من الوجع ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة لي، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا». قلت: فالثلث يا رسول الله؟ فقال: «لا». قلت: فالثلث يا رسول الله؟ قال: «الثلث، والثلث كثير - أو كبير - إنك إن تذر ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تذرهم عالةً يتكففون الناس، وإنك لن تنفق نفقةً تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتى ما تجعل في امرأتك». قال: فقلت: يا رسول الله! أخلف بعد أصحابي؟ قال: «إنك لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة، ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون. اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن خولة» يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص) بتشديد القاف آخره مهملة (مالك) بالجر على العطف على أبي أو بدلاً منه، ويجوز قطعه عنه مرفوعاً بتقدير هو، ومنصوباً بتقدير أعني. (ابن أهييب) بضم الهمزة وفتح الهاء وسكون التحتية. (ابن عبد مناف) بفتح الميم (ابن زهرة) بضم الزاي (ابن كلاب) بكسر الكاف. يحتمل أن يكون منقولاً عن جمع كلب، وأن يكون منقولاً عن مصدر كالب، وفي «المواهب اللدنية»: سئل أعرابي لم تسمون أبناءكم بشر الأسماء نحو كلب، ذئب، وعبيدكم أحسنها نحو مرزوق، رباح؟ فقال: إنا نسّمى أبناءنا لأعدائنا وعبيدنا لأنفسنا. يريد أن الأبناء عدة للأعداء،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٥٦، ١٢٩٥، ٣٩٣٦، ٤٤٠٩، ٥٦٦٨، ٦٣٧٣، ٦٧٣٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٦٢٨) وأبو داود في سننه برقم (٢٨٦٤) والنسائي في سننه برقم (٣٦٢٨) والترمذي في سننه برقم (٢١١٦) وابن ماجه في سننه برقم (٢٧٠٨).

وسهام في نحورهم، فاختروا لهم هذه الأسماء. وكلاب هذا تجتمع فيه نسب أبي النبي ﷺ وأمه، واسم كلاب حكيم، وقيل: عروة. (ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء (ابن كعب) وهو أول من جمع يوم العروبة؛ كانت تجتمع إليه قريش في هذا اليوم فيخطبهم ويذكرهم بمبعث النبي ﷺ ويعلمهم أنه من ولده، ويأمرهم باتباعه والإيمان به (ابن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة، وتقدم ما يتعلق به في أول الباب. (ابن غالب القرشي الزهري رضي الله عنه) أسلم سعد قديماً، وسبب إسلامه مذكور في «شرح الأذكار»، وكان من المهاجرين الأولين، شهد بدرًا وما بعدها، وكان يقال له فارس الإسلام. (وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة) رضي الله عنهم، وقد جمع أسماءهم غير واحد كالحافظ زين الدين العراقي فقال:

وأفضل أصحاب النبي مكانة ومنزلة من بُشَّروا بجنان  
سعيد زبير سعد عثمان عامر علي ابن عوف طلحة العمران

وأحد الستة أصحاب الشورى، كان يحرس النبي ﷺ في مغازبه، وجمع له النبي ﷺ أبويه فقال: «فذاك أبي وأمي أيها الغلام الحزور»، «اللهم سدد رميته وأجب دعوته». ثم قال لهم: «هذا خالي، فليأت كل رجل بخاله». وفي هذا المقام في «شرح الأذكار» بسط فراجعه.

ودعا له النبي ﷺ بالشفاء من جرح كان به فشفي. وهو أول من أراق دمًا في الإسلام، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأخباره في الشجاعة والشدة في دين الله واتباع السنة، والزهد، والورع، وإجابة الدعوة، والصدق، والتواضع شهيرة. روي له عن النبي ﷺ مائتان وسبعون حديثاً، وفي «التلقيح» لابن الجوزي: مائتان وإحدى وسبعون حديثاً، وقال أبو نعيم: أسند مائة حديث ونيماً سوى الطرق، وقال البرقي: الذي حفظ عنه نحو سبعين حديثاً. اهـ. اتفقا على خمسة عشر حديثاً، وانفرد البخاري بخمسة عشر، ومسلم بثمانية عشر. توفي في قصره بالعقيق على سبعة أميال من المدينة، وحمل على أعناق الرجال إلى المدينة، وصلى عليه والي المدينة مروان بن الحكم وأزواج النبي ﷺ، قيل: وكان آخر المهاجرين موتاً بالمدينة، ولما حضرته الوفاة دعا بخلق جبة له فقال: كفنوني فيها، فإني كنت لقيت المشركين فيها يوم بدر، وكنت أخبؤها لهذا اليوم. وكانت وفاته سنة ثمان أو خمس وخمسين، وله بضع وستون، أو سبعون، أو ثمانون، أو تسعون سنة.

(قال: جاءني رسول الله ﷺ يعودني) فيه عيادة الكبير أتباعه، ففيه التواضع ولين الجانب. (عام حجة الوداع) سميت بذلك لأنه ﷺ ودَّعهم فيها، وهو بكسر الواو ويجوز فتحها، وتسمى بحجة البلاغ؛ لأنه ﷺ قال لهم فيها: «هل بلغت»<sup>(١)</sup>، وبحجة

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٦٧، ١٠٥، ١٧٤١، ٣١٩٧، ٤٤٠٦، =

الإسلام؛ لأنها الحجة التي حج فيها المسلمون وليس فيها مشرك. (من وجع اشتد بي) وفي رواية لهما: «أشفيت منه على الموت» أي: قاربته وأشرفت عليه. (فقلت: يا رسول الله) إني (قد بلغ بي من الوجع ما ترى) فيه جواز ذكر المريض ما يجده لغرض صحيح من نحو مداواة أو دعاء صالح، أو وصية، أو استفتاء عن حالة، وكراهة ذلك محمولة على ما كان على وجه التسخط ونحوه لكونه قادحاً في أجر مرضه. (وأنا ذو مال) فيه دليل على إباحة جمع المال؛ لأن هذه الصيغة لا تستعمل في العرف إلا لمال كثير. (ولا يرثني) من الولد، أو خواص الورثة، وإلا فقد كان له عصبية، وقيل: معناه لا يرثني من أصحاب الفروض. (إلا ابنة لي) اسمها عائشة، ولم يكن له إذ ذاك سواها، ثم جاء له بعد ذلك أولاد. وتعقب الحافظ ذلك في «الفتح»، ثم قال: والظاهر أن البنت المشار إليها هي أم الحكم الكبرى، وأمها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث، قال الحافظ: ولم أر من حرر ذلك. (أفأصدق بثلثي مالي) يحتمل أنه أراد بالصدقة الوصية، ويحتمل أنه أراد الصدقة المنجزة، وحكمهما سواء عندنا وعند العلماء كافة، لا ينفذ منها ما زاد على ثلث التركة إلا برضى الوارث. (قال: لا. قلت: فالشطر) أي: فالنصف بالرفع على الابتداء، أي: أتصدق به، أو على أنه فاعل لفعل مقدر، أي: أفيجوز الشطر؟ وقال في «فتح الباري»: هو بالنصب على تقدير فعل، أي: أسمي أو أعين الشطر، ثم قال: ويجوز الرفع. (قال: لا. قلت: فالثلث) بالرفع أو النصب. (قال: عَلَيْهِ الثلث) بالرفع على تقدير أنه فاعل فعل محذوف، أي: يكفيك الثلث، أو خبر مبتدأ محذوف، أي: المشروع الثلث، أو مبتدأ حذف خبره، أي: الثلث كافيك، وبالنصب على الإغراء، أو بفعل مضمر، أي: أعط الثلث. (والثلث كثير) بمثلثة، وعليه اقتصر الشيخ زكريا في «تحفة القاري على البخاري». (أو كبير) أي: بموحدة، وقد حكاها مع ما قبله المصنف في «شرح مسلم» روايتين، قال: وكلاهما صحيح، قال في «فتح الباري»: المحفوظ في أكثر رواياته بالمثلثة، ومعناه كثير بالنسبة إلى ما دونه، قال: وهذا محتمل أن يكون مسوقاً لبيان جواز التصدق بالثلث، وأن الأولى بالنقص عنه، وهو ما يتبادر إلى الفهم، ومحتمل أن يكون لبيان أن التصدق بالثلث من الأكمل، أي: كثير أجره أو كثير غير قليل. قال الشافعي: وهذا أولى معانيه، يعني أن الكثرة أمر نسبي. اهـ.

(إنك) يجوز فتح الهمزة وهو أوضح؛ لأنه علة لما تضمنه قوله «والثلث كثير» من أنه لا ينبغي أن يوصي بالثلث، بل ينقص عنه شيئاً قليلاً، ويجوز كسرها استئنافاً، وفيه الإشارة إلى تلك العلة أيضاً. (إن تذر ورثتك أغنياء) بفتح همزة أن، أي: لأن تذر، فمحلله جر أو نصب، على الخلاف في ذلك، أو هو مبتدأ، فمحلله رفع، وخبره (خير) وعلى الأول فهو خبر لأن، ويجوز كسر همزة إن، وصححت به الرواية. قال ابن

= ٤٦٦٢، ٥٥٥٠، ٧٠٧٨، ٧٤٤٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٦٧٩) من حديث أبي بكره رضي الله عنه.



الجوزي: سمعناه من رواية الحديث بالكسر؛ فإن فيه شرطية، وجوابها جملة صدرها مع فاء الجواب محذوف، أي: فهو خير، وبصحة الرواية اندفع ما قيل حذف ذلك ضرورة. (من أن تذرهم) أي: تتركهم عالة بتخفيف اللام فقراء. (يتكفون الناس) أي: يسألونهم ما في أكفهم، ففي الحديث حث على صلة الأرحام والإحسان إلى الأقارب، والشفقة على الورثة، وأن صلة القريب الأقرب أفضل من الأبعد. (وإنك لن تنفق نفقة) معطوف قوله: «إنك إن تذر» إلى آخره، وهما علة للنهي عن الوصية بأكثر من الثلث؛ كأنه قال: لا تفعل؛ لأنك إن مت تركت ورثتك أغنياء وهو خير لك، وإن عشت تصدقت وأنفقت، فالأجر حاصل لك في الحالين، وعبر بتنفق مع أن اشتراط الإخلاص لا يختص به، بل يجري في كل تصرف مالي أو فعلي تفاقلاً؛ فإن الإنفاق إنما يقال فيما صرف في الخير، وغيره يقال فيه: حسنى وصنيع. وقال ابن أبي جمرة: نبه بالنفقة على ما سواها من عمل البر. (تبتغي بها وجه الله) أي: ذاته وحده كما دل عليه السياق (إلا أجزت) بالبناء للمجهول، أي أجرك الله. (عليها) وفي نسخة «بها» لأنه من العمل الصالح. (حتى ما تجعل في في امرأتك) حتى عاطفة، وما اسم موصول في محل نصب عطفاً على نفقة، ويجوز الرفع على أنه مبتدأ، أي: إلا أجزت بالنفقة التي تبتغي بها وجه الله، حتى بالشيء الذي تجعله في فم امرأتك. ففي الحديث أن «الأعمال بالنيات»<sup>(١)</sup>، وإنما يثاب على عمله بنيتته، وأن الإنفاق على العيال يثاب عليه إذا قصد به وجه الله تعالى به، وفيه أن المباح إذا قصد به وجه الله صار طاعة ويثاب عليه؛ إذ وضع اللقمة في فم امرأته إنما يكون في العادة عند الملاعبة والملاطفة والتلذذ بالمباح، فهذه الحالة أبعد الأشياء عن الطاعة وأمور الآخرة، ومع ذلك فقد أخبر الشارع بأن ذلك يؤجر عليه بالقصد الجميل، فغير هذه الحالة أولى بحصول الأجر إذا قصد به وجه الله. ويؤخذ منه أن الإنسان إذا فعل مباحاً من أكل، أو شرب، وقصد به وجه الله، كالاستعانة بذلك على الطاعة، وبالنوم على قيام الليل، يثاب عليه، ووجه عطف جملة «وإنك لن تنفق» إلخ، على «إنك» الأولى بيان سبب استكثار الثلث ببيان ما يتعلق به في الدنيا والآخرة، أي: لا تستقل الثلث، فإنك إذا أخرجته أثبت الثواب العظيم، وأبقيت لورثتك ما يصونون به وجوههم عن ذلك السؤال، ومع ذلك تكون قد تداركت به ما فرطت، كما في حديث: «إن الله أعطى عبده ثلث ماله في آخر عمره ليتدارك به ما فرط منه»<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٢٧٠٩) والبيهقي في سننه (٢٦٩/٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد في المسند (٤٤٠/٦) والبزار والطبراني كما في المجموع (٢١٢/٤) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

وأخرجه الدارقطني في سننه (٤٨٨) والطبراني في معجمه كما في المجموع (٢١٢/٤) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

(قال: فقلت: يا رسول الله! أخلف) بضم الهمزة وفتح اللام المشددة، وفي نسخة من البخاري: «أخلف» بهمزة الاستفهام، أي: أخلف في مكة (بعد أصحابي) أي: بعد انصرافهم معك. قال القاضي عياض: قاله إما إشفاقاً من موته بمكة لكونه هاجر منها وتركها لله، فخشي أن يقدح ذلك في هجرته أو في ثوابه، أو خشي بقاءه بمكة بعد انصراف النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة وتخلفه عنهم بسبب المرض، وكانوا يكرهون الرجوع فيما تركوه لله، ولذا جاء في رواية أخرى: «أخلف عن هجرتي». قال القاضي: قيل كان حكم الهجرة باقياً بعد الفتح لهذا الحديث، وقيل: إنما كان ذلك لمن هاجر قبل الفتح. اهـ. (فقال: إنك إن تخلف) أي: بأن يطول عمرك وبقاؤك في الحياة بعد جماعات من أصحابك (فتعمل عملاً تبتغي) تقصد (به وجه الله) وحده، أي: ذاته (إلا ازددت به درجة) في الجنة (ورفعة) بكسر الراء، ففي هذا فضيلة طول العمر للازدياد من العمل الصالح، والحث على إرادة وجه الله تعالى بالأعمال. (ولعلك أن تخلف) بأن يطول عمرك (حتى ينتفع بك أقوام) في دينهم، وديناهم (ويضربك آخرون) هذا من جملة إخباره ﷺ بالمغيبات، فإنه عاش حتى فتح العراق وغيره، وانتفع به قوم في دينهم، وديناهم، وتضرر به الكفار في دينهم، وديناهم، فإنهم قتلوا إلى جهنم، وسببت نساؤهم وأولادهم، وغنمت أموالهم، وديارهم، وولي العراق فاهتدى على يديه خلائق وتضرر به خلائق بإقامته الحق فيهم من كفر ونحوهم. (اللهم) أصله يا الله، فحذف حرف النداء وعوض عنه بالميم، ولهذا امتنع الجمع بينهما في الاختيار. وبسطت الكلام في تحقيق هذه الكلمة في «شرح الأذكار». قيل: وهو الاسم الأعظم. (أمض) بفتح الهمزة، أي: أتم. (لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم) قال القاضي عياض: استدل به بعضهم على أن بقاء المهاجر بمكة كيف كان قادح في هجرته، ولا دليل فيه عندي؛ لأنه يحتمل أنه دعا لهم دعاءً عاماً، وتقدم معنى ذلك. (لكن البائس) بموحدة وبالمد، أي: الذي آثر البؤس، أي: شدة الفقر والقلّة. (سعد بن خولة) بفتح الخاء المعجمة، وهو زوج سبيعة الأسلمية. (يرثي له) أي: يرحم له، ويترحم له رسول الله ﷺ. (أن) بفتح الهمزة، أي: لأنه (مات بمكة) وهي الأرض التي هاجر منها. قال العلماء: انتهى كلام النبي ﷺ إلى قوله: «ولكن البائس سعد بن خولة»، وما بعده مدرج من الراوي؛ قيل: من سعد. وقد جاء مفسراً في بعض الروايات، وقيل: أكثر ما جاء من كلام الزهري. واختلف في قصة سعد بن خولة؛ فقيل: لم يهاجر من مكة حتى مات بها، وقيل: إنه هاجر وشهد بدرًا ثم انصرف إلى مكة ومات بها، وقيل: هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدرًا وغيرها، وتوفي بمكة في حجة

= والحديث حسنه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (١٦٤١) وفي صحيح الجامع برقم (١٧٢١).

الوداع سنة عشر، وقيل: توفي بمكة سنة سبع في الهدنة، خرج مختاراً من المدينة إلى مكة. فعلى القول الأول سبب بؤسه عدم هجرته، وعلى الثاني والأخير سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختاراً وموته بها، وعلى القول الثالث سبب بؤسه موته بمكة على أي حال كان وإن لم يكن باختياره؛ لما فاتته من الأجر الكامل بالموت في دار هجرته، والغربة عن وطنه الذي هجره لله تعالى. ذكره المصنف في «شرح مسلم».

(متفق عليه) ورواه مالك في «الموطأ»، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، كذا في «جامع الأصول» لابن الأثير.

٧ - وعن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي هريرة) جرّه بالكسرة هو الأصل، وصوبه جماعة لأنه جزء من علم، واختار آخرون منع صرفه، كما هو شائع على ألسنة العلماء من المحدثين وغيرهم؛ لأن الكل صار كالكلمة الواحدة، واعتراض بأنه يلزم عليه رعاية الأصل والحال معاً في كلمة واحدة، بل في لفظ هريرة إذا وقعت فاعلاً مثلاً، فإنها تعرب إعراب المضاف إليه نظراً للأصل، وتمنع من الصرف نظراً للحال، ونظيره خفي. وأجيب بأن الممتنع رعائتهما من جهة واحدة لا من جهتين كما هنا. وكأن الحامل عليه الخفة واشتهار هذه الكنية، حتى نسي الاسم الأصلي بحيث اختلفوا فيه وفي اسم أبيه على خمسة وثلاثين قولاً، أصحها عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه، وسبب تكتيته بذلك ما رواه ابن عبد البر عنه أنه قال: «كنت أحمل يوماً هرة في كمي»، فرآني النبي ﷺ فقال: «ما هذه؟» فقلت: هرة. فقال: «يا أبا هريرة». وفي رواية إسحاق: وجدت هرة حملتها في كمي، فقيل لي: «ما هذه؟» فقلت: هرة. فقيل: «أنت أبو هريرة». ورجح بعضهم الأول، وقيل غير ذلك.

أسلم عام خيبر وشهداها مع رسول الله ﷺ، ثم لازمه الملازمة التامة رغبة في العلم راضياً بشبع بطنه، وكان يدور معه حيثما دار، ومن ثم كان أحفظ الصحابة، وقد شهد له ﷺ أنه حريص على العلم والحديث، يروي عنه كما قال البخاري أكثر من ثمانمائة ما بين صحابي وتابعي، وله خمسة آلاف حديث وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً، اتفقا منها على ثلاثمائة، وانفرد البخاري بثلاثة وسبعين، وكان ملازماً لسكنى المدينة، وبها توفي في سنة سبع أو ثمان أو تسع وخمسين، عن ثمان وسبعين سنة، ودفن بالقيع. وما اشتهر أن قبره بقرب عسقلان لا أصل له، إنما ذاك صحابي اسمه حيدرة.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٥٦٤) (٣٣).

(قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى صوركم) أي: لا يثيبكم عليها ولا يقربكم منه ذلك، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ [سبأ: ٣٧]. فمعنى نظر الله هنا مجازاته وإثابته، وهذا بعينه يأتي في قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ﴾ [آل عمران: ٧٧]؛ وإلا فنظره تعالى الذي هو رؤيته للموجودات واطلاعه عليها لا يخص موجوداً دون موجود، بل يعم جميع الأشياء؛ إذ لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء. والحاصل أن الإثابة والتقريب ليسا باعتبار الأعمال الظاهرة، وإنما هي باعتبار ما في القلب، كما قال: (وإنما ينظر إلى قلوبكم) وفي الحديث الاعتناء بحال القلب وصفاته بتحقيق علومه وتصحيح مقاصده وعزومه، وتطهيره عن كل وصف مذموم، وتحليلته بكل نعت محمود، فإنه لما كان القلب محل نظر الرب، حق على العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه أن يفتش عن صفات قلبه وأحواله لإمكان أن يكون فيه وصف مذموم يمقته الله بسببه. وفيه أن الاعتناء بإصلاح القلب وبصفاته مقدم على عمل الجوارح؛ لأن عمل القلب هو المصحح للأعمال الشرعية؛ إذ لا يصح عمل شرعي إلا من مؤمن عالم بمن كلفه، مخلص له فيما يعمله، ثم لا يكمل إلا بمراقبته تعالى فيه المعبر عنها بالإحسان، وحيث كان عمل القلب مصححاً للعمل الظاهر وعمل القلب غيب عنا، فلا يقطع لذي عمل صالح بالخير، فلعل الله تعالى يعلم من قلبه وصفاً مذموماً لا يصح معه ذلك العمل، ولا لذي معصية بالشر، فلعله سبحانه يعلم من قلبه وصفاً محموداً يغفر له بسببه، والأعمال أمارات ظنية، لا أدلة قطعية، ويترتب على ذلك عدم الغلو في تعظيم من رأينا عليه أفعالاً صالحة، وعدم الاحتقار لمسلم رأينا عليه أفعالاً سيئة، بل تحتقر تلك الحالة السيئة لا تلك الذات السيئة، فتدبر هذا، فإنه نظر دقيق. لخص من «المفهم» للقرطبي. (رواه مسلم) وابن ماجه أيضاً.

٨ - وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياءً. أي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي موسى عبد الله) بالجر، عطف بيان أو بدل من أبي موسى (ابن قيس) بفتح القاف وسكون التحتية آخره مهملة (الأشعري) نسبة إلى الأشعر؛ قبيلة مشهورة باليمن. والأشعر هو مرة بن أدد بن زيد بن يشجب. وإنما قيل له الأشعر؛ لأن أمه ولدته والشعر على بدنه، كذا في «لب الباب»، قدم أبو موسى (رضي الله عنه) مكة على

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٨١٠، ٣١٢٦، ٧٤٥٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٩٠٤) وأبو داود في سننه برقم (٢٥١٧) والترمذي في سننه برقم (١٦٤٦) والنسائي في سننه برقم (٣١٣٦) وابن ماجه في سننه برقم (٢٧٨٣).

النبي ﷺ قبل الهجرة، فأسلم ثم هاجر، وقدم المدينة مع جعفر وأصحاب السفينة بعد خيبر، وأسهم لهم ﷺ منها كمن حضرها، وقال: «لكم أهل السفينة هجرتان»<sup>(١)</sup>، وكان لأبي موسى ثلاث هجر؛ إلى مكة، ثم إلى الحبشة، ثم إلى المدينة. ولأه ﷺ على زيد، وعدن، وساحل اليمن، وكان ﷺ يكرمه ويبجله، وقال له: «لقد أوتيت مزمارة من مزامير آل داود»<sup>(٢)</sup>، وولاه الولايات، وقد ذكرت جملة من أحواله في باب فضل الذكر من «شرح الأذكار».

روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثمائة وستون حديثاً، اتفقا منها على تسعة وأربعين حديثاً، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بخمسة عشر. توفي بمكة، وقيل بالكوفة، سنة اثنتين أو أربع وأربعين، عن ستين سنة.

(قال: سئل) بالبناء للمجهول، والسائل هو لاحق بن ضمرة الباهلي كما في «تحفة القاري». (رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل) في محل الصفة أو الحال من الرجل؛ لأن أُل فيه جنسية، فهو نظير قوله تعالى: ﴿وَأَيُّهُ لَّهُمْ أَلِيلٌ نَسَلَخَ مِنْهُ النَّهَارَ﴾ [يس: ٣٧]، وقال الشاعر:

ولقد أمرُ على اللئيم يسبني فمضيت ثمَّ قلت لا يعنيني

(شجاعة) هي الإقدام على العدو عن روية، قال الشاعر:

الرأي قبل شجاعة الشجعان هو أول وهي المحل الثاني

(و) سئل عن الرجل (يقاتل حمية) بتشديد التحتية، أي: أنفة وغيره ومحاماة عن عشيرته. (و) سئل عن الرجل (يقاتل رياءً) أي: ليرى الناس قتاله، ومثله القتال سمعة، أي: ليعلم الناس. وقوله «شجاعة» بالنصب، وكذا المذكورات في الجمل المعطوفة بعده، وقد جاء في رواية: سئل عن الرجل يقاتل للذكر... الحديث؛ أي: لأن يذكر بالشجاعة، أي: ملاحظة لنظر الخلق ليمدحوه ويقبلوا عليه، فشجاعة وكذا المنصوبات في الجمل المعطوفة بعده مفعول له. (أي ذلك) بالرفع مبتدأ، وهو اسم استفهام وخبره (في سبيل الله) أي: كائن في طاعته. (فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله) أي: دين الإسلام؛ فإن الإسلام ظهر بكلام الله الذي أظهره على لسان رسوله ﷺ، وقيل: المراد من كلمة الله دعوته إلى الإسلام. (هي العليا فهو في سبيل الله) يدخل في الحديث من قاتل لطلب ثواب الآخرة أو رضى الله لأنه من إعلاء كلمة الله. وحاصل الجواب أن القتال في سبيل الله قتال منشؤه القوة العقلية لا القوة الغضبية، أو الشهوانية. قال المصنف: في الحديث بيان أن الأعمال إنما تحسب بالنيات الصالحة، وأن الفضل الوارد في المجاهدين يختص بمن قاتل لإعلاء كلمة الله. (متفق عليه) ورواه أبو داود، والنسائي، والترمذي.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣١٣٦، ٣٨٧٦، ٤٢٣٠) ومسلم في صحيحه برقم

(٢٥٠٣) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٠٤٨) ومسلم في صحيحه برقم (٧٩٣).

٩ - وعن أبي بكرة نُفيح بن الحارث الثقفي رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار». قلت: يا رسول الله! هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي بكرة) بسكون الكاف، كني بذلك لأنه تدلى ببكرة من حصن الطائف إلى النبي ﷺ لما حاصر الطائف ثالث ثلاثة وعشرين من عبيد أهل الطائف. (نفيح) بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية آخره مهملة، عطف بيان أو بدل من أبي بكرة، وقيل: اسمه مسروح بمهملات، وقيل: اسم أبيه ذلك. (ابن الحارث) بن كلدة بفتح الحاء (الثقفي) نسبة لثقيف بوزن رغيث، كان أبو بكرة (رضي الله عنه) من ذوي المزاييا من أصحاب رسول الله ﷺ، نزل البصرة وشهد وقعة الجمل ولم يقاتل فيها، واجتنب حروب الصحابة، روي له عن رسول الله ﷺ مائة واثان وثلاثون حديثاً؛ اتفقا على ثمانية منها، وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بواحد. توفي بالبصرة سنة إحدى أو اثنتين وخمسين.

(أن نبي الله ﷺ قال: إذا التقى المسلمان بسيفيهما) قاصداً كل منهما إتلاف صاحبه. (القاتل) بسبب مباشرته قتل صاحبه. (والمقتول) لحرصه على ذلك، كائنان (في النار) أي: إن لم يعف الله عنهما. (قلت: يا رسول الله! هذا القاتل) أي: حكمة دخوله النار إن لم يعف الله عنه ظاهرة؛ لأنه ظلم أخاه. (فما بال المقتول) المظلوم. (قال: إنه) أي: المقتول (كان) عاصياً لأنه كان (حريصاً على قتل صاحبه) ففي الحديث العقاب على من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها، ويحمل ما جاء في الأحاديث من العفو عن الخواطر على غير ذلك بأن مر ذلك بفكره من غير استقرار، ويُسمى همماً، ثم المعصية التي عزم عليها كما ذكر تكتب سيئة، ويؤاخذ بها إن لم يعملها، فإن عملها كتبت معصية ثانية، وإن تركها خوفاً من الله تعالى كتبت حسنة، وتمسك أبو بكرة بهذا الحديث في ترك القتال في الفتنة حتى نقل عنه أنه قال: لو دخل عليّ أحد حتى يقتلني لم أمنعه. (متفق عليه). قال في «الجامع الصغير»: ورواه أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي بكرة، ورواه ابن ماجه عن أبي موسى.

١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل جماعة تزيد صلواته في سوقه وبيته بضعاً وعشرين درجة، وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد لا يريد إلا الصلاة، لا ينهزه إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رُفِعَ له بها درجة وحُطَّ عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه، والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه: يقولون: اللهم ارحمه، اغفر له، اللهم تب

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣١، ٦٨٧٥، ٧٠٨٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٨٨) وأبو داود في سننه برقم (٤٢٦٨) والنسائي في سننه برقم (٤١٣٣).

عليه . ما لم يؤذ فيه ، ما لم يُحَدِّث فيه «<sup>(١)</sup> . متفق عليه . وهذا لفظ مسلم . قوله ﷺ : « ينهزه » هو بفتح الياء والهاء وبالزَّاي ، أي : يخرجُه وينهضه .

(وعن أبي هريرة) سبقت ترجمته (رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : صلاة الرجل جماعة) أي : في المسجد (تزيد على صلاته) أي : الرجل (في سوقه) سميت بذلك لأن الناس يسوقون إليها بضائعهم ، أو لأنهم يقفون فيها على ساق . (و) تزيد على صلاته في (بيته) جماعة كانت أو فرادى ، صرَّح به الحافظ في «الفتح» ، لكن قال المصنف : الصواب أن المراد منه صلاته في بيته وسوقه منفرداً ، وقيل فيه غير هذا ، وهو قول باطل . اهـ . وقال الحافظ : مقتضى الحديث أن الصلاة في المسجد جماعة تزيد على الصلاة في البيت جماعة وفرادى . قال ابن دقيق العيد : والذي يظهر لي أن المراد بمقابل الجماعة في المسجد الصلاة في غيره منفرداً ، لكنه خرج مخرج الغالب في أن من لم يحضر الجماعة في المسجد صلى منفرداً . قال : وبهذا يرتفع إشكال من استشكل تسوية الصلاة في البيوت والسوق . اهـ . ولا يلزم من حمل الحديث على ظاهره التسوية المذكورة ؛ إذ لا يلزم منه أن تكون الصلاة جماعة في البيت والسوق لا فضل فيها على الصلاة منفرداً ، بل الظاهر أن التضعيف المذكور يختص بالجماعة في المسجد ، والصلاة في البيت مطلقاً أولى منها في السوق كذلك ؛ لما ورد من كون الأسواق محلاً للشياطين ، والصلاة جماعة في السوق والبيت أفضل من الانفراد . (بضعاً) بكسر الباء وفتحها ، وهو من الثلاثة إلى العشرة ، وقيل : من ثلاث إلى تسع ، وقيل غير ذلك ، والصحيح الأول . والمراد منه خمس أو ست أو سبع ، كما جاء مبيناً في روايات في الصحيح . (وعشرين درجة) أي : يزيد ثواب الصلاة في الجماعة في المسجد على الصلاة في البيت والسوق هذا القدر ، فيحصل له بالصلاة في المسجد ثواب أزيد من ثواب ما لو صلى تلك الصلاة بعينها منفرداً فيها بضعاً وعشرين درجة ، كما ذكره ابن دقيق العيد وغيره . وقال ابن الأثير : إنما قال درجة ؛ لأنه أراد الثواب من جهة العلو والارتفاع ، وأن تلك فوق هذه بكذا درجة لأن الدرجات إلى جهة فوق . (وذلك) إشارة إلى أن الأمور المذكورة تعد علة التضعيف ، والتقدير : (وذلك لأنه) ، فكأنه يقول سبب التضعيف المذكور . (أن أحدهم) أي : الواحد من الرجال المدلول عليه بلفظ الرجل ، قال فيه استغراقية . (إذا توضع فأحسن الوضوء) بضم الواو ، أي : أسبغه وأتى بسننه وآدابه . (ثم أتى المسجد) حال كونه (لا يريد) من إتيانه إياه (إلا الصلاة) أي : ثواب الصلاة في جماعة ، فال فيه عهدية ، وأوقع الفعل على الصلاة لأنها سبب ، وليس مفهوم (ثم) وهو المهلة والتراخي مراداً ، بل المبادرة أولى ؛ لقوله تعالى : ﴿ **أُولَئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْحَزَنِ وَهُمْ لَهَا سَلَاقُونَ** ﴾ [المؤمنون : ٦١] . وفي الحديث إشارة إلى اعتبار

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٧٧) ومسلم في صحيحه برقم (٦٤٩) (٢٧٢) .

الإخلاص . ( لا ينهزه إلا الصلاة ) هو بمعنى ما قبله . ( لم يخط ) بفتح التحتية وضم الطاء المهملة ( خطوة ) قال الحافظ في «الفتح» : ضبطناه بضم أوله ، ويجوز الفتح . قال الجوهري : الخطوة بالضم ما بين القدمين وبالفتح المرة الواحدة ، وجزم اليعمرى أنها هنا بالفتح . وقال القرطبي : إنها في رواية مسلم بالضم .

(إلا رفع) بالبناء للمجهول، ونائب الفعل ضمير يعود إلى الرجل . (بها) أي : بسببها، و (درجة) منصوب على الظرفية، والدرجة بفتح الدال، المرتبة والمنزلة، ثم يحتمل أن تكون حسية في الجنة وأن تكون معنوية بمعنى ارتفاع رتبته . (وحط) أي : وضع (عنه) أي : عن الرجل المذكور بأن يمحي من صحيفته . (بها) أي : بسببها (خطيئة) أي : ذنب . (حتى) غاية لما قبله، أي : إلى أن (يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد) منتظراً للصلاة، بالنصب على الظرفية على سبيل التوسع، وإلا فحقه ألا ينصب عليها؛ لأنه اسم مكان مختص . (كان) الرجل (في الصلاة) أي : في ثوابها . وهذا مجاز؛ فإن الصلاة أو ثوابها ليس ظرفاً . (ما كانت الصلاة تحبسه) (ما) فيه مصدرية ظرفية، ثم محله ما لم يصرف جلوسه في مصلاه لغرض آخر، وهل يحصل الثواب المذكور لمن نوى إيقاع الصلاة في المسجد جماعة وإن لم يقعها فيه أم لا؟ قال القلقشندي : الظاهر الثاني، وقضية ما تقدم في حديث المتخلفين عن تبوك من المعذورين من قول القرطبي أنهم يثابون كالمباشر لصدق نيتهم أن يحصل له الثواب عند صدق النية . (والملائكة) قيل : هم أجسام نورانية لطيفة قادرة على التشكل، وقيل غير ذلك، وهل هي متحيزة أو لا، وهل يستقل العقل بمعرفتها أو لا؟ فيه خلاف تحقيقه في علم الكلام . (يصلون على أحدكم) أي : يدعون له . وقابل صلاة الجماعة بصلاة الملائكة ليتناسب العمل والثواب . وهؤلاء الملائكة يجوز أن يكونوا الحفظة، ويجوز أن يكونوا غيرهم . (ما) مصدرية ظرفية أيضاً (دام في مجلسه) أي : مدة دوام كونه في مجلسه (الذي صلى فيه) أي : صلاة تامة كما قال ابن أبي جمرة . قال القلقشندي : والمراد ما دام فيه ينتظر الصلاة، وقد ورد كذلك صريحاً عند مسلم، ومقتضى هذا أنه إذا انصرف عن مصلاه إلى موضع آخر في المسجد أو غيره وهو ينتظر الصلاة أنه ينقطع ذلك، وليس مراداً كما نبه عليه الحافظ في «الفتح»؛ فقال الباجي : المنتظر في غير مصلاه من المسجد يكون في صلاة كالمنتظر في مصلاه، غير أن المنتظر في مصلاه يختص بصلاة الملائكة عليه . (يقولون) بيان ليصلون (اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه) فعلم أن المراد بصلاتهم الدعاء لا الاستغفار فقط . واستدل بالحديث على أفضلية الصلاة على غيرها من الأعمال كما ذكر من دعاء الملائكة للمصلي، وعلى تفضيل صالحى الناس على الملائكة لأنهم يكونون في تحصيل الدرجات بعبادتهم، والملائكة مشغولون بالاستغفار والدعاء لهم . (ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه) بسكون المهملة كما قاله الداودي . قال : وضبطها بعضهم بفتحها، وأراد بغير ذكر الله . قيل : والمراد بالحدث في الحديث الذي



ذكره البخاري الریح، كما فسره أبو هريرة راوي الحديث، وقيل: المراد أعم من ذلك، ويؤيده رواية مسلم هذه الجامعة بين الأذى والحدث إن لم يكن الثاني تفسيراً للأول، فإن كان تفسيراً له يؤخذ منه أن اجتناب حدث اللسان واليد من باب أولى فيهما، ويؤخذ منه أن الحدث يقطع ذلك ولو استمرّ جالساً في مصلاه. وتأول أكثر العلماء الأذى بالغيبة والضرب، فإن ذلك أعظم من أذى الحدث.

(متفق عليه) ورواه مالك وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي مقطّعاً، وكذا ابن ماجه والإسماعيلي وأبو عوانة وابن الجارود مختصراً، والبرقاني وأبو نعيم والبيهقي وغيرهم. كذا في «شرح عمدة الأحكام» للقلقشندي.

(قوله ﷺ) كما في نسخة (ينهزه: هو بفتح الياء والهاء) وحكي ضم الياء وكسر الهاء. (وبالزاي: أي: يخرج به وينهضه) وفي «النهاية»: النهز الدفع، يقال: نهزت الرجل أنهزه، أي إذا دفعته: ونهز رأسه إذا حركه.

١١ - وعن أبي العباس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ فيما يروي عن ربه عز وجل قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن همّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله تعالى عنده حسنة كاملة، وإن همّ بها فعلمها كتبها الله عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، وإن همّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله تعالى عنده حسنة كاملة، وإن همّ بها فعلمها كتبها الله سيئة واحدة»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي العباس عبد الله بن عباس) عم رسول الله ﷺ (ابن عبد المطلب رضي الله عنهما) ولد قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب وبنو هاشم محصورون فيه قبل خروجهم منه بيسير، وتوفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وقيل ابن خمس عشرة، وقيل: ابن عشر، ويؤيد الأول ما صح عنه من قوله في حجة الوداع: «وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام». وصح أنه ﷺ دعا له بقوله: اللهم فقهه في الدين وعلمه الحكمة والتأويل، اللهم علمه تأويل القرآن، اللهم بارك فيه وانشر منه واجعله من عبادك الصالحين، اللهم زده علماً وفقهاً، وثبت عنه أنه قال: «رأيت جبريل مرتين»، وهذا سبب عماءه في آخر عمره، وفصائله شهيرة ومناقبه كثيرة، أوردت جملة سالحة منها في كتاب «فضل زمزم». روي له ألف حديث وستمائة وستون حديثاً؛ اتفقا منها على خمسة وتسعين، وانفرد البخاري بثمانية وعشرين، ومسلم بتسعة وأربعين. مات بالطائف ودفن بها سنة ثمان وخمسين في خلافة ابن الزبير، وقيل: سنة تسع، وصلى عليه محمد بن الحنفية، وقال: مات رباني هذه الأمة.

(عن رسول الله ﷺ فيما يرويه) أي: روي عن أبي العباس أنه روى عن النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٩١) ومسلم في صحيحه برقم (١٣١).

ما يأتي حال كونه مندرجاً في الأحاديث القدسية وهي التي يرويها (عن ربه، تبارك) قال البيضاوي: أي تكاثر خيره من البركة وهي كثرة الخير، أو تزايد عن كل شيء وتعالى عنه في صفاته وأفعاله؛ فإن البركة تتضمن معنى الزيادة، وقيل: دام من بروك الطير على الماء، ومنه البركة لدوام الماء فيها، وهو لا يتصرف فيه ولا يستعمل إلا لله تعالى. اهـ. أو هو على الثاني مما قاله، فيكون قوله (وتعالى) أي: تنزه عما لا يليق به مما يقوله الجاحدون والمبطلون إطناباً. ثم هذه عبارة السلف في رواية الأحاديث القدسية، فلذا آثرها المصنف، ولهم في ذلك عبارة أخرى وهي أن يقال: قال الله تعالى فيما رواه عنه رسول الله ﷺ. والمعنى واحد. وقد ذكرت ما افترق فيه القرآن والحديث القدسي في «شرح الأذكار»، وسيأتي بعضه في باب الصبر، وقيل: ليس من الأحاديث القدسية، بل المراد فيما يروي عن فضل ربه أو حكمه أو نحو ذلك، وتعقب ذلك الجزم بأن كلا الأمرين محتمل، والأقرب إلى السياق وإلى اصطلاح السلف المذكور في رواية الأحاديث القدسية أنه منها، وقد جاء في بعض طرق الصحيحين ما يصرح بأنه منها، وهو: «يقول الله عز وجل: إذا أراد عبي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها، فإن عملها فكتبوها عليه بمثلها، وإن تركها لأجلي فكتبوها له حسنة، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فكتبوها له حسنة، وإذا عملها فكتبوها له بعشر أمثالها، وإذا تحدّث بأن يعمل سيئة فأنا أغفر له ما لم يعملها، فإذا عملها فأنا أكتبها عليه بمثلها»<sup>(١)</sup>. (قال) أي: النبي ﷺ، ويصح عوده إلى الله، وعليه فيكون من الإظهار في محل الإضمار. قوله (إن الله كتب الحسنات والسيئات) أي: أمر الحفظة بكتابتها، أو كتبها في علمه على وفق الواقع منهما أو قدر مبالغ تضعيفهما. (ثم بين) أي: الله تعالى، وجعل الضمير له ﷺ مبني على ما مرّ من أن المراد بعن ربه: عن حكمته أو فضله، وقد علمت ما فيه. و (ثم) للترتيب الذكري. (ذلك) للكتابة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن الاستفسار كل وقت كيف يكتبونه. (فمن هم بحسنة) أي: أرادها وترجح فعلها عنده، فعلم منه بالأولى العزم وهو الجزم بفعلها والتصميم عليه. (فلم يعملها كتبها الله عنده) هي عندية شرف ومكانة لتنزّهه تعالى عن عندية المكان. (حسنة) لأن الهمّ بالحسنة سبب إلى عملها، وسبب الخير خير، أما الخطرة التي تخطر ثم تنفسخ من غير عزم ولا تصميم فليست كذلك. واستفيد من ذكر الحسنة هنا والمضاعفة فيما يأتي اختصاص المضاعفة بمن عمل دون من نوى، فهما في الأصل سواء، وإن اختص العامل بالتضعيف. وقوله (كاملة) وصف حسنة، وذكر لثلاثاً يظن أنها لكونها مجرد همّ ينقص ثوابها.

(وإن همّ بها) أي: بالحسنة (فعملها، كتبها الله عنده عشر حسنات) لأنه أخرجها من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٥٠١) ومسلم في صحيحه برقم (١٢٨).

الهم إلى ديوان العمل، فكتب له بالهم حسنة ثم ضوعفت فصارت عشراً. وهذا التضعيف لازم لكل حسنة تعمل، قال الله تعالى: ﴿ **مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا** ﴾ [الأنعام: ١٦٠]، ثم قد تضاعف بعد لمن شاء الله، قال الله تعالى: ﴿ **وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ** ﴾ [البقرة: ٢٦١] مضاعفة أخرى (إلى سبعمائة ضعف) على حسب ما اقترن بها من إخلاص نيته وإيقاعها في محلها الذي هو به أولى وأحرى، وفي رواية في الصحيحين أيضاً: «إلى سبعمائة ضعف، إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به»<sup>(١)</sup>.

وفيها دليل على أن الصوم لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه إلا الله تعالى؛ لأنه أفضل أنواع الصبر، وقد قال تعالى: ﴿ **إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ** ﴾ [الزمر: ١٠]. (إلى أضعاف كثيرة) وكثيرة هذه وإن كانت نكرة إلا أنها أشمل من المعرفة، فتقضي لهذا أن يحسب توجيه الكثرة على أكثر ما يمكن، كتصدق بحبة برّ مثلاً تحسب له في فضل الله تعالى أنه لو بذرها في أزكى أرض مع عناية الري والتعهد، ثم حصدت وبذر حاصلها في أزكى أرض كذلك، وهكذا إلى يوم القيامة، جاءت تلك الحبة كأمثال الجبال الرواسي، وما ذكرته من أن التضعيف بعشرة لا بد منه لكل عامل حسنة، وأن التضعيف بسبعمائة فأكثر إنما يحصل للبعض على حسب مشيئته تعالى، هو ما جزم به المصنف رحمه الله تعالى.

(وإن هم بسيئة فلم يعملها) بأن ترك فعلها أو التلفظ بها لوجهه تعالى لا لنحو حياء أو خوف ذي شوكة أو عجز أو رياء، بل قيل: يأتهم حينئذ من حيث نحو الرياء؛ لأن تقديم خوف المخلوق على خوف الله محرم، وكذا الرياء. (كتبها الله عنده حسنة) لأن رجوعه عن العزم عليها خير أي خير، فجوزي في مقابلته بحسنة، وأكدت بقوله (كاملة) إشارة إلى نظير ما مر في كاملة في الهم بالحسنة، لا يقال نظير ما مر، ثم أن الهم بالحسنة تكتب فيه حسنة أن يكون بالسيئة تكتب فيه سيئة، فإن الهم بالسوء من أعمال القلب؛ لأننا نقول قد تقرر أن الكف عنها خير أي خير، وهو متأخر عن ذلك الهم، فيكون ناسخاً له. ﴿ **إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ** ﴾ [هود: ١١٤]، وعند مسلم: «يقول الله: إنما تركها من جرّاي» أي: من أجلي. (وإن هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة) زاد أحمد: «ولم تضاعف عليه»، ويدل له قوله تعالى: ﴿ **فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا** ﴾ [الأنعام: ١٦].

نعم قد تعظم بشرف زمان أو مكان كالأشهر الحرم ورمضان ومكة، أو بشرف الفاعل لها وقوة معرفته بالله تعالى وقربه منه؛ فإن من عصى السلطان على بساطه أعظم جرماً ممن عصاه على بُعد. ثم قوله: «وإن هم» إلخ، فيه دليل على أن العزم لا يكتب معها، لكن أفتى قاضي القضاة ابن رزين من أئمتنا بأن من عزم عليها ففعلها ولم يتب منها أوخذ بعزمه لأنه إصرار، وتناقض فيه كلام السبكي ورجح ولده ما يوافق كلام ابن رزين.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٠٤) ومسلم في صحيحه برقم (١١٥١) (١٦٣، ١٦٤).

**تنبيه:** لم يقع من يوسف عليه السلام همٌّ بمعصية علي ما قاله ابن أبي حاتم ومن وافقه، ومعنى الآية عندهم: ﴿وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [يوسف: ٢٤]: أي: لولا رؤية البرهان لهم، لكنه لم يهّم لأنه رآه، وعلى المشهور في الآية فالهمُّ الواقع منه بمعنى حديث النفس المعفو عنه.

واعلم أن ما يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب: «الأولى» الهاجس وهو ما يلقي فيه «ثم» جريانه فيها وهو الخاطر، «ثم» حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أو لا، «ثم» الهمّ وهو قصد ترجيح الفعل، «ثم» العزم وهو قوة ذلك القصد والعزم به؛ فالهاجس لا يؤاخذ به إجماعاً؛ لأنه ليس من فعله وإنما هو شيء طرقة قهراً عليه، وما بعده من الخاطر وحديث النفس وإن قدر على دفعهما مرفوعان بالحديث الصحيح، أي: وهو قوله ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تتكلم»<sup>(١)</sup> به؛ أي: في المعاصي القولية «أو تعمل به» أي: في المعاصي الفعلية؛ لأن حديثها إذا ارتفع فما قبله أولى، وهذه المراتب لا أجر فيها في الحسنات أيضاً لعدم القصد، وأما الهمّ فقد بين الحديث الصحيح أنه بالحسنة يكتب حسنة، وبالسيئة لا يكتب سيئة، ثم يُنظر فإن تركه لله كتبت حسنة، وإن فعله كتبت سيئة واحدة، والأصح في معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده، وهو معنى قوله «واحدة»، وإن الهمّ مرفوع، ومنه يُعلم أن قوله في حديث النفس: «ما لم تتكلم أو تعمل به» ليس له مفهوم حتى يقال: إنها إذا تكلمت أو عملت يكتب حديث النفس، لأنه إذا كان الهمّ لا يكتب كما استفيد من قوله «واحدة»، فحديث النفس أولى بذلك. كذا قاله السبكي في «الحلبيات»، وخالفه نفسه في «شرح المنهاج» وتبعه ولده، وعبارته في «همع الهوامع»: هنا دقيقة وقد نبهنا عليها في «همع الهوامع»، هي أن عدم المؤاخذة بحديث النفس والهمّ ليس مطلقاً، بل بشرط عدم التكلم والعمل، حتى إذا عمل يؤاخذ بشيئين همه وعمله ولا يكون همه مغفوراً ولا حديث نفسه، إلا إذا لم يعقبه العمل، كما هو ظاهر الحديث. ثم حكى كلامي أبيه ورجح المؤاخذة. وخالفه غيره فرجح عدمها. قال: وإلا، يلزم أن يعاقب على المعصية عقوبتين، ونظر بأنه لا يلزم عليه ذلك؛ لأن الهمّ حينئذ صار معصية أخرى. ثم قال في «الحلبيات»: وأما العزم؛ فالمحققون على أنه يؤاخذ به، وخالف بعضهم وقال: إنه من الهمّ المرفوع، واستدل له بما لا يجدي. قال ابن رزين: والعزم على الكبيرة وإن كانت سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها، والله أعلم. (متفق عليه).

١٢ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥٢٨، ٦٦٦٤) ومسلم في صحيحه برقم (١٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم، حتى آواهم المبيت إلى غار، فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل، فسدت عليهم الغار، فقالوا: إنه لا يُنجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله تعالى بصالح أعمالكم. قال رجل منهم: اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أعقب قبليهما أهلاً ولا مالاً، فنأى بي طلب الشجر يوماً فلم أرخ عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين، فكرهت أن أوقظهما وأن أعقب قبليهما أهلاً أو مالاً، فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما، حتى برق الفجر والصبيبة يتضاعفون عند قدمي، فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عني ما نحن فيه من هذه الصخرة. فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج منه.

قال الآخر: اللهم إنه كانت لي ابنة عم كانت أحب الناس إليّ - وفي رواية: كنت أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء - فأردتها على نفسها فامتنعت مني، حتى ألمت بها سنة من السنين، فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها، ففعلت، حتى إذا قدرت عليها - وفي رواية: فلما قعدت بين رجليها - قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه. فانصرفت عنها وهي أحب الناس إليّ، وتركت الذهب الذي أعطيتها. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عني ما نحن فيه. فانفرجت الصخرة، غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها.

وقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجراً وأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب، فثمّرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين، فقال: يا عبد الله! أد إليّ أجري. فقلت: كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق، فقال: يا عبد الله! لا تستهزئ بي. فقلت: لا أستهزئ بك، فأخذ كلاً، فاستاقه فلم يترك منه شيئاً. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عني ما نحن فيه. فانفرجت الصخرة، فخرجوا يمشون<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) ولد قبل البعثة بسنة، وأسلم مع أبيه بمكة وهو صغير، وقيل قبله، وهاجر معه، وقيل قبله، ولم يشهد بدرأ، وكان عمره عام أحد أربع عشرة سنة، فاستصغره ﷺ، ثم بلغ في عام الخندق خمس عشرة سنة فأجازه ﷺ، ثم لم يتخلف بعد عن سرية من سرايا رسول الله ﷺ، وقال ﷺ لشقيقته حفصة: « إن أخاك رجل صالح لو أنه يقوم الليل<sup>(٢)</sup>، فلم يترك قيامه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٢١٥، ٢٣٣٣، ٢٢٧٢، ٣٤٦٥) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١١٢١، ٣٧٣٨، ٣٧٣٩، ٧٠٢٨) وفي غير موضع، ومسلم في صحيحه برقم (٢٤٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

بعده، وكان من فقهاء الصحابة ومفتيهم وزهادهم، واعتزل الفتنة فلم يقاتل مع علي ولا مع معاوية، وأولع بالحج أيام الفتنة وبعدها، وكان من أعلم الناس بالمناسك، قيل: وحج ستين حجة، واعتمر ألف عمرة، وأفتى في الإسلام ستين سنة، وحمل على ألف فرس في سبيل الله، روي له عن النبي ﷺ ألف حديث وستمائة وثلاثون حديثاً؛ اتفقا منها على مائة وسبعين، وانفرد البخاري بثمانين، ومسلم بأحد وثلاثين، وقد ذكرت زيادة في ترجمته في «شرح الأذكار»، مات بمكة سنة ثلاث وسبعين شهيداً عن ست وثمانين سنة، وسبب موته أنه سفه عليه الحجاج، فقال له عبد الله: إنك سفه مسلط، فعز ذلك عليه، فأمر رجلاً فسمّ زج رمحه، فرحمه في الطواف ووضع الزج على قدمه، فمرض أياماً، وتوفي ودفن بذي طوى في مقبرة المهاجرين، وقيل: بفخ.

(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: انطلق ثلاثة نفر) في «النهاية»: هو اسم جمع يقع على عدد مخصوص من الرجال، أي: ما بين الثلاثة إلى العشرة، ولا أحد له من لفظه. (ممن كان) أفراد الضمير باعتبار لفظ من. (قبلكم) في الزمان. (حتى آوهم) حتى فيه عاطفة، والمعطوف عليه انطلق، ويحتمل كونها جارة غاية لمقدر، أي: فساروا إلى أن آوهم المبيت. وآوى بالمد في الأفصح لكونه متعدياً، وبه جاء القرآن؛ قال تعالى: ﴿وَأَوْيَتْهُمَا إِلَى رَدْوَةٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]، ويجوز قصره، ومصدره إيواء بوزن إكرام، ومصدر القاصر آوى على وزن فعول قبل قلب الواو الثانية ياء وإدغامها في الياء بعدها وكسر الواو الأولى لمناسبة الياء، والأفصح في الفعل اللازم القصر، وجاء في القرآن بذلك؛ قال تعالى: ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ﴾ [الكهف: ١٠]، (المبيت) البيوتة فاعل، (إلى غار) أي: كهف، وجمعه غيران بقلب الواو الساكنة ياء لكسر ما قبلها، كما في «النهاية»، (فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت) بتشديد الدال، (عليهم الغار) أي: بابه، أي: صارت على باب الغار كالسد (فقالوا: إنه) الضمير للشأن، (لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله) متوسلين إليه، (بصالح أعمالكم) أي: بأعمالكم الصالحة، والواو من تدعوا ساكنة لأنها للجمع، والأصل بعد الإعلال تدعون، حذف النون للنصب وهو أن.

قال المصنف: واستدل أصحابنا بهذا - أي: بقوله: «لا ينجيكم...» إلخ - على أنه يستحب للإنسان الدعاء في حال كربه وفي حال الاستسقاء وغيره بصالح عمله، ويتوسل إلى الله تعالى بذلك؛ لأن هؤلاء فعلوه فاستجيب لهم، وذكره ﷺ في معرض الثناء عليهم وجميل فضائلهم، (قال رجل منهم) قدم على الرجلين بعده إشارة إلى شرف بر الوالدين والاهتمام بشأنهما، فإن التقديم في الذكر يكون للاهتمام (اللهم) أي: يا الله، (كان لي أبوان) فيه تغليب الأب لشرفه على الأم، فهو نظير ﴿وَكَاثٌ مِنَ الْقَتَنِينِ﴾ [التحريم: ١٢]، وكان: يحتمل كونها ناقصة والظرف خبراً مقدماً، وكونها تامة والظرف في محل الحال، (شيخان) بفتح الشين، (كبيران) في السن، (وكنت) معطوف على كان

قبله، (لا أغبق) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة وضم الموحدة وكسرها. قال المصنف: هذا الذي ذكر من ضبطه متفق عليه في كتب اللغة وكتب غريب الحديث والشروح، وقد يصحفه بعض من لا أنس له فيقوله بضم الهمزة وكسر الموحدة وهذا غلط. وقال الحافظ في «الفتح»: ضبطوه بفتح الهمزة من الثلاثي إلا الأصيلي فضبطه من الرباعي، وخطّوه. اهـ. أي: كنت لا أقدم في شرب الماء، (قبلهما أهلاً) أي: من زوج وولد، (ولا مالاً) أي: من رقيق وخدام، والغبوق: شرب العشي، والصبوح: شرب الصباح. قال القرطبي: والحاس هو الذي يؤتى به عند انفلاق الفجر، (فناى) بتقديم الهمزة بوزن سعى، وفي رواية: فناء بوزن جاء أي: بعد، والنأي: البعد، (بي طلب الشجر يوماً) لترعى فيه المواشي، (فلم أرح عليهما) بضم الهمزة وكسر الراء أي: لم أرجع، (حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما) وفي نسخة من البخاري: «فحملت»، (فوجدتهما نائمين) يحتمل أن يكون وجد فيه من أفعال القلوب، فنائمين مفعوله الثاني، وأن يكون بمعنى لقي، فنائمين حال من المفعول، (فكرهت) قال في «تحفة القاري»: وفي نسخة، أي: من البخاري: «وكرهت». (أن أوقظهما وأن أغبق) بفتح أوله كما تقدم، (قبلهما أهلاً أو مالاً، فلبثت والقدر على يدي) جملة حالية من الفاعل، وكذا قوله (أنتظر استيقاظهما) ثم يحتمل أن يكون من فاعل لبث، وأن يكون من الياء في الجملة قبله، وعليه فهي حال متداخلة، (حتى برق الفجر) بفتح الراء وكسرها أي: تلاًلاً وظهر ضوءه، (والصبية يتضاغون) جملة حالية من فاعل لبث أيضاً، ويتضاغون بالضاد والغين المعجمتين يصيحون من الجوع، والضغا ممدود مضموم الأول صوت الذلة والفاقة، (عند قدمي) يحتمل أن يكون بفتح الميم وتشديد الياء مثني وحذفت النون للإضافة، وأن يكون بكسر الميم وسكون التحتية، وهو لكونه مفرداً مضافاً يؤدي مؤدى الأول، وهو عند البخاري: «عند رجلي»، وضبط في أصل صحيح منه بتشديد الياء، وهو يؤدي الأول من الاحتمالين، فإن قلت: نفقة الفرع مقدمة على نفقة الأصل فلم تركهم جائعين؟ قلت: قال الكرمانى: لعل في شريعتهم تقديم الأصل على الفرع أولى، أو كانوا يطلبون الزائد على سد الرمق، والصباح لم يكن من الجوع. اهـ.

(فاستيقظا فشربا غبوقهما) بفتح الغين، (اللهم إن كنت فعلت ذلك) المذكور من السهر واللبث عليه وحمل القدر إلى قيامهما (ابتغاء وجهك) أي: ذاتك! لا لغرض آخر دنيوي كما يدل عليه السياق، (ففرج عنا) بتشديد الراء دعاء من التفريج، أي: افتح، ثم هو هكذا في أصليين من «الرياض» والذي في الصحيحين: «فافرغ»، وقضية كلام القرطبي في «المفهم» أنه بهمزة وصل وضم الراء من الثلاثي، وعبارته «افرغ افتح»، والفرجة بضم الفاء من السعة، فإذا كان بمعنى الراحة قلت فيه فرجة بفتحها وفعل كل واحدة منهما فرج بالفتح والتخفيف يفرج بالضم لا غير، لكن قال الحافظ في «الفتح» أنه بهمزة الوصل وضم الراء وبهمزة القطع وكسر الراء من الفرج والإفراج اهـ. (ما نحن

فيه من) كرب سد (هذه الصخرة فانفجرت شيئاً) أي: يسيراً من الانفراج، وهو مفعول مطلق قائم مقام قوله فرجة الوارد في رواية (لا يستطيعون الخروج) أي: منه.

(قال الآخر) بمد الهمزة وفتح الخاء المعجمة، (اللهم إنه كان) بالتذكير للفصل بقوله (لي) بينه وبين مرفوعه المؤنث الحقيقي، وفي نسخة: «كانت»، وهو (ابنة عم، كانت أحب الناس إليّ) بتشديد الياء، والياء المدغمة هي المنقلبة عن ألف إلى والمدغم فيها ياء المتكلم، (وفي رواية) أي: في الصحيحين: (كنت أحبها كأشد) أي: حباً مثل أشد، (ما يحب الرجال النساء) فالكاف في كأشد صفة المصدر، وقال الكرمانني: هي زائدة، قال: أو المراد تشبيه محبته بأشد المحبات، (فأردتها) وفي نسخة: «فراودتها» (على نفسها) هو كناية عن طلب الجماع، (فامتنعت مني) أي: من موافقتي على ما طلبته منها، (حتى أمت) أي إلى أن نزلت، (بها سنة من السنين) المقحظة أي: المجدبة التي لا تنبت فيها الأرض شيئاً، (فجاءتني) عند نزول الشدة بها، (فأعطيتها عشرين ومائة دينار) لا ينافي ما رواه البخاري في رواية أخرى، ومسلم من أن جميع ما دفعه لها مائة دينار؛ لأن التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد، أو أن المائة كانت تطلبها والعشرين تبرع لها بها كرامة، (على أن تخلي بيني وبين نفسها، ففعلت) أي: خلت، أو المفعول محذوف أي: أوجدت التخلية، (حتى إذا قدرت عليها) أي: بالقعود الآتي بيانه في الرواية الثانية، ويحتمل أن يكون المراد بالقدرة عليها التمكن من الوقاع بها من غير معارض منها أو من غيرها، (وفي رواية) للبخاري (فلما قعدت) وعند مسلم «فلما وقعت»، (بين رجلين) أي: وهي جلسة الجماع، (قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه) «الفض» بالفاء والضاد المعجمة الكسر والفتح، ويجوز في آخر الفعل المذكور الحركات الثلاث، «والخاتم» كناية عن الفرج وعذرة البكارة، «وحقه» التزويج المشروع أي: لا تزل بكارتني إلا بالتزويج، (فانصرفت عنها) إجلالاً لله سبحانه وتعالى وخوفاً منه كما يعلم مما يأتي، وقوله: (وهي أحب الناس إلي) جملة في محل الحال مسوقة لبيان تقديم خوف الله على هوى نفسه، (وتركت الذهب الذي أعطيتها) معطوف على قوله: «فانصرفت عنها» أو على الجملة الحالية، فيكون فيه زيادة في مجاهدة النفس على ترك الهوى بتخلية المال، (اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك) أي: طلب مرضاة ذاتك لا لغرض آخر، (فافرج) يجوز في ضبطه الوجهان السابقان في كلام الحافظ، (عنا ما نحن فيه) أي: من الكرب، (فانفجرت الصخرة) أي: فرجة زائدة على الفرجة الأولى، (غير أنهم) مع ذلك (لا يستطيعون الخروج منها) لضيقها عن ذلك.

(وقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجراً) بضم الهمزة وفتح الجيم جمع أجير، نحو شرفاء وشريف، وسقط لفظ «إني» في هذا المقام في بعض نسخ البخاري، وجاء في رواية في الصحيحين: «استأجرت أجراً على فرق من الطعام»، (وأعطيتهم أجرهم) أي: أجرتهم، (غير رجل) بالنصب، وقوله (واحد) وصف رجل للتأكيد ودفعاً لتوهم أن



المراد منه الجنس نحو «تمرة خير من جرادة»، (ترك الذي له) أي: في ذمة المستأجر، (وذهب فثمرت أجره) أي: كثرته، (حتى كثرت) بضم المثلثة، (منه) أي: من أجره بالتجارة فيه، (الأموال) أي: أنواعها من إبل وبقر وغنم ورقيق، (فجاءني) أي: ذلك الرجل الأجير، (بعد حين) أي: زمن، (فقال: يا عبد الله أذ) بحذف الياء، ووقع في بعض نسخ البخاري إثباتها، قال الشيخ زكريا في «تحفة القارئ»: والوجه حذفها. اهـ. ادفع، (إلي) بتشديد الياء، (أجري، فقلت له) مخلصاً، (كل ما ترى) من أنواع المال، (من أجرك) وفي نسخة من البخاري: «من أجلك» وهو خبر المبتدأ، وقوله (من الإبل) بكسرتين أو بكسر فسكون، وما بعده بيان لما قبله، (والبقر) ويقال فيه باقور، سمي بذلك لأنه يبقر الأرض أي: يشقها للحرث، (والغنم والرقيق، فقال) أي: الأجير، (يا عبد الله لا تستهزئ بي) فإن أجري في أصله لا يقارب ذلك، وهو بسكون الهمز، (فقلت: لا أستهزئ بك، فأخذه كله فاستاقه) أي: ذلك إلى رحله ومنزله، (فلم يترك) أي: يدع لي، (منه شيئاً. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك) أي: طلب مرضاتك وحدك لا غيرك، (فافرغ) بالوجهين السابقين، (عنا ما نحن فيه) أي: من الكرب، (فانفرجت الصخرة) عن باب الغار، (فخرجوا يمشون. متفق عليه) أي: على أصل الحديث، وإلا فبينهما اختلاف في بعض ألفاظه. قال المنذري في «الترغيب» بعد إيراده بنحوه من حديث ابن عمر: رواه الشيخان والنسائي، ورواه ابن حبان في «صحيحه» من حديث أبي هريرة باختصار ولفظه بنحوه، وفيه أن كلاً من الثلاثة قال: «فإن كنت تعلم أنما فعلت ذلك رجاء رحمتك وخشية عذابك فافرغ عنا»، وفيه عند دعاء كل من الأولين من الثلاثة: «فزال ثلث الحجر»، وفي الثالث: «فزال الحجر، فخرجوا يتماشون». ثم في الحديث استحباب الدعاء حال الكرب والتوسل بصالح العمل كما تقدم، وفيه فضيلة بر الوالدين وفضل خدمتهما وإيثارهما على من سواهما من الولد والزوجة، وفيه فضل العفاف أو الانكفاف عن المحرمات، لا سيما بعد القدرة عليها والهم بفعلها وترك ذلك لله خالصاً، وفيه جواز الإجارة بالطعام، وفضل حسن العهد وأداء الأمانة والسماحة في المعاملة وإثبات كرامات الأولياء وهو مذهب أهل الحق، ولا حجة فيه على جواز بيع الفضولية لأن ما ذكر في شرع من قبلنا، وفي كونه حجة خلاف، وعلى تقدير الحجية فعله استأجره بأجرة في الذمة كما أشرنا إليه ولم يسلمها له بل عرضها عليه فلم يقبلها لردائها، فبقيت على ملك المستأجر لأن ما في الذمة لا يتعين إلا بقبض صحيح، ثم إن المستأجر تصرف فيه لبقائه على ملكه فصح تصرفه فيه ثم تبرع بما اجتمع منه على الأجير بتراضيهما. قال الخطابي: إنما تطوع به صاحبه تقريباً به إلى الله تعالى ولذا توسل به للخلاص، ولم يكن يلزمه في الحكم أن يعطيه أكثر من القدر الذي استأجره عليه فلذا حمد فعله، والله أعلم.

## باب التوبة

بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي: هذا باب، أو مبتدأ خبره محذوف أي: باب التوبة هذا، ويجوز نصبه على تقدير: خذ باب التوبة، وهي لغة الرجوع. يقال: تاب وأتاب بمعنى رجع، فالتائب إلى الله تعالى هو الراجع من شيء إلى شيء، راجع من الأوصاف المذمومة إلى الأوصاف المحمودة، راجع عما نهى الله عنه إلى أمره، وعن معصيته إلى طاعته، وعما يكرهه إلى ما يرضاه، رجوع من الأضداد إلى أسباب الوداد، ورجوع إليه تعالى بعد المفارقة، وإلى طاعته بعد المخالفة، فمن رجع عن المخالفات خوفاً من عذاب الله فهو تائب، ومن رجع حياءً منه فهو منيب، ومن رجع تعظيماً لجلال الله سبحانه فهو أواب. والتوبة أحسن ما قيل في معناها شرعاً هو الرجوع من البعد عن الله إلى القرب إليه سبحانه وتعالى. اهـ. ذكره الإيجي. قال القرطبي: أشد العبارات وأجمعها في تعريفها قول بعض المحققين: هي اجتناب ذنب سبق منك مثله حقيقة أو تقديراً.

قال العلماء: التوبة واجبة من كل ذنب، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي، فلها ثلاثة شروط:

**أحدها:** أن يُقْلَع عن المعصية.

**والثاني:** أن يندم على فعلها.

**والثالث:** أن يعزم على ألا يعود إليها أبداً.

فإن فُتِدَ أحدُ الثلاثة لم تصح توبته، وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي، فشروطها أربعة؛ هذه الثلاثة، وأن يبرأ من حق صاحبها. فإن كانت مالاً أو نحوه رده إليه، وإن كان حداً قذيفاً ونحوه مكَّنه منه أو طلب عفو، وإن كانت غيبة استحله منها.

ويجب أن يتوب من جميع الذنوب، فإن تاب من بعضها صحَّت توبته عند أهل الحق من ذلك الذنب، وبقي عليه الباقي، وقد تظاهرت دلالات الكتاب والسنة وإجماع الأمة على وجوب التوبة.

**قال العلماء:** التوبة واجبة من كل ذنب) ووجوبها مجمع عليه لا فرق بين الصغائر والكبائر الظاهرة والباطنة كالحقد والحسد، (فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله سبحانه وتعالى لا تتعلق بحق آدمي) عطف بيان على قوله «بين العبد وبين الله سبحانه وتعالى». وقوله (فلها ثلاثة شروط) جواب إن الشرطية. (أحدها أن يقلع) بضم أوله، أي: يكف وينقطع، (عن المعصية) التي كان متلبساً بها، إذ تستحيل التوبة مع مباشرة الذنب، وهذا قد يترك اشتراطه ويحمل على من يستحيل منه وقوع مثل تلك المعصية، كمن زنا

فجب، فهذا استحال منه الإقلاع المكتسب، وكذا العزم على ألا يفعل في المستقبل؛ لأن فعله غير ممكن منه. قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في «أماله»: لا يجب على الإنسان ترك الشيء إلا إذا كان ممكنه فعله، إذ لا تكليف بترك المستحيل. **(والثاني)** من الشروط **(أن يندم على فعلها)** من حيث إنها معصية، فلو ندم عليه لا من هذه الحيثية بل لأجل تلك الوجوه الآتية في الكلام على التوبة النصوح، لم يعتد بندمه. ونازع الغزالي في «منهاج العابدين» له، في اشتراط الندم في مفهوم التوبة، ثم قال: وقيل المراد اشتراط ما يؤدي إليه من تذكر الذنب وشؤمه وعذاب الله وعقابه ونحو ذلك، لأن هذا في قدرته ومن كسبه، وهو يترتب عليه الندم الذي هو أمر طبيعي لا قدرة له على اكتسابه، والله أعلم. **(والثالث: أن يعزم على ألا يعود إليها)** أي: إلى مثلها مطلقاً **(أبداً)** فلا يعود التائب من الرياء إلى مثله وهو الرياء، وإلا فالمعصية التي كان تلبس بها انقضت وزالت فلا يمكن العود إليها. هذا وزاد بعضهم اشتراط عدم صحبة من ارتكب معه المعصية بعد التوبة، وأن تكون التوبة لله تعالى خاصة. قال ابن عبد السلام: «استدرك» السيف الأمدي على الناس قديماً آخر في التوبة التامة، وهو أن يكون الندم لله تعالى، احترازاً مما إذا قتل شخصاً ولده فإنه يندم على الماضي لأجل كونه ولده. وأجيب: بأن هذا ليس استدراكاً؛ إذ الإخلاص شرط في كل عبادة، والناس يعنون بقولهم: للتوبة ثلاثة أركان ما عدا الإخلاص اهـ.

وأدرج ابن حجر الهيتمي هذا القيد في الشرط الأول وهو الإقلاع، فقال: ترك الذنب لله تعالى، فلو تركه لخوف أو رياء أو غير ذلك من الأغراض التي لغير الله لم يعتد بتركه.

**(فإن فقد أحد هذه الثلاثة)** أي: واحد منها **(لم تصح توبته)** أي: التامة، أما الناقصة فتصح مع فقد الإقلاع والعزم على عدم العود، كما تقدم تمثيله. قيل: وعلى ذلك يحمل حديث «الندم توبة»<sup>(١)</sup>، وقيل: بل الحديث نظير حديث: «الحج عرفة»<sup>(٢)</sup>، أي: ركنها الأعظم، والله أعلم. **(وإن كانت المعصية)** التي يريد التوبة منها **(تتعلق بحق آدمي فشرطها أربعة)** خبر عن قوله شرطها، وجاز الإخبار عنه بذلك لكونه مفرداً مضافاً إلى معرفة. وهو على الصحيح حيث لا عهد للعموم الصالح للجمعية من حيث مدلول لفظه؛ إذ هو حينئذ المعنى الذي استغرقه لفظه الصالح له من غير حصر وإن كان مدلوله

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٢٤٥٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح موارد الظمان برقم (٢٠٧٧) وصحيح الترغيب والترهيب برقم (٣١٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٩٤٩) والنسائي في سننه (٤٥/٢) والترمذي في سننه (١٦٨/١) وابن ماجه في سننه برقم (٣٠١٥) وأحمد في المسند (٣٠٩/٤، ٣١٠، ٣٣٥) وابن حبان في صحيحه برقم (١٠٠٩) موارد) من حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (١٠٦٤).

في التركيب كلياً على الأصح، أي: محكوماً فيه على كل فرد فرد مطابقة؛ لأنه في قوة قضايا بعدد أفرادها، والصحيح فيها بناء على ظاهر كلام النحاة - وليست العبرة في مطابقة المبتدأ للخبر إلا باصطلاحهم - أن مدلوله كل، أي: محكوم فيه على مجموع الأفراد من حيث هو مجموع. (هذه الثلاثة) المذكورة (و) الرابع (أن يبرأ من حق صاحبها) وزاد بعضهم شرطاً خامساً، وهو القول، قال: فيقول القاذف مع إبراء المقدوف: ما قلته باطل، وأنا نادم عليه ولا أعود إليه. وكذا شهادة الزور. (فإن كانت) أي: المعصية المتعلقة بالآدمي (مالاً أو نحوه) من اختصاص محترم (ردّه إليه) أي: إلى صاحبه بعينه إن كان موجوداً أو بدله عند تلفه من قيمة أو مثل. (وإن كان) أي: حق الآدمي (حد قذف ونحوه) أي: نحو القذف كالقتل والقطع قصاصاً (مكّنه) أي: صاحب الحق (منه) أي: من الحد، أي: استيفائه منه. (أو طلب عفوه) بإسقاط حقه. وظاهر كلامه توقف صحة التوبة على ما ذكر من الرد والتمكين، أي: إن أمكنه ذلك وإلا نوى ذلك إذا قدر أو طلب العفو، لكن ذهب الإمام - وتبعه العز بن عبد السلام وأقرّه المصنف - إلى صحة توبته وإن لم يسلم نفسه بالنسبة لحق الله تعالى، ويبقى عليه حق الآدمي وإثم الامتناع، بل قال في «الشامل» وتبعه جمع: إنه حيث ندم صحّت توبته وإن لم يردّ المظلمة، وهو ظاهر؛ فبرأ بالنسبة لحق الله تعالى إن وجد الإقلاع، وإلا كردّ المغضوب ما دام باقياً وقدر عليه فلا. (وإن كان) أي: حق الآدمي، وفي نسخة: «كانت» أي: المعصية. (غيبية) بكسر الغين المعجمة وسكون التحتية، وسيأتي ما يتعلق بها في باب من الكتاب. قيل: ومثل الغيبة القذف، وقد يقال هو داخل في مفهوم الغيبة، واعتبر بعضهم التوبة من القذف كما مرّ، أن يقول القاذف: ما قلته باطل، وأنا نادم عليه ولا أعود إليه. وكذا شاهد الزور. (استحلّه منها) أي: بأن يخبره بما قاله حتى يصح تحليله، لكن محل تعيين الإخبار ما لم يترتب عليه ضرر أعظم، كأن يخشى قتله بذلك مثلاً، وإلا فلا. ومحل تعيين الإخبار والاستحلال إن بلغه الاغتيال، وإلا كفى الاستغفار. (ويجب) سمعاً عندنا معاشر أهل السنة (أن يتوب من جميع الذنوب) أي: ولو صغائر، قال تعالى: ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحریم: ٨]، ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا﴾ [النور: ٣١]. (فإن) لم يتب من الجميع بل أصر على بعضها و (تاب من بعضها صحّت توبته عند أهل الحق) هم أهل السنة. (من ذلك الذنب) الأنسب من ذلك البعض أي: الذي تاب منه. (وبقي عليه الباقي) أي: تبعته ووجوب التوبة منه؛ قالوا: للإجماع على من أسلم تائباً عن كفره مع إصراره على بعض معاصيه صح إسلامه وتوبته لكون حقيقتها ليس إلا الرجوع والندم والعزم، وقد وجدت. (وقد تظاهرت) بالظاء المعجمة من التظاهر وهو التعاون. (دلائل الكتاب والسنة وإجماع الأمة) إضافة دلائل لما بعدها من المتعاطفات إضافة بيانية. (على وجوب التوبة) متعلق بتظاهرت.

قال الله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

(قال الله تعالى) أي: حال كونه متعالياً علو مكانة لا علو مكان، متقدساً عما لا يليق

به، ويصح جعلها مستأنفة، والجملة إنشائية معنى سيقت لما ذكر كما تقدم بيانهما أول الكتاب. (وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون) مما وقع منكم من النظر الممنوع وغيره، وفي الآية تغليب الذكور على الإناث. (لعلكم تفلحون) تنجون من ذلك بقبول التوبة منه. و «لعل» في الأصل للرجاء، وفي كلامه تعالى للتحقيق؛ قال السيوطي في «التوشيح»: كل وعد في الكتاب أو السنة فواجب الوقوع لوجوب سلامة خبر من ذكر عن الخلف.

وقال تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٩٠].

(وقال تعالى: واستغفروا ربكم) من الشرك، ومثله من غيره، والقصر عليه لأن الذنب المأمور بالخروج عنه. (إنه كان غفاراً) المبالغة باعتبار الكم فلا تحصى عدة المغفور لهم، وباعتبار الكيف فيغفر الصغائر والكبائر والفواحش. ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ [الزمر: ٥٣]. وقوله «إنه» إلخ، علة للأمر قبله.

وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾ [التحریم: ٨].

(وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً) اختلفت عبارات السلف في التوبة النصوح، ومرجعها إلى شيء واحد؛ قال عمر بن الخطاب وأبي بن كعب رضي الله عنهما: التوبة النصوح أن يتوب من الذنب ثم لا يعود إليه، كما لا يعود اللبن إلى الضرع، وقال الحسن البصري: هي أن يكون العبد نادماً على ما مضى مجعاً على ألا يعود إليه. وقال الكلبي: هي أن يستغفر باللسان ويندم بالقلب ويمسك بالبدن. وقال ابن المسيب: «توبة نصوحاً» تنصحون بها أنفسكم. جعلها ناصحة للتائب كضروب بمعنى ضارب، والأولون جعلوها بمعنى المفعول، أي: قد نصح فيها التائب ولم يشبها بغش، فهي إما بمعنى منصوص فيها كركوبة وحلوبة، أي: مركوبة ومحلوبة، أو بمعنى ناصحة أي: خالصة وصادقة. قاله بعض المحققين. وقال الزرعي في «شرح المنازل»: النصح في التوبة يتضمن ثلاثة أشياء؛ أحدها: تعميم جميع الذنوب واستغراقها بحيث لا تدع ذنباً إلا تناولته، والثاني: إجماع العزم والصدق بكليته عليها بحيث لا يبقى عنده تردد ولا تلوم ولا انتظار، بل يجمع عليها كل إرادته وعزمته مبادراً بها، والثالث: تخليصها من الشوائب والعلل القادحة في إخلاصها ووقعها لمحض الخوف من الله تعالى وخشيته والرغبة فيما لديه والرغبة مما عنده، لا كمن يتوب لحفظ جاهه أو حرفته أو منصبه، أو لحفظ حاله أو ماله أو استدعاء حمد الناس أو الهرب من ذمهم أو نحو ذلك من العلل التي تقدح في صحتها وخلوصها لله تعالى. فالأول يتعلق بما يتوب منه، والثالث بما يتوب إليه، والأوسط يتعلق بذات التائب نفسه. ولا ريب أن التوبة الجامعة لما ذكر تستلزم الغفران وتتضمنه وتمحق جميع الذنوب، وهي أكمل ما يكون من التوبة. انتهى ملخصاً.

١٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «والله

إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: واللّه فيه ندب الحلف لتأكيد الأمر وتقويته ليبادروا إلى الإتيان بذلك. (إني لأستغفر الله) أي: أطلب منه مغفرة تليق بمقامي المبرأ عن كل وصمة ذنب أو مخالفة ولو سهواً وقبل النبوة. (وأتوب إليه) أي: أرجع إليه متنقلاً من شهود فرق إلى شهود جمع. ثم الجملة جواب القسم. (في اليوم) وهو شرعاً ما بين طلوع الفجر وغروب الشمس. قال السفاقي: لم يرد ما فاؤه ياء وعينه واو إلا هذا اللفظ. قيل: «ويوح» وهو من أسماء الشمس، وقيل إنه بالموحدة. (أكثر من سبعين مرة) إنما لم يحده بعدد مخصوص؛ لما علمت أن موجب الاستغفار والتوبة اللاتقيين به لا ينحصر، ولأنهما يتكرران بحسب الشهود والترقي، ثم في هذا تحريض للأمة على التوبة والاستغفار؛ فإنه ﷺ مع كونه معصوماً وكونه خير الخلائق يستغفر ويتوب سبعين مرة، واستغفاره ﷺ ليس من الذنب بل من اعتقاده أن نفسه قاصرة في العبودية عما يليق بحضرة ذي الجلال والإكرام. (رواه البخاري) وفي كتاب «الأطراف» بعد إخراجه لكن بلفظ: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه كل يوم مائة مرة»: وأخرجه البخاري وأبو عبد الرحمن يعني النسائي، وأبو عيسى يعني الترمذي، وسيأتي فيه كلام في باب الاستغفار أواخر الكتاب.

١٤ - وعن الأغر بن يسار المُنزني رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس توبوا إلى الله واستغفروه، فإني أتوب في اليوم مائة مرة»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

(وعن الأغر) بفتح الهمزة والغين المعجمة وتشديد الراء (ابن يسار) بفتح التحتية والمهملة (المنزني) ويقال الجهني، وفي الصحابة أيضاً الأغر الغفاري، وجعلهما بعض الحفاظ إنساناً واحداً، وقال الحافظ نور الدين الداودي: الحق أنهم ثلاثة، وانفرد مسلم بالإخراج للأغر المنزني، وكذا أخرج عنه أبو داود والترمذي. (رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: يا أيها الناس توبوا إلى الله) أي: ارجعوا إليه بامتثال ما أمركم به واجتناب ما نهاكم عنه، ومما أمركم به التوبة، فهي واجبة من كل ذنب ولو صغيرة إجماعاً، كما تقدم. (فإني أتوب) أي: أرجع رجوعاً يليق بي (إليه) أي: إلى شهوده أو إلى سؤاله أو الحضور والصَّغَار بين يديه (في اليوم مائة مرة. رواه مسلم) في أواخر صحيحه، قال في «السلاح»: ليس للأغر في الكتب الستة إلا هذا الحديث.

١٥ - وعن أبي حمزة أنس بن مالك الأنصاري خادم رسول الله ﷺ، رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم سقط على بعيره وقد أضلّه في أرض فلاة»<sup>(٣)</sup>. متفق عليه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٣٠٧). (٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٠٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٣٠٩) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٤٧).

وفي رواية لمسلم: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها وقد أيس من راحلته، فبينما هو كذلك إذ هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك. أخطأ من شدة الفرح»<sup>(١)</sup>.

**(وعن أبي حمزة) بالحاء المهملة المفتوحة، كني بذلك ببقلة فيها حموزة؛ أي: حموزة كان يحبها. (أنس) بفتح أوليه (ابن مالك) بن النضر (الأنصاري) الخزرجي النجاري المدني ثم البصري. (خادم رسول الله ﷺ) حضراً وسفراً منذ قدم المدينة إلى أن توفي ﷺ. (رضي الله عنه) قال: قدم النبي ﷺ إلى المدينة وأنا ابن عشر سنين، ومات وأنا ابن عشرين سنة. غزا مع النبي ﷺ ثمانين غزوات، وروى الكثير، وعدة ما روي له عن رسول الله ﷺ كما في «مسند بقي بن مخلد» ألفا حديث ومائتا حديث وستة وثمانون حديثاً؛ اتفق الشيخان منها على مائة وثمانية وستين حديثاً، وانفرد البخاري بثمانية، ومسلم بسبعين. روى عن عدة من الصحابة، وروى عنه كثير، وخرج عنه أصحاب المسانيد، ومن كراماته ﷺ معه ما أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عنه قال: دخل النبي ﷺ عند أم سليم - يعني أمه - فأنته بتمر وسمن، فقال: «أعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فإني صائم»، ثم قام إلى ناحية البيت يصلي غير المكتوبة، فدعا لأم سليم وأهل بيتها، فقالت: يا رسول الله! إن لي خويصة. قال: «وما هي؟» قالت: خادمك أنس، ادع الله له. فما ترك خير آخرة ولا دنيا إلا دعا لي به: «اللهم ارزقه مالاً وولداً وبارك له»<sup>(٢)</sup>، قال: فإني لمن أكثر الأنصار مالاً. وعنه قال: رزقت لصلبي سوى ولد ولدي خمسة وعشرين ومائة، وإن أرضي لتثمر في السنة مرتين، وكان ريحان بستانه يشم منه رائحة المسك. وقد ذكرت زيادة في مناقبه ومآثره في «شرح الأذكار». توفي على نحو فرسخ ونصف من البصرة في موضع يعرف بقصر أنس، وهو آخر من مات بها من الصحابة. والصحيح أنه توفي سنة ثلاث وتسعين، وقد جاوز المائة، ولما مات قال مورك العجلي: ذهب اليوم نصف العلم، وذلك أن أهل الأهواء كانوا إذا خالفونا في الحديث نقول لهم: تعالوا إلى من سمعه من النبي ﷺ.**

**(قال: قال رسول الله ﷺ: لله) بفتح اللام جواباً للقسم المقدر، أي: والله لله (أفرح) أي: أشد فرحاً، والمراد منه هنا - لاستحالة قيام حقيقته، التي هي اهتزاز وطرب يجده الإنسان من نفسه عند ظفره بعرض يستكمل به نقصانه أو يسد به خلته أي حاجته أو يدفع به عن نفسه ضرراً أو نقصاً، بالباري سبحانه - غايته من الرضى؛ لأن السرور يقارنه الرضى بالسرور به، أو تشبيهه مركب عقلي من غير نظر إلى مفردات**

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٤٧) (٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٨٢) ومسلم في صحيحه برقم (٢٤٨١).

التركيب، بل تؤخذ الزبدة من المجموع فتكون غايته ونهايته. وفائدة إبرازه صورة التشبيه تقرير المعنى في ذهن السامع، أو تمثيلي بأن يتوهم للمشبه الحالات التي للمشبه به، وينتزع له منها ما يناسبه، فالحاصل أن المراد بقوله «أفرح»: أرضي<sup>(١)</sup>. (بتوبة عبده من) فرح (أحدكم) حال كونه قد (سقط على بعيره) قال في «النهاية»: أي يعثر على موضعه ويقع عليه كما يسقط الطائر على وكره. اهـ. والمراد: صادفه من غير قصد. (وقد أضله) أي: ضيعه، جملة حالية من الضمير في سقط، فهي حال متداخلة. (في أرض فلاة) من إضافة الموصوف إلى الصفة، أي: في أرض واسعة. (متفق عليه. وفي رواية لمسلم) أي: انفرد بلفظها عن البخاري (لله أشد فرحاً بتوبة عبده) أي: رجوعه إلى طاعته وامتنال أمره. (حين يتوب) أي: يرجع منتهاياً (إليه) أي: يخلص في توبته بأن ينوي بها وجه الله لا غير، وبه يعلم أن قوله «حين يتوب إليه» قيد لا بد منه لا يغني عنه قوله: «بتوبة عبده». (من) فرح (أحدكم إذا كان) وفي نسخة: «كان» (على راحلته) أي: التي يركبها من ناقة أو غيرها. (بأرض فلاة) قضية كلام «فتح الإله» أنه بالإضافة، وضبط بالقلم في أصل صحيح من «الرياض» بتنوين أرض. (فانفلتت) أي: الراحلة (منه و) الحال أنه (عليها طعامه وشرايه) فله احتياج إليها لوجهين، ركوبها وكون زاده عليها. (فأيس منها) لمبالغته في لحوقها أو في التفتيش عنها فلم يقدر عليها. (فأتى شجرة فاضطجع في ظلها) ليستريح مما حصل له من شدة التعب في مزيد الطلب حال كونه (قد أيس من راحلته) أي: من حصولها وحينئذ استسلم للموت لحضور أسبابه. (فبينما) أصله بين، وما مزيدة لكفها عن الإضافة إلى المفرد. (هو كذلك) أي: آيس أو المشار إليه مفهوم من سياق الكلام، أي: مستسلم (إذ هو بها قائمة عنده) وفيه على كون المشار إليه الأول الإشارة إلى أن الفرج مع الكرب واليسر مع العسر، قال تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا \* إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥ - ٦]، وقال ﷺ: «لن يغلب عسرٌ يُسرين»<sup>(٢)</sup>، وقال ﷺ: «اشتدي أزمة تنفرجي»<sup>(٣)</sup>. وعلى الثاني الإشارة إلى الاستسلام والخروج عن الحول والقوة سبب لحصول المطالب وبلوغ المآرب، وليس المراد ترك مزاولة الأسباب بل ترك الركون إليها والاعتماد عليها، والله ولي التوفيق. (فأخذ بخطامها) فرح بها فرحاً لا نهاية له. قال في «النهاية»: وخطام البعير، أي: بكسر المعجمة، أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان فيجعل في أحد طرفيه حلقة، ثم يشد فيه الطرف الآخر حتى يصير كالحلقة، ثم يقلد البعير به ثم يشن

(١) وهذا من التأويل المذموم، فأهل السنة والجماعة يثبتون أن الفرح من صفات الله تعالى على الوجه اللائق به جل وعلا من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل كما تقدم في المقدمة.

والغريب أن المصنف أول الفرح هنا بالرضا، ثم أول الرضا - كما سيأتي - بإرادة الإحسان، فانظر مدى التخبط الذي وقع فيه الأشاعرة وغيرهم من أهل التأويل، نسأل الله العافية والسلامة.

(٢) وإسناده ضعيف، وانظر الضعيفة برقم (٤٣٤٢).

(٣) حديث موضوع، وانظر الضعيفة برقم (٢٣٩١).



على مخظمه . قال المصنف في «شرح مسلم» نقلاً عن «الغريبين» للهرودي نقلاً عن الأزهري: فإذا ضفر من الأدم فهو جريير اهـ . قال في «النهاية»: أما الذي يجعل في الأنف دقيقتاً فهو الزمام . وقال المؤلف نقلاً عن صاحب «المطالع»: الزمام للإبل ما يشد به رؤوسها من حبل وسير ونحوه لتتقاد به . اهـ .

(ثم قال: من) أجل (شدة الفرح) لدهشه بما ربما قتل، (اللهم أنت عبيدي وأنا ربك)، وقوله (أخطأ من شدة الفرح) استئناف بياني؛ كأن قائلًا يقول: ما سبب خطئه؟ فقال: أخطأ، أي تجاوز الصواب وهو قوله: أنت ربي وأنا عبدك، إلى ما قاله من الخطأ من أجل الفرح؛ لما تقرر من أنه ربما اشتد حتى منع صاحبه هذا من إدراك البدهيات فضلاً عن غيرها، وجاء في المعنى أحاديث أخر؛ منها ما أخرجه ابن عساكر في «أماليه» عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «لله أفرح بتوبة عبده من العقيم الوالد، ومن الضال الواجد، ومن الظمان الوارد»<sup>(١)</sup>، ومنها ما أخرجه العباس بن تركان الهمداني في «كتاب التائبين» مرسلًا: «لله أفرح بتوبة التائب من الظمان الوارد، ومن العقيم الوالد، ومن الضال الواجد، فمن تاب توبة نصوحاً أنسى الله حافظيه وجوارحه وبقاع الأرض كلها خطاياها وذنوبه»<sup>(٢)</sup>، أوردهما السيوطي في «الجامع الصغير» .

١٦ - وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها»<sup>(٣)</sup> . رواه مسلم .

(وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه) سبقت ترجمته في باب الإخلاص . (عن النبي ﷺ قال: إن الله يبسط يده بالليل) في «المفاتيح»: بسط اليد عبارة عن الطلب، لأن عادة الناس إذا طلب أحدهم شيئاً من أحد بسط كفه، أو هو عبارة عن الجود والتزهد عن المنع، أو هو عبارة عن رحمة الله وكثرة تجاوزه عن الذنوب<sup>(٤)</sup> . وقال القرطبي في «المفهم»: هذا الحديث أجري مجرى المثل الذي يفهم منه قبول التوبة واستدامة اللطف والرحمة، وهو تنزل عن مقتضى الغني القوي القاهر إلى مقتضى اللطيف الرؤوف الغافر . وقال الطيبي: لعله تمثيل، وشبه حال إرادته تعالى التوبة من عبده وأنها مما يحبه ويرضاه بحالة من ضاع له شيء نفيس لا غنى له عنه ثم وجده مع غيره، فإنه يمد يده إليه طالباً متضرعاً، ثم استعمله في جانب المستعار منه وهو بسط اليد مبالغة في تناهي التشبيه وادعاء أن المشبه نوع من المشبه به، وللمؤلف فيه كلام يأتي

(١) وإسناده ضعيف . (٢) وإسناده ضعيف .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٥٩) .

(٤) وهذا خلاف معتقد أهل السنة والجماعة، فهم يثبتون أن لله تعالى يداً على الوجه اللائق به جل وعلا، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، كما تقدم في المقدمة .

بما فيه . (ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل) أي: أنه يوسع جوده وفضله على العصاة بالليل ليلهموا التوبة بالنهار، وبالنهار ليلهموا التوبة بالليل، فسبق ذلك الكرم والجود علة للتوبة ما دام بابها مفتوحاً. قال في «فتح الإله» لابن حجر الهيتمي على «المشكاة»: وقول النووي يبسط يده كناية عن قبول التوبة. قال المازري: «لأن العرب إذا رضي أحدهم الشيء بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبض يده عنه». لا يناسبه قوله في الحديث: «ليتوب مسيء النهار» إلخ؛ لأن المعنى عليه ينحل إلى أنه يقبل التوبة بالليل ليتوب مسيء النهار. إلخ. وظاهر أنه ليس مراداً إذ قبوله التوبة بالليل ليس علة لتوبة مسيء النهار وعكسه، لأنه لا معنى لقبول التوبة قبل وجودها، وإنما المعنى أنه تعالى يقبلها بالليل ليتوب مسيء، وبالنهار ليتوب مسيء. اهـ.

وقبول التوبة مستمر ما دام بابها مفتوحاً، وإليه الإشارة بقوله: (حتى تطلع الشمس من مغربها) فحينئذ يغلق بابها، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨] الآية، وكذا لا عبرة بالتوبة حال الغرغرة والمعاناة، كما يأتي آنفاً، قال تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]. (رواه مسلم)، ورواه أحمد أيضاً كما في «الجامع الصغير».

١٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه»<sup>(١)</sup>. (رواه مسلم).

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه) تقدمت ترجمته في باب الإخلاص. (قال: قال رسول الله ﷺ: من تاب) أي: توبة صحيحة جامعة للشروط (قبل أن تطلع) بضم اللام (الشمس من مغربها) وتستمر طالعة إلى كبد السماء وحد الاستواء، ثم تعود لعادتها، ومن يومئذ يغلق باب التوبة. وتردد بعض المحققين في أن هذا عام لمن وجد قبل الطلوع كذلك وبعده، أو خاص بالأول لتقصيره بالتأخير دون الثاني. (تاب الله عليه) أي: قبل توبته. قال المصنف: لا يجب على الله تعالى قبول التوبة إذا وجدت بشروطها عقلاً عند أهل السنة، لكنه سبحانه وتعالى يقبلها كرمًا منه وفضلاً، وقد عرفنا قبولها بالشرع والإجماع، ثم توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها، وما سواها من أنواع التوبة هل قبولها مقطوع به أو مظنون؟ فيه خلاف لأهل السنة، اختار إمام الحرمين أنه مظنون، وهو الأصح. اهـ. (رواه مسلم).

١٨ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل يقبل توبة العبد ما لم يُعْرِغِرْ»<sup>(٢)</sup>. (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٠٣).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٥٣٧) وأحمد في المسند برقم (٦١٦٠، ٦٤٠٠) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٨٠٢).

(وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) تقدمت ترجمته في باب الإخلاص أيضاً. (عن النبي ﷺ) في محل الحال، أي: حال كونه ناقلاً عن النبي ﷺ. (قال) أي: النبي ﷺ، ويحتمل - على بُعد - عوده لابن عمر بيان للمنفوق المرفوع. (إن الله عز) جده (وجل) شأنه (يقبل توبة العبد) أي: المذنب المكلف ذكراً أو أنثى كراماً منه وفضلاً كما سبق. (ما لم يغرغر) أي: تصل روحه حلقومه، من الغرغرة وهي جعل الشراب في الفم ثم ترديده إلى أصل حلقومه فلا يبلعه، وهذا مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَ﴾ [النساء: ١٨]، وفسر ابن عباس حضوره بمعينة ملك الموت. وقال غيره: مراده تيقن الموت لا خصوص رؤية ملكه؛ لأن كثيراً من الناس لا يراه، ورد بأن قوله تعالى: ﴿قُلْ يَنفُكُكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾ [السجدة: ١١] يدل على أن كل أحد يراه، فمدعي العدم يلزمه الدليل عليه.

**قلت:** وفي الاستدلال ما لا يخفى؛ إذ لا يلزم من توفيه لكل رؤية كل منهم له، قيل: السر في عدم قبولها حين اليأس أن من شرطها عزمه على ألا يعود، وذلك إنما يتحقق مع تمكن الثائب من الذنب وبقاء أوان الاختيار. وقال في «فتح الإله» بعد كلام قدمه: والحاصل أنه متى فرض الوصول لحالة لا تمكن الحياة بعدها عادة لا تصح منه حينئذ توبة ولا غيرها، وهذا مراد الحديث بيغرغر، ومتى لم يصل لذلك صحت منه التوبة وغيرها اهـ.

(رواه) الإمام الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (الترمذي) بصم المثناة وفتحها وكسرها، نسبة إلى مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذي يقال له جيحون، كذا في «لب اللباب» للنيسابوري، وسكت عن بيان حركة ميمه، وبينها السمعاني فقال: بكسر الفوقية والميم وبضمهما وفتح الفوقية وكسر الميم اهـ. قال ابن سيد الناس: المتداول بين أهل تلك المدينة فتح الفوقية وكسر الميم، والذي نعرفه قديماً كسرهما معاً، والذي يقوله المتقنون من أهل المعرفة بضمها اهـ.

وهو الإمام الحافظ أحد الأئمة الستة. قيل: كف في آخر عمره، وقيل: إنه ولد أكمه، قال ابن حبان في «الثقات»: كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر، ولد سنة مائتين وتسع. قال المستغفري: وتوفي في شهر رجب سنة سبع وتسعين ومائتين. وهذا هو الصحيح، وقول الخليلي إنه مات بعد الثمانين رده العراقي وغيره، بل قال بعضهم: إنه باطل. ومن كمال حفظه ما ذكره المروزي عنه قال: كنت في طريق مكة، وكنت كتبت جزأين من أحاديث شيخ، فمر بنا ذلك الشيخ فذهبت إليه وأنا أظن أن الجزأين معي، وحملت معي جزأين كنت أظنهما إياهما، فسألته القراءة فأجابني، فأخذت الجزأين فإذا هما بياض، فتحيّرت، فجعل الشيخ يقرأ عليّ من حفظه، ثم نظر فرأى

البياض في يدي، فقال: أما تستحي، فقصصت عليه القصة وقلت له: أحفظه كله، فقال: اقرأ. فقرأت جميع ما قرأه على الولاء ولم أخطئ في حرف منه، فقال: ما مرّ بي مثلك قط.

ثم الحديث رواه أحمد وابن ماجه وابن حبان والحاكم والبيهقي كما في «الجامع الصغير».

**(وقال)** يعني الترمذي **(حديث حسن)** إن قلت: قد قال المصنف في خطبة الكتاب: وألتزم فيه ألا أذكر إلا حديثاً صحيحاً. قلت: يحتمل أن يراد من الصحيح في كلامه السابق المقبول كما تقدم، فيشمل الحسن. وفي «فتاوى الحافظ ابن حجر العسقلاني» التي جمعها تلميذه السخاوي:

**مسألة:** هل يطلق الصحيح على الحسن كما صنع النووي، حيث قال في «رياض الصالحين»: وألتزم ألا أذكر إلا حديثاً صحيحاً، مع ذكره فيه الحسن؟

**الجواب:** الحسن يصح إطلاق الصحيح عليه بشرط أن يكون حسنه لذاته، بخلاف الذي حسنه لغيره، فإنه لا يكون حسناً حتى ينجبر بمجيئه من طريق أخرى فصاعداً، فإن كان فرداً لم ينجبر ولا يصير حسناً، بخلاف الحسن لذاته، فإنه إذا جاء من وجه آخر صح إطلاق الصحة عليه بالنظر إلى المجموع، وهو حسن في حد ذاته، ومن أصحاب الحديث من أطلق الصحيح على كل ما يصلح للاحتجاج به سواء أكان من الصحيح أم من الحسن، وهذا ليس بشائع في المتأخرين. وقد نبّه عليه ابن الصلاح في «علوم الحديث»، فلعل النووي سلك ذلك إن كان في كتابه المذكور ما هو حسن لغيره اهـ. قيل: والأولى حمل قوله السابق: وألتزم... إلخ، على الغالب.

**١٩ -** وعن زرّ بن حُبَيْش قال: أتيتُ صفوانَ بن عَسَّال رضي الله عنه أسأله عن المسح على الخُفَّين فقال: ما جاء بك يا زرّ؟ فقلتُ: ابتغاء العلم. فقال: إن الملائكة تضحُّ أجنتها لطالب العلم رضي بما يطلب. فقلت: إنه قد حكَّ في صدري المسحُ على الخفين بعد الغائط والبول، وكنت امرءاً من أصحاب النبي ﷺ، فجنّت أسألك هل سمعته يذكر في ذلك شيئاً؟ قال: نعم. كان يأمرنا إذا كنّا سفراً أو مسافرين ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، لكن من غائط وبول ونوم. فقلت: هل سمعته يذكر في الهوى شيئاً؟ قال: نعم. كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فبينما نحن عنده إذ ناداه أعرابي بصوت له جهوريّ: يا محمد، فأجابه رسول الله ﷺ نحواً من صوته: هاؤم. فقلت له: ويحك! اغضض من صوتك، فإنك عند النبي ﷺ وقد نُهييت عن هذا. فقال: والله لا أغضض. قال الأعرابي: المرء يحبُّ القوم ولما يلحق بهم، قال النبي ﷺ: «المرء مع من أحب يوم القيامة». فما زال يُحدّثنا حتى ذكر باباً من المغرب مسيرةً عرضه - أو يسيرُ الراكب في عَرَضِهِ - أربعين أو سبعين عاماً. (قال سفيان - أحد

الرواة -: قِبَل الشام) خلقه الله تعالى يوم خلق السماوات والأرض مفتوحاً للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي وغيره، وقال: حديث حسن صحيح.

(وعن زر) بكسر الزاي وتشديد الراء (ابن حبيش) بضم المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية آخره معجمة، وزر تابعي، قال في «الكاشف»: أدرك الجاهلية، سمع عمر وعلياً. قال زر: قال لي أبي بن كعب: «يا زر! ما تريد أن تدع آية إلا سألتني عنها». عاش مائة وعشرين سنة وتوفي سنة اثنتين وثمانين اهـ.

(قال: أتيت صفوان بن عسال) بفتح المهملة وسكون الفاء، وعسال بفتح المهملة الأولى وتشديد الثانية. (رضي الله عنه) قال المصنف في «تهذيب الأسماء واللغات»: صفوان مرادي كوفي غزا مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة، ومن مناقبه أن عبد الله بن مسعود روى عنه، وروى عنه جماعة من التابعين، قال ابن الجوزي في «المستخرج المليح من التلخيص»: روي له عن النبي ﷺ واحد وعشرون حديثاً. (أسأله عن المسح على الخفين) استئناف بياني لسبب المجيء إليه، أو حال من فاعل أتيت. (فقال: ما جاء بك) أي: ما حملك على المجيء. (يا زر. فقلت: ابتغاء العلم) مفعول له. (فقال: إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم) حقيقة وإن لم نشاهده، للقاعدة المشهورة أن كل ما ورد وأمكن حمله على ظاهره حمل عليه ما لم يرد ما يصرفه عنه. أي: تكف أجنحتها عن الطيران وتنزل لسماع العلم، وقيل: هو مجاز إما عن التواضع؛ نظير: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥]، أو عن المعونة وتيسير السعي في طلب العلم. والملائكة يحتمل كونهم ملائكة الرحمة ونحوهم من الساعين في مصالح بني آدم، ويحتمل أنهم كلهم. قيل: والأول أنسب بالمعنى الحقيقي، والثاني بالمعنى المجازي. (رضي) منها (بما يطلب) أي: من العلوم. ورضى مفعول له؛ أي: لأجل الرضى الحاصل منها، أو لإرضائها بما يطلب، و «ما» يحتمل أن تكون موصولة، والعائد محذوف، وأن تكون مصدرية.

(فقلت: إنه قد حك) بفتح المهملة وتشديد الكاف، أي: أثر. وفي نسخة «حيك». (في صدري المسح على الخفين) فاعل حك. وقوله (بعد الغائط) وهو في الأصل المكان المنخسف من الأرض، سمي به الخارج للمجاورة، حال أو صفة. (والبول، وكنت) بفتح التاء للمخاطب حال، و (امراً) بفتح الراء تبعاً لحركة آخره عند الكوفيين، ومنع البصريون ذلك، أي: شخصاً (من أصحاب النبي ﷺ)، فجئت أسألك هل سمعته يذكر في ذلك شيئاً؟) والمسؤول عنه قدر مدته، بدليل قوله في الجواب (قال: نعم) أي سمعته يذكر فيه، ثم بين المسموع بقوله (كان يأمرنا إذا كنا سفرًا) بفتح المهملة

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٥٣٥) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٨٠١).

وسكون الفاء، جمع سافر، وقيل: اسم جمع له إذ لم ينطقوا به. (أو) شك من الراوي. (مسافرين) جمع مسافر، شك هل قال: سفرأ أو قال: مسافرين. (ألا ننزع) بكسر الزاي، مفعول يأمرنا. (خفافنا) بكسر المعجمة جمع خف بضمها. (ثلاثة أيام ولياليهن) أي: فإن نزع الخف، والمراد به ظهور شيء من محل الفرض من القدم، يبطل المدة، فإن كان محدثاً توضاً وضوءاً كاملاً، وإن كان بطهر المسح لزمه غسل قدميه فقط على الصحيح، وكالمنزع فيما ذكر انقضاء المدة وبطلانها بنحو شك في انقضائها وغيره مما ذكره في الفروع. (إلا من جنابة) وكذا ما في معناها مما يوجب الغسل من حيض أو نفاس، فيلزمه نزعه. ولو غسل القدم في باطن الخف نزع الخف ولبسه على طهارة كاملة ثم يمسح على قدميه، فوجوب النزع لصحة المسح لا لارتفاع الحدث وصحة الصلاة، وفارق الحدث الأكبر الأصغر بأنه لا يتكرر تكرره، فلا يشق النزع فيه، وكذا يلزمه النزع فيما إذا تنجست رجله في الخف وتعذر تطهيرها فيه، وبه تبطل المدة. (ولكن) مفادها مخالفة ما قبلها نفيًا أو إثباتاً مخففاً أو مثقلاً، وحينئذ فالتقدير: أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سفرأ أن ننزع خفافنا من الجنابة في المدة المذكورة، ولكن لا ننزعها فيها (من غائط أو بول أو نوم) وزعم بعضهم رد هذه الرواية؛ لأن ظاهرها ينافي العطف بلكن، ليس في محله، غاية ما فيه أنها تحتاج إلى تأويل حتى توافق تلك القاعدة.

(فقلت: هل سمعته) أي: النبي ﷺ. (يذكر في الهوى) مقصوراً، أي: الحب. يقال: هوى كعلم يهوى هوىً. (شيثاً؟ قال: نعم، كنا مع النبي ﷺ في سفر، فبينما) قيل: ألفه مزيدة لكفّه عن الإضافة إلى المفرد كما تقدم في بينما، بل لكفّها عن الإضافة للجملة، إلا أن رفع ما بعد بينما واجب وبعد بينا جائز، بل الأحسن جر المصدر بعدها نظراً إلى أن ألفها ملحقة لإشباع الفتحة، وشذ من قال: ألفها للتأنيث، وجملة (نحن عنده) في محل الجر على الإضافة على القول الأول. (إذ) وذكر إذ هنا مع بينا يرد على الحريري زعمه أن بينا لا تلتقى بها ولا بإذا، بخلاف بينما، ويرد عليه الحديث الصحيح: «بيننا أنا نائم إذ جيء بمفاتيح الأرض فوضع في يدي»<sup>(١)</sup>. (ناداه أعرابي) بفتح الهمزة اسم جمع، وهم سكان البوادي، والعرب يعم ذلك، وسكان القرى، ونسب إلى الجمع؛ قيل لأنه أجري مجرى القبيلة كأنمار، ولأنه لو نسب إلى الواحد - أعني لفظ عرب - فقليل: عربي، اشتبه المعنى؛ إذ العربي كل من كان من ولد إسماعيل سواء كان حاضراً أو بادياً، والأعرابي يختص بالأخير، وفي هذا المقام بسط أوردته في باب المساجد من «شرح الأذكار»، وسيأتي في باب الحلم إن شاء الله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٩٧٧) ومسلم في صحيحه برقم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تعالى . ( بصوت ) متعلق بنادى . ( له جهوري ) بفتح الجيم وإسكان الهاء ، والياء فيه للنسبة ، منسوب إلى جهور بصوته كما في «النهاية» ، والجهوري الشديد العالي . ( يا محمد ) لعله قبل تحريم ندائه ﷺ باسمه ، أو لم يكن يعلم ذلك لكونه ببادية بعيدة . ( فأجابه رسول الله ﷺ نحواً ) مفعول مطلق ، أي : أجابه نحواً . ( من صوته ) أي : في الرفع . ( هاؤم ) قال أبو حيان في «النهر» : قال الكسائي وابن السكيت : يقال هاء للرجل ، وللثنتين رجلين أو امرأتين : هاؤما ، وللرجال : هاؤم ، وللمرأة هاء بهمزة مكسورة بغير ياء ، وللنساء هاؤن . ومعنى هاؤم : خذوا . وقد ذكرنا في «شرح التسهيل» فيها لغات . وهاؤم إن كان مدلولها تعالوا ، فهي متعدية للمفعول بواسطة إلى . اهـ .

( فقلت له ) أي : للأعرابي : ( ويحك ) بفتح الواو والمهملة وإسكان المثناة بينهما ، كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها ، وقد تستعمل في المدح ، كما في «النهاية» . ( اغضض ) أي : أنقص . ( من صوتك : فإنك عند النبي ﷺ ) ، وقد نهيت عن هذا ) أي : عن رفع الصوت وعلوه بين يديه ﷺ . ( فقال ) لما قام عنده من الحال المقتضي للجهر بالصوت . ( والله لا أغضض ) أي : من صوتي ، حذف لدلالة الكلام السابق عليه . ( فقال الأعرابي ) سائلاً النبي ﷺ ( المرء ) لغة في امرئ ، أي : الشخص ، والمراد منه ما يعم المثني والجمع لتساوي الكل في الحكم الآتي ، أو ما يقابلهما . وعلم حكمهما من تساويهما في مثل هذه الأحكام . ( يحب القوم ) أي : الأخيار أحياء وأمواتاً . ( ولما يلحق بهم ) أي : في الأعمال وطرق الكمال ، أي : لم يعمل بعملهم ، إذ لو عمله لكان منهم ومثلهم ، ولما لنفي الماضي المستمر ، فتدل على نفيه في الماضي والحال ، بخلاف لم ، فإنها تدل على الماضي فقط . ( قال النبي ﷺ ) جواباً عن ذلك ( المرء مع من أحب ) فيه فضل حب الله ورسوله ﷺ والأخيار أحياء وأمواتاً ، ومن أفضل محبة الله ورسوله امتثال أمرهما واجتناب نهيهما والتزام الآداب الشرعية ، ثم لا يلزم من كونه مع من أحب أن تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه ، وقد جاء في «صحيح مسلم» حديث لأنس فيه مثل هذه البشرى وفيه قال أنس : « ما فرحنا بعد الإسلام فرحاً أشد مما فرحنا بقول النبي ﷺ : « المرء مع من أحب »<sup>(١)</sup> .

قال القرطبي : وإنما كان فرحهم بهذا القول منه ﷺ أشد من فرحهم بسائر أعمال البر ؛ لأنهم لم يسمعوا أن في أعمال البر ما يحصل به ذلك المعنى من القرب من النبي ﷺ والكون معه ، إلا حب الله ورسوله ، فأعظمُ بأمر يلحق المقصر بالمشمر والمتأخر بالمتقدم ! ولما فهم أنس أن هذا اللفظ محمول على عمومه علق به رجاءه وحقق فيه ظنه ، فقال : أنا أحب الله ورسوله ﷺ وأبا بكر وعمر ، فأرجو أن أكون معهم وإن لم أعمل بعملهم ، والوجه الذي تمسك به أنس يشمل من المسلمين المحبين كل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٦٨٨) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٣٩) .

ذي نفس، فلذا تعلقنا أطماعنا بذلك وإن كنا مقصرين، ورجونا رحمة الرحمن وإن كنا غير مستأهلين. اهـ.

(فما زال يحدثنا) إن كان من كلام صفوان كما هو الظاهر، فالمحدث لهم النبي ﷺ، وإن كان من كلام زر، فهو صفوان، ثم رأيت في «الترغيب» بعد أن روى قوله: «إن من قبل المغرب لباباً» مرفوعاً من طريق الترمذي؛ وفي رواية للترمذي وصححها أيضاً قال - يعني زر بن حبيش -: فما برح صفوان يحدثني حتى حدثني بأن الله عز وجل جعل بالمغرب باباً عرضه مسيرة سبعين عاماً للتوبة، لا يغلق ما لم تطلع الشمس من قبله. وكذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْتِنَهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨]. وليس في هذه الروايات ولا الأولى تصريح برفعه كما صرح به البيهقي وإسناده صحيح أيضاً اهـ.

(حتى ذكر) في حديثه (باباً من المغرب مسيرة عرضه) أي: بين طرفيه (أو يسير الراكب في عرضه) شك من الراوي (أربعين أو سبعين عاماً) لكمال سعته. (قال سفیان) بتثليث السين وسكون الفاء، وهو ابن عيينة كما صرح به المزني في «أطرافه». (أحد الرواة) لهذا الحديث، أي: أحد رجال إسناده. (قبل الشام) بالهمز والقصر ويجوز ترك الهمز، والمد مع فتح الشين ضعيف. أي: وهي غربي المدينة، وحدها طولاً ما بين العريش والفرات وعرضاً من جبل طي من نحو القبلة إلى نحو أرض الروم وما سامت ذلك من البلاد، وقال ابن حبان: أوله بإياس وآخره العريش اهـ. (خلقه الله تعالى) أي: أوجده (يوم خلق) أي: أوجد (السموات والأرض مفتوحاً) حال، ويحتمل أن يكون مفعولاً ثانياً لخلق بتضمينه معنى جعل. (للتوبة) أي: لقبولها سواء كانت من الكفر أو من الذنب. (لا يغلق) ذلك الباب المترتب عليه عدم قبولها. (حتى تطلع الشمس منه) أي: من المغرب، ويحتمل من ذلك الباب. قال في «المفاتيح»: وإنما لم تقبل بعد طلوع الشمس من مغربها لأنه من علامات القيامة، فحينئذ كأنها ظهرت الساعة، وظهور الساعة انقضاء التكليف اهـ.

(رواه الترمذي) بكسر الفوقية والميم، وقيل بضمهما، وقيل بفتح ثم كسر ميمها مع إعجام الذال، نسبة لمدينة قديمة على طرف جيحون نهر بلخ، كما تقدم قريباً في ترجمته. ثم إنه روى الحديث بجملته في الدعوات، وفي الزهد، من قوله: «جاء أعرابي»، إلى قوله: «المرء مع من أحب». وفي الطهارة بقصة المسح. (وغيره) فروى النسائي في التفسير الحديث وليس فيه قصة المسح، وفي الطهارة بقصة المسح، ورواه ابن ماجه في الطهارة بقصة المسح وفي الفتن، وروى مسلم وغيره قوله ﷺ: «المرء مع من أحب»<sup>(١)</sup>، لكن في قصة أخرى، وروى البيهقي حديث باب التوبة لكن اللفظ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦١٦٨) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٤٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.



الذي نقلته عن «الترغيب»؛ قال المنذري: وإسناده صحيح. (وقال) يعني الترمذي (حديث حسن صحيح) قال الحافظ ابن حجر في «شرح نخبته»: إذا جمع الصحيح والحسن في وصف حديث واحد؛ فللتردد الحاصل من المجتهد في الناقل، هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها، وهذا حيث يحصل منه التفرد بتلك الرواية، قال: ومحصل الجواب أن تردد أئمة الحديث في ناقله اقتضى للمجتهد ألا يصفه بأحد الوصفين، بل يقول فيه: حسن؛ أي: باعتبار وصف ناقله عند قوم، صحيح باعتبار وصفه عند قوم آخرين. وغاية ما فيه أنه حذف منه حرف التردد؛ لأن حقه أن يقول: حسن أو صحيح، كما حذف منه حرف العطف في الذي بعده، وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح؛ لأن الجزم أقوى من التردد، وهذا حيث حصل التفرد، وإلا أي: وإن لم يحصل التفرد بإطلاق الوصفين معاً على الحديث يكون باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والآخر حسن، وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط إذا كان فرداً؛ لأن كثرة الطرق تقوي اهـ.

وقال الحافظ السيوطي: أو يكون المراد أنه حسن لذاته صحيح لغيره، أو أن المراد حسن باعتبار إسناده، صحيح؛ أي: أنه أصح شيء ورد في الباب، فإنه يقال أصح ما ورد كذا، وإن كان حسناً أو ضعيفاً، والمراد أرجحه وأقله ضعفاً. اهـ.

٢٠ - وعن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخُدري رضي الله عنه، أن نبي الله ﷺ قال: «كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً، فسأل عن أعلم أهل الأرض، فدل على راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفساً، فهل له من توبة؟ فقال: لا. فقتله، فكمّل به مائة. ثم سأل عن أعلم أهل الأرض، فدل على رجل عالم، فقال: إنه قتل مائة نفس، فهل له من توبة؟ فقال: نعم. ومن يحول بينه وبين التوبة؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا، فإن بها أناساً يعبدون الله تعالى، فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء، فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب. فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله تعالى. وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قط. فأتاهم ملك في صورة آدمي، فجعلوه بينهم، أي: حكماً، فقالوا: قيسوا ما بين الأرضين، فإلى أيتهما كان أدنى فهو له، فقاسوا فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

وفي رواية في الصحيح: «فكان إلى القرية الصالحة أقرب بشبر، فجعل من أهلها». وفي رواية في الصحيح: «فأوحى الله تعالى إلى هذه أن تباعدي، وإلى هذه أن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٤٧٠) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٦٦).

تقرّبي، وقال: قيسوا ما بينهما، فوجدوه إلى هذه أقرب بشبر، فغفر له». وفي رواية: «فناء بصدره نحوها».

(وعن أبي سعيد) كنية (سعد بن مالك بن سنان) بكسر السين المهملة وبنونين بينهما ألف (الخدري) بضم المعجمة وسكون المهملة، نسبة إلى خدرة بهذا الضبط، وهو الأبحر بالموحدة، فالجيم، بطن من الخزرج، وقيل: خدرة أم الأبحر. ثم سعد وأبوه صحابيان استشهد أبوه في وقعة أُحد، وحينئذ فلا يظهر إفراد الضمير في قول الشيخ (رضي الله عنه) وكان حقه رضي الله عنهما كما هو المطلوب عند ذكر صحابي ابن صحابي. روي لأبي سعيد عن النبي ﷺ ألف ومائة وسبعون حديثاً؛ اتفقا منها على ستة وأربعين، وانفرد البخاري بستة عشر، ومسلم باثنين وخمسين. عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي عن أشياخه قالوا: لم يكن أحد من أحداث الصحابة أفقه من أبي سعيد، وفي رواية: «أعلم»، ومناقبه كثيرة. توفي بالمدينة يوم الجمعة سنة أربع وستين، وقيل: وسبعين، ودفن بالبيع.

(أن) بفتح الهمزة ويجوز كسرهما، بتقدير القول (نبي الله ﷺ قال) مرغباً في التوبة والإنابة إلى الله تعالى ومؤمناً إلى صغر الذنب، وإن عظم في جنب عفوه سبحانه. (كان فيمن قبلكم) أي: من الأمم (رجل) اسم كان والظرف قبله حال منه، وقيل: الظرف صلة لمن الموصولة، وقوله (قتل) خبر كان (تسعة وتسعين نفساً) أي: على وجه العدوان فهبت عليه نفحات الوصول، وأن إبان ساعة الإنابة والقبول. (فسأل عن أعلم أهل الأرض) أي: في ذلك الوقت. (فدل) بالبناء للمجهول. (على راهب) أي: عابد من عباد بني إسرائيل. (فأتاه فقال: إنه) عدل إليه عن حكاية لفظه وهو إني بضمير المتكلم تنبيهاً على الأدب في حكاية مثل ذلك مما يكره النطق به، فيؤتى فيه بضمير الغيبة كما قال الحاكي للفظ أبي طالب عند موته: «فكان آخر ما كلمهم به أنه على ملّة عبد المطلب». نبه عليه المؤلف في ذلك المقام من «شرح مسلم». (قتل تسعة وتسعين نفساً) عدواناً. (فهل له من توبة) من مزيدة للتأكيد. (فقال: لا. ف) لما أوقعه في ميدان القنوط. (قتله، فكمّل به مائة) من القتلى. قال القرطبي: وهذا من الراهب دليل على قلة علمه وعدم فطنته؛ حيث لم يصب وجه الفتيا ولا سلك طريق التحرز في نفسه ممن صار له القتل عادة معتادة، فقد صار هذا مثل الأسد الذي لا يبالي بمن يفترسه، فكان حقه ألا يشافهه بمنع التوبة مداراة لدفع القتل عن نفسه، كما يدارى الأسد الضاري، لكنه أعان على نفسه؛ فإنه لما آيسه من التوبة قتله بحكم سبعيته ويأسه من رحمة الله وتوبته عليه. (ثم) لما لم يزل لطف الله تعالى مصاحباً لذلك القاتل بقي في نفسه الرغبة في السؤال عن حاله، فما زال يحثه على هذا الأمر حتى (سأل) ثانياً (عن أعلم أهل الأرض) أي: في ذلك الزمن. (فدل على رجل) أتى به توطئة لقوله (عالم، فقال) عطف على مقدر، أي: فأتاه فقال: وحذف لذكره في نظيره. (إنه قتل مائة نفس، فهل له من

توبة) أي: مقبولة. (فقال) ناطقاً بالحق والصواب مجيباً عن السؤال منكراً على من ينفيتها عنه: (نعم، ومن) استفهام إنكار، أي: أي شيء (يحول) بالحاء المهملة، أي: يكون حائلاً وفاصلاً. (بينه) أي: التائب من الذنب، (وبين التوبة) وعبر بمن تغليباً، أي: لا مانع بينك وبينها من شخص ولا غيره، وأتى بضمير الغائب مراعاة لحسن الأدب في الخطاب، وهو ألا يضاف ما فيه لوم ولو على سبيل الرمز للمخاطب. وقبول توبة القاتل عمداً مذهب أهل العلم وإجماعهم، ولم يخالف أحد منهم إلا ابن عباس، وما نقل عن بعض السلف من خلاف في ذلك فمراد قائله الزجر والتورية لا اعتقاد بطلان توبته، وهذا الحديث ظاهر فيما قاله أهل العلم، وهو وإن كان شرعاً لمن قبلنا وفي الاحتجاج به خلاف، فليس هذا من موضع الخلاف، إنما موضعه إذا لم يرد شرعنا بموافقه وتقديره، فإن ورد كان شرعاً لنا بلا خلاف، وهذا ورد شرعنا به. قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨] إلى قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ [الفرقان: ٧٠]. وجاءت أحاديث كثيرة بمعنى ذلك، وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْتُلْ مُؤْمِنًا مَّتَعِدًا فَجْرًاؤُهُ جَهَنَّمَ خَلِيدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]؛ فالصواب في معناه: أن جزاء جهنم وقد يجازى بها وقد يجازى غيرها، وقد لا يجازى بل يعفى عنه. كذا في «شرح مسلم» للمصنف. ثم إن العالم دل السائل على ما فيه نفعه بقوله: (انطلق إلى أرض كذا وكذا) اسمها بصرى، اسم القرية التي كان بها كفرة. رواه الطبراني. ليفارق دار الفساد وأصحابه الذين كانوا يعينونه عليه ما داموا كذلك. قال القرطبي: وبهذا يعرف فضل العلم على العبادة؛ لأن الأول غلبت عليه الرهبانية واغتر بوصف الناس له بالعلم فأفتى بغير علم، فهلك في نفسه وأهلك غيره. والثاني كان مشغلاً بالعلم فوق للحق، فأحياه الله وأحيا به اهـ.

وقوله «كذا وكذا»؛ كأن الراوي شك في اللفظ، فكفى عنه بذلك، وهي من ألفاظ الكنايات مثل: كيت وكيت، ومعناه: مثل ذا. قاله في «النهاية». وقوله (فإن بها أناساً) بضم الهمزة (يعبدون الله تعالى فاعبد الله تعالى معهم) أتى بالمظهر والمقام للضمير استلذاذاً، فذكر المحبوب محبوب. (ولا ترجع إلى أرضك) أي: التي كنت بها زمن العصيان. (فإنها أرض سوء) بفتح المهملة، وفيه تنبيه على وجه استبدال تلك الأرض بأرضه، وفيه الانقطاع عن إخوان السوء ومقاطعتهم ما داموا على حالهم، واستبدال صحبة أهل الخير والعلم والصلاح والعبادة والورع ومن يقتدى به وينتفع بصحبته، لتؤكد بذلك توبته وتقوى أوبته، فإن كل قرين يقتدى بقرينه.

(فانطلق) تائباً من زلته مفارقاً لمحلته، قاصداً لما أمر بالرحلة إليه واستمر كذلك (حتى إذا نصف الطريق) بتخفيف الصاد المهملة المفتوحة، أي: بلغ نصفها. (أتاه الموت، فاخصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مقبلاً بقلبه إلى الله تعالى) قال القرطبي: هذا نص صريح في أن الله تعالى أطلع ملائكة الرحمة

على ما في قلبه من صحة قصده إلى التوبة وحرصه عليها، وأن ذلك خفي على ملائكة العذاب، حتى أخبر ﷺ عنها بقوله: (وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قط) بضم الطاء ظرف لاستغراق الزمن الماضي؛ إذ لو اطلعت على ما في قلبه من التوبة لما صح لها أن تقول هذا، ولا أن تنازع ملائكة الرحمة في قولها: إنه جاء تائباً إلخ. بل كانت تشهد بما في علمها كما شهد الأولون بما تحققوه، ولما كانت شهادة ملائكة الرحمة على إثبات، وملائكة العذاب على عدم، وشهادة الإثبات مقدمة، فلا جرم لما يحصل التنازع بين الصنفين وخرج كلاهما عن الشهادة إلى الدعاوى، بعث الله إليهما ملكاً حاكماً يفصل بينهما كما قال: (فأتاهم ملك في صورة آدمي) صور بصورته إخفاء عن الملائكة وتوحيهاً ببني آدم، وأن منهم من يصلح لأن يفصل بين الملائكة إذا تنازعا. (فجعلوه بينهم) حجة لمن قال بلزوم حكم المُحكّم للخصمين المتراضيين به. (فقال: قيسوا ما بين الأرضين) أي: التي خرج منها والتي ذهب إليها. (فإلى أيتها كان أدنى فهو له) أي: لذلك الأدنى إليه منهما، أي: الجنة والعذاب. (فقاوسوا) أي: ملائكة الصنفين. (فوجدوه) أي: التائب (أدنى) أي: أقرب (إلى) جهة (الأرض التي أراد، فقبضته ملائكة الرحمة) لكونه أقرب إلى أرض الصلاح. قال القرطبي: وفيه دليل على أن الحاكم إذا تعارضت الأقوال عنده وتعذرت الشهادة وأمكنه الاستدلال بالقرائن على ترجيح بعض الدعاوى نفذ الحكم بذلك ما فعله سليمان عليه السلام، حيث قال: «اثنوني بالسكين أشقه بينكما»<sup>(١)</sup>. وقال المصنف: قياس الملائكة ما بين القريتين وحكم الملك الذي جعلوه بينهم بذلك، محمول على أن الله تعالى أمرهم عند اشتباه الأمر عليهم واختلافهم فيه أن يحكموا رجلاً ممن يمرّ بهم، فمرّ الملك في صورة رجل فحكم بذلك اهـ. (متفق عليه) رواه البخاري في ذكر بني إسرائيل، ومسلم في التوبة، ورواه ابن ماجه في «سنده». قال المزي: **قلت**: واللفظ المذكور لمسلم.

(وفي رواية في الصحيح) عند البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد أيضاً (فكان إلى القرية الصالحة) إسناد مجازي من إسناد الشيء إلى مكانه؛ كنهجر جار، أي: الصالح من فيها، وفيه إيماء إلى أن شرف المكان بشرف المكين، وما أحسن ما قيل:

بسكانها تغلو الديار وترخص

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٤٢٧، ٦٧٦٩) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «بينما امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت هذه لصاحبتها: إنما ذهب بابنك أنت، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود فقضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام، فأخبرتا، فقال: اثنوني بالسكين أشقه بينكما، فقالت الصغرى: لا، يرحمك الله هو ابنها، فقضى به للصغرى».

وقول الآخر:

وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا  
**(أقرب بشبر)** أي: بعد الأمر للقربة الصالحة بأن تقرب، فلا تخالف الرواية الآتية.  
**(فجعل من أهلها)** أي: الجنة، فأخذه أهلها، ففيه مجاز إطلاق اللازم وإرادة الملزوم.  
**(وفي رواية) أخرى (في الصحيح)** هي عندهما واللفظ للبخاري **(فأوحى الله تعالى)**  
 أي: أشار **(إلى هذه)** أي: أرض الفساد **(أن تباعدي)** أي: تباعدي عن ذلك الإنسان بأن  
 ينضم بعضها لبعض **(و) أوحى، أي: أشار (إلى هذه)** أي: أرض الصلاح **(أن تقربي)**  
 بانيساط أجزائها وامتدادها. **(وقال) أي: الحكم (قيسوا ما بينهما، فوجدوه إلى هذه)** أي:  
 أرض الصلاح **(أقرب بشبر)** بسبب امتدادها وانيساطها وانزواء تلك وانقباضها. **(فغفر له)**  
 فأخذته ملائكة الرحمة. ففيه مجاز كما تقدم في نظيره. قال القرطبي: يفهم منه أن  
 الرجل كان أقرب إلى الأرض التي خرج منها، فلو تركت الأرض على حالها لقبضته  
 ملائكة العذاب، لكن غمرته الألفاظ الإلهية وسبقت له العناية الأزلية فقربت البعيد  
 وآلنت الحديد، ويستفاد منه أن الذنوب وإن عظمت فعفو الله أعظم منها، وأن من  
 ألهمه الله صدق التوبة فقد سلك به طريق اللطف والقربة اهـ.

**(وفي رواية) أي: في الصحيح أيضاً رواها مسلم. (فناء) بتقديم الألف على**  
 الهمزة، وفي نسخة من مسلم **(نأى) بتقديم الهمزة عليها، أي: نهض مع ثقل ما أصابه**  
 من الموت. **(بصدره نحوها)** وفيه دليل لصحة توبته وصدق رغبته.

**٢١ -** وعن عبد الله بن كعب بن مالك، وكان قائد كعب رضي الله عنه من بني  
 حنين عمي، قال: سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يُحدّث بحديثه حين تخلف عن  
 رسول الله ﷺ في غزوة تبوك. قال كعب: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة  
 غزاها قط إلا في غزوة تبوك، غير أنني قد تخلفت في غزوة بدر، ولم يُعاتب أحداً  
 تخلف عنه، إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون غير قريش، حتى جمع الله  
 تعالى بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد، ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة  
 حين تواتقنا على الإسلام، وما أحبُّ أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدرٌ أذكر في  
 الناس منها، وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أنني لم  
 أكن قط أقوى ولا أيسر منِّي حين تخلفت عنه في تلك الغزوة، والله ما جمعت قبلها  
 راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة، ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا  
 ورى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة، فغزاها رسول الله ﷺ في حَرٍّ شديدٍ، واستقبل  
 سفيراً بعيداً ومغازاً، واستقبل عدداً كثيراً، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم،  
 فأخبرهم بوجههم الذي يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير، ولا يجمعهم كتاب  
 حافظ. يريد بذلك الديوان.

قال كعب: فقل رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن ذلك سيخفى له ما ينزل فيه وحي من الله تعالى، وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، فأنا إليها أضعر، فتجهز رسول الله ﷺ والمسلمون معه، وطفقت أغدو لكي أتجهز معه، فأرجع ولم أقض شيئاً، وأقول في نفسي: أنا قادر على ذلك إذا أردت، فلم يزل ذلك يتمادي بي حتى استمرّ بالناس الجد، فأصبح رسول الله ﷺ غادياً والمسلمون معه ولم أقض من جهازي شيئاً، ثم غدوت فرجعت ولم أقض شيئاً، فلم يزل ذلك يتمادي بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو، فهممت أن ارتحل فأذركهم، فيا ليتني فعلت، ثم لم يقدر ذلك لي، فكنت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ يحزنني أنني لا أرى لي أسوة إلا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق أو رجلاً ممن عذر الله تعالى من الضعفاء، ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك، فقال وهو جالس في القوم بتبوك: «ما فعل كعب بن مالك؟» فقال رجل من بني سلمة: يا رسول الله! حبسه بُرداه والنظر في عطفه. فقال له معاذ بن جبل رضي الله عنه: بس ما قلت. والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول الله ﷺ فبينما هو على ذلك رأى رجلاً مبييضاً يزول به السراب، فقال رسول الله ﷺ: «كن أبا خيثمة»، فإذا هو أبو خيثمة الأنصاري، وهو الذي تصدق بصاع التمر حين لمزه المنافقون. قال كعب: فلما بلغني أن رسول الله ﷺ قد توجه قافلاً من تبوك حضرني بشي، فطفقت أتذكر الكذب وأقول بم أخرج من سخطه غداً، وأستعين على ذلك بكل ذي رأي من أهلي. فلما قيل لي: إن رسول الله ﷺ قد أظلم قادماً، زاح عني الباطل حتى عرفت أنني لم أنج منه بشيء أبداً، فأجمعت صدقه، وأصبح رسول الله ﷺ قادماً، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد، فركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعا وثمانين رجلاً. فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم، ووكل سرائرهم إلى الله تعالى، حتى جئت، فلما سلمت تبسم تبسم المغضب، ثم قال: «تعال». فجئت أمشي حتى جلست بين يديه. فقال لي: «ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك؟» قال: قلت: يا رسول الله! إنني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أنني سأخرج من سخطه بعذر، لقد أعطيت جدلاً، ولكنني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني، ليوشكن الله أن يسخطك علي، ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه إنني لأرجو فيه عقيبي الله عز وجل، والله ما كان لي من عذر، والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك. فقال رسول الله ﷺ: «أما هذا فقد صدق. فقم حتى يقضي الله فيك». وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني، فقالوا لي: والله ما علمناك أذنبت ذنباً قبل هذا، لقد عجزت في أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر إليه المخلفون، فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله ﷺ لك. قال: فوالله ما زالوا

يؤنبونني حتى أردت أن أرجع إلى رسول الله ﷺ فأكذب نفسي . ثم قلت لهم : هل لقي هذا معي من أحد؟ قالوا : نعم ، لقيه معك رجلان قالا مثل ما قلت ، وقيل لهما مثل ما قيل لك . قال : قلت : من هما؟ قالوا : مُرارة بن ربيعة العامري ، وهلال بن أمية الواقفي . قال : فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بداراً فيهما أسوة . قال : فمضيت حتى ذكروهما لي . ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه . قال : فاجتنبنا الناس أو قال : تغيروا لنا ، حتى تنكرت لي في نفسي الأرض فما هي بالأرض التي أعرف ، فلبثنا على ذلك خمسين ليلةً ، فأما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان ، وأما أنا فكانت أشب القوم وأجلدهم ، فكانت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين وأطوف في الأسواق ولا يكلمني أحد ، وأتى رسول الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة ، فأقول في نفسي : هل حرك شفتيه برد السلام ، أم لا؟ ثم أصلي قريباً منه وأسارقه النظر ، فإذا أقبلت على صلاتي نظر إلي ، وإذا التفت نحوه أعرض عني ، حتى إذا طال ذلك علي من جفوة المسلمين مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي وأحب الناس إلي ، فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام . فقلت له : يا أبا قتادة! أنشدك بالله ، هل تعلمني أني أحب الله ورسوله ﷺ؟ فسكت . فعُدت فناشدته فسكت . فعُدت فناشدته . فقال : الله ورسوله أعلم . ففاضت عيناى وتوليت حتى تسورت الجدار ، فبينما أنا أمشي في سوق المدينة إذا نبطي من نبط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول : من يدك على كعب بن مالك . فطفق الناس يشيرون له إلي ، حتى جاءني فدفع إلي كتاباً من ملك غسان ، وكنت كاتباً فقرأته ، فإذا فيه : أما بعد : فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضية ، فالحق بنا نواسك . فقلت حين قرأتها : وهذه أيضاً من البلاء ، فتيمنت بها التثور فسجرتها ، حتى إذا مضت أربعون من الخمسين واستلبت الوحي إذا رسول الله ﷺ يأتيني ، فقال : إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك . فقلت : أطلقها أم ماذا أفعل؟ فقال : لا بل اعتزلها فلا تقربها . وأرسل إلي صاحبي بمثل ذلك . قال : فقلت لامرأتي : الحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر . فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله ﷺ فقالت له : يا رسول الله! إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم ، فهل تكره أن أخدمه؟ قال : « لا ، ولكن لا يقربتك » . فقالت : إنه والله ما به من حركة إلى شيء ، والله ما زال يبكي منذ ما كان من أمره ما كان إلى يومه هذا . فقال لي بعض أهلي : لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك ، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه . فقلت : لا أستأذن فيها رسول الله ﷺ ، وما يدريني ماذا يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنته فيها وأنا رجل شاب ، فلبثت بذلك عشر ليال ، فكمل لنا خمسون ليلة من حين نهي عن كلامنا ، ثم صليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا ، فبينما أنا جالس على الحال التي ذكر الله تعالى

عنا، قد ضاقت عليّ نفسي وضاقت عليّ الأرض بما رحبت، سمعت صوت صارخ أوفى على سلع يقول بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أبشر، فخررت ساجداً وعرفت أنه قد جاء فرج. فأذن رسول الله ﷺ الناس بتوبة الله عز وجل علينا حين صلى صلاة الفجر، فذهب الناس يبشروننا، فذهب قبل صاحبي مبشرون، وركض إليّ رجل فرساً، وسعى ساع من أسلم قبلي وأوفى على الجبل، فكان الصوت أسرع من الفرس، فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرنني، نزعت له ثوبي فكسوتهما إياه ببشراه، والله ما أملك غيرهما يومئذ، واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت أتأمم رسول الله ﷺ يتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهنتونني بالتوبة ويقولون لي: لتهنك توبة الله عليك، حتى دخلت المسجد، فإذا رسول الله ﷺ جالس حول الناس، فقام طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه يهرول حتى صافحني وهنأني، والله ما قام رجل من المهاجرين غيره. فكان كعب لا ينساها لطلحة.

قال كعب: فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال وهو يبرق وجهه من السرور: «أبشر بخير يوم مرّ عليك مذ ولدتك أمك». فقلت: أمن عندك يا رسول الله، أم من عند الله؟ قال: «لا، بل من عند الله عز وجل»، وكان رسول الله ﷺ إذا سرّ استنار وجهه حتى كأن وجهه قطعة قمر، وكنا نعرف ذلك منه، فلما جلست بين يديه قلت: يا رسول الله! إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله، فقال رسول الله: «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك»، فقلت: إني أمسك سهمي الذي بخير. وقلت: يا رسول الله! إن الله تعالى إنما أنجاني بالصدق، وأن من توبتي ألا أحدث إلا صدقاً ما بقيت، فوالله ما علمت أحداً من المسلمين أبلاه الله تعالى في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلاني الله تعالى، والله ما تعمدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو أن يحفظني الله تعالى فيما بقي.

قال: فأنزل الله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ حتى بلغ ﴿إِنَّهُمْ بِهِمْ رءُوفٌ رَحِيمٌ \* وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ حتى بلغ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٩].

قال كعب: والله ما أنعم الله عليّ من نعمة قط بعد إذ هداني الله للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ ألا أكون كذبتُه فأهلك كما هلك الذين كذبوا. فإن الله تعالى قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شرّاً ما قال لأحد، فقال الله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمُ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِنُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجَسٌ وَمَا وَلَهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ \* يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥ - ٩٦].



قال كعب: كنا خُلِفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قَبِل منهم رسول الله ﷺ حين حَلَفوا له، فبايعهم واستغفرَ لهم، وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله تعالى فيه بذلك، قال تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] وليس الذي ذكر مما خُلِفنا تخَلَفنا عن الغزو، وإنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمّن حلف له واعتذر إليه فقبل منه<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

وفي رواية: أن النبي ﷺ خرج في غزوة تبوك يوم الخميس، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس.

وفي رواية: وكان لا يقدّم من سفر إلا نهراً في الضحى، فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه.

(وعن عبد الله بن كعب بن مالك) بن كعب الأنصاري السلمي، أي: بفتحيتين. قال في «أسد الغابة»: ذكره أبو أحمد العسكري فيمن لحق بالنبي ﷺ اهـ. (وكان قائد كعب رضي الله عنه من) بين (بنيه) وهم عبد الله هذا وعبد الرحمن وعبيد الله. (حين) أي: زمن (عمي) أي: صار أعمى. (قال) بيان للمروي عن عبد الله. (سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه) شهد العقبة والمشاهد كلها إلا بدرأً وتبوك، وجرح يوم أحدٍ أحدٍ عشر جرحاً في سبيل الله، وهو أحد شعراء النبي ﷺ المجاهدين بألستهم وأيديهم، وهم ثلاثة: حسان وكعب وابن رواحة، وكان حسان يقع في الأنساب، وابن رواحة يعيّرهم بالكفر، وكعب يخوفهم وقائع السيف. روي له عن رسول الله ﷺ ثمانون حديثاً؛ اتفقا على ثلاثة منها، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بحديثين. توفي بالمدينة سنة خمسين. رضي الله عنه.

(يحدث حديثه) مفعول مطلق أو منصوب بنزع الخافض (حين تخلف عن) الخروج مع (النبي) وفي نسخة «عن رسول الله». (ﷺ في غزوة تبوك) بفتح الفوقية وضم الموحدة، يصرف إن أريد به المكان ولا يصرف إن أريد به البقعة، وكانت غزوة تبوك في التاسعة من الهجرة. قال الفناري في «شرح الموطأ» من رواية محمد بن الحسن: قيل سميت بتبوك لأنه ﷺ رأى قوماً من أصحابه يبكون عين تبوك، أي: يدخلون فيها القدر ويحركونه ليخرج الماء، فقال: «ما زلت تبكونها بوكاً»<sup>(٢)</sup> اهـ.

(قال كعب) بيان لحديثه (لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها قط) وعدة الغزوات التي خرج فيها رسول الله ﷺ بنفسه سبع وعشرون، قاتل في تسع منها

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٧٥٧، ٢٩٤٧-٢٩٥٠، ٣٠٨٨، ٣٥٥٦، ٣٨٨٩، ٣٩٥١، ٤٤١٨، ٤٦٧٣، ٤٦٧٦-٤٦٧٨، ٦٢٥٥، ٦٦٩٠، ٧٢٢٥) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٦٩).

(٢) لم أجده.

بنفسه؛ بدر وأحد والمريسيع والخندق وقريظة وخيبر وفتح مكة على القول بأنها فتحت عنوة، والصحيح عند أئمتنا خلافة، وحنين والطائف، وقيل: إنه قاتل بني النضير وكانت سراياه التي بعث فيها سبعمائة وأربعين سرية. (إلا في غزوة تبوك) ثم استثنى من قوله «لم أتخلف» إلخ. قوله (غير أنني قد تخلفت) أي: عنه ﷺ (في غزوة بدر) قرية مشهورة تنسب إلى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة كان نزلها، وقيل: بدر بن الحارث حافر بئرها، وقيل: بدر اسم البئر التي فيها سميت به لاستدارتها أو لصفائها ورؤية البدر فيها، وحكى الواقدي عن غير واحد من شيوخ بني غفار إنكار هذا كله، قال: وإنما هي مالنا ومنازلنا وما ملكها أحد قط يقال له بدر، وإنما هو علم عليها كغيرها من البلاد، والسبب في ترك استثناء بدر مع تبوك بلفظ واحد كونه تخلف في تبوك مختاراً لذلك مع تقدم الطلب وروقع العتاب على من تخلف، بخلاف بدر في ذلك كله، فلذا غاير بين التخلّفين. قال الحافظ في الفتح: (ولم يعاتب أحد) من المسلمين هو بفتح الفوقية مبني للمجهول، وفي رواية: «لم يعاتب أحداً» (تخلف عنه) فيها (إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون غير قريش) علة لعدم العتاب. والعبير الإبل التي عليها أحمالها. وذلك أن أبا سفيان كان بالشام في ثلاثين راكباً؛ منهم عمرو بن العاص، فأقبلوا في قافلة عظيمة فيها أموال قريش، حتى إذا كان قريباً من بدر بلغ النبي ﷺ ذلك، فندب أصحابه إليهم وأخبرهم بكثرة المال وقلة العدو، فلما بلغ النبي ﷺ الروحاء أتاه الخبر عن مسير قريش ليمنعوا عن غيرهم، فكان سبب الحرب المشار إليها بقوله: (حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم) أي: من كفار قريش (على غير ميعاد) أي: موعداً. (ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة) أي: الليلة التي بايع النبي ﷺ الأنصار فيها على الإسلام وأن يؤووه وينصروه، وهي العقبة التي في طرف منى التي تضاف إليها جمرة العقبة، وكانت بيعة العقبة مرتين؛ في السنة الأولى كانوا اثني عشر، وفي السنة الثانية سبعين كلهم من الأنصار بمسجد بقرب العقبة المذكورة، وإذا أطلق ذكر العقبة فالمراد الأخيرة. (حين توائفنا) بالمثلثة بعد الألف؛ بدل من ليلة وتوائفنا (على الإسلام) أي: تبايعنا عليه وتعاهدنا وأخذ بعضنا على بعض الميثاق، وفي بعض النسخ: «توائفنا» بالفاء بدل المثلثة. (وما أحب أن لي بها) أي: بدل الليلة أو العقبة (مشهد بدر) بالنصب اسم أن. أي ما أحب أني شهدت بديراً ولم أشهدها قال ذلك لما ظهر له بحسب نظره أن ليلة العقبة كانت أفضل لأنها وقعت قبل الهجرة والمسلمون قليل والإسلام ضعيف. (وإن كانت بدر أذكر) بالنصب، أي: أشهر ذكراً. (في الناس منها) بالفضيلة، وقد قدموا في عد طباق الصحابة من شهد العقبة الثانية على من شهد بديراً. (فكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة) بإسكان الزاي، ويقال غزاة بفتح المعجمة والزاي وإبدال الواو ألفاً، فهما مفردا غزوات، وعن ثعلب: الغزوة المرة، والغزاة عمل سنة كاملة. ذكره أول المغازي من «الفتح». (تبوك أني) بفتح

الهمزة، هي ومدخولها اسم كان. (لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني) فيه تفضيل الشيء على نفسه باعتبار تعدد الزمان كما فضل الكحل حال كونه في عين زيد مثلاً على نفسه حال كونه في عين غيره، باعتبار تعدد المكان في قولهم: ما رأيت أحداً أحسن في عينه الكحل منه في عين زيد. (حين) أي: زمن (تخلفت عنه في تلك) الغزوة (والله ما جمعت قبلها راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزوة) بيان لكونه أيسر، وكذا لكونه أقوى إن أريد به القوة العارضية الحاصلة بالأسباب، وإن أريد به القوة في البدن فسكت عن ذكر ما يبينه. (ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورى غيرها) أي: أوهم، زاد أبو داود: وكان يقول: «الحرب خدعة»<sup>(١)</sup>.

(حتى) غاية للتورية (كانت تلك الغزوة، فغزاها رسول الله ﷺ في حرٍّ شديد) يخاف منه الهلاك. (واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً) ويقال مفازة، أي: برية طويلة قليلة الماء، وهو بفتح الميم؛ قيل: مأخوذ من فاز الرجل إذا هلك، وقيل على سبيل التفاؤل بفوزه ونجاته منها، كما يقال للديغ سليم. (واستقبل عدداً كثيراً) وفي بعض نسخ الصحيح «عدواً»، وكأن حكمة إعادة العامل أن هذا نوع غير معمول «استقبل» المذكور أولاً. (فجلا للمسلمين أمرهم) بتخفيف اللام وتشديدها، أي: كشفه وأوضحه وعرفهم ذلك من غير تورية. (ليتأهبوا أهبة غزوهم) بضم الهمزة وإسكان الهاء، أي: ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرهم، ثم هو كذا في نسخ «الرياض» بالمعجمة فالزاي، وهو كذلك في «صحيح مسلم» وفي «صحيح البخاري»: «عدوهم» بالمهملتين وتشديد الواو. (فأخبرهم بوجههم) أي: بقصدته، وهو كذلك بالموحدة أوله في بعض نسخ مسلم، وفي غيره: «توجههم» بالفوقية بدل الموحدة أي: مقصدهم. (الذي يريد) وفي تلك «الذي يريدون»، والعائد محذوف عليهما، وسبب تلك الغزوة أنه ﷺ بلغه أن الروم تجمعت بالشام مع هرقل، أي: لحربه، فندب ﷺ الناس إلى الخروج لذلك. (والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير) جملة حالية من فاعل غزا، وعدة من كان معه ﷺ ثلاثون ألفاً، وعن أبي زرعة: سبعون ألفاً، وفي رواية عنه أيضاً: أربعون ألفاً، ووجه الجمع أن من قال: كانوا سبعين عدّ التابع والمتبوع، ومن قال: ثلاثين أو أربعين عدّ المتبوعين أو أهل القتال. (ولا يجمعهم كتاب حافظ) حال متداخلة، ثم روي في «صحيح البخاري» بتنوينهما، وفي «صحيح مسلم» بالإضافة؛ قال ابن شهاب الزهري (يريد) أي: كعب (بذلك) أي: بالكتاب الحافظ (الديوان) بكسر الدال على المشهور، وحكي فتحها؛ فارسي معرّب، وقيل عربي.

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٦٣٧) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٢٢٩٥).

وقول النبي ﷺ: «الحرب خدعة» أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٠٣٠) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٣٩) وأبو داود في سننه برقم (٢٦٣٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

(قال كعب: فقل رجل) وفي البخاري: «فما رجل». (يريد أن يتغيب) أي: يغيب (إلا ظن أن سيخفى له) وقع في جميع نسخ مسلم بإسقاط «إلا». قال المصنف في «شرحه»: والصواب إثباتها. قال القرطبي: هي لإيجاب ما تضمنه «قل» من معنى النفي؛ لأن معنى قل رجل ما رجل، فكأنه قال: ما رجل يريد أن يتغيب إلا ظن اهـ. (ما لم ينزل فيه وحى من الله عز وجل) منبه على تغيبه. (وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار) أي: أينعت ونضجت وأن وقت أكلها. (و) طابت (الظلال) بكسر الظاء المعجمة جمع ظل. (فأنا إليها أصعر) بالمهملتين؛ أي: أميل، والصعر الميل. (فتجهز رسول الله ﷺ و) تجهز (المسلمون معه وطفقت) من أفعال الشروع جعلت، يقال: طفق بكسر الفاء وفتحها، وبإبدال الفاء بموحدة. (أغدو لكي أتجهز معه فأرجع ولم أقض) شيئاً من أمري (وأقول في نفسي أنا قادر على ذلك) أي: على التجهيز (إذا أردت) أي لسعة الوقت (فلم يزل ذلك) أي: التسويف في الأمر. (يتمادى بي حتى أستمر بالناس الجد) بكسر الجيم، أي: الاجتهاد في أمر السفر وشأنه. (فأصبح رسول الله ﷺ غادياً و) أصبح (المسلمون معه) أي: مصاحبين له في السفر. (ولم أقض من جهازي) بفتح الجيم وكسرها، أي: أهبة سفري. (شيئاً ثم غدوت) أي: سرت أول النهار (فرجعت) من غُدُوِّي (ولم أقض شيئاً) أي: من جهازي. (فلم يزل ذلك) أي: الغدو لقضاء الجهاز وعدم قضائه (يتمادى بي حتى أسرعوا) بالمهملات، وصحّفه الكشمهيني فرواه في «صحيح البخاري»: «شرعوا» بحذف الهمزة وإعجام الشين. (وتفارت) بفوقية ففاء وراء وطاء مهملتين. (الغزو) بإعجام الغين، أي: تقدم الغزاة، والفارت والفرط المتقدم، وجمعه أفرات. (فهممت أن أرتحل فأدرتهم، فيا) قوم (ليتني فعلت) وخلصت من ورطة التخلف، وفيه الندم على ما فات من عمل البر، والنهي عنه على ما فات محمول على ما فات من الأعراض الفانية. (ثم لم يقدر ذلك) أي: الارتحال (لي) وما لم يقدر لا يكون (فكنت إذا خرجت في الناس) أي: المتخلفين من مؤمن معذور أو منافق مغرور. (بعد خروج رسول الله ﷺ يحزنني) بفتح التحتية وضم الزاي من حزن، ويجوز ضم التحتية وكسر الزاي من أحزن. (أن) وفي نسخة «أني». (لا أرى لي أسوة) فاعل يحزن. والظرف في محل الحال من أسوة، وهي بضم الهمزة وقد تكسر. القدوة. (إلا رجلاً مغموصاً) بإعجام الغين وإهمال الصاد، أي: مطعوناً (عليه) في دينه محتقراً متهماً (في النفاق) أي: إظهار الإسلام وإخفاء الكفر. ولا يخفى ما اشتملت عليه هذه الجملة من الاستعارة المكنية وما يتبعها من الاستعارة التخيلية. (أو رجلاً ممن عذر الله) أي: عذره الله (من الضعفاء) بيان لمن (ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك) هكذا في نسخ «الرياض» ممنوع من الصرف على إرادة البقعة، قال المصنف: وهو في أكثر نسخ الصحيحين تبوكاً بالصرف، وكأنه صرفه لإرادة المكان دون البقعة.

(فقال وهو جالس في القوم بتبوك: ما فعل كعب بن مالك؟ فقال رجل من بني سلمة)

بكسر اللام بطن من الأنصار، واسم ذلك الرجل عبد الله بن أنيس كما قاله الواقدي في «المغازي». (يا رسول الله حبسه برداه) بضم الباء، يعني الرداء والإزار، أو الرداء والقميص، وسماههما بردين لأن الإزار والقميص قد يكونان من برد، والبرود ثياب من اليمن فيها خطوط، ويحتمل أن أحدهما كان برداً وتسميتهما بردين على طريقة العمرين والقمرين. (والنظر في عطفيه) بكسر المهملة الأولى، أي: جانبه؛ كناية عن العجب. قال القرطبي: وكان هذا القائل كان في نفسه حقد على كعب، ولعله كان منافقاً، فنسب كعباً إلى الزهو والكبر، وكانت نسبة باطلة بدليل رد العدل الفاضل معاذ بن جبل عليه، كما قال: (فقال له معاذ بن جبل رضي الله عنه: بئسما) أي: بئس هو قولاً. (قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً) ففيه جواز ذم المتكلم بالعيب والقبيح في حق المسلم، ونصرة المسلم في غيبته والرد عن عرضه اهـ. وما زعمه من احتمال نفاق القائل فيه نظر؛ لأن عبد الله بن أنيس لم يتهم بذلك، والأولى حملة على أنه صدر منه ذلك من غير فكر وروية وقصد إلى معايبه القبيحة الرديّة، والله أعلم بحقيقة الحال. (فسكت رسول الله ﷺ) أي: عن السؤال عن حال كعب. زاد مسلم على البخاري.

(فبينما هو على ذلك رأى رجلاً مبيضاً) بكسر التحتية اسم فاعل من البياض، أي: لابس البياض، يقال هم المبيضة والمسودة بالكسر، أي: لابسو البياض والسواد (يزول) أي: يتحرك وينهض (به السراب) هو ما يظهر للإنسان في الهواجر في البراري كأنه ماء. (فقال رسول الله ﷺ: كن أبا خيثمة) لفظه لفظ الأمر ومعناه الدعاء، كما يقال: أسلم. أي: سلّمك الله، قاله السهيلي. وقال المصنف في «شرح مسلم»: قيل: معناه أنت أبو خيثمة، قال ثعلب: العرب تقول: كن زيداً، أي: أنت زيد، قال القاضي عياض: والأشبه عندي أن كن هنا للتحقيق والوجود؛ أي: لتوجد يا هذا الشخص أبا خيثمة حقيقة. وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب وهو معنى ما. وقال صاحب «التحرير»: تقديره: اللهم اجعله أبا خيثمة اهـ. (فإذا هو أبو خيثمة الأنصاري) فإذا فجائية، والجملة بعدها في محل جر بالإضافة (و) أبو خيثمة (هو الذي تصدق بصاع النمر حين لمزه المنافقون) واللمز: الطعن. انتهت زيادة مسلم. واسم أبي خيثمة عبد الله بن خيثمة، وقيل مالك بن قيس، ولهم أبو خيثمة صحابي آخر اسمه عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي. (قال كعب: فلما بلغني أن رسول الله ﷺ بفتح الهمزة هي ومعمولها فاعل بلغ. (قد توجه قافلاً) أي: راجعاً (من تبوك) بالصرف وعدمه على ما تقدم (حضرني بشي) جواب للما، وعند البخاري: «حضرني همّي» والبث أشد الحزن، وبه يعلم أن عطف الحزن عليه في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِّي وَحَرَفِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦] من عطف العام على الخاص لا المرادف، خلافاً لما في «شرح بانت سعاد» لابن هشام. (فطفقت) أي: أخذت؛ من باب أفعال المقاربة، تقدمت لغاتها. (أتذكر الكذب) أي: ما يقبله السامع من الآتي به، والجملة خبر طفق. (وأقول) عطف على خبر طفق (بما) كذا

هو بإثبات الألف في الأصول المصححة، ومقتضى قاعدة وجوب حذف ألف ما الاستفهامية إذا جُرّت نحو: ﴿عَمَّ يَسَاءَ لُونٌ﴾ [النبأ: ١] أن يكون بحذفها، ولعله جاء على الاستعمال القليل، أي: أقول بأي شيء من الأعذار مطابقة للواقع أم لا كما يدل عليه السياق. (أخرج من سخطه) بفتحين أو بضم فسكون، أي: من كراهيته لتخلفي وعدم رضاه به. (غداً وأستعين) عطف على أتذكر (على ذلك) أي: المخرج لي من سخطه وعدم رضاه (بكل ذي) أي: صاحب (رأي من أهلي) ثم لا يشكل ما ذكره من تذكره الكذب والاستعانة عليه بما تقرر من عدالة الصحابة؛ لأنه رأى جواز فعل ذلك لما فيه من ارتكاب أخف الضررين دفعا لأشدهما وهو سخطه ﷺ، على أن الله سبحانه وتعالى قد حفظه من فعل ذلك، وسلك به عنه بصدقه أحسن المسالك. (فلما قيل) أي: تحدث، وليس المراد منه تضعيف المخبر عنه. (إن رسول الله ﷺ) بكسر الهمزة، محكي بالقول، وهو نائب الفاعل؛ لأن الإسناد لفظي، أي: قيل هذا اللفظ. (قد أظل) بالمعجمة المشالة، أي: أقبل ودنا كأنه ألقى عليه ظله. (قادمًا) حال من فاعل أظل. (زاح عني الباطل) أي: زال وذهب، ويقال: أزاح أيضاً، والمصدر زوحاً. قاله الأصمعي، وزيحاً كما في «المصباح»، وزيحاناً، قاله الكسائي. والمراد بالباطل ما كان عزم عليه من التنصل من سخطه بالإخبار بغير مطابق للواقع. (حتى) استئنافية أو عاطفة. (عرفت أنني لم أنج) بفتح الهمزة وسكون النون وضم الجيم (منه) أي من سخطه نجاة نافعة (بشيء) أي: من الكذب. وفي نسخة «بشيء فيه كذب». (أبدأ) أي: لا أنجو به نجاة أبدية وإن نجوت به في الحال، لكن يحصل خلافه عند كشف الله لنيبه عن حقيقة الأمر كما جرى للمنافقين، والأبد الزمن المستقبل. (فأجمعت صدقه) أي: عزمت عليه. يقال: أجمع أمره وعلى أمره وعزم عليه بمعنى.

(وأصبح رسول الله ﷺ قادمًا وكان إذا قدم) بكسر الدال مضارعه يقدم بفتحها (من سفر بدأ بالمسجد فرقع فيه ركعتين) تحية المسجد، إنما كان يفعل ذلك لبدأ بتعظيم بيت الله قبل بيته، وليقوم بشكر نعمة الله عليه في سلامته، وليس ذلك في شرعه لأئمة. كذا في «المفهم». ثم جملة «وكان» تحتمل العطف على جملة «أصبح» والحالية من فاعل أصبح. (ثم جلس للناس) أي: ليسلموا عليه ويهنتوه بالسلامة. (فلما فعل ذلك) أي: المذكور من صلاة التحية والجلوس للناس معتكفاً كما يومئ إليه علو مقامه، فلذا دارت أفعاله بين الوجوب والندب، والاعتكاف يحصل بما زاد على الطمأنينة ولا يتوقف على الصوم. (جاءه المخلفون) اسم مفعول، أي: عن الخروج معه إلى تبوك. قال أبو حيان في «النهر»: لفظ المخلفون يقتضي الذم والتحقير، وهي أمكن من لفظ المتخلفين؛ إذ هم مفعول بهم ذلك. اهـ. فطفقوا (يعتذرون إليه) من تخلفهم عنه (ويحلفون له) على ما يعتذرون به (وكانوا بضعاً وثمانين رجلاً) والبضع والبضعة بكسر الباء الموحدة وسكون المعجمة ما بين الثلاث إلى التسع من العدد، وفي هذا الرد على

منع استعماله فيما فوق العشرين . ثم منهم من اعتذر بالمرض ، ومنهم من اعتذر بغيره مما هو كاذب فيه . ( فقبل منهم علانيتهم ) بتخفيف التحتية ، اسم مصدر من علن الأمر يعلن علوناً كدخل ، أو من علن يعلن علناً كطرب ، أي : ما أظهره إجراءً للأحكام على ظاهر الأمر . ( وبإيعهم ) بالموحدة ( واستغفر لهم ) أي : سأل الله غفر ذنب المتخلف عنه . ( ووكل ) بتخفيف الكاف ( سرائرهم ) جمع سريرة ، أي : ما أخفوه من النفاق وقصد الإخبار بخلاف الواقع . ( إلى ) علم ( الله تعالى ) وفي الحديث : « إنما أحكم بالظواهر والله يتولى السرائر »<sup>(١)</sup> .

( حتى جئت ) حتى حرف ابتداء لدخولها على الماضي وليست حرف جر ، بعدها أن مضمرة خلافاً لابن مالك ، فقد رد عليه ابن هشام بأنه لا يعرف له فيه سلفاً ، ولا عاطفة لأنها لا تعطف الجمل خلافاً لابن السيد في زعمه إجازة ذلك . قال في « المغني » : وذلك لأن شرط معطوفها أن يكون جزءاً مما قبلها ، أو كجزئه ، ولا يتأتى ذلك إلا في المفردات اهـ . وحينئذ فالجملة مستأنفة . ( فلما ) الفاء فصيحة ، أي : جئت فسلمت ، فلما ( سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ) بفتح المهملة من الأول فعل ماض جواب لما ، وضمها من الثاني مصدر مفعول مطلق ، والمغضب اسم مفعول ، أي : الغضبان ، وفي التعبير به دونه إيماء إلى أن الغضب منه ﷺ إنما يكون عارضياً بسبب أمر يقتضيه ، وإلا فلحقه الكريم الرضى والعفو والصفح والتجاوز عما لا معصية فيه من الأمور . قال أنس : « خدمت النبي ﷺ عشر سنين ، فما قال لي لشيء فعلته : لم فعلته ، ولا لشيء تركته : لم تركته »<sup>(٢)</sup> . ( ثم قال : تعال ) بفتح اللام . ( فجئت ) أي : عقب الأمر من غير تراخ ؛ ففيه ما كان عليه الصحابة من البدار لأداء أوامره ﷺ . ( أمشي ) جملة حالية . ( حتى ) غاية لما قبله . ( جلست بين يديه ، فقال لي : ماذا ) أي : ما الذي ( خلفك ) أي : ما كان سبب تخلفك عن الخروج معي لتبوك . وإسناد التخليف إليه مجاز عقلي . ( ألم تكن قد ابتعت ) أي : اشتريت ( ظهرك ) الظهر هي الإبل التي تركب ، وجمعه ظهران بالضم . ( قلت : يا رسول الله ! إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أنني سأخرج من سخطه بـ ) ذكر ( عذر ) أبديه مورياً أو موجهاً . ( لقد أعطيت ) بالبناء للمجهول ( جدلاً ) بفتح أوليه الجيم فالمهملة ، أي : فصاحة وقوة في الكلام وبراعة أخرج عن

(١) لا أصل له بهذا اللفظ ، ويغني عنه ما أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٤٥٨ ، ٦٩٦٧ ، ٧١٦٩ ، ٧١٨١ ، ٧١٨٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٧١٣) من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنكم تختصمون إلي ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو مما أسمع منه ، فمن قطع له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه ، وإنما أقطع له قطعة من النار » .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٧٦٨ ، ٦٩١١) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٠٩) والترمذي في سننه برقم (٢١٠٥) .

عهدة ما ينسب إليّ إذا أردت، ثم أكد ما قبله بقوله (ولكني والله لقد علمت أي لئن حدثتك اليوم حديث كذب) بفتح فكسر (ترضى به عني) لفصاحته وبراعته الموهمة أنه كذلك في الواقع (ليوشكن الله أن يسخطك علي) يوشك بضم التحتية وكسر المعجمة مضارع أوشك، وهو أكثر استعمالاً منه، حتى أنكر الأصمعي مجيئه ماضياً وإن كان مردوداً بمجيئه كذلك في كلامهم، وهو من أفعال المقاربة، ثم اللام في «لقد علمت» لام جواب القسم، وفي «لئن» مؤذنة بقسم مقدرأتي به تأكيداً للمقام، وقوله: «ليوشكن» جوابه، واستغنى به عن جواب الشرط، وجملة القسم وجوابه علق عنها فعل العلم، والقسم والأول وجوابه ساد مسدّ خبر لكن علة له، والتقدير: ولكني مع الحال المذكورة لا أفعل، لعلمي بأن الله يجلي لك الأحوال ويظهر لك الصادق والكاذب من المقال، ففيه التنبيه على اجتناب المعاصي، فإنها وإن كانت قد تحلوا ساعة مباشرتها بتزيين الشيطان وإغوائه، إلا أنها مرّة المجنى منقصة المعنى لمن استنارت بصيرته وجلت سريرته. (وإن حدثتك حديث صدق تجد) بكسر الجيم وتخفيف المهملة، أي: تغضب (عليّ فيه) أي: لأنني ملوم بسببه واقع في المخالفة به، وهذه الجملة الشرطية معطوفة على الأولى الواقعة بعد اللام المؤذنة بالقسم؛ فقوله (إني لأرجو فيه) أي: الصدق (عقبى الله عز وجل) جواب القسم، والعقبى بضم العين المهملة وسكون القاف، أي: العقابة الحسنة، أي: أرجو من الله تعالى أن يعقبني خيراً بتوبته عليّ، وإرضاء نبيه ﷺ عني، وقد حقق الله له رجاءه. (والله ما كان لي من) مزيدة لاستغراق النفي. (عذر) أي: حقيقي في التخلف فأعذر به. (والله ما كنت قط) بفتح القاف وتشديد المهملة المضمومة على الألف. (أقوى) أي: في البدن. (ولا أيسر) أي: في المال. (مني) هو المفضل عليه، وتفضيل الشيء على نفسه باختلاف الزمان. (حين) أي: وقت (تخلفت عنك) فقال رسول الله ﷺ (أما) بفتح الهمزة وتشديد الميم، حرف فيه معنى الشرط والتفصيل (هذا فقد صدق. فقم) الفاء فيه فصيحة، أي: حيثما صدقت فقم. (حتى يقضي الله) أي: بيدي في عالم الشهادة ما سبق به قضاؤه الأزلي. (فيك) أي: في شأنك، أي: من المؤاخذة بجريرة ذنب التخلف المحرّم من غير عذر، أو العفو عنه، أو التوبة عليه والرضى عنه لما تجرعه من مرارة الصدق الشاق عليك لما ترتب عليه، فقامت.

(وإثر) بالمثلثة، أي: وثب. (رجال من بني سلمة) بفتح المهملة وكسر اللام، بطن من الأنصار. (فاتبعوني فقالوا: والله ما علمناك أذنبت ذنباً) الجملة في محل المفعول الثاني لعلم (قبل هذا) التخلف. (لقد عجزت) بفتح الجيم على الألف. (في) تعليلية؛ نحو ﴿لَمَسْكَرٌ فِي مَا أَفْضَنُكُمْ﴾ [النور: ١٤]. (ألا تكون اعتذرت) أي: بسبب عدم اعتذارك. (إلى رسول الله ﷺ بما) أي: بمثل الذي (اعتذر به المخلفون) فإن كان ذنباً لكونه كذباً إن لم تور (فقد كان كافيك) بالنصب خبر كان و (ذنبك) مفعوله الثاني أو منصوب على نزع الخافض. (استغفار رسول الله ﷺ لك) اسم كان، وأعربه الحافظ فاعل الوصف، وعليه



تكون كان تامة والوصف فاعلها والاستغفار فاعله . (قال) كعب : (فوالله ما زالوا يؤنبوني) بضم التحتية وفتح الهمزة ثم نون مشددة مكسورة ثم موحد، أي : يلوموني أشد اللوم . (حتى أردت أن أرجع إلى رسول الله ﷺ فأكذب نفسي) أي : أقول إنها كاذبة في قولي السابق ما كان لي من عذر . (ثم قلت لهم : هل لقي هذا) أي : الصدق في المقال وذكر الواقع الذي لمتموني به (معني من) مزيدة (أحد) فيهن علي الأمر وأجد لي مساوياً في ذلك (قالوا: نعم، لقيه رجلان قالوا مثل ما قلت) أي من الأخبار بانتفاء العذر المانع من الخروج (وقيل لهما مثل ما قيل لك) أي : من انتظار ظهور ما سبق به القضاء في شأنهما . (قال) كعب : (قلت : من هما؟ قالوا) هما (مرارة) بضم الميم وتكرار الراء (ابن الربيع العامري) هذا لفظ مسلم . قال المصنف في «شرحه» : هكذا هو في جميع نسخه «العامري»، وأنكره العلماء وقالوا هو غلط، إنما صوابه «العمري» بفتح المهملة وإسكان الميم، من بني عمرو بن عوف، وكذا ذكره البخاري، وكذا نسبه ابن إسحاق وابن عبد البر وغيرهما من الأئمة، وقال القاضي عياض : هو الصواب . ووقع عند مسلم أيضاً في النسخ : «ربيعة»، ووقع في البخاري «ابن الربيع»؛ قال ابن عبد البر : يقال بالوجهين . (وهلال) بوزن بلال (ابن أمية) بن عامر بن قيس بن عبد الأعلم بن عامر بن كعب بن واقف بن امرئ القيس بن مالك بن الأوس (الواقفي) بقاف ففاء منسوباً إلى بني واقف المذكور في النسب، واسمه مالك، بطن من الأنصار . (قال : فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا) أي : غزوة بدر الكبرى، وأهلها لهم الشرف الأعلى، ثم ما ذكره من شهودهما بدرًا كذا في الصحيحين . قال ابن الجوزي في «جامع المسانيد» : إنه من أوهام الزهري، فلم يذكرهما أحد في البدرين . وقد سئل الشرف الدمياطي عن كلام ابن الجوزي هذا فأقره عليه وأيده . نقله عنه ابن السبكي في ترجمته من «الطبقات الكبرى»، وتعقبه الحافظ في «الفتح» بأن الظاهر من صنيع البخاري أن «قد شهدا بدرًا» من كلام كعب . وممن جزم بأنهما شهداها الأثرم، وتعقبه ابن الجوزي ونسبه إلى الغلط فلم يصب، واستدل بعضهم لكونهما لم يشهداها بما لا دليل فيه من هجرانه لهما وترك مثل ذلك في حق حاطب وقد فعل ما فعل، فقال في حقه : «إنه شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر»<sup>(١)</sup> الحديث، فلو شهداها لصفح عنهما كحاطب، وليس ما يومئ إليه كلامه من عدم مؤاخذه البدري بما يعمل كذلك، وإنما صفح عن حاطب لتبين عذره في مكاتبته، بخلاف كعب وصاحبيه؛ إذ لا عذر لهما في التخلف . انتهى ملخصاً .

(فقلت : لي فيهما أسوة) بضم الهمزة وكسرها، أي : قدوة، وفي العبارة تجريد؛ إذ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٠٠٧، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠) ومسلم في صحيحه برقم (٢٤٩٤) .

هو الأسوة. (قال) كعب (فمضيت) أي: مصمماً على ما وقع مني من الإخبار بالصدق (حين ذكروهما لي) بمثل ذلك (ونهى رسول الله ﷺ عن كلامنا أيها الثلاثة) ففيه وجوب هوان من ظهرت منه المعصية فلم يسلم عليه إلى أن يقلع وتظهر توبته. كذا في «المفهم»، وأي بالضم، والثلاثة مرفوع على الصفة لأي تبعاً للفظها ومحلها نصب على الاختصاص، حكى سيوييه عن العرب: «اللهم اغفر لنا أيتها العصابة»، وهذا مثله. (من بين) أي: دون (من) أي: سائر الذي (تخلف عنه) وذلك لرفع شأن هؤلاء الكرام وإعراضه عن باقي المتخلفين؛ لأنهم اعتذروا، ومنهم المعذور حقيقة، ومنهم المنافقون اعتذروا ظاهراً فقبل منهم ذلك؛ لأن الأحكام الشرعية مبناها عليه، وقد فضح الله سرائرهم وأظهر للمؤمنين ضمائرهم كما يأتي آخر الحديث. (قال: فاجتنبنا) بفتح الموحدة (الناس) أي: صاروا لنا مجانبين. (أو) شك من الراوي (قال: فتغيروا لنا) عما كنا نعده من الأئس والوداد منهم (حتى تنكرت) غاية لما قبلها، وتنكرت تغيرت (لي في نفسي الأرض) فاعل تنكر، والظرفان متعلقان به، أي: تغيرت لي لا لغيري في نفسي، أي: عندها لا في نفس الأمر، وحاصله أن تكدر الأحوال يوهم النفس تغير الدار، ويخيل إليها ما لم يقع بحال. (فما هي) أي: الأرض الآن (بالأرض التي أعرف) والحاصل أنه لعظم ما اشتد عليه الأمر توهم أنه تغير عليه كل شيء حتى الأرض، فإنها توحشت وصارت كأنها غير الأرض التي كان يعرفها قبل ذلك. (فليثنا) أي: أقمنا (على ذلك) المذكور من الانتظار لما يبدو في عالم الشهادة مما سبق به القضاء وهجر الناس لنا (خمسین ليلة) أي: ونهاراً، وحذف اكتفاء بذكر قرينة للعلم به من السياق. (فأما) بفتح الهمزة، تفصيل لبعض حاله وحال صاحبيه (صاحباي) أي: المشاركان لي في هذا الحال (فاستكانا) أي: خضعا (وقعدا في بيوتهما يبكيان) أي: على خطيئتهما؛ ففيه بكاء الإنسان على خطيئته، وفي الحديث: «وابك على خطيئتك وليسعك بيتك»<sup>(١)</sup>. (وأما أنا فكنت أشب القوم) بالمعجمة فالموحدة، أي: أصغرهم سناً. (وأجلدهم) أي: أقواهم. (فكنت أخرج) إلى المسجد وغيره. (فأشهد الصلاة) أي: المفروضة (مع النبي ﷺ) أي: أشهد الجماعة في الصلوات المكتوبات. (وأطوف) بفتح الهمزة وبالمهملة، أي: أمشي دائراً. (في الأسواق) جمع سوق، وتقدم أنها سميت بذلك لسوق الناس بضائعهم إليها، وقيل للوقوف فيها على الساق، وتعقب باختلاف المادة، ولعل من حكمة طوفانه في الأسواق أنها من محال كرم الله وجوده بتيسير تلك الأمور المباحة لطالبها وربح جالبها وصاحبها، فتعرض في محل الرحمات والفيوض المعنوية وهي

(١) أخرجه الترمذي في سننه (٦٥/٢) وأحمد في المسند (٢٥٩/٥) من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «أملك عليك لسانك، وليسعك بيتك، وابك على خطيئتك».

والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٨٩٠).

المساجد وشهوده الصلوات، وفي محل الفضل والعطايا الدنيوية وهي الأسواق، لنفحات الرحمن لتعود عليه بالتوبة، ويظفر بالمرام في الأوبة، ويتنصل عما وقع فيه من الحوبة. (ولا يكلمني أحد) معطوفة على «وأطوف»، ويصح كونها في محل الحال.

(وآتي رسول الله ﷺ) تشرفاً برؤيته، واستمطاراً للفيوض الربانية من حضرته، وإراحة القلب من ألم الكرب، ففيه أن حبه له الأكيد لم يغيره عنه ما صدر من الأمر فيه بالتباعد. (فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة) فيه الجلوس عقب الصلاة في المصلى للذكر والدعاء ونحوهما، والجملة في محل الحال، وأتردد هل ردّ عليه الصلاة والسلام بلسانه على السلام (فأقول في نفسي: هل حرك شفثيه) بفتح المعجمة، أي: أقول: هل حركهما ناطقاً (برد السلام) عليّ كما هو قضية صفحه وعفوه، والانزجار يحصل بعدوله عن الجهر بذلك إلى الإسرار. (أم لا) لقضية ما صدر مني من العصيان المقتضي للهجران. وأم هنا منقطعة بمعنى بل، لعدم تقدم الهمزة عليها. (ثم أصلي قريباً منه) للنافلة والرواتب (وأسارقه النظر) بالمهملة والقاف، أي: أنظر إليه في خفية؛ ففيه أن مسارقة النظر في الصلاة، وكذا الالتفات لا يبطلها. (فإذا أقبلت على صلاتي أقبل علي) لما ورد من إقبال المولى سبحانه على المقبل بقلبه وقاله على مولاه، والمصطفى ﷺ متخلق بأخلاق الله. ففيه أن الإقبال على مرضاة الله سبب لقبول أولياء الله. (وإذا التفت نحوه) في صلاتي (أعرض عني) إذ الالتفات في الصلاة اختلاس من الشيطان كما ورد في الحديث مع ما ينبئ عنه من الغفلة الشاهد بها خبر: «لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه»<sup>(١)</sup>. (حتى إذا طال عليّ ذلك) ابتدائية على الصحيح على ما في «المغني»، أو غاية لمقدر، أي: استمرت متصابراً حتى إذا طال عليّ ذلك (من) بيانية لذلك (جفوة) فتح الجيم وسكون الفاء، أي: إعراض (المسلمين) ويجوز أن يكون المشار إليه ما تقدم، ومن ابتدائية أو تعليلية. (مشيت) واستمرت في المشي (حتى تسوّرت) بتشديد الواو، أي: علوت سور (جدار حائط) هو البستان إذا كان عليه دائر بناء. وفي «الصحيح»: التسور النزول من الارتفاع ولا يكون إلا من فوق، ويقال هو الصعود إلى مكان مرتفع اهـ. وفيه جواز دخول الإنسان دار صديقه وقريبه الذي يدل عليه ويعرف أنه لا يكره ذلك بغير إذنه، بشرط أن يعلم أنه ليس هناك نحو زوجة مكشوفة. (أبي قتادة) بفتح القاف، الحارث بن ربيعي بكسر الراء وسكون الموحدة وبالمهملة، الأنصاري (وهو ابن عمي) أي: بحائل. كذا قاله الكرمانني، ووجهه أنهما يجتمعان في كعب بن سلمة، وهو الجد الخامس لكعب، والسادس لأبي قتادة، وقيل: بل هو ابن عمه حقيقة، وإن ربيعياً والد أبي قتادة أخو مالك والد كعب. (وأحب الناس إلي) أي: أكثرهم محبوبية إليّ لقرابته في النسب، أو لغير ذلك من السبب. (فسلمت

(١) وإسناده ضعيف، وانظر الضعيفة برقم (١١٠).

عليه، فوالله ما رد علي السلام) لعموم النهي عن كلام كعب وصاحبيه، ففيه عدم رد السلام على نحو المبتدع، وإن السلام كلام فيحتمل به من حلف: لا يكلم فلاناً فسلم عليه، أو رده عليه، وإن كان واجباً عليه، وإيثار طاعة الله ورسوله على مودة الصديق والقريب ونحوهما. (فقلت له: يا أبا قتادة! أنشدك) بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة، أي: أسألك (بالله) وأصله من النشيد وهو الصوت. (هل تعلمني) أي: بما تراه من الشواهد والآيات، فلا ينافي ما جاء من إنكاره ﷺ على سعد بن أبي وقاص في قوله: «ما لك عن فلان فإني أراه مؤمناً»، فقال ﷺ: «أو مسلماً»<sup>(١)</sup>، أي: أن الإيمان لكونه قلبياً لا سبيل إلى علمه والجزم به، بخلاف الإسلام لتعلقه بالظاهر، ولذا أجابه أبو قتادة بقوله: «الله ورسوله أعلم». (أحب الله ورسوله) محبتهم طاعة أمرهما، ومنها الإيمان وفعل الطاعات وترك مخالفتهما، وما أحسن ما قيل:

تعصي الإله وأنت تظهر حبه هذا العمري في القياس بديع  
لو كان حبك صادقاً إن المحب لمن يحب مطيع

(فسكت) عن الجواب لما تقدم. (فعدت) له (فناشدته) أي: نشدته، والإتيان به من باب المفاعلة للمبالغة. (فسكت فعدت) إليه (فناشدته، فقال: الله ورسوله أعلم) قال القاضي عياض: لعل أبا قتادة لم يقصد بهذا تكليمه به؛ لأنه منهي عن كلامه، وإنما قال ذلك لنفسه لما ناشده بالله، فقال أبو قتادة مظهراً لاعتقاده لا لسمعته، إذ من حلف لا يكلم فلاناً، فسأله عن شيء فقال: الله أعلم، يريد إسماعه وجوابه حث، فإن لم يرد ذلك فلا حث اهـ. قال القرطبي في «المفهم»: ويحتمل أن أبا قتادة فهم أن الكلام الذي نهى عنه إنما هو المقتضي للمباشرة وإفادة المعاني لا مثل هذا المقتضي للإبعاد والمنافرة، ألا ترى أنه لم يرد عليه السلام ولا التفت لحديثه اهـ.

(ففاضت عيني) مجاز عقلي من الإسناد للمكان نحو نهر جار، ومعنى فاضت عيني أي: كثرت دموع عيني. (وتوليت) راجعاً من حيث أتيت. (حتى تسورت الجدار، فبيناً) بألف الإشباع، وقيل: هي كافة ليين عن الإضافة كما تقدم، وقيل أصلها بينما بما الكافة، فحذفت الميم تخفيفاً. (أنا أمشي في سوق المدينة) علم بالغلبة على دار هجرته ﷺ، وسميت بذلك لأنها يطاع الله فيها، والدين الطاعة. (إذا نبطي) بفتح النون والموحدة الفلّاح، سمي به لأنه يستنبط الماء، أي يستخرجه، وسيأتي فيه زيادة في باب النهي عن تعذيب العبد والدابة. (من نبط) بفتح أوليه، أي فلاحي. (أهل الشام) بالهمزة الساكنة، ويجوز تخفيفها، ويقال شام بالهمزة بوزن يمان، وهو مذكر على المشهور، وقال الجوهرى: يجوز تذكيره وتأنيثه، سمي بذلك باسم سام بن نوح،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٧، ١٤٧٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٥٠) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

واسمه بالسريانية شام، وعن ابن الكلبي: سمي شاماً بشامات له حمر وسود وبيض، وقيل: سمي به لأنه عن شمال الأرض، وقيل غير ذلك. وتقدم أن حده من العريش إلى الفرات طولاً، وقيل إلى بياض، وعرضاً من جبل طي من نحو القبلة إلى نحو أرض الروم وما سامت ذلك من البلاد. نقله المصنف في «التهذيب» عن الحافظ ابن عساكر في «تاريخ دمشق». (ممن قدم بالطعام) حال كونه (بيعه بالمدينة) ويصح كونها استثناءً بيانياً. (يقول) يجوز فيه ما في الذي قبله، والثاني أقرب. (من يدل) بضم المهملة (على كعب بن مالك، فطفق) أي أخذ (الناس يشيرون له إلي، حتى إذا جاءني دفع إلي كتاباً من ملك غسان) بفتح المعجمة وتشديد المهملة آخره نون، واسمه جبلة بن الأيهم، وقيل الحارث بن أبي سمرة. (وكنت كاتباً) أي قارئاً، من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم. (فقرأته، فإذا فيه: أما بعد) بالبناء على الضم لحذف المضاف إليه ونية معناه. (فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك) أي أعرض عنك. (ولم يجعلك الله بدار هوان) أي منقطعاً بدار تهان فيها. (ولا) بدار أو حال (مضيعة) بسكون المعجمة ويجوز كسرها مع فتح الميم فيهما، أي في دار أو حال يضاع فيها حقك، أي فإذا حصل لك ما عرض حلوله بك (فالحق) بفتح المهملة (بنا نواسك) بضم النون وكسر المهملة من الموساة، وحذفت التحتية لأنه في جواب الطلب وفي بعض نسخ مسلم إثباتها، وهو كما قال المصنف صحيح أي ونحن نواسيك قطعه عن جواب الأمر.

(فقلت حين قرأتها) أي الكتابة المعبر عنها بالكتاب أو التأنيث باعتبار المعنى إذ هو في المعنى صحيفة. (وهذه) الواقعة. (أيضاً من البلاء) أي الابتلاء ليرتب عليه ما يليق مما يصدر عنه من رسوخ قدم يحمد عليه أو أمر يوجب الندم. (فتيممت) أي قصدت، ولمسلم «فتأملت» وهي لغة (بها التنور) أنث الضمير في بها وفي قوله (فسجرتها) بمهملة وجيم وراء أي أوقدت الكتاب لما ذكر آنفاً، والتنور الذي يخبز فيه. قال في «النهاية»: يقال إنه في جميع اللغات كذلك. (حتى إذا مضت أربعون) غاية لمقدر أي استمرت على ذلك الأمر المذكور من غير زيادة عليه حتى مضت أربعون ليلة ويوماً (من الخمسين واستلبت) أي أبطأ، وجملة استلبت (الوحي) من زيادة مسلم على البخاري (إذا) فجائية (رسول رسول الله ﷺ) في رواية الواقدي أنه خزيمة بن ثابت قال: وهو الرسول إلى هلال ومرارة بذلك (يأتيني فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك) وفي نسخة من «التوشيح» للحافظ السيوطي: هي عمرة بنت جبير بن صخر اهـ. وفي نسخة من «تحفة القاري على البخاري» لشيخ الإسلام زكريا: هي عميرة بنت جبير بن صخر اهـ. وفي الأصلين المذكورين تحريف من النسخ فليحرق، ونقل بعضهم عن الحافظ ابن حجر أن اسمها جبرة، ثم رأيت في الفتح: هي عمرة بنت جبير بن صخر بن أمية الأنصارية أم أولاده الثلاثة عبد الله وعبيد الله ومعبد، ويقال اسم امرأته التي كانت عنده يومئذ خيرة بالمعجمة ثم التحتية اهـ. وراجعت «أسد الغابة» لابن الأثير فلم أجد فيه ذكراً لأحد من هؤلاء الثلاثة، والله أعلم.

(فقلت) ما المراد من اعتزالها. (أطلقها) بضم الهمزة، وهمزة الاستفهام مقدرة بدليل قوله (أم ماذا) أي ما الذي (أفعل؟ قال: لا) تطلقها. (بل اعتزلها) أمر بترك مخالطتها مخالطة الزوجات من الجماع ومقدماته كما فسره بقوله (ولا تقربها وأرسل) رسول الله ﷺ. (إلى صاحبي) بتشديد ياء المتكلم المدغم فيها ياء المثني يأمرهما (بمثل ذلك) أي الاعتزال المفسر بعدم قرب الزوجة. (فقلت لامرأتي: الحقني) بهمزة وصل وفتح المهملة بعدها فاف. (بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر) وقوله: الحقني بأهلك من كنايات الطلاق ولكونه لم ينوه به لم يقع عليه.

(فجاءت امرأة هلال بن أمية) هي خولة بنت عاصم قاله الحافظ ابن حجر، وقيل اسمها عمرة بنت حبة بن صخر الأنصارية قاله ابن عبد البر. (رسول الله ﷺ فقالت له) اللام للتبليغ. (يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ) أي ذو سن (ضائع) بالمعجمة وبعد الألف همزة ثم عين مهملة وفسرته بقولها (ليس له خادم) أي من يقوم بما يحتاجه من خدمة، يقع على الذكر والأنثى بلفظ واحد، ويقال في المؤنث خادمة، ومنه حديث البخاري، عن أبي سهل «أن امرأة أبي أسيد كانت خادمتهم في عرسهم»<sup>(١)</sup> فإنه بالتاء في معظم الأصول. (فهل تكره أن أخدمه) بضم المهملة. (قال: لا) أي لا أكره أن تخدميه. (ولكن) استندراك لما قد يتوهم من شمول الخدمة للتمتع بها. (لا يقربنك) بضم الراء وفتح الموحدة بعدها نون توكيد، كناية عن الجماع. (فقالت) لا حاجة إلى منعه من ذلك. (إنه) أي الشأن أو هلال. (والله) جملة قسمية أتى بها لتأكيد المقال (ما به حركة) وفي نسخة: من حركة، بزيادة من، والحركة بفتحات، أي داعية تحركه (إلى شيء) من الجماع ومقدماته لما هو فيه من الكرب، ثم الجملة القسمية وجوابها خبر إن، وفي نسخة بتقديم القسم على إن وعليه فإن واسمها وخبرها جواب القسم. (ووالله) يحتمل العطف على جملة القسم السابقة ويحتمل الاستئناف. (ما زال يبكي) على تخلفه المتسبب عليه ما آل إليه أمره. (منذ كان من أمره) أي شأنه. (ما كان) من تخلفه عن الخروج وما ترتب عليه. (إلى الآن) حال الإخبار، وفي نسخة: إلى يومه هذا، وسكتت عما بعده لأنه يحتمل استمراره عليه وتركه له لما يرد عليه مما يقتضي حالاً من تلك الأحوال.

قال كعب: (فقال) أي أشار (لي بعض أهلي) لما أمرت امرأتي بالذهاب لأهلها، قال الحافظ: لم أفق على اسمه (لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك) أي في خدمتها. (فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه) وقد استشكل هذا بنهيه ﷺ عن كلام الثلاثة، وأجيب بأنه يحتمل أنه عبر عن الإشارة بالقول كما أشرت إليه أو أن النهي كان خالصاً بالرجال والقائل كان امرأة، أو كان هذا الكلام ممن يخدم المنهي عن كلامه فلم يدخل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥١٧٦، ٦٦٨٥) ومسلم في صحيحه برقم (٢٠٠٦) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

في النهي، قال الحافظ في الفتح: لعله بعض ولده أو من النساء، ولم يقع النهي عن كلام الثلاثة للنساء اللاتي في بيوتهم أو أن الذي كلمه كان منافقاً. (فقلت: لا أستأذن فيها رسول الله ﷺ) وأشار إلى الفرق بين حاله وحال هلال بقوله: (وما يدريني) بضم التحتية (ماذا يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنته فيها) أي من الإذن في ذلك أو المنع منه (وأنا رجل شاب) جملة حالية من فاعل يقول وأشار به إلى وجه احتمال منعه دون هلال لكونه رجلاً شاباً ويحتمل الإشارة به إلى خوف الوقوع معها لو أذن له في مقامها عنده من حدة الشباب في المحذور أو إلى أنه ليس بضائع لقدرته على خدمة نفسه.

(فلبثت) أي أقمت (بذلك) أي من ذلك المذكور من إرسال الزوجة (عشر ليال) أي مع أيامها (فكمل) بتثليث الميم أي تم بضمها إلى الأربعين السابقة علي الأمر باعتزال الزوجة. (خمسون ليلة) ويوماً واقتصر عليها في جميع ما ذكر لأنها الأصل والنهار تابع لها. (من) ابتدائية. (حين) بفتح النون لإضافته إلى جملة صدرها مبني. (نهي) بالبناء للمفعول أي وقع النهي للمسلمين غير من تقدم. (عن كلامنا ثم صليت صلاة الفجر صباح) منصوب على الظرفية أي في صباح تلك الليلة المكملة (خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا) الظرف الأول حال من فاعل صلى والثاني وصف لبيت.

(فبينما أنا جالس على الحال التي ذكر) ها. (اللّه عنا) أي: عنا أيها الثلاثة، وبينها بقوله: (قد ضاقت علي نفسي) أي قلبي من فرط الوحشة والغم بحيث لا يسعها أنس ولا سرور. (وضاقت علي) بتشديد التحتية، وعند مسلم: وضقت بي (الأرض بما رحبت) أي برحبها، فما مصدرية، والرحب بضم الراء وسكون الحاء المهملتين، السعة (إذ سمعت صوت صارخ) هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه كما في «التوشيح». وفي «الفتح» أنه كذلك عند الواقدي، وأن أبا بكر صاح: قد تاب الله على كعب، وحكاه ابن عائذ بلفظ: «زعموا». قلت: وما في الصحيح مقدم عليه، وأنه أسلمي. (أوفى) بالفاء، أي سعد وارتفع. (على سلع) بفتح السين وسكون اللام، جبل بالمدينة معروف. (يقول) جاهراً (بأعلى صوته) من إضافة الصفة إلى الموصوف، وفيه المذهب للبصريين من التأويل، والكوفيين من إبقائه على ظاهره. (يا كعب بن مالك) بنصب «ابن» وفي «كعب» الضم والفتح. (أبشر) حذف المفعول لتذهب النفس في طرق السرور كل مسلك. (فخررت ساجداً) سجدة الشكر على اندفاع ما كان فيه من الحال وبلوغه إلى نعمة البشرية والإقبال، وفيه أن سجدة الشكر كانت معلومة عندهم معمولاً بها فيما بينهم. (وعرفت) من هذا التبشير (أنه قد جاء فرج وأذن) بالمد والقصر، أي أعلم (رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا) أي بتوفيقه إيانا لها، أو بتبرئته إيانا عن غفلة الذنب (حين صلاة الفجر) ظرف لأذن. (فذهب الناس يبشروننا) بالتوبة (فذهب قبل) بكسر ففتح، أي جهة (صاحبي) بتشديد الياء (مبشرون) قال الفربري في «الإقناع»: وخرج سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل إلى هلال يبشره، فلما أخبره سجد ولقيه الناس يهنتونه، فما استطاع المشي لما

نال من الضعف والحزن والبكاء، حتى ركب حماراً، وبشر مرارة بن الربيع سلكان بن سلامة، أو سلامة بن سلامة بن وقش، فأقبل حتى توافوا، يعني الثلاثة، عند رسول الله ﷺ. اهـ. (وركض رجل) هو الزبير بن العوام، وقال الحافظ ابن حجر: يحتمل أن يكون أبا قتادة؛ لأنه كان فارس النبي ﷺ. أي أجري جرياً شديداً. (إليّ فرساً، وسعى ساع من أسلم) هو حمزة بن عمرو الأسلمي. (قبلي، وأوفى) بالفاء مقصوراً، أي أشرف وطلع (على الجبل، فكان الصوت) أي وصول الصوت المذكور، أي صوت الأسلمي المذكور، بقرينة مجيئه له وطلبه شيئاً لبشارته. (أسرع من) وصول صاحب (الفرس، فلما جاءني) الأسلمي (الذي سمعت صوته يبشرنى) جملة في محل الحال، ويجوز كونها مستأنفة استئنافاً بيانياً، كأن قائلًا يقول: فبم سمعت صوته، فقال: يبشرنى. (نزعت له ثوبي) بتشديد التحتية (فكسوته إياهما ببشارته) فيه استحباب إجازة البشير بخلعة وإلا فبغيرها، والخلعة أحسن وهي المعتادة، وفيه كسوة البشير وإن لم يملك غيره، وفيه جواز إظهار الفرح بأمر الخير والدين، وجواز البذل والهبات عندها. (والله ما أملك غيرهما) أي من الثياب، كما في رواية ابن أبي شيبة: «فوالله ما أملك ثوبين غيرهما». فلا ينافي قوله السابق: «إن عندي راحلتين»، وقوله الآتي: «إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة». (يومئذ) أي وقت كسوتي له (واستعرت ثوبين) زاد الواقدي: من أبي قتادة. (فلبستهما وانطلقت أتأم) أي أقصد (رسول الله ﷺ) فلتقاني الناس فوجاً فوجاً) أي تلقوني زمرة بعد زمرة، وجماعة بعد جماعة (يهنئونني بالتوبة) أي بقبولها أو بالتوفيق لها. (ويقولون: لتهنك) بكسر النون. قال الحافظ: وزعم ابن التين شارح البخاري أنه بفتحها؛ قال: لأنه من هنئ. وفيه نظر. (توبة الله عليك) فيه دليل على جواز التهنئة بأمر الخير بل على ندبها إذا كانت دينية، فإنها إظهار السرور بما يسر به أخوه المسلم، وإظهار المحبة وتصفية القلب بالمودة. (حتى دخلت المسجد) غاية لمقدار، أي فسرت وحالي ما ذكر، أي من تهنئة الناس لي، إلى أن دخلت المسجد، والأصح أن نصب المسجد لكونه اسم مكان مختص على التوسع. (فإذا) فجائية (رسول الله ﷺ جالس) في المسجد (حوله الناس) الظرف لغو، وحوله الناس خبر بعد خبر. (فقام إليّ طلحة بن عبيد الله) أحد العشرة المبشرة (رضي الله عنه يهرول حتى صافحني وهنأني) فيه استحباب مصافحة القادم والقيام له إكراماً، والهرولة إلى لقائه بشاشة به وفرحاً.

قال كعب: (والله ما قام إليّ رجل من المهاجرين غيره) بالرفع صفة رجل، ويجوز نصبه على الحال لتخصيصه بالوصف بالظرف. (فكان كعب لا ينساها) أي تلك الأفعال الجميلة من القيام له والهرولة والمصافحة والتهنئة. (لطلحة) قال القرطبي: أي أنها أكدت في قلبه محبته وألزمته حرمة حتى عدها من الأيدي الجسيمة. (قال كعب: فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال) أي بعد ردّ السلام (وهو يبرق) بضم الراء، أي يلمع



(وجهه) بالأنوار (من) تعليلية، أي بسبب (السرور) بقبول الله تعالى توبتهم. ففيه ما كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام من الحبور عند ظفر أحد من أمته بنوع من الخيور، حال من فاعل قال ومقول القول (أبشر) بقطع الهمزة (بخير يوم مرّ عليك منذ ولدتك أمك) أي سوى يوم إسلامه، وإنما لم يستثنه لأنه معلوم لا بد منه، وقيل: لا استثناء؛ لأن يوم توبته مكمل ليوم إسلامه، فهو خير من جميع أيامه وإن كان يوم إسلامه خيرها، فيوم توبته المضاف إلى يوم إسلامه خير من يوم إسلامه المجرد عنها. (فقلت: أ) هذا المبشر به (من عندك يا رسول الله) أي قلته اجتهاداً لأنك رأيت حصول مقصود الزجر بما وقع في هذه المدة (أم) هو وحي (من عند الله عز وجل؟ قال: لا) أي ليس من عندي (بل من عند الله) قال في «الإقناع»: بدل قوله: «قال: لا»: «قال: من عند الله، وتلا عليهم الآيات». (وكان رسول الله ﷺ إذا سرّ) من أمر (استنار وجهه) أي زاد نوراً إلى نوره. وفي «النهاية»: «كان إذا سرّ فكأن وجهه المرأة، وكان الجدر يرى شخصها في وجهه لشدة نوره وصفائه». (حتى كأنه قطعة قمر) غاية لما قبله، أثر ذكر القمر لأنه يتمكن من النظر إليه ويؤنس من شاهده من غير أذى يتولد عنه، بخلاف الشمس لأنها تغطي البصر وتؤدي. ثم تشبیه بعض صفاته بنحو القمر والشمس جرى على عادة الشعراء والعرب في ذلك، أو على سبيل التقريب والتمثيل، وإلا فلا شيء يعادل شيئاً من أوصافه. قيل: شبه وجهه في هذا الحديث بقطعة من القمر لا بكّله، مع أن المعهود في التشبيه الثاني؛ لأن القصد الإشارة إلى موضع الاستنارة وهو الجبين، وفيه يظهر السرور، فناسب أن يشبه ببعض القمر. قالت عائشة: «مسروراً تبرق أسارير وجهه»<sup>(١)</sup>، ولكون مراد كعب رضي الله عنه تشبیه بعض وجهه ﷺ وهو جبينه إذا سر، لم يشبهه بجميع القمر، وجاء في حديث آخر عنه تشبیه وجهه كله بدارة القمر، فلزمه تشبیه بعضه ببعضه، وهذا أحسن مما قيل سبب الاقتصار في التشبيه على بعض القمر الاحتراز عما فيه من السواد؛ لأن كون وجه التشبيه بالقمر ما فيه من الإضاءة والملاحة لا يخفى على أحد ولا يتوهم من التشبيه خلافه فلا حاجة للاحتراز.

(وكنا) معشر الصحابة المراقبين لمحاسن ذاته الملاحظين لأحواله (نعرف ذلك) أي الموضوع الذي يتبين فيه السرور وهو جبينه كما سبق من قول عائشة: «مسروراً تبرق أسارير وجهه». وفي البخاري: «كان يعرف ذلك» (منه) وفي نسخة: «فيه» والضمير يعود إلى الوجه. (فلما جلست بين يديه قلت: يا رسول الله! إن من) شكر (توبتي) أي من شكر الله على توبتي، أي التوفيق لها وقبولها، أو إن من علامة صدق توبتي (أن أنخلع) أي أخرج (من مالي) أي من جميعه (صدقة) مفعول له، أو مطلق على تقدير أتصدق، أو في معنى الحال، أي متصدقاً، أو على تضمين أنخلع معنى أتصدق، أي أتصدق متقرباً

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٥٥٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٤٥٩).

بها. (إلى الله تعالى وإلى رسوله) أعاد الجار للاهتمام، وتنبهها على أن التقرب إليه ﷺ مطلوب على سبيل الاستقلال قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. وقال القرطبي: أي أن عليّ ذلك، فهي صيغة نذر والتزام خرجت مخرج الشكر وابتغاء الثواب، وأقره عليه النبي ﷺ فكان ذلك جائزاً، ولم يدخل في عموم النذر المنهي عنه، وعلى مقتضى هذا اللفظ فقد وجب عليه إخراج كل ماله، لكن لما كان ذلك يؤدي إلى أن يبقى فقيراً محتاجاً وربما أفضى به إلى سؤال الناس وإلى الدخول في مفاسد أمره بإمسك البعض عما قال كعب.

(فقال رسول الله ﷺ: أمسك عليك بعض مالك) أي دفعاً لضرر التصدق بكله. (فهو خير لك) قال القرطبي: البعض المأمور بإمسكه من ماله هو الأكثر، والمتصدق به هو الأقل، كما قال في حديث سعد: «الثلث والثلث كثير»<sup>(١)</sup>. وفيما ذكره نظر؛ فإنه متوقف على نص يشهد به، ولا دليل في حديث سعد لما ذكره؛ لأن ما فيه إنما هو لمن كان في حال المرض مراعاة لمصلحة الورثة، والقصد هنا دفع ضرر الحاجة والفقر، وهو قد يحصل بإبقاء الأقل من ماله أو الشطر، كما وقع من عمر رضي الله تعالى عنه لما تصدق بشطر ماله وأبقى الشطر الآخر لنفسه وأهله<sup>(٢)</sup>، والحديث في مسلم وغيره، ثم رأيت في «الفتح» أن عند أبي داود عن كعب: «إن من توبتي أن أخرج من مالي كله إلى الله ورسوله صدقة، قال: «لا». قلت: نصفه. قال: لا. قلت: فثلثه. قال: «نعم»<sup>(٣)</sup>. ولا بن مردويه من طريق ابن عيينة عن الزهري: فقال النبي ﷺ: «يجزئ عنك من ذلك الثلث». اهـ. وهو شاهد للقرطبي. قال المصنف في «شرح مسلم»: ولا يخالف هذا، أي قوله: «أمسك عليك بعض مالك»، تصدق أبي بكر بجميع ماله، أي وقبوله ﷺ له، فإنه كان صابراً راضياً. اهـ.

(فقلت: يا رسول الله! إنني أمسك سهمي الذي بخيبر) بفتح المعجمة وسكون التحتية وفتح الموحدة آخره راء مهملة غير مصروف في أكثر الأصول، مراداً به البقعة. (وقلت: يا رسول الله! إن الله تعالى إنما أنجاني) من وصمة إثم التخلف عن المأمور به. (بالصدق) أي بإخباري بالخبر المطابق للواقع وإن ترتب عليه ما ترتب. (وإن من) شكر أو صدق (توبتي ألا أحدث) أي إنساناً حديثاً ما في أي شأن كان (إلا صدقاً ما بقيت) أي مدة بقائي ما لم يمنع من الصدق مانع، وإلا كأن كان فيه إفساد مصلحة للمسلمين في حروبهم أو نحو ذلك فلا، وفي الحديث المحافظة على سبب التوبة. (فوالله ما علمت أحداً من

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٦٧٥) وأبو داود في سننه برقم (١٦٧٨) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (١٤٧٢).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٣٢١) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٢٨٤٢).

المسلمين) [هذا] عند مسلم، [وفي رواية البخاري]: « ما أعلم أحداً » (أبلاه الله) أي أنعم عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿ **وَفِي ذَٰلِكُمْ** ﴾ أي الإنجاء من فرعون ﴿ **بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ** ﴾ [البقرة: ٤٩] أي نعمة عظمى. والبلاء يستعمل أيضاً في الشر، كما قيل به في الآية بناء على أن المشار إليه ما يفعله بهم آل فرعون من قتل الأنبياء واستحياء النساء، ولكن إذا أطلق كان غالباً للشر، فإذا أريد به الخير قيد، كما قال في الحديث: « أحسن مما أبلاني الله ». (في) ملازمة (صدق الحديث) مصدر مضاف إلى مفعوله (منذ ذكرت ذلك) الالتزام بملازمة الصدق (لرسول الله ﷺ) إبلاء (أحسن مما أبلاني الله) به؛ أي بتيسير الدوام على ذلك، والوفاء بالالتزام. قال الحافظ: فيه وفي قوله الآتي « فوالله ما أنعم » الحديث إلى قوله « أعظم من صدقي رسول الله ﷺ » شاهد على أن هذا السياق يورد ويراد به نفي الأفضلية لا المساواة؛ لأن كعباً شاركه في ذلك رفيقاه، وقد نفى أن يكون أحد حصل له أحسن مما حصل له، وهو كذلك، لكنه لم ينف المساواة. (والله ما تعمدت كذبة) قال المصنف: بفتح الكاف وكسرها، كل ذلك مع إسكان الذال، وفي (المشارق) كذبة بكسر الكاف، ويقال بفتحها وأنكر بعضهم الكسر إلا إذا أراد الحالة والهيئة وليس هذا موضعها اهـ. وهو في البخاري كذباً بحذف الهاء (منذ) أي من حين (قلت ذلك) الالتزام. (لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا) فيه أن الخطأ والنسيان المحترز عنهما بالعمد غير مؤاخذ به الإنسان، وهما لا ينقضان الالتزام. (وإني لأرجو) من فضله تعالى (أن يحفظني الله تعالى) من الكذب. (فيما بقي) لأنه تعالى كريم يستحي أن ينزع السر من أهله، قال تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ** ﴾ [الرعد: ١١].

(قال) أي كعب مبيناً للآية التي نزلت فيها التوبة عليه وعلى صاحبيه: (فأنزل الله تعالى) على نبيه ﷺ وهو في بيت أم سلمة حين بقي الثلث الأخير من الليل كما جاء في كتاب التفسير من «صحيح البخاري». (لقد تاب) أدام توبته وهي بالنسبة إلى النبي ﷺ تشريف مكانته وإعلاء رتبته لا أنه عن ذنب صدر من حضرته لعصمته، وقال بعضهم: تاب الله. (على النبي) أي تجاوز عنه. (والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة) بالعين المضمومة والسين الساكنة بعدها راء مهملات، أي وقتها وهي حالهم في غزوة تبوك، كان الرجلان يفتسمان التمرة والعشرة يعتقدون البعير الواحد، واشتد الحر حتى شربوا الفرث. (حتى بلغ) أي كعب في قراءته. (وكونوا مع الصادقين) أي في الآيات الثلاث، وتمامها قوله تعالى: ﴿ **مِن بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ** ﴾ [التوبة: ١١٧] بالمشناة الفوقية والتحتية أي تميل تذهب، ﴿ **قُلُوبُ قَرِيْقٍ مِّنْهُمْ** ﴾ عن اتباعه إلى التخلف لما هم فيه من الشدة ﴿ **ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ** ﴾ بالثبات ﴿ **إِنَّهُمْ بِهِمْ رءُوفٌ رَّحِيمٌ** ﴾ ﴿ **و** ﴾ تاب ﴿ **على الثلاثة الذين خلفوا** ﴾ [التوبة: ١١٨] عن التوبة عليهم بقرينة ﴿ **حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ** ﴾ أي: مع رحبها وسعتها فلا يجدون مكاناً يطمنون إليه ﴿ **وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ** ﴾ قلوبهم للغمّة والوحشة بتأخير توبتهم فلا يسعها سرور ولا أنس ﴿ **وَطَنُوا** ﴾ أي أيقنوا ﴿ **أَن لَّا**

**مَلْجَأٌ** ﴿يَلْجَأُونَ إِلَيْهِ﴾ **﴿مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾** قال في «الكشاف: لا ملجأ من سخط الله إلا إلى استغفاره. **﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾** ألهمهم أسباب التوبة ووقفهم لها **﴿لِيَتُوبُوا﴾** أي ليقبلها وقيل: تاب عليهم قبل توبتهم، وليتوبوا، أي يدوموا عليها، وفي تفسير سورة البقرة من البيضاوي: أصل التوبة الرجوع، فإذا وصف بها العبد كان رجوعاً عن المعصية إلى الطاعة، وإذا وصف بها البارئ تعالى أريد بها الرجوع عن العقوبة إلى المغفرة اهـ. **﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ﴾** على من تاب، أي يقبل توبته الصحيحة فضلاً منه **﴿الرَّحِيمُ﴾** **﴿بِتَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾** [التوبة: ١١٩] بترك معاصيه **﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾** في الأيمان والعهد بأن تلزموا الصدق.

(قال كعب) صرح بذكره للفصل بين سياق أحواله بذكر الآي القرآنية المنزلة في التوبة. (والله ما أنعم الله علي من) زائدة للاستغراق. (نعمة قط) أي في الزمن الماضي. (بعد أن هداني للإسلام) أي دلني عليه وأوصلني له، وفي نسخة: هداني الله. (أعظم) وصف لنعمة فتجوز قراءته منصوباً باعتبار محلها لزيادة من ومجروراً باعتبار لفظها، ويجوز رفعه بتقدير هي أعظم. (في نفسي من صدقي رسول الله ﷺ) ألا أكون كذبه كذا في الصحيحين عند جميع رواتهما إلا الأصيلي من رواية البخاري فقال: «أن أكون» وليس بشيء، والصواب الأول وتخريجه أن لا زائدة كما قال عياض وتبعه المصنف وغيره، ومعناه أن أكون كقوله تعالى: **﴿مَا مَنَعَكَ ألا تَسْجُدَ﴾** [الأعراف: ١٢] اهـ. وهذا بناء على أنه مستأنف عما قبله. وأظهر منه ما ذكره الشيخ زكريا في حاشيته على البخاري المسماة بـ «تحفة القاري» من أنه بدل من صدقي أي لا نافية، قال: والمعنى ما أنعم الله علي نعمة هي أعظم من عدم كذبي فعدم هلاكه اهـ. وكذبه بفتح الذال المخففة أي قلت له قولاً كذباً. (فأهلك) بالنصب عطف على منصوب أن، وأهلك بكسر اللام على الفصح المشهور، وحكي فتحها وهو شاذ ضعيف. (كما هلك الذين كذبوا) أي هلاكاً كهلاك الذين كذبوا الله في القول في ادعاء الإيمان من المنافقين، فالمفعول الثاني محذوف، قال الراغب في «مفرداته»: يقال كذبه حديثاً، ومنه **﴿كَذَّبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾** أي القول الذي قاله، فيتعدى إلى مفعولين نحو: صدق، في قوله تعالى: **﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّسُلَ﴾** [الفتح: ٢٧]. اهـ. (فإن الله قال للذين كذبوا) أي عنهم (حين أنزل) على النبي (الوحي شر ما قال) أي قول قال، ويجوز أن يكون موصولاً اسماً. (لأحد) أي عن أحد ثم بين ذلك القول المجمل المنزل فيهم بقوله (فقال تبارك وتعالى: سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم) رجعتهم (إليهم لتعرضوا عنهم) بترك المعاتبة (فأعرضوا عنهم) فأعطوهم طلبتهم. (إنهم رجس) قدر لخبث بطانتهم فلا يؤثر فيهم العقاب بخلاف المؤمن إذا فرطت منه زلة فوبخ عليها طهره التوبيخ بالتوبة منها والاستغفار. (وما أوامهم جهنم) يعني تكفيهم النار عتاباً فلا تتكلفوا عتابهم. (جزاء بما كانوا يكسبون، يحلفون) أي بالله، (لكم لترضوا عنهم) أي غرضهم بالحلف طلب رضاكم لينفعهم في دنياهم. (فإن رضوا عنهم فإن

اللَّهِ لا يرضى عن القوم الفاسقين) أي عنهم، وأتى بالظاهر موضعه نداء عليهم بسوء وصفهم المقتضي لعدم رضاه عنهم، أي ولا ينفعهم رضاكم عنهم مع سخط الله، بل يكونون عرضة لعاجل عقوبته وآجلها، في «الكشاف» قيل: إنما قيل لهم ذلك لئلا يتوهم متوهم أن رضاه المؤمنين يقتضي رضاه الله عنهم.

(قال كعب: وكنا خلفنا) بالبناء للمجهول، أخص (أيها الثلاثة) بتأخير أمرنا وبيان شأننا فلم يقض فينا بشيء (عن أمر أولئك) المعتذرين (الذين) كذبوا الله ورسوله و (قبل منهم رسول الله ﷺ) عذرهم في التخلف. (حين حلفوا له) أنهم صادقون فيما اعتذروا به. (فبايعهم) أي عاقدهم على الإسلام وعاهدهم عليه. (واستغفر لهم) أي بنحو: غفر الله لكم. (وأرجأ) آخر (رسول الله ﷺ) أمرنا) فلم يقض فيه بشيء (حتى قضى الله) أي أبرز ما سبق قضاؤه (فيه) وأنزل فيه الآية. (فبذلك) أي فعن ذلك التخليف (قال الله تعالى: وعلى الثلاثة الذين خلفوا) هو معنى ما تقدم في تفسير الآية من قولنا خلفوا عن التوبة أي عن قبولها حالاً كما قبلت من المعذورين وأرجأ أمر هؤلاء الثلاثة. (وليس الذي ذكر) بالبناء للمجهول (مما خلفنا) أي من تخليفنا المخبر عنه بقوله: «خلفوا» (تخلفنا عن الغزوة، وإنما هو تخليفه ﷺ إيانا) عمن قبله من أولئك المعتذرين (وإرجاؤه) تأخيره (أمرنا) أي بيانه وإيضاحه (عن) أي عن أمر (من حلف له واعتذر إليه) من المعذورين. (فقبل منه) أفرد الضمير باعتبار لفظ من. (متفق عليه) أي رواه الشيخان وإن وقع بينهما اختلاف يسير في زيادة كلمة أو نقصها أو تقديم أو تأخير، وكذا أخرج الحديث أبو داود والترمذي والنسائي كما في «جامع الأصول» في كتاب الجهاد.

(وفي رواية: أن النبي ﷺ خرج) من المدينة (في غزوة تبوك يوم الخميس وكان يحب أن يخرج) لسفره (يوم الخميس) وفي الصحيحين من حديث كعب: «قلما خرج رسول الله ﷺ في سفر إلا يوم الخميس»<sup>(١)</sup> ورواه النسائي. (وفي رواية) للبخاري من حديث كعب: (كان لا يقدم من سفر إلا نهراً) ونهى عن طروق المسافر أهله ليلاً<sup>(٢)</sup> ما لم يشع خبر قدومه كأن كان في قفل ووصلوا لقرب البلد نهراً وعلم ذلك الخبر لأهل البلد فلا بأس بالقدوم ليلاً حينئذ. (في الضحى) لأنه أطيب ما في النهار لما فيه من حسن الهواء، وزيادة الأضواء، وخروج الناس للاجتماع واللقاء وللتبايع ونحوه، ولذا شرعت فيه صلاة لثلاثا يستغرق الوقت بأمر الدنيا ويلهو بإخوانه عن إصلاح شأنه. (فإذا قدم) بكسر الدال. (بدأ بالمسجد) قبل دخول منزله اهتماماً به، وتعظيماً لشعائر الله تعالى، وتقديماً لحق الله تعالى على حق نفسه وأهله، وشكراً لنعيمته عليه بسلامته من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٩٤٩) ومسلم في صحيحه برقم (٧١٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٠٧٩، ٥٢٤٥) ومسلم في صحيحه برقم (٧١٥) (١٨٢) كتاب الإمارة.

وعشاء السفر . (فصلى فيه ركعتين) تحية . (ثم جلس فيه) ليسلم عليه الناس .  
 في الحديث فوائد أربعون بل أكثر؛ منها: إباحة الغنيمة لهذه الأمة إذ قال: « يريدون عيراً لقريش »، وفضيلة أهل بدر والعقبة، والمبايعة مع الإمام، وجواز الحلف من غير استحلاف، وتورية المقصد إذا دعت إليه ضرورة، والتأسف على ما فات من الخير، وتمني المتأسف عليه، ورد الغيبة، وهجران أهل البدعة، وأن للإمام أن يؤدب بعض أصحابه بامسك الكلام عنه، وترك من تاب الزوجة، واستحباب صلاة القادم، ودخوله المسجد أولاً، وتوجه الناس إليه عند قدومه، والحكم بالظاهر وقبول المعاذير، واستحباب البكاء على نفسه، وأن مسارقة النظر في الصلاة لا تبطلها، وفضيلة الصدق، وأن السلام ورده كلام، وجواز الدخول بستان صديقه بدون إذنه، وأن الكناية لا يقع بها الطلاق ما لم ينوه، وإيثار طاعة الله ورسوله على مودة القريب، وخدمة المرأة لزوجها، والاحتياط بمجانبة ما يخاف منه الوقوع في منهي عنه إذ كعب لم يستأذن في خدمته امرأته لذلك، وجواز إحراق ورقة فيها ذكر الله تعالى إذا كان لمصلحة، واستحباب التبشير عند تجدد النعمة واندفاع الكربة، واجتماع الناس عند الإمام في الأمور المهمة، وسروره بما يسر أصحابه، والتصديق بشيء عند ارتفاع الحزن، والنهي عن التصديق بكل المال عند خوف عدم الصبر، وإجازة التبشير بخلعة، وتخصيص اليمين بالنية، وجواز العارية، ومصافحة القادم، والقيام له، واستحباب سجدة الشكر، والتزام مداومة الخير الذي انتفع به.

٢٢ - وعن أبي نجيد، بضم النون وفتح الجيم، عمران بن الحصين الخزاعي رضي الله عنهما: أن امرأة من جهينة أتت رسول الله ﷺ وهي حُبلى من الزنى، فقالت: يا رسول الله! أصبتُ حدًّا فأقمه عليّ، فدعا نبي الله ﷺ وليّها فقال: « أحسن إليها، فإذا وضعت فأنتني بها »، ففعل، فأمر بها نبي الله ﷺ فشُدَّتْ عليها ثيابها، ثم أمر بها فرُجمت، ثم صُلِّيَ عليها، فقال له عمر: تصلّي عليها يا رسول الله وقد زنت؟ قال: « لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله عز وجل »<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي نجيد) بضم النون وفتح الجيم وسكون التحتية آخره دال مهملة كني باسم ابنه نجيد. (عمران) بكسر العين المهملة. (ابن الحصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وإسكان التحتية بعدها نون ابن عبيد بن خلف بن عبد نهم بن حذيفة بن جهيمة بن غاضرة بن حبيشة بن كعب بن عمرو. كذا قاله ابن مندة وأبو نعيم، وقال أبو عمر: عبد نهم بن سالم بن غاضرة. (الخزاعي) الكعبي. (رضي الله عنهما) أسلم عام خيبر وغزا مع رسول الله ﷺ غزوات، وبعثه عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٦٩٦) وأبو داود في سننه برقم (٤٤٤٠) والترمذي في سننه برقم (١٤٣٥).

البصرة ليفقه أهلها. قال محمد بن سيرين: لم نر في البصرة أحداً من أصحاب النبي ﷺ يفضل على عمران بن الحصين وكان مجاب الدعوة ولم يشهد الفتنة. روي له عن النبي ﷺ مائة وثمانون حديثاً، اتفق الشيخان منها على ثمانية وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بتسعة، وكان تسلم عليه الملائكة في مرضه فاكتوى ففقد ذلك ثم عادت إليه، وكان به استسقاء طال به سنين وهو صابر عليه، وشق بطنه وأخذ منه شحم وشق له سرير فبقي عليه ثلاثين سنة، ودخل عليه رجل فقال: يا أبا نجيد واللّه إنه ليمنعني من عيادتك ما أرى بك فقال: يا أخي فلا تجلس فواللّه إن أحب ذلك إلي أحببه إلى اللّه تعالى. توفي بالبصرة سنة اثنتين وخمسين.

(أن امرأة من جهينة) وفي رواية أخرى لمسلم: «جاءت امرأة من غامد»<sup>(١)</sup> بغين معجمة وميم ودال مهملة. قال المصنف: وهي بطن من جهينة، وقال الحافظ ولي الدين العراقي في «مبهمات»: اسمها خولة بنت خويلد وفيها نزلت آية الظهار، وفي كلام بعضهم أن آية الظهار نزلت في خولة بنت ثعلبة، انتهى ملخصاً، وقال ابن النحوي في «البدر المنير»: اسم الغامدية سبيعة، وقيل: أبية بنت فرج، حكاهما الخطيب في «مبهمات»، وعدها أبو موسى الأصفهاني في الصحابة. (أت رسول اللّه ﷺ وهي حبلى من الزنى) من تعليلية، ويصح كونها ابتدائية. (فقال: يا رسول اللّه أصبت حدًا) أي ما يلزم به الحد فيكون مجازاً مرسلًا. (فأقمه علي) أي لأطهر من تبعته في الآخرة، وفي مسلم أيضاً في حديث الغامدية «قالت: طهرني». قال المصنف: فيه دليل على أن الحد يكفر ذنب المعصية التي حد لها، وقد جاء ذلك صريحاً في حديث عبادة بن الصامت وهو قوله ﷺ: «ومن فعل شيئاً من ذلك فعوقب به في الدنيا فهو كفارته»<sup>(٢)</sup>، ولا نعلم فيه خلافاً، وإنما لم تقنع بالتوبة مع أنها محصلة لغرضها من سقوط الإثم بل اختارت الرجم لأن حصول البراءة به وسقوط الإثم متيقن على حال، لا سيما وإقامته الحد بأمره ﷺ، وأما التوبة فتخشى ألا تكون نصوحاً أو يختل بعض شروطها، فأرادت حصول البراءة بطريق متيقن دون ما يطرق الاحتمال، انتهى ملخصاً.

(فدعا نبي اللّه ﷺ) عبر هنا بنبي اللّه وأولاً برسول اللّه تفنناً في التعبير. (وليها، فقال: أحسن إليها) أمره بذلك خوفاً عليها من أن تحمل أقاربها الغيرة ولحوق العار بهم على أن يؤذوها، ورحمة لها إذ تابت ولحملها، فحرص عليه معها لما في نفوس الناس من النفرة من مثلها وإسماعها الكلام المؤذي ونحو ذلك، فنهى عن ذلك كله لذلك. (فإذا وضعت) حملها. (فأنتني بها) ففيه تأخير حد الزنى عن الحمل إلى أن تضع وتسقيه اللبن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٦٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٨، ٣٨٩٣، ٤٨٩٤، ٦٧٨٤، ٧٢١٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٠٩).

لثلا يموت الجنين، وهو مجمع عليه، واختلف في اعتبار استغنائه عنها بلبن غيرها، فالجمهور على اعتباره فإن كان حدها الجلد لم تجلد حتى تضع بالإجماع. (ففاعل) أي ما أمره به. (فأمر بها نبي الله ﷺ) أي بأن تهباً للرجم لأنها كانت محصنة، (فشدت عليها ثيابها) بالدال المهملة كذا في نسخ «الرياض»، قال المصنف في «شرح مسلم»: فشكت عليها ثيابها، كذا هو في معظم النسخ، فشكت وفي بعضها، فشدت بالدال بدل الكاف وهو بمعنى الأول اهـ. ولم يذكر عياض في «مشاركه» غير الكاف. قال: أي جمعت أطرافها لتستتر وخللت عليها بعيدان. اهـ. وقيل معناه: أرسلت عليها ثيابها، والشك: الاتصال والصلوق، وإنما فعلت ذلك لثلا ينكشف ثوبها في تقلبها وتكرر اضطرابها. (ثم) بعد أن شدت ثيابها. (أمر بها فرجمت) في عدم تعرضه لحضوره ﷺ دلالة لمذهب الشافعي وموافقيه أنه لا يلزم الإمام حضور الرجم، وكذا لا يلزم الشهود إذا ثبت بشهادتهم، وقال أبو حنيفة وأحمد: يحضر الإمام مطلقاً ويبدأ بالرجم إن ثبت بالإقرار، وجاء عند النسائي: أنه ﷺ حضر رجم الغامدية<sup>(١)</sup> ورماها بحجر. قالوا: وتحضر الشهود إن ثبت بشهادتهم ويبدأون بالرجم. (ثم) بعد غسلها وتكفيئها. (صلى) النبي ﷺ (عليها) فيه دليل لمذهب الشافعي وآخرين من أن ذكر صلاته ﷺ ضعيف لكون أكثر الرواة لم يذكرها، أو من أن صلى فيه مؤول بأنه أمر بها، أو أنه أريد به المعنى اللغوي أي دعا، ففاسد؛ لأن هذه الزيادة ثابتة في الصحيح، وزيادة الثقة مقبولة، والتأويل خلاف الأصل لا يصار إليه إلا إذا اضطرت الأدلة لارتكابه وليس هنا شيء من ذلك فوجب حمله على ظاهره.

(فقال له عمر: تصلي عليها وقد زنت) أي أتصلي، وهو استكشاف لحكمة صلاته ﷺ عليها مع أنه وقع منها أمر يقتضي إهمال أمرها والإعراض عنها وليس هو للإنكار. (فقال) مبدياً لما خفي على عمر رضي الله تعالى عنه، فإنه نظر إلى ما صدر منها من الفعل القبيح وهو الزنى، وغفل عما ختمت به أمرها وهو التوبة النصوح، فنبهه ﷺ عليه بقوله: (لقد تابت توبة) صحيحة نصوحاً (لو قسمت) بكمالها (بين سبعين) عاصياً (من أهل المدينة) أي المنافقين الذين بها، أي لو تاب المنافقون الذين بها يومئذ توبة صحيحة من نفاقهم كتوبتها. (لوسعتهم) أي لكفتهم في رفع آثامهم؛ فإذا رفعت ذنب الكفر فما دونه أولى، ولعل هذا حكمة قوله ﷺ: «من أهل المدينة». قال في «البدرد المنير»: وعند الطبراني: «لقد تابت توبة لو تابها أهل المدينة لقبول منهم»<sup>(٢)</sup>. (وهل وجدت) شيئاً تبذله في مرضاة الله (أفضل) أي أعظم (من أن جادت بنفسها) ببذلها (لله) أي لمرضاته (عز وجل). رواه مسلم) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي. وفي

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى برقم (٧٢٧١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٣٧٩) والترمذي في سننه برقم (١٤٥٤) وحسنه العلامة الألباني

رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٦٨١).



الحديث بيان عظم التوبة وأنها تجبّ الذنب وتلحق التائب بمن لم يقترب شيئاً من الذنوب، وتكون سبباً لحوزه أنواع الفضل.

**٢٣ -** وعن ابن عباس وأنس بن مالك رضي الله عنهم، أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن لابن آدم وادياً من ذهب، أحبّ أن يكون له واديان، ولن يملأ جوفه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن ابن عباس وأنس بن مالك) تقدمت ترجمتهما في باب الإخلاص. (رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال: لو) ثبت (أن لابن آدم وادياً) مملوءاً (من ذهب أحب) وفي نسخة: «لأحب» أي: من حرصه الذي هو طبعه. (أن يكون له واديان) أي: آخرا كما هو الأنسب بحرصه، ويحتمل أن يراد واديان بما كان له أولاً فيكون المطلوب وادياً آخر، والأول أظهر. (ولن يملأ جوفه إلا التراب) أي أنه لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره، وهذا حكم غالب النوع الإنساني الحريص على الدنيا، أما من لطف به وحفظ من ذلك ابتداءً أو بالتوبة منه فمستثنى كما قال (ويتوب الله على من تاب) أي أن الله تعالى يقبل التوبة من الحرص المذموم وغيره من المذمومات. (متفق عليه) وفي «الجامع الصغير» للحافظ السيوطي بعد ذكر الحديث بنحوه: أخرجه أحمد والشيخان والترمذي عن أنس وأحمد والشيخان عن ابن عباس، والبخاري عن الزبير، وابن ماجه عن أبي هريرة، وأحمد عن أبي واقد، والبخاري عن بريدة، وأخرج أحمد وابن حبان عن جابر مرفوعاً: «لو كان لابن آدم واد من نخل لتمنى مثله، ثم لتمنى مثله، حتى يتمنى أودية. ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب»<sup>(٢)</sup>.

وفي «الديباج» للحافظ السيوطي: ورد في حديث أن الحديث المذكور كان في آخر سورة ﴿لم يكن﴾، فأخرج أحمد والترمذي والحاكم وصحاحه عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن، فقرأ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البينة: ١]، قال فقرأ فيها: (ولو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيه لسأل ثانياً، ولو سأل ثانياً فأعطيه لسأل ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب، وإن ذات الدين عند الله الحنيفية، غير المشركة ولا اليهودية ولا النصرانية، ومن يفعل خيراً فلن يكفره)»<sup>(٣)</sup> اهـ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٣٩) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٤٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وأخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٣٦، ٦٤٣٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٤٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٢٤٨٤) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح موارد الظمان برقم (٢١٠٥).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٨٩٨) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٣٠٥٨).

٢٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يضحك الله سبحانه وتعالى إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل، ثم يتوب الله على القاتل فيُسَلِّم فيُسْتَشْهَد»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه) تقدمت ترجمته في باب الإخلاص. (أن رسول الله ﷺ قال: يضحك الله سبحانه إلى رجلين) قال القاضي عياض: الضحك في حقه تعالى - لاستحالة قيام حقيقته بذاته سبحانه لكونه من أوصاف الحادث - مجاز عن الرضى بفعلهما والثواب عليه، وحمد فعلهما ومحبته وتلقي رسله له بذلك؛ لأن الضحك من أحدنا إنما يكون عند موافقة ما يرضاه وسروره بمن يلقاه. قال: ويحتمل أن يكون المراد ضحك الملائكة الذين يوجهون لقبض روحهما وإدخالهما الجنة كما يقال: قتل السلطان فلاناً أي أمر به اهـ<sup>(٢)</sup>.

(يقتل أحدهما) أي الواحد منهما. (الآخر) أي صاحبه (ثم يدخلان الجنة) بين ذلك الإجمال بقوله: (يقاتل هذا) يعني المسلم (في سبيل الله) لإعلاء كلمة الله. (فيقتل) أي يقتله كافر. (ثم) للترتيب في الإخبار، أو يراد بها مجرد الترتيب من غير اعتبار انضمام التراخي إليه فلا يعتبر تراخي إسلام الكافر عن قتله ذلك المسلم بل يحصل بإسلامه عقبه. (يتوب الله على القاتل فيسلم فيستشهد) عطف الفعلين بالفاء إشارة إلى حصول الهداية عقب تعلق العناية بالعبد من غير تراخٍ إذ لا مانع لما أراده سبحانه، وإلى أنه لم يمكث بعد إسلامه زمناً يقترب فيه شيئاً من موبقات الذنوب بل عقب إسلامه استشهد فعمل قليلاً وحاز خيراً جليلاً، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ثم لا يلزم من تساويهما في دخول الجنة تساويهما في المنزلة؛ فإن تفاوت مراتب الجنان على حسب تفاوت مراتب الأعمال. (متفق عليه).

وفي ختم المصنف الباب بهذا الحديث إشارة إلى أن الإنسان ينبغي له أن يتوب من الذنب الذي اقترفه وإن كان كبيراً، ولا يؤيسه ذلك من رحمة الله تعالى؛ فإن الله هو التواب الرحيم، والذنب وإن عظم قدره كالكبائر وكثر عدده إذا قوبل بفضل الله وعفوه كان حقيراً يسيراً، قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَسِعُ الْمَغْفِرَةَ﴾ [النجم: ٣٢] قال البوصيري:

يا نفس لا تقنطي من زلة عظمت إن الكبائر في الغفران كاللحم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٨٢٦) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٩٠).  
 (٢) وهذا خلاف معتقد أهل السنة والجماعة، فهم يثبتون أن الضحك من صفات الله تعالى على الوجه الذي يليق به جل وعلا، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، كما تقدم ذلك في المقدمة.

## ٣

## باب في الصبر

أي هذا الباب بيان فضائل الصبر من الآيات والأحاديث. قال الراغب في «مفرداته»: الصبر حبس النفس على ما يقتضيه العقل أو الشرع، أو على البعد عما يقتضيان حبسها عنه اهـ. وقال ذو النون: هو التباعد عن المخالفات، والسكوت عند تجرع غصص البلية، وإظهار الغنى عند حلول الفقر بساحة المعيشة. قال الراغب: وربما خولف بين أسمائه بحسب اختلاف مواقعه، فإن كان حبس النفس بمصيبة سُمي صبراً لا غير ويضاده الجزع، وإن كان في محاربة سُمي شجاعة ويضاده الجبن، وإن كان في نائبة مضجرة سُمي رحب الصدر ويضاده الضجر، وإن كان في إمساك الكلام سُمي كتماناً ويضاده الهذر، وقد سمي الله تعالى كل ذلك صبراً. قال تعالى: ﴿أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، أي احبسوا أنفسكم على العبادة وجاهدوا أهواءكم اهـ.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

(قال تعالى: يا أيها الذين آمنوا اصبروا) على الطاعات والمصائب وعن المعاصي. (وصابروا) الكفار، أي غالبوهم بالصبر فلا يكونوا أشد صبراً منكم. (ورابطوا) أي أقيموا على الجهاد، وفي «تفسير الكواشي»، قال عليه السلام: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها». قال أبو سلمة: لم يكن في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزو يربط فيه، ولكنه انتظار الصلاة بعد الصلاة.

وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالتَّمَرَّتِ وَبَشِيرٍ

الضريبت﴾ [البقرة: ١٥٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

(وقال تعالى: إنما يوفى الصابرون) على الطاعة وما يتلون به، وترك ذكر الفاعل للعلم به سبحانه. (أجرهم بغير حساب) أي بغير مكيال ولا وزن، قال أبو عثمان المغربي: لا جزاء فوق جزاء الصبر، قال الكواشي في «التفسير الكبير»: المراد كل صابر على ترك أهل ووطن، وعلى كل مكروه يعرض له لأجل الله، قال علي رضي الله عنه: كل مطيع يكال له كيلاً ويوزن له وزناً إلا الصابرون، فإنه يحثى لهم حثياً.

وقال تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنَ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣].

(وقال تعالى: ولمن صبر) فلم ينتصر لنفسه بعد ظلمها. (وغفر) تجاوز عن ظالمه. (إن ذلك) المذكور من الصبر والفقر (لمن عزم الأمور) أي منه، فحذف للعلم به كحذفه من قولهم: السمن منوان بدرهم. والمعنى: من الأمور التي أمر الله تعالى بها، وقال بعضهم: الصبر على المكروه من علامات الأنبياء، فمن صبر على مكروه أو مصيبة ولم

يجزع أورثه الله حالة الرضى، وهي من أجل الأحوال، ومن جزع من المصائب وشكا، وكله الله إلى نفسه ولم تنفعه شكواه.

وقال تعالى: ﴿أَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣].

(وقال تعالى: استعينوا) أي اطلبوا المعونة على أموركم. (بالصبر) أي الحبس للنفس على ما تكره (والصلاة) أفردتها بالذكر تعظيماً لشأنها، وفي الحديث: «كان ﷺ إذا حزبه أمر بادر إلى الصلاة»<sup>(١)</sup>. وقيل: الخطاب لليهود لما عاقهم عن الإيمان الشره وحب الرئاسة أمروا بالصبر وهو الصوم؛ لأنه يكسر الشهوة، والصلاة لأنها تورث الخشوع وتنفي الكبر.

وقال تعالى: ﴿وَنَبَلُّوكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ [محمد: ٣١].

(وقال تعالى: ولنبلونكم) اللام فيه مؤذنة بقسم قبله، أي: والله لنختبرنكم بأن نأمركم بالجهاد ومشاق الدين، فيظهر لنا منكم الطائع والعاصي. (حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين) المراد بالعلم هنا لازمه من الوجود، والمعنى: حتى نتبين المجاهد والصابر على دينه من غيره، أو حتى نعلم علم ظهور. والآيات في الأمر بالصبر وبيان فضله كثيرة معروفة.

(والآيات) القرآنية (في الأمر بالصبر و) في (بيان فضله كثيرة) اهتماماً بشأنه (معروفة).

٢٥ - وعن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن - أو تملأ - ما بين السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حُجَّة لك أو عليك، كل الناس يغدو، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي مالك الحارث بن عاصم) هذا أحد أقوال عشرة في اسمه، وقيل: كعب بن عاصم، وقيل: كعب بن كعب، وقيل: عبيد، وقيل: عبيد الله، وقيل: عمرو. قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «أمالي الأذكار»: التحقيق أن أبا مالك الأشعري ثلاثة: الحارث بن الحارث، وكعب بن عاصم، وهما مشهوران باسمهما، والثالث هو المختلف في اسمه، وأكثر ما يرد في الروايات بكنيته، وهو راوي الحديث. اهـ. (الأشعري) نسبة إلى الأشعر قبيلة مشهورة من اليمن، والأشعر هو ثبت بن أدد بن زيد بن يشجب، وقيل له الأشعر؛ لأن أمه ولدتها والشعر على بدنه.

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٣١٩) من حديث حذيفة رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (١١٧١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٢٣) والترمذي في سننه برقم (٣٥١٧).

قدم أبو مالك (رضي الله عنه) مع الأشعريين على النبي ﷺ، ويُعدّ في الشاميين، توفي في خلافة عمر بالطاعون، وطعن هو ومعاذ وأبو عبيدة وشرحبيل بن حسنه في يوم واحد، روي له عن رسول الله ﷺ سبعة وعشرون حديثاً؛ روى عنه مسلم حديثين، هذا الحديث وبدأ به كتاب الطهارة من صحيحه، وحديث «أربع في أمتي من أمر الجاهلية»<sup>(١)</sup>، وروى له البخاري على الشك، فقال: عن أبي مالك أو أبي عامر، وروى عنه أصحاب السنن الأربعة.

(قال: قال رسول الله ﷺ: الطهور) قال المصنف: بالضم على المختار وهو قول الأكثر. اهـ. والمراد به بالضم الفعل، وبالفتح الاسم؛ كالسحور بالفتح اسم لما يتسخر به. وقال الخليل والأزهري بالفتح فيهما. بل أنكر الخليل الضم، وحكى صاحب «المطالع» الضم فيهما، وقال القرطبي: إنما روي بالفتح إما على قول الخليل أو على تقدير مضاف، أي استعمال الطهور. واشتقاقه من الطهارة، وهي لغة النظافة حسية كانت أو معنوية. قال جماعة من أهل اللغة: هي حقيقة في الصورية مجاز في المعنوية، وقيل: يمكن أن يقال: إنها حقيقة في القدر المشترك لرجحانه على المجاز والاشتراك. وشرعاً: فعل ما يترتب عليه إباحة أو ثواب مجرد. (شطر) أي نصف (الإيمان) أي ينتهي تضعيف أجره إلى نصف أجر الإيمان، فالمراد بالإيمان حقيقته، واعتراض بأن الصلاة أفضل من الوضوء ولم يرد فيها ذلك، وأجيب بالتزامه وإن لم يرد، ومفهوم الاسم ضعيف، وقيل: المراد من الإيمان الصلاة، مثل: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وهي لا تصح إلا بطهر، فكان كالشطر، ورجحه المصنف بأنه أقرب الأقوال، وأيده بعض محققي المتأخرين، وأجاب عما اعترض به عليه بكلام ذكرته في «شرح الأذكار».

(والحمد لله) أي هذه الجملة بخصوصها؛ لأنها أفضل صيغ الحمد، ولذا بدئ بها الكتاب العزيز، أو هي وما يؤدي مؤداهما من الثناء على الله سبحانه وتعالى بصفات كماله، ورجح بعضهم الأخير. (تملاً) بالفوقية، أي هذه الكلمة بالمعنى اللغوي أو الجملة لو جسّمت، أو بالتحية، أي: يملأ هذا المبنى، وكذا ما أفاد مفاده لو كان جسماً. (الميزان) باعتبار ثواب التلفظ بذلك مع استحضر معناه، أي الثناء على الله بالجميل الاختياري والإذعان له، والميزان المراد منه حقيقته، أي ما توزن به الأعمال؛ إما بأن تجسم، أو توزن صحائفها فتطيش بالسيئة وتثقل بالحسنة. وإنما ملأ ثواب هذه الجملة

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٩٣٤) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة» وقال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب».

كفة الميزان مع سعتها المفرطة لأن معاني الباقيات الصالحات في ضمنها، ذكره العلائي في الجزء الذي ألفه في شرح هذا الحديث، ولذلك قال رضي الله عنه: لو شئت أن أوقر بعيراً منها لفعلت، وذلك لأن الثناء تارة يكون بإثبات الكمال، وتارة بنفي النقص، وتارة بالاعتراف بالعجز عن الإدراك، وتارة بالتفرد بأعلى المراتب. والألف واللام في «الحمد» لاستغراق جنس المدح، والحمد مما علمناه وجهلناه، وإنما يستحق الإلهية من اتصف بذلك، فاندرج الجميع تحت الحمد لله، ذكره العلائي في أثناء كلام له.

**(وسبحان الله)** منصوب على المصدر، وقيل: اسم مصدر. وقال الزمخشري: هو علم على التسييح وانتصب بفعل مضمر، أي أسبحه سبحان، ثم نزل منزلة الفعل فسد مسده اهـ. وظاهره أنه علم أضيف أو قطع عنها، وأن إضافته للبيان لا للتعريف؛ كزيد الخيل، وهذا ظاهر قول الأخفش إنه معرفة وضع لهذا المعنى، ولذا امتنع صرفه للعلمية وزيادة الألف والنون. والمحققون على أن تعريفه بالإضافة. والتسييح تنزيه الله عن السوء والنقائص، وتبعيده منها. **(والحمد لله)** معطوف على ما قبله، أي هاتان الكلمتان **(تملان)** بالفوقية **(أو)** شك من الراوي **(بملاً)** بالتحية، أي المذكور منهما أو أجرهما، وقيل: ويحتمل أن يراد أحدهما، فيكون المشكوك فيه أنهما معاً يملآن ما بين السماوات والأرض أو أحدهما. أو بالفوقية، أي الكلمة الشاملة لهما، وقال العاقولي في «شرح المصاييح»: يروى بالمثلثة الفوقية. **(ما بين)** طبقات **(السموات)** السبع، وفي «السلح»: «السماء» بالإنفراد، وعزاه لمسلم، وكأنه باعتبار أصله، وإلا فالذي عندي بأصل مصحح «السموات» بالجمع، وكذا هو في الكتب الحديثية. **(والأرض)** أفرد، والمراد به الجمع، أي الأرضون، ولعل ذلك لأن طباق الأرض متلاصقة لا خلاء بينها، بخلاف طباق السماوات.

قال البيضاوي في «التفسير»: إنما جمع السماوات وأفرد الأرض لأنها طبقات متفاصلة بالذات مختلفة في الحقيقة بخلاف الأرضين. اهـ. وإنما ملأ ثواب ما ذكر ما بين المذكورات التي لا يحيط بسعتها إلا خالقها سبحانه؛ لأن العالم كله شاهد بأن الله هو خالقه والقائم بتدبيره، وبأنه لا يجوز أن يكون له فيه شريك ولا معين، وبأنه واجب الاتصاف بصفات الكمال منزّه عن مشابهة المحدثات؛ إذ الإلهية إنما تتم بذلك. قيل: وإلى هذه الشهادة يشير قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]، فسبحان الله والحمد لله يتضمنان إثبات الرب الواحد وجميع صفات الجلال والكمال له، ونفي جميع النقائص عنه، فكأن قائلها شاهد لله بذلك، وعلى جميع العالم بأنه مربوب مخلوق في قهره وتدبيره لا منعم عليه ولا قادر ولا مالك بالحقيقة سواه، فله من الأجر بقدر ما شهد به من الحق، فملاً أجرهما ما بين السماوات والأرض، نقله العلائي عن ابن بركان في الكلام على لا إله إلا الله. قال العلائي: ويصح نقله إلى هنا.

**(والصلاة)** سيأتي معناها لغة وشرعاً إن شاء الله تعالى. **(نور)** أي محسوس؛ أي

أن الصلاة نفسها تضيء لصاحبها في ظلمات الموقف بين يديه، ولم يجيء في فعل متعبد به أنه نور في نفسه سوى الصلاة، فالظاهر أن هذا النور خاص بها، وأصرح منه ما لأحمد بسند صالح عن ابن عمر، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من حافظ على الصلاة كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة يوم القيامة، وكان مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف»<sup>(١)</sup>، وقيل: النور أجراها لا هي، فتكون على تقدير مضاف، وقيل: نور ظاهر على وجه المؤمن يوم القيامة، فالمراد بها أي سببها يعلو النور وجه المؤمن، فالإسناد مجازي من الإسناد للسبب، وقيل: النور معنوي؛ لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى إلى الصواب فتصد عن المهالك وتوصل إلى طريق السلامة كما يستضاء بالنور، وقيل: نور القلب بسببها لاشتغالها على ما لم يجتمع في غيرها من أعمال القلوب والألسن والجوارح فرضاً ونفلاً؛ فالصلاة الكاملة يحصل بها من النور الإلهي في القلب ما لا يعبر عنه، قيل: ويمكن حمل النور على جميع ما تقدم من حقيقة اللفظ ومجازه على قاعدة الشافعي.

**(والصدقة برهان)** أي حجة على إيمان مؤديها، وقيل: على أنه ليس من المنافقين الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات، وقيل: على حبه لله ورسوله، فإنه أثر رضاهما على المال الذي جُبل على حبه، وقيل: برهان له يوم القيامة إذا سئل عن ماله فيم أنفقه؟ يقول: تصدقت به، وقال صاحب «التحرير»: يجوز أن المتصدق يوسم به يوم القيامة بسماء يُعرف بها فتكون برهاناً له على حاله، ولا يُسأل عن مصرف ماله، وأيد بحديث أبي داود عن عقبة بن عامر مرفوعاً: «كل امرئ في ظل صدقته يوم القيامة حتى يقضى بين الناس»<sup>(٢)</sup>، فيكون هذا الظل برهاناً على صدق إيمانه أو على إخلاصه.

**(والصبر ضياء)** قيل: المراد هنا بالصبر الأعم من الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى المكاره، ومنه الصوم. وقيل: المراد به صبر خاص وهو الصوم، ورجحه صاحب «مطالع الأنوار» بأنه صرح به في رواية، ورجحه غيره باقتترانه بالصلاة والصدقة، فكشفها وبين خصوصيتها، وأن من استجمعها حصل له نور في بياض انتشر له ضياء، وهو من الإضاءة انتشار النور، وهذا أكمل أحوال النور، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥]. وقال القرطبي: إن فُسّر الصبر بالصوم فالضياء النور، وإن اختلف لفظهما، وإن فُسّر بالأعم فهو إضاءة عواقب الأحوال

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٩/٢) وابن حبان في صحيحه برقم (١٤٦٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الترغيب والترهيب برقم (٣١٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٧/٤) وابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٤٣١) وابن حبان في صحيحه برقم (٣٢٩٩) والحاكم في المستدرک (٤١٦/١) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم (٤٥١٠) وصحيح الترغيب والترهيب برقم (٨٧٢).

وحسنها في المآل. اهـ. قال الفاكهاني: ولم أر من فرق بين الضياء والنور، وقد فسر صاحب «الصحاح» النور بالضياء، والضياء بالنور، وردّ بأن كون الضياء هو النور لأنه خصوصية في النور وزائد عليه وأبلغ منه، قال: والحاصل أن النور الحادث قد يخلق كامل الضياء كالشمس، ودون ذلك كالقمر، وإنما سوى القرطبي بينهما لئلا يلزم تفضيل الصوم على الصلاة، وليس بلازم؛ لأن مناط الفضل ليس منحصرًا بل له أسباب كثيرة واعتبارات متنوعة، فيكون المفضل فاضلاً في وقت وبالعكس اهـ.

(والقرآن) أي كلام الله المنزل على حبيبه ﷺ بقصد الإعجاز المتعبد بتلاوته. (حُجَّة لك) إن امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه فتحتج به في المواقف التي تسأل فيها عنه كمسائل الملكين في القبر، وكالمسألة عند الميزان وعند الصراط. (أو) حجة (عليك) إن لم تمتثل أوامره ولم تجتنب نواهيه، وقيل: حجة لك في الدنيا على المطالب الشرعية والأحكام، أو حجة عليك لخصمك المحق، فالمرجع إليه عند التنازع، وهو دال على اتباع السنة، وهي على حجة القياس، والكتاب والسنة دالان على حجة الإجماع، فصار القرآن مرجع جميع الأحكام لكن بواسطة تارة وبغيرها أخرى، قال الفاكهاني: والأول أظهر. وقال العلائي: والآثار شاهدة به، ثم ساق أحاديث؛ منها للبيهقي بسند غريب عن جابر مرفوعاً: «القرآن شافع مشفع، وما حل مصدق، فمن جعله أمامه ساقه إلى الجنة، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار»<sup>(١)</sup>، ومنها عن أبي أمامة مرفوعاً: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي شفيعاً لصاحبه يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>. قال العلائي بعد إيراده جملة من الأحاديث، ورجح الزمكاني القول بذلك لهذه الآثار والحمل على مقتضى القولين أولى، تكثيراً للفائدة.

ثم لما بين فضل هذه القربات ورغب فيها، وكان إعمال النفس لها يقتضي سعياً، أتبع ذلك بأن أحداً لا يترك نفسه هملاً باطلة، بل لا بد له من عمل يغدو له، فقال: (كلُّ الناس يغدو) أي يبكر في مصالحه. (فبائع نفسه) من الله (فمعتقها) من العذاب، وناهيك بها صفة اغتنام، إذ كان الثمن فيها دار السلام، والنظر إلى وجه الملك العلام، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ [التوبة: ١١١]. وهؤلاء سعوا في خلاص نفوسهم وتوجهوا بقلوبهم إلى ربهم وطلب ما عنده. (أو) بائع نفسه لغير ربه من هواه أو الشيطان، فهو (مُؤبِقُهَا) أي مهلكها بالطرد عن ساحة الرضوان، وبالبعد والحرمان، نعوذ بالله من سخطه وأليم عقابه، ويحتمل أن يكون المراد ببائع مشتر، أي كلهم يسعى فمنهم من يشتري نفسه بالأعمال الصالحة فيعتقها من العذاب، ومنهم من يعرضها للعذاب باكتساب المآثم فيؤبِقُهَا، ورجح بأن نفسه ليست ملكه فيبيعها بل مملوكة لله مرتبهة بأعمالها حتى يخلصها، واختار القاضي عياض حمله على المعنيين، أي من اشتراها بالأعمال الصالحة أعتقها، ومن

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٧٩٣ موارد) من حديث جابر رضي الله عنه وصححه العلامة

الألباني رحمه الله في صحيح موارد الظمان برقم (١٥٠٢) وفي السلسلة الصحيحة برقم (٢٠١٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨٠٤) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.



باعها في الأعمال السيئة أوبقها، كما قيل في: ﴿ **وَلَيْسَ مَا شَكَرُوا بِهِءَ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ** ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وهذا على قاعدة الشافعي في حمل المشترك على معنييه ورد كل جملة إلى معنى، وهو نوع من الإيجاز بديع عند أرباب البيان، لخصت معظم ما ذكرته في هذا الحديث من شرحه فقط للعلامة العلائي.

(رواه مسلم) ورواه أحمد والدارمي في «مسنده»، وأبو عوانة في «صحيحه»، والترمذي في الدعوات من «جامعه»، وقال: إنه حسن صحيح، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وسها ابن عساكر وتبعه المزي فأغفلا في أطرافهما عن عزو هذا الحديث للترمذي، وأخرجه الطبراني في «معجمه الكبير»، ووقع في رواية أبي سلام عن أبي مالك الأشعري اختلاف؛ فمن ذكرناهم روه عنه عن أبي مالك بلا واسطة، ورواه ابن ماجه وآخرون عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك. قال الحافظ السخاوي في «تخريج الأربعين» للمصنف بعد كلام طويل نقله في ذلك عن شيخه الحافظ: وبالجملة فالطريق الأولى، أعني كون أبي سلام سمعه من كل منهما وكون الصحابي في الطريقين واحداً، أولى.

٢٦ - وعن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه، أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم، ثم سأله فأعطاهم حتى نفد ما عنده، فقال لهم حين أنفق كل شيء بيده: «ما يكن من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يُعفه الله، ومن يستغن يُغن الله، ومن يتصبر يُصبره الله، وما أُعطي أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه) الأولى «عنهما»؛ لما سبق في ترجمته في باب التوبة من أنه وأباه كانا صحابيين. (أن ناساً) في «تفسير البيضاوي»: أصله أناس؛ لقولهم إنسان وإنس وأناسي، فحذفت الهمزة، حذفتها في قوله وعوض عنها حرف التعريف، ولذا لا يكاد يجمع بينهما، مأخوذ من أنس بوزن فرح؛ لأنهم يستأنسون بأمثالهم، أو من أنس؛ لأنهم ظاهرون مبصرون اهـ. وقيل: مقلوب نسي، وقيل: مأخوذ من ناس ينوس إذا اضطرب وتحرك، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: لم يتعين لي أسماؤهم، إلا أن النسائي روى عن أبي سعيد ما يدل على أنه منهم، وذلك أنه قال: سرحطني أمي إلى النبي ﷺ - يعني لأسأله من حاجة شديدة - فأتيته وقعدت، فاستقبلني وقال: «من استغنى أغناه الله» الحديث، وزاد فيه: «ومن سأل وله أوقية فقد ألحف». فقلت: ناقتي خير من أوقية، فرجعت ولم أسأله<sup>(٢)</sup>. اهـ.

(من الأنصار) بفتح الهمزة اسم إسلامي علم بالغلبة على أولاد الأوس والخزرج،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٤٦٩، ٦٤٧٠) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٥٣).  
 (٢) أخرجه النسائي في سننه برقم (٢٥٩٥) وأبو داود في سننه برقم (١٦٢٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (١٤٣٤).

سُمُوا به لنصرتهم رسول الله ﷺ ودينه (سألوا رسول الله ﷺ) حذف المفعول الثاني لعدم تعلق الغرض به. (فأعظاهم) أي عقب سؤالهم ولم يتوان لما جُبل عليه من مكارم الأخلاق والسماحة. (ثم سألوه فأعظاهم) فتكرر منهم السؤال مرتين، ومنه الإعطاء عقب كل مرة. (حتى نَفِد) بكسر الفاء وبالذال المهملة؛ ففي «الصحيح»: نَفِد الشيء ينفد نفاذاً فني (ما عنده) أي ذهب بالإنفاق جميع ما عنده. (فقال) عقب نفاذه تنفيراً لهم من الاستكثار مما زاد على الحاجة من الدنيا، وتحريضاً على القناعة، وحثاً على الاستعفاف، واللام في (لهم) هي لام المبلغة. (حين أنفق) هو مختص بإخراج الشيء في الخير. (كل شيء) معدٌّ للإنفاق كائن (بيده: ما يكن) كذا هو بالجزم فيما وقفت عليه من نسخ مصححة من «الرياض»، وهو كذلك في أصل مصحح عندي من «صحيح مسلم»، فتكون ما شرطية، وفي البخاري «ما يكون» بالرفع. قال الشيخ زكريا: فما موصول متضمن معنى الشرط، وجوابه على الوجهين قوله: فلن أدخره. (عندي من) بيانية (خير فلن أدخره) بتشديد الدال المهملة، وجاء إعجامها مدغماً وغير مدغم، وأصله ادتخر، فقلبت التاء دالاً على اللغة الأولى، وذالاً على اللغة الثانية، والمعنى لا أجعله ذخيرة لغيركم معرضاً عنكم، أو فلا أخبؤه وأمنعكم إياه (ومن يستعفف) بفك الإدغام فالفعل مجزوم بالسكون لفظاً، أي: من طلب العفة عن سؤال الناس والاستشراف إلى ما في أيديهم. (يُعَفُّه الله) أي يرزقه العفة، فيصير عفيفاً قنوعاً، وفي «النهاية»: وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء، يقال: عَفَّ عَفَّةً فهو عفيف، وهو بفتح الفاء لأنها أخف الحركات، أو بكسرها لأنها الأصل في التخلص من التقاء الساكنين.

(ومن يستغن) أي يظهر الغناء بالتعفف عما في أيدي الناس. (يُعْتَنُه الله) أي يجعله غني النفس ولا غناء إلا غناؤها. (ومن يتصبر) أي يتكلف الصبر على ضيق العيش وغيره من مكاره الدنيا بأن يتجرع مرارة ذلك ولا يشكو لغير مولاه. (يُصْبِرُه الله) أي يعطيه من حقائق الصبر الموصلة للرضى ما يهون عليه كل مشق ومكدر، ولشرف مقام الصبر وعلوه؛ لأنه جامع لمكارم الأخلاق ومعالي الصفات، فلا ينال شيئاً منها إلا من تحلَّى به، عقبه بقوله: (وما أعطي أحد عطاءً) مفعول ثاني لأعطي، أي ما أعطي أحد من خلق ولا مقام (خيراً) كذا هو بالنصب في النسخ، وفي البخاري: هو خير، وفي مسلم: خير، بحذف هو في رواية، وفي رواية بنصب خير. (وأوسع من الصبر) قال الشيخ زكريا: خيراً هنا ليس بأفعل تفضيل، بل هو كقوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان: ٢٤] اهـ.

ومعنى كونه أوسع أنّ به تتسع المعارف والمشاهد والمقاصد، فإن قلت: مقام الرضى أفضل منه كما صرحوا به. قلت: هو غايته لأنه لا يعتد به إلا معه، فليس أجنبياً عنه؛ إذ الصبر من غير رضى مقام ناقص جداً. (متفق عليه) وكذا أخرجه أصحاب السنن الأربع، وزاد رزين: «وقد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه»<sup>(١)</sup>. وهذه

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٠٥٤) والترمذي في سننه برقم (٢٣٤٨) من حديث =

الزيادة أخرجها مسلم والترمذي من رواية عمرو بن العاص، كذا في «التيشير» للديبع.

٢٧ - وعن أبي يحيى صهيب بن سنان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجباً لأمر المؤمن، إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن: إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي يحيى صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء بعدها تحتية ساكنة فموحدة.

(ابن سنان) بكسر المهملة ونونين بينهما ألف، ابن مالك بن عبد عمرو بن عقيل بن عامر بن جندلة بن جذيمة بن كعب بن سعد بن أسلم بن أوس مناة بن النمر بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دُعَمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار الربعي النمري، كذا نسبه الكلبي وأبو نعيم، وصدر به ابن الأثير في «أسد الغابة»، ثم حكى في نسبه قولين آخرين. كناه ﷺ بأبي يحيى، وإنما قيل له الرومي؛ لأن الروم سبوه صغيراً، فابتاعه منهم كلب، ثم قدموا به مكة فشراه عبد الله بن جدعان منهم فأعتقه وأقام معه إلى أن هلك عبد الله، وقيل: إنه هرب من الروم لما كبر وعقل، فقدم مكة وحالف ابن جدعان، ولما بُعث النبي ﷺ أسلم، وكان من السابقين إلى الإسلام. قال الواقدي: أسلم هو وعمار في يوم واحد، وكان إسلامهما بعد بضعة وثلاثين رجلاً، وكان من المستضعفين بمكة الذين عُذّبوا، وقدم المدينة مع علي بن أبي طالب في النصف من ربيع الأول والنبي ﷺ في قباء لم يرم، أي لم يرح من مكانه بعد، وأخي النبي ﷺ بينه وبين الحارث بن الصمة، شهد المشاهد كلها مع النبي ﷺ، وعن أنس مرفوعاً: «السباق أربعة، وأنا سابق العرب، وصهيب سابق الروم، وسلمان سابق فارس، وبلال سابق الحبش»<sup>(٢)</sup>، وكان عمر محباً لصهيب حسن الظن به، حتى إنه لما ضرب أوصى أن يصلي عليه صهيب، وأن يصلي بالمسلمين حتى يتفق أهل الشورى على شخص. روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثون حديثاً؛ أخرج له مسلم ثلاثة أحاديث، ولم يخرج له البخاري شيئاً. توفي بالمدينة سنة ثمان وثلاثين، وقيل: تسع وثلاثين، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، ودفن بالمدينة. (رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: عجباً مفعول مطلق، أي أعجب عجباً، وتعجب ابن آدم من الشيء إذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه، كما في «النهاية». (لأمر المؤمن) أي الكامل، وهو

= عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «قد أفلح من أسلم، ورُزق كفافاً، وقتعه الله بما آتاه».

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٩٩٩).

(٢) أخرجه البزار في مسنده والطبراني في معجمه من حديث أنس رضي الله عنه وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع برقم (٣٣٣٣).

العالم باللَّه الراضي بأحكامه العامل على تصديق موعوده . (إن أمره) أي شأنه . (كله) بالنصب تأكيد، وبالرفع مبتدأ خبره (له خير) والجملة خبر إن . (وليس ذلك) الخير في كل شأن (لأحد إلا للمؤمن) الكامل، ووضع الظاهر موضع المضمرة دفعاً للوهم، ويشعر بالعلية، أي أن إيمانه الكامل سبب خيريته في كل حال . (إن أصابته سراء) بفتح السين وتشديد الراء المهملتين، أي ما يسره . (شكر) أي عرف قدر نعمة مولاه فشكره . (فكان) شكره (خيراً له) من السراء التي نالها، لكونه ثواباً أخروياً . (وإن أصابته ضرراً) أي ما يضره في بدنه أو ما يتعلق به من أهل أو ولد أو مال . (صبر) واحتسب ذلك عند الله رجاء ثوابه ورضى به نظراً لكونه فعل مولاه الذي هو أرحم به . (فكان) صبره في الضراء (خيراً له) لأنه حصل له بذلك خير الدارين . أما غير كامل الإيمان فإنه يتضجر ويتسخط من المصيبة، فيجتمع عليه نصبها ووزر سخطه، ولا يعرف للنعمة قدرها، فلا يقوم بحققها ولا يشكرها، فتقلب النعمة في حقه نقمة، وينعكس عليه الحال، نعوذ بالله من النقصان بعد الزيادة، ومن الحور بعد الكور . (رواه مسلم) وكذا رواه الإمام أحمد من حديث صهيب أيضاً، كما في «الجامع الصغير» .

٢٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: لما ثقل النبي ﷺ جعل يتغشاه الكرب، فقالت فاطمة رضي الله عنها: واكرب أبتاه. فقال: «ليس على أبيك كرب بعد اليوم»، فلما مات قالت: يا أبتاه! أجاب رباً دعاه. يا أبتاه! جنَّ الفردوس مأواه، يا أبتاه! إلى جبريل نناه. فلما دُفن قالت فاطمة رضي الله عنها: يا أنس كيف طابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب؟! (١) رواه البخاري .

(وعن أنس رضي الله عنه) تقدمت ترجمته . (قال: لما ثقل النبي ﷺ) بضم القاف من شدة المرض، ورواه الديبع في «التيسير» بلفظ: «لما احتضر» بالبناء للمجهول من الاحتضار، لكن في أصله «جامع الأصول» كما هنا، ولعل ما عند الديبع لفظ النسائي . (جعل) من أفعال الشروع . (يتغشاه) أي يغشاه (الكرب) على وزن الضرب، أي الشدة من سكرات الموت لعلو درجته وشرف رتبته . وفي الحديث: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأولياء، ثم الأمثل فالأمثل» (٢) . وقد أفرد بعض العارفين في هذا المعنى مؤلفاً سماه «القول الأجل في حكمة كرب المصطفى عند حلول الأجل»، وقد أوردته بجملته في «شرح الأذكار» . (فقالت فاطمة رضي الله عنها: وا) للندبة (كرب أبتاه) قالت لما رآته حلَّ به ﷺ فتألم قلبها وباح بما فيه لسانها مع كمال صبرها ورضاها بفعل ربها، ومثل ذلك لا يقدر في الكمال، ففي الحديث: «العين تدمع، والقلب يجزع، ولا نقول إلا ما

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٤٦٢) .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٣٩٨) وابن ماجه في سننه برقم (٤٠٢٣) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه برقم (٣٢٤٩) .

يرضي الرب»<sup>(١)</sup>. وهذا محمول على أنها لم ترفع صوتها بذلك، وإلا لكان ينهاها، ثم عند النسائي عن ثابت بدل «واكرب أبتاه»: «واكرباه»، والأول أصوب؛ لقوله في نفس الخبر: (فقال) أي النبي ﷺ (ليس على أبيك) أتى بالمظهر إيماءً إلى أن سبب صدور ما تقدم من السيدة فاطمة هو البعضية وكونه ﷺ أصلاً لها. (كرب بعد اليوم) أي لا يصيبه نصب ولا وصب يجد له ألماً بعد اليوم؛ لأنه ينتقل من دار الأكدار إلى دار الآخرة والسلامة الدائمة، إلى ما لا يعلم بأدناه من العطايا السننية والمراتب العلية فضلاً عن أعلاه، إلا من منحه وأولاه، وقد ورد: «لا راحة للمؤمن دون لقاء ربه»<sup>(٢)</sup>، فكيف بسيد السادات؛ فقد انتقل لمحل قرّة عينه وراحة نفسه ودوام أنسه.

(فلما مات قالت) فاطمة (يا) حرف ندبة (أبتاه) بإسكان الهاء، وأصله (يا أبي)، فأبدلت الفوقية من التحتيّة لأنهما من الحروف الزوائد، والألف هي التي تلحق آخر الاسم عند الندبة، وكذا الهاء، وتسمى هاء السكت، لحقت آخر المندوب للوقف عليها، ورأيت بضم الهاء في نسخ «الرياض»، ولم يظهر لي وجهه؛ لأن الهاء لا تلحق المندوب إلا في الوقف، وهي فيه ساكنة، وتحذف وصلاً. فالظاهر أن الضبط المذكور من بعض الكُتّاب. (أجاب رباً دعاه) إلى لقاءه. (يا أبتاه من) أي الذي، وحكى الطيبي عن نسخة من «المصابيح» كسر الميم على أنها حرف جر، والأول أولى، وفي نسخة من «الرياض» حذف من. (جنّة الفردوس) مبتدأ، والفردوس بستان يجمع كل ما في البساتين من شجر وزهر ونبات، قيل: وهي رومية معربة، كذا في «تحفة القاري». وفي «الجامع الصغير» حديث: «إذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فإنه سر الجنة»<sup>(٣)</sup>. رواه الطبراني عن العرياض مرفوعاً، والسر بالضم الوسط، بمعنى الخيار، لما في حديث آخر عند البخاري في «كتاب الجهاد»: «إنه وسط الجنة، وإنه أعلى الجنة، وإن سقفه عرش الرحمن»<sup>(٤)</sup>، وخبر المبتدأ قوله (مأواه) أي منزله، وعلى كسر الميم فهو مبتدأ خبره الظرف قبله. (يا أبتاه! إلى جبريل) بكسر الجيم والراء وإسكان الموحدة والتحتية بعدها لام، وهو اسم عبراني، قيل معناه عبد الرحمن، وقيل: عبد الله. وفي جبريل أحد عشر لغة ذكرتها في أوائل «شرح الأذكار». والظرف متعلق بقوله (ننعاها) أي نرفع خبره إليه؛ لأن الإنسان يذكر ما ينزل به من الأحوال لأحبابه على وجه الإخبار عما نزل. ولا يضر في الكمال إذا لم يكن فيه تسخط من القدر الإلهي ولا تجزع بحال، قال العلقمي نقلاً عن الحافظ: زاد الطبراني في هذا الحديث: «يا أبتاه! من ربه ما أدناه».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٠٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣١٥).

(٢) لا أصل له، وانظر الضعيفة برقم (٦٦٣).

(٣) أخرجه الطبراني في معجمه كما في المجمع (١٧١/١٠) من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم (٥٩٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٧٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ويؤخذ من الحديث جواز التوجع للميت عند احتضاره، مثل قول فاطمة: «واكرب أبتاه»، وإنه ليس من النياحة؛ لأنه ﷺ أقرها على ذلك. وأما قولها بعد أن قبض: «وا أبتاه» إلخ، فيؤخذ منه أن تلك الألفاظ إذا كان الميت متصفاً بها لا يمنع ذكره بها بعد موته، بخلاف ما إذا كانت فيه ظاهراً وهو في الباطن بخلاف ذلك، أو لا يتحقق اتصافه بها فيدخل المنع اهـ. (فلما دُفن) بالبناء للمجهول. (قالت فاطمة رضي الله عنها) جملة دعائية مستأنفة، وعبر عنه بالماضي تفاعلاً بتحقيقه، وأعاد ذكرها لطول الكلام بينه وبين ذكرها أولاً، ونظيره قوله تعالى: ﴿ أَنْكُرْ إِذَا مِتُّمُ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظْمًا أَنْكُرُ مُخْرَجُونَ ﴾ [المؤمنون: ٣٥]. (يا أنس: أطابت أنفسكم) وعند الديبع: كيف طابت أنفسكم (أن تحثوا) أي بأن تحثوا (على) قبر (رسول الله ﷺ التراب) قال الحافظ: أشارت بذلك إلى عتابهم على إقدامهم على ذلك؛ لأنه يدل على خلاف ما عرفته فيهم من رقة قلوبهم وشدة محبتهم له، وسكت أنس عن جوابها رعاية لها ولسان حاله يقول: لم تطب أنفسنا بذلك إلا أنا قهرنا على فعله امتثالاً لأمره اهـ. وروي أنها أنشدت:

ماذا على من شمَّ تربة أحمد      ألا يشمَّ مدى الزمان غواليا  
صبت على مصائب لو أنها      صُبت على الأيام عُدن لياليا<sup>(١)</sup>

(رواه البخاري) في آخر المغازي من «صحيحه»، وكذا رواه النسائي وابن ماجه في الجنائز، وأخرجه ابن ماجه أيضاً والترمذي في «الشمائل» بلفظ: «لما وجد رسول الله ﷺ من كرب الموت ما وجد قالت فاطمة: واكرب أبتاه»<sup>(٢)</sup>. الحديث، كذا في «الأطراف». ومناسبة إيرادها في باب الصبر: صبره ﷺ على ما هو فيه من سكرات الموت وشدائده ورضاه بذلك، وتسكين ما نزل بالسيدة فاطمة من مشاهدة ذلك بقوله: «لا كرب على أبيك بعد اليوم»؛ أي فهذا التعب الشديد يحتمل لقصر زمانه، بل هو محبوب لكونه فعل الله سبحانه، ولما يترتب عليه من الوصول إلى منازل الأحباب ونزل الكريم التي أعدّها لنبيه، فلا يعلم أذناها فضلاً عن أعلاها غير من أولاه إياها.

٢٩ - وعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ وجّه ابن جبه رضي الله عنهما قال: أرسلت بنت النبي ﷺ: إن ابني قد احتضر، فاشهدنا. فأرسل يقرئ السلام ويقول: «إن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فلتصبر ولتحتسب». فأرسلت إليه تقسم عليه ليأتيها، فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال رضي الله عنهم، فرفع إلى رسول الله ﷺ الصبي، فأقعد في حجره ونفسه تقعقع، ففاضت عيناه. فقال سعد: يا رسول الله! ما هذا؟ فقال: «هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده». وفي رواية:

(١) ولا يصح، وانظر سير أعلام النبلاء (١٣٤/٢).

(٢) أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٣٤) وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

« في قلوب من شاء من عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء »<sup>(١)</sup>. متفق عليه .  
ومعنى : «تقعقع» تتحرك وتضطرب .

(وعن أبي زيد) وقيل كنيته أبو محمد، وقيل: أبو يزيد، وقيل: أبو خارجة (أسامة) بضم الهمزة بعدها سين مهملة (ابن زيد بن حارثة) بمهملتين بينهما ألف وبعد الثانية مثلثة، ابن شراحيل بن كعب بن عبد العزيز بن زيد بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان بن عامر بن عبدود بن عوف بن كنانة بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب الكلبي نسباً، الهاشمي ولأء كما قال المصنف (مولى رسول الله ﷺ) ولأء عتاقة منه ﷺ على أبيه وسرى منه لابنه . (وجبه وابن جبه) بكسر الحاء فيهما، أي حبيبه . في «الصحاح» : الحبُّ الحبيب مثل خدن وخدين اهـ . روى ابن عبد البر أن النبي ﷺ قال : « إن أسامة لأحب الناس إليّ، أو من أحب الناس إليّ، وإني لأرجو أن يكون من صالحكم، فاستوصوا به خيراً » .

وفي «أسد الغابة» : أن عمر رضي الله عنه لما فرض للعطاء جعل لابنه عبد الله ألفين ولأسامة خمسة آلاف، فقال له في ذلك عبد الله . فقال عمر : فضلته لأنه كان أحب إلي رسول الله ﷺ منك، وكان أبوه أحب إليه من أبيك . زاد صاحب «الشفاء» : فقدّمت حبّ رسول الله ﷺ . (رضي الله عنهما) الأولى رضي الله عنهم؛ لأن حارثة والد زيد صحابي أيضاً، وفي «أسد الغابة» : روى أسامة بن زيد بن حارثة « أن النبي ﷺ دعا حارثة إلى الإسلام، فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله » . أخرج ابن مندة وأبو نعيم اهـ .

وأم أسامة هي بركة الحبشية أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ وحاضنته، فأيمن أخو أسامة لأمه، وأمر ﷺ أسامة على جيش فيهم عمر بن الخطاب وأمره بالمسير إلى الشام، فلما اشتد المرض بالنبي ﷺ أوصى أن يسير جيش أسامة، فساروا بعد موته . وقول ابن مندة : « إن النبي ﷺ أمر أسامة في غزوة مؤتة » غلط .

روي له عن رسول الله ﷺ مائة وثمانية وعشرون حديثاً؛ أخرج له منها في الصحيحين سبعة عشر حديثاً، اتفقا منها على خمسة عشر، وانفرد البخاري بحديثين . توفي بالجرف بعد قتل عثمان، وحُمل إلى المدينة . قال أبو عمر : الأصح عندي أنه توفي في سنة أربع وخمسين، وقيل : سنة ثمان، وقيل : سنة تسع وخمسين .

(قال) أسامة (أرسلت بنت النبي ﷺ) هي زينب كما في «مصنف ابن أبي شيبة» إليه (إن ابني) الذي استظهره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» وقال إنه الصواب : أن

(١) أخرج البخاري في صحيحه بالأرقام (١٢٨٤، ٥٦٥٥، ٦٦٠٢، ٦٦٥٥، ٧٣٧٧) ومسلم في صحيحه برقم (٩٢٣) .

المراد منه أمامة بنت زينب كما ثبت في «مسند الإمام أحمد» بسند الحديث المذكور عند البخاري، ولفظه: أتى النبي ﷺ بأمامة بنت زينب. ولا يُشكل عليه أن أمامة عاشت بعده ﷺ حتى تزوجها علي بن أبي طالب وقتل معها؛ لأنه ليس في حديث الباب ما يدل على أنها قبضت حينئذ. قال الحافظ ابن حجر: ولعل الله أكرم نبيه لامتناله لأمر ربه وصبر ابنته، ولم يملك مع ذلك عينيه من الرحمة والشفقة بأن عافى ابنة ابنته في ذلك الوقت فعاشت تلك المدة، وهذا ينبغي أن يذكر في دلائل النبوة اهـ. وعلى كونه صبياً ذكراً فيحتمل أنه ولد زينب، واسمه عليّ أو عبد الله بن عثمان بن رقية، أو محسن بن علي بن فاطمة. قال الحافظ: وهذا - أعني تقدير كونه ذكراً - أقرب. (قد احتضّر) بالبناء للمجهول، أي حضرته مقدمات الموت. (فاشهدنا) أي احضرنا. (فأرسل يُقرئ السلام) بضم أوله وهو مهموز، والجملة المضارعية حال من فاعل أرسل. (ويقول: إن لله ما أخذ) فلا ينبغي الجزع من أخذه؛ لأن صاحب الحق إذا أخذ حقه لا يجزع منه، وقدّم ذكر الأخذ على الإعطاء وإن كان متأخراً في الواقع اهتماماً بما يقتضيه المقام. (وله ما أعطى) يعني أن الله تعالى إذا أعطى عباده شيئاً فلا يخرج بذلك الإعطاء عن ملكه، بل هو باق عليه، بخلاف إعطاء المخلوق لمثله. قيل: ويحتمل أن يراد بقوله «ما أعطى» ما أعطاه من الثواب على المصيبة، أو الحياة لمن بقي بعد الموت، أو ما هو أعم من ذلك. و «ما» في الموضعين مصدرية، أي لله الأخذ والإعطاء، ويحتمل أن تكون موصولاً اسماً، فيكون العائد محذوفاً، أي ما أخذه وما أعطاه. (وكل شيء) بالرفع جملة ابتدائية معطوفة على الجملة قبلها، ويجوز النصب عطفاً على اسم إن، فيستحب التأكيد عليه، وقوله كل شيء، أي من الأخذ والإعطاء أو الأنفس أو ما هو أعم من ذلك (عنده) والمراد منه عندية العلم مجازاً للملازمة بينهما. (بأجل مسمى) أي معلوم مقدّر، فمحال أن يتقدم عليه أو يتأخر عنه، والأجل يطلق على الجزء الأخير وعلى مجموع العمر. (فلتصبر) على مقادير الله (ولتحتسب) أي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربه ليحسب لها ذلك من عملها الصالح.

(فأرسلت إليه) أي عقب مجيء رسول رسول الله ﷺ إليها، كما يدل عليه العطف بالفاء التعقيبية. (تقسّم عليه ليأتيها) جاء في حديث عبد الرحمن بن عوف: أنها راجعته مرتين، وأنه قام في ثالث مرة، وكأنها ألحّت في ذلك لما ترجوه من دفع ما تجده من الألم عند حضوره ببركة حضوره ﷺ، وقد حقق الله رجاءها، وكان امتناعه ﷺ أولاً للمبالغة في إظهار التسليم لأمر الله، ولبيان جواز في أن من دُعي لمثل ذلك لا تجب عليه الإجابة بخلاف الوليمة. (فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت ورجال رضي الله عنهم) الجملة حال من فاعل قام، وجملة رضي الله عنهم مستأنفة، وقد سمي منهم غير من ذكر في غير هذه الرواية: عبادة بن الصامت وأسامة راوي الحديث وعبد الرحمن بن عوف. (فزفع) بالراء مبني للمجهول، وفي الكلام



حذف دل عليه المقام؛ إذ تقدير الكلام: فمشوا إلى أن وصلوا إلى بيتها واستأذنوا فأذن لهم فدخلوا فرفع (إلى رسول الله ﷺ الصبي، فأفعله) أي وضعه (في حجره) بفتح الحاء وكسرهما وسكون الجيم، الحضن. (ونفسه تَقَعَّقِع) بفتح التاء والقافين، أي تضطرب وتتحرك، زاد في رواية للبخاري: كأنها شن. وفي لفظ آخر: كأنها في شنة. (ففاضت عيناه) أي النبي ﷺ، وجاء التصريح به في رواية شعبة. (فقال سعد) أي ابن عبادة مستبعداً ما رآه منه، لما يعلمه من عادته ﷺ من مقاومة المصيبة بالصبر عليها. ووقع عند ابن ماجه: فقال عبادة بن الصامت. والصواب ما في الصحيح إن أخذ بالترجيح، وإلا فلا منافاة لإمكان صدوره من كل منهما. (يا رسول الله! ما هذا) أي فيض الدمع. وجاء في رواية: قال سعد بن عبادة: أتبكي؟ زاد أبو نعيم في «المستخرج»: وتنهى عن البكاء.

(فقال) ﷺ: (هذه) أي الدمعة أثر (رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده) أي بعض عباده، بدليل قوله: (وفي رواية: في قلوب من شاء من عباده) أي ومثل هذا الفيضان الناشئ عن حزن القلب من غير تعمد من صاحبه ولا استدعاء لا مؤاخذه عليه فيه، إنما النهي عن الجزع وعدم الصبر، أو عما كان مع نوح أو نذب. (وإنما يرحم الله من عباده الرحماء) بالنصب على أن «ما» في إنما كافة، وبالرفع على أنها موصولة، والرحماء جمع رحيم وهو من صيغ المبالغة، وقضيته أن رحمته تعالى تختص بمن اتصف بالرحمة الكاملة بخلاف من فيه رحمة ما، لكن قضية خبر أبي داود وغيره: «الراحمون يرحمهم الرحمن»<sup>(١)</sup> أنها تشمل كل من فيه رحمة ما؛ إذ الراحمون جمع راحم، وهذا هو الأوجه. وإنما بولغ في الأول لأن القصد به الرد على من استبعد جواز فيض الدمع، ولأن لفظ الجلالة فيه دال على العظمة، فناسب فيه التعظيم والمبالغة، ولما كان الرحمن يدل على المبالغة في العفو ذكر مع كل ذي رحمة وإن قلت. قاله ابن الحوفي. (متفق عليه) في الديع بعد إخراج الحديث إلى قوله: «ولتحتسب» ما لفظه: أخرجه الخمسة إلا الترمذي.

(ومعنى تَقَعَّقِع) بفتح الفوقية والقافين مضارع، حذفت إحدى تاءيه تخفيفاً. (تتحرك وتضطرب) والقعقعة حكاية صوت الشيء اليابس إذا حُرِّك.

٣٠ - وعن صهيب رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كان ملكٌ فيمن كان قبلكم، وكان له ساحر، فلما كبر الساحر قال للملك: إني قد كبرت، فابعث إليّ غلاماً أعلمه السحر، فبعث إليه غلاماً يعلمه، وكان في طريقه إذا سلك راهباً، فقعد إليه وسمع كلامه، فأعجبه، وكان إذا أتى الساحرَ مرَّ بالراهب وقعد إليه، فإذا أتى

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٩٤١) والترمذي في سننه (٣٥٠/١) وأحمد في المسند (١٦٠/٢) والحاكم في المستدرک (١٥٩/٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً بلفظ: «الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء». والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٩٢٥).

السّاحر ضربه، فشكا ذلك إلى الراهب، فقال: إذا خشيت الساحر فقل: حبسني أهلي، وإذا خشيت أهلك، فقل: حبسني الساحر. فبينما هو على ذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس، فقال: اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل؟ فأخذ حجراً فقال: اللهم إن كان أمر الراهب أحب إليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس، فرماها فقتلها ومضى الناس، فأتى الراهب فأخبره، فقال له الراهب: أي بني! أنت اليوم أفضل مني، قد بلغ من أمرك ما أرى، وإنك ستبتلى، فإن ابتليت فلا تدل عليّ، وكان الغلام يبئ الأكمه والأبرص ويدوي الناس من سائر الأدواء، فسمع جليس للملك كان قد عمي، فأتاه بهدايا كثيرة، فقال: ما هاهنا لك إن أنت شفيتني، قال: إني لا أشفي أحداً، إنما يشفي الله تعالى، فإن آمنت بالله تعالى دعوت الله فشفاك، فأمن بالله تعالى فشفاه الله تعالى، فأتى الملك فجلس إليه كما كان يجلس، فقال له الملك: من ردّ عليك بصرك؟ قال: ربي. قال: أولك ربّ غيري؟ قال: ربي وربك الله، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دلّ على الغلام، فجيء بالغلام، فقال له الملك: أي بني! قد بلغ من سحرِكَ ما تبرئ الأكمه والأبرص وتفعل وتفعل. فقال: إني لا أشفي أحداً إنما يشفي الله تعالى، فأخذه لم يزل يعذبه حتى دلّ على الراهب، فجيء بالراهب فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فدعا بالمنشار فوضع المنشار في مفرق رأسه، فشقه حتى وقع شقاه، ثم جيء بجليس الملك فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه، ثم جيء بالغلام، فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فدفعه إلى نفر من أصحابه، فقال: اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا، فاصعدوا به الجبل، فإذا بلغت ذروته فإن رجع عن دينه وإلا فاطرحوه، فذهبوا به فصعدوا به الجبل، فقال: اللهم اكفنيهم بما شئت، فرجف بهم الجبل فسقطوا، وجاء يمشي إلى الملك. فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ فقال: كفانيهم الله تعالى، فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال: اذهبوا به فاحملوه في قرقور، وتوسطوا به البحر، فإن رجع عن دينه وإلا فاقدفوه، فذهبوا به، فقال: اللهم اكفنيهم بما شئت، فانكفت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ فقال: كفانيهم الله تعالى، فقال للملك: إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما أمرك به. قال: ما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع، ثم خذ سهماً من كنانتي، ثم ضع السهم في كبد القوس، ثم قل: باسم الله رب الغلام، ثم ارم فإنك إذا فعلت ذلك قتلتنني، فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع، ثم أخذ سهماً من كنانته، ثم وضع السهم في كبد القوس، ثم قال: باسم الله رب الغلام، ثم رماه، فوقع السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه فمات. فقال الناس: آمنا برب الغلام. فأتى الملك فقيل له: رأيت ما كنت تحذر، قد والله نزل بك حذرِك، قد آمن الناس، فأمر بالأخدود بأفواه السكك فحُدّت، وأضرم فيها النيران، وقال: من لم يرجع عن دينه فأحجموه فيها

- وقيل له: اقتحم - ففعلوا، حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها، فتقاعست أن تقع فيها، فقال لها الغلام: يا أمه اصبري فإنك على الحق»<sup>(١)</sup> رواه مسلم.

«ذروة الجبل» أعلاه، وهي بكسر الذال المعجمة وضمها، و «القرقور» بضم القافين نوع من السفن، و «الصعيد» هنا الأرض البارزة، و «الأخدود» الشقوق في الأرض كالنهر الصغير، و «أضرم» أوقد، و «انكفأت» أي انقلبت، و «تقاعست» توقفت وجبت.

(وعن صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء وسكون التحتية مصغراً، تقدمت ترجمته. (رضي الله عنه) في الحديث الثاني من أحاديث الباب (أن) بفتح الهمزة، هي ومدخولها في تأويل مصدر مبتدأ خبره الظرف قبله، أي عن صهيب قول رسول الله، ويجوز الكسر على إضمار القول، أي أروي عن صهيب حال كونه قائلاً إن (رسول الله ﷺ) قال: (كان ملكٌ) بكسر اللام، أي ذو ملك بضم الميم (فيمن كان قبلكم) من الأمم السابقة. (وكان له ساحر) وعند الترمذي: كان لبعض الملوك كاهن يتكهن له. أي: والروايات يفسر بعضها بعضاً. (فلما كبر) بكسر الموحدة، أي كبرت سنّه، أما كبر بضم الموحدة ففي القدر، قال تعالى: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً﴾ [الكهف: ٥]. (قال للملك: إنني قد كبرت فابعث) أي أرسل (إلي غلاماً) زاد في رواية الترمذي: فهماً. أو قال: فطناً. نعتان، والغلام لغة الصبي من الفطام إلى البلوغ. (أعلمه السحر) جملة مستأنفة جواباً للسؤال المقدّر وهو: ما تفعل به؟ وعند الترمذي: «أعلمه علمي، فإنني أخاف أن أموت وينقطع عنكم هذا العلم ولا يكون فيكم من يعلمه. قال: فنظروا له على ما وصف». (فبعث إليه غلاماً يعلمه) ذكر القرطبي في «التفسير»، أن الضحاك روى عن ابن عباس: «كان ملك بنجران وفي رعيته رجل له ابن، واسم الغلام عبد الله بن تامر»، ثم ساق القصة بنحو ما عند مسلم.

(وكان في طريقه) أي الغلام (إذا سلك إلى الساحر راهباً) هو المتعبد من النصارى المتخلي من أشغال الدنيا، التارك لملاذها بالزهد فيها، الصابر على مشاقها، المعتزل عن أهلها. (فقعد) الغلام (إليه) أي إلى الراهب (وسمع كلامه) فأعجبه. زاد الضحاك في روايته: «فدخل في دين الراهب»، وعند الترمذي: «فجعل الغلام يسأل ذلك الراهب عن معبوده كلما مرّ به، فلم يزل حتى أخبره، فقال: إنني عبد الله». (وكان) الغلام (إذا أتى) أي أراد أن يصل إلى (الساحر مرّاً بالراهب) لكونه في طريقه (وقعد إليه) لمحبتة لنهجه. (فإذا أتى الساحر) ووصل إليه (ضربه) وعند الترمذي: «أن الكاهن أرسل إلى أهل الغلام إنه لا يكاد يحضرنى». (فشكا ذلك إلى الراهب، فقال) أي الراهب (إذا خشيت الساحر) لتخلفك عندي في الذهاب إليه (فقل: حسني) أي منعني (أهلي) أي

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٠٠٥) والترمذي في سننه برقم (٣٣٤٠).

شغلهم، وجوز ذلك إن قيل بإسلامه واستقامته لأنه رأى مصلحة تخلفه عنده تزيد على مفسدة تلك الكذبة، فهو نظير الكذب لإصلاح الخصمين، أو أنه من باب الكذب لإنقاذ المحترم من التعدي عليه بالضرب. (وإذا خشيت أهلك) لتخلفك عندي في العود من عند الساحر (فقل: حبسني الساحر).

(فبينما هو على ذلك) المذكور من التردد بين الرجلين (إذ أتى على دابة عظيمة) عند الترمذي: قال بعضهم: إن تلك الدابة كانت أسداً، (قد حبست الناس) أي منعتهم من المرور لخوفهم من صولتها (فقال) الغلام (اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل) أي ينكشف لي ذلك (فأخذ) الغلام (حجراً فقال: اللهم إن كان أمر الراهب) أي ما هو فيه من الشؤون والأمور (أحب إليك من أمر) أي حال وشأن (الساحر فاقتل هذه الدابة) أي عقب وصول الحجر إليها، ليكون ذلك آية على أحبية الراهب عندك. وقوله (حتى يمضي الناس) يصح أن يكون غاية مترتبة على السؤال وأن يكون علة له. (فرماها) الغلام (فقتلها) بتلك الرمية، وإسناد القتل إليه مجاز عقلي، لكونه السبب الصوري في ذلك، والفاعل حقيقة هو الله سبحانه وتعالى. وفي الحديث إثبات كرامات الأولياء، وإهانة أعداء الله الأغبياء.

(ومضى الناس) أي انطلقت ألسنتهم بالثناء عليه بالعلم، وعند الترمذي: «ففرع الناس وقالوا: قد علم هذا الغلام علماً لم يعلمه أحد»، ويحتمل أن يكون المراد فمضى الناس في تلك السبيل لزوال المانع من سلوكها. (فأتى) الغلام (الراهب فأخبره) فيه وفيما بعده من جهة حكايته ﷺ له وعدم إنكاره أنه لا بأس بذكر الإنسان مفاخره وحمد الناس له والثناء عليه بحضوره إذا لم يترتب عليه فتنة من نحو عجب. (فقال له الراهب: أي بني! أنت اليوم) المراد منه الحين، كما في يومئذ. (أفضل مني، قد بلغ من أمرك ما أرى) أي من كمال اليقين وصدق الاعتقاد، وقوله «قد بلغ» إلخ؛ كالتعليل عما قبله (وإنك ستبلى) بالبناء للمجهول، ثم يحتمل أن يكون هذا منه بطريق الكشف فيكون كرامة، أو بطريق الفراسة، أو بطريق العادة والتجربة، إذ من خالف الناس في منهجهم ابتلوه وآذوه. (فإن ابتليت) بالبناء للمجهول، وأتى بحرف الشك ثانياً مع تحقيقه ذلك أولاً وتأكيده؛ لأن ذلك بحسب ما قام عنده مما يقتضي وقوع ذلك حتى جزم به وأخبر عما عنده منه، وما هنا باعتبار الواقع وما يبرز في عالم الشهادة؛ فإن الفراسة قد تخطئ، والتجربة قد تتخلف، والكشف قد يعارض، أو قصد به التخفيف عن الغلام فلا يخاطبه بجملتين تدلان يقيناً على الابتلاء، لثلا يصير في الكرب قبل حلول البلاء. (فلا تدل) بضم المهملة (علي) بتشديد الياء. (وكان) أي صار (الغلام يبرئ الأكمه) أي يحصل البرء عقب علاجه، فالإسناد إليه مجاز عقلي، والأكمه بفتح الهمزة وسكون الكاف هو الذي وُلد أعمى.

(والأبرص) أي من وقع به البرص، داء معروف. (ويداوي الناس من سائر) أي

جميع (الأدواء) أي الأمراض والأسقام، جمع داء، والجملة معطوفة على «يبرئ الخ» عطف عام على خاص، وخُصَّ بالذكر لأنهما داءا إعياء. (فسمع) أي به، وهي ثابتة في الحديث في نسخة مصححة من «التيسير» للديبع، غير أنني لم أر ذلك في أصله «جامع الأصول»، فلعله من الكتاب. (جليس للملك كان قد عمي، فأناه) أي فأتى الجليسُ الغلامَ (بهذا كثيرة) (فقال) الجليس (ما) أي الذي (هاهنا) أي في هذا المكان من الهدايا كائن (لك أجمع)، تأكيد لما أو للضمير المنتقل للظرف المستقل، وما مبتدأ خبره لك، وهاهنا صلة الموصول، ورواه الديبع بلفظ: «هي لك»، ولعل نسخته من مسلم كانت كذلك. (إن أنت شفيتني) أي إن شفيتني أنت لا غيرك كما يؤذن به المقام، فإن شرطية، وفعل الشرط محذوف، ولما حُذِف انفصل الضمير المتصل به، وقوله: «شفيتني» تفسير لفعل الشرط المحذوف وجواب الشرط محذوف لدلالة سابقة الكلام عليه، أي إن شفيتني فلك جميع ما هاهنا.

(فقال) الغلام (إني لا أشفي أحداً، إنما يشفي الله تعالى) بفتح حرف المضارعة فيهما، والجملة الثانية مؤكدة لمضمون ما قبلها، أي إذا كان لا يشفي أحد إلا الله فلا أشفي أحداً؛ إذ لا شفاء إلا شفاؤه سبحانه، وحذف المفعول من يشفي لعدم تعلق الغرض به، نحو: زيد يعطي ويمنع. لبيان أنه يقع منه هذان الصنفان من غير تعرض لبيان المعطي والممنوع، أو للتعميم. (فإن آمنت بالله تعالى دعوت الله فشفاك) من عماك الحسي كما شفاك بالإيمان من عماك المعنوي. (فأمن) أي الجليس (بالله تعالى) عقب قول الغلام لسبق العناية به، وليترتب عليه ما سبق ترتيبه عليه في علم الله سبحانه. (فشفاه الله) أي حصل له الشفاء الموعود بترتبه على الإيمان ليزداد يقينه، وزاد الترمذي: «أنه أخذ عليه العهد إن رجع إليه بصره، أن يؤمن بالذي رده عليه، فقال: نعم، فدعا الله تعالى، فرد عليه بصره، فأمن الأعمى»، وما في الصحيح مقدم على ما في غيره عند التعارض.

(فأتى) الجليس (الملك) بكسر اللام (فجلس) مفضياً (إليه) جلوساً (كما كان يجلس) أي إن جلوسه بعد شفائه مماثل لجلوسه قبل حلول دائه. (فقال له الملك: من رد عليك بصرك) أي إدراكك للمبصرات (قال: ربي) أي رده ربي، أو ربي رده، فالأول مراعاة للخبر، والثاني للمبتدأ. (قال) يعني الملك (ولك رب غيري؟) بتقدير همزة الاستفهام الإنكاري قبل العاطف، أي: أولك رب غيري؟ (قال) يعني الجليس (ربي) أي مالكي ومرابي بألطفه (وربك) كذلك (الله) خبر عن قوله: ربي؛ لأن المختلف فيه بينهما تعيينه ففيه قصر قلب. (فأخذه فلم يزل) الملك (يعذبه) بتشديد الذال والتضعيف؛ إما باعتبار أنواع العذاب أو باعتبار شدته وغلظه، ليدل على من علمه ما هو فيه. (حتى) غائية (دل على الغلام، فجيء بالغلام) أي فأمر بالغلام فجيء به، ووضع الظاهر موضع المضمرة دفعاً لإيهامه أن المراد: فأتى بالجلس. (فقال له الملك: أي بُني) بضم الموحدة وفتح

النون وكسر التحتية المشددة، ويجوز فتحها، أصلها (بنيو) اجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسكون فأبدلت الواو ياءً وأدغمت في مثلها، ثم أضيف للياء، فاجتمعت ثلاث ياءات فحذفت الثالثة تخفيفاً، وكُسرت الثانية في لغة للدلالة على المحذوفة، وفتحت وسكنت في أخرى تخفيفاً. قاله على سبيل التلطف به أو على ما جرت به العادة من مخاطبة الكبير للصغير. (قد بلغ من سحرك ما) موصول اسمي أو نكرة موصوفة (تبريء الأكمه والأبرص وتفعل وتفعل) كناية عن كثرة تصرفاته ومزيد أعماله، وفي نسخة: «وتفعل ما تفعل».

(فقال: إني لا أشفي أحداً) ردّ لما يفهم من كلام الملك حيث نسب إليه إبراء المريض دون الله عز وجل، ثم أثبت الغلام ذلك لله وحده بقوله (إنما يشفي الله تعالى) فهو قصر قلب، وما كفاة، وإنما أداة حصر على الصحيح، كما تقرر في الأصول. (فأخذه) أي أخذ الملك الصبيّ (فلم يزل يعذبه) ليدلّ على من علمه ما هو فيه (حتى) غائبة، أي كان غاية تعذيبه أن (دلّ على الراهب، فجيء بالراهب فقيل له: ارجع عن دينك) حذف الفاعل لعدم تعلق الغرض، ودينه هو ما دلّ عليه كلامه وصرح به من عبادة الله عز وجل. (فأبى) أي امتنع أشد الامتناع. (فدعا بالمشار) بالهمزة في رواية الأكثرين وهو الأفصح، ويجوز تخفيف الهمزة وقلبها ياء، وروي «بالمشار» بالنون لغتان صحيحتان؛ إذ يقال: أشرت الخشبة ونشرتها. (فوضع المشار) بالبناء للمجهول (في مفرق رأسه) بكسر الراء، وسطه (فشقه حتى وقع شقه) على الأرض. (ثم جيء بجليس الملك فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى) أي امتنع أشد امتناع. (فوضع المشار) بالهمزة وبالنون (في مفرق) بفتح الميم وكسر الراء، أي مكان فرق شعر (رأسه فشقه) مستعيناً (به) أي بالمشار، واستمر يشقه (حتى وقع شقاه) بكسر الشين المعجمة، أي جانباه على الأرض. (ثم جيء بالغلام) ولعل تأخيره حتى يرى ما فعل بصاحبه فيرجع عما هو عليه.

(فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فدفعه إلى نفر) بفتح أوليه، اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة إلى العشرة، ولا واحد له من لفظه. (من أصحابه) أي الملك، أي أتباعه وخدمه، أو من أصحاب الغلام، ويؤيده قوله فيما يأتي: ما فعل أصحابك، فقصده به زجرهم عن أن يقعوا فيما تسبب عنه عذابه. (فقال: اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا) من ألفاظ الكنايات، يكنى بها عن المجهول وعمّا لا يراد بالتصريح به. قال في «النهاية». (فاصعدوا به الجبل، فإذا بلغت ذروته فإن رجع عن دينه) فاتركوه، بدليل (وإلا فاطرحوه) أي وإلا يرجع فاطرحوه، فحذف فعل الشرط للدلالة سابق الكلام عليه. (فذهبوا به فصعدوا) بكسر العين المهملة (به) أي جعلوه صاعداً أو صعدوا بسببه أو معه (الجبل، فقال) الغلام: (اللهم اكفنيهم بما شئت) أي بمشيئتك، فما مصدرية أو موصول، أي بالذي شئت من أنواع الكفاية إما بإهلاكهم أو بغيره. (فرجع) بفتح أوليه الراء فالجيم، أي تحرك واضطرب (بهم الجبل فسقطوا) أي بسبب اضطرابه.

وفيه نصر من توكل على الله سبحانه وانتصر به وخرج عن حول نفسه وقواها .

(وجاء) الغلام (يمشي إلى الملك) ليريه آية الله تعالى بنصر أهل دينه لينكشف عن قلبه حجب الغواية فيرجع إلى الإيمان . (فقال الملك : ما فعل أصحابك؟ قال : كفانيهم الله تعالى) وحق سوء فعلهم بهم . (فدفعه إلى نفر) آخرين (من أصحابه فقال : اذهبوا به فاحملوه في قرقور) في «النهاية» : هي السفينة العظيمة ، وجمعها قراقير . (وتوسطوا به البحر) أي ليبعد الغور فيتعذر الخلاص . (فإن رجع عن دينه) فتركوه (وإلا) أي وإلا يرجع عنه (فأقذوه) بكسر الذال المعجمة ، أي ارموه بقوة . (فذهبوا به) حتى بلغوا وسط البحر . (فقال) الغلام (اللهم اكفنيهم بما شئت ، فانكفأت بهم السفينة) أي انقلبت بهم (فغرقوا) يحتمل أنه كان معهم في القرقور فنجاته دونهم آية ، وهذا هو الأقرب ، ويحتمل أنه كان في قرقور آخر فغرق قرقورهم ونجا ما كان هو فيه .

(وجاء) الغلام (يمشي إلى الملك) ليريه الآيات الكبرى المرة بعد الأخرى ليبصر ضياء الإيمان ، ولكن لا تبصر أعين العميان . (فقال له الملك : ما فعل أصحابك؟ فقال : كفانيهم الله تعالى ، فقال) الغلام (للكم : إنك لست بقاتلي) أي في أي حال من الأحوال كما يقتضيه تأكيد النفي بزيادة الباء في الخبر . (حتى تفعل) أي إلا في حال أن تفعل (ما أمرك به . قال) الملك (ما هو) أي : أي شيء الأمر الذي تأمرني به؟ (قال : أن تجمع الناس في صعيد واحد) أي أرض واحدة ومقام واحد . (وتصلبني) بضم اللام من الصلب وهو تعليق الإنسان للقتل ، وقيل : شد صلبه على خشبة . كذا في «مفردات الراغب» . (على جذع) بكسر الجيم وسكون الذال المعجمة ، أي عود من أعواد النخل ، وجمعه جذوع . (ثم خذ سهماً من كنانتي) بكسر الكاف وبنونين بينهما ألف ؛ بيت السهم . (ثم ضع السهم في كبد) بفتح فكسر ، أو بفتح أو كسر مع سكون للثاني فيهما ، أي : وسط (القوس ، ثم قل) أتى بضم لتفاوت منزلة ما بعدها وما قبلها ، وهي قد تستعار لذلك كما في «الكشاف» في قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّكَاسُ ﴾ [البقرة : ١٩٩] ، وإلا فمقتضى المقام الإتيان بالفاء لأن ذلك الذكر مطلوب منه عقب وضع السهم في كبد القوس بالمهملة . (باسم الله) قال المصنف في «شرح مسلم» نقلاً عن الكتاب : إنها تكتب في هذا وأمثاله بإثبات الألف بعد الموحدة . قال : وإنما تحذف إذا كانت البسمة بجملتها لكثرت كذلك ، فخفف بحذفها . (رب الغلام) تمم به الغلام لئلا يوهم الملك الحاضرين أن الغلام أراد بقوله باسم الله معبود ذلك الملك أو الملك ، وإن كان لفظ الجلالة لم يسم به غير الله تعالى ، ونظيره ما حكى عن السحرة : ﴿ قَالُوا يَا مَنَّا رَبِّ الْعَالَمِينَ \* رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴾ [الأعراف : ١٢١ - ١٢٢] ، وإلا فالجلالة أعرف الأسماء ومتعلق الأوصاف الحسنى . (ثم ارمي ، إنك إذا فعلت ذلك) المذكور (قتلني) إسناد القتل إليه مجاز عقلي ، أي أتيت بما جعله الله سبباً لقتلي ، وقصد الغلام من هذا الكلام إفشاء توحيد الله تعالى بين الناس وإظهار أن لا مؤثر في شيء سواه ، ولم يفطن الملك لذلك لفرط غباوته .

(فجمع) الملك (الناس في صعيد) مقام (واحد وصلبه) الضمير المستكن يعود للملك، والبارز للغلام. (على جذع، ثم أخذ سهماً من كنانته) أي كنانة الغلام. (ثم وضع السهم في كبد) وتر (القوس، ثم قال: باسم الله رب الغلام) أي أرميه لأقتله. (ثم رماه، فوقع السهم في صدغه) بضم الصاد وسكون الدال المهملتين، هو ما بين العين إلى شحمة الأذن. (فوضع يده في) أي على (صدغه) لتألمه من السهم (فمات. فقال الناس) لما رأوا الآية العظمى الشاهدة لله تعالى بالوحدانية وأنه الفاعل المختار ولا فاعل سواه، وأنه هو الإله (آمناً برب الغلام. فأُتي) بصيغة المجهول (الملك) أي حين وقع فيما حذر منه من توحيد الله تعالى والإيمان به. (فقبل له: أرأيت) بفتح التاء، أي أخبرني (ما كنت تحذر) ما مبتدأ، والجملة صلته، والعائد محذوف، أي تحذره، والخبر (قد والله نزل بك حذرك) أي ما كنت تحذر منه من إيمان الناس وقع بك، والفصل بين قد ومدخلها بالقسم للتأكيد والاهتمام الذي يقتضيه المقام. (قد آمن الناس) تفسير للذي كان يحذر منه.

(فأمر) بالبناء للفاعل، أي الملك، أو بالبناء للمفعول (بالأخدود) بضم الهمزة والدال المهملة الأولى وسكون المعجمة بينهما والواو بين الدالين (بأفواه السكك) الأفواه جمع فوه، والسكك بكسر أوله المهمل وفتح ثانيه، جمع سكة، وهي الطرق، والمراد من أفواها أبوابها. (فحُدَّت) بضم الخاء المعجمة وتشديد المهملة، أي شقت الأخاديد (وأضرم) بالبناء للمجهول (فيها) أي: في الأخدود (النيران) جمع نار (وقال) أي الملك (من لم يرجع عن دينه) أي الإيمان الذي صار إليه (فأقحموه) بهمز القطع، أي ألقوه كرهاً (فيها أو) شك من الراوي (قيل له) أي لمن لم يرجع عن دينه (اقتحم) أي النار؛ فالمفعول محذوف، والمراد أنه شك هل أمرهم بإلقاء من أبي، أو بأمره أن يلقي نفسه فيها. (ففعّلوا) أي ما أمروا به من الأخدود وما بعده، واستمروا كذلك (حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها) أي في غير أوان الكلام كما أشار إليه المصنف، وزاد أنه كان سنه أكبر من سن صاحب المهد وإن كان صغيراً. قلت: جاء في رواية عند ابن قتيبة: أنه كان ابن سبعة أشهر. ولم يذكره صاحب «الابتهاج في المعراج»، وذكر ابن الماشطة وشاهد يوسف وصاحب جريج وعيسى بن مريم، وقال غيره: قد تكلم في الصغر جماعة، وبلغ عده لهم عشرة، ولا ينافي خبر الصحيحين: «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة»، وذكر عيسى وصاحب جريج وابن المرأة التي مرّ عليها بامرأة يقال لها زنت، لاحتمال أنه قاله قبل أن يعلم الزيادة، أو أن المراد «من بني إسرائيل»، وقد نظم الحافظ جلال الدين السيوطي أسماءهم فقال:

تكلّم في المهد النبي محمد	ويحيى وعيسى والخليل ومريم
ومبري جريج ثم شاهد يوسف	وطفل لدى الأخدود يرويه مسلم
وطفل عليه مر بالأمّة التي	يقال لها تزني ولا تتكلم
وماشطة في عهد فرعون طفّلها	وفي زمن الهادي المبارك يختم



**قلت:** وقد نظمت أسماءهم في أبيات ستأتي إن شاء الله تعالى في باب فضل ضعفة المسلمين. (فتقاعست) أي توقفت ولزمت موضعها وكرهت (أن تقع فيها) أي في النار. (فقال لها الغلام) بلسانه (يا أماه) بسكون الهاء وهي للوقف لحقت آخر المندوب المتفجع عليه. (اصبري) أي على هذا العذاب، فإنه يؤول إلى جزيل الثواب. (فإنك على) الدين (الحق) أي الإيمان، وفي «الكشاف»: وقيل: قال لها قعي ولا تقاعسي، وقيل: ما هي إلا غميضة. فصبرت. (رواه مسلم) وكذا رواه الترمذي، وفيه بعض اختلاف وزيادة ونقص.

وقوله في الحديث (ذروته) أعلاه، وهي بكسر الهمزة المعجمة وضمها، وجمعها ذرى بضم ففتح. (والقرقور) بضم القافين وإسكان الراء المهملة بينهما (نوع من السفن) تقدم عن «النهاية» أنه السفينة العظيمة. (وانكفأت السفينة) أي انقلبت (وتقاعست) بالقاف والعين والسين المهملتين توقفت وجبت عن ولوج الأخدود، وقضية مراعاة سياق الحديث ذكر هذه المادة آخر ما يذكر من غريب الحديث، وقد وجد كذلك في أصل قديم. (والصعيد هنا) أي في قوله «في صعيد واحد» (الأرض البارزة) ومن هذه المادة قوله في الحديث القدسي: «لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد» الحديث<sup>(١)</sup>، وقيد بقوله: «هنا» احتراز عنه في نحو قوله تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣]؛ فإن المراد منه التراب. (والأخدود) بضم الهمزة (الشقوق) بضم أوليه جمع شق (في الأرض كالنهر الصغير، وأضرم) بالضاد المعجمة (أوقد).

وفي الحديث بيان شرف الصبر، وأنه وإن عظم في الألم وتحمل الشدائد فهو سهل في جنب ما أعد لصاحبه من الثواب، وفيه فضل الثبات على الدين وإن عذب بأنواع العذاب كما وقع من بلال في أول الإسلام، وإن كان يجوز في مثل هذه الحالة الإتيان بألفاظ الكفر مع الإيمان القلبي لعذر الإكراه كما وقع من عمار بن ياسر، إلا أن ما وقع من بلال أفضل لما في الحديث: «إن مسيلمة أخذ أسيرين من أصحاب النبي ﷺ، فقال لأحدهما: ما تقول في محمد؟ فقال: رسول الله. فقال: وما تقول في؟ قال: وأنت. فأرسله. وقال للآخر: ما تقول في محمد؟ فقال: رسول الله. فقال: وما تقول في؟ فقال: لا أدري، فلم يزل يسأله وهو يجيبه بذلك حتى قطعه إرباً إرباً، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: أما أحدهما فقد أخذ برخصة الله، وأما الثاني فقد صدع بالحق، فهيناً له». وأورد الحديث ابن كثير وغيره في تفاسيرهم.

٣١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ النبي ﷺ على امرأة تبكي عند قبر، فقال: «اتقي الله واصبري»، فقالت: إليك عني فإنك لم تصب بمصيبتي. لم تعرفه.

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه وأوله: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا...» الحديث.

ف قيل لها: إنه النبي ﷺ. فأنت باب النبي ﷺ فلم تجد عنده بوابين. فقالت: لم أعرفك. فقال: «إنما الصبر عند الصدمة الأولى»<sup>(١)</sup>. متفق عليه. وفي رواية لمسلم: «تبكي على صبي لها».

(وعن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ النبي ﷺ على امرأة تبكي عند قبر) قال في «فتح الباري»: لم أقف على اسم المرأة ولا على اسم صاحب القبر، وفي رواية مسلم ما يشعر بأنه ولدها، وصرح به في مرسل يحيى بن أبي كثير عن عبد الرزاق فقال: قد أصيبت بولدها. (فقال: اتقي الله واصبري) وفي رواية أبي نعيم في «المستخرج»، فقال: «يا أمة الله اتقي الله». قال القرطبي: الظاهر أنها كان في بكائها قدر زائد من نوح أو غيره، ولهذا أمرها بالتقوى. قال في «فتح الباري»: ويؤيده أن في مرسل يحيى بن أبي كثير المذكور «فسمع منها ما يكره فوقف عليها». وقال الطيبي: قوله: اتقي الله، توطئة لقوله: واصبري، كأنه قال لها: خافي غضب الله إن لم تصبري، واصبري ليحصل لك الثواب. (فقالت: إليك) اسم فعل بمعنى تنح وابتعد (عني فإنك لم تصب) بالبناء للمجهول (بمصيبتي) وفي رواية للبخاري: «فإنك خلو من مصيبتني» وهو بكسر الخاء وسكون اللام، ولمسلم: «ما تبالي بمصيبتي»، ولأبي يعلى من حديث أبي هريرة: «أنها قالت: يا عبد الله إنني الحراء الثكلى، ولو كنت مصاباً لعذرتني». (ولم تعرفه) جملة حالية، أي خاطبته بذلك غير عارفة أنه النبي ﷺ.

(ف قيل لها: إنه النبي ﷺ) وفي رواية لأبي يعلى: «فمر بها رجل فقال لها: هل تعرفينه؟ قالت: لا»، وللطبراني في «الأوسط» من طريق عطية عن أنس: أن الذي سألها هو الفضل بن العباس. زاد مسلم في رواية له: «فأخذها مثل الموت» أي من شدة الكرب الذي أصابها لما عرفت أنه رسول الله ﷺ حياءً منه ومهابة. (فأنت) للاعتذار (باب النبي ﷺ) فلم تجد عنده بوابين) قال الطيبي: فائدة هذه الجملة أنه لما قيل لها إنه النبي ﷺ استشعرت خوفاً وهيباً في نفسها، وتصورت أنه مثل الملوك له حاجب أو بواب يمنع الناس من الوصول إليه، فوجدت الأمر بخلاف ما تصورته.

(فقالت: لم أعرفك) في حديث أبي هريرة: «والله ما أعرفتكم». (فقال) ﷺ: (إنما الصبر) أي الذي يحمد عليه صاحبه كل الحمد ما كان (عند الصدمة الأولى) أي عند مفاجأة المصيبة، بخلاف ما بعدها فإنه على عود الأيام يسلو. قاله الخطابي. وقال الطيبي: صدر الجواب منه ﷺ بهذا عن قولها: لم أعرفك، على أسلوب الحكيم، كأنه قال لها: دعي الاعتذار فإنني لا أغضب لغير الله، وانظري إلى نفسك في تفويتك

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٢٥٢، ١٢٨٣، ١٣٠٢، ٧١٥٤) ومسلم في صحيحه برقم (٩٢٦) والترمذي في سننه برقم (٩٨٨) وأبو داود في سننه برقم (٣١٢٤) والنسائي في سننه برقم (١٨٦٨).

الثواب الجزيل بعدم الصبر عند مفاجأة المصيبة . وقال ابن المنير: فائدة جواب المرأة بذلك أنها لما جاءت طائعة لما أمرها به من التقوى والصبر معتذرة من قولها الصادر عن الحزن، بين لها أن حق هذا الصبر أن يكون في أول الحال، فهو الذي يترتب عليه الثواب، أي: كماله اهـ.

**(متفق عليه)** وكذا أخرجه الترمذي والنسائي كما في «أمالي الأذكار» للحافظ ابن حجر، لكن في «تيسير الوصول» للديبع: أخرجه الخمسة إلا النسائي، يعني الشيخين وأبا داود والترمذي، فليحذر ذلك. **(وفي رواية) أي أخرى (لمسلم: تبكي على صبي لها)** وهذه الرواية هي المشار إليها في كلام «فتح الباري» السابق المشعر بأن صاحب القبر كان ابناً للبكاية.

**٣٢ -** وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تعالى: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيته من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

**(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: يقول الله تعالى)** هذا من الأحاديث القدسية، وهي أكثر من مائة حديث جمعها بعضهم في جزء كبير، والفرق بينه وبين القرآن: أن القرآن اللفظ المنزل للإعجاز، والقدسي ما أخبر الله به نبيه بالإلهام أو رؤيا المنام أو غيره من كيفيات الوحي، فعبر عنه ﷺ بعبارته، فلا يكون معجزاً ولا متواتراً كالقرآن، ولذا لم يثبت له شيء من أحكامه: من حرمة حمله ومسّه على المحدث، وقراءته على الجنب، وبيعه في رواية عن أحمد وكرهته عندنا، وحصول الثواب على كل حرف منه لقارئه بعشر حسنة، وغير ذلك. ثم لروايته صيغتان تقدم ذكرهما في باب الإخلاص. وما عبر به في هذه الرواية فهو قريب من العبارة الأولى وهي عبارة السلف التي عبر بها المصنف ثمة، والله أعلم. **(ما لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت)** بفتح الموحدة **(صفيته)** أي حبيبه؛ لأنه يصفاه وده ويخلصه محبته، فعيل بمعنى فاعل أو مفعول. **(من أهل الدنيا)** بيان للواقع. **(ثم احتسبه)** بأن يرجو ثوابه ويدخره عند الله تعالى، وذلك ينبئ عن الصبر والتسليم. **(إلا الجنة)** أي دخولها مع الناجين، وذلك لا ينافي ورود تحلة القسم. **(رواه البخاري)** في كتاب الرقاق من صحيحه.

**٣٣ -** وعن عائشة رضي الله عنها: أنها سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون، فأخبرها «أنه كان عذاباً يبعثه الله تعالى على من يشاء، فجعله الله تعالى رحمة للمؤمنين، فليس من عبد يقع في الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له، إلا كان له مثل أجر الشهيد»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري.

**(وعن عائشة رضي الله عنها)** جملة دعائية مستأنفة، أو خبرية في محل الحال،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٤٧٤، ٥٧٣٤، ٦٦١٩).

ونظيره فيهما جملة ﷺ، وينبغي أن يراد بهما الأول منهما لإحراز ثواب الدعاء به .  
**(أنها سألت رسول الله ﷺ عن) شأن (الطاعون) وحقيقته كما يؤخذ من الأحاديث، بثر**  
**مؤلم يخرج غالباً في الأباط مع لهب واسوداد حواليه وخفقان القلب والقيء، وهو كما**  
**قال الحافظ ابن حجر: أخص من الوباء؛ لأنه وخز الجن، والوباء المرض العام .**

**(فأخبرها أنه كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء) في نسخة من البخاري: «على من**  
**شاء»، أي من كافر وعاص بارتكاب كبيرة أو إصرار على صغيرة . (وجعله رحمة**  
**للمؤمنين) قال الشيخ زكريا في «حاشيته على البخاري»: أي غير مرتكبي الكبائر .**  
**والتخصيص يحتاج للتوقيف . (فليس من عبد يقع في الطاعون) أي به أو في بلده أو هو**  
**من قبيل التجريد نحو: ﴿لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] . وفي رواية**  
**بحدف «في» . (فيمكث في بلده) التي وقع بها الطاعون (صابراً) على ما نزل به أو ببلده**  
**(محتسباً) أي راجياً للأجر والثواب من الله . (يعلم أنه لا يصيبه) شيء (إلا ما كتب له)**  
**العائد على «ما» محذوف (إلا كان له مثل أجر الشهيد) وإن مات بغير الطاعون، فإنه**  
**حيث كان موصوفاً بما أشار إليه الحديث من قصده ثواب الله ورجائه موعوده، عارفاً**  
**أنه لو وقع به فبتقدير الله، وإن صرف عنه فكذلك، وهو غير متضرر لو وقع به،**  
**معتمداً على ربه في حال صحته وسقمه، كان له أجر الشهيد وإن مات بغير الطاعون**  
**كما هو ظاهر الحديث، ويؤيده رواية: «من مات في الطاعون فهو شهيد»<sup>(١)</sup>، ولم يقل**  
**بالطاعون، وكذا لو وجد من اتصف بهذه الصفات ثم مات بعد انقضاء زمن الطاعون،**  
**فإن ظاهر الحديث أنه شهيد، ونية المؤمن أبلغ من عمله، أما من لم يتصف بالصفات**  
**المذكورة، فإن مفهوم الحديث أنه لا يكون شهيداً وإن مات بالطاعون .**

ومما يستفاد من هذا الحديث أن الصابر في الطاعون المتصف بالصفات المذكورة  
 يأمن من فتن القبر؛ لأنه نظير المرابطة في سبيل الله، وقد صح ذلك في المرابط<sup>(٢)</sup> كما في  
 حديث مسلم وغيره اهـ . ملخصاً من «فتح الباري» . (رواه البخاري) وكذا أحمد والنسائي .

**٣٤- وعن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل**  
**قال: إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر، عوّضته منهما الجنة» . يريد عينه<sup>(٣)</sup> . رواه البخاري .**

**(وعن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول) جملة حالية من مفعول**  
**سمعت، وأتى بها مضارعة بعد سماع حكاية للحال الماضية . (إن الله عز وجل) أي عز**

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٩١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) يشير إلى ما أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٩١٣) والنسائي في سننه برقم (٣١٦٨) من حديث  
 سلمان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر  
 وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان» .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٦٥٣) .

شأنه وجلّ برهانه، وأتى بهما وإن كانا في المعنى متقاربين لأن مقام الثناء مقام إطناب، وهذا حديث قدسي؛ لأنه ﷺ روى عن ربه سبحانه أنه (قال) أي بكلامه النفسي الذي هو صفة ذاته<sup>(١)</sup> (إذا ابتليتُ عبدي) أي عاملته معاملة المبتلى، أي المختبر، فإن الابتلاء إنما يكون من الجاهل بعواقب الأحوال، واللّه بكل شيء عليم، وهو يستعمل في الخير والشر. (بحبيتيه فصبر) على فقدهما محتسباً لأجرهما مدخراً له عند اللّه تعالى. (عوضتُهُ منهما) أي بدلتهما، فهو كقوله تعالى: ﴿أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ٣٨]. (الجنة) أي مع الفائزين أو منازل مخصوصة منها. (يريد) أي النبي ﷺ بحبيتيه (عينيه) خصهما بذلك لأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه. (رواه البخاري) وأخرج الترمذي وصححه من حديث أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «يقول اللّه عز وجل: من أذهبت حبيتيه فصبر واحتسب، لم أرض له ثواباً دون الجنة»<sup>(٢)</sup>. ووجه هذا الجزاء أن فاقدتهما حبيس، فالدنيا سجنه حتى يدخل الجنة على ما ورد في الحديث: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»<sup>(٣)</sup>.

**٣٥ -** وعن عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابن عباس رضي اللّه عنهما: ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ فقلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء، أتت النبي ﷺ فقالت: إني أضرعُ وإني أتكشّف، فادعُ اللّه تعالى لي. قال: «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوتُ اللّه تعالى أن يعافيك». فقالت: أصبر. فقالت: إني أتكشّف فادع اللّه ألا أتكشّف. فدعا لها<sup>(٤)</sup>. متفق عليه.

(وعن عطاء) بالمهملتين والمد (ابن أبي رباح) بالراء المفتوحة وبالموحدة وبالمهملة. في «الكاشف» للذهبي: عطاء بن أبي رباح هو أبو محمد القرشي مولاهم المكي، أحد الأعلام، روى عن عائشة وأبي هريرة، وعنه الأوزاعي وابن جريح وأبو حنيفة والليث، خرّج عنه الستة، أي وغيرهم، عاش ثمانين سنة، ومات سنة مائة وأربع عشرة، وقيل: خمس عشرة هـ. وسأذكر زيادة على هذا في الكلام على ترجمته في «رجال الشمائل» أعاني اللّه على إتمامه. (قال) عطاء (قال لي) اللام لام التبليغ (ابن عباس رضي اللّه عنهما: ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام، أداة عرض بدئ بها لتوجيه السامع لما بعدها. (أريك امرأة) من الإراءة البصرية، ولذا تعدت لمفعول فقط. (من

(١) وفي هذا نظر، فالقرآن كلام اللّه حقيقة غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود، تكلم به حقيقة وأنزله على رسوله ﷺ وحياً، كما هو معتقد أهل السنة والجماعة.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٤٠١) من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه وصححه العلامة الألباني رحمه اللّه في صحيح سنن الترمذي برقم (١٩٥٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٩٥٦) والترمذي في سننه برقم (٢٣٢٤) من حديث أبي هريرة رضي اللّه عنه.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٦٥٢) ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٧٦).

أهل الجنة) في محل الصفة لامرأة. (فقلت: بلى. قال: هذه المرأة السوداء) اسمها سعيرة بضم المهملة الأولى وفتح الثانية وسكون التحتية الأسيدي، وكنيتها أم زفر بضم الزاي وفتح الفاء والراء آخره. (أتت النبي ﷺ فقالت) مخبرة عما نزل بها من غير تبرم ولا تضجر؛ لأن البر يهدي إلى البر، طالبة منه الدعاء برفع دائها. (إني أصرع) بضم الهمزة من الصرع؛ علة معروفة. (وإني أتكشّف) من التفعّل، وفي نسخة من الانفعال، أي ينكشف بعض بدني من الصرع. (فادعُ الله لي) أي برفع الصرع الناشئ عنه التكشف. (قال: إن شئت صبرت) بكسر تاء الخطاب فيهما، وصبرت مفعول شاء، أي الصبر على هذا الداء محتسبة. (ولك الجنة) وفي نسخة «الأجر»، جملة حالية أفادت فضل الصبر، وجواب الشرط محذوف، أي فاصبري، ويجوز أن تكون جملة صبرت جواب الشرط ومفعول هاء محذوف لعل الصواب المثبت (شاء) أو أن العبارة: (ومفعولها محذوف) فليراجع؟! ويظهر لي أن الأول أصوب لأن التقدير المذكور بعدها يفيد أن المفعول وهو (جزيل) يعود على قوله (شئت!!)، أي إن شئت جزيل الأجر صبرت، ومثل هذا الإعراب يجري في قوله (وإن شئت دعوتُ الله تعالى أن يعافيك. فقالت) مختارة للبلاء والصبر عليه لجزيل الثواب المرتب عليه (أصبر) أي على الصرع لأنه يرجع إلى النفس. (و) لما كان التكشف راجعاً لحق الله تعالى؛ إذ هي مأمورة بستر جميع البدن لكونه عورة (قالت: إني أنكشّف، فادع الله ألا أتكشّف. فدعا لها) فهي من أهل الجنة بوعد الصادق المصدوق ﷺ. (متفق عليه). قيل: أحاديث الباب تشعر أن نفس المصائب لا ثواب فيها، إنما الثواب على الصبر عليها والاحتساب، وقد بسطت الكلام على ذلك في باب أذكار المريض من «شرح الأذكار».

٣٦ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، ضربته قومه فأدموه وهو يمسحُ الدم عن وجهه، وهو يقول: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي عبد الرحمن) كنية (عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) ابن غافل - بمعجمة وفاء -، ابن حبيب الهذلي. وكان ابن مسعود حالف في الجاهلية عبد الحارث بن زهرة. أسلم عبد الله قديماً بمكة سادس ستة لما مرّ به ﷺ وهو يرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط، فأراه معجزة فأسلم، ثم هاجر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، وشهد بدرًا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها، وصلى للقبليتين، وكان ﷺ يكرمه ويدنيه ولا يحجبه، وكان مشهوراً بين الصحابة بأنه صاحب سر رسول الله ﷺ وسواكه ونعليه وظهره في السفر، وبشره ﷺ بالجنة وقال: «رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٤٧٧، ٦٩٢٩) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٩٢).

وسخّطت لها ما سخّط لها ابن أم عبد<sup>(١)</sup>، وكان يشبه برسول الله ﷺ في هديه وسمته، ولي قضاء الكوفة ومالها في خلافة عمر وصدراً من خلافة عثمان، ثم رجع إلى المدينة ومات بها، وقيل بالكوفة سنة اثنتين وثلاثين عن بضع وستين سنة، وصلى عليه الزبير ليلاً ودفنه بالبقيع بإيصائه له بذلك؛ لكونه ﷺ كان قد آخى بينهما. روي له ثمانمائة حديث وثمانية وأربعون حديثاً؛ أخرج منها أربعة وستين، وانفرد البخاري بأحد وعشرين، ومسلم بخمسة وثلاثين.

**(قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء) جملة حالية أتى بها بصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية، ويقوله: «كأني أنظر إلخ» إشارة لكمال استحضاره لها. قال مجاهد: وذلك النبي المحكي عنه هو نوح عليه السلام، لكن تعقبه الحافظ في «الفتح» بأن ظاهر صنيع البخاري إذ أورد الحديث في أحاديث ترجمة ذكر بني إسرائيل أن النبي من أنبيائهم، فليحمل عليه. (صلوات الله وسلامه عليهم) وقوله (ضربَه قومه فأدموه) بيان للمحكي، ويحتمل - على بُعد - كونه بياناً للحكاية، فتكون الحكاية للفعل، أي أتى بفعل مثل فعل ذلك النبي المحكي فعله، والمحكي به ما وقع له ﷺ بأحد من شج رأسه وكسر ربايعيته. (وهو) أي ذلك النبي المحكي عنه، أو رسول الله ﷺ (يمسح الدم عن وجهه، وهو يقول: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون) وفي هذه الجملة أنواع من الصبر والحكم؛ «الأول» أنه مسح دمه لئلا يصيب الأرض فيحل بهم البلاء. «الثاني» أنه قابل جهلهم بفضله، فدعا لهم بالغفران، والمراد غفران ذنب تلك الجريمة منهم إن كان الدعاء من رسول الله ﷺ لا مطلقاً، وإلا لآمنوا عن آخرهم؛ إذ هو ﷺ مجاب الدعوة. «الثالث» أنه اعتذر عن سوء فعلهم بعد علمهم. ولا تنافي بين الدعاء بما ذكر إن كان من نوح، وقوله: ﴿لَا نَذْرَ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] لإمكان حمل ما في حديث الباب على ما قبل إياسه من إيمانهم، وما في الآية على ما بعده. (متفق عليه) وينبغي للسالك التحلي بما فيه، كما روي أن جندياً ضرب بعض العارفين وهو لا يعرفه، فقبل إنه فلان، فعاد إليه معتذراً، فقال: إني قد أبرأت ذمتك ودعوت لك لما ضربتني، قال: وكيف ذاك؟ قال: لأنك كنت سبباً لدخولي الجنة!! فلا أكون سبباً لعذابك. فأكب على الشيخ وتاب.**

**٣٧ -** وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ما يصيب المسلم من نصبٍ ولا وصبٍ ولا همٍّ ولا حزنٍ ولا أذىٍ ولا غمٍّ حتى الشوكة يُشاكها، إلا كَفَّرَ اللهُ بها من خطاياها»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

(١) أخرجه البزار في مسنده كما في المجمع (٢٩٠/٩) وإسناده ضعيف، وأخرج الحاكم في المستدرک (٣١٧/٣) شطره الأول وهو قوله ﷺ: «رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد» وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٢٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٦٤١، ٥٦٤٢) ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٧٣).

و «الوصب»: المرض .

(وعن أبي سعيد) الخدري سعد بن مالك بن سنان (وأبي هريرة) الدوسي عبد الرحمن بن صخر (رضي الله عنهما) حال كونهما راويين (عن النبي ﷺ قال) بيان للمروي (ما يصيب) بضم أوله (المسلم) حقيقة، وخص لأن الثواب الأخروي خاص به، وهو مفعول الفعل . (من نصب) بفتح تين، التعب، و «من» صلة، ونصب فاعله . (ولا وَصَبٍ) بفتح تين، وجع دائم، خاص بعد عام؛ لما في الوجع كذلك من الشدة المؤدية إلى التضجر والسخر بالقضاء المحيط للثواب أو الإسلام، والعياذ بالله، أو تأكيد بعطف مترادفات أو قرينة من الترادف اهتماماً بهذا المقام الخطير؛ ليكون العلم بعظم الثواب مانعاً من الوقوع في ورطة خطر الضجر . (ولا هم ولا حزن) فرق بينهما بأن الأول للمستقبل والثاني للماضي، وقيل غير ذلك مما بينته في باب أذكار المساء والصباح من «شرح الأذكار»، وقال وكيع: لم يسمع في الهم أنه كفارة إلا في هذا الحديث . (ولا أذى) هو كل ما لا يلائم النفس، فهو أعم الكل . (ولا غم) هو أبلغ من الحزن؛ لأنه حزن يشتد بمن قام به حتى يصير بحيث يغمى عليه . (حتى) ابتدائية أو عاطفة، أو بمعنى إلى الغائية، بيان وتقريب لأذى مراتب الأذى . (الشوكة) بالرفع أو الجر (يُشَاكُهَا) خبر أو حال، والضمير البارز هو المفعول الثاني على تقدير الجار، والنصب كذلك سماعي وهذا منه، أو على تضمين فعل متعد لاثنين، أي يذاقها، والأول مضمرة نائب الفاعل يعود على المسلم، من شكته أدخلت في جسده شوكة . (إلا كفر الله) استثناء من أعم الأحوال المقدر، أي ما حصل للإنسان في حال المصيبة حال من الأحوال، إلا الحالة التي يكفر الله (بها) أي بسببها (من خطاياها) ابتدائية أو تبعيضية؛ قيل وهو أولى؛ لأن بعض الذنوب لا تكفر بذلك، كحق الأدمي والكبائر . (متفق عليه) وأخرجه الترمذي .

وفيه: أن الأمراض وغيرها من المؤذيات التي تصيب المؤمن مطهرة له من الذنوب، وأنه ينبغي للإنسان ألا يجمع على نفسه بين ضررين عظيمين الأذى الحاصل وتقويت ثوابه، وقد ورد مرفوعاً: «المصاب من حرم الثواب»<sup>(١)</sup> .

(والوصب المرض) أي الدائم كما تقدم، أو الشديد الكثير الأوجاع، قال في «الصحاح»: قد صب الرجل يوصب فهو وصب، وأوصبه الله فهو موصب، والوصب المرض الشديد الكثير الأوجاع اهـ .

٣٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يُوعَكُ . فقلت: يا رسول الله! إنك تُوعَكُ وعكاً شديداً . قال: «أجل، إني أوعك كما يُوعَكُ رجالان منكم» . قلت: ذلك أن لك أجرين . قال: «أجل، ذلك كذلك . ما من مسلم

(١) حديث موضوع، وانظر السلسلة الضعيفة برقم (٥٣٨٤) .



يصيبه أذى شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها سيئاته، وحطت عنه ذنوبه كما تحط الشجرة ورقها»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

و «الوعك» مغث الحمى، وقيل: الحمى.

(وعن) عبد الله (ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ) عائداً (وهو يُوعكُ) بالبناء للمجهول من الوعك، وسيأتي تفسيره في الأصل. (فقلت: يا رسول الله! إنك تُوعكُ) بالفوقية مبني للمفعول (وعكاً شديداً) يحتمل أنه عرف ذلك من لمس بعض أعضائه ﷺ، أو من ظهور الآثار عليه. (قال: أجل) بفتح الحاء وثانيه جيم وآخره لام ساكنة، وتبدل الهمزة موحدة، فيقال: بجل. في «الصحاح»: أجل جواب مثل نعم. قال الأخفش: إلا أنه أحسن من نعم في التصديق، ونعم أحسن منه في الاستفهام اهـ. (إني) بيان للإجمال في قوله «أجل». (أو عك) بالبناء للمجهول (كما يُوعكُ رجلان منكم) فالكاف مفعول مطلق، واحترز بقوله: «منكم» عن نحو الأنبياء، فإنه يحتمل أنه وإن وعك أشد من وعكهم - زيادة في علو درجته المقتضية لمزيد الابتلاء الشاهد به «أشد بلاء الأنبياء»<sup>(٢)</sup> الحديث - إلا أنه لا يكون وعكه كوعك اثنين منهم اهـ. والله أعلم. (قلتُ: ذلك) أي زيادة الوعك (أن لك) بفتح الهمزة، أي لأن لك (أجرين). قال: أجل، ذلك) أي: تضاعف الأجر (كذلك) أي كتضاعف المرض، ثم ذكر الدليل على ترتب الثواب على أنواع البلاء عند حصول الصبر فقال: (ما من مسلم) من مزيدة للاستغراق فيدخل فيه الكامل وغيره. (يصيبه) بضم أوله (أذى) أي ما يتأذى به (شوكة) بدل من أذى، وذكرها لأنها أخف أنواعه، ولما كان ما فوقها تعجز العبارة عن تفصيل جميعه أجمله بقوله (فما فوقها إلا كفر الله بها سيئاته) أي الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى. (كما تحط الشجرة ورقها. متفق عليه) وكذا رواه أحمد كما قال الحافظ، وكذا رواه النسائي، وأخرج ابن سعد في «الطبقات»، والبخاري في «الأدب المفرد»، وابن ماجه، والحاكم وصححه، والبيهقي في «الشعب»، عن أبي سعيد قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو محموم، فوضعت يدي فوق القטיפه، فوجدت حرارة الحمى فوق القטיפه، فقلت: ما أشد حماك يا رسول الله! قال: «إنا كذلك معشر الأنبياء يضاعف علينا الوجود ليضاعف الأجر» الحديث<sup>(٣)</sup>. ذكره صاحب «المرفقة في شرح المشكاة».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٥٦٤٧، ٥٦٤٨، ٥٦٦٠، ٥٦٦١، ٥٦٦٧) ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٧١).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣١٤/٨) من حديث عائشة رضي الله عنها. وأخرجه أحمد في المسند (٩٤/٣) وابن ماجه في سننه (٤٩٠/٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٠٤٧).

(الوعك) بإسكان المهملة (مغث الحمى) أي حرارتها ووهنها للبدن وإضعافها إياه . وفي «مختصر النهاية» للسيوطي : إنه ألم الحمى . (وقيل : الحمى) وهذا الحديث يشهد للقول المختار من حصول الأجر على الأمراض والأعراض ، أي بشرط الصبر وعدم التبرم من القدر والسخط منه ، وقد بسطت هذا المقام في «شرح الأذكار» .

٣٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من يُرد الله به خيراً يُصب منه »<sup>(١)</sup> . رواه البخاري .

وضبطوا «يصب» بفتح الصاد وكسرهما .

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : من يُرد الله به خيراً) حالاً ومالاً (يُصب منه) إما في بدنه أو ماله أو محبوبه . وفي الحديث : « المؤمن لا يخلو من علة أو قلة أو ذلة » ، وإنما كان خيراً حالاً لما فيه من اللجأ إلى المولى ، مالاً لما فيه من تكفير السيئات أو كتب الحسنات أو هما جميعاً . (رواه البخاري) في صحيحه ، ورواه الإمام أحمد .

(وضبطوا) أي شراح الحديث الصحيح (يصب) المذكور في الحديث (بفتح الصاد) أي المهملة على البناء للمفعول ، ولم يذكر الفاعل للعلم به ، وأنه الله سبحانه . (وكسرهما) على البناء للفاعل .

٤٠ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يتمنين أحدكم الموت لضرٍّ أصابه ، فإن كان لا بدَّ فاعلاً ، فليقل : اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي »<sup>(٢)</sup> . متفق عليه .

(وعن أنس) بن مالك رضي الله عنه (قال : قال رسول الله ﷺ : لا يتمنين) بتشديد النون (أحدكم) أي الواحد منكم (الموت) وفي التعبير بـ «يتمنى» دون يسأل إيماء إلى أنه قد يكون من المستحيل لعدم مجيء حينه ، فحصوله حينئذ محال وإن كان بأنواع السؤال . فسوابق الهمم لا تخرق أسوار الأقدار ، والمنهي عنه على وجه التنزه تمنى الموت . (لضرٍّ) بفتح الضاد المعجمة وتضم وضبط هنا بذلك ، ضد النفع (أصابه) في نفسه أو ماله أو من يلوذ به أو نحوه ؛ لما يدل عليه من الجزع في البلاء وعدم الرضا بالقضاء ، أما تمنيه شوقاً للقاء رب العالمين أو شهادة سبيل الله أو ليدفن ببلد شريف أو لخوف فتنة في الدين ، فلا كراهة فيه ، وعليه يحمل ما جاء عن كثيرين . (فإن كان) من أصابه الضر (لا بدَّ) أي لا فراق ولا محالة كما في «القاموس» . (فاعلاً) لتمنى الموت لما قاساه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٦٤٥) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٥٦٧١ ، ٦٣٥١ ، ٧٢٣٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٨٠) .

من المحن الدنيوية التي لو كشف له عن حقائق اللطف فيها لرآها من المنح الهنية، ولو لم يكن فيها إلا رجوع العبد إلى مولاه، وخروجه عن حوله وقواه، لكفاه، فكيف وهي سبب لتكفير الخطايا ورفع الدرجات. (فليقل: اللهم) يا الله؛ فالميم عوض من حرف النداء، ولذا امتنع جمعهما إلا في ضرورة؛ كقوله: أقول يا اللهم يا اللهم. وقد بسطت الكلام فيما يتعلق بها في (باب ما يقول إذا توجه إلى المسجد) من «شرح الأذكار». (أحيني) بقطع الهمزة، أي أدم لي الحياة الحسية (ما كانت الحياة) المسؤولة بقولي أحيني، وما مصدرية ظرفية، أي مدة كون الحياة (خيراً لي) بأن أوفق لمرضاة الله تعالى وأداء عبادته، وأسلم من الخذلان والغفلة والنسيان. (وتوفني) أي أمتني (إذا كانت الوفاة خيراً لي) بأن انعكس الأمر. (متفق عليه) وأخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» من طرق، وزاد في بعضها: «لضر نزل به في الدنيا»، واختلف الصوفية في «الأفضل»؛ من طلب الحياة لما ورد من حديث: «طوبى لمن طال عمره وحسن عمله»<sup>(١)</sup>، ولرجاء التوبة وحسن العمل وحصول الأمل، أو يطلب الموت نظراً إلى الشوق إلى الله وحصول لقيائه، وقد ورد: «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه»<sup>(٢)</sup>، وخوفاً من التغير ولقاء المحن والوقوع في الفتن. والمختار التفويض والتسليم كما دل عليه الحديث الشريف.

٤١ - وعن أبي عبد الله خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسدٌ بُرْدَةٌ له في ظلِّ الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا؟ ألا تدعو لنا؟ فقال: «قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها، ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين، ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، ما يصده ذلك عن دينه. والله ليُتَمَنَّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه، ولكنكم تستعجلون». رواه البخاري. وفي رواية: «وهو متوسد بُرْدَةٌ، وقد لقينا من المشركين شدة»<sup>(٣)</sup>.

(وعن أبي عبد الله) كنية (خباب) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الأولى، وقيل: كنيته أبو محمد، وقيل: أبو يحيى. (ابن الأرت) بفتح الهمزة والراء وتشديد الفوقية آخره، ابن جندلة بن سعد بن خزيمه بن كعب بن زيد مناة بن تميم، فهو (رضي الله عنه) تميمي في قول الأكثر، وقيل: خزاعي، وقال بعضهم: إنه تميمي النسب خزاعي الولاء زهري الحلف؛ لأن مولاته أم أنمار بنت سباع الخزاعية من حلفاء عوف بن

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٩٠) وأبو نعيم في الحلية (٦/١١١) من حديث عبد الله بن بسر المازني رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٨٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥٠٧) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٨٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٦١٢، ٣٨٥٢، ٦٩٤٣) وأبو داود في سننه برقم (٢٦٤٩).

عبد الله بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة، وهو من السابقين إلى الإسلام، وكان سادس ستة فيه، وعذب في الله تعالى. قال مجاهد: أول من أظهر إسلامه رسول الله ﷺ وأبو بكر وخباب وصهيب وبلال وعمار وأم عمار، فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه أبي طالب، وأما أبو بكر فمنعه قومه، وأما الآخرون فألبسوهم أدرع الحديد ثم أصبروهم في الشمس، فبلغ منهم الجهد ما شاء الله من حر الحديد والشمس. قال الشعبي: سأل عمر بن الخطاب خباباً عما لقي من المشركين، فقال: يا أمير المؤمنين! انظر إلى ظهري، فقال: ما رأيت كالיום ظهر رجل، قال خباب: لقد أوقدت نار وسجيت عليها فما أطفأها إلا ودك ظهري. شهد بدرًا والمشاهد كلها، ولما هاجر أخى ﷺ بينه وبين تميم مولى حراش بن الصمة، وقيل: أخى بينه وبين جبر بن عتيك. مرض خباب مرضاً شديداً، روي عن قيس بن أبي حازم قال: دخلنا على خباب وقد اكتوى سبع كيات، فقال: لو ما أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به. ونزل الكوفة ومات بها، وهو أول من دُفن بظهر الكوفة من الصحابة، وكان موته سنة سبع وثلاثين. وقال علي رضي الله عنه لما نعي له: «رحم الله خباباً. أسلم راغباً، وهاجر طائعاً، وعاش مجاهداً، وابتلي في جسمه، ولم يضيع الله أجر من أحسن عملاً». وكان سنه حين موته ثلاثاً وسبعين سنة. روي له عن رسول الله ﷺ اثنان وثلاثون حديثاً؛ اتفقا على ثلاثة منها، وانفرد البخاري باثنين، ومسلم بواحد، وخرج عنه أصحاب السنن.

(قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ) أي ما بنا من أذى الكفار وعذابهم، بدليل قوله في الرواية الثانية: وقد لقينا من المشركين شدة. (وهو متوسدٌ بُردةً له) أي جاعلها تحت رأسه. والبردة بضم الموحدة، الشملة المخططة، وقيل: كساء أسود مربع فيه صور، والبردة واحد البُرد وجمعه أبراد وأبرد وبرود، كما في «القاموس». والجملة حالية من رسول الله ﷺ، وكذا قوله (في ظل الكعبة)، ويصح أن تكون الثانية حالاً من الضمير في «متوسد»، فتكون متداخلة. (فقلنا) بيان لشكواهم إليه (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام أداة استفتاح أو عرض (تستنصر) أي تسأل الله النصر (لنا، ألا تدعونا) أي بذلك أو نحوه من كفهم عنا ومنعهم من أذانا. (فقال) محرّضاً لهم على الصبر (قد كان من) بفتح الميم، أي الذين (قبلكم) من الأمم (يؤخذ الرجل) أي المؤمن منهم، فالجملة خبر، والرابط محذوف، أي كان الذين قبلكم يؤخذ الرجل الذي آمن منهم ليعذب فيرجع عن إيمانه فما يرجع. (فيحفر له في الأرض) بالبناء للمفعول، والظرف نائب الفاعل، وحذف الفاعل لعدم تعلق الغرض بعينه، ويحتمل أنه مبني للفاعل، أي يحفر الآخذ، والظرف الثاني حال أو صلة يحفر. (فيجعل فيها، ثم يؤتى بالمنشار) روي بالنون من نشرت الخشبة، قال الحافظ في «الفتح»: وهو أشهر في الاستعمال. وبالهمزة من أشرت الخشبة بالمنشار، وبإبدالها ياء إما تخفيفاً أو من وشرت، ذكره ابن التين. (فيوضع) أي

المئشار (على رأسه) فيؤشّر (فيجعل) أي يصير (نصفين، ويمشط) أي يعذب (بأمشاط) جمع مشط، معروف. (الحديد) أي يعذب بها (ما دون لحمه وعظمه) زيادة في تعذيبه ليرجع عن إيمانه، وفي نسخة من البخاري: «ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب». و (ما يصدّه) أي يمنعه أو يصرفه (ذلك) المذكور من أنواع العذاب، واستعمل فيه اسم الإشارة الموضوع للبعيد مع قربه؛ لأن الملفوظ به لكونه عرضاً لا يبقى زمانين كالبعيد، فأشار إليه بما يشار به للبعيد. (عن دينه) والثبات عليه، وفيه مدح الصبر على العذاب على الدين، وعدم إقرار عين الكافر بالتلفظ بكلمة الكفر وإن كانت جائزة حينئذ للإكراه، كما تقدم. (والله) فيه الحلف من غير استحلاف، وهو مندوب لتأكيد ما يحتاج لتأكيد. (ليتمن) بفتح التحتية (هذا الأمر) بالرفع فاعل يتم، وفي نسخة بضم التحتية ونصب الأمر على أنه مفعول يتم، أي لیتمن الله هذا الأمر أي دين الإسلام. (حتى يسير) بالنصب لأنه مستقبل بالنسبة لما قبل زمن التكلم به. (الراكب) التقييد به جرى على الغالب من أن المسافر يكون راكباً، فلا مفهوم له، والمراد الجنس، فيشمل ما فوق الواحد، أو يفهم ما فوقه من باب أولى؛ لأنه إذا أمن الواحد مع انفراده، فالعدد أولى. (من صنعاء) بالمد مدينة عظيمة باليمن، وقيل: إنها مدينة بالشام. (إلى حضر موت) مدينة بقرب اليمن، وهو مركب مزجي غير مصروف لذلك وللعلمية. (لا يخاف) أحداً (إلا الله) جملة حالية من فاعل يسير، والمعنى أن الإسلام يعم النواحي فيسير المسافر لا يخشى أحداً يعذبه على إيمانه ولا يفتنه في دينه، فلا يخاف إلا الله سبحانه، (و) لا يخاف إلا من الأسباب العادية على أموره الدنيوية، فيخاف (الذئب) بكسر المعجمة بعدها تحتية بهمزة على الأصل، وقد لا تهمز، سبعٌ معروف أن يعدو (على غنمه) والسارق أن يغير على ماله ونعمه. (و) تمام هذا الأمر أي الإسلام وظهوره على سائر الأديان كائن البتة (لكنكم تستعجلون) أي تطلبون العجلة في الأمور، ولكل شيء في علم الله أوان، وإذا جاء الأوان يجيء، وقد وقع ما أخبر به المصطفى ﷺ كما أخبر، فعم الإسلام وظهر وصار الراكب لا يخشى من يفتنه ويصدّه عن دينه، إنما يخشى بوائق الحدثنان، وباللّه المستعان. فهو من جملة علامات نبوته ﷺ، ولا يخالف هذا الحديث ما نقله ابن الأثير في «أسد الغابة» عن أبي صالح قال: كان خباب قيناً يصنع السيوف، وكان رسول الله ﷺ يألفه ويأتيه، فأخبرت مولاته بذلك، فكانت تأخذ الحديد المحمّاة فتضعها على رأسه، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «اللهم انصر خباباً» فاشتكت مولاته أم أنمار رأسها، فكانت تعوي مثل الكلاب. فقيل لها: اكتوي. فكان خباب يأخذ الحديد المحمّاة فيكوي بها رأسها اهـ. لتعدد الوقعات. واختلاف الأقوال لاختلاف الأحوال. والله أعلم. (رواه البخاري) في علامات النبوة، وفيما يأتي آنفاً، وفي كتاب الإكراه، ورواه أبو داود والنسائي.

(وفي رواية) أي للبخاري في باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة

(وهو متوسد بُرْدَة) وفي نسخة «ببرد أتى بها» مع أنها في الرواية السابقة ليبيّن بها محل قوله (وقد لقينا) أي معشر ضعفاء المسلمين (من المشركين شدّةً) أي عظيمة كما يؤذّن به التنوين، فكانوا يلقون بلالاً على قفاه في وقت الظهيرة ويجعلون على صدره الصخرة العظيمة، وكانوا يلقون خباباً على ظهره على النار، وجعلوا سمية أم عمار بين جمليّن وأدخلوا في قلبها رمحاً فماتت رضي الله عنهم أجمعين، ثم هذه الشدائد التي حلّت بأولئك الأماجد لكمال استعدادهم زيادة في علو درجاتهم ورفع شأنهم، وفي الحديث الشريف: «أشدّ الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل»<sup>(١)</sup>، وعلى قدر المقام يكون الابتلاء، وقد كانت قلوبهم راضية وأنفسهم بذلك مطمئنة، حتى لقد رد بعضهم جوار أقاربه الكفار، ورضي أن يُعذب في الله وبيّتلّى فيه مع الأخيار، وشكواهم ليست عن تضجر ولا تبرم، وإنما هي لأنهم رأوا أن في السلامة من ذلك تفرغاً للعبادة، وتوجهاً إلى كمال السعادة، فأرشدهم المصطفى ﷺ إلى أن غاية الأدب الصبر على مراد الله والرضا بقضاء الله.

لا ينعم المرء بمحبوبه حتى يرى الراحة فيما قضى

٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لما كان يوم حنين أثار رسول الله ﷺ ناساً في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة بن حصن مثل ذلك، وأعطى ناساً من أشرف العرب وآثرهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله إن هذه قسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله. فقلت: والله لأخبرن رسول الله ﷺ، فأتيته فأخبرته بما قال، فتغيّر وجهه حتى كان كالصّرف، ثم قال: «فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله»، ثم قال: «يرحم الله موسى قد أودى بأكثر من هذا فصبر». فقلت: لا جرّم لا أرفع إليه بعدها حديثاً<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

وقوله: «كالصّرف» هو بكسر الصاد المهملة وهو صبيغ أحمر.

(وعن) عبد الله (ابن مسعود) الهذلي، وهو المراد إذا أطلق ابن مسعود (رضي الله عنه قال: لما كان يوم حنين) أي زمن غزوتها، وهي واد بين مكة والطائف وراء عرفات، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً وهو معروف، وكانت وقعة حنين في شوال سنة ثمان من الهجرة عقب فتح مكة. (أثر) بالمد أي أعطى (رسول الله ﷺ ناساً) من المؤلفة ومن الطلقاء ومن رؤساء العرب يتألفهم (في القسمة) لغنائم هوازن (فأعطى الأقرع) بالقاف الساكنة بعدها مهملتان، لقب به لقرع كان في رأسه (ابن حابس) بالمهملة وله وآخره وبعد الألف موحدة، وهو من سادات تميم، كان شريفاً في الجاهلية والإسلام. (مائة من الإبل، وأعطى عيينة) بضم المهملة وفتح التحتية الأولى (ابن حصن) بكسر المهملة

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣١٥٠، ٣٤٠٥، ٤٣٣٥، ٤٣٣٦، ٦٠٥٩، ٦١٠٠، ٦٢٩١، ٦٣٣٦) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٦٢).

الأولى وسكون الثانية، بعدها نون، ابن بدر الفزاري. (مثل ذلك) مفعول ثان، ويحتمل أن يكون مفعولاً مطلقاً، أي إعطاءً مثل ذلك الإعطاء، والأول أقرب. (وأعطى ناساً من أشراف العرب) والطلاق وضعفاء الإيمان (وأثرهم) أي أعطاهم عطايا نفيسة (يومئذ) أي يوم حنين (في القسمة) لغنائمها تألفاً لهم، وترك أقواماً اعتماداً على ما وقر في قلوبهم من نور الإيمان وشمس العرفان، وفي الحديث الصحيح عن سعد مرفوعاً: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ منه مخافة أن يكبّه الله في النار على وجهه»<sup>(١)</sup>. والناس قال الراغب في «مفرداته»: قيل أصله أناس، فحذف فاؤه لما أدخل عليه (أل). قلت: وتقدم مثله عن البيضاوي، والناس قد يذكر ويراد به الفضلاء دون من يتناوله اسم الناس تجوزاً، وذلك إذا اعتبر معنى الإنسانية وهو وجود العقل والذكر وسائر القوى المختصة به، فإن كل شيء عدم وصفه المختص به لا يكاد يستحق اسمه اهـ. (فقال رجل): هذا لفظ مسلم. وعند البخاري: «فقال رجل من الأنصار» [هذه قسمة] ما أريد بها وجه الله». فقال ﷺ: «لقد أؤذي موسى بأكثر من هذا فصبر». قال ابن الملقن: وقوله في البخاري: إنه من الأنصار، غريب. قلت: قال الشيخ زكريا في «تحفة القاري»: اسمه معتب بن قشير اهـ. وهو بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الفوقية آخره موحدة، وهو من الأنصار، أي من قبيلتهم، وهو الذي روى عنه الزبير أنه قال: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]. أما الذي قال: اعدل يا رسول الله، فاسمه ذو الخويصرة وهو أبو الخوارج، وظاهر كلام عياض في «شرح مسلم» أنه هو القائل عن النبي ﷺ ما ذكر في هذا الخبر. والله أعلم. فإن صحّ ذلك فيكون معنى قوله: إنه من الأنصار، أي حلفاً أو ولاءً. (والله إن هذه قسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله) الأوجه أنه ﷺ إنما ترك قتل قائل هذا الكلام مع أن سببه ﷺ كفر يقتل به فاعله؛ لئلا يتحدث الناس بأنه ﷺ يقتل أصحابه فينفروا عن الإسلام، فعامله معاملة غيره من المنافقين، قال القاضي عياض: وقد رأى الناس هذا الصنف في جماعتهم وعدوه من جملتهم.

قال ابن مسعود: (فقلت: والله لأخبرن رسول الله ﷺ) ليحذر منه وليعلم ما أخفاه من حاله، وليس هذا من باب نقل المجالس... هي بالأمانة؛ لأن ذاك في غير نحو هذا، أما هذا فمن النصيحة لله ولرسوله وللمؤمنين. (فأتيته فأخبرته بما قال) مما يدل على حجب بصيرة قائله عن مشكاة أنواره ﷺ، وإلا فلو أشرق فيه بعض ذلك النور، لامتلاً قلبه من الخيور، وعلم أنه ﷺ الطبيب الحاذق، الذي يداوي كل سقيم، ويذهب كل ضير وألم، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور. قال ابن مسعود: (فتغير وجهه) ﷺ، كما هو قضية طبع البشر عند حصول مؤذ للنفس. (حتى كان) أي صار (كالصرف) هذا لفظ رواية مسلم. وفي رواية البخاري في باب بدء الخلق: «فغضب

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٧، ١٤٧٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٥٠).

حتى رأيت الغضب في وجهه». (ثم قال) راداً عليه ما نسبته إليه من عدم العدل (فمن يعدل) استفهام إنكار، فهو في معنى ما يعدل أحد (إذا لم يعدل الله ورسوله، ثم قال) مبيناً أن الصفح عن عثرات اللثام سنة قديمة في الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام (يرحمُ الله موسى) أتى به مع أن الأكثر من هديه ﷺ في الدعاء - أي عند ذكر أحد من الأنبياء كما قيده به الدميري في «الديباجة» - أن يبدأ بنفسه فيقول مثلاً: غفر الله لنا ولفلان؛ اهتماماً بشأنه؛ لأنه ذكر في مقام المدحة له والتأسي به (قد أوزي بأكثر من هذا) أي من أذى السفهاء والجهال له ﷺ، فقالوا: إنه آدر، وذلك منهم غاية العتو ونهاية الاختلاق. قاله العراقي في «شرح التقريب». (فصبر) على أذاهم، وقابل جهلهم بحلمه، وهو ﷺ المقتبس من مشكاته كل خلق حسن.

(فقلت: لا جرم) مذهب الخليل وسيبويه أنهما ركبا من لا وجرم، وبنيا، والمعنى: حق، وما بعده رفع به على الفاعلية. وقال الكسائي: معناها: لا صد ولا منع، فيكون جرم اسم لا، وهو مبني على الفتح، وقيل غير ذلك، وعلى القول الأول فالتقدير: حق أن (لا أرفع إليه بعدها) أي هذه المرة (حديثاً) يقع من أولئك فيه نفثات ألسنتهم بما تخفيه صدورهم، أي مما لا يعود بضرر على النبي ﷺ ولا على الإسلام، وإنما رأى ذلك لأنه رأى أن كلامه حصل منه بعض التعب للنبي ﷺ حتى رأى أثر الغضب من تلك الحمرة في بشرته الشريفة، ومع ذلك صفح عن ذلك القائل كيلا يقول الناس: إن محمداً يقتل أصحابه. (متفق عليه) رواه البخاري في أبواب الخمس، وفي الأنبياء، وفي الدعوات، وفي الأدب. ورواه مسلم في الزكاة.

(وقوله) في الحديث (كالصرف: هو بكسر الصاد المهملة) وسكون الراء آخره فاء (وهو صبغ أحمر) زاد في «شرح مسلم»: يصبغ به الجلود. قال ابن دريد: وقد يسمى الدم أيضاً صرفاً. اهـ.

٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله بعبده الخير عجل الله له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد الله بعبده الشرراً أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة»، وقال النبي ﷺ: «إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

(وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أراد الله بعبده) المراد عقابه (الخير عجل له) في جزاء سيئاته (العقوبة في الدنيا) ببلاء في نفسه أو بموت صديقه أو بفقد ماله ونحوه، فيكون ذلك إذا سلم من التبرم من الأقدار كفارة لجنباياته فيوافي

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٣٩٦) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (١٩٥٣).



القيامة وقد خالص من تبعة الذنب ودركه، فإن لم يكن من أرباب المخالفات ونزل به بلاء كان زيادة في درجاته، وعليه يحمل حديث: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل»<sup>(١)</sup>. (وإذا أراد الله بعبده) المذكور (الشر) من العقاب والعذاب (أمسك عنه) الأذى (بذنبه) الباء بمعنى في أو سببية، يعني إن تأخير ما ذكر عنه وبقائه في تبعات ذنبه من أسباب ذنبه، ففيه استدراجه من حيث لا يشعر. (حتى يوافي به) أي بذنبه حاملاً له على كاهله (يوم القيامة) فيجازى به، وأين جميع أهوال الدنيا ومضائقها من ساعة من عذاب النار وما فيها من الأغلال والأنكال. وفي الحديث الحث على الصبر على ما تجري به الأقدار، وأنه خير للناس في الحال والمآل، فمن صبر فاز، ومن تبرم بالأقدار فقد ر الله لا يُرد، وفات المتبرم أعالي الدرجات وتكفير السيئات، والله ولي التوفيق.

(و) عن أنس (قال النبي ﷺ) مؤكداً لما دل عليه ما قبله مبيناً له (إن عظم) بكسر المهملة وفتح المعجمة في المعاني (الجزاء) أي الثواب في الآخرة كائن (مع عظم البلاء) فمن حل به خلاف ما يهواه الإنسان بالطبع من الشدائد فليفرح بها؛ لما فيها من التخصيص وإجزال العطاء، فإن لم يكن من أهل مقام الرضا فلا أقل من أن يكون من أهل مقام الصبر. (وإن الله تعالى إذا أحبّ قوماً ابتلاهم) لأنه لو تركهم وزهرات الدنيا ربما استغرقت فيها قلوبهم فاشتغلوا بها عن مربوبهم كما وقع ذلك للكفار وأرباب الغفلات، فمن أراد الله إقباله عليه قطع عنه العلائق وأنزل به أنواع البلائيا لتقوده إلى الرجوع إلى مولاه في كل ساعة، وأي نعيم يوازي نعيم اليهود، وأي جحيم يساوي الغفلة والتباعد. (فمن رضي) بما جرى به القدر ولم يتبرم ولم يتضجر (فله الرضا) بالاختصاص الإلهي والفيض الرباني والثواب الجزيل والأجر الجميل، قال تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن: ٦٠]. (ومن سخط) من ذلك وتبرم من تلك المقادير (جرى المقدور) إذ لا مانع لما أراد سبحانه. (وله) أي الساخط (السخط) بفتح الحين أو بضم فسكون، الانتقام أو إرادته<sup>(٢)</sup>؛ لما فيه من معارضة الأقدار الإلهية والاعتراض على الأحكام الربانية، وليس ذلك من شأن العبيد، والله يفعل ما يريد.

(رواه الترمذي) في جامعه (وقال: حديث حسن) هو ما رواه العدل الضابط، غير تامهما أو المستور وانجبر، وقد سلم من الشذوذ والعلة، وفي معنى حديث الباب ما أخرجه الترمذي أيضاً عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يود أهل العافية يوم القيامة حين يعطى أهل البلاء الثواب أن لو كانت جلودهم قرضت في الدنيا بالمقاريض»<sup>(٣)</sup>.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) وهذا من التأويل المذموم، وقد تقدم أن أهل السنة يثبتون بأن السخط من صفات الله تعالى على الوجه اللائق به جل وعلا من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٤٠٤) والخطيب في تاريخه (٤/٤٠٠) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٢٠٦).

٤٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان ابنُ لأبي طلحة رضي الله عنه يشتكي، فخرج أبو طلحة، فقبضَ الصبي، فلما رجع أبو طلحة قال: ما فعل ابني؟ قالت أم سليم، وهي أم الصبي: هو أسكنُ ما كان، فقربت له العشاء، فتعشى، ثم أصاب منها، فلما فرغ قالت: واروا الصبي، فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: «أعرستم الليلة؟» قال: نعم. قال: «اللهم بارك لهما». فولدت غلاماً، فقال لي أبو طلحة: احمله حتى تأتي به النبي ﷺ، وبعثت معه بتمرات. فقال: «أمعه شيء؟» قال: نعم، تمرات. فأخذها النبي ﷺ فمضغها، ثم أخذها من فيه، فجعلها في في الصبي، ثم حنكه وسماه عبد الله. متفق عليه.

وفي رواية للبخاري: قال ابن عيينة: فقال رجل من الأنصار: فرأيت تسعة أولاد كلهم قد قرأوا القرآن. يعني من أولاد عبد الله المولود.

وفي رواية لمسلم: مات ابن لأبي طلحة من أم سليم، فقالت لأهلها: لا تحدثوا أبا طلحة بابنه حتى أكون أنا أحدثه، فجاء، فقربت إليه عشاءً فأكل وشرب، ثم تصنعت له أحسن ما كانت تصنع قبل ذلك، فوقع بها، فلما أن رأت أنه قد شبع وأصاب منها، قالت: يا أبا طلحة أرايت لو أن قوماً أعاروا عاريتهم أهل بيت، فطلبوا عاريتهم، ألهم أن يمنعوهم؟ قال: لا. فقالت: فاحتسب ابنك. قال: فغضب ثم قال: تركتني حتى إذا تطلخت ثم أخبرتني بابني، فانطلق حتى أتى رسول الله ﷺ فأخبره بما كان، فقال رسول الله ﷺ: «بارك الله في ليلتكما»، قال: فحملت. قال: وكان رسول الله ﷺ في سفر وهي معه، وكان رسول الله ﷺ إذا أتى المدينة من سفر لا يطرقها طروقاً، فدنوا من المدينة ف ضربها المخاض، فاحتبس عليها أبو طلحة، وانطلق رسول الله ﷺ. قال: يقول أبو طلحة: إنك لتعلم يا رب أنه يُعجبني أن أخرج مع رسول الله ﷺ إذا خرج، وأدخل معه إذا دخل، وقد احتبست بما ترى، تقول أم سليم: يا أبا طلحة! ما أجد الذي كنت أجد، انطلق. فانطلقنا و ضربها المخاض حين قدما، فولدت غلاماً، فقالت لي أمي: يا أنس! لا يرضعه أحد حتى تغدو به على رسول الله ﷺ، فلما أصبح احتملته فانطلقت به إلى رسول الله ﷺ. وذكر تمام الحديث<sup>(١)</sup>.

(وعن أنس) الأخصر وعنه (رضي الله عنه قال: كان ابن) هو الذي قال له ﷺ: «يا أبا عمير. ما فعل النغير»<sup>(٢)</sup> وحديثه ذلك عند الترمذي في «شمائله». قيل: كناه ﷺ بما ذكر إشارة إلى قصر عمره. وعند ابن ماجه حديث في قصة تزويج أم سليم بأبي طلحة بشرط أن يُسلم، وقال فيه: «فحملت، فولدت غلاماً صبيحاً، فكان أبو طلحة يحبه حباً شديداً، فعاش حتى تحرك فمرض، فحزن أبو طلحة عليه حزناً شديداً حتى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٠٣١، ٥٤٧٠) ومسلم في صحيحه برقم (٢١٤٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦١٢٩) ومسلم في صحيحه برقم (٢١٥٠).

تضعضع، وأبو طلحة يغدو ويروح على رسول الله ﷺ، فراح روحه فمات الصبي<sup>(١)</sup>. (لأبي طلحة) اسمه زيد بن سهل الأنصاري، والابن أخ لأنس من أمه أم سليم. (رضي الله عنه) الأولى رضي الله عنهما لأنه ذكر صحابيyan: الابن وأبوه. (يشتكي) أي مريض، وليس المراد أنه صدرت منه شكوى، لكن لما كان المريض يحصل منه ذلك استعمل في كل مريض. (فخرج أبو طلحة) أي إلى النبي ﷺ (فقبض) بالبناء للمجهول (الصبي) زاد الإسماعيلي في روايته: فأمرت أمه أنساً أن يدعو أبا طلحة وألا يخبره بموت ابنه. (فلما رجع أبو طلحة) إلى بيته. جاء في رواية الإسماعيلي: وكان أبو طلحة صائماً. (قال: ما فعل ابني) أي ما قام به من صحة أو زيادة مرض. (فقال أم سليم) بضم المهملة مصغراً، واختلف في اسمها، فقيل: سهلة، وقيل: رميثة ومليكة والغميضاء والرميضاء. (وهي أم الصبي) جملة معترضة (هو أسكن ما كان) أي أسكن أكوانه فإنه كان في القلق والاضطراب للنزع، فذهب ذلك حينئذ، وظن أبو طلحة أنها أرادت هو أسكن من الألم لحصول العافية وفي عبارتها التورية. (فقرَّب له العشاء) بفتح المهملة ممدوداً، الطعام الذي يؤكل عند العشاء وهو ما بين المغرب والعتمة. (فتعشى، ثم أصاب منها) أي جامعها، وفي رواية تأتي: أنها تصنع له أحسن ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع بها. (فلما فرغ) من حاجته. (قالت: واروا) أي استروا (الصبي) بالدفن. (فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره) أي بما عدا الجماع، بدليل قوله: (فقال: أعروستم الليلة) المراد منه هنا الوطاء وسماه إعراساً لأنه من توابع الإعراس، ولا يقال فيه بالتشديد، كذا في «النهاية»، وهمزة الاستفهام مقدرة. (قال: نعم) بفتح أوليه وسكون ثالثه وبكسر ثانيه في لغة كنانة، وقد تبدل عينه حاء حكاه النضر بن شميل، وهي من حروف الجواب لتصديق مخبر أو إعلام مستخبر أو وعد طالب. (قال: اللهم) أي يا الله (بارك لهما) دعا لهما بالبركة وهي النماء والزيادة. (فولدت) من ذلك الوطاء المدعو بالبركة فيه (غلاماً) هو عبد الله. قال أنس: (فقال لي أبو طلحة: احمله حتى تأتي به النبي ﷺ) ليحل نظره الشريف عليه. (وبعث معه بتمرات) بفتح الميم ليحنكه بها، والتحنيك بالتمر تفاؤلاً بالإيمان؛ لأنها ثمرة الشجرة التي شبهها رسول الله ﷺ بالمؤمن ولحلاوتها أيضاً. (فقال) أي النبي ﷺ، وفي الكلام حذف تقديره: فحملته حتى أتيت به النبي ﷺ فقال (أمعه شيء) أي يحنك به. (قال) أنس (نعم) بفتحيتين فسكون. (تمرات) مبتدأ خبره محذوف اكتفاءً بذكره في السؤال، أي معه تمرات. (فأخذها النبي ﷺ فمضغها) لتختلط بريقه الشريف ويقدر الصبي على إساغتها، فيكون أول ما يدخل جوفه الممتضغ بريق المصطفى ﷺ فيسعد ويبارك فيه. (ثم أخذها) أي التمرات

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٧٣٥ موارد) من حديث أنس رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح موارد الظمان برقم (٦٠٨).

الممضوغات (من فيه، فجعلها في في الصبي) أي في فمه، ولا يخفى ما فيه من الجناس التام. (ثم حنكه) في «الصباح»: حنكت الصبي وحنكته إذا مضغت تمراً أو غيره ثم دلكته بحنكه، والصبي محنوك ومحنك اهـ. (وسماه عبد الله) أي وضع له هذا الاسم ففيه فضل التسمية بذلك. (متفق عليه) في «فتح الباري»: وأخرجه ابن حبان والطيالسي، هذا ما اتفقا عليه.

(و) زاد (في رواية للبخاري: قال) سفيان (ابن عيينة) بضم المهملة وبكسرهما اتباعاً للياء بعدها وفتح التحتية الأولى وسكون الثانية، الهاللي قرين الإمام مالك، من تابعي التابعين. (فقال رجل من الأنصار) هو عباية بن رفاعه، كما أخرجه سعيد بن منصور ومسدد بن سعد وغيرهم، وسبق أن الأنصار لفظ إسلامي صار علماً على أولاد الأوس والخزرج الذين نصرُوا النبي ﷺ والإسلام. (فرأيت تسعة أولاد كلهم) بالرفع مبتدأ خبره جملة (قد قرأوا القرآن) ويجوز أن يكون كل تأكيد تسعة، وأتى بها لئلا يتوهم أنه رأى بعضاً دون بعض، وحينئذ جملة قرأوا القرآن حالية. (يعني) هذا لفظ أحد الرواة عن سفيان لبيان أن الأولاد المرثيين (من أولاد عبد الله) بن أبي طلحة (المولود) من تلك الإصابة المدعو لها بالبركة، ووقع في رواية عن سفيان أنهم سبعة بتقديم السين. قال في «فتح الباري»: وقيل: إن في إحداهما تصحيفاً، أو أن المراد بالسبعة من ختم القرآن كله، وبالتسعة من قرأ معظمه، وله من الولد فيما ذكر ابن سعد وغيره من علماء الأنساب: إسحاق وإسماعيل وعبد الله ويعقوب وعمر والقاسم وعمارة وإبراهيم وعمير وزيد ومحمد، وأربع من البنات، ويؤخذ من قول سفيان المذكور أن في قوله ﷺ: «لكما» تجوزاً؛ لأن ظاهره أنها في ولدهما من غير واسطة، وإنما المراد من أولاد ولدهما المدعو له بالبركة وهو عبد الله اهـ.

(وفي رواية) أخرى (لمسلم) في صحيحه (مات ابن لأبي طلحة من أم سليم) الظرف الأول صفة لابن، والثاني محتمل لها والحالية (فقال لأهلها) أي لقرابتها الذين عندها وشعروا بوفاة ابنها (لا تحدثوا أبا طلحة) عند مجيئه المنزل (ب) وفاة (ابنه) لئلا يتنخص عيشه وهو صائم، فلا ينال حاجته من الطعام. (حتى) تعليلية أو غائية (أكون أنا) تأكيد للضمير المستكن. (أحدثه، فجاء، فقررت إليه عشاء) عبر هنا بالي لأنه منتهى التقريب، وفيما تقدم باللام إشارة إلى أنه مقصود بذلك العشاء مهياً له كما أشار البيضاوي إلى نحوه في سورة يونس في تعديته «يهدي» بالي تارة وباللام أخرى. (فأكل وشرب، ثم تصنعت له) بتحسين الهيئة بالحلي ونحوه (أحسن ما كانت تصنع) بنصب أحسن مفعول مطلق، وأصل تصنع تصنع فادغمت إحدى التائين في الصاد المهملة، هذا إن قرئ بتشديدها، فإن كانت مخففة فإحدى التائين محذوفة دفعاً للثقل. (قبل ذلك) الوقت، وهذا يدل على كمال يقينها وقوة صبرها. (فوق بها) أي جامعها. (فلما أن) زائدة. (رأت أنه قد شبع) من الطعام. (وأصاب منها) بالجماع. (قلت) منبهة له على أنه لا ينبغي

له الحزن على موت ولده عند اطلاعه عليه لأنه ودیعة بصدد الاسترداد . (يا أبا طلحة أرأيت) أخبرني . (لو) ثبت . (أن قوماً) هو في الأصل جماعة الرجال والأكثر في استعمال الشرع أن يراد به ما يشملهم والنساء قاله الراغب في «مفرداته» . (أعاروا عاريتهم) مفعول ثان لأعار . (أهل بيت) مفعوله الأول . (فطلبوا عاريتهم، ألهم) أي لأهل البيت المستعيرين، والظرف خبر مقدم مبتدؤه (أن يمنعوهم) أي منعهم ويصح أن تعرب أن ومدخولها فاعلاً للظرف لاعتماده على الاستفهام . (قال: لا) أي ليس لهم منعهم؛ لأن الإعارة إباحة منافع المعار، والمعار باق على ملك المعير فله استرداده متى شاء . (فقال: فاحتسب ابنك) أي اطلب ثواب وأجر مصيبتك فيه من الله ولا تدنسها بما يحبط الثواب، فإنه كان عندك عارية استرده مالكة . (قال) أنس (فغضب) أبو طلحة (وقال) لأم سليم (تركتني) بكسر التاء للمخاطبة (حتى إذا) وقتية (تلطخت) بفتح الفوقية واللام وتشديد الطاء المهملة وسكون المعجمة، أي تقذرت بالجماع، يقال: رجل لطح أي قدر . (ثم أخبرتني) بكسر التاء (بابني) أي بموته . (فانطلق) يمشي (حتى أتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك) أي المذكور من فعل أم سليم الدال على كمال يقينها وحسن صبرها مما يعجز عنه كثير من الرجال . (فقال النبي ﷺ) داعياً لهما بما يعود نفعه عليهما لجميل فعلهما (بارك الله في ليلتكما) أي فيما فعلتماه فيها من الإعراس بأن يجعله نتاجاً طيباً وثمره حسنة . (قال) أنس (فحملت) أم سليم إجابة لدعائه ﷺ بالبركة بما كان منه قوم صالحون كما تقدم عن ابن عيينة .

(قال) أنس (وكان رسول الله ﷺ في سفر وهي معه، وكان رسول الله ﷺ إذا أتى المدينة من سفر) بفتح أوليه، سُمِّي بذلك لأنه يُسفر عن أخلاق الرجال، وسفره ﷺ من المدينة إنما كان لأداء النسك أو الجهاد . (لا يطرُقها) بضم الراء (طروقاً) بضم أوليه المهملتين، أي لا يأتيها ليلاً، وكل آت بالليل طارق، ونهي عن طروق المسافر أهله ليلاً لئلا يرى منهم ما قد يكره، وأيضاً فإذا وصلوا البلد نهراً وسمع بهم أهلهم تصنعت المرأة لبعلها فيراها بمنظر حسن، بخلاف ما إذا فجأها وهي شعثة ربما كان رؤياها كذلك سبباً لفراقه لها، وهذا إذا لم يترقب أهله قدومه عليهم ليلاً، وإلا كان بلغهم خبر قدومه من أول النهار فلا بأس بالطروق حينئذ . (فدنوا) قربوا (من المدينة فضربها المخاض) بفتح الميم، وقرئ بكسرهما في الشواذ، وهو جمع الولادة . (فاحتسب عليها أبو طلحة) أي حبس نفسه عليها لاشتغاله بشأنها . (وانطلق رسول الله ﷺ) في مسيره إلى المدينة . (قال) أنس (يقول أبو طلحة) أتى بلفظ المضارع لحكاية الحال الماضية إشارة لكمال استحضاره للقصّة وإتقانه لها . (إنك لتعلم يا رب) بكسر الباء دليلاً على التحتية، ويجوز فتحها على أن المحذوفة الألف المنقلبة عن الياء، وضمها بناء على قطعه عن الإضافة، وجملة النداء معترضة بين الفعل وما سد مسدّ مفعوليه وهو قوله (أنه يُعجبني) بضم التحتية (أن أخرج مع رسول الله ﷺ إذا خرج) من المدينة لسفر (وأدخل معه)

المدينة، وهو بالنصب عطف على إخراج. (إذا دخل) أي دخلها، فالمفعول محذوف لدلالة السياق عليه. (وقد احتبست) أي منعت من الدخول (بما ترى) مما نزل بأم سليم، فأجاب الله دعوته وكشف كربته. (قال) أنس (تقول أم سليم) أي: قالت أم سليم، وعدل عنه إلى المضارع لما ذكر آنفاً. (يا أبا طلحة! ما أجد الذي كنت أجد) العائد محذوف؛ التقدير: أجد، أي ما أجد ألم الوضع الذي كنت أجد قبل. (انطلق) أمر له؛ لأن سبب التخلف زال. (قال) أنس (فانطلقنا وضربها المخاض حين قدما) بكسر الدال، أي وقت قدوم أبي طلحة وأم سليم المدينة مع المصطفى ﷺ. (فولدت غلاماً) هو المسمى بعبد الله. (فقالت لي أمي) أم سليم أم عبد الله المذكور، فهو أخو أنس لأمه كما تقدم. (يا أنس! لا يرضعه) بضم التحتية وسكون المهملة على أن (لا) ناهية. (أحد) أي ليكون أول شيء يشق جوفه ويدخل أمعاءه الممزوج بريق المصطفى ﷺ، فيعود عليه بخير الدارين كما ظهر أثره في هذا الغلام بتكثير بنيه الصالحين الأتقياء الفالحين. قال الشاعر:

نَعَمْ الإله على العباد كثيرة وأجلهن نجابة الأولاد

(حتى تغدو به) وتعرضه (على رسول الله ﷺ) والغدو سير أول النهار، والرواح السير بعد الزوال. هذا هو الأصل فيهما، وقد يتجاوز في ذلك، ومنه حديث: «من راح إلى الجمعة في الساعة الأولى»<sup>(١)</sup> على أحد الأقوال فيه، وعدي بعلى إشارة إلى أن القصد من الوصول به إليه عرضه عليه ليحل عليه نظره السعيد، فيفوز بالخير المديد، وقد حقق الله ما أرادت. (فلما أصبح) أي دخل وقت الصباح، ومنه قوله تعالى: ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧]. (احتملته فانطلقت) أمشي (به) منتهياً (إلى رسول الله ﷺ). وذكر تمام الحديث) وفيه نحو مما في حديث البخاري السابق أنه حنكه بالتمر وسماه عبد الله.

قال في «فتح الباري»: وفي الحديث فوائد: جواز الأخذ بالشدة وترك الرخصة مع القدرة عليها، والتسليية عن المصائب، وتزوين المرأة لزوجها وتعرضها لطلب الجماع منه، واجتهادها في عمل مصالحه، ومشروعية المعاريض الموهمة إذا دعت الضرورة إليها ولم يترتب عليها إبطال حق مسلم. والحامل لأم سليم عليه المبالغة في الصبر والتسليم لأمر الله تعالى، ورجاء إخلافه عليها ما فات منها؛ إذ لو أعلمت أبا طلحة بالأمر في أول الحال تنكد عليه وقته ولم تبلغ الغرض الذي أرادت، فلما علم الله تعالى صدق نيتها بلغها منها وأصلح لها ذريتها. وفيه إجابة دعوة النبي ﷺ، وأن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه، وكان لأم سليم من قوة القلب وثبات الجنان الغاية القصوى فكانت تشهد الحرب وتداوي الجرحى اهـ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٨٨١) ومسلم في صحيحه برقم (٨٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

**٤٥ -** وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس الشديد بالصُّرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

و «الصُّرعة» بضم الصاد وفتح الراء، وأصله عند العرب من يصرع الناس كثيراً.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ليس الشديد) المحمودة شديديته شرعاً (بالصُّرعة، إنما الشديد) الممدوحة شديديته شرعاً (الذي يملك نفسه) من الوقوع في المنهيات (عند) وجود (الغضب) وقيامه به، وذلك إنما يكون لمن راض نفسه بسياسة الاتباع واقتدى بالمصطفى في سائر الأحوال، فلم يحمله الغضب على الوقوع في أسباب الهلاك في دينه. والغضب بالتحريك لغة ضد الرضا، وسببه حصول مخالف لمراد الإنسان ممن هو دونه وتحت يده، فيحصل منه تلك الحالة المقتضية لفعل ما لا يجوز من قتل أو ضرب أو سب. فمن حفظ نفسه عن ذلك وقادها بزمام الشريعة وكظم غيظه وعفا فاز بالدرجة العليا، وكان محموداً شرعاً، وإن انتقم بقدر ما أذن فيه الشرع من التأديب فلا بأس. (متفق عليه) ورواه الإمام أحمد من حديث أبي هريرة أيضاً.

(الصُّرعة بضم الصاد وفتح الراء) المهملتين بعدهما مهملة مفتوحة (وأصله عند العرب من يصرع الناس كثيراً) فإن «فعلة» بضم ففتح لمن يكثر منه الفعل، و «فعلة» بضم فسكون لمن يعتاد فعل ذلك الشيء به. فضحكة بوزن همزة بمعنى الفاعل لمن يكثر الضحك من الناس، وضحكة بوزن ركة بمعنى المفعول لمن يكثر ضحك الناس عليه وسخريتهم به. ذكره الكرماني. وقد بسطت ذلك في «شرح الأذكار». وفي الحديث أن مجاهدة النفس أشد من مجاهدة العدو. وقد ورد أنه ﷺ قال لأصحابه لما عادوا من بعض الغزوات: «رجعتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»<sup>(٢)</sup>.

**٤٦ -** وعن سليمان بن صُرد رضي الله عنه قال: «كنت جالساً مع النبي ﷺ ورجلان يستبان أحدهما قد احمرّ وجهه وانتفخت أوداجه، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد. لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد». فقالوا له: إن النبي ﷺ قال: تعوذ بالله من الشيطان الرجيم»<sup>(٣)</sup>. متفق عليه.

(وعن سليمان بن صُرد) زاد في «الأذكار»: فقال: الصحابي (رضي الله عنه) وصرده بضم ففتح لأوليه، وجميع حروفه مهملة، وهو خزاعي، كان اسم سليمان في الجاهلية «يسار»، فسماه ﷺ «سليمان» وكان خيراً دِيناً فاضلاً ذا دين وعبادة وشرف في قومه. نزل الكوفة أول ما كوفها سعد، وقتل في حرب بينت سببها في «شرح الأذكار». وحمل رأسه إلى مروان بن الحكم بالشام، وكان عمره حين قتل ثلاثاً وتسعين سنة. روي له

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦١١٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٠٩).

(٢) ولا يصح، وانظر السلسلة الضعيفة برقم (٢٤٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٢٨٢، ٦٠٤٨، ٦١١٥) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦١٠).

عن رسول الله ﷺ خمسة عشر حديثاً؛ اتفقا منها على هذا الحديث، وانفرد البخاري عنه بحديث واحد هو قوله ﷺ: «اليوم نغزوهم ولا يغزونا»<sup>(١)</sup>، فليس له في الصحيحين سوى حديثين، وخرج عنه أصحاب السنن الأربع.

(قال: كنت جالساً مع النبي ﷺ ورجلان يستبان) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح الفوقية وتشديد الموحدة، افتعال من السب، أي يسب كل منهما صاحبه. (وأحدهما) قال ابن حجر الهيتمي: قيل إنه معاذ، فإن صح وأنه ابن جبل تعين تأويل ما وقع منه من قوله: «هل بي من جنون» على أنه قال من سورة الغضب من غير تأمل، قيل: وهو الذي قال للنبي ﷺ: «أوصني» الحديث الآتي، ففيه أن معاذاً كان في سورة من الغضب (قد احمر) بتشديد الراء (وجهه وانتفخت أوداجه) في «النهاية»: الأوداج ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح، واحدها ودج، وقيل: الودجان عرقان غليظان عن جانبي ثغرة النحر، ومنه الحديث، اهـ. (فقال رسول الله ﷺ: إني لأعلم كلمة) المراد منها معناها اللغوي وهي الجملة المفيدة. (لو قالها) بصدق ويقين، ويحتمل أنه ﷺ علم أن ذلك الرجل لو قالها مطلقاً (لذهب عنه ما يجد) من شدة الغضب ببركة الكلمات وتأثير همته الشريفة في دفع ذلك عنه. ثم هذا الحديث الشريف مستمد من قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]. (لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ذهب عنه ما يجد) من شدة الغضب وشره، والجملة بيان لما قبلها، وأعوذ معناه ألجأ وأعتصم، والشيطان العاتي المتمرد، من شاط احترق، أو من شطن بَعُدَ، والرجيم فعيل بمعنى مفعول، أي المبعد من رحمة الله، واللام محذوفة من «لذهب» تفنناً في التعبير. (فقالوا له) أي قال الصحابة لذلك الرجل المغضب: (إن النبي ﷺ قال: تعوذ بالله من الشيطان الرجيم) هذا منهم رواية للحديث بالمعنى، لا بخصوص اللفظ والمبنى، ففيه نص على جواز ذلك للعارف به.

وفي الحديث تنمة سكت عنها المصنف هنا وهي أنه لما قيل له ذلك قال: «وهل بي من جنون»، وفيه أن الغضب إنما يثير ناره ويشعل لهبه الشيطان لما يترتب عليه من الضرائر في الدين والدنيا، فلذا كان دواؤه قطع سبب مادته وهو وسواس الشيطان الرجيم بالاستعاذة منه.

(متفق عليه) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي، وفي رواية لأبي داود والترمذي والنسائي من حديث معاذ: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم»<sup>(٢)</sup>، كذا في «سلاح المؤمن».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤١٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٧٨٠) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن أبي داود برقم (١٠٢٤).



٤٧ - وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «من كظم غيظاً وهو قادر على أن يُنفِذه، دعاه الله سبحانه على رؤوس الخلائق يوم القيامة، حتى يخيره من الحور العين ما شاء»<sup>(١)</sup>. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن.

(وعن معاذ) بضم الميم بعدها مهملة (ابن أنس رضي الله عنه) هو الجهني، سكن مصر، روى عنه ابنه سهل، له نسخة كبيرة عند ابنه سهل أورد منها أحمد بن حنبل في «مسنده»، وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه والأئمة بعدهم في كتبه، روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثون حديثاً.

(أن النبي ﷺ قال: من كظم غيظاً) تجرعه واحتمل سببه وصبر عليه، والغيظ تغير الإنسان عند احتداده، وظاهر عموم تنكير غيظاً حصول الثواب على كظم الغيظ مع القدرة على إنفاذه وإن قل. (وهو قادر على أن يُنفِذه) بضم التحتية، أي يقضي ويعمل بما يدعوه إليه من ضرب المغتاض منه أو قتله أو نحوه لسطوته على المغتاض منه بملك أو نحوه، وهو قيد في حصول ثواب كظم الغيظ المذكور. (دعاه الله سبحانه) تنزيهاً له عما لا يليق بشأنه (وتعالى) عن ذلك فهو كالإطنا ب كما سبق. (على رؤوس الخلائق) تنويهاً بشأنه وإعلاماً بعلو مكانه. (يوم القيامة) ظرف لدعاه. (حتى يخيره) بضم التحتية الأولى وتشديد الثانية. (من الحور) بضم المهملة وسكون الواو آخره راء، أي شديداً سواد العيون وبياضها. (العين) ضخام العيون، كسرت عينه بدل ضمها لمجانسة الياء، مفردة عيناء كحمراء. (ما شاء) مفعول ثانٍ لخير. (رواه أبو داود والترمذي) ورواه ابن ماجه. (وقال) يعني الترمذي (حديث حسن) وعن ابن أبي الدنيا في «كتاب ذم الغضب» من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «من كظم غيظاً وهو يقدر على إنفاذه، ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً»<sup>(٢)</sup>، وعنده أيضاً من حديث ابن عمر: «من كف غضبه، ستر الله عورته»<sup>(٣)</sup> اهـ. وقد روي أن الحسين بن علي رضي الله عنهما كان له عبد يقوم بخدمته ويقرب إليه طهره، فقرب إليه طهره ذات يوم في كوز، فلما فرغ الحسين من طهوره رفع العبد الكوز من بين يديه، فأصاب فم الكوز رباعية الحسين فكسرها، فنظر إليه الحسين فقال: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ قال: «قد كظمت غيظي»، فقال: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ قال: «قد عفوت عنك»، قال: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾، قال: «اذهب فأنت حر لوجه الله تعالى»، قال: «وما جواز عتقي؟» قال: «السيف والدرقة فإني لا أعلم في البيت غيرهما».

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٧٧٧) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٩٩٧).

(٢) وإسناده ضعيف، وانظر السلسلة الضعيفة برقم (١٩١٢).

(٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٠٧١/٣) والدولابي في الكنى (١٩٤/١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «من كف غضبه كف الله عنه عذابه...» الحديث، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٣٦٠).

٤٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني. قال: «لا تغضب»، فردّد مراراً، قال: «لا تغضب»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً) قال الشيخ زكريا في «تحفة القاري» هو جارية بالجيم ابن قدامة، ومنه أخذ جمع أنه صحابي، واعتمده الحافظ ابن حجر. وقيل: إنه تابعي، وأن ما جاء في رواية خرجها أحمد عنه أنه سأل النبي ﷺ وهم، وقيل: إنه سفيان بن عبد الله الثقفي، فقد ورد عنه أنه سأل النبي ﷺ فأجابته بذلك، فردد عليه مراراً يسأله عن ذلك، يقول له نبي الله: «لا تغضب». رواه العراقي في «أماليه»، وقال: إنه حسن من هذا الوجه. قال: والحديث صحيح من وجه آخر يعني به حديث البخاري هذا. قال: وإنما أوردته من حديث سفيان لفائدة كونه هو السائل، قال: وقد روينا في أحاديث عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو وأبي الدرداء وجارية بن قدامة أن كلاً منهم سأل النبي ﷺ عن ذلك فقال له: «لا تغضب» اهـ. وجاء عن جابر وجارية كذلك، وتقدم عن «شرح المشكاة» لابن حجر أنه معاذ بن جبل، فلعله صدر من كل منهم.

(قال للنبي ﷺ: أوصني) توصية جامعة لخير الدارين، كما يدل عليه التعميم بحذف المفعول، وجاء في رواية عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة: «أخبرني بعمل يدخلني الجنة ولا تكثر عليّ لعلّي أعقله» (قال: لا تغضب) لما كان الغضب من نزغات الشيطان، ولذا يخرج الإنسان عن اعتداله فيتكلم بالباطل ويفعل المذموم، قاله له لما قال أوصني: لا تغضب. (فردّد) السائل قوله: أوصني. (مراراً، قال) له ﷺ في جواب كل مرة (لا تغضب) ولم يزد عليه. ففيه دليل على عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه، وعند الخرائطي زيادة: «قال الرجل السائل: ففكرت حين قال رسول الله ﷺ ما قال، فإذا الغضب يجمع الشرّ كلّ»<sup>(٢)</sup>. (رواه البخاري) في «صحيحه» من حديث أبي هريرة، وكذا رواه الترمذي، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه، ورواه المحاملي عن أبي سعيد وأبي هريرة، ورواه ابن حبان في «روضة العقلاء» له عن أبي هريرة أو جابر. ورواية البخاري المذكورة رافعة للشك، ورواه مسدد في «مسنده» عن أبي سعيد من غير تردد، وحديث أبي هريرة صحيح، وهو من أفراد البخاري، أي بالنسبة لمسلم، وأصح من حديث أبي سعيد، وروي من حديث جابر وابن عمر وابن عمرو وأبي الدرداء وجارية بن قدامة، وطرق الحديث استوعب جملة منها السخاوي في «تخريج الأربعين» التي جمعها المؤلف، نفع الله به، يأتي نقلها عنه ملخصاً في باب اللحم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦١١٦) والترمذي في سننه برقم (٢٠٢٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٧٣/٥) من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٢٧٤٦).

**٤٩ -** وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقي الله تعالى وما عليه خطيئة»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

(وعن أبي هريرة) الأخصر: وعنه (رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما يزال البلاء) بالمصائب والمتاعب نازلاً (بالمؤمن والمؤمنة في نفسه) بالمرض والفقر والغربة، التي هي في الظاهر كربة، وإن نظرت إليها وأنها واردة إليك من أرحم الراحمين انقلبت من كونها محنة إلى كونها منحة. (وولده) بالموت والمرض أو عدم الاستقامة أو نحوه مما يؤلم الوالد بحسب الطبع البشري. (وماله) بالتلف ببعض الأسباب من حرق أو سرقة أو نحو ذلك. (حتى) غاية لنزول البلاء بأرباب الإيمان، أي: أن البلاء لا يزال بالإنسان - أي: الصابر؛ كما يدل عليه لفظ المؤمن والمؤمنة، المحمول على الفرد الكامل - إلى أن يغفر الله له به الخطايا فـ (يلقى) أي المبتلى ليشمل كلاً منهما (الله تعالى) ولقاء الله كناية عن الموت (وما عليه خطيئة) أي ذنب، جملة حالية. وقوله: «خطيئة» ظاهر عمومها شمول الكبائر والتبعات، فإن ثبت ذلك وأنه مراد، فذلك من محض فضل الكريم الجواد؛ إذ صالح العمل ومنه الصبر والاحتساب إنما يكفر الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى. (رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح) يحتمل أن يكون على تقدير واو العطف إن كان له إسنادان أحدهما صحيح والآخر حسن، وأن يكون على تقدير أو إن كان سنده فرداً واختلف في حاله، وقد تقدم بسط في هذا المقام في باب التوبة، والحديث رواه أيضاً مالك.

**٥٠ -** وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم عُيينة بن حصن فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من نفر الذين يدينهم عمر رضي الله عنه، وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عُيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير فاستأذن لي عليه. فاستأذن، فأذن له عمر، فلما دخل قال: هني يا ابن الخطاب! فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم فينا بالعدل. فغضب عمر رضي الله عنه حتى همَّ أن يوقع به. فقال له الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها، وكان وقافاً عند كتاب الله تعالى<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري.

(وعن) عبد الله (ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم) بكسر الدال (عُيينة) بضم

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٤٠١) وأحمد في المسند (٤٥٠/٢) والحاكم في المستدرک (٣٤٦/١) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٢٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٦٤٢، ٧٢٨٦).

أوله المهمل وفتح التحتية الأولى وسكون الثانية بعدها نون فهاء (ابن حصن) بكسر فسكون لأوليه المهملين، الفزاري، أسلم يوم الفتح، وقيل قبله. وكان من المؤلفه قلوبهم ومن الأعراب الجفأة، ارتد وأتى به أسيراً إلى الصديق فأسلم، فأطلقه، فقدم ابن حصن المدينة (فنزل على ابن أخيه الحرّ) بضم الحاء وتشديد الراء المهملتين (ابن قيس) ابن حصن الفزاري، صحابي، وهو الذي تمارى مع ابن عباس في صاحب موسى الذي سأل موسى السبيل إليه، فقال ابن عباس: هو الخضر، فسأل عنه أياً فذكر فيه خبراً مرفوعاً كما قال ابن عباس، وقد أخرجه كذلك البخاري في كتاب العلم من «صحيحه». (وكان الحرّ (من النفر) بفتح أوليه، الناس كلهم، أو ما دون العشرة من الرجال، وجمعه أنفار، كذا في «مختصر القاموس». (الذين يدنيهم) بضم أوله، أي يقربهم (عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه) لكونه من الفقهاء القرّاء. (وكان القرّاء) جمع قارئ، والمراد منهم القارئ للقرآن المتفهم لمعانيه، فإن عادتهم حينئذ كانت كذلك، حتى لقد قرأ عمر رضي الله عنه البقرة في سبع سنين لذلك. (أصحاب) أي ملازمي (مجلس عمر رضي الله عنه) لينبهوه إذا سها، ويذكروه إذا نسي. (ومشاوريه) يحتمل أن يكون بالفوقية بعد الراء المهملة فيكون معطوفاً على مجلس، ويحتمل أن يكون بالتحتيّة جمع مذكر سالم فيكون معطوفاً على أصحاب. (كُهولاً كانوا أو شباناً) الكهل الذي جاوز الثلاثين ووظفه الشيب، وقال ابن فارس: قال المبرد: هو ابن ثلاث وثلاثين سنة. وفي «تحفة القاري»: سن الشباب خمس وثلاثون سنة، وسن الكهولة خمسون سنة، وسن الشيخوخة ستون سنة اهـ. وبه يعلم أن الثلاث والثلاثين ابتداء الكهولة وتستمر إلى الخمسين، وما قبل ذلك من بعد البلوغ فسن الشباب، والشبان بضم المعجمة وتشديد الموحدة آخره نون، جمع شاب، وفي نسخة بفتح أوليه وآخره موحدة أيضاً. (فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه) أي جاه (عند هذا الأمير) أي عمر بن الخطاب رضي الله عنه (فاستأذن لي) أمر، أي أسأل لي الإذن في الدخول (عليه).

(فاستأذن) أي الحرّ لعيينة (فأذن عمر له) أي لعيينة في الوصول إليه. (فلما دخل) معطوف على مقدّر، أي فدخل فلما دخل (قال: هي) بكسر الهاء وسكون التحتية، كلمة تهديد، وقيل: هي ضمير وثم محذوف، أي هي داهية، وفي البخاري: «هيه» بهاء السكت في آخره، وفي أخرى منه: «إيه» بالهمز بدل الهاء، وهما بمعنى كما قال ابن الأثير، فمعناهما بلا تنوين: زدني من الحديث المعهود، وبالتنوين من أي حديث كان. (يا ابن الخطاب! فوالله ما تعطينا الجزل) بالنصب مفعول به أو مطلق، أي ما تعطينا الشيء الكثير أو العطاء الكثير، وأصل الجزل ما عظم من الحطب، وكأنه أراد أنه يستأثر به عن مستحقه. (ولا تحكم فينا بالعدل) وهو ما جاء به الكتاب والسنة نصّاً أو استنباطاً. (فغضب عمر رضي الله عنه) أي لما رماه به من منع المال عن مستحقه من الأنام وعدم العدل في الأحكام. (حتى همّ) بتشديد الميم، أي أراد. (أن يوقع به) بضم التحتية وكسر

القاف، والمفعول محذوف، أي شيئاً من العقوبة، وذلك لجفائه وسوء أدبه معه. (فقال له) أي لعمر، وقدمه على الفاعل اهتماماً به. (الحُرّ: يا أمير المؤمنين) تقدم أول الكتاب أنه أول من لقب به من الخلفاء. (إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ) محرصاً له على الحلم والصفح، أي: ولكم في رسول الله أسوة حسنة. (خذ العفو) التيسير من أخلاق الناس ولا تبحث عنها. وفي البخاري عن عبد الله بن الزبير: «ما نزلت: خذ العفو وأمر بالعرف، إلا في أخلاق الناس»<sup>(١)</sup>، وفي رواية قال: «أمر رسول الله ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس»<sup>(٢)</sup>، وكذا في «جامع الأصول». (وأمر بالعرف) أي المعروف. (وأعرض عن الجاهلين) فلا تقابلهم بسفهمهم، روي أنه «لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ لجبريل: ما هذا؟ قال: لا أدري حتى أسأل، ثم رجع فقال: إن ربك يأمرك أن تصل من قطعك، وتعطي من حرمك، وتعفو عمن ظلمك». ذكره البغوي في «تفسيره» بلا سند. قال جعفر الصادق: ليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه. (وإن هذا من الجاهلين) المأمور ﷺ بالصفح عنهم والتجاوز عن سوء فعلهم، والخطاب له ﷺ يدخل في حكمه أمته، إلا ما قام الدليل على اختصاصه به. (والله ما جاوزها) أي الآية (عمر) أي ما خرج عما تضمنته من الصفح والتجاوز (حين تلاها) الحُرّ عليه. (وكان وقافاً عند) حدود (كتاب الله) كناية عن امتثاله لها والاهتمام بأمرها وعدم تجاوز ذلك، والوقاف بالتشديد للثاني من الوقوف، كذا في «النهاية». (رواه البخاري) في التفسير، وفي الاعتصام.

٥١ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إنها ستكون بعدي أثرٌ وأمورٌ تنكرونها»، قالوا: يا رسول الله! فما تأمرنا؟ قال: «تؤدّون الحق الذي عليكم، وتسالون الله الذي لكم»<sup>(٣)</sup>. متفق عليه. و «الأثر»: الانفراد بالشيء عمن له فيه حق.

(وعن) عبد الله (ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: إنها ستكون) تحصل (بعدي) أي بعد وفاتي بمدة كما تومئ إليه السين (أثرٌ) بالمثلثة والراء، اسم مصدر استأثر، أو اسم مصدر آثر يؤثر، أي يستأثر عليكم، أي يفضل غيركم في نصيبه من الشيء، والاستئثار الانفراد بالشيء. (وأمرٌ تنكرونها) كما وقع من تأخير الصلوات وبعض المنكرات. (قالوا: يا رسول الله! فما تأمرنا) نفعله حينئذ. (قال: تؤدّون) بضم الفوقية وفتح الهمزة وتشديد المهملة، أي تعطون (الحق الذي) كتب (عليكم) من الانقياد لهم وعدم الخروج عليهم. (وتسالون الله الذي لكم) من الحق في بيت مال المسلمين،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٦٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٦٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٦٠٣، ٧٠٥٢) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٤٣).

أي تطلبون منه ذلك وهو يسخر قلوبهم لأداء ذلك أو يعوضكم عنه، ولا يجوز لكم الخروج عليهم لمنع أداء الحق الواجب عليهم، وما نقل عن بعض السلف من الخروج على ولاية زمنه فذاك اجتهاد له. وفي الحديث الصبر على المقدور، والرضا بالقضاء حلوه ومُره، والتسليم لمراد الرب العليم الحكيم. (متفق عليه) رواه البخاري في علامات النبوة، وفي الفتن، ورواه مسلم في المغازي، ورواه الترمذي في «جامعه» وقال: حسن صحيح.

(والأثرة) بفتح أوليه ويقال الأثرة بضم الهمزة وبالكسر وسكون المثلثة، وكالحسنى. كذا في «مختصر القاموس» (الانفراد بالشيء) أي الاختصاص به أو ببعضه (عمن له فيه حق) فهو منع المستحق من نصيبه مثلاً أو من بعضه.

٥٢ - وعن أبي يحيى أسيد بن حُضير رضي الله عنه، أن رجلاً من الأنصار قال: يا رسول الله! ألا تستعملني كما استعملت فلاناً؟ فقال: «إنكم ستلقون بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

و «أسيد» بضم الهمزة، و «حضير» بحاء مهملة مضمومة، وضاد معجمة مفتوحة. والله أعلم.

(وعن أبي يحيى) كني بابنه يحيى، وقيل: كنيته أبو عيسى، كناه بها النبي ﷺ، وقيل: أبو عتيك، وقيل: أبو حضير، وقيل: أبو عمرو. (أسيد بن حُضير) وسيأتي ضبط هذين الاسمين. وأسيد بن حُضير (رضي الله عنه) أنصاري أو سي أشهلي، أسلم قبل سعد بن معاذ على يد مصعب بن عمير بالمدينة بعد العقبة الأولى، وقيل الثانية، وكان الصديق يكرمه ولا يقدم عليه أحداً ويقول: إنه لا خلاف عنده، وشهد العقبة الثانية وكان نقيباً لبني عبد الأشهل، واختلف في شهوده بدرأ، وشهد أحداً وما بعدها، آخى ﷺ بينه وبين زيد بن حارثة، وكان من أحسن الصحابة صوتاً بالقرآن، وكان أحد العقلاء الكُمَّل أصحاب الرأي، وأخرج في «أسد الغابة» عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «نعم الرجل أسيد بن حُضير». روي له عن رسول الله ﷺ ثمانية عشر حديثاً، قاله ابن حزم في سيرته؛ اتفقا منها على حديث واحد وهو هذا، وانفرد البخاري عنه بحديث آخر أخرجه تعليقاً. توفي أسيد في شعبان سنة عشرين، وحمل عمر رضي الله عنه السرير حتى وضعه بالبقيع وصلى عليه، وكان قد أوصى إلى عمر في وفاء دينه، فوجد عليه أربعة آلاف دينار، فسده من ثمر نخله، باعه بذلك أربع سنين.

(أن رجلاً من الأنصار) قال الشيخ زكريا: قيل هو أسيد بن حُضير الراوي. اهـ. قال السيوطي: ولا بدع أن الراوي يبهم نفسه كما سيأتي في حديث أبي سعيد في قصة الرقية بالفاتحة. (قال: يا رسول الله! ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام، أداة عرض (تستعملني) أي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٧٩٢، ٧٠٥٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٤٥).

تصيرني عاملاً في بلاد ونحوها (كما استعملت فلاناً) هو عمرو بن العاص (وفلاناً) أي استعمالاً كاستعمال فلان وفلان. قال ابن السراج: لفظ فلان يكنى به عن اسم سمي به المحدث عنه، خاص بالناس غالباً، ويقال في النداء: يا فل، بحذف الألف والنون، وقد يحذفان في غير النداء ضرورة، ويقال في غير الناس: الفلان والفلانة بأل، هذا ما ذكره الجوهري. قال المصنف في «التهذيب»: ورد عند أبي يعلى في «مسنده» بإسناد على شرط مسلم عن ابن عباس قال: «ماتت شاة لسودة بنت زمعة، فقالت: يا رسول الله! ماتت فلانة، تعني الشاة» الحديث<sup>(١)</sup>. قال: كذا هو في النسخ المعتمدة: فلانة، من غير أل، وهذا تصريح بجوازه، فهما لغتان اهـ. (فقال: إنكم) أي يا معشر الأنصار (ستلقون بعدي أثره) تقدم ما فيه من اللغات والمعنى المراد منه. (فاصبروا) على استئثارهم عليكم بما تستحقونه (حتى تلقوني على الحوض) أي إلى الموت الكائن بعد البعث منه لقاءهم له ﷺ على الحوض. فإن قلت: ما وجه المناسبة بين قوله «إنكم ستلقون إلخ» وما سأله من العمل؟ قلت: لعله أن من شأن العامل الاستئثار إلا من عصم الله، فأشفق عليه ﷺ من أن يقع فيما يقع فيه بعض من يأتي بعده من الملوك، فيستأثر على ذوي الحقوق ويمنعهم منه، وهذا من جملة معجزاته ﷺ، فقد وقع كما أخبر، وفي الحديث إيماء إلى أن الخلافة بعده ﷺ لا تكون فيهم، وقد أوصى عليهم ﷺ. (متفق عليه). وأسيد بضم الهمزة) وفتح السين المهملة وسكون التحتية آخره دال مهملة. (وحضير بالحاء المهملة المضمومة، فضاء معجمة مفتوحة) عرف الحاء ونكر الضاد تفنناً في التعبير، وبعد الضاد تحتية ساكنة فراء مهملة.

**٥٣ -** وعن أبي إبراهيم عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى إذا مالت الشمس قام فيهم، فقال: «يا أيها الناس! لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»، ثم قال النبي ﷺ: «اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه. وبالله التوفيق.

(وعن أبي إبراهيم) وقيل أبو معاوية، وقيل أبو محمد (عبد الله بن أبي أوفى) واسم أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث بن أبي أسيد بن رفاعة بن ثعلبة بن هوازن بن أسلم الأسلمي. هو وأبوه صحابيان (رضي الله عنهما) بايع عبد الله بيعة الرضوان، وشهد خيبر وما بعدها من المشاهد. ولم يزل بالمدينة حتى قبض رسول الله ﷺ، ثم

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٢٣٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٨١٨، ٢٨٣٣، ٢٩٦٥، ٢٩٦٦، ٣٠٢٤، ٧٢٣٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٤٢).

تحول إلى الكوفة، وهو آخر من توفي بها من أصحاب النبي ﷺ. أخرج ابن الأثير في «أسد الغابة» عنه «أنه سئل عن أكل الجراد. فقال: غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات نأكل الجراد»<sup>(١)</sup>. روي له عن رسول الله ﷺ خمسة وتسعون حديثاً؛ اتفقا منها على عشرة، وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بواحد. توفي عبد الله بالكوفة سنة ست وقيل سبع وثمانين بعدما كف بصره رضي الله عنه. (أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه) أي أيام غزواته وحروبه، وهو متعلق بقوله الآتي «انتظر». (التي لقي فيها العدو) وتقدم في باب التوبة أن عدد المغازي التي خرج لها رسول الله ﷺ بنفسه سبع وعشرون، قاتل في تسع منها بنفسه، تقدم بيانها ثمة، والعدو بفتح العين فضم الدال المهملتين وتشديد الواو، يطلق على الواحد والجمع، والمراد منه الكفار. (انتظر) أي أخر قتالهم (حتى إذا مالت الشمس) عن كبد السماء إلى جهة المغرب وهو وقت الزوال، أي كان يؤخر القتال إلى ميل الشمس ليبرد الوقت على المقاتلة، ويخف عليهم حمل السلاح التي يؤلم حملها في شدة الهاجرة، وقيل: بل كان يفعل ذلك انتظار هبوب ريح النصر التي نصر بها، وفي حديث عند أبي داود: «كان ﷺ ينتظر حتى تزول الشمس وتهب رياح النصر»<sup>(٢)</sup>.

(قام فيهم) وحتى لبيان غاية الانتظار، أي ما زال منتظراً إلى ميل الشمس، وقام جواب إذا، والظرف حال من الضمير في قام، أي قام فيهم منبهاً لهم على ما فيه صلاحهم. (فقال: يا أيها الناس! لا تتمنوا لقاء العدو) زاد في رواية: «فتضربوا رقابكم ويضربوا رقابكم»، وحكمة النهي كما قاله ابن بطلان، أن المرء لا يعلم مآل أمره، وهو نظير سؤال العافية من الفتن، وقال الصديق: «لأن أعافى فأشكر، أحب إلي من أن أبتلى فأصبر»، وقيل: إنما نهى عنه لما فيه من صور الإعجاب والاتكال على القوة والثوق بها، وقلة الاهتمام بأمر العدو، وكل ذلك مباين للاحتياط والأخذ بالحزم، زاد المصنف: وهو نوع بغي وقد وعد الله من بغي عليه بالنصر. وقيل: إن ذلك للخوف من إدالة العدو على المسلمين وظفره بهم، وقد جاء في الحديث: «فإنهم ينصرون كما تنصرون». وفي هذا المحل بسط تام في «شرح الأذكار» فراجع. (واسألوا الله العافية) قال المصنف: كثرت الأحاديث في الأمر بسؤال العافية، وهي من الألفاظ المتناولة لدفع جميع الآفات في البدن في الظاهر والباطن في الدين والدنيا والآخرة. (فإذا لقيتموهم) أي العدو (فاصبروا) على قتالهم ولا تجبنوا عن حربهم، فإنه تعالى مع الصابرين بالمعونة، وقد وعد جنده بالظفر، فقال: ﴿وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصف: ١٧٣]. ففيه الحث على الصبر وهو من أهم المطلوب في الجهاد. (واعلموا أن الجنة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٤٩٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٩٥٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٦٥٥) من حديث النعمان رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٢٣١٣).



تحت ظلال) بكسر الظاء المعجمة، جمع ظل. (السيوف) أي حاصلة بها.

قال الثوربشتي: معناه ثواب الله، والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيوف ومشى المجاهد في سبيل الله، فاحضروا بصدق نية واثبتوا. وقال القرطبي: هذا من الكلام النفيس البديع الذي جمع ضروب البلاغة من جزالة اللفظ وعضوبته وحسن استعارته، وشمول المعاني الكثيرة مع الألفاظ المقبولة الوجيزة، بحيث تعجز الفصحاء اللسن البلغاء عن إيراد مثله وأن يأتوا بنظيره وشكله. فإنه استفيد منه مع وجازته الحض على الجهاد، والإخبار بالثواب عليه، والحض على مقاربة العدو واستعمال السيوف والاعتماد عليها، واجتماع المقاتلين حين الزحف بعضهم ببعض حتى تكون سيوفهم بعضها يقع على العدو ويرتفع عليهم، حتى كأن السيوف أظلت الضاربين بها، ويعني أن الضارب بالسيوف في سبيل الله يدخل الجنة بذلك، وهذا كما قال في الحديث الآخر: «الجنة تحت أقدام الأمهات»<sup>(١)</sup>، ويعني أن من برَّ أمه وقام بحققها دخل الجنة.

(ثم قال) داعياً بالنصر، وقدم الثناء عليه تعليماً للأدب فيه، وهو أن يقدم الداعي أمام دعائه ذكر بعض أسمائه تعالى وأوصافه مما يناسب حاجته ومطلوبه؛ لأنه (ﷺ) مطلوبه هنا النصر وهي من آثار القدرة، والمذكور يناسبها، أي مناسبة (اللهم) يا مُنْزِلُ الكتاب) أل فيه للجنس، والكتب المنزلة إلى الدنيا بتخفيف الزاي ويجوز تشديدها مائة وأربعة: ستون صحف شيث، وثلاثون صحف إبراهيم، وعشر صحف موسى قبل التوراة، والتوراة، والإنجيل، والزبور، والفرقان. ويجوز أن تكون أل للعهد، والمراد به القرآن، وفي ذكره إيماء إلى وعده بنحو قوله: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرْثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]. ولذا جاء عنه: «لا إله إلا الله وحده، صدق وعده ونصر عبده»<sup>(٢)</sup>. (ومعجزي السحاب) بإثبات واو العطف، ووقع في

(١) أخرجه القضاعي في مسنده من حديث أنس رضي الله عنه، وإسناده ضعيف كما قال العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع برقم (٢٦٦٦) والسلسلة الضعيفة برقم (٥٩٣).

ويغني عنه ما ثبت عن النبي ﷺ من حديث معاوية بن جاهمة أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك؟ فقال: «هل لك من أم؟» قال: نعم، قال: «فالزمها فإن الجنة عند رجلها».

والحديث أخرجه النسائي في سننه (١١/٦) وابن ماجه في سننه برقم (٢٧٨١) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه برقم (٢٢٤١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤١١٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا إله إلا الله وحده، أعز جنده، ونصر عبده، وغلب الأحزاب وحده، فلا شيء بعده».

وأخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٢١٨) من حديث جابر رضي الله عنه الطويل في بيان صفة حجة النبي ﷺ وفيه أن النبي ﷺ قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده».

بعض نسخ «الحصن» حذفها، والذي في الصحيح إثباتها. (وهازم الأحزاب) الطوائف من الكفار الذين تحزبوا على رسول الله ﷺ، واحده حزب بالكسر، وكانت وقعة الأحزاب في السنة الخامسة من الهجرة، وقيل في الرابعة منها، وإنما خصت بالذكر لأن هزمهم فيها مع كثرة عددهم وعددهم إنما كان بمحض القدرة الإلهية، لا دخل فيه لمباشرة الأسباب، بخلاف باقي الحروب، فإنه كان عقب مقاتلتهم، بل وأعجب من ذلك أن هزمهم كان بما يستراح به الشيء عادة وهي ريح الصبا التي تستريح بها النفوس ويرتاح بها المأنوس، فكان ذلك لهم دافعاً، ولكيدهم مانعاً، ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً. (اهزمهم) أي القوم المحاربين حينئذ، أي اغلبهم. (وانصرنا عليهم) أي عجل به، وإلا فرسل الله هم المنصورون، وجند الله هم الغالبون، وخص الدعاء عليهم بما ذكر دون الإهلاك لأن فيه سلامة نفوسهم، وقد يكون فيها رجاء لإسلامهم، بخلاف الإهلال. وفي الحديث استعمال السجع في الدعاء، قال المصنف وغيره: والسجع المذموم في الدعاء هو المتكلف؛ لأنه يذهب الخشوع والخضوع والإخلاص، ويلهي عن الضراعة والافتقار وفراغ القلب، أما ما حصل بلا كلفة ولا إعمال فكر لكمال فصاحة الداعي ونحو ذلك، أو لكونه محفوظاً، فلا بأس به، بل هو حسن اهـ.

وفي الحديث الدعاء حال الشدائد والخروج من الحول والقوة، وذلك من أعظم الأسباب لبلوغ المآرب ونيل المطالب. وفي الحديث: «لا حول ولا قوة إلا بالله دواء من تسعة وتسعين داءً، أسرها لهم»<sup>(١)</sup>، والله أعلم.

وفي فعله ﷺ جمع بين الحقيقة والشريعة؛ فالشريعة أخذت العدة من السلاح وغيره، والخروج للقتال وتحريض الصحابة على ذلك، والحقيقة دعاؤه ﷺ وإظهاره للافتقار وتعلقه بربه، وكذا كان عليه الصلاة والسلام يفعل في جميع أموره يبالغ في امتثال الحكمة، ثم بعد ذلك يرجع إلى الحقيقة فيتعلق بالله تعالى ويرد الأمر إليه. (متفق عليه) ورواه أحمد وأبو داود. وقال العارف بالله ابن أبي جمرة: قيل: في الحديث دليل للصوفية في المجاهدة التي يأخذون بها لأنفسهم في كل ممكن يمكنهم؛ بالمال وبالأيدي وباللسان؛ لأنه إذا فعل ذلك في الجهاد الأصغر فكيف به في الجهاد الأكبر، وكيفيته في الجهاد الأكبر ألا يتصرف في شيء من ذلك إلا باتباع أمر الله تعالى واجتناب نهيه، وفيه أيضاً دليل لهم في كونهم يطلبون العافية لأنفسهم ولا يعرضون بأنفسهم إلى المجاهدة التي لا قدرة لهم عليها إلا أن يضطروا إلى ذلك فيفعلونه للاضطرار؛ لأنه ﷺ نهى عن تمني لقاء العدو في الجهاد الأصغر، وأمر بطلب العافية، فكيف به في الجهاد الأكبر. فعلى هذا فشان المرء أن يطلب العافية في كل شيء ولا يعرض نفسه لشيء وهو لا يقدر عليه، اللهم إلا إن أتاه أمر وفاجأه، فوظيفته إذ ذاك الصبر والتثبت والأدب فيما أقيم فيه اهـ.

(١) ولا يصح وانظر ضعيف الجامع برقم (٦٢٨٦).

## ٤

## باب في الصدق

قال العلامة ابن أبي شريف في «حواشي شرح العقائد»: الصدق استعمله الصوفية بمعنى استواء السر والعلانية، والظاهر والباطن، وألا تكذب أحوال العبد أعماله، ولا أعماله أحواله، وجعلوا الإخلاص لازماً أعم، فقالوا: كل صادق مخلص، وليس كل مخلص صادقاً. اهـ.

وفي «شرح رسالة القشيري» للشيخ زكريا: سئل الجنيد أهما واحد أم بينهما فرق؟ فقال: بينهما فرق؛ الصدق أصل والإخلاص فرع، والصدق أصل كل شيء، والإخلاص لا يكون إلا بعد الدخول في الأعمال، والأعمال لا تكون مقبولة إلا بهما. اهـ.

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

(قال الله عز) أي غالب على مراده (وجل) عما لا يليق بشأنه، ويجوز فيهما من الحالية والاستئناف ما سبق في جملة تعالى. (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله) بترك معاصيه (وكونوا مع الصادقين) في الإيمان والعهود بأن تلتزموا الصدق، وقال بعضهم: مع الصادقين المقيمين على منهاج الحق، وقال بعضهم: مع من ترتضي حاله سرا وإعلاناً، ظاهراً وباطناً، وقال بعضهم «كونوا مع الصادقين» أي الذين لم يخلفوا الميثاق الأول، فإنها أصدق كلمة، قال أبو سليمان: الصحبة على الصدق والوفاء تنفي كل علة من المصطحبين إذا قاما وثبتا على منهاج الصدق؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وقال تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

(وقال تعالى) في تعداد محاسن الأوصاف التي قيل بأنها التي ابتلي بها إبراهيم عليه السلام. (والصادقين) في الإيمان. (والصادقات) فيه، وقيل: في القول والعمل.

وقال تعالى: ﴿فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [محمد: ٢١].

(وقال تعالى: فلو صدقوا الله) في الإيمان والطاعة (لكان) الصدق (خيراً لهم).

٥٤ - وأما الأحاديث: فالأول: عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وأما الأحاديث) النبوية (ف) الحديث (الأول: عن) عبد الله (ابن مسعود) ابن غافل الهذلي (رضي الله عنه عن النبي ﷺ) حال كونه قد (قال: إن الصدق) أي تحريه في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٠٩٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٠٧).

الأقوال (يهدي) بفتح أوله، أي: يرشد ويوصل (إلى البر) أي العمل الصالح الخالص من كل مدموم، والبر اسم جامع للخير كله، وقيل: البر الجنة، ويجوز أن يتناول العمل الصالح والجنة. كذا قال المصنف. وفيه أن تفسير البر هنا بالجنة يأباه قوله (وإن البر يهدي إلى الجنة) فالتفسير الأول هنا متعين. (وإن الرجل) أل فيه للجنس، وذكره لأنه الأشرف وإلا فذلك جار في المرأة أيضاً. (ليصدق) أي يلازمه ويتحراه، وفي رواية في الصحيح: «ليتحرى الصدق». (حتى يُكتب عند الله صديقاً) من أبنية المبالغة، وهو من يتكرر منه الصدق حتى يصير سجية له وخُلُقاً. (وإن الكذب يهدي) يوصل (إلى الفجور) الأعمال السيئة. (وإن الفجور يهدي) يوصل (إلى النار) لأن المعاصي يقود بعضها إلى بعض، وهي سبب الورود إلى النار. (وإن الرجل ليكذب) وفي رواية في الصحيح: «ليتحرى الكذب». (حتى يُكتب عند الله كذاباً) أي يحكم له بتحقيق مبالغة الكذب منه وأنها الصفة المميزة له مبالغة في كذبه، فهو ضد الصديق. قال المصنف: ومعنى يكتب هنا يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم أو بصفة الكاذبين وعقابهم، والمراد إظهار ذلك للمخلوقين؛ إما بأن يكتبه في ذلك ليشتهر بحظه من الصفتين في الملاء الأعلى، وإما بأن يلقي ذلك في قلوب الناس وألسنتهم، كما يوضع له القبول أو البغضاء، وإلا فقدّر الله سبحانه وتعالى وكتابه السابق قد سبق بكل ذلك. اهـ.

قال القرطبي: حق على كل من فهم عن الله أن يلازم الصدق في الأقوال، والإخلاص في الأعمال، والصفاء في الأحوال، فمن كان كذلك لحق بالأبرار، ووصل إلى رضا الغفار، وقد أرشد تعالى إلى ذلك كله بقوله عند ذكر أحوال الثلاثة التائبين: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، والقول في الكذب المحذر عنه على الضد من ذلك. اهـ.

(متفق عليه) ورواه بنحوه من حديث ابن مسعود: أحمد والبخاري في «الأدب»، والترمذي، وفي أوله عندهم: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإياكم والكذب» الحديث.

٥٥ - الثاني: عن أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما قال: حفظت من رسول الله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي، وقال: حديث صحيح.

قوله: «يريبك» هو بفتح الياء وضمها، ومعناه: اترك ما تشك في حله، واعدل إلى ما لا تشك فيه.

(١) أخرجه النسائي في سننه (٢٣٤/٢) والترمذي في سننه (٨٤/٢) وأحمد في المسند (٢٠٠/١) والحاكم في المستدرک (٩٩/٤) والطيالسي في مسنده برقم (١١٧٨) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (١٢).

(الثاني: عن أبي محمد الحسن) كناه وسماه بذلك رسول الله ﷺ (ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) أمه فاطمة الزهراء رضي الله عنها. قال أبو أحمد العسكري: سماه النبي ﷺ الحسن، وكناه أبا محمد. قال: ولم يكن هذا الاسم يعرف في الجاهلية، ثم روي عن ابن الأعرابي عن المفضل قال: إن الله حجب اسم الحسن والحسين حتى سمي بهما النبي ﷺ ابنيه، قال: قلت: فالذي باليمن، قال: ذلك حسن بإسكان السين وحسين بفتح الحاء وكسر السين.

ولد منتصف رمضان سنة ثلاث من الهجرة على الأصح، ومات مسموماً من زوجته بإرشاء يزيد بن معاوية لها على ذلك، على ما قيل! سنة أربع أو خمس أو سبع وأربعين أو خمسين أو إحدى وخمسين أو ثمان وخمسين، ودفن بالبقيع، وصلى عليه سعيد بن العاص، وقبره مشهور فيها، ويكفيك في فضله الحديث الصحيح أن النبي ﷺ كان يخطب فرقى إليه الحسن، فأمسكه ﷺ والتفت إلى الناس ثم قال: «إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»<sup>(١)</sup>. فكان كذلك، فإنه لما استخلف بعد موت أبيه وخرج لقتال معاوية وعرف أنه لا يخلص الأمر لأحد حتى يقتل جمع كثير من الجانبين، امتثل إشارة جده ﷺ، ورغب عن الخلافة ونزل عنها لمعاوية، وسلّمها له طوعاً وزهداً وحقناً لدماء المسلمين وأموالهم على شروط وقي له معاوية بمعظمها. ومناقبه كثيرة وفضائله جمّة شهيرة، وهو من الحكماء الكرماء الأسخياء. روي له عن النبي ﷺ ثلاثة عشر حديثاً، وروى له أصحاب السنن الأربع.

(قال: حفظت من رسول الله ﷺ: دع) أمر ندب؛ لأن توقي الشبهات مندوب على الأصح. (ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة) وعند ابن حبان: «فإن الخير طمأنينة، وإن الشر ريبة». وهو كالتمهيد لما قبله، والتقدير: إذا وجدت نفسك ترتاب في الشيء فاتركه؛ فإن نفس المؤمن جبلت على أنها تطمئن إلى الصدق وتنفر من الكذب وإن لم تعلم أن الذي اطمأنت إليه كذلك في نفس الأمر، وإذا جبلت على ذلك فعليك أن تأخذ برغبتها ورهبتها إذا جربت منها الإصابة كما هو شأن كثير من النفوس الصافية؛ لأن الله أطلعهم على حقائق الوجود وهم في أماكنهم بإلقاء ما يحب. وقال بعضهم: لما علم الله أن قلب المؤمن الكامل ذي النفس الزكية المطهرة من رديء أخلاقها يميل ويطمئن إلى كل كمال، ومنه كون القول أو الفعل صدقاً أو حقاً، وينفر من كون أحدهما كذباً أو باطلاً، جعل ميله وطمأنينته علامة واضحة على الحل، وانزعاجه ونفرته علامة على الحرام، وأمر في الأول بمباشرة الفعل، وفي الثاني بالإعراض عنه ما أمكن اهـ.

(رواه الترمذي) ورواه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم. (وقال) الترمذي (حديث

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٧٠٤، ٣٦٢٩، ٣٧٤٦، ٧١٠٩).

حسن صحيح) ولا يضر توقف أحمد في أبي الجوزاء راويه عن الحسن، فقد وثقه النسائي وابن حبان، وبه يندفع قول بعضهم: إنه مجهول لا يُعرف، وقد أخرجه أحمد أيضاً عن أنس، والطبراني عن ابن عمر مرفوعاً، وبه يرد قول الدارقطني: إنما يروى هذا من قول ابن عمر، وروى عن الإمام مالك من قوله، وروى بإسناد ضعيف عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال لرجل: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك». فقال: وكيف لي بالعلم بذلك. قال: «إذا أردت أمراً فضع يدك على صدرك فإن القلب يضطرب للحرام ويسكن للحلال، وإن المسلم الورع يدع الصغيرة مخافة الكبيرة». زاد الطبراني [عم واثلة]: قيل له: فمن الورع؟ قال: «الذي يقف عند الشبهة».

(قوله) ﷺ: (يريبك بفتح الياء) التحتية (وضمها) والفتح أفصح وأشهر، من راب وأراب بمعنى شكك، وقيل: راب لما تتيقن فيه الريية، وأراب لما تتوهم منه. (ومعناه) أي معنى قوله: «دع ما يريبك» إلخ (اترك) ندباً (ما تشك في حلّه، واعدل إلى ما لا تشك فيه) أي في حلّه، قيل: وهذا نظير ما في الحديث الآخر: «ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»<sup>(١)</sup>. وحاصله التنزه عن الشبه وورود صافي الحلال البيّن.

٥٦ - الثالث: عن أبي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه في حديثه الطويل في قصة هرقل: قال هرقل: فماذا يأمركم؟ يعني النبي ﷺ، قال أبو سفيان: قلت: يقول: «اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً، واتركوا ما يقول آبائكم، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

(الثالث: عن أبي سفيان صخر) بفتح المهملة فسكون المعجمة بعدها راء مهملة (ابن حرب) بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي المكي (رضي الله عنه) ولد قبل الفيل بعشر سنين، وأسلم ليلة الفتح، وكان من المؤلفة، ثم حسن إسلامه. وشهد حنيناً وأعطاه ﷺ من غنائمها مائة بعير وأربعين أوقية، وأعطى لابنيه يزيد ومعاوية، فقال أبو سفيان: «والله إنك لكريم فذاك أبي وأمي، ولقد حاربتك فنعم المحارب كنت، ولقد سالمتك فنعم المسالم أنت، فجزاك الله خيراً». ثم شهد الطائف وفقئت عينه يومئذ، وفقئت عينه الأخرى يوم اليرموك، استعمله النبي ﷺ على نجران فمات النبي ﷺ وهو عليها. روي له حديث هرقل بطوله، أخرج الشيخان الحديث بطوله عنه المذكور بعضه هنا، فأخرجه البخاري كذلك في بدء الوحي، وفي الجهاد، وأخرجه في الإيمان والجهاد بعضه، وفي التفسير والاستئذان مختصراً، وأخرجه مسلم في المغازي بتمامه، ورواه أبو

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٢، ٢٠٥١) ومسلم في صحيحه برقم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٧، ٥١، ٢٦٨١، ٢٨٠٤، ٢٩٤١، ٤٥٥٣، ٥٩٨٠، ٦٢٦٠) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٧٣).

داود مختصراً، وكذا الترمذي وقال: حسن صحيح، ورواه النسائي بتمامه. انتهى ملخصاً من «الأطراف» للمزي. مات بالمدينة سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين وله ثمان وثمانون أو ثلاث وتسعون سنة، وصلى عليه عثمان رضي الله عنه.

(في حديثه الطويل في قصة هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف، وهو ملك الروم ولقبه قيصر، كما يلقب ملك الفرس بكسرى، أي في قصته لما كتب إليه ﷺ يدعو للإسلام، فأرسل إلى من بالشام من قريش، وكان أقربهم منه ﷺ أبا سفيان، وكان ذلك في سنة ست من الهجرة. (قال هرقل) متعرفاً أحوال النبي ﷺ (فماذا يأمركم) يدل على أن الرسول من شأنه أن يأمر قومه، والأصل: ماذا يأمركم به. (يعني النبي ﷺ) هذا مدرج لبيان المستفهم عنه. (قال أبو سفيان: قلت: يقول: اعبدوا الله وحده) فيه أن للأمر صيغة معروفة لأنه أتى بقول اعبدوا الله في جواب ما يأمركم، وهو من أحسن الأدلة؛ لأن أبا سفيان من أهل اللسان، وكذا الراوي عنه ابن عباس. بل هو من أفصحهم وقد رواه عنه مقرأ له. (لا تشركوا به شيئاً) كذا هو في «الرياض» بحذف الواو، وهي رواية المستملي، فيكون تأكيداً لقوله وحده، وفي رواية لهما بإثباتها، فيكون كالعطف التفسيري. قال البرماوي: قوله: «اعبدوا الله إلخ» هو والجملتان بعده بمعنى، وقال الشيخ زكريا: متلازمات. قالوا: وبالغ أبو سفيان في ذلك لأنه أشد الأشياء عليه والإبعاد منها أهم، أو أنه فهم أن هرقل من الذين يقولون من النصراني بالإشراك فأراد تنفيره من دين التوحيد. (واتركوا ما يقول آباؤكم) أي مقولهم أو ما يقوله آباؤكم، وهي كلمة جامعة لترك ما كانوا عليه في الجاهلية، وإنما ذكر الآباء تنبيهاً على عذرهم في مخالفتهم له؛ لأن الآباء قدوة عند الفريقين، أي عبدة الأوثان والنصارى.

(ويأمرنا بالصلاة) أي بإقامتها (والصدق) وفي رواية للبخاري: «الصدقة» بدل «الصدق»، ورجحها السراج البلقيني. قال الحافظ ابن حجر: ويقويها رواية المؤلف - يعني البخاري - في التفسير للزكاة. قلت: وكذا هو عند مسلم. قال: واقتران الصلاة بالزكاة معتاد في الشرع ويرجحها أيضاً أنهم كانوا يستقبحون الكذب، فذكر ما لم يألفوه أولى. قلت: وفي الجملة ليس الأمر بذلك ممتنعاً كما في أمرهم بوفاء العهد وأداء الأمانة، وقد كانا من مألوفاتهم، وقد ثبتا عند المؤلف في الجهاد من رواية أبي ذر عن شيخه الكشميهني والسرخسي قال: «بالصلاة والصدق والصدقة». وفي قوله: «ويأمرنا» بعد قوله «يقول اعبدوا الله» إشارة إلى المغايرة بين الأمرين فيما يترتب على مخالفتهما؛ إذ مخالف الأول كافر، والثاني عاص أهـ. (والعفاف) الكف عن المحارم وخوارم المروءة. قال في «المحكم»: العفة الكف عما لا يحل ولا يجمل. (والصلة) أي صلة الأرحام وكل ما أمر الله أن يوصل، وذلك بالبر والإكرام وحسن المراعاة. (متفق عليه).

٥٧ - الرابع: عن أبي ثابت، وقيل: أبي سعيد، وقيل: أبي الوليد، سهل بن

حنيف، وهو بدري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «من سأل الله تعالى الشهادة بصدق، بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(الرابع: عن أبي ثابت) بالمثلثة وبعد الألف موحدة فمثناة (وقيل) يكنى بـ (أبي سعيد) وقيل: بأبي سعد (وقيل) بـ (أبي الوليد) بفتح الواو وكسر اللام، وقيل: أبي عبد الله (سهل) بفتح أوله المهمل وسكون ثانيه (ابن حنيف) بضم المهملة ففتح النون فسكون التحتية آخره فاء. (وهو بدري) مدني (رضي الله عنه) شهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وثبت يوم أُحدٍ مع رسول الله ﷺ لما انهزم الناس، وكان بايعه في يومئذ على الموت، ثم سحب سهل علياً فاستخلفه على المدينة حين سار إلى البصرة، وشهد معه في صفين، وولاه بلاد فارس فأخرجه أهلها، فاستعمل عليهم زياد بن أبيه فصالحوه وأدوا الخراج، مات سهل بالكوفة سنة ثمان وثلاثين وصلى عليه عليٌّ وكبر سناً وقال: إنه بدري. روي له عن رسول الله ﷺ أربعون حديثاً، اتفق الشيخان منها على أربعة، وانفرد مسلم باثنين، وخرّج له أصحاب السنن الأربع.

(قال: قال رسول الله ﷺ: من سأل الله تعالى الشهادة) أي إنالته إياها (بصدق) أي حال كونه صادقاً في سؤالها. (بلغه الله) بنيته الصادقة (منازل الشهداء) العليا (وإن مات على فراشه) ففي الحديث أن صدق القلب سبب لبلوغ الأرب، وأن من نوى شيئاً من عمل البر أثيب عليه وإن لم يتفق له عمله، كما تقدم في حديث: «إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، حبسهم العذر»<sup>(٢)</sup>. قال المصنف: ففي الحديث استحباب طلب الشهادة واستحباب نية الخير. (رواه مسلم) قال الحافظ ابن حجر في «أمالي الأذكار»: وأخرجه أبو عوانة وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وفي «الجامع الصغير»: أخرجه مسلم والأربعة، ومثله في «التيسير» للديبع، فقال: أخرجه الخمسة.

٥٨ - الخامس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «غزا نبي من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، فقال لقومه: لا يتبعني رجلٌ ملكٌ بُضع امرأة وهو يريد أن يئني بها، ولما يئني بها، ولا أحد بنى بيوتاً لم يرفع سقفوها، ولا أحد اشترى غنماً أو خِلْفَات وهو ينتظر أولادها، فغزا، فدنا من القرية صلاة العصر أو قريباً من ذلك، فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علينا، فحبست حتى فتح الله عليه، فجمع الغنائم، فجاءت - يعني النار - لتأكلها فلم تطعمها، فقال: إن فيكم غُلُولاً، فليبايعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلول، فلتبايعني قبيلتك، فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده، فقال: فيكم الغلول، فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٩٠٩) وأبو داود في سننه برقم (١٥٢٠) والترمذي في سننه برقم (١٦٥٣).

(٢) تقدم تخريجه.



فوضعها، فجاءت النار فأكلتها، فلم تحل الغنائم لأحد قبلنا، ثم أحل الله لنا الغنائم لما رأى ضعفنا وعجزنا، فأحلها لنا»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

«الخلفات» بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام، جمع خلفه، وهي الناقة الحامل.

(الخامس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: غزا نبي من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين) قال السيوطي في «التوشيح»: هو يوشع بن نون. (فقال لقومه: لا يتبعني) في الخروج للحرب (رجلٌ ملكٌ بضع امرأة) بضم الباء وسكون المعجمة، يطلق على الفرج والنكاح والجماع. (وهو يريد أن يبني بها، ولما) بتشديد الميم (يئن) أي يدخل (بها) وكان عادة العرب إذا دخل الزوج على المرأة بنى عليها قبة من شعر ونحوه، فأطلق البناء وأريد به الدخول من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم. (ولا أحد بنى بيوتاً لم يرفع سقفوها) أي لم يتم عملها. (ولا أحد اشترى غنماً) أي حوامل، بدليل ما بعده. (أو خلفات وهو ينتظر أولادها) ويحتمل أن هذا خاص بالإبل، وإن شراء الغنم عذر في التخلف لاشتغال قلب صاحبها بها وإن لم تكن حوامل لضعفها وحاجتها إلى القائم بأمرها، ولا كذلك الإبل. قال القرطبي: نهى النبي قومه عن اتباعه على أحد هذه الأحوال؛ لأن أصحابها يكونون متعلقين النفوس بهذه الأسباب فتضعف عزائمهم وتفتقر رغباتهم في الجهاد والشهادة، وربما يفترط ذلك التعلق فيفضي إلى كراهة الجهاد وأعمال الخير، ومقصود هذا النبي ﷺ تفرغهم من العوائق والاشتغال إلى تمني الشهادة بنية صادقة وعزم حازم ليحصلوا على الحظ الأوفر والأجر الأكبر اهـ.

(فغزا، فدنا من القرية) وقع في جميع نسخ مسلم «أدنى» رباعياً. قال المصنف: وهو إما أن يكون تعدية لدنا، أي قرب، فمعناه: أدنى جيوشه وجموعه للقرية، وإما أن يكون أدنى بمعنى حان أو قرب فتحها، من قولهم: أدنت الناقة إذا حان نتاجها. ولم يقولوه في غير الناقة اهـ. قال القرطبي: والذي يظهر لي أن هذا من باب أنجد وأغار، فيكون معنى أدنى دخل في الموضوع الداني منها اهـ. ومنه يعلم أن اللفظ المذكور للبخاري. والقرية: هي أريحاء. (صلاة العصر أو قريباً من ذلك، فقال للشمس: إنك) وعند مسلم: «أنت» (مأمورة) أي مسخرة بأمر الله عز وجل. (وأنا مأمور) أي مسخر كذلك. وكذا جميع الكائنات، غير أن أمر الجمادات أمر تسخير وتكوين، وأمر العقلاء أمر تكليف. (اللهم احبسها علينا، فحبست) معجزة له، وقد حبست لنبينا ﷺ في قصة الإسراء، وفي حفر الخندق. قال القاضي عياض: وقد اختلف هل ردت على أدراجها أو وقفت أو بطئت حركتها، وعلى كل فهو من معجزات النبوة. (حتى فتح الله عليه) البلاد، وفي نسخة «فتح عليه» بالبناء للمفعول. (فجمع الغنائم، فجاءت النار لتأكلها فلم تطعمها) وعند مسلم: «فجمعوا ما غنموا، فأقبلت النار لتأكله فلم تطعمه»، وهذه كانت عادة الأنبياء

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣١٢٤) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٤٧).

صلى الله عليهم وسلم في الغنائم، أي يجمعوها فتجيء نار من السماء فتأكلها، فيكون ذلك علامة قبولها وعدم الغلول فيها، فلما جاءت هذه النار فلم تأكلها علم أن فيها غلواً. قال الكرمانى: وعبر بـ «لم تطعمها» دون «لم تأكلها» للمبالغة؛ إذ معناه لم تذوق طعامها، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

(فقال: إن فيكم غلواً) بضم أوليه المعجمة فاللام، الخيانة في المغنم. (فليبايعني من كل قبيلة رجل) لعسر مبايعة كل واحد واحد لكمال كثرتهم، فإنهم كانوا نحو سبعين ألفاً كما ذكره بعضهم. (فلزقت يد رجل) منهم (بيده) إعلماً بأنه ممن غل قومه، فلذا قال (فقال: إن فيكم) القبيلة التي منها ذلك الرجل (الغلول، فلتبايعني قبيلتك) أي كل فرد منهم. (فلزقت يد رجلين أو ثلاثة) وكان علامة الغلول عندهم التصاق يد الغال (بيده، فقال) النبي (فيكم) أي عندكم (الغلول، فجاء) أي: الغال المذكور (برأس مثل رأس بقرة من الذهب) بيان لرأس (فوضعها) في جملة الغنيمة. (فجاءت النار) المؤذن أكلها بالقبول (فأكلتها، فلم تحل الغنائم) بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة على البناء للمفعول. (لأحد قبلنا) من سائر الأنبياء والأمم السابقين. (ثم أحل الله لنا الغنائم) أي للنبي ﷺ كما في الحديث الآخر: «وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي»<sup>(١)</sup> ولأمته، ولم تحل لأحد غيرهم أصلاً. (رأى) علم (ضعفنا) في الأبدان (وعجزنا) عن قوي الأعمال (فأحلها) أي الغنائم (لنا) أوردته الديبغ في «التيسير» بلفظ: «ثم أحل الله لنا الغنائم لما رأى عجزنا وضعفنا، فأحلها لنا»، وقال: أخرجاه. وقوله: «فأحلها» يحتمل أن يكون جواب «لما» دخلت فيه الفاء كما أجازها بعض النحاة، ويحتمل أن جوابها محذوف للدلالة ما قبلها عليه، وما بعد الفاء معطوف.

(متفق عليه. الخلفات: بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام، جمع خلفه) بفتح الخاء وكسر اللام أيضاً ويجمع على خلف كذلك بحذف الهاء كما في «مختصر القاموس»، وعلى خلائف كما في «مختصر النهاية». (وهي الناقة الحامل) كذا في «النهاية» وغيرها، وقال القرطبي: هي الناقة التي دنا ولادها.

٥٩ - السادس: عن أبي خالد حكيم بن حزام رضي الله عنه - أسلم عام الفتح وأبوه من سادة قريش جاهلية وإسلاماً - قال: قال رسول الله ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبيئنا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا مُحِقَّتْ بركة بيعهما»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣٥، ٤٣٨، ٣١٢٢) ومسلم في صحيحه برقم (٥٢١) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٠٧٩، ٢٠٨٢، ٢١٠٨، ٢١١٠، ٢١١٤) ومسلم في صحيحه برقم (١٥٣٢).

و - (السادس: عن أبي خالد حكيم) بفتح المهملة وكسر الكاف (ابن حزام) بكسر المهملة بعدها الزاي، وهذا الضبط في كل ما جاء على هذه الصورة من أسماء قريش، وما جاء منه في أسماء الأنصار فهو بالمهملتين المفتوحتين، ابن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، القرشي الأسدي (رضي الله عنه) ولد في الكعبة ولم يتفق ذلك لغيره، وهو من مسلمة الفتح، وكان من أشرف قريش ووجوهها في الجاهلية والإسلام، وكان من المؤلفات، أعطاه ﷺ يوم حنين مائة بعير، ثم حسن إسلامه ولم يصنع شيئاً من المعروف في الجاهلية إلا صنع مثله في الإسلام، وكانت بيده دار الندوة فباعها من معاوية بمائة ألف درهم، فقال له ابن الزبير: بعث مكرمة قريش، فقال حكيم: ذهبت المكارم إلا التقوى، وتصدق بئمنها، وحج في الإسلام ومعه مائة بدنة قد جللها بالحبرة أهداها، ووقف فيها بمائة وصيف بعرفة في أعناقهم أطواق الفضة منقوش فيها عتقاء الله عن حكيم بن حزام، وأهدى ألف شاة، وكان جواداً، كف قبل موته، وعاش مائة وعشرين سنة، نصفها في الجاهلية ونصفها في الإسلام، ونظر فيه ابن الأثير في «أسد الغابة». وتوفي سنة أربع وخمسين أيام معاوية، وقيل: سنة ثمان وخمسين. روي له عن رسول الله ﷺ أربعون حديثاً؛ أخرج منها الشيخان أربعة أحاديث اتفقا عليها، وسيأتي إن شاء الله في باب القناعة والاقتصاد مزيد في ترجمته.

(قال: قال رسول الله ﷺ: البيعان) بتشديد التحتية (بالخيار) بكسر الخاء المعجمة، اسم من الاختيار والتخير، وهو طلب خير الأمرين من الفسخ والإجازة. (ما لم يتفرقا) قال الفضل بن سلمة: افترقا بالكلام وتفرقا بالأبدان. (فإن صدقا) فيما يخبران به؛ البائع في المبيع، والمشتري في الثمن، قدراً وصفة، وأن الثمن انتهت الرغبات فيه إلى كذا، ويخبر بما يترتب عليه تفاوت الرغبات من عيب ونحوه. (وبينا) البائع ما في المبيع، والمشتري ما في الثمن من غش وشبهة قوية قامت قرائن أحوال أحدهما أنه إذا اطلع على مثلها لا يأخذه. (بورك لهما في بيعهما) وشرائهما بتسهيل الأسباب المقتضية لزيادة الربح، من كثرة الراغبين، وحسن المعاملين، ومنع الخيانة في المبتاع، والحسد والعداوة المقتضية للخسران. (وإن كتما) ما في السلعة من العيوب ونحوها. (وكذبا) فيما يمدحانها (مُحقت) ذهبت وتلفت (بركة بيعهما) فلم يحصل منه إلا على مجرد التعب. (متفق عليه) وكذا أخرجه أصحاب السنن الأربع غير ابن ماجه. وفي رواية: «فإن صدق البيعان وبيننا، بورك لهما في بيعهما، وإن كذبا وكتما، فعسى أن يربحا ربحاً ما، ويمحقا بركة بيعهما»، «اليمين الفاجرة منفقة للسلعة ممحقة للربح»<sup>(١)</sup>. أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي، كذا في «التيسير» مع تصرف يسير.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٠٨٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٦٠٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

**فائدة:** كما أن التاجر إذا صدق في سلعته ولم يغش بورك له في معاملته، كذلك العبد إذا صدق في معاملته مع ربه ولم يغش في أداء حق عبوديته برياء أو سمعة أو نظر لعمله، بورك له في تلك المعاملة وأعطى أمله، ﴿ **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنْكُمُ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآبٍ لَهُمُ الْجَنَّةُ** ﴾ [التوبة: ١١١]. ولكون صدق المعاملة مبنياً على كمال المراقبة تارة ومحصلاً له أخرى كما تقدم، وأن البر يهدي إلى الجنة، عقب باب الصدق به فقال:

## ٥

## باب في المراقبة

هو أحد مقامي الإحسان المشار إليه في حديث جبريل الآتي بقوله: «فإن لم تكن تراه فإنه يراك»<sup>(١)</sup>، وفي الحديث عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل إيمان المرء أن يعلم أن الله معه حيث كان»<sup>(٢)</sup>، وما أحسن ما قيل:

كأن رقيباً منك يرعى خواطري وأخر يرعى ناظري وجناني  
وقال ابن عطاء في الحكم: إلهي عميت عين لا تراك عليها رقيباً.

قال الله تعالى: ﴿ **الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ \* وَتَقَلُّبِكَ فِي السُّجُودِ** ﴾ [الشعراء: ٢١٨ - ٢١٩].

(قال الله تعالى) مخاطباً لنبيه ﷺ (الذي يراك حين تقوم) إلى الصلاة. (وتقلبك) في أركان الصلاة قائماً وقاعداً وراكعاً وساجداً. (في الساجدين) أي المصلين. وقال الواسطي: في أصلاب الأنبياء والمرسلين. وقيل: تقلب سرّك في القربة؛ فإن السجود محل القربة والاقتراب. وقيل: في الآية إشارة إلى أن من لزم الإقبال عليه بنحو الصلاة سارعت إليه العناية به، ومن خصوصياته ﷺ أنه كان يرى من خلفه، والآية محتملة لإفادة هذه الخصوصية.

وقال تعالى: ﴿ **وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ** ﴾ [الحديد: ٤].

(وقال تعالى: وهو معكم) بعلمه (أينما كنتم) لا يحجبه مكان ولا يخفى عليه شأن. قال تعالى: ﴿ **وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ \* أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ** ﴾ [الملك: ١٣ - ١٤].  
وقال تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ** ﴾ [آل عمران: ٥].

(١) جزء من حديث جبريل عليه السلام المشهور، وقد أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨) من حديث عمر رضي الله عنه، وأخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٠، ٤٧٧٧) ومسلم في صحيحه برقم (٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.  
(٢) أخرجه الطبراني في معجمه الصغير (ص ١١٥) والبيهقي في سننه (٩٥/٤) من حديث عبد الله بن معاوية الغاضري رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة (٣٨/٣).

(وقال تعالى: **إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ**) كائن (في الأرض ولا في السماء) لعلمه بما يقع في العالم من كلي وجزئي، وخصهما بالذكر لأن الحس لا يتجاوزهما، وقيل فيه: لا يخفى عليه شيء، فطالعوا همومكم أن تكون خالية عن الأهواء والشبه، وطالعوا أسراركم لا يكون فيها شيء غير الحق والتعلق به، فإنه لا يخفى عليه شيء. وقال جعفر في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ** ﴾: لا يطلعن عليك فيرى في قلبك سواه فيمقتك.

وقال تعالى: ﴿ **إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ** ﴾ [الفجر: ١٤].

(وقال تعالى: **إِنَّ رَبَّكَ لِبِالْمِرْصَادِ**) يرصد أعمال العباد لا يفوته منها شيء.

وقال تعالى: ﴿ **يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ** ﴾ [غافر: ١٩].

(وقال تعالى: **يعلم**) أي الله (خائنة الأعين) بمسارقتها النظر إلى محرم (وما تخفي الصدور) أي القلوب، قيل: فيه إشارة إلى التذكير بصغائر الذنوب، فكيف بالكبائر، وأنه تعالى يعلم البواطن، أي ومن علم ذلك علم الظواهر بالقياس العادي. والآيات في الباب كثيرة معلومة.

(والآيات في الباب كثيرة معلومة) كقوله تعالى: ﴿ **وَمَا يَعْرُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مَّثَقَلٍ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ** ﴾ [يونس: ٦١].

وأما الأحاديث:

(وأما الأحاديث) جمع أهدوثة بمعنى الحديث، ويجوز أن يكون جمع حديث على غير قياس، كما تقدم، أي: الأحاديث النبوية.

٦٠ - فالأول: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً. قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدقه. قال: فأخبرني عن الإيمان. قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره. قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان. قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل. قال: فأخبرني عن أماراتها. قال: أن تلد الأمة رببتها، وأن ترى الحفاة العرأة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان. ثم انطلق، فلبث ملياً، ثم قال: يا عمر! أتدري من السائل؟

قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.  
ومعنى «تلد الأمة ربّتها» أي: سيدتها، ومعناه أن تكثر السراري حتى تلد الأمة  
السرية بنتاً لسيدها، وبنت السيد في معنى السيّد، وقيل غير ذلك.  
و «العالة» الفقراء، وقوله: «ملياً» أي زماناً طويلاً، وكان ذلك ثلاثاً.

(فالأول) منها (عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس عند  
رسول الله ﷺ ذات يوم) بينما ك (بيننا) ظرفاً زمان فيهما معنى المفاجأة ومعنى الشرط،  
ولذا استدعياً جواباً، وأصلهما بين التي هي ظرف بمعنى وسط، دخلت عليها ما الكافة  
عن الجر وأشبعنا أخرى فتحة النون فصارت ألفاً، والعامل فيها هنا معنى المفاجأة في  
قوله (إذ طلع علينا رجل) والمعنى وقت حضورنا في أشرف مجلس فاجأنا طلوع ذلك  
الرجل، وقال ابن جنبي: عامل بيننا محذوف، وطلع عامل في إذ، بناء على عدم  
إضافتها إليه، وقال الشلوبين: عامل بيننا محذوف، وإذ بدل منه، والجملة في محل جر  
بإضافة إذ إليها، وقيل: إذ مبتدأ خبره ذات يوم، أي طلوع ذلك الرجل وقع بين تلك  
الأحوال، وذات يوم ظرف، ويجوز أن يكون «ذات» صلة، أي نحن عنده يوماً.  
والإتيان بها للتوكيد ودفع توهم أنه تجوز باليوم عن مطلق الزمان. وقوله «إذ طلع» هو  
مستعار من طلعت الشمس لا يذكر إلا فيما له شأن كما حققه في «الكشاف» في قوله  
تعالى: ﴿أَطْلَعَ الْغَيْبَ﴾ [مريم: ٧٨].

(شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى) بضم التحتية بالبناء للمجهول،  
وبفتح النون للمتكلم، ومعه غيره مبني للفاعل (عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد) معناه  
التعجب المتضمن لدعوى كونه ملكاً؛ إذ لو كان غريباً لكان عليه أثر السفر وشعته، ولو  
كان مدنياً لعرفوه، واستدل به على ندب حسن الهيئة. قال بعض المحققين: طلوعه  
كذلك يقوي معنى قولهم: حسن الأدب في الظاهر عنوان حسن الأدب في الباطن،  
ولذا استحب التزين في الجمعة والعيد. و «شديد» صفة لرجل، وأل في المضاف إليه  
أغنت عن الضمير العائد منه إليه، والأصل: شديد بياض ثيابه، شديد سواد شعره،  
واختار قوله: «ولا يعرفه منا أحد» على قوله «لا نعرفه» لأنه أكد في تنكيره. (حتى  
جلس إلى النبي ﷺ) قيل: يتعلق بمحذوف تقديره: استأذن وأتى حتى جلس. قال  
العاقولي في «شرح المصابيح»: وفيه نظر؛ لأن الكلام مستقيم من دون هذا التقدير؛  
لأن معنى طلع علينا: أتانا. والاستئذان لا حاجة للملك إليه بل معنى المفاجأة يدل  
على عدمه. اهـ. وفيه أن الاستئذان للدنو، وقد جاء التصريح به عند النسائي من  
حديث أبي هريرة وأبي ذر، فذكر القصة إلى أن قال: «السلام عليكم يا محمد، فردّ  
عليه السلام، فقال: أدنو يا محمد؟ فقال: ادنه، فما زال يقول: أدنو، مراراً، ويقول:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨) وقد تقدم.

ادنه، حتى وضع يديه على ركبتي النبي ﷺ<sup>(١)</sup>، واستثذانه ليعمي أمره على القوم. (فأسند ركبتيه) أي جبريل (إلى ركبتيه) أي إلى ركبتي النبي ﷺ زيادة في التقريب الباعث على التنبيه على أنه إنما جاء لأمر كلي. (ووضع كفيه على فخذي) أي فخذي نفسه كما هو الأدب، وهي جلسة المتعلم بين يدي المعلم، قال العاقولي: فلا معنى لقول من قال: إنه وضع يديه على فخذي النبي ﷺ وإن كان شأن تقريبه يقتضي ذلك، وفيه أن ذلك القول جاء التصريح به عند النسائي، فله وجه وجيه، ومن ثم قال السيد معين الدين الصفوي: إنه أقوى دليلاً. قال: بل هو الوجه؛ لأنه حينئذ يكون على نسق قوله «ركبتيه إلى ركبتيه»؛ لأن اتكاء الركبة والجلوس إليه ليسا من شأن الأدب المطلوب من المتعلم، فأشعرت تلك الهيئة بأنها ليست هيئة تلميذ بل هيئة معلم مهتم بشأن التعليم، ووضع الكف على الفخذين طريق المتعلمين، وبينهما بون، وإن أمكن أن يقال: هذا وجه آخر لتعجب الحاضرين كما في السؤال والتصديق. وقال جدي: رجوع الضمير في هذه الرواية إلى رسول الله ﷺ أولى لتتفق مع رواية النسائي اهـ.

(وقال: يا محمد) ناداه باسمه مع قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] زيادة في التعريب عند افتتاح الخطاب بالمسألة، على أن الملائكة ليسوا داخلين في مثل ذلك الخطاب. (أخبرني عن الإسلام) هو والإيمان - لاعتبار التلازم بين مفهوميهما شرعاً فلا يعتبر في الخارج إيمان شرعاً بلا إسلام ولا عكسه - متحداً ما صدقاً في الشرع مختلفان مفهوماً، فكل مؤمن شرعاً مسلم كذلك، وكل مسلم مؤمن، فما دل عليه حديث جبريل من اختلافهما هو باعتبار المفهوم؛ إذ مفهوم الإسلام الشرعي الانقياد بالأفعال الظاهرة الشرعية، والإيمان في الشرع التصديق بالقواعد الشرعية، على أنه قد يتوسع الشرع فيهما فيستعمل كل واحد منهما في مكان الآخر، كإطلاق الإيمان على الأعمال الظاهرة في حديث: «الإيمان بضع وسبعون باباً أدناها إمطة الأذى عن الطريق، وأرفعها قول لا إله إلا الله» على أحد الوجوه في ذلك، وسيأتي ما فيه في باب الدلالة على كثرة طرق الخير، وإطلاق الإسلام على التصديق القلبي في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَلَدِينَكَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْسَلَةٌ﴾ [آل عمران: ١٩]. قال القرطبي: وهذا الإطلاق من باب التجوز والتوسع، وإذا حقق ذلك زاح كثير من الإشكال الناشئ من هذا الاستعمال.

(فقال رسول الله ﷺ: أن تشهد أن لا إله إلا الله) خبر لمبتدأ محذوف، أي: الإسلام أن تشهد، حذف لقرينة وجوده في السؤال، والمراد أن يقول ذلك بلسانه المتمكن من النطق، فهو معتبر في الإسلام، فمن صدق بمضمونها ولم يأت بها مع عدم مانع من النطق فليس بمسلم ولا مؤمن، وحكى المصنف الإجماع عليه في «شرح مسلم»، لكن حكى غيره قولاً

(١) أخرجه النسائي في سننه برقم (٤٩٩١) من حديث أبي هريرة وأبي ذر رضي الله عنهما وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي برقم (٤٦١٨).

أنه مؤمن عاص بترك النطق بها<sup>(١)</sup>، ولا يعتبر النطق بها بالعربية على الصحيح مع التصديق القلبي بمضمونها، فقوله: تشهد، أي تقر وتبين، وأن مخففة من الثقيلة لتقدم ما يدل على العلم عليها، وبدليل عطفها عليها في (وأن محمداً رسول الله) و «لا» في لا إله إلا الله، هي النافية للجنس نصاً، ومحلها مع اسمها رفع بالابتداء، واسم الله تعالى خبر لها، وعن الزمخشري: الاسم الكريم مبتدأ والنكرة خبر على القاعدة، ثم قدم الخبر ثم أدخل النفي عليه، والإيجاب على المبتدأ وركب لا مع الخبر. وقد بسطت الكلام على إعراب هذه الكلمة في باب فضل الذكر من «شرح الأذكار». وحكم الإسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين. قال ابن الصلاح: وإنما أضيف إليهما الصلاة ونحوها لكونها أظهر شعائر الإسلام وأعظمها، وبقيامه بها يتم استسلامه وانقياده، وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده، فالمقصود من ذكر الأركان الخمسة في الحديث بيان كمال الإسلام وتمامه، فلذلك ذكر هذه الأمور مع الشهادتين، أما أصل الإسلام فالشهادتان كافيتان فيه.

(وتقيم) بالنصب عطف على تشهد، خلافاً لمن زعم رفعه، وما بعده استئنافاً إيماءً إلى أن الإسلام يكفي في حصوله الشهادتان وحدهما، وتقدم أن المذكور في الحديث الإسلام الكامل. (الصلاة) أي تعدل أركانها أو تديم إقامتها. والصلاة لغة الدعاء بخير، وشرعاً: أقوال وأفعال مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة غالباً، وأصلها «فعلة» بفتحات ولامها واو، واختار بعض المحققين أنها مأخوذة من الصلاة، عرق متصل بالظهر يفترق من عند عجب الذنب، ويمتد منه عرقان في كل ركع عرق، يقال لهما: «الصلوان» فإذا ركع المصلي انحنى صلاه وتحرك، ومنه سمي ثاني خيل السباق مصلياً لأنه يأتي مع صلوي السابق، وعلم مما مر أنها بمعنى الدعاء حقيقة لغوية مجاز عرفي، علاقته تشبيهه الداعي في تخشعه ورغبته بالمصلي.

(وتؤتي الزكاة) الواجبة من الأنواع الواجبة، هي فيها المقررة في كتب الفقه. والزكاة لغة النماء والتطهير، وشرعاً: اسم للمخرج من ذلك.

(وتصوم) من الصوم، وهو لغة الإمساك، وشرعاً: إمساك مخصوص. (رمضان) صريح في عدم كراهة ذلك مطلقاً وهو الأصح، وسمي شهر الصوم بذلك لأنه يرمض الذنوب، أي يحرقها كما جاء ذلك في خبر مرفوع<sup>(٢)</sup>.

(وتحج البيت) أي: تقصده بنسك حج أو عمرة؛ إذ الأصح وجوبهما، على أنه جاء عند ابن حبان زيادة: «وتعتمر وتغتسل من الجنابة، وأن تتم الوضوء»<sup>(٣)</sup>. وقال:

(١) وهذا مردود، خارج عن إجماع أهل السنة الذي ذكره المصنف، فلا يعتد به.

(٢) وهو حديث موضوع وانظر ضعيف الجامع برقم (٢٠٦٠).

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٦ موارد) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح موارد الظمان برقم (١٦).



وتفرد بهذه الزيادة سليمان التيمي . والحج لغة القصد، وشرعاً: قصد الكعبة للنسك، والبيت علم بالغلبة على الكعبة، كالنجم للشريا . (إن استطعت إليه سبيلاً) صح عند الحاكم وغيره أنه ﷺ فسّر السبيل في الآية بالزاد والراحلة<sup>(١)</sup>، لكن ضعفه آخرون . وسبباً منصوب على التمييز، وإنما قيد الحج بالاستطاعة مع أن ما مر مقيد بها أيضاً اتباعاً للنظم القرآني، فإنه لم يقيد بهذا اللفظ غيره، أو إشارة إلى أن فيه من المشاق ما ليس في غيره . وأيضاً فعدم الاستطاعة في الحج يسقط وجوبه من أصله بخلافه في نحو الصلاة، وإنما يسقط وجوب الأداء فقط دون أصل الوجوب .

(قال) جبريل (صدقت) . قال عمر: (فعبنا له) أي منه، أو لأجله . (يسأله ويصدقه) إذ السؤال يدل على عدم علم السائل والتصديق يدل على علمه، وجملة يسأله في محل الحال .

**تنبيه:** الإسلام له في الشرع إطلاقان: يطلق على الأعمال الظاهرة كما في هذا الحديث، وعلى الاستسلام والانقياد، والتلازم بينه وبين الإيمان باعتبار لما صدق شرعاً إنما هو باعتبار المعنى الثاني، وأما باعتبار المعنى الأول فالإيمان ينفك عنه؛ إذ قد يوجد التصديق والاستسلام الباطني بدون الأعمال المشروعة، أما الإسلام بمعنى الأعمال المشروعة فلا يمكن أن ينفك عنه الإيمان لاشتراطه لصحتها، وهي تشترط لصحته خلافاً للمعتزلة .

(قال) جبريل (فأخبرني عن الإيمان) هو لغة مطلق التصديق من آمن بوزن أفعل لا فاعل، وإلا لجاء مصدره فعلاً، وهمزته للتعدية كأن المصدق جعل الغير آمناً من تكذيبه، أو للضرورة كأنه صار ذا أمن من أن يكذبه غيره . ويضمن معنى اعترف وأقر، فيعدى بالباء كما في الحديث . وأذعن فيعدى باللام نحو: ﴿فَقَامَنَّ لَهُمُ لُوطٌ﴾ [العنكبوت: ٢٦] . وشرعاً التصديق بالقلب فقط، أي قبوله وإذعانه لما علم بالضرورة أنه من دين محمد ﷺ، وتعريفه بما ذكر هو قول جمهور الأشاعرة وعليه الماتريدية، وقيل: يشترط أن ينضم لذلك إقرار اللسان وعمل سائر الجوارح، فيكفر من أحلّ بواحدة من هذه الثلاثة، وهو مذهب الخوارج، فلا صغيرة عندهم . وقيل: يعتبر ضمها إليه على وجه التكميل لا الركنية وهو مذهب المحدثين . وقيل: تصديق بالجنان وإقرار باللسان، واشتهر عن أصحاب أبي حنيفة وبعض محققي الأشاعرة؛ لأن التصديق لما اعتبر بكل منهما كان كل منهما جزءاً من مفهوم الإيمان<sup>(٢)</sup>، لكن تصديق القلب ركن لا يحتمل السقوط، وتصديق اللسان يسقط بنحو

(١) أخرجه الدارقطني في سننه (٢٥٤) والحاكم في المستدرک (٤٤٢/١) ومن حديث أنس رضي الله عنه، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (٩٨٨) .

(٢) أهل السنة والجماعة يعرفون الإيمان بأنه اعتقاد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح والأركان، أي أنه قول وعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

خرس أو إكراه، واستدل لركنيته عند القدرة بخبر: «حتى يقولوا أو يشهدوا، أن لا إله إلا الله»، ورُدَّ بأنه لا يدل؛ لخصوصية ركنية القول التي النزاع فيها، بل كما يحتملها يحتمل أنه شرط لإجراء أحكام الإسلام، وما تقدم عن المصنف من نقله اتفاق أهل السنة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين على أن من آمن بقلبه ولم ينطق بلسانه مع قدرته كان مخلداً في النار، فقد اعترض بأنه لا إجماع على ذلك وبأن لكل من الأئمة الأربعة قولاً بأنه مؤمن عاص بترك التلفظ، بل الذي عليه جمهور الأشاعرة وبعض محققي الحنفية أن الإقرار باللسان إنما هو شرط لإجراء الأحكام الدنيوية فحسب.

**(قال) ﷺ** مفسراً للإيمان بذكر متعلقاته ولم يفسر لفظه بل أعاده بقوله **(أن تؤمن)** لأنه كان معروفاً عندهم أنه لغة مطلق التصديق، وشرعاً التصديق بالأمر المعلوم من الدين بالضرورة، فمن تلك المتعلقات التي يجب الإيمان بها الإيمان: **(بالله)** أي بأنه تعالى واحد في ذاته وصفاته وأفعاله لا شريك له في الألوهية، وهي استحقاق العبادة منفرد بخلق الذوات بصفات وأفعالها، وبقدم ذاته وصفاته الذاتية، وبأن ذاته لها صفات واجبة لها قديمة وهي الحياة والعلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام<sup>(١)</sup>، وهذه الصفات ليست أعضاً ولا عين ذاته ولا غيرها، بناء على أن الغيرين ما ينفك أحدهما عن الآخر، والحاصل أنه يجب الإيمان بأنه تعالى متصف بكل كمال، متنزه عن كل وصف لا كمال فيه، واجب الوجود لذاته، منفرد باستحقاق العبودية على العالمين.

**(وملائكته)** جمع مَلَك نظراً إلى أصله الذي هو ملاك مفعول من الألوكة أي الرسالة، والتاء زيدت فيه لتأكيد معنى الجمع أو لتأنيث الجمع، وقدم الملائكة على الكتب مراعاة للترتيب الواقع؛ لأنه تعالى أرسل الملك بالكتاب إلى الرسل، ولا حجة فيه لتفضيلهم عليهم وإلا للزم تفضيلهم على الكتب، ولا قائل به، أي فيجب الإيمان بأنهم عباد لله مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون. والملائكة باعتبار الأحوال والأعمال أقسام؛ ذكرتهم في أوائل «شرح الأذكار».

**(وكتبه)** أي بأنها كلام الله تعالى الأزلي القديم القائم بذاته المنزه عن الحرف والصوت<sup>(٢)</sup>، بأنه تعالى أنزلها على بعض رسله بألفاظ حادثة في ألواح أو على لسان الملك، وبأن كل ما تضمنته حق وصدق، وأن بعض أحكامها نسخ وبعضها لم ينسخ،

(١) وهذه الصفات هي الصفات السبع التي يعترف بها الأشاعرة ويثبتونها لله تعالى، وما عداها من الصفات يؤولونها على طريقتهم، نسأل الله السلامة والعافية، إلا أنهم يقصدون بصفة الكلام التي يقولون بها - زعموا - الكلام النفسي لله تعالى لا الكلام المسموع، وهذا باطل ومردود كما هو معلوم.

(٢) ومذهب أهل السنة والجماعة إثبات الحرف والصوت، وانظر للفائدة كتاب عقيدة أهل السنة والجماعة في القرآن الكريم والذي جمعناه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهو من مطبوعات عالم الكتب، لبنان.

قال الزمخشري وغيره: وهي مائة كتاب وأربعة كتب، خمسون على شيث، وثلاثون على إدريس، وعشرة على آدم، وعشرة على إبراهيم، والتوراة والإنجيل والزبور والفرقان، وهو مخالف في التفصيل لما تقدم، وذلك هو الذي ذكره السمرقندي وغيره.

**(ورسله)** أي بأنه أرسلهم إلى الخلق لهدايتهم وتكميل معاشهم ومعادهم وأيدهم بالمعجزات الدالة على صدقهم، فبلغوا عنه رسالته وبيّنوا للمكلفين ما أمروا ببيانه، وأنه يجب احترام جميعهم ولا يفرق بين أحد منهم في الإيمان به، وأنه تعالى نزههم عن كل وصمة ونقص، فهم معصومون من الكبائر والصغائر قبل النبوة وبعدها على المختار، بل هو الصواب، وأخرج الإمام أحمد في «مسنده» عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! كم وفاء عدد الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً، أرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جمماً غفيراً»<sup>(١)</sup>.

**(واليوم الآخر)** وهو يوم القيامة، وصف بذلك لأنه لا ليل بعده، ولأنه آخر أيام الدنيا، وفي رواية: «والبعث الآخر»، ووصفه بالآخر تأكيد كأمس الدابر، أي بوجوده وما اشتمل عليه من الحساب والميزان والصراط والجنة والنار وغير ذلك مما نطق به الكتاب والسنة الثابتة.

**(وتؤمن بالقدر خيره وشره)** أي أن الجميع بتقدير الله ومشيئته، وأعاد العامل ومتعلقه تنبيهاً على الاهتمام بالتصديق به لأنه موضع منزلة أقدام الضعفاء الراكين إلى مشاهدة ظواهر أفعال البشر، وأكدته بالإيدال منه فقال: خيره وشره، وفي رواية لمسلم «وبالقدر كله»؛ لأن البديل توضيح مع تأكيد لتكرير العامل، وحقيقة الإيمان بالقدر الاعتراف بأن جميع أفعال العباد مخلوقة لله تعالى وأنها مرادة له وأنها مكتسبة للعبد، والقضاء عند الأشعرية إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال، والقدر إيجادها على قدر مخصوص وتقرير معين في ذواتها وأفعالها، أو القضاء علمه أولاً بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال، والقدر إيجادها على ما يطابق العلم، واعلم أن الإيمان بالقدر على قسمين: أحدهما الإيمان بأنه تعالى سبق في علمه ما يفعله العباد من خير وشر وما يجازون به، وأنه كتب ذلك عنده وأمضاه، وأن أعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه، ثانيهما: أنه تعالى خلق أفعال عباده كلها من خير وشر، وهذا القسم تنكره القدرية كلهم، والأول لا ينكره إلا غلاتهم.

**(قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان)** قال القرطبي: أل فيه للعهد الذهني، وهو الذي قال فيه تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠]، ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فلما تكرر الإحسان في القرآن وترتب عليه هذا الثواب العظيم سأل عنه جبريل ليعلمهم بعظيم ثوابه وكمال رفعتة. اهـ. وهو مصدر أحسنت كذا إذا

(١) أخرجه أحمد في المسند وصححه العلامة الألباني رحمه الله في المشكاة برقم (٥٧٣٧).

أحسنته وكملته، متعدياً بالهمزة وبحرف الجر. أو أحسن متعدياً بحرف الجر فقط؛ كأحسنته إليه، إذا فعلت معه ما يحسن فعله. والمراد هنا الأول؛ إذ حاصله راجع إلى إتقان العبادة بأدائها على وجهها المأمور به مع رعاية حقوق الله تعالى ومراقبته واستحضار عظمتها وجلاله ابتداءً واستمراراً، وهو على قسمين أحدهما غالب عليه مشاهدة الحق كما **(قال) (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) (أن تعبد الله) من «عبد» أطاع، والتعبد التنسك، والعبودية الخضوع والذل. (كأنك تراه) قيل: أصله كأنك تراه ويراك، فحذف الثاني لدلالة الأول عليه، وهذا من جوامع كلمه (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ لأنه جمع فيه مع وجازته بيان مراقبة العبد ربه في إتمام الخضوع والخشوع وغيرهما في جميع الأحوال، والإخلاص له في جميع الأعمال، والحث عليهما مع بيان سببهما الحامل عليهما، والثاني من لا ينتهي إلى تلك الحالة لكن يغلب عليه أن الحق مطلع عليه ومشاهد له، وقد بينه (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بقوله (فإن لم تكن تراه فإنه يراك) وهذا من جوامع الكلم أيضاً، أي فإن لم تكن تراه فلا تغفل، فإنه يراك، وما أحسن ما قيل:**

إذا ما خلوت الدهر يوماً فلا تقل خلوت ولكن قل عليّ رقيب

وقوله: «كأنك» مفعول مطلق أو حال من الفاعل، ثم هذان الحالان هما ثمرتا معرفة الله تعالى وخشيته، ومن ثم عبّر بها عن العمل في خبر: «الإحسان أن تخشى الله كأنك تراه»، فعبر عن المسبب باسم السبب توسعاً.

**(قال: صدقت) وأخر الإحسان عما قبله؛ لأنه غاية كمالهما بل والمقوم لهما؛ إذ بعدمه يتطرق إلى الإسلام بمعنى الأعمال الظاهرة الرياء والشرك، وإلى الإيمان النفاق، فيظهره رياء أو خوفاً. ومن ثم قال تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ [البقرة: 112]، ﴿ثُمَّ اتَّقُوا رَبَّ تَتَّقُوا لَكُمْ وَاللَّهُ يَتَّقُوا لَكُمْ وَاللَّهُ يَتَّقُوا لَكُمْ﴾ [المائدة: 93]، فشرطه فيهما.**

**(قال: فأخبرني عن الساعة) أي عن زمن وجود يوم القيامة، سُمّي بذلك مع طول زمنه اعتباراً بأوله فإنها تقوم بغتة، أو لسرعة حسابها أو على العكس لطولها، أو لأنها على طولها عند الله كساعة من الساعات عندنا. (قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل) بل كلانا سواء في عدم العلم بالزمن المعين لوجودها، وقيل: هذا كان أولاً ثم أطلعه الله عليها وأمره بكتمتها، نقله السيوطي في «أنموذج اللبيب» عن أهل الحق، وعبر بما ذكره في الجواب لتأكيد فائدة التعميم في استواء كل سائل ومسؤول في عدم العلم بوقت وقوعها المعين، وفيه أنه ينبغي لمفتي إذا سئل عما لا يعلم أن يقول: لا أعلم، قال بعض السلف: إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقاتله.**

**فائدة:** وقع هذا السؤال والجواب بين عيسى بن مريم وجبريل، لكن عيسى كان سائلاً وجبريل كان مسؤولاً، أخرج الحميدي في «أفراده» عن الشعبي قال: سأل عيسى بن مريم جبريل عن الساعة، فانتفض بأجنحته وقال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل». ذكره السيوطي في «التوشيح».

(قال: فأخبرني عن أماراتها) بفتح الهمزة، أي أشراطها وعلاماتها الدالة على اقترابها وربما روي أمارتها. (فقال: أن تلد الأمة) أي القينة، وأل فيها للماهية، وكذا ما يأتي بعد، دون الاستغراق؛ لعدم اطراد ذلك في كل أمة. (ربتها) أي سيدتها، وفي الرواية: «ربها» أي سيدها، وفي أخرى: «بعلمها» بمعنى ربها، كناية إما عن كثرة التسري اللازمة لاستيلائنا على بلاد الكفرة حتى تلد السرية بنتاً أو ابناً لسيدها فيكون ولدها سيدها كأبيه، فالعلامة استيلائنا على بلادهم وكثرة الفتوح والتسري، أو عن كثرة بيع المستولدات لفساد الزمان حتى تشتري المرأة أمها وتسترقها جاهلة أنها أمها، فتكون العلامة غلبة الجهل الناشئ عنها بيع أم الولد الممنوع منه. (وأن ترى الحفاة) جمع حافٍ بالمهمل، وهو من لا نعل برجليه. (العراة) جمع عار، وهو من لا شيء على جسده، وفي رواية: «الحفدة»، أي الخدمة، وأل هنا وإن احتملت الاستغراق، إلا أن العادة القطعية دالة على تخصيصه وأن كل واحد منهم لا يحصل له ذلك، فالأولى كون آل للماهية. (العالة) بتخفيف اللام، جمع عائل وهو الفقير، من عال افتقر وأعال كثرت عياله. (رعاء) بكسر أوله وبالمد، جمع راع، ويجمع أيضاً على رعاة بضم أوله وهاء آخره مع القصر. والرعي: الحفظ. (الشاء) ألغيم، واحده شاة بالهاء، كشجر وشجرة. وخص مطلق الرعاء لأنهم أضعف الناس، ورعاء الشاة لأنهم أضعف الرعاء، ومن ثم قيل رواية «رعاء الشاء» أنسب بالسياق من رعاء الإبل، فإنهم أصحاب فخر وخيلاء وليسوا عالة ولا فقراء غالباً، ويجاب بأن فخرهم إنما هو بالنسبة لرعاء الشاء لا لغير الرعاء، فالقصد حاصل بذكر مطلق الرعاء، ولكنه برعاء الشاء أبلغ. (يتناولون في البنيان) وهو كناية عن إسناد الأمر لغير أهله وصيرورة الأسافل من ضعفاء أهل البادية الغالب عليهم الفقر ملوكاً أو كالمملوك حتى يشربون لانقلاب الأحوال واتساع الدنيا عليهم بعد ضيقها، إلى تشييد المباني، وهدم أركان الدين بعدم العمل بأي المثاني، وفي الحديث: «من أشراط الساعة أن توضع الأخيار وترفع الأشرار»<sup>(١)</sup>، وفي حديث آخر مرفوعاً، وهما صحيحان: «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس بالدنيا لكع ابن لكع»<sup>(٢)</sup> أي: لئيم ابن لئيم، وفي حديث آخر: «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظروا الساعة»<sup>(٣)</sup>، ول بعضهم:

إذا عزّ في الدنيا الأذلا واكتست أعزتها ذلاً وساد مسودها

- 
- (١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٥٤/٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٨٢١).
- (٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٢٠٩) من حديث حذيفة رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (١٧٩٩).
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٩، ٦٤٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

هناك فلا جادت سماء بصوبها ولا أمرعت أرض ولا اخضر عودها واقتصر في الجواب على أمارتين مع شمول السؤال لأكثر، ومع أن لها أمارات آخر صغاراً وعظماً؛ كالدجال والمهدي وعيسى عليه السلام وغير ذلك مما ألف في استقصائه كتب مدونة، تحذيراً للحاضرين وغيرهم منهما لاقتضاء الحال ذلك، ولعل منهم من تعاطى شيئاً منها فزجره عنه، وإن قلنا إن جعل الشيء إمارة للساعة لا يدل على ذمه؛ لأن معناه كما هو ظاهر أنه لا يستلزم ذلك، وإلا فالغالب أنه ذم.

(ثم انطلق) أي جبريل (فلبثت) زماناً (مليئاً) بتشديد الياء، أي كثيراً، من الملوين الليل والنهار. أما المهموز فمن الملائة أي: اليسار، وهو هكذا بناء المتكلم، وفي نسخة من مسلم «فلبث» بحذفها، يعني أقام النبي ﷺ بعد انصرافه حيناً، وعلى الأول فهو إخبار من عمر عن نفسه، وجاء في رواية أبي داود والترمذي وغيرهما: «فلبث ثلاثاً»، وظاهره أنه ثلاث ليال، وفي رواية أبي عوانة: «فلبثنا ليالي، فلقيني رسول الله ﷺ بعد ثلاث»، ولابن حبان «بعد ثلاثة»، ولابن منده «بعد ثلاثة أيام»، وقد ينافيه خبر البخاري: «فأدبر الرجل، فقال النبي ﷺ: ردّوه. فأخذوا يردّونه فلم يجدوا شيئاً، فقال: هذا جبريل». وأجيب بأنه يحتمل أن عمر لم يحضر قوله هذا بل كان قد قام فأخبر به بعد ثلاث.

(ثم قال: يا عمر! أتدري من السائل) فيه ندب تنبيه العالم تلامذته والكبير من دونهم على فوائد العلم وغرائب الوقائع، طلباً لنفعهم وتيقظهم. (قلت: الله ورسوله أعلم) فيه ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من حُسن الأدب معه ﷺ بردّ العلم إلى الله وإليه، وأنه ينبغي لمن سئل عما لا يعلم أن يقول ذلك كما تقدمت الإشارة إليه. (قال: فإنه جبريل) اسم أعجمي سرياني فيه لغات عديدة بيّنتها ونظمتها وأوردتها في أوائل «شرح الأذكار»، قيل: معناه عبد الله، وقيل: عبد الرحمن، والفاء في قوله «فإنه» جواب شرط مقدّر، أي: أما إنكم حيث لم تسألوا عن الرجل وفوضتم الأمر إلى الله ورسوله، فإنه جبريل، على تأويل الإخبار، أي تفويضكم هو سبب الإخبار لكم بأنه جبريل، وقرينة الشرط قوله: «الله ورسوله أعلم». وظاهر رواية البخاري أنه لم يعرفه إلا في آخر الأمر، وورد: «ما جاءني في صورة لم أعرفه إلا في هذه المرة»، وفي رواية ابن حبان: «والذي نفسي بيده ما شبه عليّ منذ أتاني قبل مرته هذه، وما عرفته حتى ولى». ورواه كذلك ابن خزيمة. وأما رواية النسائي: «وإنه لجبريل نزل في صورة دحية الكلبي»<sup>(١)</sup> فوهم من الراوي وشذوذ مخالف للمحفوظ في باقي الروايات؛ فإن دحية معروف عندهم، وقال عمر: «ما يعرفه منا أحد»، وفيه دليل على أن الله مكّن الملك أن يتمثل فيما شاء من الصور البشرية، وقد كان يتمثل جبريل للنبي ﷺ في

(١) تقدم تخريجه.

صورة دحية، ولم يره ﷺ على صورته الأصلية غير مرتين كما صح الحديث بذلك. (أتاكم يعلمكم) بسبب سؤاله، وإسناد التعليم إليه مجاز؛ إذ المعلم بالحقيقة النبي ﷺ. (دينكم) أي قواعده أو كليات دينكم. وفي رواية ابن حبان: «يعلمكم أمر دينكم فخذوا عنه»، ففيه أن الدين مجموع الإسلام والإيمان والإحسان، ولا ينافيه أن الإسلام وحده يُسمى ديناً كما في آية: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، لأنه كما يطلق على هذا المجموع يطلق على هذا الفرد بالاشتراك أو بالحقيقة والمجاز أو التواطؤ أو غير ذلك، وحكمة مجيء جبريل لتعليمهم أنهم كانوا أكثروا السؤال على النبي ﷺ، فنهاهم كراهية لما قد يقع من سؤال تعنت أو تجهيل، فألحوا، فزجرهم، فخافوا وأحجموا واستسلموا امتثالاً، فلما صدقوا في ذلك أرسل لهم من يكفيهم المهمات، ومن ثم قال لهم ﷺ: «هذا جبريل أراد أن تعلموا إذ لم تسألوا».

(رواه مسلم) فهو من أفراد عن البخاري؛ فلم يخرج البخاري عن عمر فيه شيئاً، ورواه الأربعة إلا الترمذي، وأخرجه عن أبي هريرة. وهو حديث متفق على عظم موقعه وكثرة أحكامه. قال القاضي عياض: وقد اشتمل على جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الإيمان وأعمال الجوارح وإخلاص السرائر والتحفظ من آفات الأعمال، حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة ومنتسبة منه. قال القرطبي: فيصلح هذا الحديث أن يقال فيه: إنه أم السنة لما تضمنه من جمل علم السنة كما سميت الفاتحة أم القرآن لما تضمنته من جمل معاني القرآن اهـ. ومن ثم قيل: لو لم يكن في السنة كلها غير هذا الحديث لكان وافياً بأحكام الشريعة؛ لاشتماله على جملها مطابقة، وعلى تفصيلها تضمناً، فهو جامع لها علماً ومعرفة وأدباً ولطفاً، ومرجعه من القرآن والسنة كل آية تتضمن ذكر الإسلام أو الإيمان أو الإحسان أو الإخلاص أو المراقبة أو نحو ذلك.

(ومعنى: أن تلد الأمة ربّتها) بالمشاة الفوقية (أي: سيدتها، ومعناه) أعاده تأكيداً لطول الكلام بين معنى الذي هو مبتدأ وخبره، أعني (أن تكثر السراري) وذلك ناشئ عن الاستيلاء على بلاد الكفار فيكون الاستيلاء هو العلامة عليها كما تقدم. (حتى تلد الأمة السرية) فعيلة من السر وهو الخفية لخفاء أمرها بالنسبة إلى الأزواج. (بنتاً لسيدها، وبنت السيد في معنى السيد، وقيل غير ذلك) من ذلك أنه كناية عن عقود الأولاد لأمهاتهم فيعاملونهم معاملة السيدة لأمتها من الإهانة والسب، ويستأنس له برواية: «وأن تلد المرأة»، وبحديث: «لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظاً»<sup>(١)</sup>. وقيل: إنه كناية عن كثرة بيع السراري حتى يتزوج الإنسان أمه وهو لا يدري، وهذا بناء على رواية «بعلها» أي زوجها، وقيل غير ذلك. (والعالة) بتخفيف اللام جمع عائل (الفقراء، وقوله: مليئاً) بتشديد الياء (أي زماناً طويلاً، وكان ذلك) الزمن كما جاء عند أبي داود والترمذي

(١) ولا يصح، وانظر السلسلة الضعيفة برقم (١٧١١).

وغيرهما (ثلاثاً) ظاهره من الليالي، ويحتمل أن يكون من الأيام، وحذفت التاء لحذف المعدود، فهو كحديث: «وأتبعه ستاً من شوال»<sup>(١)</sup>، ويؤيده رواية ابن منده السابقة.

**٦١ - الثاني:** عن أبي ذر جندب بن جنادة، وأبي عبد الرحمن معاذ بن جبل رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ قال: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخُلُقٍ حسن»<sup>(٢)</sup>. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

**(الثاني: عن أبي ذر) بتشديد الراء (جندب) بضم الجيم وسكون النون وتثليث الدال المهملة وآخره موحدة (ابن جنادة) بكسر الجيم وبالنون وإهمال الدال، وقيل: برير بن جندب، وقيل: جندب بن عبد الله، وقيل: جندب بن السكن، وعلى كل فهو غفاري يجتمع مع النبي ﷺ في كنانة. روي عنه أنه قال: «أنا رابع الإسلام»، ويقال: «خامس الإسلام» أسلم بمكة قديماً وخبر إسلامه في «صحيح مسلم»<sup>(٣)</sup>، ثم رجع إلى قومه، ثم هاجر إلى المدينة، ووصفه ﷺ في عدة أحاديث بأنه أصدق الناس لهجة، وهو أول من حيا النبي ﷺ بتحية الإسلام، وقال علي في حقه: وعاء ملئ علماً ثم أوكئ عليه فلم يخرج منه شيء حتى قبض. روي له عن النبي ﷺ مائتا حديث وأحد وثمانون حديثاً، اتفقا منها على اثني عشر حديثاً، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بسبعة عشر. مات بالريذة سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين.**

**(وأبي عبد الرحمن معاذ بن جبل) الأنصاري، أسلم وعمره ثمان عشرة سنة، وشهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. روي له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وسبعة وخمسون حديثاً؛ اتفقا على حديثين منها، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بواحد. وورد أنه ﷺ قال: «أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل»<sup>(٤)</sup>، وأنه قال: «يا معاذ! إني أحبك. فقال: وأنا أحبك والله يا رسول الله. قال: فلا تدع أن تقول في دبر كلاً صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»<sup>(٥)</sup>. وأنه**

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١١٦٤) وأبو داود في سننه برقم (٢٤٣٣) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان، ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر».

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (١٩٨٧) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (١٦١٨).

(٣) انظر صحيح مسلم برقم (٢٤٧٣).

(٤) جزء من حديث أخرجه الترمذي في سننه (٣٠٩/٢) وابن ماجه في سننه برقم (١٥٤) وابن حبان في صحيحه برقم (٢٢١٨) وأحمد في المسند (١٨٤/٣) من حديث أنس رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٢٢٤).

(٥) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٥٢٢) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (١٣٤٧).



قال: «يأتي معاذ يوم القيامة بين يدي العلماء برتوة»<sup>(١)</sup> أي رمية بسهم، وقيل بحجر، وقيل بميل، وقيل حد البصر. وفوائله كثيرة وقد ذكرت جملة منها في ترجمته في «شرح الأذكار». مات بناحية الأردن في طاعون عمواس - بفتح أوليه، قرية بين الرملة والقدس، نسب إليها لأنه أول ما ظهر منها - سنة ثمان عشرة، وهو ابن ثلاث، وقيل أربع، وقيل ثمان وثلاثين سنة، وقبره بغور بيسان في شرقيه. (رضي الله تعالى عنهما)، عن رسول الله ﷺ قال أي: لكل منهما؛ لأبي ذر لما أسلم ولمعاذ لما انطلق إلى اليمن، وقد جاء التصريح بذلك.

(اتق الله) أمر من التقوى وهي امتثال أوامره تعالى واجتناب نواهيه، وهذا على حد قوله تعالى: ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ [المائدة: ١٢٢] أي غضبه، وهو أعظم ما يتقى لما ينشأ عنه من العقاب الدنيوي والأخروي، ﴿ وَيَحذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣٠، ٢٨]. (حيثما كنت) أي: في أي مكان كنت حيث يراك الناس وحيث لا يرونك، اكتفاءً بنظره تعالى؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١]، ومن ثم قال ﷺ لأبي ذر: «أوصيك بتقوى الله في سرائرك وعلانيتك»<sup>(٢)</sup>، وهذا من جوامع كلمه ﷺ، فإن التقوى وإن قلّ لفظها جامعة لحقوقه تعالى؛ إذ هي اجتناب كل منهي عنه، وفعل كل مأمور به، فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين شرفهم الله تعالى في كتابه بأنواع من الكمالات يأتي ذكرها أول باب التقوى إن شاء الله تعالى.

(وأتبع السيئة الحسنة تمحها) وجه مناسبتها لما قبلها أن العبد مأمور بالتقوى في كل حال، ولما كان ربما يفرط إما بترك بعض المأمورات أو فعل بعض المنهيات وذلك لا ينافي وصف التقوى كما دل عليه نظم سياق ﴿ أَعَدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣] إلى أن قال في وصفهم: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً ﴾ [آل عمران: ١٣٥] إلخ أمره بما يمحو به ما فرط فيه. وهذا الحديث على حد ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ ﴾ [هود: ١١٤]، وظاهره قوله: «تمحها» وقوله تعالى: ﴿ يُذْهِبْنَ أَلْسِنَاتِ ﴾ أن الحسنة تمحو السيئة من الصحف، وقيل: عبر به عن ترك المؤاخذه بها، فهي موجودة فيها بلا محو إلى يوم القيامة، وهذا تجوز يحتاج لدليل وإن نقله القرطبي في «تذكرته»، وقال بعض المفسرين: إنه الصحيح عند المحققين. ثم هذا في الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى، أما الكبائر فلا يكفرها على الصحيح إلا التوبة بشروطها، وحينئذ يصح إدخالها في الحديث بأن يراد بالسيئة ما يعم الكبيرة، وبالْحَسَنَةُ ما يشمل التوبة منها، وأما التبعات فلا يكفرها إلا إرضاء أصحابها.

(وخالق الناس بخُلُقٍ حسن) جماعه ينحصر - كما ذكر عن الترمذي وغيره - في

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٤٨/٢) وأبو نعيم في الحلية (٢٢٨/١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٠٩١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم (٢٥٤٤).

طلاقة الوجه لهم وكف الأذى عنهم وبذل المعروف إليهم، وقال بعضهم: هو أن تفعل معهم ما تحب أن يفعلوه معك، فتجتمع القلوب ويتفق السر والعلانية، وحينئذ يأمن كيد الكائد، وذلك جماع الخير وملاك الأمر. وقد جاءت أحاديث كثيرة في مدح الخلق الحسن وسيأتي بعضها.

(رواه الترمذي، وقال: حديث حسن) زاد المصنف في «الأربعين»: وفي بعض النسخ - يعني نسخ «الجامع» - : حسن صحيح. وأشار بهذا إلى اختلاف نسخ الترمذي في التحسين والتصحيح فقد يوجد عقب حديث في بعضها حسن وفي بعضها صحيح، وفي أخرى حسن صحيح، وفي أخرى حسن غريب. وسبب ذلك اختلاف الرواة عنه والضابطين لكتابه. ثم تحسینه لهذا الحديث مقدم على ترجيح الدارقطني إرساله؛ للقاعدة المقررة: أن المسند لزيادة علمه يقدم على المرسل. وأما تصحيحه في تلك النسخة فيوافق قول الحاكم: إنه على شرط الشيخين، لكن وَهَمَ بأن ميمونا أحد رواته لم يخرج له البخاري شيئاً ولم يصح سماعه من أحد من الصحابة، فلم يوجد فيه شرط البخاري، فحكمه بأنه على شرط الشيخين من تساهله المعروف. قال السخاوي: ودونه حكم العراقي عليه في «أمالیه» بالصحة. ويؤيد تحسين الترمذي له أنه ورد لهذا الحديث طرق متعددة؛ فرواه أحمد والبخاري والطبراني والحاكم والبيهقي وابن عبد البر وغيرهم من طرق يفيد مجموعها الحسن له؛ ففي «الجامع الصغير» للسيوطي: أن الحديث رواه أحمد والترمذي والحاكم والبيهقي عن أبي ذر، وأحمد والترمذي والبيهقي عن معاذ بن جبل، وابن عساكر عن أنس. وذكر السخاوي في «تخريج أحاديث الأربعين» أن الأصح كون الحديث من مسند أبي ذر، وإلى ذلك أشار البيهقي، ثم بسط في بيان ذلك.

٦٢ - الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت خلف النبي ﷺ يوماً، فقال: «يا غلام! إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وفي رواية غير الترمذي: «احفظ الله تجده أمامك، تعرّف إلى الله في الرّخاء يعرفك في الشدة، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك، واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٥١٦) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٠٤٣).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٣١٥) وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

(الثالث: عن) عبد الله (ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنتُ خلف النبي ﷺ) أي على دابته، كما جاء في رواية، ففيه جواز الإرداف على الدابة إن أطاقته، وقد تتبعت الذين أردفهم النبي ﷺ معه على دابته فبلغت بهم فوق الأربعين، وجمعهم في جزء سميت «تحفة الأشراف بمعرفة الإرداف». وقد نظمت اسم جماعة منهم وأوردته آخر ذلك الجزء، وها هو:

لقد أردف المختار طه جماعة	فسن لنا الإرداف إن طاق مركب
أبو بكر عثمان علي أسامة	سهيل سويد جبرئيل المقرب
صفية والسبطان ثم ابن جعفر	معاذ وقيس والشريد المهذب
وآمنة مع خولة وابن الأكوع	وزيد أبو ذر سما ذاك جنذب
معاوية زيد وخوات ثابت	كذاك أبو الدرداء في العدي كتب
وأبناء عباس وابن أسامة	صدي بن عجلان حذيفة صاحب
كذلك جا فيهم أبو هر من روى	ألوفاً من الأخبار تروي وتكتب
وعد من الإرداف يا ذا أسامة	هو ابن عمير ثم عقبه يحسب
وأردف غلماناً ثلاثاً كذا أبو	إياس وأنثى من غفار تقرب
وأردف شخصاً ثم أردف ثانياً	وما سمي فيهما روى يا مهذب
أولئك أقوام بقرب نبيهم	لقد شرفوا طوبى لهم يا مقرب

(يوماً) أي في ساعة منه كما يدل عليه تنكيره. (فقال: يا غلام) بضم الميم؛ لأنه نكرة مقصودة، وتقدم أنه هو الصبي من حين يفطم إلى البلوغ، وسنّه إذ ذاك كان نحو عشر سنين. (إني أعلمك كلمات) ينفعك الله بهن، كما في رواية أخرى. وذكره ذلك ليتنبه السامع فيشتد شوقه ويلقي سمعه فيقع في نفسه فيكمل نفعه. وجاء بها بصيغة القلة ليؤذنه بأنها قليلة اللفظ فيسهل حفظها، ومنونة إيداناً بعظم خطرها ورفعة حملها. وتأهيله لهذه الوصايا الرفيعة المقدار الجامعة من العلوم والمعارف ما يفوق الحصر، دليل على أنه ﷺ علم ما يؤول إليه أمر ابن عباس من العلم والمعرفة وكمال الأخلاق وحسن الأحوال. (احفظ الله) بملازمة تقواه، واجتناب نواهيهِ وما لا يرضاه. (يحفظك) بالجزم، في نفسك وأهلك وديناك ودينك، لا سيما عند الموت؛ إذ الجزاء من جنس العمل، ومنه: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوْفٍ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]، وهذا من جوامع كلمه ﷺ؛ فقد جمعت سائر أحكام الشريعة قليلها وكثيرها. (احفظ الله) بما ذكر (تجده تُجاهك) أي تجده معك بالحفظ والإحاطة والتأييد والإعانة حيثما كنت فتأنس به وتغنى به عن خلقه، فهو كالتأكيد لما قبله، وهو من المجاز البليغ لاستحالة الجهة التي هي مدلول «تجاه» عليه تعالى<sup>(١)</sup>. وتجاه بضم التاء وأصله وجاء بضم الواو وكسرهما، فأبدلت فوقية

(١) إن قصد بالجهة المكان المخلوق فهذا مستحيل عليه، أما جهة العلو وأن الله تعالى في السماء فهذا ثابت بالقرآن والسنة والإجماع.

كما في تراث، ومعناه أمام كما جاء ذلك في الرواية الآتية، أي تجده معك بالحفظ، فهو نظير: ﴿ **أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ** ﴾ [التوبة: ٣٦]. ونحوه؛ إذ هي معية معنوية لا ظرفية، وخص الأمام من بين باقي الجهات الست بالذكر إشعاراً بشرف المقصد وبأن الإنسان مسافر إلى الآخرة، والمسافر إنما يطلب أمامه لا غير، فكان المعنى تجده حيثما توجهت وتيممت من أمر الدنيا والآخرة.

(إذا سألت) أي أردت السؤال (فاسأل الله) أن يعطيك مطلوبك؛ قال تعالى: ﴿ **وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ** ﴾ [النساء: ٣٢]، ولا تسأل غيره فإن خزائن الوجود بيده تعالى وأزمتها إليه؛ إذ لا قادر ولا معطي ولا متفضل غيره، فهو أحق أن يقصد ويسأل، ولا فائدة في سؤال الخلق؛ إذ لا يملكون نفعاً ولا ضرراً لأنفسهم فضلاً عن غيرهم، وما أحسن قول الأستاذ أبي الحسن الشاذلي: أيسر من نفع نفسي لنفسي، فكيف لا أياس من نفع غيري لنفسي، ورجوت الله لغيري، فكيف لا أرجوه لنفسي، وإنما يميل القلب إلى المخلوق ويركن إليه لضعف يقينه ووقوعه في الغفلة عن حقائق الأشياء، وبقدر بعده من مولاه يكون ركونه لمن سواه، ولما نجا من تلك الهوة وتيقظ من تلك الغفلة أصحاب التوكل واليقين، أعرضوا عن السوى، وأنزلوا جميع حوائجهم بباب كرم وجود المولى؛ لأنه المتكفل لكل متوكل بما يحب ويتمنى؛ قال تعالى: ﴿ **وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ** ﴾ [الطلاق: ٣].

(وإذا استعنت) أي: طلبت الإعانة على أمر من أمور الدارين. (فاستعن بالله) لأنه القادر على كل شيء وغيره عاجز عن كل شيء، فمن أعانته تعالى فهو المعان، ومن خذله فهو المخذول، ومن ثم كانت «لا حول ولا قوة إلا بالله» كنزاً من كنوز الجنة؛ لتضمنها براءة النفس من حولها وقوتها إلى حوله وقوته، وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز: لا تستعن بغيره تعالى يكللك الله إليه.

(واعلم أن الأمة) المراد بها هنا سائر المخلوقين كما صرحت به رواية أحمد: «فلو أن الخلق جميعاً أرادوك... إلخ»، وأما مدلولها وضعاً فالجماعة وأتباع الأنبياء، والرجل الجامع للخير المقتدى به، والدين والملة؛ نحو: ﴿ **إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ** ﴾ [الزخرف: ٢٢]، والزمان نحو: ﴿ **وَأَذَكَّرَ بَعْدَ أُمَّةٍ** ﴾ [يوسف: ٤٥]، والرجل المنفرد بدينه الذي لم يشركه فيه أحد؛ كقوله ﷺ: «بيعت زيد بن عمرو بن نفيل أمة وحده»<sup>(١)</sup>؛ فالأمة لفظ مشترك، ومن جملة معانيه الأم؛ كهذه أمة زيد، أي أم زيد. (لو اجتمعت) لو هنا بمعنى إن؛ إذ المعنى على الاستقبال، ونكتة العدول أن اجتماعهم على الإمداد من المستحيلات بخلاف اجتماعهم على الأذى فإنه ممكن. (على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك).

(١) حديث صحيح، وانظر صحيح السيرة (٩٤).

(وإن) عبّر بها بدل «لو» تفنناً في التعبير. (اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك) كما يشهد له قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنَّ يُرَدِّكَ بِحَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: ١٠٧] والمعنى: وحد الله في لحوق الضر والنفع؛ فهو الضار النافع ليس معه أحد في ذلك، لما تقرر أنه القادر لا سواه، فأزمت المخلوقات بيده يتصرف فيها بما يشاء، فهذا تقرير وتأكيد لا قبله من توحيد الله تعالى في لحوق النفع والضرر على أبلغ برهان وأوضح بيان، وحث على التوكل والاعتماد على الله سبحانه وتعالى في جميع الأمور، وعلى شهود أنه الفاعل المختار النافع الضار، وغيره ليس له من ذلك شيء، وعلى الإعراض عما سواه. وفي بعض الكتب الإلهية: «وعزتي وجلالي لأقطعن أمل من يؤمل غيري، ولألبسنه ثوب المذلة عند الناس، ولأحجبنه عن قربي، ولأبعدنه عن وصلي، ولأجعلنه متفكراً حيران يؤمل غيري الشدائد، والشدائد بيدي وأنا الحي القيوم، ويطرق بالفكر أبواب غيري وبيدي مفاتيح الأبواب، وهي مغلقة وبابي مفتوح لمن دعاني». (رفعت الأفلام) أي تركت الكتابة بها لفراغ الأمر وانبرامه. (وجفت) بالجيم بالبناء للمفعول، (الضُحُف) التي فيها تقادير الكائنات كاللوح المحفوظ، أي فرغ من الأمر وجفت كتابته، فلم يمكن أن يكتب فيها بعد ذلك تبديل أو نسخ لما كتب من ذلك واستقر؛ لأنها أمور ثابتة لا تبدل ولا تغير عما هي عليه، فذلك كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من أمد بعيد، وهذا من أحسن الكنايات وأبلغها، وقد دلّ الكتاب والسنة على ذلك؛ فمن علم ذلك وشهده بعين بصيرته هان عليه التوكل على خالقه والإعراض عما سواه.

(رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح) قال السخاوي في «تخريج أحاديث الأربعين»: حديث حسن. وبين ذلك ثم قال: وبالجملة فالحديث ثابت من حديث الليث وغيره ممن قدمناه، ولذا أورده الضياء في «المختارة» من هذا الوجه، بل صححه العراقي في «أمالیه» تبعاً للترمذي. وقال ابن منده: إسناده مشهور ورواته ثقات. اهـ. وقد أورده جماعة من طرق عن ابن عباس، وجاء أنه ﷺ وصاه بذلك، وعن علي وأبي سعيد؛ رواه العسكري في «كتاب الأمثال»، وسهل بن سعد، رواه ابن مردويه، وعبد الله بن جعفر؛ رواه ابن أبي عاصم في «السنة». وقد خرج طرقها كلها السخاوي وقال: قال أبو جعفر العقيلي: كل أسانيد هذا الحديث لينة وبعضها أصلح من بعض. وليس هذا بجيد؛ فحديث ابن عباس حسن جيد، وأصح طرقه رواية حنش كما صرح به ابن منده وغيره، وهي التي أخرج الترمذي الحديث من طريقها.

(وفي رواية غير الترمذي) وهو عبد بن حميد في «مسنده» لكن بإسناد ضعيف، وقد رواه أحمد بإسنادين منقطعين، ولفظه أتم من حديث عبد بن حميد، وقد أوردته في «شرح الأذكار». (احفظ الله تجده أمامك، تعرّف) بتشديد الراء، أي تجنب (إلى الله في الرّخاء) بالدأب في الطاعات والإنفاق في وجوه القرب والمثوبات، حتى تكون متصفاً عنده بذلك

معروفاً به . (يُعرفك في الشدة) بتفريجها عنك وجعله لك من كل ضيق فرجاً، ومن كل همٍّ مخرجاً، بواسطة ما سلف منك من ذلك التصرف، وقيل: إنه على حذف مضاف، أي تعرف إلى ملائكة الله في الرخاء بالتزام طاعته تعالى والتزام عبوديته، يعرفك في الشدة بواسطة شفاعتهم عنده في تفريج كربك وغمك، وتعقب بأنه تكلف. فالأول أولى. ومعرفة العبد ربه ضربان: عامة؛ وهي الإقرار بوحدانيته وربوبيته، والإيمان به خاصة، وهي الانقطاع إليه، والأنس به، والطمأنينة بذكره، والحياء منه، وشهوده في كل حال، ومعرفة الله تعالى كذلك عامة؛ وهي علمه بعباده، واطلاعه على أعمالهم. وخاصة؛ وهي محبته لعبده وتقريبه إليه، وإجابة دعائه، وإنجاؤه من الشدائد، فلا يظفر بهذه الخاصة إلا من تحلّى بتلك الخاصة. (واعلم أن ما أخطأك) من المقادير فلم يصل إليك (لم يكن) مقدرًا عليك (ليصيبك) أي محال أن يصيبك؛ لأنه - بأن أخطأك - أنه مقدر على غيرك، وفيه مبالغة من وجوه من حيث دخول اللام المؤكدة للنفي على الخبر، وتسليط النفي على الكينونة وسرايته في الخبر. (وما أصابك) منها (لم يكن) مقدر على غيرك (ليخطئك) وإنما هو مقدر عليك؛ إذ لا يصيب الإنسان إلا ما قدر عليه. ومعنى ذلك أنه فرغ مما أصابك وأخطأك من خير أو شر، فما إصابته لك محتومة لا يمكن أن يخطئك، وما أخطأك فسلامتك منه محتومة، فلا يمكن أن يصيبك؛ لأنها سهام صائبة وجهت من الأزل، فلا بد أن تقع مواقعها. وما أحسن ما قيل:

جرى قلم القضاء بما يكون فسيان التحرك والسكون  
فلم يبق سوى التوكل على الله سبحانه، والسكون تحت جري المقادير، وما أحسن ما قيل:

لما رأيت القضاء جارياً بلا شك فيه ولا مريّة  
توكلت حقاً على خالقي وأسلمت نفسي مع الجرية  
ففي الحديث تقرير وحض على تفويض الأمور كلها إلى الله تبارك وتعالى مع شهود أن الفاعل لما يشاء، وأن ما قضاه وأبرمه لا يمكن أن يتعدى حدّه المقدر له، وهذا راجع إلى قوله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ﴾ [الحديد: ٢٢]، ثم مدار هذه الوصية على هذا الأصل؛ إذ ما قبله وما بعده مفرغ عليه وراجع إليه؛ فإن من علم أنه لن يصيبه إلا ما كتب له وأن اجتهاد الخلق كلهم بخلاف المقدور لا يفيد شيئاً البتة، علم أن الله وحده هو الضار النافع، فأفرده بالطاعة وحفظ حدوده وخافه ورجاه وأحبه وأفرده بالاستعانة والسؤال له والتضرع إليه والرضا بقضائه في حالة الشدة والرخاء.

(واعلم) تنبيه على أن من شأن هذه الدار لا سيما مع الصالحين الأختيار كثرة

الأعراض والأنصاب، فينبغي الصبر للظفر بجزيل الثواب والرضا بالقضاء والقدر. (أن النصر) من الله للعبد على جميع أعداء دينه ودنياه كائن (مع الصبر) على طاعة الله وعن معصيته، وقيل: الصبر على نكايتهم وعدم الانتصار منهم لنفسه. (وأن الفرج) وهو كما في «الصحاح» الخروج من الغم اهـ. حاصل سريعاً. (مع الكرب) هو الغم الذي يأخذ بالنفس، فلا دوام للكرب، وحينئذ فينبغي لمن نزل به ذلك أن يكون صابراً محتسباً راجياً سرعة الفرج مما نزل به حسن الظن بمولاه في جميع أموره، فإنه أرحم به من كل راحم؛ إذ هو أرحم الراحمين. (وأن مع العسر يسراً) كما نطق به قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا \* إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥ - ٦]، ومن ثم ورد عنه ﷺ: «لن يغلب عسر يسرين»<sup>(١)</sup> أي لأن النكرة إذا كررت كانت الثانية غير الأولى، والمعرفة إذا أعيدت كانت الثانية عين الأولى غالباً فيهما، وليست الآية من غير الغالب خلافاً لمن فهم ذلك فقال: وفي الآية الثانية عسران أيضاً؛ عسر الدنيا ومعه يسر، وعسر الآخرة ومعه يسر، ولا ينافي وقوع العسر لنا - كما صرح به هذه الآية - عدم وجود وقوعه كما صرح به قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]؛ لاختلاف المراد بالعسرين، لأن المثبت هو العسر في العوارض الدنيوية التي تطرق العبد بما لا يلائم نفسه؛ كضيق الأرزاق ونحوها، والمنفي هو العسر بالتكليف بالأحكام الشاقة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. ثم اليسر السهولة، ومنه اليسار لأنه تسهل به الأمور، والعسر نقيضه، وفي «الصحاح» كل ثلاثي أوله مضموم ووسطه ساكن فمن العرب من يثقله، ومنهم من يخففه. وما تقرر في «مع» في محالها الثلاث من أنها على بابها هو الظاهر؛ إذ أواخر أوقات الصبر والكرب والعسر هي أول أوقات النصر والفرج واليسر، فقد تحققت المقارنة بينهما، ومن لطائف اقتران الفرج بالكرب واليسر بالعسر أن الكرب إذا اشتد وتناهى أيس العبد من جميع المخلوقين وتعلق قلبه بالله وحده، وهذا هو حقيقة التوكل، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]. والحديث بطريقه أصل عظيم في مراقبة الله ومراعاة حقوقه والتفويض لأمره والتوكل عليه وشهود توحيده وتفرده، وعجز الخلائق كلهم وافتقارهم إليه.

**٦٣ -** الرابع: عن أنس رضي الله عنه قال: إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر، كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري، وقال: «الموبقات» المهلكات.

(١) وإسناده ضعيف وانظر ضعيف الجامع برقم (٤٧٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٩٢).

(الرابع: عن أنس رضي الله عنه قال) مخاطباً للمتساهلين في الأعمال (إنكم لتعملون أعمالاً) تستهونونها لعدم نظركم إلى عظم المعصي بها (هي) لذلك (أدقُّ في أعينكم من الشَّعر) استخفافاً بها. (كنا نعدُّها) لكمال الخشية الناشئة عن كمال المعرفة باللَّه الحاصلة بحلول نظر النبي ﷺ. (على عهد) زمن (رسول الله ﷺ من الموبقات) وهذا كما جاء في الخبر الآخر: «لا تنظر إلى صغر الخطيئة، وانظر إلى عظم من عصيت»<sup>(١)</sup>، وفي الخبر الآخر: «المؤمن يرى ذنبه كأنه صخرة يخاف أن تقع عليه، والكافر يرى ذنبه كأنه ذباب يمر على أنفه»<sup>(٢)</sup>.

وفي الحديث كمال مراقبة القوم لله تعالى، وكمال استحيائهم منه، حتى إنهم يرون تلك الأمور التي استهون غيرهم الوقوع فيها مهلكات لهم لعظم شهودهم جلال الله تعالى وعظمته. أحيا الله قلوبنا من موت الغفلة بمنته. (رواه البخاري، وقال) أي البخاري (الموبقات) بضم الميم (المهلكات) وفيه أن الإنسان ينبغي له أن يحذر من صغار الذنوب فلعلها تكون المهلكة له في دينه، كما يحترز من يسير السموم خشية أن يكون فيها حتفه.

**٦٤ -** الخامس: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يغار، وغيره الله تعالى أن يأتي المرء ما حرم الله عليه»<sup>(٣)</sup>. متفق عليه. و «الغيرة» بفتح الغين، وأصلها الأنفة.

(الخامس: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: إن الله تعالى يغار، وغيره الله تعالى أن يأتي المرء ما حرم الله عليه) أي منعه أن يأتي ذلك. (متفق عليه) ورواه أحمد والترمذي كلهم بزيادة «والمؤمن يغار»، ورواه بإسقاطها البخاري. (والغيرة بفتح الغين) المعجمة وسكون التحتية بعدها راء مهملة. (وأصلها) في وضع اللغة (الأنفة) بفتح أوليه، أي الامتناع من الضيم ونحوه، وفي «شرح مسلم»: «أصلها المنع»، والرجل غيور على أهله يمنعهم من التعلق بأجنبي بنظر أو غيره، ومعنى غيره الله تعالى منعه الناس من الفواحش، أي وسائر المحرمات كما في حديث الباب، لكن الغيرة في حق الناس يقارنها تغيير حال الإنسان وانزعاجه، وهذا مستحيل في حق الله تعالى اهـ.

**٦٥ -** السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن ثلاثة من بني إسرائيل، أبرص وأقرع وأعمى، أراد الله أن يبتليهم، فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص، فقال: أي شيء أحب إليك، قال: لو حسن، ووجدت حسن، ويذهب عني الذي قد قدرني الناس، فمسحه فذهب عنه قدره، وأعطني لونا حسناً وجلداً حسناً.

(١) أخرجه أحمد في الزهد (٣٨٤) موقوف على بلال بن سعد.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٣٠٨) موقوفاً على ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٢٢٢، ٥٢٢٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٦١).



قال: فأبي المال أحب إليك، قال: الإبل، أو قال: البقر - شك الراوي -، فأعطي ناقه عُشراء، فقال: بارك الله لك فيها. فأنتى الأقرع، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعراً حسن، ويذهب عني هذا الذي قد قدرني الناس، فمسحه فذهب عنه وأعطي شعراً حسناً. قال: فأبي المال أحب إليك؟ قال: البقر، فأعطي بقرة حاملاً، وقال: بارك الله لك فيها. فأنتى الأعمى، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلي بصري فأبصر الناس، فمسحه فرد الله إليه بصره. قال: فأبي المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطي شاة والدأ، فأنتج هذان وولد هذا. فكان لهذا وإد من الإبل، ولهذا وإد من البقر، ولهذا وإد من الغنم، ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك. أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال، بعيداً أتبلغ به في سفري، فقال: الحقوق كثيرة. فقال: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقدرك الناس، فقيراً فأعطاك الله؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كائناً عن كابر. فقال: إن كنت كاذباً في دعواك فصيرك الله إلى ما كنت. وأتى الأقرع في صورته وهيئته، فقال له مثل ما قال لهذا، ورد عليه مثل ما رد هذا. فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت. وأتى الأعمى في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين وابن سبيل، انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك، شاة أتبلغ بها في سفري. فقال: قد كنت أعمى فرد الله إلي بصري، فخذ ما شئت ودع ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله عز وجل، فقال: أمسك مالك، فإنما ابتليتكم، فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبك». متفق عليه<sup>(١)</sup>.

و «الناقة العشراء» بضم العين وفتح الشين وبالمد، هي الحامل، وقوله «أنتج وفي رواية: فنتج» معناه تولى نتاجها، و «النتاج» للناقة كالقابلة للمرأة، وقوله «ولد هذا» هو بتشديد اللام، أي تولى ولادتها، وهو بمعنى أنتج في الناقة. فالمولد والنتاج والقابلة بمعنى، لكن هذا للحيوان وذاك لغيره، قوله «انقطعت بي الحبال» هو بالحاء المهملة والباء الموحدة، أي الأسباب، وقوله: «لا أجهدك» معناه لا أشق عليك في رد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي. وفي رواية البخاري «لا أحمدك» بالحاء والميم، ومعناه لا أحمدك بترك شيء تحتاج إليه، كما قالوا: «ليس على طول الحياة ندم» أي على فوات طولها.

(السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه سمع) كلام (النبي ﷺ يقول) تقدم أن جملة يقول بدل اشتغال من مفعول سمع، أو جملة حالية من المفعول المحذوف الذي قدرته، وأتى به مضارعاً بعد سمع الماضي إما حكاية لحال وقت السماع، أو لإحضار

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٤٦٤، ٦٦٥٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٦٤).

ذلك في ذهن السامع . (إن ثلاثة من بني إسرائيل) أي أولاد يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم صلوات الله وسلامه عليهم . (أبرص) أي به وضح ، وهو بالنصب بدل من ثلاثة ، وخبر إن محذوف ، أي أقص عليكم شأنهم ، ولو روي بالرفع لكان على القطع ، والفاء في «فأراد الله» لتعقيب المفسر للمجمل ، ويصح عند من جوز دخول الفاء في خبر إن أن يكون الخبر الجملة بعدها ، وكذا على حذفها كما في نسخة . (وأقرع) أي من ذهب شعر رأسه من آفة . (وأعمى) العمى عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيراً . (فأراد الله أن يبتليهم) أي يعاملهم معاملة المبتلى المختبر ، وإلا فعلمه أزلي شامل للموجود والمعدوم قبل وجوده .

(فبعث) أرسل (إليهم ملكاً) بفتح اللام في صورة إنسان . (فأتى) الملك (الأبرص) بدأ به ثم بالأقرع اهتماماً بالتسجيل عليهما وتعجيلاً للانتقام منهما ، وقدم الأبرص لأن داءه أقبح وأشنع ولونه أعظم . (فقال) له : (أي شيء أحب إليك؟ قال : لونٌ حسنٌ) بالتونين على الوصف . (و) كذا (جلدٌ حسنٌ) لم يقتصر على طلب اللون الحسن ؛ لأن جلد البرص يحصل له من التقلص والتشنج والخشونة ما يزيد به قبح صاحبه وعاره ، فلم يكف طلب حسن اللون عن طلب حسن الجلد . (ويذهب) عطف على ما قبله تقدير أن . (عني) الداء الذي قد قدرني بكسر الذال ، أي تباعد عني وكرهني (الناس) أي بسببه ، والعائد محذوف ، أي به . قال الكرمانى : وفي نسخة : «قدروني» على لغة «أكلوني البراغيث» . (قال) ﴿فَمَسَحَهُ﴾ (فمسحه) الملك ، أي أمرّ يده عليه (فذهب عنه قدره) أي سبب قدره وهو البرص الذي كان به . (وأعطي لوناً حسناً وجلداً حسناً . قال) الملك له (فأى المال) معروف ، وتصغيره مويل ، والعامية تقول مويل بتشديد الياء ، كذا في «الصحاح» . (أحب إليك ، قال : الإبل) بكسرتين وتسكن الموحدة تخفيفاً ، أي الجمال ، اسم يقع على الواحد والجمع وليس بجمع ولا اسم جمع ، كذا قال ابن سيدة ، وقال الجوهري : ليس لها واحد من لفظها وهي مؤنثة ؛ لأن أسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها إذا كانت لغير آدميين فالتأنيث لها لازم ، وإذا صغرتهما أدخلتها التاء فقلت : أيلة وغنيمة ونحو ذلك . (أو قال : البقر - شك الراوي -) اسمه إسحاق بن عبد الله ، أي شك هل سمع الإبل أو البقر ، والمرجح الإبل لكونه اقتصر عليها في قوله : «فأعطي ناقة عشراء» ، ويؤيده الاقتصار في الأقرع على البقر لا غير ، فتعين الإبل للأبرص . كذا قيل ، لكن في رواية للبخاري في أبواب بني إسرائيل : هو شك في ذلك أن الأبرص في الأقرع قال أحدهما : الإبل ، وقال الآخر : البقر . اهـ . وبها يعلم أن الاقتصار في الأقرع على البقر من الراوي ، وإلا فالشك فيه كما قبله ، ويؤيد أنها الإبل أيضاً سؤال الملك له بغيراً ، وهذا كله بعد الشك . (قال : فأعطي) بالبناء للمفعول . (ناقة عُشراء ، فقال : بارك الله) أي أوقع (لك) البركة وهو يحتمل أن يكون دعاء منه له بذلك ، وأن يكون إخباراً به . (فيها) أي في هذه الناقة .

(قال: فأنتى الأقرع) أي عقب تمام ما يتعلق بالأبرص كما تشعر به الفاء. (فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعراً حسن) بالتنوين على الوصف. (ويذهب عني هذا) الداء، أي القرع (الذي قد قدرني الناس) أي بسببه. (قال: فمسحه) الملك، يحتمل أن يكون مسح محل الداء فقط وهو الأقرب، وأن يكون مسح جميع بدنه لتعمه البركة. (فذهب عنه) القرع (وأعطي شعراً حسناً. قال) الملك له (فأي المال أحب إليك) أي من جميع الأموال، أي أيها تحب أن يكون لك منها. (قال: البقر) اسم جنس يقال على الذكر والأنثى، وإنما دخلته الهاء للفرق بين الواحدة والجمع، والباقر جماعة البقر مع رعاتها، وأهل اليمن يسمون البقرة باقوراً. (فأعطي بقرة حاملاً) لم يقل حاملة؛ لاختصاص هذا الوصف بالموثث كحائض وطالق، وإنما يحتاج إليها للفرق في نحو قائم وقائمة. (وقال: بارك الله لك فيها) أي في هذه البقرة.

(قال: فأنتى الأعمى، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلي بصري) أي القوة المودعة في العينين التي بها تدرك المبصرات. (فأبصر) بضم الهمزة (به الناس) أي أراهم ببصري، أي بعيني رأسي. (قال: فمسحه) أي أمرّ يده على عينيه، ويحتمل على جميع بدنه، والأول أقرب كما تقدم في نظيره. (فرد الله إليه بصره) أي القوة المدركة المذكورة. (قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الغنم) أي أحبه إليّ، فهو مبتدأ محذوف الخبر، أو الأحب إليّ الغنم، فيكون خبر مبتدأ محذوف. وفي «الصحاح»: الغنم اسم مؤنث موضوع للجنس يقع على الذكور والإناث، وإذا صغرتها ألحقها التاء فقلت: غنيمة؛ لأن أسماء الجموع - إلى آخر ما تقدم يقال: خمس من الغنم ذكور، فيؤنث العدد وإن عنيت الأكباش؛ لأن العدد يجري في تذكيره وتأنيثه على اللفظ لا على المعنى، والإبل كالغنم في جميع ما ذكرناه، كذا نقله عنه الديرري في «حياة الحيوان». (فأعطي) بالبناء للمجهول (شاة) المفعول الثاني لأعطي، ومفعوله الأول نائب الفعل المضمر في الفاعل. (والدأ) أي ذات ولد، وقيل: حاملاً، وفي «جامع الأصول»: هي التي قد عرف منها كثرة الولد والنتاج. (فأنتج هذان) سيأتي أنه بالبناء للفاعل، لكن في «الصحاح»: للعرب أحرف لا يتكلمون بها إلا على سبيل المفعول وإن كان بمعنى الفاعل، مثل قولهم: زهى الرجل، وعنى بالأمر، ونتجت الناقة والشاة وأشباهها. اهـ. والمشار إليهما صاحبا الإبل والبقر. (وولّد) بتشديد اللام (هذا) أي صاحب الغنم. (فكان لهذا وادٍ) أي ملؤه (من الإبل، ولهذا وادٍ من البقر) من عطف معمولين على معمولي عامل واحد، وهو جائز اتفاقاً، وقوله «من الإبل» في محل الصفة لوادٍ، ويجوز أن يكون حالاً لتخصيصه بتقدم الخبر. (ولهذا وادٍ من الغنم).

(قال: ثم إنه) أي: الملك (أتى الأبرص) متصوراً (في صورته) أي التي كان عليها (وهيئته) من رذالة الملابس، وقيل: الضمير في «صورته وهيئته» يرجعان للملك، أي جاء بعد أن صار معافى غنياً في الصورة التي قد جاء فيها وهو بضد ذلك، فدعا له

فذهب عنه . (فقال: رجل مسكين) بكسر الميم من المسكنة الحاجة، خبر مبتدأ محذوف، أي أنا رجل محتاج . (قد انقطعت بي) الباء للتعدي (الحيال) الرواية المشهورة بالمهملة والموحدة كما سيأتي في الأصل، واحده حبل، وهو المستطيل من الرمل، وقيل: الأسباب في طلب الرزق، قال القرطبي: وهذا أوقع التفسيرين . وفي رواية لمسلم: «الحيال» بالتحية من الحيلة، ومن رواه بالجيم والموحدة كبعض رواة البخاري ففيه بُعد، بل قال بعضهم: إنه قد صحف . (في سفري) ظرف لغو متعلق بانقطعت، أو ظرف مستقر حال من الضمير المجرور . (فلا بلاغ لي) البلاغ: ما يتبلغ ويتوصل به إلى الشيء المطلوب، أي لا وصول لي لما أريده (اليوم إلا بالله) أي إيجاده وتيسيره . (ثم بك) لكونك مظهراً للخير يجري على يدك، وثم هي هنا للترتيب في التنزل، ولم يقل: وبك دفعا لإيهام التشريك، ولذا كان الإتيان بضم هو الأدب المتأكد كما يأتي، وهذا من الملك من المعارض التي يقصد بها التوصل إلى إفهام المقصود من غير أن يراد حقيقتها كما في قول إبراهيم صلى الله على نبينا وعليه وسلم: هذا ربي، وهذه أختي<sup>(١)</sup> . (أسألك) أي أقسم عليك مستعظفاً (ب) الله (الذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن) بفتح المهملتين، أي بعد الابتلاء في اللون والجلد . (والمال) أي بعد الابتلاء بالفقر . (بعيراً) هو اسم يقع على الذكر والأنثى، وهو من الإبل بمنزلة الإنسان من الناس، والجمل بمنزلة الرجل، والناقة بمنزلة المرأة، والقعود بمنزلة الفتى، والقلوص بمنزلة الجارية، وإنما يقال له بعير إذا أجذع، والجمع أبعرة وأباعر وبعران . (أنبأ) بتشديد اللام، أي من البلغة وهي الكفاية . (به) كذا رواية الكشميهني في البخاري، وعند غيره فيه «عليه» أي بعيراً أكتفي به، أو حال كوني عليه . (في سفري، فقال) الأبرص (الحقوق كثيرة) أي عليّ، فلا فاضل عن الحاجة لأعطيك إياه، فانظر غيري . (فقال) الملك (إنه) أي الشأن (كأنني) بتشديد النون (أعرفك) الظاهر أن كأن فيه للتحقيق وهو معنى أثبت الكوفيون وذكره ابن هشام في «المعني»، قال العلوي: وهو التحقيق، وأنشدوا عليه:

وأصبح بطن مكة مقشعراً كأن الأرض ليس بها هشام

أي لأن الأرض، وقال ابن السيد في «شرح شواهد الجمل»: جرت عادة النحويين أن يجعلوا كأن للتشبيه حيث وقعت . وليس ذلك بصحيح؛ إنما تكون تشبيهاً محضاً إذا وقع في الخبر اسم ممثل به اسمها ويكون الخبر أرفع من الاسم أو أحط منه، نحو: كأن زيدا ملك، أو كأن عمراً حمار، أما إذا كان خبرها فعلاً أو ظرفاً أو مجروراً أو صفة من صفات اسمها فإنها يدخلها حينئذ معنى الظن والحسبان؛ نحو: كأن زيدا قائم في الدار، فلست تشبه زيدا بشيء هاهنا، وإنما تظن أنه قائم أو في

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٣٥٧، ٥٠٨٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٧١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

الدار . انتهى بلفظه . لكن الذي صححه ابن مالك وأبو حيان والرضي وغيرهم ما ذهب إليه الجمهور من أن التشبيه لا يفارقها، وأن ما أوهم خلافه مؤول . (ألم) استفهام تقرير (تكن أبرص تقدر) بفتح الذال المعجمة، أي تكرهك (الناس) أي فعافك الله . (فقيراً) أي محتاجاً (فأعطاك الله؟ فقال: إنما ورثت) بتشديد الراء مبني للمفعول، وبتخفيفها مبني للفاعل . (هذا المال كابرأ عن كابر) أي كبيراً عن كبير في العز والشرف، أي ورثته عن أبي وجدّي، وحاصله إنكار تلك الحال ودعوى أنه نشأ في تلك الأحوال، فهي غير متجددة عليه، وهذا من إنكار النعم وكفر المنعم، حملة عليه البخل . وحق العبد ألا يزال لنعم مولاه شاكراً، ولأحواله التي كان عليها وآل إليها ذاكراً، وفي «الحوض المورود» للشيخ عبد الوهاب الشعراني: أخذ علينا العهود إذا حصل لنا ضخامة وقيام ناموس بين الناس ألا ننسى صفتنا التي كنا عليها قبل من الثياب الخلقة وخدمة الناس وضيق المعيشة ونحو ذلك، وذلك لنعرف الله بالنعم، فإن من نسي حاله أيام صغره قل شكره، وربما قال: نحن بحمد الله نشأنا في الضخامة أباً عن جد ليوهم من لم يعرفه أن حاله لم يزل كذلك . وقد دخل شخص على معن بن زائدة فقال له:

أتذكر إذ قميصك جلد شاة وإذ نعلك من جلد البعير

فقال معن: أذكر والحمد لله رب العالمين . فقال:

فقد جلّ الذي أعطاك ملكاً وعلمك الجلوس على السرير

قال: جل ربي وعز . فقال:

فمجد لي يا ابن ناقصة بمال فإني قد عزمت على المسير

فأمر له بمال جزيل وشكر له تذكيره الحالة التي لعله نسيها اهـ .

وقال القرطبي: حمل هذا القائل بخله على نسيان منة الله تعالى ووجد نعمه، وعلى الكذب، ثم أورثه ذلك سخطه الدائم وذلك شؤم البخل، واعتبر بحال الأعمى لما اعترف بشكر النعم وسخت نفسه بما ثبتها الله عليه وشكر فعله رضي عنه كما يأتي . (فقال) الملك (إن كنت كاذباً في دعواك)، وأتى بأن الموضوعه للشك في الشرط مع أنه جازم به مماشاة ومساجلة، أو أن «إن» فيه بمعنى إذ . (فصيرك الله) بتشديد الياء التحتية (إلى ما كنت) .

(قال: وأتى الأقرع في صورته) التي يقدرها الناس (وهيئة) التي يحقرونها لراثتها، وسقطت هذه المعطوفة عند صاحب «المشكاة» في روايته المعزوة للصحيحين، قال شارحها ابن حجر: لم يقل هنا «وهيئة» اختصاراً، أو إشارة إلى شدة لؤم الأبرص وغباوته، فإنه مع كونه أتى له في صورته وهيئة التي أتاه عليها أولاً وحصل له منه ما حصل من الشفاء والغنى، أنكر معرفته وتجاهل به، وتفاخر عليه بأنه إنما جاءه المال من أبيه، فضم إلى كذبه قبائح تنبئ عن أنه انتهى في اللؤم والحمق إلى غاية لم يصلها

غيره . (فقال له) الملك (مثل ما قال لهذا) الأبرص (ورد) الأقرع (عليه مثل ما رد هذا) الأبرص . (فقال) الملك : (إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت) عليه من القرع والفقر .  
 (قال : وأتى الأعمى) متشكلاً (في صورته) أي : في صورة آدمي أعمى (وهيئته ،  
 فقال) الملك (رجل) أي : صورة ؛ إذ الملائكة لا يوصفون بذكورة ولا أنوثة . (مسكين  
 وابن سبيل) أي : مسافر ، سُمي به لملازمته السبيل ، كما سُمي القاطع ابن الطريق ،  
 ويحتمل أنه أراد أنه ضيف وسُمي به لأن السبيل تظهر به . (انقطعت بي الحبال في  
 سفري ، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك ، أسألك بالذي ردّ عليك بصرك) أي : القوة  
 الباصرة المدرك بها المبصرات (شاةً أتبلّغ بها في سفري . فقال) ذلك الرجل متذكراً نعم  
 الله تعالى عليه وحسن حاله بعد بؤسه : (قد كنت أعمى فردّ الله إليّ) بتشديد الياء ، وفي نسخة  
 «عليّ» (بصري ، فخذ ما شئت) أي : من المال . (ودع ما شئت) منه (فوالله لا أجهدك) بفتح  
 الهاء ، وهذه رواية مسلم . (اليوم بشيء) أي : في ردّ شيء (أخذته لله) علة لعدم الإجهاد ،  
 أي : لا أشق عليك لله أو للأخذ ، وشتان ما بين هذا وقول ذينك «الحقوق - أي : الموانع  
 من الإعطاء - كثيرة ، فلا يمكن أن أعطيك شيئاً وإن قل» . (فقال) الملك (أمسك مالك ، فإنما  
 ابتليتكم) أي : امتحنتكم ؛ أي : عاملكم الله العالم بجميع الأمور معاملة المبتلى المختبر ،  
 ليرتب على عملكم أثره ؛ إذ الجزاء إنما جعله الله مرتباً على ما يبدو في عالم الشهادة لا  
 على ما سبق في علمه . (فقد رضي الله عنك وسخط) بالبناء للمجهول (على صاحبك) والرضا  
 والسخط المراد بهما في حقه تعالى لازمهما مجازاً مرسلًا<sup>(١)</sup> ، إما عن إرادة الإثابة  
 والتعذيب ، فيكونان صفتي ذات ، أو التعذيب والإثابة نفسيهما فيكونان صفتي فعل . (متفق  
 عليه) وانفرد به الشيخان عن باقي أصحاب الكتب الستة .

(والناقة العشراء بضم العين) المهملة (وفتح الشين) المعجمة (وبالمد ، هي الحامل) كذا  
 أطلقه وهو قول ، وقيل : الحامل التي أتى عليها من حملها عشرة أشهر من يوم طرقتها  
 الفحل ، وهي من أنفس الإبل . وفي «مختصر القاموس» : العشراء من النوق التي مضى  
 لحملها عشرة أشهر أو ثمانية ، وهي كالنفساء من النساء ، جمعه عشراوات وعشار اهـ .  
 (قوله : أنتج) بالبناء للفاعل ، هو شاذ قليل ؛ لأنه لم يسمع من هذه المادة إلا نتج مبني  
 للمفعول ، والنتج الأولاد ، والنتج والإنتاج تولي الولادة . (وفي رواية : فنتج) بالبناء للفاعل  
 كذلك . (ومعناه تولي نتاجها) الأقرب أن معناه ولد الإبل والبقر ، ومعنى ولد الغنم أي :  
 صيرها والدة ؛ أي : منسوبة للولادة ، نحو : فسقت الرجل نسبته للفسق . (والنتاج للناقة  
 كالقابلة للمرأة) ، قوله : ولد هذا ، هو بتشديد اللام ، أي تولي ولادتها ، وهو بمعنى نتج في الناقة .

(١) وقد تقدم أن هذا من التأويل المذموم ، والذي عليه أهل السنة والجماعة إثبات صفتي الرضا  
 والسخط لله تعالى على الوجه الذي يليق به جل وعلا ، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف  
 ولا تمثيل .

فالمولد والنتاج والقابلة بمعنى) وهي المتولية للولادة. (لكن) في عرف الاستعمال (خص هذا) أي: الناتج (للحيوان) هو الإبل والبقر (وذاك) أي: المولد (لغيره) أي: الغنم، والقابلة لبني آدم. (قوله: انقطعت بي الحبال، هو بالحاء المهملة والباء الموحدة، أي الأسباب. قوله: لا أجهدك) بالجيم والهاء، وهي رواية مسلم (معناه لا أشق عليك في رد شيء) فهو على حذف مضاف. (تأخذه) بأن أنزعه منك (أو تطلبه من مالي) بأن أمنعه. قال القرطبي: قال صاحب «الأفعال»: جهدته وأجهدته. بالغت في مشقته. وقيل معنى أجهدك: لا أقل لك فيما تأخذه. والجهد ما يعيش به المقل، ومنه ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]. (وفي رواية البخاري) وهو عند ابن ماهان كما قال القرطبي: (لا أحمدك، بالحاء) المهملة (والميم) وبلا النافية (ومعناه: لا أحمدك بترك شيء تحتاج إليه) فهو على تقدير المضاف، وذلك لطيب نفسي بما تأخذه. (كما قال) أي الشاعر (ليس على طول الحياة ندم. أي على فوت طولها)، وقال الشاعر:

أتوب إليك يا مولاي مما علي به تواترت الذنوب  
وأما عن هوى ليلي وتركى زيارتها فإني لا أتوب

أي: وعدم تركي زيارتها. قال الكرمانى في «شرح البخاري»: أو أنه من قولهم: فلان يتحمد، أي يمتن. يقال: من أنفق ماله على نفسه فلا يتحمد به على الناس، قال: وروي «لأحمدك» باللام فقط قبل المضارع، من الحمد.

٦٦ - السابع: عن أبي يعلى شدد بن أوس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

قال الترمذي وغيره من العلماء: معنى «دان نفسه» حاسبها.

(السابع: عن أبي يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة (شدد بن أوس) بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الأولى (رضي الله عنه) وأوس بفتح الهمزة وسكون الواو آخره سين مهملة، ابن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد بن مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري، وهو ابن أخي حسان بن ثابت. الجامع بين العلم والعمل والحلم، مات بفلسطين سنة ثمان وخمسين وهو ابن خمس وسبعين سنة. وقال المصنف في «التهذيب»: مات ببيت المقدس وقبره بظاهر باب الرحمة باق إلى الآن. روي له عن رسول الله ﷺ خمسون حديثاً، أخرجا له حديثين؛ انفرد بأحدهما البخاري وبالأخر مسلم. (عن النبي ﷺ قال: الكيس) العاقل (من دان نفسه) أي حاسبها ومنعها مستلذاتها وشهواتها التي فيها هلاك دينها. (وعمل لما بعد الموت) من القبر وما

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٤٥٩) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن الترمذي برقم (٤٣٦).

بعده صالح العمل المؤمن له في الوحدة والوحشة، وما أحسن ما قيل:

باللَّه يا نفس اسمعي واعقلي مقالة قد قالها ناصح  
لا ينفخ الإنسان في قبره إلا التقى والعمل الصالح

(والعاجز) التارك لما يجب فعله بالتسوية. (من أتبع) بإسكان الفوقية (نفسه هواها) أي جعلها تابعة لما تهواه، مؤثرة لشهواتها معرضة عن صالح الأعمال، لكونه على خلاف ما تدعو إليه النفس. (وتمتّى على الله) الفوز في الآخرة، فالحاصل أن الحزم الإتيان بواجب العبودية من أداء الخدمة، ومحاسبة النفس حذر مجاوزة الحدود، وعدم الالتفات إلى ذلك بالقلب والركون إليه، بل يكون اعتماده مع ذلك على فضل مولاه سبحانه، وأما ترك أداء مقام العبودية فذلك من رعونات النفس الخفية، لا سيما إن أوقعها في ميدان شهواتها الذي فيه هلكها ومحقتها. (رواه الترمذي) وكذا رواه أحمد وابن ماجه والحاكم. (وقال) الترمذي (حديث حسن) ورواه البيهقي من حديث أنس، ذكره في «الجامع الصغير». (قال الترمذي وغيره من العلماء: معنى دان نفسه: حاسبها) حكاها في «النهاية» بقليل، وفسره هو بقوله: أي أذلها واستعبدها، والحساب من جملة معاني الدين، ذكره في «القاموس». وفي «الكشاف» في قوله تعالى: ﴿أَوَإِنَّمَا لَمَدِينُونَ﴾ [الصفاء: ٥٣] أو معناه لمسوسون، أي مربوبون، من الدين بمعنى السياسة، ومنه حديث: «الكيس من دان نفسه». اهـ.

٦٧ - الثامن: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»<sup>(١)</sup>. حديث حسن. رواه الترمذي وغيره.

(الثامن: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ) من فيه تبعيضية أو ابتدائية، وتقديم الخبر لكون التركيب من قبيل: على التمرة مثلها زبداً، وحسن الإسلام عبارة عن كماله، وهو أن تستقيم نفسه في الإذعان لأمر الله تعالى والاستسلام لأحكامه، وهو علامة شرح الصدر بنور الرب. (تركه ما لا يعنيه) أي ما لا يريده ولا يحتاج إليه ولا ضرورة إليه ولا ينفعه بكون عيشه بدونه ممكناً، وذلك يشمل الأفعال الزائدة والأقوال الفاضلة، فينبغي ألا يشتغل إلا بما فيه صلاحه معاشاً ومعاداً بتحصيل ما لا بد منه في قوام البدن وبقاء النوع الإنساني، ثم بالسعي في الكمالات العلمية والفضائل العلية، التي هي وسيلة لنيل السعادة الأبدية، والفوز بالنعمة السرمدية، وأن يعرض عما عدا ذلك، وذلك إنما يكون بالمراقبة ومعرفة أنه فيما يأتيه بمرأى ومسمع من الله سبحانه وتعالى، وأنه لا يخفى عليه شيء من شأنه، قال معروف: علامة مقت الله للعبد أن تراه مشغولاً بما لا يعنيه، فإن من اشتغل بما لا يعنيه

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٣١٧) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (١٨٨٦).



فاته ما يعنيه . وقال الغزالي : حدُّ ما لا يعينك في الكلام أن تتكلم بما لو سكَّت عنه لم تأثم ولم تتضرر حالاً ولا مآلاً . قال : فإن شغلت بما لا يعينك فإنك مضيع زمانك ومحاسب على عمل لسانك ؛ إذ تستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير ، ولو صرفته في الذكر والدعاء ربما انفتح لك من نفحات الله ما يعظم جدواه ، ومن قدر على أن يأخذ كنزاً من كنوز الجنة وأخذ بدله بكرة كان خاسراً ، وما أحسن ما قيل :

اغتنم ركعتين في ظلمة الليل      بل إذا كنت فارغاً مستريحاً  
وإذا ما هممت بالخوض في الباطن      طل فاجعل مكانه تسبيحاً  
وقول الحافظ أبي إسماعيل البخاري كما عزاه إليه الحاكم في «تاريخه» :  
اغتنم في الفراغ فضل ركوع      فعسى أن يكون موتك بغته  
كم صحيح تراه من غير سقيم      ذهبت نفسه الصحيحة فلتته  
وقلت في المعنى :

واغتنم في الحياة حسب اقتدار      طاعة الله كي تفوز بقربه  
لا تسوف إلى غد كم صحيح      مات في الحال من تقلب قلبه

(حديث حسن . رواه الترمذي وغيره) فرواه ابن ماجه وابن حبان في «صحيحه» ، والقضاعي في «مسند الشهاب» ، وعن أبي داود قال : أقمت بطرسوس فاجتهدت في المسند فإذا هو أربعة آلاف حديث ، ثم نظرت فإذا مدارها على أربعة ، وذكر هذا منها . اهـ .

٦٨ - التاسع : عن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يُسأل الرجل فيم ضرب امرأته »<sup>(١)</sup> . رواه أبو داود وغيره .

(التاسع : عن عمر رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : لا يُسأل) بالبناء للمجهول (الرجل فيم) بحذف ألف ما الاستفهامية لجرها بفي ، أي بأي سبب (ضرب امرأته) لاحتمال أن يكون السبب مما يستحيا من ذكره ؛ كالاتناع من التمكين ، بل يترك ذلك إليه وإلى مراقبته لمولاه ، إلا إن احتاج الأمر إلى جريان الأحكام والرفع إلى الحكام فتبين الأمور . (رواه أبو داود وغيره) فرواه الإمام أحمد ، والحديث صحيح كما صرح به ابن حجر الهيتمي في كتابه «تنبيه الأخبار» .

ولما كانت نتيجة مراقبة العبد لمولاه في سائر الأحوال وأنه بمرأى منه لا يخفى عليه شيء ، من شأنه امتثال الأوامر واجتناب النواهي وذلك هو التقوى ، عقبها بها فقال :

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٢١٤٧) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٩) .

## باب في التقوى

أصلها «وقوى» بكسر أوله وقد يفتح، من الوقاية، أبدلت تاء كتراث وتخمة، وهي ما يستر الرأس، فهي اتخاذ وقاية تفيك مما تخافه وتحذره، فتقوى العبد لله أن يجعل بينه وبين ما يخشاه وقاية تقيه منه، وهي امتثال أوامره تعالى واجتناب نواهيه بفعل كل مأمور به وترك كل منهي عنه حسب الطاقة، فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين شرفهم الله تعالى في كتابه بالمدح والثناء: ﴿وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦]. وبالحفظ من الأعداء: ﴿وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً﴾ [آل عمران: ١٢٠]، وبالتأييد والنصرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨]، وبالنجاة من الشدائد والرزق من الحلال: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً \* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢ - ٣] قال أبو ذر: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية ثم قال: «يا أبا ذر! لو أن الناس كلهم أخذوا بها لكفتهم»<sup>(١)</sup>، وبإصلاح العمل وغفران الذنب: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١]، وبكفيلين من الرحمة والنور: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَعَامِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ [الحديد: ٢٨]، وبالقبول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، وبالإكرام والإعزاز عند الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاهُ﴾ [الحجرات: ١٣]، وبالنجاة من النار: ﴿فَمَنْ نَجَّى اللَّهُ مِنَ النَّارِ﴾ [مريم: ٧٢]، وبالخلود في الجنة: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وبغاية ذلك القصى وهي محبة الله تعالى وموالاته، وانتفاء الخوف والحزن، وحصول البشارة في الدنيا والآخرة، والفوز العظيم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ \* الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ \* لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا بُدَّ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤]. ولو لم يكن في التقوى سوى هذه الخصلة لكفت.

وفي أوائل «تفسير البيضاوي»: للتقوى ثلاث مراتب: «الأولى»: التوقي عن العذاب المخلد بالتبري عن الشرك، وعليه قوله تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى﴾ [الفتح: ٢٦]، «الثانية»: التجنب عن كل ما يؤثم من فعل أو ترك حتى الصغائر عند قوم، وهو المتعارف باسم التقوى في الشرع، وهو المعنى بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ [الأعراف: ٩٦]، «الثالثة»: أن يتنزه عما يشغل سره عن الحق، ويتبتل إليه بشراشه، وهو التقي الحقيقي المطلوب بقوله تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٥٤٧) موارد) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف موارد الظمان برقم (١٨٧).

[آل عمران: ١٠٢]، ثم قال في قوله تعالى: ﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]: نَبَهَ بِهِ عَلَى أَنْ التَّقْوَى مَتَهَى دَرَجَاتِ السَّالِكِينَ، وَهُوَ التَّبَرِّي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى. اهـ. فَحَمَلَهُ عَلَى الْمَقَامِ الْأَكْمَلِ مِنْ مَرَاتِبِهَا. وَفِي «كِتَابِ التَّقْوَى» لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا وَ«الْحَلِيَّةِ» وَغَيْرِهِمَا؛ أَنَّهُ قِيلَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ لَهُ بَيْتٌ فِي الْأَنْصَارِ إِلَّا وَقَدْ قَالَ شِعْرًا، فَقَالَ: وَأَنَا قَدْ قُلْتُ فَاسْمَعُوهُ:

يريد المرء أن يعطى مناه      ويأبى الله إلا ما أَرَادَا  
يقول المرء فائدتي ومالي      وتقوى الله أولى ما استفادا  
وقلت في شرف التقوى:

عليك بالتقوى لرب الورى      وخير أمر المرء تقواه  
وألّه عن المال ففيه الأذى      ولست والرحمن تقواه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

(قال الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) سبق الكلام فيها في باب الصدق. (وقال تعالى: اتقوا الله حق تقاته) بأن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر. خرج الحاكم<sup>(١)</sup> مرفوعاً، وعن أنس: لا يتقي الله العبد حق تقاته حتى يخزن من لسانه.

وقال الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وهذه الآية مبيّنة للمراد من

الأولى.

(وقال تعالى: فاتقوا الله ما استطعتم. وهذه الآية) المقيد فيها أمر التقوى بالاستطاعة (مبيّنة للمراد من) الآية (الأولى) الخالية من ذلك التقييد، وذلك بأن يقال: المراد أن يطاع فلا يعصى بحسب الاستطاعة، وكذا ما بعده، وقال ابن الجوزي: قال ابن عقيل: ليست منسوخة؛ لأن قوله «ما استطعتم» بيان لحق تقاته، وأنه بحسب الطاقة، فمن سمى بيان المراد نسخاً فقد أخطأ، وهذا في تحقيق الفقهاء تفسير مجمل وبيان مشكل، وذلك أن القوم ظنوا أن ذلك تكليف ما لا يطاق، فأزال الله إشكالهم وبين أني لم أَرِدْ بِحَقِّ تَقَاتِهِ مَا لَيْسَ فِي الطَّاقَةِ اهـ. وقيل: إنها منسوخة بهذه. قال السيوطي في «تفسيره»: وفي «الإكليل» بعد أن ذكر تفسيرها بما سبق: قالوا: يا رسول الله، فمن يقوى على هذا؟ فنسخ بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ اهـ.

قال بعض المحققين: وينبغي أن لا نسخ؛ إذ لا يصار إليه إلا بشروط لم توجد كما يعلم من محله. وقال ابن الجوزي في «عمدة العالم الراسخ في المنسوخ والناسخ»: في الآية قولان: «أحدهما» أنها منسوخة. ثم نقل في ذلك آثاراً. وقال

بعده: وإلى هذا ذهب الربيع بن أنس وابن زيد ومقاتل بن سليمان، ومن نصر هذا القول قال: حق ثقافته هو القيام له بجميع ما يستحقه من طاعته واجتناب معصيته، قال: وهذا أمر يعجز الخلائق فكيف بالواحد، فوجب أن تكون منسوخة وأن يعلق الأمر بالاستطاعة. «والقول الثاني» أنها محكمة. ومن نصر هذا القول قال: حق ثقافته هو اجتناب ما نهى عنه وامتنال ما أمر به، ولم ينه عن شيء ولا أمر به إلا وهو داخل تحت الطاقة. فقد فهم الأولون من الآية تكليف ما لا يطاق فحكموا بالنسخ. وقد رد عليهم قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وأما قوله: ﴿حَقُّ ثِقَائِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] فالحق بمعنى الحقيقة اهـ. وفي «شرح الأربعين» لابن حجر الهيثمي: إنما يتم هذا، أي: كون هذه الآية تفسيراً لتلك، على تفسير حق ثقافته بامتنال أمره واجتناب نهيه، أما على المشهور من تفسيره بأن يذكر فلا ينسى إلخ، فالأوجه النسخ، فإن هذه لما نزلت تخرجت الصحابة منها فقالوا: أينا يطبق ذلك؟ فنزلت تلك الآية اهـ. وبقولي: «وذلك بأن يقال... إلخ» اندفع ما قاله من أن الأوجه النسخ، ونزولها عقب تخرجهم من تلك الآية لا يستلزم النسخ فتأمل، ولذا جرى هو في مكان على موافقة المصنف وترجيح ما قاله من غير تقييد بما ذكر، وكأن وجهه أن يقيد ما في تفسيرها المشهور بحسب الطاقة.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ٧٠]. والآيات في الأمر بالتقوى كثيرة معلومة.

(وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً) صواباً (يصلح لكم أعمالكم) يتقبلها أو يوفقكم للأعمال الصالحة (ويغفر لكم ذنوبكم) يجعلها مكفرة باستقامتكم في القول والعمل. والآيات في الأمر بالتقوى كثيرة معلومة).  
وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢ - ٣].

(وقال تعالى: ومن يتق الله يجعل له مخرجاً) من كرب الدنيا والآخرة (ويرزقه من حيث لا يحتسب) يخطر بباله. في «تفسير البيضاوي»: يروى أن سالم بن عوف بن مالك الأشجعي أسره العدو، فشكا أبوه إلى رسول الله ﷺ، فقال: «اتق الله وأكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله»، ففعل. فبينما هو في بيته إذ قرع ابنه الباب ومعه مائة من الإبل، غفل عنه العدو فاستاقها. وفي رواية: إذ رجع ومعه غنيمات ومتاع. قلت: روى الثعلبي الثاني، وفيه: أنه جاء بأربعة آلاف شاة. والبيهقي في «الدلائل» الأول. قال الحافظ ابن حجر في «تخريج أحاديث الكشاف»: وأخرج الحاكم<sup>(١)</sup> عن جابر قال: نزلت هذه الآية في رجل من أشجع كان فقيراً خفيف ذات اليد كثير العيال، فأتى رسول الله ﷺ فسأله، فقال له: «اتق الله واصبر». فلم يلبث إلا يسيراً حتى جاء ابن

عم له بغنم كان العدو أصابوه، فذكر نحو حديث عوف السابق مختصراً، وفي سنده من تكلم فيه اهـ.

وقال تعالى: ﴿إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الأنفال: ٢٩]. والآيات في الباب كثيرة معلومة.

(وقال الله تعالى: إن تتقوا الله) بالأمانة وغيرها (يجعل لكم فرقاناً) بينكم وبين ما تخافون فتنجون (ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفر لكم) ذنوبكم. (والآيات في الباب كثيرة معلومة) وقد سبق جملة منها أول الباب.

وأما الأحاديث:

٦٩ - فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله! من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم». فقالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: «فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله». قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: «فعن معادن العرب تسألوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

و «فقهوا» بضم القاف على المشهور، وحكي كسرهما، أي علموا أحكام الشرع. (وأما الأحاديث) النبوية (ف) الحديث (الأول) منها (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله! من أكرم الناس؟) قال المصنف في «شرح مسلم»: أصل الكرم كثرة الخير. فلما سئل ﷺ: أي الناس أكرم؟ أخبر بأكمل الكرم وأعمه. (فقال: أتقاهم) لله، فإن من كان متقياً كان كثير الخير في الدنيا، صاحب الدرجات العليا في الآخرة. اهـ. وقال بعضهم: الكريم هو المتقي لله وهو المنقطع عن الأكوان. (فقالوا: ليس عن هذا) الكرم (نسألك. قال: ف) أكرم الناس (يوسف) بثلاث السين مع الهمز وتركه، فإنه جمع خيرى الدارين وشرفهما، فإنه مع كونه (نبي الله ابن نبي الله) يعقوب (ابن نبي الله) إسحاق (ابن خليل الله) إبراهيم، انضم إليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة، وإحاطته للرعية وعموم نفعه إياهم وشفقته عليهم، وما ذكر من تكرير ابن نبي الله مرتين، هو كذلك في بعض روايات البخاري، وهو الأصل، ووقع في رواية مسلم وبعض روايات البخاري: «نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله» وهذه الرواية مختصرة من تلك الرواية؛ إذ هو يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم.

(فقالوا: ليس عن هذا) أيضاً (نسألك) ففهم حينئذ أن مرادهم قبائل العرب (فقال: فعن معادن العرب تسألوني) قالوا: نعم. وسكت عنه لدلالة السياق عليه فقال: (خيارهم) بكسر الخاء المعجمة. (في الجاهلية) ما قبل الإسلام، سُموا بذلك لكثرة جهالاتهم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣٥٣، ٣٤٩٠، ٤٦٨٩) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٧٨).

(خيارهم في الإسلام) أي إن أصحاب المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية هم أصحابها في الإسلام، وهم الخيار (إذ فقها) أي صاروا فقهاء عالمين بالأحكام الشرعية الفقهية. قال القاضي عياض: قد تضمن الحديث في الأجوبة الثلاثة أن الكرم كله عمومته وخصوصه، مجمله ومفصله، إنما هو بالدين مع التقوى والنبوة والاعتراف بها والإسلام مع الفقه. (متفق عليه. وفقها بضم القاف على المشهور، وحكي كسرهما) يقال: فقه بضم القاف، إذا صار ذا سجية، وبكسرهما بمعنى فهم، وفي «شرح مسلم»: الفقه في اللغة بمعنى الفهم، يقال: فقه يفقه كفرح يفرح. أما الفقه الشرعي، فقال صاحب «العين» والهروي وغيرهما: يقال منه فقه، بضم القاف. وقال ابن دريد: بكسرهما كالأول. وقد روي فقه في دين الله بالوجهين، والمشهور الضم اهـ. (أي علموا أحكام الشرع) ظاهره أصولاً وفقهاً وسلوكاً، ولا شك أن ذلك أكمل الأنواع، والجامع بين الجميع هو الإنسان الكامل.

٧٠ - الثاني: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الدنيا حلوة خضرة، وأن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

الحديث (الثاني) من أحاديث الباب (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: إن الدنيا حلوة خضرة) بفتح المعجمة الأولى وكسر الثانية. قال في «النهاية»: الخضر نوع من البقول ليس من أحرارها وجيدها، فشبه الدنيا للرجبة فيها والميل إليها بالفاكهة الحلوة الخضرة؛ فإن الحلو مرغوب فيه من حيث الذوق، والأخضر مرغوب فيه من حيث النظر، فإذا اجتمعا زادت الرغبة. وفيه إشارة إلى عدم بقائها وهو من التشبيه المطوي فيه الأداة. قيل: والفرق بين هذا النوع والاستعارة أن هذا لا يتغير حسنه إذا ظهرت الأداة، فإن قولك: المال خضرة في الحسن، كقولك: المال كالخضرة، ولا كذلك الاستعارة؛ فإن قولك: رأيت أسداً يرمي، ليس كقولك: رأيت رجلاً كأسد. ذكره العاقولي.

(وإن الله مستخلفكم فيها) بكسر اللام، أي جعلكم خلفاء في الدنيا، أي: أنتم بمنزلة الوكلاء فيها، وقيل: معناه جعلكم خلفاء ممن كان قبلكم، فإنها لم تصل إلى قوم إلا بعد آخرين. (فينظر) أي: فيعلم علم مشاهدة وعيان (كيف تعملون) من إنفاقها في مرضيه فتثابون، أو في مساخطه فتأثمون؛ فإن الجزاء إنما يترتب على ما يبدو في عالم الشهادة من الأعمال كما تقدم، أو فينظر كيف تعملون، أي: أتعبدون بحالهم وتتدبرون في مآلهم. (فاتقوا الدنيا) أي: اجتنبوا فتنتها واحذروا أن تميلكم محبتها والاعتزاز بها عن أوامر الله تعالى واجتناب مناهيه فيها. (واتقوا النساء) أي: اجتنبوا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٤٢).

الافتتان بهن، أي: أن يمنعكم التمتع بهن لاستيلاء محبتهم عن القيام بأداء حقوق العبودية والتقرب إلى مرضي الله تعالى، فإن بمقدار محبة السوى والركون إليه البعد عن المولى، ويدخل فيهن كما قال المصنف الزوجات، وهن أكثر فتنة لدوام فتنتهن وابتلاء أكثر الناس بهن. (فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء) أي بسببهن، فهو كحديث: «عذبت امرأة في هرة»<sup>(١)</sup>. قال شارح «الأنوار السننية»: يحتمل أن يكون إشارة إلى قصة هاروت وماروت؛ لأنهما فتنا بسبب امرأة من بني إسرائيل، ويحتمل أن يكون إشارة إلى قصة بلعام بن باعوراء؛ لأنه إنما هلك بمطاعة زوجته. وبسببهن هلك كثير من الفضلاء. (رواه مسلم).

٧١ - الثالث: عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أسألك الهدى والتقى، والعفاف والغنى»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

الحديث (الثالث: عن) عبد الله (ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يقول: اللهم) أصله يا الله، فحذف حرف النداء وعوض عنه الميم كما تقدم. (إني أسألك الهدى) بضم الهاء، الرشاد. (والتقوى) وفي نسخة: «والتقى»، امتثال الأوامر واجتناب النواهي. (والعفاف) أي التنزه عما لا يباح والكف عنه. (والغنى) أي: غنى النفس والاعتناء عن الناس وعما في أيديهم، والمسؤول له ﷺ زيادة ذلك، وفيه شرف هذه الخصال، وفيه الخضوع واللبجاء للكريم الوهاب في سائر الأحوال. (رواه مسلم) ورواه الترمذي وابن ماجه.

٧٢ - الرابع: عن أبي طريف عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف على يمين ثم رأى أثقى لله منها، فليأت التقوى»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم.

الحديث (الرابع: عن أبي طريف) بفتح الطاء وكسر الراء المهملتين وسكون التحتية بعدها فاء. (عدي) بفتح أوله فكسر ثانيه المهملتين فتشديد الياء. (ابن حاتم) بالحاء المهملة والفوقية المكسورة، العلم المضروب به المثل في الجود. (الطائي) نسبة إلى طيء بوزن سيد، واسمه جلهمة، وسمي طيئاً لأنه أول من طوى، أي: بنى المناهل، وقيل لغير ذلك، وهو ابن عدي بن سعيد بن الحشرج بن امرئ القيس بن عدي بن أخرم بن ربيعة بن جرول بن ثعل بن عمرو بن الغوث بن طيء بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ. كذا في «عجالة المبتدي» للحازمي. وفد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٣١٨، ٣٤٨٢) ومسلم في صحيحه برقم (٢٢٤٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٢١) والترمذي في سننه برقم (٣٤٨٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٦٥١).

عدي (رضي الله عنه) على النبي ﷺ سنة تسع في شعبان، وقيل: سنة عشر، وكان نصرانياً، وقيل: بل أسر المسلمون أخته سفانة بنت حاتم فأسلمت وعادت إليه فأخبرته ودعته إلى رسول الله ﷺ، فأسلم وحسن إسلامه. روي له عن رسول الله ﷺ ستة وستون حديثاً؛ اتفقا على ثلاثة منها، وانفرد مسلم بحديثين، ولما توفي رسول الله ﷺ قدم على الصديق وقت الردة بصدقة قومه، وثبت على الإسلام ولم يرد وثبت قومه معه، وكان جواداً شريفاً في قومه معظماً عندهم وعند غيرهم. روي عنه أنه قال: ما دخل عليّ وقت صلاة إلا وأنا مشتاق إليها، وكان ﷺ يكرمه إذا دخل عليه، وكان يفث للنمل الخبز ويقول: إنهن جارات ولهن حق. وشهد صفين مع عليّ. توفي سنة سبع، وقيل: تسع وستين، وله مائة وعشرون سنة. قيل: مات بالكوفة أيام المختار، وقيل: مات بقرقيسيا، والأول أصح.

(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حَلَفَ على يمين) الحلف هو اليمين، كما تقول: حلف يحلف حلفاً، وأصلها العقد بالعزم والنية، فخالف بين اللفظين، وقال: حلف على يمين تأكيداً. وقال القرطبي: اليمين المحلوف عليه. (ثم رأى أتقى لله منها) أي من يمينه التي التزمها في ترك أمر، (فليأت التقوى) وحاصله أن من حلف على ترك فعل شيء أو فعله فرأى غيره خيراً من التمادي على اليمين وأتقى لله؛ كأن حلف ليتركن الصلاة أو ليشربن المسكر، وجب عليه الحنث والإتيان بما هو التقوى من فعل المأمور به وترك المنهي عنه، فإن حلف على ترك مندوب أو فعل منهي عنه نهى كراهة، نذب له الحنث، ومثله حديث مسلم أيضاً: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، فليأت الذي هو خير، وليكفر عن يمينه»<sup>(١)</sup>. (رواه مسلم).

٧٣ - الخامس: عن أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع، فقال: «اتقوا الله، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة أموالكم، وأطيعوا أمراءكم، تدخلوا جنة ربكم»<sup>(٢)</sup>. رواه الترمذي في آخر كتاب الصلاة، وقال: حديث حسن صحيح.

(الخامس: عن أبي أمامة) بضم الهمزة (صدي) بضم الصاد ففتح الدال المهملتين وتشديد الياء، ويقال الصدي بآل، ولم يذكره الحاكم في كتابه إلا بها (ابن عجلان) بفتح المهملة وسكون الجيم، ابن والبة، بالموحدة، ابن رياح بكسر الراء، ابن الحارث بن معن بن مالك بن أعصر بن سعيد بن قيس عيلان، بالمهملة، ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. قال المصنف في «التهذيب»: ويقال في نسبه غير هذا. (الباهلي) كان

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٦٥٠).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٦١٦) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٥٠٢).



(رضي الله عنه) من مشهوري الصحابة . روي له عن رسول الله ﷺ مائتا حديث وخمسون حديثاً . روى البخاري خمسة منها، ومسلم ثلاثة، وخرج عنه أصحاب السنن . سكن مصر ثم حمص وتوفي بها سنة إحدى، وقيل : سنة ست وثمانين، وهو آخر من مات من الصحابة بالشام، وعامة حديثه عند الشاميين .

فائدة: نظم بعض المتأخرين آخر من مات من الصحابة في البلدان المتفرقة فقال:

آخر من مات من الصحابة	أبو الطفيل موته بمكة
سهل بن عبد الله بالمدينة	وأنس بن مالك بالبصرة
ومات بالشام أبو قرصافة	وابن أبي أوفى الحمام وافه
بكوفة واليمن اذكر أبيضاً	وبخراسان بريدة قضى
لم تتم مائة إلا وقد	ماتوا ولم يبق على الأرض أحد
رأى بعينه النبي المصطفى	فاحفظ لنظمي ذا تنال الشرفا

قلت : ويزاد عليه :

وآخر الصحب بحمص ماتا أبو أمامة وذا قد فاتا

وفي كتاب «اليواقيت الفاخرة» أن آخر من مات بالمدينة السائب بن يزيد، يعرف بابن أخت النمر . أدرك النبي ﷺ صغيراً وروى عنه . وتوفي سنة إحدى وتسعين وهو ابن ثمان وثمانين . اهد . وكذا في «التقريب» للحافظ : أن السائب آخر من مات من الصحابة بالمدينة .

(قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع) بكسر الحاء على الأفصح وفتح الواو، اسم مصدر من التوديع، وبكسرها مصدر وادع، سميت بذلك لأنه ﷺ ودع الناس فيها . وفيه جواز تسميتها بذلك من غير كراهة . (فقال : اتقوا الله) بدأ به لأنه الأساس لتناوله فعل سائر المأمورات وترك سائر المناهي، وعطف عليه ما بعده من عطف الخاص على العام اهتماماً به واعتناء بشأنه . ويحتمل أن عطف قوله : «وأطيعوا أمراءكم» من عطف المغاير من حيث إن أظهر مقاصد التقوى انتظار الأمور الأخروية . (وصلوا خمسكم) أي الفروض الخمسة (وصوموا شهركم) أي شهر رمضان، وأضيف للأمة لما يسبغ عليهم فيه من الفيوض الإلهية من عتق الرقاب وجزيل الثواب، وفي الحديث : «رجب شهر الله، وشعبان شهري، ورمضان شهر الأمة»<sup>(١)</sup> . (وأدوا زكاة أموالكم) في «الخلافيات» : «وأدوا زكاتكم طيبة بها نفوسكم، وحجوا بيت ربكم» . (وأطيعوا أمراءكم) وفي رواية : «ذا أمركم» فيما ليس فيه معصية الله تعالى، وفي ذلك انتظام الأحوال المتوصل بها إلى قوام المعاش والاستعداد للمعاد . (تدخلوا) بالجزم في

(١) ولا يصح، وانظر ضعيف الجامع برقم (٣٠٩٤) .

جواب الأمر . (جَنَّة رَبِّكُمْ . رواه الترمذي في آخر كتاب الصلاة، وقال: حديث حسن صحيح) ورواه ابن حبان والحاكم .

ولما كان من ثمرات التقوى العرفان الذي به تنجلي الأمور، والنور الذي تنشرح به الصدور، ومن انشرح صدره واستنار قلبه بشهود التوحيد وأنه لا شريك له في ملكه ولا في شيء من أفعاله، تيقن أن لا حول له ولا قوة، وأنه لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، فخرج عما في نفسه من التدايبر، وألقى نفسه مع جري المقادير، ففاز كما جاء في الحديث الشريف: « لا حول ولا قوة إلا بالله كُنز من كنوز الجنة »<sup>(١)</sup>، وظهر بهذا أن التوكل واليقين من ثمرات التقوى، فلذا عقبها بهما فقال:

## ٧

## باب اليقين والتوكل

(باب اليقين) قال السيد في كتاب «تعريفات العلوم»: اليقين في اللغة العلم الذي لا شك معه . وفي الاصطلاح: اعتقاد الشيء أنه كذا، مع اعتقاد أنه لا يمكن إلا كذا، وهو مطابق للواقع غير ممكن الزوال . وعند أهل الحقيقة: رؤية العيان بقوة الإيمان لا بالحجة والبيان . وقيل: مشاهدة الغيوب بصفاء القلوب، وملاحظة الأسرار بمحافظة الأفكار .

(والتوكل) عرّفه الشيخ العارف بالله أبو مدين بقوله في «حكّمه»: التوكل وثوقك بالمضمون، واستبدالك الحركة بالسكون . وعرّفه غيره بقوله: اعتمادك على مولاك، ورجوعك إليه، وخروجك عن حولك وقوّتك وانطراحك بين يديه . وقيل: اكتفاؤك بعلم الله فيك عن تعلق القلب بسواه، ورجوعك في كل الأمور إلى الله:

عباراتنا شتى وحسنك واحد وكل إلى ذاك الجمال يشير

كذا في «شرح الحكّم» المذكورة لعَمّي الشيخ العارف بالله أحمد بن علان الصديقي . وفي «شرح مسلم» للمصنف اختلفت عبارات السلف والخلف في حقيقة التوكل، فحكى الإمام أبو جعفر الطبري وغيره عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يستحق اسم التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله من سُبُع أو عدو، حتى لا يطلب الرزق ثقة بضمّان الله رزقه، وقالت طائفة: هو الثقة بالله والإيقان بأن قضاءه نافذ، واتباع سنة نبيه ﷺ، والسعي فيما لا بد منه من مطعم ومشرب، والتحرز من العدو كما فعله الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم .

قال القاضي عياض: وهذا المذهب هو اختيار الطبري وعمامة الفقهاء، والأول

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٤٢٠٥، ٦٣٨٤، ٦٤٠٩، ٦٦١٠، ٧٣٨٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٠٤) .

مذهب بعض المتصوفة وأصحاب علم القلوب والإشارات، وذهب المحققون منهم إلى نحو مذهب الجمهور، ولكن لا يصح عندهم التوكل مع الالتفات والطمأنينة إلى الأسباب، بل فعل الأسباب سنة الله وحكمته، والثقة بأنها لا تجلب نفعاً ولا تدفع ضرراً، والكل من الله. هذا كلام القاضي.

وقال القشيري: اعلم أن التوكل محلّه القلب، وأما الحركة بالظاهر فلا تنافي توكل القلب بعدما تحقق العبد أن التقدير من فعل الله عز وجل، فإن تعسر شيء فبتقديره، وإن تيسر شيء فبتيسيره.

وقال سهل بن عبد الله: التوكل في الاسترسال مع الله على ما يريد. وقال أبو عثمان الحيري: التوكل الاكتفاء بالله تعالى مع الاعتماد عليه اهـ.

قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

قال الله تعالى: ولما رأى المؤمنون الأحزاب من الكفار قالوا: هذا ما وعدنا الله ورسوله من الابتلاء والنصر (وصدق الله ورسوله) في الوعد (وما زادهم) ذلك (إلا إيماناً) تصديقاً بوعد الله (وتسليماً) لأمره.

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشَوْهُمْ فَرَّادَهُمْ فَرَادَهُمْ وَإِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ \* فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ آلِهِمْ وَفَضَّلَ اللَّهُ مَن يَشَاءُ لِمَن يَشَاءُ وَأَتَّبَعُوا اللَّهَ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٣ - ١٧٤].

وقال تعالى: الذين بدل من الذين قبله أو نعت له (قال لهم الناس) أي: نعيم بن مسعود الأشجعي (إن الناس) أبا سفيان وأصحابه (قد جمعوا لكم) الجموع ليستأصلوكم (فأخشوهم) ولا تأتوهم (فزادهم) ذلك القول (إيماناً) تصديقاً بالله ويقيناً (وقالوا: حسبنا الله) كافينا أمرهم (ونعم الوكيل) المفوض إليه الأمر هو، وخرجوا مع النبي ﷺ فوافوا سوق بدر الذي كان واعد النبي ﷺ كفار قريش يوم أحد عليه، وألقى الله الرعب في قلب أبي سفيان وأصحابه، فلم يأتوا، وكان مع الصحابة تجارات فباعوا وربحوا. قال تعالى: (فانقلبوا) رجعوا من بدر (بنعمة من الله وفضل) بسلامة وربح (لم يمسسهم سوء) من قتل أو جرح (واتبعوا رضوان الله) بطاعته وطاعة رسوله في الخروج (والله ذو فضل عظيم) على أهل طاعته. وقد بسطت الكلام في هذه الآية في كتاب الجهاد من «شرح الأذكار».

وقال تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ إِلَٰهِ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الفرقان: ٥٨].

وقال تعالى: وتوكل) فيه إشارة لشرف التوكل، وأوجه بعضهم مطلقاً، والظاهر وجوبه باعتبار لا مطلقاً. أما التوكل بطرح الأسباب والاكتساب فهو من شأن أهل الكمال، وهو المندوب. وفي «المفهم» للقرطبي: المتوكلون على حالين: الحال

الأول: حال التمكن في التوكل، فلا يلتفت إلى شيء من الأسباب بقلبه ولا يتعاطاها إلا بحكم الأمر، والحال الثاني: حال غير المتمكن، وهو الذي يقع له الالتفات إلى الأسباب أحياناً، غير أنه يدفعها عن نفسه بالطرق العلمية والبراهين القطعية والأذواق الحالية، فلا يزال كذلك إلى أن يرقيه تعالى بجوده إلى مقام المتمكنين، ويلحقه بدرجات العارفين اهـ. **(على الحي الذي لا يموت)** فيه إشارة إلى أن من توكل على غير الله فقد ضاع؛ لأن الغير يموت، والعاقل لا ينبغي له أن يتوكل على من يموت ويفنى. وقال بعضهم: الاعتماد على الغنى غايته الفقر، والاعتماد على القوة آخره الضعف، والاعتماد على الخلق هو طريق الخذلان، ومن اعتمد على سوى الله وتوكل على غيره فقد ضيع وقته وخاب سعيه؛ لأن الحي الذي لا تجري عليه فنون العوارض دعاك إليه بالطف دعواه، فقال: **﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ﴾**.

وقال تعالى: **﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾** [آل عمران: ١٢٢].

**(وقال تعالى: وعلى الله لا على غيره (فليتوكل المؤمنون) إذ هو الحي القيوم.**

وقال تعالى: **﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾** [آل عمران: ١٥٩]. والآيات في الأمر

بالتوكل كثيرة معلومة.

**(وقال تعالى: فإذا عزمتم) على إمضاء ما تريد بعد المشاورة (فتوكل على الله) أي:**

ثق به لا بالمشاورة. **(والآيات في الأمر بالتوكل كثيرة معلومة).**

وقال تعالى: **﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾** [الطلاق: ٣] أي: كافيته.

**(وقال تعالى) في فضل التوكل وثمراته (ومن يتوكل على الله فهو حسبه) أي: كافيته).**

وقال تعالى: **﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ**

**إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾** [الأنفال: ٢]. والآيات في فضل التوكل كثيرة معروفة. وأما

الأحاديث:

**(وقال تعالى: إنما المؤمنون) أي: الكاملو الإيمان (الذين إذا ذكر الله) أي: وعيده**

**(وجلّت) خافت (قلوبهم) وقيل: إذا ذكر الله وجلت قلوبهم فزعت لذكره استعظماً له وتهيباً**

**من جلاله. (وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً) تصديقاً، وإسناد الزيادة للآيات من الإسناد**

**للسبب. (وعلى ربهم يتوكلون) يفوضون أمرهم إليه ولا يخشون ولا يرجون إلا إياه.**

**(والآيات في فضل التوكل) وثمراته (كثيرة) معروفة. (وأما الأحاديث) النبوية في فضل التوكل:**

**٧٤ - فالأول: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:**

**«عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهِيظُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ،**

**وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سِوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا**

**مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَانظُرْ فَإِذَا سِوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انظُرْ إِلَى**

الأفق الآخر، فإذا سواد عظيم؛ ف قيل لي: هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب». ثم نهض فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله، وذكروا أشياء. فخرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: «ما الذين تخوضون فيه؟ فأخبروه، فقال: «هم الذي لا يرؤفون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»، فقام عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «أنت منهم»، ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «سبقك بها عكاشة»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

«الرهيط» بضم الراء تصغير رهط، وهم دون عشرة أنفس، و «الأفق»: الناحية والجانب، و «عكاشة» بضم العين وتشديد الكاف وبتخفيفها، والتشديد أفصح.

(ف) الحديث (الأول) منها (عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **عُرِضَتْ** بالبناء للمفعول **(عليّ)** بتشديد التحتية **(الأمم)** وفيه كمال شرفه وعرض جميع الأمم عليه صلوات الله وسلامه عليه، ولعل من حكمة ذلك ما قيل إنه مبعوث لجميع بني آدم من آدم فمن دونه، والأنبياء إنما هم نواب عنه في تبليغ الشرائع لأولئك الأمم، وهذا العرض يحتمل أن يكون مناماً، ورؤيا الأنبياء وحي، أو في اليقظة ليلة الإسراء أو غيرها، والله يكرم نبيه بما شاء. **(فرايت)** أبصرت إن كانت يقظة أو رأى حلمية إن كانت مناماً. **(النبويّ)** أل فيه للماهية، أي: المتصف بالنبوة، ويظهر أن المراد به الرسول. **(ومعه الرهيط)** بضم المهملة وفتح الهاء وسكون التحتية آخره طاء مهملة أيضاً، وفي «مختصر القاموس»: الرهط، ويحرك، قوم الرجل وقبيلته، أو من ثلاثة إلى سبعة إلى عشرة أو ما دون العشرة وما فيهم امرأة، ولا واحد له من لفظه، جمعه أرهط وأرهاط وأراهط. قلت: الرهط من الرجال ما دون العشرة، وقيل إلى الأربعين اهـ. والجملة في محل الحال لتصديرها بالواو بناء على أن **(رأى)** الحلمية لا تنصب مفعولين، وأن المنصوب الثاني بعدها في محل الحال، وهو الذي رجحه ابن هشام في بعض كتبه. **(والنبيّ ومعه الرجل والرجلان، والنبيّ)** حال كونه **(وليس معه أحد)** فإن قلت: النبي هو المخبر عن الله للخلق، فأين الذين أخبرهم؟ قلت: ربما أخبر ولم يؤمن به أحد ولا يكون معه إلا المؤمن.

**(إذ رُفِع)** بالبناء للمفعول **(لي سواد)** أي: أشخاص، وهو كما في «مختصر القاموس»: الشخص، ومن البلدة قراها والعدد الكثير من أهلها، ومن الناس عامتهم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٤١٠، ٥٧٠٥، ٥٧٥٢، ٦٤٧٢، ٦٥٤١) ومسلم في صحيحه برقم (٢٢٠).

اهـ. ولذا قال القرطبي: أي: أشخاص كثيرة، ويجمع على أسودة. (عظيم) لكثرتة. (فظننت أنهم) أي: السواد الذي هو الأشخاص، وباعتباره جمع الضمير العائد إليه. (أمتي، فليل لي: هذا) أي: السواد العظيم (موسى وقومه) أي: أمتة المؤمنون. (ولكن انظر إلى الأفق) بضم الهمزة والفاء وبسكونها - كما في «الصحاح»، وعبارته: الأفق النواحي، الواحد أفق، وأفق مثل عسر وعسر. انتهت - وبالقف: الناحية. وجوز الحافظ السيوطي أن يكون الأفق واحداً وجمعاً كالفلك، ويجمع أيضاً على آفاق. (فنظرت فإذا سواد عظيم، فليل لي: انظر إلى الأفق الآخر، فإذا سواد عظيم) أي: غير السواد الأول؛ إذ النكرة إذا أعيدت كانت الثانية غير الأولى غالباً. (فليل لي: هذه) أي مجموعة السوادين العظيمين (أمتك) أي: المؤمنون كما تقدم نظيره. (ومعهم سبعون ألفاً) يحتمل أن يكون معناه: ومن أمتك غير هؤلاء سبعون ألفاً، ويحتمل أن يكون معناه: وفي جملة هذه الأسود سبعون ألفاً. (يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب) ويؤيد الاحتمال الثاني رواية البخاري في «صحيحه»: «هذه أمتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفاً»؛ فالسبعون ألفاً من أمتة بلا شك. وعذاب بفتح المهملة وبالذال المعجمة، وفي نسخة: «عقاب» بكسر المهملة وبالقف، وجملة «يدخلون الجنة...» إلخ، صفة أو حال من «سبعون»؛ لتخصيصه بالظرف قبله.

فإن قلت: هل يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب وإن كانوا أصحاب معاصي ومظالم؟ قلت: الذين كانوا بهذه الأوصاف الأربعة المذكورة في الحديث لا يكونون إلا عدولاً مطهرين من الذنوب، أو ببركة هذه الصفات يغفر الله لهم ويعفو عنهم.

(ثم نهض) ﷺ قبل بيان السبعين المذكورين. (فدخل منزله، فحاض) بالخاء والضاد المعجمتين، أي: تكلم (الناس) والمراد منهم الصحابة، وتناظروا (في) تعيين (أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب) وفي البخاري: «أفاض الناس»، وهو بمعناه؛ يقال: أفاض الناس في الحديث إذا تباحثوا فيه وناظروا عليه وتناظروا، وفي الحديث إباحة المناظرة في العلم والمباحثة في نصوص الشرع على جهة الاستفادة وإظهار الحق. (فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ) أي: السابقون الذين صحبوه وقاموا بنصرة الدين، وهجروا الأهل والأوطان لذلك. (وقال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا) بالبناء للمفعول (في الإسلام) أي: وإن لم يرههم ﷺ، وفضلهم ما أشاروا إليه بقولهم (فلم يشركوا بالله) فيه دليل على شرف المسلم أصالة على من كان كافراً ثم أسلم، ويدل له ما ذكره الفقهاء في تقديم من دخل آباؤه في الإسلام على من تأخر آباؤه في الدخول فيه في الإمامة. (وذكروا أشياء) من الاحتمالات في التعيين.

(فخرج عليهم رسول الله ﷺ) أي: عقب خوضهم في ذلك؛ كما تُشعر به الفاء؛ إراحة لهم من الخوض فيما لا سبيل لهم لمعرفته إلا من جهته ﷺ. (فقال: ما الذي

تخوضون فيه؟ فأخبروه، فقال: هم الذين لا يَرُقُونَ، ولا يَسْتَرُقُونَ) أي: يطلبون الرقية لهم من الغير، وقد اختلف العلماء في هذا المقام مع ورود السنة فعلاً وإدناً بجواز الرقية والاسترقاء، والذي رجحه المصنف والقرطبي وغيرهما من ذلك ما قاله الخطابي وغيره: أن المراد ترك ذلك توكلأً ورضاً بقضاء الله تعالى وبلائه، وقال الخطابي: وهذه من أرفع درجات المتحققين بالإيمان. قال: وإلى هذا ذهب جماعة سمّاهم، قال المصنف: وحاصله أن هؤلاء كمل تفويضهم إلى الله تعالى فلم يسعوا في دفع ما أوقعه بهم. ولا شك في رجحان هذه الحال وفضيلة صاحبها. وأما تطيبه ﷺ فليبيان الجواز اهـ. وقال القرطبي: الرقى والاسترقاء ما كان منه برقى الجاهلية أو بما لا يعرف، فواجب اجتنابه على سائر المسلمين، واجتنابه حاصل من أكثرهم فلا يكون اجتناب ذلك هو المراد هنا، ولا اجتناب الرقى بأسماء الله تعالى، وبالمروى عن رسول الله ﷺ؛ لأن ذلك التجاء إلى الله تعالى. قال: ويظهر لي - والله أعلم - أن المقصود اجتناب رقى خارج عن القسمين كالرقيا بأسماء الملائكة والأنبياء والصالحين كما يفعله كثير ممن يتعاطى الرقيا، فهذا ليس من قسم المحظور الذي يعم اجتنابه، ولا من قبيل الرقيا التي فيها اللجأ إلى الله تعالى، فهذا القسم المتوسط يلحق بما يجوز فعله غير أن تركه أولى من حيث إن الرقى بذلك تعظيم، وفيه تشبيه للرقى به بالرقى بأسمائه تعالى وكلماته، فينبغي اجتنابه كاجتناب الحلف بغير الله تعالى. اهـ. (ولا يتطيرون) أي: يتشاءمون بالطيور ونحوها مما يتشاءم به، أي: لا يرجعون عما عزموا عليه عند وجود ما جرت به عادة الجاهلية من التطير به والوقوف عن الفعل معه من الجوائح والسوانح، وسيأتي في هذا بسط. (وعلى ربهم) لا على غيره في سائر أحوالهم (يتوكلون) وهؤلاء هم القائمون بأعلى مقام التوكل بترك الأسباب وعدم معاطاتها رضياً بتصرف المولى فيهم، واكتفاء تديره تعالى عن تصرف كل وتديره.

(فقام عكاشة بن محصن) بكسر الميم وسكون المهملة الأولى وفتح الثانية، ابن حريثان بضم المهملة وسكون المهملة بعدها مثلثة وبعد الألف نون، ابن قيس بن مرة بن كثير بن غنم بن داود بن أسد بن خزيمه (الأسدي) بفتح أوليه وبالمهملتين حليف بني عبد شمس، وكان عكاشة من أفاضل الصحابة وخيارهم وشجعانهم، له بيدر المقام المشهور، وذلك أنه ضرب بالسيف في الكفار حتى انقطع، فأعطاه ﷺ جزل حطب فأخذه فهزه في يده فعاد سيفاً صارماً، فقاتل به حتى فتح الله على المسلمين، وكان ذلك السيف يسمّى العون، ولم يزل عنده يشهد به المشاهد مع رسول الله ﷺ حتى قتل عكاشة وهو معه، وقتل في قتال أهل الردة في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قتله طليحة بن خويلد الأسدي، هذا قول أهل السير. وقال سليمان التيمي: أرسله رسول الله ﷺ إلى بني أسد في سرية، فقتله طليحة. قال ابن الأثير: وهو وهم، وإنما قاله لقرب الحادثة من عهد رسول الله ﷺ وكان عكاشة يوم

توفي رسول الله ﷺ ابن أربع وأربعين سنة، وكان من أجمل الرجال اهـ. وقال ﷺ: «منا خير فارس في العرب»، قالوا: ومن هو يا رسول الله؟ قال: «عكاشة بن محصن» رضي الله عنه، ولقوة يقينه وشدة حرصه على الخير ورغبته فيما عند الله تعالى سبق الصحابة كلهم. (فقال: ادع الله أن يجعلني منهم فقال: أنت منهم) يحتمل كونه منهم لدعائه ﷺ له بذلك، ويحتمل لكونه كان موصوفاً بتلك الأوصاف الجميلة، ويحتمل أنه أوحى إليه بأنه منهم وفي جملتهم، والله أعلم بحقيقة الحال. ثم رأيت الكرمانى نقل الأول قولاً عن بعضهم.

(ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال) له لما لم يكن عنده ما عند عكاشة من تلك الأحوال الشريفة. (سبقك بها) أي: في الفضل بالدعوة إلى منزلة أصحاب هذه الأوصاف (عكاشة) وكره أن يقول له: لست من أهل هذه الطبقة؛ لأنه لكمال فضله لا يواجه أحداً بما يكره، فجاء بكلام موفٍ للغرض وفيه التعريض بالمراد. قال الكرمانى: قيل يحتمل أن يكون سبقك عكاشة بوحى أنه يجاب فيه ولم يحصل ذلك للآخر. وقال القرطبي: لئلا يطلب كلُّ مثل ما طلب عكاشة، فسدَّ الباب بحسن ذلك الجواب، وهذا أولى مما قيل: كان ذلك الرجل منافقاً؛ لوجهين: أحدهما: أن الأصل في الصحابة الإيمان والعدالة، فلا يظن بأحد منهم خلاف الأصل، ولا يسمع منه ذلك إلا بالنقل الصحيح، والثاني: أنه قل أن يصدر مثل هذا السؤال من منافق؛ إذ لا يصدر غالباً إلا عن تصديق صحيح ويقين بما عند الله تعالى اهـ. قلت: وقد صرح الخطيب بأن ذلك الرجل سعد بن عبادة كما نقله عنه الكرمانى، وبه يبطل ذلك القول. (متفق عليه) ورواه أحمد بنحوه، وليس فيه ذكر عكاشة.

(والرهيط بضم الراء) المهملة أوله وسكون التحتية (تصغير رهط) بفتح فسكون (وهم دون عشرة أنفس) سبق بيان الأقوال فيه والخلاف في ذلك. (والأفق: الناحية والجانب) عطف مرادف؛ ففي «الصحاح»: الجانب الناحية، وكذا الجنبه. (وعكاشة بضم العين) المهملة (وتشديد الكاف) قال في «القاموس»: بوزن رمانه. (وبتخفيفها) قال القرطبي: قال ثعلب: وقد تخفف، قلت: ولعله منقول من عكاشة بالتخفيف اسم لبيت النمل، أو مأخوذ من عكش الشعر يعكش إذا التوى اهـ. (والتشديد أفصح).

٧٥ - الثاني: عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، اللهم إني أعوذ بعزتك، لا إله إلا أنت، أن تضلني، أنت الحي الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون»<sup>(١)</sup>. متفق عليه. وهذا لفظ مسلم. واختصره البخاري.

الحديث (الثاني): عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً منصوب على المصدرية،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٣٨٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧١٧).



وقيل على الحالية، كلمة تقال للاتفاق بين الشئيين معنى، ويمكن الاستغناء بأحدهما عن الآخر، وقد ثبت نطقه ﷺ بها كما في «صحيح البخاري ومسلم» وغيرهما، وقد بسطت الكلام فيها في باب فضل الذكر من «شرح الأذكار»، والمعنى هنا: أروي الحديث الثاني رجوعاً للرواية، أو حال كوني راجعاً للرواية عن ابن عباس. (أن رسول الله ﷺ) بفتح الهمزة في تأويل مصدر مبتدأ مخبر عنه بالظرف السابق. (كان يقول: اللهم) أي: يا الله (لك) لا لغيرك، كما يؤذن به تقديم الظرف. (أسلمت) قال ابن عبد البر: استسلمت لحكمك وأمرك، وسلّمت ورضيت وأمنت وصدقت وأيقنت اهـ. (وبك) أي: بذاتك وما يجب لها من أوصاف الكمال (آمنت) أي: صدقت. (وعليك توكلت) ركنت إليك في سائر الأمور وخرجت عن تدبير نفسي وحولي وقوتي اكتفاءً بما سبقت به الإرادة وجرت به الأقدار (وليك أنبت) من الإنابة الرجوع، وتختص بالرجوع إلى الخير، كما في «التمهيد» لابن عبد البر. أي: رجعت إلى عبادتك والإقبال على ما يقرب منك، وقيل: رجعت بالتوبة واللجأ والذلة والمسكنة. وقيل: رجعت إليك في تدابير الأمور وتصاريها، فيكون بمعنى: عليك توكلت. (وبك) أي: بما أعطيتني من البرهان والحجج القولية، أو بالنصرة ونحوها من الحجج الفعلية. (خاصمت) أعداء الدين فقصمت ظهورهم بالبراهين القوية، وقطعت دابرههم بالسيوف والرماح السمهرية.

(اللهم إني أعوذ) أعتصم وألتجئ (بعزتك) أي: بقوتك وقدرتك وسلطانك وغلبتك. (لا إله إلا أنت) جملة معترضة لتأكيد العزة والاعتصام بحبله تعالى. وقوله (أن تضلني) أصله من أن تضلني متعلق بأعوذ، وحذف الجار من أن، وأن قياس مطرد، وتضلني بضم الفوقية من الإضلال. (أنت الحي) على الدوام (القيوم) بفتح القاف وتشديد التحتية، القائم بتدبير الخلق وحفظه (الذي لا يموت) بالتحتيّة نظراً لكونه صلة للذي، وبالفوقية نظراً لضمير الخطاب قبله، وهو كالتأكيد لما قبله؛ لأن من شأن القائم بالتدبير والحفظ ألا يموت؛ لأن من لا يحفظ حياة نفسه كيف يحفظ حياة غيره. (والجن) أي: الشامل للملك (والإنس) أي: وأتباعهم من الحيوانات والحشرات (يموتون) فيه تنبيه على سبب التوكل عليه ورد الأمر إليه دون غيره، وهو أن غيره يموت ويضمحل شأنه ويفوت، والتوكل إنما هو على الحي الذي لا يموت، فمن اعتر بغير الله ذل، ومن اهتدى بغير هدايته ضل، ومن اعتصم بالله تعالى وتوكل عليه عز وجل. (متفق عليه) ورواه النسائي أيضاً. (وهذا) المذكور (لفظ مسلم) في روايته (واختصره البخاري) فقال: عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول: «أعوذ بعزتك، لا إله إلا أنت، أنت الذي لا تموت، والجن والإنس يموتون».

٧٦ - الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً قال: «حسبنا الله ونعم الوكيل، قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا:

إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم، فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل». رواه البخاري.

وفي رواية له عن ابن عباس رضي الله عنهما: «كان آخر قول إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار: حسبي الله ونعم الوكيل»<sup>(١)</sup>.

الحديث (الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما) قال القاري في «شرح الحصن الحصين»: إنه موقوف خلاف ما أورده الشيخ، يعني ابن الجزري. قلت: وكأنه لما رأى أن الحديث في حكم المرفوع سكت عليه اعتماداً على أنه مرفوع في بعض طرقه اهـ. (قال: حسبنا الله ونعم الوكيل) تقدم الكلام في معناها أول الكتاب. (قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار) في «تفسير القرطبي»: قال ابن إسحاق بعد ذكر المنجنيق وما هيأوه من الحطب: فضجت السماوات والأرض ومن فيهن من الملائكة وجميع الخلق، إلا الثقلين، ضجة واحدة: ربنا إبراهيم ليس في أرضك أحد يعبدك غيره، فبك فأذن لنا في نصرته، فقال تعالى: إذا استعان بشيء منكم أو دعاه فلينصره، فقد أذنت له في ذلك، وإن لم يدع غيري فأنا أعلم به، وأنا وليه، فلما أرادوا إلقاءه في النار أتاه خازن الماء وهو في الهواء، فقال: يا إبراهيم: إن أردت أخدمت النار بالماء. فقال: لا حاجة لي فيك. فأتاه ملك الريح فقال: لو شئت طيرت النار. فقال: لا. ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: «اللهم أنت الواحد في السماء، وأنا الواحد في الأرض، ليس أحد يعبدك غيري، حسبي الله ونعم الوكيل». ثم ذكر باقي القصة.

(وقالها محمد ﷺ حين قالوا) أي: قال الناس له ﷺ: (إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم، فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) قضية هذا أن يكون الذين الواقع أول الآية وضمائر الجمع بعده مما أريد به الواحد وهو النبي ﷺ، فيكون نظير قوله تعالى: ﴿أَمْرٌ يُحْضِرُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ٥٤]؛ فإن المراد منه النبي ﷺ، وكذلك الناس في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]؛ فإن المراد منه كما تقدم أول الباب نعيم بن مسعود، لكن تقدم أول الباب أن المراد من الذين وما بعده الصحابة، وذلك الذي ذكره السيوطي في «تكملة تفسير الجلال المحلي»، ولا مخالفة؛ فلعل ابن عباس اقتصر عليه لأنه الأصل المتبوع ﷺ. (رواه البخاري) والنسائي أيضاً.

(وفي رواية له) أي: البخاري (عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان آخر قول إبراهيم صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين وسلم) هكذا ينبغي أن يقال عند ذكر باقي الأنبياء. (حين ألقى في النار: حسبي الله) أي: بالإنفراد، وقد جاء ذلك عن ابن إسحاق في «السيرة» كما تقدم، أي: محسبي، أي: كافي الله (ونعم الوكيل) فهو من عطف الجملة الخبرية على مثلها. قال السيوطي في «التوشيح»: لأبي نعيم في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٥٦٣، ٤٥٦٤).

«المستخرج» أنها أول ما قاله، فلعلها أول شيء قاله وآخر شيء قاله. وقد بسطت الكلام في إعرابها وما فيه في أوائل «شرح الأذكار»، وذكرت خلاصة أوائل هذا الشرح.

٧٧ - الرابع: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير»<sup>(١)</sup>، رواه مسلم. قيل معناه «متوكلون»، وقيل: «قلوبهم رقيقة».

الحديث (الرابع) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: يدخل الجنة ظاهره مع الفائزين كما يدل عليه سياقه في مقام المدح لهم، وإلا فجميع أهل الإيمان يدخلون الجنة بوعد الله الذي لا يخلف. (أقوام) جمع واحد قوم، وفي «مفردات الراغب» كما تقدم: القوم جماعة الرجل في الأصل دون النساء، ولذا قال تعالى: ﴿لَا يَسْحَرَنَّ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ﴾، ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ﴾ [الحجرات: ١١] وفي عامة القرآن أريد به الرجال والنساء اهـ. وظاهر أن ما نحن فيه من قبيل الثاني. (أفئدتهم) في «مختصر القاموس»: الفؤاد القلب مذكراً، أو هو ما يتعلق بالمرء من كبد ورثة وقلب، وجمعه أفئدة اهـ. وفي كتاب الإيمان من «شرح مسلم» للمصنف: المشهور أن الفؤاد هو القلب، وقيل: الفؤاد داخل القلب، أي: الطبقة القابلة للمعاني من المعلوم وغيرها. (مثل أفئدة الطير) جمع طائر، ويقع على الواحد، وجمعه طيور وأطيبار. (رواه مسلم) ورواه أحمد. (قيل معناه) أقوام (متوكلون) ففي الحديث الآتي: «لو اتكلتم على الله حق اتكاله، لرزقكم كما يرزق الطير»<sup>(٢)</sup>. وفيه إشارة إلى أنها لما لم تتسبب للأرزاق بتدابيرها يسر الله وصول الرزق إليها مع ضعفها وقلة حيلتها. (وقيل: قلوبهم رقيقة) أي: فهي أسرع فهماً وقبولاً للخير وامثالاً له.

٧٨ - الخامس: عن جابر رضي الله عنه، أنه غزا مع النبي ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فلما قفل رسول الله ﷺ قفل معهم، فأدركتهم القائلة في وادٍ كثير العِضَاءِ، فنزل رسول الله ﷺ، وتفرق الناس يستظلون بالشجر، ونزل رسول الله ﷺ تحت سُمْرَةٍ، فعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنَمَنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: «إِنْ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، ثَلَاثًا»، ولم يعاقبه وجلس<sup>(٣)</sup>. متفق عليه.

وفي رواية: قال جابر: «كنا مع رسول الله ﷺ بذات الرِّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٨٤٠).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٠/١) والترمذي في سننه (٥٥/٢) والحاكم في المستدرک (٣١٨/٤) من حديث عمر رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٣١٠) وسيدكره المصنف بعد قليل إن شاء الله تعالى.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٩١٠، ٢٩١٣، ٤١٣٤، ٤١٣٥، ٤١٣٦، ٤١٣٩) ومسلم في صحيحه برقم (٤٨٣).

شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ، فجاء رجل من المشركين - وسيف رسول الله ﷺ معلقاً بالشجرة، فاخترطه؛ فقال: تخافني، قال: لا. فقال: فمن يمنعك مني؟ قال: الله.»

وفي رواية أبي بكر الإسماعيلي في «صحيحه»: «فقال: من يمنعك مني؟ قال: الله. فسقط السيف من يده، فأخذ رسول الله ﷺ السيف، فقال: من يمنعك مني؟ فقال: كن خير آخذ؛ فقال: تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قال: لا، ولكنني أعاهدك ألا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك: فخلّى سبيله، فأتى أصحابه، فقال: جئتمكم من عند خير الناس.»

قوله: «قفل» أي: رجع، و«العضاه» الشجر الذي له شوك، و«السمر» بفتح السين وضم الميم، الشجرة من الطلح وهي العظام من شجر العضاه، و«اخترط» السيف» أي: سلّه، و«هو في يده صلتاً» أي: مسلولاً، وهو بفتح الصاد وضمها.

الحديث (الخامس: عن جابر رضي الله عنه) وتقدمت ترجمته في باب الإخلاص. (أنه غزا مع النبي ﷺ) تقدم في باب التوبة عدة غزواته ﷺ وسراياه وما حارب فيه بنفسه، وهذه رواية عنه بالمعنى، وإلا فإنما قال: غزوت بتاء المتكلم. (قبل نجد) هو لغة: ما ارتفع من الأرض، وهي هنا اسم خاص لما دون الحجاز، والمراد به ذات الرقاع، وكانت في السنة السادسة. (فلما قفل) بفتح أوليه القاف والفاء، أي: رجع من سفره. (رسول الله ﷺ، قفل) أي: جابر (معه) أي: مع النبي ﷺ، وفي نسخة «معهم» أي: مع النبي ﷺ وصحبه المجاهدين معه والتابعين له. (فأدركتهم القائلة) أي: الظهيرة، وفي «الصحاح»: وقد تكون بمعنى القيلولة أيضاً، وهي النوم في الظهيرة. (في وإد كثير العضاه) بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة. (فنزل رسول الله ﷺ) أي: صار في المنزل وترك السير للحر. (وتفرّق الناس يستظلون بالشجر) يستترون بها كما في «الصحاح»: علة لتفرقهم عنه في ذلك المكان حتى انفرد ﷺ ووصل إليه ذلك العدو الذي لولا عصمة الله لنبيه لفتك به. (ونزل رسول الله ﷺ تحت سمرّة، فعلق) بالتشديد (بها سيفه، ونمنا نومة) علة لما تقدم أيضاً، والنوم من تعب السفر مع حرّ الشمس، ولذا استحبت القيلولة. (فإذا رسول الله ﷺ يدعوننا، وإذا عنده أعرابي) منسوب للأعراب وهم سكان البوادي، والعرب يعمّم ويعمّ سكان القرى كما تقدم، وهذا الأعرابي من بني محارب الذين خرج ﷺ لحربهم في غزوة ذات الرقاع، قال العلماء: اسمه غورث بغين معجمة وثاء مثلثة، والغين مضمومة ومفتوحة، وحكى القاضي عياض الوجيهين، ثم قال: الصواب الفتح. قال: وضبطه بعض رواة البخاري بالعين المهملة، والصواب المعجمة. والخطابي قال: هو غورث أو غويرث على التصغير والشك، وهو غورث بن الحارث، قال القاضي: وجاء في حديث آخر مثل هذا الخبر وسمى فيه

الرجل دعثور، كذا في «شرح مسلم» للمصنف. قال ابن سيد الناس في «عنوان الأثر»: وذلك في غزوة ذي قرد اهـ. لكن في البخاري كما يأتي أنها في ذات الرقاع، وكذا قال ابن النحوي في «شرح البخاري»، وفي «شرح الشفاء» لابن أقبرس: أن قصة غورث معه في ذات الرقاع في السنة الرابعة، وقد أسلم بعد هذا وصحب النبي ﷺ اهـ. فلعلها تعددت، فيجمع بين الأقوال بتعدد الغزوة وتعدد الأعرابي، وقضية كلام البخاري في المغازي من «صحيحه» أن ذات الرقاع يقال لها ذو قرد، والله أعلم.

(فقال: إن هذا اخترط عليّ سيفي وأنا نائم) وفي «سيرة ابن سيد الناس»: عن جابر أن النبي ﷺ كان جالساً، وأن السيف كان في حجره ﷺ، فقال: يا محمد؛ أنظر إلى سيفك هذا. قال: «نعم»، فأخذه واستله، ثم جعل يهزه ويهم بقتل النبي ﷺ فيكبته الله، ثم قال: يا محمد؛ أما تخافني؟ قال: «ما أخاف منك» قال: وفي يدي السيف؟، قال: «لا، يمنعني الله منك» الحديث، وظاهر أن ما في الصحيح مقدم على ما في غيره. (فاستيقظت) أي: عقب اختراطه قبل تمكنه من الفتك به، ويحتمل أن يكون بعد تمكنه من الفتك به وعصم الله تعالى نبيه وكبت عدوه. (وهو في يده صلماً) حال (قال) أي: الأعرابي مخاطباً للنبي ﷺ (من يمنعك مني) استفهام يتضمن النفي؛ كأنه قال: لا مانع لك مني، ظن لقصور نظره أن السيف هو القاتل، ولم يدر أن الله هو الفاعل، وأنه يحول بين المرء وقلبه. (فقلت: الله) أي: يمنعني منك، فيكون مبتدأ محذوف الخبر بقرينة وجوده في السؤال، ويحتمل أن يكون التقدير: يمنعني الله، فيكون فاعلاً حذف عامله لما ذكر فيما قبله. (ثلاثاً) الظاهر أنه قيد في الجواب فقط، وكأنه ﷺ أعاد هذا اللفظ ثلاثاً تلذذاً به ولغلبة توحيده وكمال شهوده لم ينزعج قلبه الشريف، بل كان على حاله المنيف في أن قررة عينه في مشاهدته لمولاه ومناجاته، ويحتمل أنه كرر قوله: من يمنعك، فكرر ﷺ قوله: الله، في جوابه. وقد وقع في نسخة من البخاري: «من يمنعك مني، من يمنعك مني»، فكررهما مرتين. (و) مَنْ ﷺ و (لم يعاقبه) ففيه العفو والحلم ومقابلة السيئة بالحسنة. (وجلس) أي: النبي ﷺ من اضطجاعه الذي كان عليه حال نومه، فيكون حالاً من مفعول يدعوننا، وعليه اقتصر الشيخ زكريا، أو جلس الأعرابي من قيامه الذي كان عليه حال اختراط السيف لأمنه. (متفق عليه) في «السيرة» لابن سيد الناس: عن جابر أن في ذلك نزل قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكَرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١].

(وفي رواية) للبخاري (قال جابر: كنا مع رسول الله ﷺ بذات الرقاع) أي: بغزوة ذات الرقاع، وسميت بذلك أنهم رقعوا فيها راياتهم، ويقال: ذات الرقاع شجرة بذلك الموضع، وقيل لأن أقدامهم نقتب، فكانوا يلغون عليها الخرق، وقيل: بل الجبل الذي نزلوا عليه كانت أرضه ذات ألوان تشبه الرقاع، وسيأتي هذا مع زيادة في سبب التسمية، وبيان تاريخ الغزوة في باب القناعة إن شاء الله تعالى. (فإذا أتينا) معطوف على كنا.

(على شجرة ظليلة) أي: ذات ظل كثيف لتراكم أغصانها وكثرة أوراقها. (تركناها لرسول الله ﷺ) لأنه السيد المقدم. (فجاء رجل من المشركين - وسيف رسول الله ﷺ معلق بالشجرة) جملة حالية. (فاخترطه) أي: سلّه بسرعة. (فقال: تخافني) أي: أتخافني. (فقال) ﷺ (لا) أي: لا أخافك؛ لعلمه بأن الفاعل المختار هو الواحد القهار. فقام الحرف مقام جملة الجواب، بقرينة وجود ما يدل عليه في السؤال. (قال) الأعرابي (فمن يمنعك مني) أي: بالحيلولة بيني وبين ما أريد من الفتك. (قال: الله) أي: الله يمنعي منك ويحول بينك وبين ما تريد.

(وفي رواية أبي بكر الإسماعيلي في صحيحه) وكذا أخرجه أبو عوانة من حديث جابر وهو «المستخرج على صحيح البخاري». (فقال) أي: الأعرابي (من يمنعك مني؟ قال: الله. فسقط السيف من يده، فأخذ رسول الله ﷺ السيف، فقال) للأعرابي: (من يمنعك) أي: من البشر، أي: لا مانع لك الآن (مني). فقال: (كن خير أخذ) أي: بأن تغفو وتصفح وتقابل السيئة بالحسنة. (فقال) ﷺ: (تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ فقال: لا، ولكن) استدراك بما قد يوهمه عدم إسلامه من شهوده مع محاربيه ﷺ، فنفى ذلك بقوله: (ولكن) (أعاهدك ألا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك) فرأى ﷺ المصلحة في العفو عنه رجاء إسلام قومه وإقبالهم على حضرته الشريفة لما يسمعون بمحاسن هذه الأخلاق وكمال هذا الكرم، فيسمعون منه ما يكون سبب إسلامهم وسعادتهم الأبدية. (فخلى سبيله) أي: من عليه وأطلقه من غير فداء، وفي قصة دعثور التي استظهر ابن سيد الناس وابن النحوي أنها وهذه قصة واحدة: أن جبريل دفع في صدره فوق السيف من يده، ثم أسلم، ثم جاء قومه يدعوهم إلى الإسلام. ولعله قال هذا المذكور هنا من امتناعه من الإسلام أولاً، ثم شرح الله صدره في المجلس بحلول نظر المصطفى ﷺ عليه وملاحظته له، فأسلم. وسكت عن ذلك رواية الصحيح إما نسياناً أو لسبب آخر، وذكره غيرهم، ويقربه قوله: (فأتى أصحابه) أي: قومه الذين كان تعاقدهم على الفتك برسول الله ﷺ (فقال: جئكم من عند خير الناس) خُلُقاً وَخُلُقاً، ويكفيك في شرف خلقه وكماله قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وسئلت عائشة عن خلقه ﷺ فقالت: كان خلقه القرآن<sup>(١)</sup>.

(قوله: فقل) بالقاف والفاء (أي: رجع) من السفر. (العضاه) بكسر العين المهملة والضاد المعجمة، والواحدة عضه، فالهاء أصلية، وقيل: عضه، وقيل: عضاهة، فحذفت الهاء الأصلية كما حذفت من الشفة، ثم ردت في العضاه كما ردت في الشفاه، وقد يقال: عضه مثل عزة، ثم يجمع على عضوات، ويقرأ العضاه بالهاء وقفاً ووصلاً؛ لأن جمعه جمع تكسير وليس بجمع سلامة، فهو مثل شفاه وشياه، كذا في «التوضيح

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٤٦).

على الجامع الصحيح لابن النحوي . (الشجر الذي له شوك، والسمرة بفتح السين) المهملة (وضم الميم) وبعدها راء جمعه سمر (الشجرة من الطلح) بفتح المهملة أوله وسكون اللام بعدها مهملة، وهو العوسج . (وهي) أي: الطلح، والتأنيث بالنظر إلى الخبر، أي: قوله (العظام) أي: الكبار (من شجر العضاء، واخترط السيف، أي: سلّه) قال ابن النحوي: بسرعة . (وهو في يده صلتاً، أي: مسلولاً، وهو بفتح الصاد) المهملة (وضمها) وسكون اللام فيهما، قال في «جامع الأصول» كـ «النهاية» و «الصحاح»: الصلت المشهور، يقال: أضلّت السيف: إذا أشهرته. اهـ. أي: أن فعله من الثلاثي المزيد، وفي «كتاب الأفعال» لابن القوطية: صلت الشيء برز، وأصلّت الشيء أبرزته .

٧٩ - السادس: عن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله، لرزقكم كما يرزق الطير؛ تغدو خماصاً وتروح بطاناً»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي وقال: حديث حسن .

معناه: تذهب أول النهار خماصاً: أي: ضامرة البطون من الجوع، وترجع آخر النهار بطاناً؛ أي: ممتلئة البطون .

الحديث (السادس: عن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لو) تحقق (أنكم تتوكلون) بفتح الهمزة، أي: لو تحقق توكلكم (على الله حق توكله) بأن تعتمدوا عليه في سائر الأحوال وتروا أن الخير بيده ومن عنده (لرزقكم كما يرزق الطير) أل فيه للجنس (تغدو خماصاً) بكسر الخاء المعجمة وبعد الألف صاد مهملة، جمع خميص وهو الضامر البطن، وخماصاً حال، أي: خالية الأجواف من القوت (وتروح بطاناً) بكسر الموحدة جمع بطين، وهو العظيم البطن، وهو حال أيضاً. (رواه الترمذي) وأحمد وابن ماجه والحاكم في «المستدرک» . (وقال) الترمذي (حديث حسن) قال المصنف: (معناه) أي: معنى الحديث المذكور (تذهب أول النهار خماصاً؛ أي: ضامرة البطن من الجوع) فمعنى الغدو الذهاب أول النهار، والرواح ضده، ولذا قال في معنى قوله: «وتروح بطاناً»: (وترجع آخر النهار بطاناً: أي: ممتلئة البطون)؛ قال السيوطي في «قوت المغتذي»: قال البيهقي في «شعب الإيمان»: ليس في هذا الحديث دلالة على القعود عن الكسب، بل فيه ما يدل على طلب الرزق؛ لأن الطير إذا غدت فإنها تغدو لطلب الرزق، وإنما أراد والله أعلم: لو توكلوا على الله تعالى في ذهابهم ومجيئهم وتصرفهم، ورأوا أن الخير بيده ومن عنده، لم ينصرفوا إلا سالمين غانمين، كالطير تغدو خماصاً وتعود بطاناً، لكنهم يعتمدون على قوتهم وجلدهم، ويغشون ويكذبون، ولا ينصحون، وهذا خلاف التوكل اهـ.

٨٠ - السابع: عن أبي عمارة البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: قال

(١) تقدم تخريجه قبل قليل .

رسول الله ﷺ: «يا فلان! إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، ونبيت الذي أرسلت، فإنك إن متت من ليلتك متت على الفطرة، وإن أصبحت أصبت خيراً». متفق عليه.

وفي رواية في الصحيحين، عن البراء قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، وقل، وذكر نحوه، ثم قال: واجعلهن آخر ما تقول»<sup>(١)</sup>.

الحديث (السابع: عن أبي عمارة) بضم العين المهملة وتخفيف الراء، ويقال: أبو عمرو، ويقال: أبو الطفيل. (البراء) بفتح الموحدة وتخفيف المهملة والمد، هذا هو الصحيح المشهور عند طوائف من أهل الحديث والتاريخ والأسماء واللغة وغيرهم. قال المصنف في «التهذيب»: وحكي فيه القصر أيضاً. (ابن عازب) بالمهملة أوله وبعد الألف زاي فموحدة، ابن الحارث بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي الحارثي المدني، أبوه عازب صحابي، ذكره ابن سعد في «الطبقات»، فلهذا قال المصنف: (رضي الله عنهما) استصغر البراء يوم بدر، وأول مشاهده أحد، وشهد بيعة الرضوان. وفي البخاري عن البراء: ما جاء رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً، حتى قرأت: سبح اسم ربك الأعلى في سور مثلها من المفصل. روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثمائة حديث وخمسة أحاديث، انفقا على اثنين وعشرين حديثاً منها، وانفرد البخاري بخمسة عشر، ومسلم بستة. نزل الكوفة وبها توفي في زمن مصعب بن الزبير رضي الله عنهما.

(قال: قال رسول الله ﷺ: يا فلان) تقدم الكلام فيه أواخر باب الصبر، هو أسيد بن حضير، كما نقله المصنف في «مبهمات» عن الخطيب. (إذا أويت) بالقصر على الأرجح؛ لأنه قاصر، أي: انضمت (إلى فراشك) وقد بسطت الكلام فيه في باب ما يقول إذا استيقظ من منامه، من «شرح الأذكار». (فقل: اللهم أسلمت نفسي) بسكون الياء وتفتح، أي: ذاتي (إليك) أي: أسلمت وجعلت نفسي منقاداً لك، طائعة لحكمك، راضية بقضائك، قانعة بقدرك. (ووجهت وجهي إليك) أي: أقبلت بذاتي إليك مستسلماً راضياً قانعاً، وهو مع ما قبله كالإطنا ب. (وفوضت أمري إليك) أي: توكلت في جميع شؤوني الدنيوية والأخروية عليك، وجعلتها راجعة إليك (وألجأت) أي: أسندت (ظهري إليك) أي: إلى حفظك لما علمت أنه لا سند يتقوى به سواك. قال الطيبي: في الجملة إشارة إلى أنه بعد تفويض أمره الذي هو مفتقر إليه وبه معاشه، وعليه مدار أمره، ملتجئ إليه مما يضره ويؤذيه من الأسباب الداخلة والخارجة. (رغبة) أي: طمعاً في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٤٧، ٦٣١١، ٧٤٨٨) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧١٠).



ثوابك (ورهوة) أي: خوفاً من عقابك (إليك) متعلق برغبة، كقوله: علفتها تبناً وماءً بارداً، كما قاله الكرمانى. وقيل: بل تنازع فيه ما قبله، بمعنى أنى في حال الرغبة والرهبة لا أرجع إلا إليك.

وقوله: (لا ملجأ) بهمزة مفتوحة، أي: مستند، ولا من يلتجئ إليه، وقيل: لا مخلص ولا مفر. (ولا منجى) غير مهموز، وقال الحافظ ابن حجر: الأصل في ملجأ الهمز، وفي منجى عدمه، لكن لما جمعاً جاز أن يهمزاً وأن يترك الهمز منهما للازدواج، وأن يبقى كل على حاله، ويجوز التنوين مع القصر، فتصير خمسة أوجه. قلت: وكذا يجوز التنوين مع الهمز، أي: إن لم تعمل «لا»، فإن أعملتها فلا تنوين، مهموزاً كان أو لا. (منك) قال الكرمانى: تنازعه ما قبله إن كانا مصدرين، وإن كانا اسمي مكان فلا؛ إذ اسم المكان لا يعمل. (إلا إليك) أي: لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك، ولا منجى إلا إليك، فهو كقوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا وَزَرَ \* إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ النَّفْثَةُ﴾ [القيامة: ١١ - ١٢]، فالجملة استئناف لما قبله بطريق الاستئناف البياني، ونصب رغبة ورهبة على العلة لما تقدم، أي: أن إسلامي نفسي إلخ معلل بالرغبة والرهبة. قال الطيبي: إنه بطريق اللف والنشر المرتب، أي: فوضت أمري طمعاً في ثوابك، وألجأت ظهري من المكاره إليك خوفاً من عقابك، وهو معنى صحيح بديع، ولا يظهر قول ابن حجر في «شرح المشكاة» أنه خلاف الصواب، كما بينته مع الفرق بين الرهبة والخوف والخشية والوجل في «شرح الأذكار»، وقيل: منصوبان على الحال، أي: راغباً وراهباً، وقيل: على الظرفية، أي: في زمن تساوي الطمع والخوف الذي هو شأن أرباب الكمال، ففي الحديث: «لو وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا».

(أمنت بكتابك الذي أنزلت) قيل الإضافة في كتابك للعهد، أي: القرآن، بقريئة المقام، والإيمان به إيمان بسائر الكتب، ويؤيده قوله (ونبيك) من غير مراعاة الجار، ووقع في «المصابيح» بإعادته. (الذي أرسلت) أي: أرسلته لكافة الناس بشيراً ونذيراً، ويجوز أن يراد من الكتاب والنبي الجنس. (فإنك إن متت) بكسر الميم وضمها كما قرئ بهما في السبع، إلا أن تثبت رواية بأحدهما فيوقف عندها، ثم هو كسرهما على لغة من قال: مات يموت، كخاف يخاف، وعلى ضمها على لغة من قال: مات يموت، كقال يقول، فهو بهما مبني للفاعل، ويجوز كونه على أحدهما مبنياً للفاعل، وعلى الآخر مبنياً للمفعول. (من ليلتك) مع اعتقاد مضمون هذا الكلام الذي أتيت به (متت على الفطرة) أي: على الإيمان الذي فطر الله عليه عباده؛ قال تعالى: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، وهذا كما قال في الحديث الآخر: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»، وهما إن تساويا في فطرة الإسلام، فبين الفطرتين ما بين الحاليتين؛ ففطرة الطائفة المذكورة في هذا الخبر فطرة المقرئين، وفطرة الثانية فطرة أصحاب اليقين. ذكره القرطبي. (وإن أصبحت) حياً (أصبحت خيراً) أي: أجراً عظيماً وثواباً جزيلاً. (متفق عليه) ورواه أصحاب السنن الأربعة.

(وفي رواية في الصحيحين: عن البراء قال: قال لي) ولا ينافي ما تقدم، للجمع بوقوع الخطاب بذلك له تارة ولأسيد أخرى. (رسول الله ﷺ: إذا أتيت مضجعا) بفتح أوله وثالثه، أي: مكان اضطجاعك. (فتوضأ وضوءك) أي: مثله (للصلاة) في غسل الأعضاء بنية. (ثم اضطجع على شقك) بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف، أي: جانبك (الأيمن) وذلك لشرف الأيمن، ولأنه يصير القلب حينئذ متعلقاً فلا يغتبط بالنوم، فيكون سبباً لقلّة النوم والقيام بالليل. (وقل، فذكر نحوه) أي: بمعناه، ويقال مثله فيما لو كان بمبناه. هذه عادة المحدثين إذا أوردوا الحديث بإسناد ثم بإسناد آخر. (ثم قال) ﷺ: (واجعلهن آخر ما تقول) أي: من الدعوات.

٨١ - الثامن: عن أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمي رضي الله عنه، وهو وأبوه وأمه صحابة رضي الله عنهم. قال: نظرت إلى أقدام المشركين ونحن في الغار وهم على رؤوسنا. فقلت: «يا رسول الله! لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا»، فقال: «ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

الحديث (الثامن: عن أبي بكر الصديق) بكسر المهملة وتشديد الثانية، وهو أول من لقب بذلك في الإسلام، وغلبت الكنية عليه وعلى أبيه. لقب بذلك لمبادرته لتصديق النبي ﷺ، وقيل: لقب به صبيحة الإسراء لمبادرته لتصديق النبي ﷺ فيه. ويلقب بعتيق أيضاً؛ من العتاقة وهي الحُسن؛ لعتاقة وجهه، أو لعتاقة نسبه، وقيل: من العتق؛ لأن أمه كان لا يعيش لها ولد، فلما ولدته استقبلت به الكعبة فقالت: اللهم هذا عتيقك، أو لأن الله تعالى عتقه من النار، كما جاء ذلك في حديث مرفوع لعائشة عند الترمذي<sup>(٢)</sup>. (عبد الله بن عثمان) أبي قحافة (ابن عامر بن عمرو) بفتح المهملة ويكتب بالواو حالتي الرفع والخفض لثلاثي يشتهر بعمر كزفر. (ابن كعب) بفتح الكاف وسكون المهملة آخره موحدة. (ابن سعد) بفتح المهملة الأولى وسكون المهملة الثانية (ابن تميم) بفتح الفوقية وسكون التحتية. (ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء المهملة، محل اجتماعه مع النبي ﷺ في نسبه الكريم. (ابن كعب بن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة مصغر اللأبي. (ابن غالب القرشي التيمي) بدأ بالأول لأنه الأصل وعقبه بما بعده لأنه شعبة منه، وتقدم في أول باب الإخلاص أن القاعدة في مثله ذكر الأعم ثم الأخص لتحصل بالثاني فائدة لم تحصل من الأول، ولو عكس لم تحصل. (رضي الله عنه) الأولى عنهما؛ لقوله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٦٥٣، ٣٩٢٢، ٤٦٦٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٨١).

(٢) يشير إلى ما أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٩٤٢) من حديث عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه دخل على رسول الله ﷺ فقال: «أنت عتيق الله من النار» فيومئذ سمي: عتيقاً. والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٩٠٥).

(وهو وأبوه وأمه) أم الخير سلمى بنت صخر التيمية بنت عم أبيه (صحابية) ولم يتفق لأحد من الصحابة ما اتفق له من إسلام أبويه وبنيه وبعض بنيتهم، وصحبة الجميع (رضي الله عنهم) أسلم لما دعاه ﷺ إلى الإسلام، ولم يتلعثم ولم يتردد، وهو أول من أسلم من الرجال الأحرار البالغين بلا خلاف، وتأخر إسلام أبيه إلى يوم الفتح، ويكفيك في فضله قوله ﷺ: «إن أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام»<sup>(١)</sup> رواه البخاري. وفضائله كثيرة، ومناقبه شهيرة، وقد أفردت بالتأليف، وقال في فضله حسان بن ثابت:

إذا تذكرت شجواً من أخي ثقة فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا  
خير البرية أتقاها وأفضلها بعد النبي وأولاه بما حملا  
والثاني التالي المحمود مشهده وأول الناس منهم صدق الرسلا

روي له عن رسول الله ﷺ مائة حديث واثنان وأربعون حديثاً؛ اتفقا على ستة أحاديث منها، وانفرد البخاري بأحد عشر، ومسلم بواحد. وتوفي رضي الله تعالى عنه بين المغرب والعشاء من ليلة الثلاثاء لثمان بقين من شهر جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة عن ثلاث وستين سنة، وحمل على السرير الذي كان ينام عليه النبي ﷺ، وصلى عليه عمر بن الخطاب تجاه المنبر النبوي، وكبر عليه أربعاً، ودفن بجانب قبر النبي ﷺ.

(قال: نظرت إلى أقدام المشركين) الذين خرجوا يقصون أثر النبي ﷺ لما هاجر، ويلتمسون محلّه الذي هو فيه. (ونحن في الغار) هو ثقب في الجبل عظيم كالكهف، وهو الغار المذكور في قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّا فِي الْغَارِ﴾ [التوبة: ٤٠]. قال قتادة: هو غار في جبل بمكة يقال له ثور. واختلف في التفاضل بينه وبين غار حراء، فقال الفيروزآبادي في كتاب «الصلوات والبشر»: إن غار ثور أفضل؛ لأن الله تعالى ذكره في القرآن وحمى فيه سيد ولد عدنان، وقال بعض المتأخرين: غار حراء أفضل؛ لأنه اختاره ﷺ للتعبد، وفيه بدء الوحي. (وهم) يعني المشركين (على رؤوسنا) في طلبنا، فأعماهم الله، وكيف تبصر الشمس مقلّة عمياء.

(فقلت: يا رسول الله! لو) وقع (أن أحدهم نظر) موضع (تحت قدميه لأبصرنا) أي: من خلال أغصان الشجر وبيت العنكبوت التي كانت على باب الغار الذي دخلا منه، وهو الباب الضيق، أما الباب المتسع فإنما شق له ﷺ لما قال له الصديق لو ولجوا علينا الغار ما كنا نصنع؟ فقال ﷺ: كنا نخرج من هاهنا، وأشار بيده المباركة إلى الجانب الآخر، ولم يكن فيه شق، فانفتح فيه للحين باب بقدره الله تعالى، ذكره الحافظ تقي الدين بن فهد في كتاب «اقتطاف النور» مما ورد في ثور.

(فقال ﷺ: ما ظنك) أي: ما تظن (يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما) بالنصر والمعونة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٦٦، ٣٩٠٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٨٢).

والكلاءة والحفظ أيصيبها ضيم؟ وهذا استفهام تقريرى، وفيه تسكين لما حصل للصديق حينئذ من الاضطراب. (متفق عليه) ورواه الترمذي. وفي الحديث تنبيه على أن من توكل على مولاه كفاه وحماه من سائر عداه.

**فائدة:** في كتاب «اقتطاف النور» بسنده إلى الواحدى: أنه أخرج عن غالب بن عبد الله القرقساني عن أبيه عن جده قال: شهدت رسول الله ﷺ قال لحسان بن ثابت: «قلت في أبي بكر شيئاً؟ قل حتى أسمع». قال: فقلت:

وثاني اثنين في الغار المنيف وقد طاف العدو به إذ أصعد الجبلا  
وكان حب رسول الله قد علموا من الخلائق لم يعدل به رجلا  
قال: فتبسم رسول الله ﷺ اهـ.

**٨٢ - التاسع:** عن أم المؤمنين أم سلمة، واسمها هند بنت أبي أمية حذيفة المخزومية رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: «باسم الله، توكلت على الله، اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل، أو أزل أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي»<sup>(١)</sup>. حديث صحيح، رواه أبو داود والترمذي وغيرهما بأسانيد صحيحة. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهذا لفظ أبي داود.

الحديث (التاسع: عن أم المؤمنين أم سلمة) بفتح المهملة واللام، كنية لها بابنها سلمة بن أبي سلمة. (واسمها هند) على الصحيح المشهور، بل قال الحافظ العسقلاني في «أطراف مسند الإمام أحمد»: بلا خلاف، أي: معتبر، فلا يشكل بما قيل إن اسمها رملة؛ لأنه ضعيف بالمرّة؛ فقد قال ابن الأثير في «أسد الغابة»: إنه ليس بشيء. (بنت أبي أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية. (حذيفة) وقيل: سهل، وقيل: زهير، وقيل: هشام بن المغيرة بن عمرو بن مخزوم القرشبية. (المخزومية) أم المؤمنين (رضي الله عنها) تزوجها ﷺ بعد وفاة زوجها أبي سلمة سنة أربع، وخيرها ﷺ بين أن يسبغ لها ويسبغ لنسائه، وأن يثلث لها ويدور عليهن، فاخترت الثلث، وهي أول من هاجرت إلى الحبشة وزوجها جميعاً، فولدت ثمة زينب وسلمة وعمر ودرّة، ويقال: إنها أول طعينة دخلت المدينة مهاجرة، وكانت من أجمل النساء. روي لها عن رسول الله ﷺ ثلاثمائة حديث وثمانية وسبعون حديثاً؛ اتفقا على ثلاثة عشر منها، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بثلاثة عشر، وماتت سنة اثنتين وستين، وقيل: سنة ستين، وقيل: إحدى وستين وصححه ابن عساكر، وقيل: أربع وستين، وقيل: تسع وخمسين، ودفنت بالبقيع، وعمرت فعاشت تسعين سنة، وهي آخر أمهات المؤمنين وفاة رضي الله عنها.

(أن النبي ﷺ كان إذا خرج) أي: أراد الخروج، وقيل: بل هو على حقيقته أي:

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٥٠٩٤) والترمذي في سننه برقم (٣٤٢٧) وابن ماجه في سننه برقم (٣٨٨٤) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٤٢٤٨).

عقب الخروج . (من بيته قال) هو جواب إذا، ولفظ أبي داود: « ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: اللهم إني أعوذ بك . . . » إلخ، وليس عنده قوله: (باسم الله) أي: أتحصن . قال السمين الحلبي: إنما تحذف ألفها حيث يضاف الاسم للجلالة، وإذا أضيف لغيرها لم تحذف، هذا هو المشهور وعليه اقتصر المؤلف في «شرح مسلم»، ونقله عن الكتاب من أهل العربية . قال الشيخ جلال الدين السيوطي: وحكي عن الكسائي والأخفش جواز حذفها إذا أضيفت إلى غير الجلالة، وقال الفراء: هذا باطل ولا يجوز أن تحذف إلا مع اسم الله تعالى . اهـ . (توكلت على الله) وعلى في هذا المقام للتفويض مجازاً عن الاستعلاء، وقيل: المراد من توكلت على الله طلب الاستعلاء بالله تعالى على كل مرام لتصحبه إعانتة ولطفه وتحفظه من غير قصور . (اللهم) يا الله (إني أعوذ) أعتصم وألتجئ (بك) بقدرتك وعزتك من (أن أضل) بفتح أوله وكسر الضاد المعجمة، أي: أغيب عن معالي الأمور بارتكاب نقائصها، فأبوء بالقصور عن أداء مقام العبودية، من ضل الماء في اللبن غاب . (أو أضل) بضم ففتح، مبني للمجهول، أي يضلني غيري . (أو أزل) بفتح فكسر للزاي، أي: أنزل عن الطريق المستقيمة إلى هوة ضدها لغلبة الهوى، أو الإعراض عن أسباب التقوى والانهماك في تحصيل الدنيا، من زلت قدمه من علو إلى هبوط . والمزلة المكان المزلق الذي لا تثبت عليه الرجل، وبه يظهر أن استعمال أزل هنا نوع تشبيه . (أو أزل) بضم ففتح، أي: يستولي عليّ من يزلني عن المقام العلي إلى السفساف الدني، أو بضم فكسر أي: من أن أوقع غيري في مهواة الزلل، أي: المعاصي والخلل . (أو أظلم) بفتح فسكون فكسر، أي: أظلم غيري من الظلم وضع الشيء في غير محله، أو التصرف في حق الغير . (أو أظلم) بضم فسكون ففتح، أي: أظلم من أحد من العباد . (أو أجهل) أي: أجهل الحق الواجب عليّ . (أو يُجهل عليّ) أي: بأن أحمل على شيء ليس من خلقي . وفي الحديث: « من استجهل مؤمناً فعليه إثمه! » أي: حمله على شيء ليس من خلق المؤمنين فأغضبه، فإثمه على ذلك المحرج له لذلك .

(حديث صحيح) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: وصححه الحاكم من طريق ابن مهدي، وقال: إنه على شرط الشيخين، ونوزع بأن في سنده انقطاعاً؛ فإن الشعبي لم يسمع من أم سلمة . قال الحافظ: ولعل من صححه سهل الأمر لكون الحديث في الفضائل . (رواه أبو داود والترمذي وغيرهما) فرواه أحمد والنسائي وابن ماجه والحاكم في «المستدرک» . (بأسانيد صحيحة . قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهذا) أي: المذكور من قوله: « اللهم إني أعوذ بك أن أضل . . . » إلخ، وإلا ففيه زيادة: « إلا رفع طرفه إلى السماء » ونقص قوله: « باسم الله توكلت على الله » . (لفظ) رواية (أبي داود) وقد أوضح ذلك في «كتاب الأذكار» له، وعبارته بعد أن أورده بمثل اللفظ المذكور هنا: هكذا في رواية أبي داود: « أن أضل »، وكذا الباقي بلفظ التوحيد . وفي رواية الترمذي:

«أعوذ بك من أن نزلَّ» وكذا الباقي بلفظ الجمع . وفي رواية أبي داود: « ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: اللهم إني أعوذ بك . . . » إلخ، وفي رواية غيره: « كان إذا خرج من بيته قال » كما ذكرناه، والله أعلم اهـ. وفيه يعلم أن لفظ أبي داود المشار إليه إنما هو أفراد الكلمات فقط، وإلا فقوله: « من بيته » وزيادة قوله « باسم الله وتوكلت على الله » ليست فيه، وقد بسطت الكلام في هذا المحل وبيّنت اختلاف ألفاظه عند كل من رواية أصحاب السنن الأربعة في باب ما يقوله حال خروجه من بيته من « شرح الأذكار ».

٨٣ - العاشر: عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من قال - يعني إذا خرج من بيته - : باسم الله، توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، يقال له: هُديت وكُفيت ووُقيت، وتنحى عنه الشيطان ». رواه أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم. قال الترمذي: حديث حسن. زاد أبو داود: « فيقول - يعني الشيطان - لشيطان آخر: كيف لك برجل قد هُدِيَ وكُفِيَ ووُقِيَ »<sup>(١)</sup>.

(عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من قال - يعني إذا خرج من بيته - لفظ أبي داود: « إذا خرج الرجل من بيته فقال » باسم الله) أي: أتحصن. (توكلت على الله) أي: فوضت أمري إليه وعوّلت في سائر الأحوال عليه. (ولا حول) وفي نسخة بإثبات الواو قبلها، ويجوز في «حول» الفتح على إعمال لا، والرفع على إهمالها. (ولا قوة) بالنصب عطفًا على محل «حول» إن أعملت الأولى، وبالفتح على إعمال الثانية، وبالرفع على إهمالها كما سبق بيانه آخر الخطبة. (إلا بالله) ومعناها: لا حول عن المعاصي إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله إلا بالله. قال عليه الصلاة والسلام: « كذا أخبرني جبريل عن الله تعالى »<sup>(٢)</sup>. وفي «شرح المشكاة» للقاري: أحسن ما ورد في معناه عن ابن مسعود قال: كنت عند رسول الله ﷺ فقلت لها، فقال: « تدري ما تفسيرها؟ » قلت: الله ورسوله أعلم. قال: « لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله »<sup>(٣)</sup>. أخرجه البزار. ولعل تخصيصه بالطاعة والمعصية لأنهما أمران مهمان في الدين. اهـ.

(يقال له) الجملة خبر الموصول الاسمي، والقائل يحتمل أن يكون الله أو مَلَك. (هُديت وكُفيت ووُقيت) وهي بالبناء للمجهول في محل نائب الفاعل؛ لأنه أريد منها اللفظ، أي: باستعانتك باسمه تعالى وتحصنك به هُديت للصراط المستقيم، وكُفيت كل

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٥٠٩٥) والنسائي في عمل اليوم والليلة برقم (٨٩) والترمذي في سننه برقم (٣٤٢٦) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب برقم (١٦٠٥).

(٢) وإسناده ضعيف جداً، وانظر ضعيف الجامع برقم (٢١٥٤).

(٣) أخرجه البزار في مسنده برقم (٢٠٠٤) وإسناده ضعيف.

مهم دنيوي وأخروي، ووُقيت أي: حفظت من شر كل عدو، وبواسطة صدقك في تفويض جميع الأمر لبارئه وسلبك الحول والقوة عن كل أحد وإثباتهما له تعالى. (وتنحى) بفتح أوليه وتشديد المهملة. (عنه) أي: مال عن جهته وطريقه (الشيطان) فلا سبيل له إليه لكونه هُديّ ووُقيّ من سائر الأعادي، وكُفّيَ الهموم الخفايا والبوادي. (رواه أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم) فرواه ابن حبان في «صحيحه»، ولفظ الحديث للترمذي. وقاعدة المحدثين في مثله تقديم ذكر من خرج باللفظ وتأخير من خرّجه بنحو ما ذكروه، ولعل تقديم أبي داود لكونه مقدماً في المرتبة. (وقال الترمذي: حديث حسن) وفي نسخة صاحب «السلاح»: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه اهـ. ونسخ الترمذي مختلفة في مثل هذا كثيراً، فلذا اعتبر في اعتماد الأصل منه تعدد الأصول المقابل هو بها، ويحتمل أن المصنف أسقط لفظة: غريب لذلك، أو لعدم تعلّق غرضه بذكرها، لأنها لا تقدح في العمل.

(زاد أبو داود: فيقول - يعني) تفسير من بعض الرواة لمرجع هو المستتر في يقول العائد للشيطان المذكور في قوله «تنحى عنه الشيطان». (الشيطان) بالنصب مفعول يعني، وأل فيه عهدية. (لشيطان آخر) يريد إغواء قائل هذا الذكر ولم يسمع ما قاله وما قيل له، أو سمعه وأراد التمرد. (كيف) يتيسر (لك) أن تظفر (برجل قد هُدي) وجملة قد هُدي، وكذا ما عطف عليه من قوله (وكُفي ووقّي) في محل الصفة لرجل، وجملة: كيف لك الخ، مقول القول. وحاصل المراد أنه يقول الشيطان لشيطان آخر: كيف يتيسر لك الظفر بإغواء رجل موصوف بأنه أعطي هذه الهبات. وفي «الترغيب» للمنزدي و «السلاح»: فيقول شيطان، بحذف اللام منه، فيكون فاعلاً، وحذف المقول له ليعم. وعلم الشيطان حصول هذا المعنى لقائل هذا الذكر من الأمر العام، وهو أن من ذكره تعالى بهذه الكلمات المرغب فيها منه ﷺ أعطى ذلك، أو بسماعه من الملك إن كان هو القائل لذلك كما تقدم في احتمال.

**فائدة:** في «الجامع الصغير» للسيوطي: إيراد الحديث السابق عن أم سلمة من حديث بريدة باللفظ المذكور هنا، وزاد بعد قوله «توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله»، وزاد في آخره: «أو أبغي أو يُبغى عليّ»، وقال: رواه الطبراني من حديث بريدة. وبه يعلم أن حديث أنس هذا قطعة من الحديث قبله، اقتصر كل من رواه على ما ذكره وترك الباقي إما نسياناً أو لسبب آخر، والله أعلم.

**٨٤ -** وعن أنس رضي الله عنه قال: «كان أخوان علي عهد النبي ﷺ، وكان أحدهما يأتي النبي ﷺ، والآخر يحترف، فشكا المحترف أخاه للنبي ﷺ، فقال: فلعلك تُرزق به»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي بإسناد صحيح على شرط مسلم. «يحترف» يكتسب ويتسبب.

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٣٤٥) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (١٩١٢).

(وعن أنس رضي الله عنه قال: كان أخوانٍ لم أقف على من سماهما (على عهد) أي: زمن حياة (رسول الله ﷺ). فكان أحدهما يأتي مجلس النبي ﷺ) ويلازمه ليتلقى من معارفه ﷺ ويأخذ من أقواله وأفعاله. (والآخر يحترف) افتعال من الحرفة، وهي الصناعة وجهة الكسب. (فشكا المحترف أخاه) في ترك الاحتراف. (إلى النبي ﷺ، فقال) مسلياً له في انفراده بالاحتراف وترك أخيه الأسباب. (فلعلك تُرزق به) أي: فلعل قيامك بأمره سبب لتيسير رزقك؛ لأن الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، وفي الحديث أيضاً: «وهل ترزقون أو قال تنصرون إلا بضعفائكم»<sup>(١)</sup>. وفيه تنبيه على أن من انقطع إلى الله واكتفى بتدبيره عن تدبير نفسه وسكن تحت جري مقاديره كفاه مهماته، وفي الحديث: تكفل الله لطالب العلم بالرزق، أي: بتيسير وصوله إليه لما خرج عن حاجة نفسه وأقبل على باب مولاه، واكتفى به عن أفعال نفسه، وإلا فما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها. (رواه الترمذي بإسناد) هو رجال الطريق الموصلة إلى المتن. (على شرط مسلم) أي: أنهم روى عنهم مسلم في «صحيحه»، وهذا هو المراد بقوله: على شرط الشيخين مثلاً. (يحترف) المذكور في الخبر معناه (يكتسب ويتسبب) أي: يتعاطى الأسباب التي أبرزتها الحكمة سترًا للتصرفات الإلهية.

## ٨

## باب في الاستقامة

في «مفردات الراغب»: استقامة الإنسان لزومه للمنهج المستقيم، نحو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾ [فصلت: ٣٠ / الأحقاف: ١٣] اهـ. وقال بعض العارفين: مرجع الاستقامة إلى أمرين: صحة الإيمان بالله، واتباع ما جاء به الرسول ﷺ ظاهراً وباطناً. وقال عمر رضي الله عنه: الاستقامة أن تقوم على الأمر والنهي ولا تروغ عنه روغان الثعلب. قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾ [هود: ١١٢].

(قال الله تعالى: فاستقم كما أمرت) الخطاب فيه للنبي ﷺ؛ يعني: فاستقم يا محمد على دين ربك والعمل به والدعاء إليه كما أمرك ربك، والأمر فيه للتأكيد؛ لأن النبي ﷺ كان على الاستقامة لم يزل عنها، فهو كقولك للقائم: قم حتى آتيك، أي: دم على ما أنت عليه من القيام حتى آتيك. وفي «تفسير القرطبي»: إن الذي شبيهه ﷺ من سورة هود قوله: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾، وقال: روي عن عبد الرحمن السلمي قال: سمعت أبا علي الشنوي يقول: رأيت النبي ﷺ في المنام، فقلت: يا رسول الله؛ روي عنك أنك قلت: شيبنتني هود. فقال: نعم. فقلت له: ما الذي شيبك منها؛ قصص

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٨٩٦) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.



القرآن وهلاك الأمم؟ قال: لا. ولكن قوله: ﴿فَأَسْتَقِيمَ كَمَا أَمَرْتُ﴾ [هود: ١١٢] اهـ.  
وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ \* نَحْنُ أَوْلِيَائُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهَى أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ \* نُنزِّلُ مِنَ غَمُورٍ رَحِيمٍ﴾ [فصلت: ٣٠ - ٣١ - ٣٢].

(وقال تعالى: إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا) على التوحيد وغيره مما وجب عليهم.  
(تنزل عليهم الملائكة) عند الموت (أن) أي: أو بأن (لا تخافوا) من الموت وما بعده (ولا تحزنوا) على ما خلفتم من أهل وولد، فنحن نخلفكم فيهم (وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا) أي: حفظتكم، (وفي الآخرة) أي: نكون معكم فيها حتى تدخلوا الجنة (ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم) قيل: في إضافتها إليهم إشارة إلى تنعم أنفسهم التي ذاق المرارة في الدنيا، وانظر إلى «تشتهي» وإلى قوله «تدعون» في قوله: (ولكم فيها ما تدعون) أي: تطلبون؛ فإن فيه إشارة إلى تفاوت المراتب، ولا يخفى أن ذلك مما تذهب فيه النفس كل مذهب. (نزلاً) رزقاً مهيباً، منصوب بجعل مقدرأ. (من غفور رحيم) وهو الله تعالى، وإذا كان هذا النزول وهو الكرامة المعجلة، فكيف بالمؤجلة، رزقنا الله تعالى اتباع الكتاب والسنة، وختم لنا بالحسنى بمتة، آمين.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ \* أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣ - ١٤].

(وقال تعالى: إن الذين قالوا ربنا الله) أي: آمنوا به ووحده (ثم استقاموا) اعتدلوا على ذلك وداموا عليه إلى أن يتوفاهم الله عليه، والمراد الاستقامة على التوحيد الكامل واتباع الكتاب والسنة. (فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون. أولئك أصحاب الجنة) بفضل الله تعالى؛ قال ﷺ: «لن يدخل أحدكم الجنة بعمله»<sup>(١)</sup> الحديث. (خالدين فيها) حال مقدر (جزاء) منصوب على المصدرية بفعله المقدر، أي: يجزون جزاءً (بما كانوا يعملون).

٨٥ - وعن أبي عمرو، وقيل: أبي عمرة، سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك. قال: «قل آمنت بالله، ثم استقم»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي عمرو) بفتح العين المهملة (وقيل: أبي عمرة) بزيادة تاء في آخره (سفيان) بضم السين على الأفضح، وهو بثلاث السين. (ابن عبد الله الثقفي رضي الله عنه) معدود من أهل الطائف، كان عاملاً عليه لعمر حين عزل عنه عثمان بن أبي العاص، ونقله إلى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٦٧٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣٨) والترمذي في سننه برقم (٢٤١٠).

البحرين . روى له مسلم هذا الحديث ، والترمذي والنسائي وابن ماجه . (قال : قلت : يا رسول الله ! قل لي في الإسلام) أي : في دينه وشريعته (قولاً) جامعاً لمعاني الدين ، واضحاً في نفسه بحيث لا يحتاج إلى تفسير غيرك ، أعمل عليه وأكتفي به بحيث (لا أسأل) أي : لا يحوجني لما اشتمل عليه من بديع الإحاطة والشمول ونهاية الإيضاح والظهور إلى أن أسأل(عنه أحداً غيرك . قال : قل آمنت بالله) أي : جدد إيمانك متذكراً بقلبك ذاكراً بلسانك مستحضراً تفاصيل معاني الإيمان الشرعي التي مرت في حديث جبريل . (ثم استقم) على عمل الطاعات ، والانتها عن جميع المخالفات ؛ إذ لا تتأني الاستقامة مع شيء من الاعوجاج فإنها ضده ، والحديث على وفاق الآية قبله . (رواه مسلم) وأخرجه أحمد والدارمي وابن حبان في «صحيحه» ، والطبراني في «الكبير» ، والضياء في «المختارة» ، والحاكم في «مستدرکه» ، والبيهقي في «شعب الإيمان» ، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ، وغيرهم . قال المصنف : هذا أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام .

٨٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «قاربوا وسددوا ، واعلموا أنه لن ينجو أحدٌ منكم بعمله» . قالوا : ولا أنت يا رسول الله؟ قال : «ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل»<sup>(١)</sup> . رواه مسلم .

«والمقاربة» القصد الذي لا غلو فيه ولا تقصير . «والسداد» الاستقامة والإصابة . «ويتغمدني» يلبسني ويسترني . قال العلماء : «معنى الاستقامة : لزوم طاعة الله تعالى» . قالوا : «وهي من جوامع الكلم ، وهي نظام الأمور» . وبالله التوفيق .

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : قاربوا وسددوا ، واعلموا أنه) أي : الشأن (لن ينجو أحدٌ منكم) من الله (بعمله . قالوا : ولا أنت) أي : ولا تنجو بعملك ، فحذف الفعل فانفصل الضمير ، ويحتمل أن يكون : ولا أنت ناج بعملك ، فيكون مبتدأ محذوف الخبر . (قال : ولا أنا) أي : ولا أنجو ، أو ولا أنا ناج بالعمل (إلا أن يتغمدني) أي : يغمرنني (الله برحمته منه وفضل) ويلبسنيها ويغمرنني بها ، ومنه غمدت السيف وأغمدته ، أي : جعلته في غمده وسترته به . قال المصنف في «شرح مسلم» : مذهب أهل السنة أنه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب ولا حكم شرعي ، ولا يثبت ذلك كله إلا بالشرع ، ومذهبهم أن الله تعالى لا يجب عليه شيء ، بل الدنيا والآخرة ملكه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ، فلو عذب المطيعين جميعهم وأدخلهم النار لكان عدلاً منه ، ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك ، ولكنه أخبر وخبره صدق : أنه لا يفعل هذا بل يغفر للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته ، ويعذب الكافرين ويدخلهم النار عدلاً منه .

وفي هذا الحديث دليل ظاهر لما قلناه من أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته . وأما قوله تعالى : ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل : ٣٢] ونحوها من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٦٧٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨١٦) .

الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة، فهي لا تعارض هذه الأحاديث، بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال ثم التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقبولها برحمة الله وفضله، فصح أنه لم يدخل الجنة أحد بمجرد العمل وهو مراد الأحاديث. ويصح أن يقال: إنه دخل بالأعمال المسببة عن الفضل، أي: بسببها وهي من الرحمة. اهـ ملخصاً. وأشار العارف بالله تعالى ابن أبي جمرة إلى جواب آخر حاصله أن الأعمال أسباب عادية كسائر الأسباب التي هي من مقتضيات الحكمة ولا تأثير لها في دخول الجنة، فالنفي باعتبار التأثير، بمعنى أن الذي يؤثر في دخول الجنة في الحقيقة إنما هو الله تعالى لا الأعمال، وإنما هي مجرد أسباب صورية اقتضتها الحكمة الإلهية، والإسناد إليها تارة باعتبار أنها سبب صوري، وسيأتي في باب بيان طرق الخير أجوبة أخرى. قال ابن أبي جمرة: وفي الحديث دلالة على أنه ليس أحد من الخلق يقدر على توفية حق الربوبية على ما يجب لها، يؤخذ ذلك من قوله: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»، فإذا كان هو وهو خير البشر وصاحب المقامات العلى لا يقدر على ذلك، فالغير أخرى وأولى. وإذا تأملت ذلك من جهة النظر تجده مدركاً حقيقة لأنه إذا طالبنا بشكر النعم التي أنعم علينا عجزنا عنه بالقطع، ومنها ما لا نعرفه كما قال: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤ / النحل: ١٨] فكيف غير ذلك من أنواع التكليفات، فما بقي إلا ما أخبر به الصادق وهو التغمد بالفضل والرحمة.

(رواه مسلم. والمقاربة القصد الذي لا غلو فيه) أي: مجاوزة المأمور به والزيادة فيه (ولا تقصير) أي: إخلال بشيء منه. (والسداد) بفتح الأولى (الاستقامة والإصابة) قال بعضهم: السداد هو الإصابة في الأقوال والأعمال والمقاصد. والإصابة في جميعها هي الاستقامة. (ويتغمدني يلبسني ويسترنني) هو مثل يتغمدني في التعدي بالباء وإن كان لا يلزم من ترادف معنى الفعلين توافقهما في الاستعمال والصلة؛ كصلى فإنه بمعنى دعا ومع هذا فالأول يُعدى بعلى في الخير، والثاني لا يُعدى بها إلا في الشر. (قال العلماء: معنى الاستقامة) المطلوبة الممدوحة بالكتاب والسنة. (لزوم طاعة الله تعالى) ويلزم من ذلك ترك منهياته. (قالوا) أي: العلماء (وهي من جوامع الكلم) هو أن يكون اللفظ قليلاً والمعنى جزيلاً، وهو ما أعطيه ﷺ. (وهي) أي: الاستقامة (نظام الأمور) قال بعض العلماء: الاستقامة هي الدرجة القصوى التي بها كمال المعارف والأحوال. وصفاء القلوب في الأعمال وتنزيه العقائد عن سفساف البدع والضلال. قال الأستاذ أبو القاسم القشيري: من لم يكن مستقيماً في حاله ضاع عمله وخاب جده، ونقل أنه لا يستطيعها إلا الأكابر؛ لأنها الخروج عن المألوفات ومفارقة الرسوم والعادات، والقيام بين يدي الله تعالى على حقيقة الصدق، ولعزتها أخبر ﷺ أن الناس لن يطيقوها، فقد أخرج أحمد: «استقيموا ولن تطيقوا»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٧٦/٥، ٢٨٢) وابن ماجه في سننه برقم (٢٧٧) والحاكم في =

## باب في التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا، وأهوال الآخرة، وسائر أمورهما وتقصير النفس، وتهذيبها، وحملها على الاستقامة

(باب التفكير) أي: إجماله الفكر (في عظيم مخلوقات الله تعالى) كالعرش والكرسي والسماء والأرض؛ ففي الحديث: «ما السماء والأرض وما بينهما في العرش إلا كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض»<sup>(١)</sup>، وعظم المخلوق يدل على كمال الخالق وعظمته. (و) التفكير في (فناء الدنيا) واضمحلالها وتلاشي أمرها، قال تعالى: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ﴾ [الكهف: ٤٥]؛ ليعبته ذلك على الزهد فيها والإعراض عن غرورها، والإقبال على الآخرة؛ ففي الحديث: «كونوا أبناء الآخرة ولا تكونوا أبناء الدنيا»<sup>(٢)</sup>، فإن رفع الله قدره وخلصه عن السوى وخصه بالتخلص للمولى، فتلك الغاية القصوى. (و) التفكير في (أهوال الآخرة) وشدائدها كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾ [الحج: ٢]، وقال تعالى: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧]؛ ليعبته ذلك على التقوى وطاعة المولى، فينجو من كرب الدارين ويجزى بالإحسان؛ قال تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠]. (وسائر أمورهما) أي: أمور الدنيا وأنها جميعها فانية وأهوال الآخرة، وأنها شديدة. (وتقصير) أمل (النفس) بذكر الموت (وتهذيبها) من الأخلاق السيئة بتذكر أهوال الآخرة وشدة عقابها. (وحملها على الاستقامة) بتذكر النفس ما ورد من الوعد الصادق في الطاعة من الثواب بمحض الفضل، وعلى المعصية من العقاب بطريق العدل، وهذا إنما يبلغه العبد بتأييد الله سبحانه وتعالى وتوفيقه لاتباع الكتاب والسنة، فإن ظفر بشيخ مرشد مرب موصل للمريد إلى طريق الحق وتهذيب النفس من رعونتها وتحليلتها بأنواع العبادات، فذلك أعلى، وإلا فما لا يدرك كله لا يترك كله. قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَجْدِ اللَّهِ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلَ خِزْفٍ ثُمَّ نُنْفَكُوا﴾ [سبأ: ٤٦].

= المستدرک (١/١٣٠) من حديث ثوبان رضي الله عنه وتماهه: «... واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن».

والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (٤١٢).

(١) أخرجه محمد بن أبي شيبة في كتاب العرش (١/١١٤) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٠٩).

(٢) علقه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق/ باب في الأمل وطوله، موقوفاً على علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(قال تعالى: قل إنما أعظكم بواحدة) هي (أن تقوموا) بالانتصاف في الأمر والنهوض فيه بالهمة (لله) أي: لأجله (مثنى) أي: اثنين اثنين (وفرادى) أي: واحداً واحداً (ثم تفكروا) أي: في السماوات والأرض فتعلموا أن خالقهما واحد، فعلى هذا تم الكلام بقوله «تفكروا»، وقوله: ﴿مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ﴾ [سبأ: ٤٦] ابتداء كلام، وهذا أحد القولين في الآية للمفسرين، والثاني: أن المراد التفكر في شأن النبي ﷺ بأن يتفكروا، أي: يتفكر كل منهم في ذلك ويعرض كل فكرته على صاحبه لينظرا فيه نظر متصادقين متناصفين لا يميل به اتباع الهوى، وبأن يتفكر الواحد أيضاً بعدل ونصف هل رأينا في هذا الرجل جنوناً قط أو كذباً وقد علمتم أن محمداً ما به من جنة، بل علمتموه أرجح قریش عقلاً، وأوزنهم حلماً، وأحدّم ذهنًا، وأجمعهم لما يحمد عليه الرجال، فإذا علمتم ذلك كفاكم أن تطالبوه بآية، فإذا أجابها تبين أنه صادق مما جاء به .

وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ \* الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ﴾ [آل عمران: ١٩٠ - ١٩١].

(وقال تعالى: إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار آيات) لدلائل واضحة على وجود الصانع ووحدته وكمال علمه وقدرته. (لأولي الألباب) العقول المجلوة عن شوائب الحس والوهم، ولعل الاقتصار على هذه الثلاثة في هذه الآية لأن مناط الاستدلال هو التغير، وهذه متعرضة لجملة أنواعه، فإنه إما أن يكون في ذات الشيء كتغير الليل والنهار، أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورها، أو الخارج عنه كتغير الأفلاك بتبدل أوضاعها. وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: «ويل لمن قرأها ولم يفكر فيها»<sup>(١)</sup>. رواه ابن حبان وغيره. (الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم) أي: يذكرون دائماً على الحالات كلها قائمين وقاعدين ومضطجعين، وقيل: معناه: يصلون على الهيئات الثلاث حسب طاقتهم. (ويتفكرون في خلق السموات والأرض) استدلالاً واعتباراً، وهو أفضل العبادات. أخرج ابن حبان عن علي قال: قال ﷺ: «لا عبادة كالتفكير»<sup>(٢)</sup> أي: لأنه المخصوص بالقلب والمقصود من الخلق. وأخرج الثعلبي بسند فيه من لا يُعرف عن أبي هريرة رضي الله عنه، عنه ﷺ: «بينما رجل مستلق على فراشه إذ رفع رأسه فنظر إلى السماء والنجوم، فقال: أشهد أن لك رباً وخالقاً، اللهم اغفر لي، فنظر الله إليه فغفر له». وعن ابن عباس وأبي الدرداء: فكرة ساعة خير من قيام ليلة. وقال الحسن بن أبي الحسن: الفكرة مرآة المؤمن ينظر فيها إلى حسناته وإلى

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٥٢٣ موارد) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٦٨).

(٢) حديث موضوع، وانظر السلسلة الضعيفة برقم (٥٤٢٨).

سيئاته، وقال سري السقطي: الفكرة خير من عبادة سنة، ما هو إلا أن تحل أطناب خيمتك فتحطها في الجنة. وفي «تفسير ابن عطية»: حدثني أبي عن بعض علماء المشرق قال: كنت بائناً بمسجد في مصر، فصليت العتمة، فرأيت رجلاً قد اضطجع مسجى بكسائه حتى أصبح، وصلينا تلك الليلة وسهرنا، فلما أقيمت صلاة الصبح قام ذلك الرجل فاستقبل القبلة وصلى مع الناس، فاستعظمت جراته في الصلاة بغير وضوء، فلما فرغت الصلاة خرج، فتبعته لأعظه، فلما دنوت منه سمعته يقول:

منسجر الجسم غائب حاضر    منتبه القلب صامت ذاك  
منقبض في العيون منبسط    كذلك من كان عارفاً فاكراً  
يبست في ليلة أخافكر    فهو مدى الليل نائم ساهر

وانصرف عنه، قال: فقلت: إنه ممن يعبد الله بالفكرة اهـ!!

(ربنا ما خلقت هذا باطلاً) حال من فاعل يتفكرون، على إرادة القول، أي: يتفكرون قائلين ذلك، و «هذا» إشارة إلى المتفكر فيه أو الخلق على أنه أريد به المخلوق من السموات والأرض، أو إليهما لأنهما في معنى المخلوق، والمعنى: ما خلقته عبثاً ضائعاً من غير حكمة، بل لحكم عظيمة من جملتها أن يكون مبدأ لوجود الإنسان، وسبباً لمعاشه، ودليلاً يدل على معرفتك ويحثه على طاعتك لينال الحياة الأبدية والسعادة السرمدية في جوارك. (سبحانك) تنزيهاً لك من العبث وخلق الباطل، وهو اعتراض. (الآيات) يحتمل أن يكون إلى قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلُقُ إِلَٰهًا﴾ [آل عمران: 194]، ويحتمل أن يكون إلى آخر السورة، والأول أقرب. وكرر في الدعاء «ربنا» خمس مرات مبالغة في الابتهاج، ودلالة على استقلال المطالب وعلو شأنها، وفي الآثار: «من حزبه أمر فقال خمس مرات ربنا، أنجاه الله مما يخاف، وأعطاه ما أراه»، ثم قرأ هذه الآيات.

وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ \* وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ \* وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ \* وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ \* فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾ [الغاشية: ١٧ - ٢١].

(وقال تعالى: أفلا ينظرون) نظر اعتبار (إلى الإبل كيف خلقت) خلقاً دالاً على كمال قدرته وحسن تدبيره، حيث خلقها لحمل الأثقال إلى البلاد النائية؛ فجعلها عظيمة باركة للحمل ناهضة بالحمل، منقادة لما قادها، طوال الأعناق لتبوء بالأوقار، ترعى كل نابت، وتحتمل العطش إلى عشر فصاعداً، ليتأتى بها قطع البراري والمفاوز، مع ما لها من منافع أخرى، ولذا خُصت بالذكر لبيان الآيات المنبثة في الحيوانات التي هي أشرف المركبات وأكبرها صنفاً، ولأنها أعجب ما عند العرب من هذا النوع، وقيل: المراد بها السحاب على الاستعارة. (وإلى السماء كيف رفعت) بلا عمد (وإلى الجبال كيف نصبت) فهي راسخة لا تميل (وإلى الأرض كيف سطحت) بسطت حتى صارت مهاداً. والمعنى:

أفلا ينظرون إلى أنواع المخلوقات من البسائط والمركبات ليتحققوا كمال قدرة الخالق فلا ينكروا اقتداره على البعث، ولذلك عقب به أمر المعاد ورتب عليه الأمر بالتذكير فقال: **(فذكر)** وفي «تفسير ابن عادل»: إن قيل ما المناسبة بين هذه الأشياء؟ فالجواب: قال الزمخشري: من فسّر الإبل بالسحاب فالمناسبة ظاهرة، وذلك تشبيه ومجاز، ومن حملها على الإبل فالمناسبة بينها وبين السماء والأرض والجبال من وجهين: «أحدهما» أن القرآن نزل بلغة العرب وهم أهل أسفار، والمسافر قد يخلو بنفسه لفقد من يصحبه، وشأن الإنسان إذا انفرد الإقبال على التفكير في الأشياء، فإذا فكر فأول ما يقع نظره على الجمل الذي هو راحته، فإذا هو منظر جميل جمع أموراً تدل على كمال قدرته سبحانه، وإن نظر إلى ما فوق فإلى السماء، أو إلى تحت فالأرض، أو إلى الجانب فالجبال، فكأنه تعالى أمره بالنظر وقت الخلوة والانفراد حتى لا تحمله داعية الكبر والحسد على ترك النظر. «الثاني» أن جميع المخلوقات دالة على الصانع، إلا أن منها ما هو مشتبه للنفس كحسن الصور واللباس والنزهة، فهذه استحسانها قد يمنع من كمال النظر فيها، ومنها ما لاحظ فيه للشهوة، فأمر بالنظر فيها؛ إذ لا مانع من إكمال النظر فيها اهـ.

وقال تعالى: ﴿ **أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا** ﴾ الآية. [يوسف: ١٠٩]. والآيات في الباب كثيرة، ومن الأحاديث الحديث السابق: «الكيس من دان نفسه»<sup>(١)</sup>.

**(وقال تعالى: أفلم يسيروا في الأرض فينظروا) أي: إلى تقلب الأحوال بأبناء الدنيا واضمحلالهم بعد وجودهم فيها وتلاشي أمرهم بعد كمال قوتهم صورة، فيعرفون أن الحي القيوم هو الله، وأن غيره فان، فلا يركنوا إلى الدنيا ولا يغتروا بزهراتها، ولا يقبلوا على مستلذاتها وشهواتها ويغفلوا عما خلقوا له من عبادة مولاهم وطاعته اللتين بهما كمال المرء وسعادته. (الآية) بالنصب، أي: اقرأ الآية، أو بالرفع أي: الآية إلى آخرها معلومة، أو المستدل به الآية، فهو مبتدأ أو خبر. (والآيات في الباب كثيرة، ومن الأحاديث الحديث السابق) عن شداد بن أوس في باب المراقبة (الكيس من دان نفسه) وعمل لما بعد الموت، فإن محاسنته لها وعدم تركها هملاً إنما ينشأ عن تفكره في الدنيا وزوالها، وفي نفسه وانتقالها؛ كأنك بالدنيا ولم تكن، وبالآخرة ولم تزل، فيحاسب نفسه فيمنعها عما لا ينبغي ويحليها بما يرضي الله، وباللّه التوفيق.**

## ١٠

### باب في المبادرة إلى الخيرات

#### وحت من توجه لخير على الإقبال عليه بالجد من غير تردّد

(باب المبادرة) أي: المسارعة (إلى) فعل (الخيرات وحت) أي: حض (من توجه

(١) تقدم تخريجه وهو حديث ضعيف.

لخير على الإقبال عليه) أي: على التوجه (بالجد) بالعزم على الأمر والإتيان به (من غير تردد في ذلك).

قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨].

(قال تعالى: فاستبقوا الخيرات) سارعوا إليها.

وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ

لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

(وقال تعالى: وسارعوا) بادروا (إلى مغفرة من ربكم) أي: الأعمال الموجبة للمغفرة بالوعد الصادق، أو إلى التوبة، أو إلى أداء الفرائض، أو إلى الهجرة. (و) إلى (جنة عرضها السماوات والأرض) أي: كعرضها، أي: سعتها كذلك، وخص العرض بالذكر؛ لأن طول كل شيء غالباً أكثر من عرضه، هذا عرضها وأما طولها فلا يعلمه إلا الله، وهذا التمثيل لا أنها كالسماوات والأرض لا غير، بل كعرض السماوات والأرض عند ظنكم. (الآية) أي: أتم الآية، يعني: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾، وهو وقف تام، وما بعده من الآيات وصف للمتقين المعد لهم الجنة في علم الله من فضله.

٨٧ - وأما الأحاديث: فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وأما الأحاديث: فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: بادروا بالأعمال فتناً) أي: اتتوا بالعمل الصالح وابتدروا إليه قبل ظهور المانع منه من الفتن، فهو قريب من حديث: «اغتنم خمساً قبل خمس؛ شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك»<sup>(٢)</sup>، ثم وصف الفتن المانعة من كمال العمل أو من أصله بأنها (كقطع) بكسر ففتح جمع قطعة، أي: طائفة من (الليل المظلم) أي: كلما ذهب ساعة منه مظلمة عقبها ساعة مثل ذلك، قال في «النهاية»: أراد فتنة سوداء تعظيماً لشأنها هـ. وفي الحديث إشارة إلى تتابع الفتن المضلة أواخر الزمان، وكلما انقضى منها فتنة أعقبها أخرى. وقانا الله من الفتن بمنه وكرمه. (يُصبح الرجل مؤمناً) أي: باقياً على إيمانه الذي كان عليه (ويُمسي) بضم التحتية فيه، وفي يصبح (كافراً) يحتمل الكفران بالنعم لما يداخله من المعاصي المبعدة من ساحة الشكر، ويحتمل الكفر الحقيقي؛ قال القرطبي: ولا يمتنع حمله على ذلك؛ لأن الفتن إذا تراكمت أفسدت القلب وأورثته القسوة والغفلة التي هي سبب الشقاء. (ويُمسي

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١١٨).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٠٦/٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم (١٠٧٧).



مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض) بفتح الراء، أي: متاع وحطام (من الدنيا) استئناف بياني، أي: أن سبب كفره بيعه، أي: أخذه العرض في مقابلة دينه بأن يأخذ أو يستحل مال أخيه المسلم، أو يستحل الربا والغش أو نحوه مما أجمع على تحريمه وعلم من الدين بالضرورة. قال القرطبي: ففي الحديث التمسك بالدين. (رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذي كما في «الجامع الصغير»، وزاد في آخر الحديث: «يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل».

٨٨ - الثاني: عن أبي سروعة - بكسر السين المهملة وفتحها - عُقبه بن الحارث رضي الله عنه قال: صليت وراء النبي ﷺ بالمدينة العصر، فسلم ثم قام مُسرِعاً، فتخطى رقاب الناس إلى بعض حُجر نساءه، ففزع الناس من سرعته، فخرج عليهم، فرأى أنهم قد عجبوا من سرعته، فقال: «ذكرتُ شيئاً من تَبْر عندنا، فكرهت أن يحبسني، فأمرت بقسمته»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

وفي رواية له: «كنت خلّفت في البيت تبراً من الصدقة، فكرهت أن أبيتته».

«التبر» قطع ذهب أو فضة.

(وعن أبي سروعة - بكسر السين المهملة وفتحها - وإهمال الراء والعين عُقبه بن الحارث) بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي (رضي الله عنه) وما ذكره المصنف من أنه أبو سروعة هو قول أهل الحديث ومصعب الزبيري، وأهل النسب يقولون: إن عقبه أخو أبي سروعة، وإنهما أسلما معاً يوم الفتح. قال ابن الأثير: وهو الأصح. روى له البخاري ثلاثة أحاديث.

(قال: صلت وراء النبي ﷺ بالمدينة) علم بالغلبة على مهاجره ﷺ، والنسبة إليها مدني. (العصر) هذا بناء على أنها اسم للصلاة، وعلى كونها اسماً للوقت، فهو على تقدير المضاف، أي: صلاة العصر. (فسلم ثم قام مُسرِعاً) لعل تراخي القيام عن السلام مع مبادرته في الأثر وإسراعه أنه إنما تذكر حينئذ، وفي رواية «فقام». (فتخطى رقاب الناس) أي: قطع الصفوف حال جلوس الناس. أما وهم قيام فيقال له: خرق الصفوف. (إلى بعض حُجر نساءه) متعلق بتخطى، وحُجر بضم الحاء وفتح الجيم، جمع حجرة، اسم للمنزل. (ففزع) بوزن عَلِمَ؛ من الفزع الخوف، أي: خاف (الناس من سرعته) في السير إلى تلك الحجرة. وعادته ﷺ أن يمشي هوناً، وعادتهم الفزع إذا رأوا منه غير ما يعهدون خشية أن ينزل فيهم شيء يسوءهم. (فخرج عليهم، فرأى أنهم قد عجبوا من سرعته) في خروجه من الحجرة. (فقال: ذكرتُ شيئاً من تَبْر) بكسر الفوقية وسكون الموحدة، وفي رواية: «وأنا في الصلاة». وعليه فُثم في قوله «ثم قام» مستعارة من الفاء. (عندنا، فكرهت أن يحبسني) أي: يشغلني التفكير فيه عن التوجه والإقبال على الله تعالى، وفهم بعضهم معنى آخر فقال: إن تأخير الصدقة يحبس صاحبها يوم القيامة.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٨٥١، ١٢٢١، ١٤٣٠، ٦٢٧٥).

(فأمرت بقسمته) وفي رواية: «فقسمته»؛ وفيه جواز الاستنابة مع القدرة على المباشرة. (رواه البخاري) وترجم له باب: من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم.

(وفي رواية له: كنت خلّفت في البيت تبراً من الصدقة، فكرهت أن أبيتته) من التبييت، أي: أتركه عندي ولا أدفعه لمستحقه؛ ففيه المبادرة لأداء القربات وفعل الخيرات. (والتبر قطع) بكسر القاف ففتح المهملة (ذهب أو فضة) هذا قول لبعضهم، والذي قاله الجوهري: أنه الذهب فقط، فلذا قال في «فتح الباري»: التبر الذهب إذا لم يصفّ ولم يضرب، وأطلقه بعضهم على جميع جواهر الأرض قبل أن يصاغ أو يضرب. حكاه ابن الأنباري عن الكسائي، وكذا أشار إليه ابن دريد. وقيل: هو المكسور. حكاه ابن سيده.

٨٩ - الثالث: عن جابر رضي الله عنه: قال: قال رجل للنبي ﷺ يوم أُحد: رأيت إن قُتِلْتُ، فأين أنا؟ قال: «في الجنة»، فألقى تمرات كنّ في يده، ثم قاتل حتى قُتِلَ<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن جابر) أي: ابن عبد الله (رضي الله عنه: قال: قال رجل للنبي ﷺ يوم أُحد) قال الخطيب: هو عمير بن الحمام بن الجموح بن حرام الأنصاري، وقيل غيره؛ لأنه كانت قصته هذه يوم بدر لا يوم أُحد. نقله المصنف في «مبهمات». (أرأيت) بفتح الفوقية، أي: أخبرني. (إن قُتِلْتُ) أي: في سبيل الله. (فأين أنا) أي: فأين أصير، حذف الفعل فانفصل مرفوعه. (قال: في الجنة، فألقى تمرات) أي: قليلا (كنّ في يده) كان يأكل منهن ولم يطمئن للأكل مسارعة للجهاد، ثم لم يرض بالصبر مدة أكل تلك الحبات مسارعة للخيرات واستباقاً لمرضاة الله عليه. (ثم قاتل حتى قُتِلَ. متفق عليه) وفي أخرى عنه: «لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة، فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم من حديث أنس. وذكر ابن عقبة في «مغازيه» أنه أول من قتل يومئذ من المسلمين، وفي كتاب «مفتاح البلاد في فضائل الغزو والجهاد» تأليف جدي الشيخ محمد علان الصديقي البكري سبط آل الحسن: روى الحاكم عن أنس؛ أن رجلاً أسود أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله؛ إني رجل أسود اللون منتن الريح لا مال لي، فإن أنا قاتلت هؤلاء حتى أقتل، فأين أنا؟ قال: «في الجنة». فقاتل حتى قتل، فأتاه النبي ﷺ فقال: «بيّض الله وجهك، وطيب ريحك، وأكثر مالك»<sup>(٣)</sup> الحديث اهـ.

٩٠ - الرابع: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أعظم أجراً؟ قال: «أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تخشى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٠٤٦) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٩٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٩٠١).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٩٣/٢) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب برقم (١٣٨١).

الفقر، وتأمل الغنى، ولا تُمهّل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان كذا»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

«الحلقوم» مجرى النفس، و «المريء» مجرى الطعام والشراب.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل) قال في «فتح الباري»: لم أف على اسمه، ويحتمل أنه أبو ذر؛ ففي «مسند أحمد» أنه سأل: أي: الصدقة أفضل؟ لكن في الجواب: «جهد من مقل أو سر إلى الفقير»<sup>(٢)</sup>، وكذا في «مسند عبد بن حميد»، أن أبا ذر سأل فأجيب. (إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أعظم أجراً) في رواية: أي: الصدقة أفضل. (قال: أن تصدق) بتشديد الصاد والذال المهملتين، وأصله تصدق بتاءين، فأدغمت إحداهما في الصاد. (وأنت صحيح شحيح) قال الخطابي: الشح أعم من البخل، وكان الشح جنس، والبخل نوع، وأكثر ما يقال البخل في أفراد الأمور، والشح عام، وقيل: هو الذي كالوصف اللازم ومن قبيل الطبع، قال: فمعنى الحديث: أن الشح غالب في حال الصحة، فإذا سمح فيها وتصدق كان أصدق في نيته وأعظم لأجره، بخلاف من أيس من الصحة ورأى مصير المال لغيره، فإن صدقته حينئذ ناقصة بالنسبة إلى حال الصحة والشح ورجاء البقاء وخوف الفقر اهـ. وفي «فتح الباري»: قال صاحب «المنتهى»: الشح بخل مع حرص، وقال صاحب «المحكم»: الشح بتثليث الشين والضم أعلى، وقال صاحب «الجامع»: كأن الفتح في المصدر والضم في الاسم. (تخشى) أي: تخاف، ولهذا الفعل ستة مصادر نظمها ابن مالك فقال:

خشيت خشياً ومخشاة ومخشية وخشية وخشاء ثم خشيانا

(الفقر) أي: إن أنفقت لوسوسة الشيطان بذلك؛ قال تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ [البقرة: ٢٦٨]. (وتأمل) بضم الميم (الغنى) أي: تطمع به (ولا تمهّل) بالإسكان على أنه نهى، والرفع على أنه نفي، ويجوز النصب. قاله في «فتح الباري»، أي: لا تؤخر الصدقة (حتى إذا بلغت) أي: الروح (الحلقوم) أي: قاربت بلوغه؛ إذ لو بلغت حقيقة لم تصح وصية ولا صدقة ولا شيء من تصرفاته بالاتفاق، ولم يجز للروح ذكر اكتفاءً بدلالة السياق كآلية. (قلت) ليأسك من الحياة أوصيت (لفلان) بما هو (كذا، و) أوصيت (لفلان) بما هو (كذا، وقد كان لفلان كذا) الظاهر أن هذا من باب الإقرار لا الوصية. وقال الخطابي: فلان الأول والثاني الموصى له، وفلان الأخير الوارث. قال: يريد - يعني النبي ﷺ - إذا صار للوارث إن شاء أبطله وإن شاء أجازه. وقال غيره: يحتمل أن يكون المراد من الجميع الموصى له، وإنما دخل كان في الثالث إشارة إلى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٤١٩، ٢٧٤٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٣٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣٥٨/٢) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الترغيب والترهيب برقم (٥٣١).

تقدير المقدر له في الأزل بذلك . وقال الكرمانى : يحتمل أن يكون الثالث المورث أو الموصى له . قال الحافظ : ويحتمل أن يكون بعضها وصية وبعضها إقراراً ، وقد وقع في رواية ابن المبارك : قلت : اصنعوا لفلان كذا ، وتصدقوا لفلان بكذا اهـ . ملخصاً . قيل : وهذا من باب التسجيل عليه ، أي : إذا كان طمعك في الحياة أوجب لك كتمان الحق اللازم لك إلى أن أيسر منها ، فما أقررت به إلا الآن ولم تقرّ به من قبل ، فأولى أن يوجب لك الطمع تأخير الصدقة إلى الآن ، فاحذر ذلك فإنك يؤخذ من مالك حيث لا ينفك التحسر ولا يفيدك الندم . (متفق عليه) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة عند موته»<sup>(١)</sup> . رواه أبو داود ، وقال الحافظ في «فتح الباري» : أخرجه الترمذي بإسناد حسن ، وصححه ابن حبان . (الحلقوم) بضم الحاء المهملة وسكون اللام وبالقاف ؛ قال في «النهاية» : والميم أصلية ، وقيل : إنه مأخوذ من الحلق ؛ فالواو والميم زائدتان . (مجري) بضم الميم وسكون الجيم ؛ محل جريان (النفس) بفتح النون والفاء . (والمريء) بفتح الميم وكسر الراء المهملة مهموز ممدود ، (مجري الطعام والشراب) من الحلق وجمعه : مرؤ ؛ كسرير وسرر .

٩١ - الخامس : عن أنس رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أُحد فقال : «من يأخذ مني هذا»؟ فبسطوا أيديهم ، كل إنسان منهم يقول : أنا أنا ، قال : «فمن يأخذه بحقه»؟ فأحجم القوم ، فقال أبو دجانة رضي الله عنه : أنا أخذه بحقه . فأخذه ، ففلق به هام المشركين<sup>(٢)</sup> . رواه مسلم .

«اسم أبي دجانة» سماك بن خرشة . قوله : أحجم القوم» أي : توقفوا ، و «فلق به» أي : شق ، «هام المشركين» أي : رؤوسهم .

(وعن أنس رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أُحد) بضم أوليه ؛ جبل معروف بالمدينة ، كانت عنده الغزوة المعروفة . (فقال : من يأخذ مني هذا) أي : السيف مطلقاً عن التقييد . (فبسطوا) بموحدة فمهملتين (أيديهم) أي : مدها لأخذه (كل إنسان منهم يقول : أنا) أخذه (أنا) أخذه ، والتكرار باعتبار التعدد في معنى كل . (قال) ﷺ : (فمن يأخذه بحقه) قال القرطبي : يعني بهذا الحق أن يقاتل بذلك السيف إلى أن يفتح الله على المسلمين أو يموت . (فأحجم القوم) لما فهموا ذلك . (فقال أبو دجانة) بضم الدال المهملة وبالجم وبعد الألف نون (واسمه سماك بن خرشة) بن لوزان الأنصاري ، مشهور بكنيته (رضي الله عنه) شهد بدرًا وأُحدًا ، ودافع عن رسول الله ﷺ يومئذ هو

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٨٦٦) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن أبي داود برقم (٦١٣) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٤٧٠) .

ومصعب بن عمير، وكثرت فيه الجراحات، وقتل مصعب، واستشهد أبو دجانة يوم اليمامة. قال أبو عمرو: إسناد حديث الحرز المنسوب إليه فيه ضعف، وقيل: إنه موضوع. والأول أشهر. (أنا أخذه بحقه) أي: بعد أن قال: يا رسول الله، وما حقه؟ فقال: «أن تضرب به في وجه العدو حتى ينحني». فقال: أنا أخذه. (فأخذه) فقام بشرطه ووفى بحقه. (ففلق) أي: شق (به هام) بتخفيف الميم، أي: رؤوس (المشركين) وفي «سيرة ابن سيد الناس»: عن الزبير أنه قال: وجدت في نفسي حين سألت النبي ﷺ السيف فمنعني وأعطاه أبا دجانة. فقلت: واللّه لأنظرن ما يصنع، فاتبعته، فأخذ عصابة حمراء فعصب بها رأسه، فقالت الأنصار: أخرج أبو دجانة عصابة الموت. وهكذا كان يقول إذا عصب بها، فخرج وهو يقول:

أنا الذي عاهدني خليلي ونحن بالسفح لدى النخيل  
ألا أقوم الدهر في الكبول أضرب بسيف اللّه والرسول

فجعل لا يلقي أحداً إلا قتله. (رواه مسلم. وقوله: أحجم القوم) قال في «شرح مسلم»: هو بحاء ثم جيم، كذا في معظم الأصول، وفي بعضها بتقديم الجيم على الحاء، وادّعى القاضي عياض أنه الرواية ولم يذكره غيره، قال: لكنهما لغتان ومعناها تأخروا وكفوا، وهو بمعنى قول المصنف هنا: (توقفوا، وفلق به: أي: شق) به (هام) المشركين: أي: رؤوسهم) قال الشاعر:

ويضرب بالسيوف رؤوس قوم أزيلت هامهن عن المقيل  
المقيل: أصول الأعناق.

٩٢ - السادس: عن الزبير بن عدي قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه، فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج، فقال: «اصبروا فإنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شرٌّ منه، حتى تلقوا ربكم. سمعته من نبيكم ﷺ»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

(وعن الزبير) بضم الزاي وفتح الموحدة وسكون التحتية (ابن عدي) بفتح فكسر للمهملتين وتشديد الياء؛ قال الذهبي في «الكاشف»: الزبير بن عدي الهمداني اليمامي، نسبة إلى بني يامة، قاضي الري؛ يروي عن أنس، ثقة فقيه، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، روى عنه الستة أهد. (قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه) أي: بالبصرة (فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج) بفتح المهملة وتشديد الجيم الأولى، ابن يوسف الثقفي، عامل عبد الملك بن مروان على الحجاز ثم على العراق. (فقال: اصبروا) أي: على ما تلقون منه (فإنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شرٌّ منه) أي: فينبغي للإنسان أن يبادر لصالح الأعمال وإن لحقته المتاعب والمشاق والأتعاب، ولا يترقب الخلو عن ذلك، فما يأتي بعد أشد في ذلك مما في الزمان الذي كان فيه؛ لأن الزمان لا يزال في البعد عن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٠٦٨).

مشكاة النبوة والقرب من البدع والفتن، فلا يمضي زمن فيه نقص لشيء من السنن، أو ابتلاء بشيء من المحن إلا والذي بعده أشد منه في ذلك؛ بأن يعتقد أن تلك السنة التي تركت أولاً للتمادي على تركها والجهل بها بدعة، أو يصيبه من الكروب ما يتهون معه ما سلف له من الخطوب. وفي الحديث الشريف: «في كل عام ترذلون»<sup>(١)</sup>. وقال الشاعر:

يا زماناً بكيت منه فلما صرت في غيره بكيت عليه

قال الشيخ عبد الوهاب الشعراني في «المواثيق والعهود»: جرت عادة الله تعالى بالابتلاء بالمصيبة، ثم بأشد منها، وذلك ليتدرج العبد من الأخف إلى الأشد؛ إذ لو فاجأه الأشد ابتداءً ربما عجز عن حمله بخلافه بعد التدرج من الأخف إليه، ولا يشكل على ما ذكره وجود زمان عمر بن عبد العزيز بعد زمان الحجاج؛ لما روي أن الحسن البصري سئل عن ذلك، فقال: لا بد للناس من زمان يتنفسون فيه. وفي «التوشيح»: حمل الأكثر حديث الباب على الأكثر الأغلب. وأجاب آخرون بأن المراد تفضيل مجموع كل عصر على مجموع العصر الذي بعده؛ فإن زمان الحجاج كان فيه كثير من الصحابة وقد انقضوا في زمان عمر بن عبد العزيز، والزمن الذي فيه الصحابة خير من الزمن الذي بعده. اهـ. وحاصل الأمر أن الوقت سيف إن لم تقطعه بصالح العمل وانتظرت الفراغ من سائر الأتعاب، قطعك وذهب عليك أنفوس الأشياء بلا فائدة والله المستعان. ويستمر توارد الأهوال وتعاقب الأحوال عليكم (حتى تلقوا ربكم) فلا راحة للمؤمن دون لقاء ربه. ولا يشكل على هذا الحديث حديث النسائي: «أمتي كالمطر؛ لا يدرى أولها خير أم آخرها»<sup>(٢)</sup>؛ لأن ما في حديث الباب باعتبار الزمان كما تقدم، وذلك باعتبار أهله وعطايا الله تعالى غير مختصة بزمن دون زمن، فكم وجد في الأزمنة الأخيرة من هو خير من كثير ممن تقدم في الأزمنة؛ كالأئمة العلماء العاملين، الذين لا يزالون على الحق ظاهرين، وكالأولياء والصالحين الذين بهم يرفع البلاء عن العالمين وتدر بهم البركات وينتظم بهم شمل الأوقات. (سمعته) أي: ما حدثتكم به (من نبيكم) أضافه إليهم ليخف عنهم ألم ما يكابدونه من المشاق. (ﷺ). رواه البخاري) وفي «الأربعين» للماليني: عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزداد الأمر إلا شدة، والدنيا إلا إداراً، والناس إلا سُحاً، ولا مهدي إلا عيسى بن مريم، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (١٣٩) من قول الحسن رحمه الله، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في تعليقه على الأدب المفرد (ص ٥٨ - ٥٩).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٨٦٩) وأحمد في المسند (٣/١٣٠، ١٤٣) والطيالسي في مسنده (١٩٧/٢) من حديث أنس رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٣٠٢) وفي السلسلة الصحيحة برقم (٢٢٨٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٤٠٣٩) وإسناده ضعيف جداً كما قال العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن ابن ماجه برقم (٨٧٥) وفي السلسلة الضعيفة برقم (٧٧).

**٩٣ - السابع:** عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال سبعاً: هل تنتظرون إلا فقراً منسياً، أو غنىً مُطغياً، أو مرضاً مفسداً، أو هرمًا مُفنداً، أو موتاً مجهزاً، أو الدجال فشر غائب يُنتظر، أو الساعة فالساعة أدهى وأمر»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن.

**(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: بادروا سابقوا، أي: اسبقوا بالاشتغال بالأعمال) الصالحة (سبعاً) من الأحوال الطارئة المشغلة، واهتموا بالأعمال الصالحة قبل حصولها. وحذف التاء لكون المعدود مؤنثاً، أو لحذفه. (هل تنتظرون إلا فقراً منسياً) أي: أنه لما ينال النفس منه من الغم ينشأ عنه النسيان. (أو غنىً مُطغياً) لصاحبه وملهياً له عن القيام بأنواع حق العبودية. (أو مرضاً مفسداً) للعقل أو للبدن، مانعاً من أداء العبادة أو من كمالها، ومن ثم ورد: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ»<sup>(٢)</sup>. (أو هرمًا مُفنداً) قال في «النهاية»: الفند في الأصل الكذب، وأفند تكلم بالفند، ثم قالوا للشيخ إذا هرم: قد أفند؛ لأنه يتكلم بالمنحرف من الكلام عن سنن الصحة. وأفنده الكبر إذا أوقعه في الفند. قال العاقولي: ولا يقال امرأة مفندة؛ لأنها لم تكن في شببيتها صاحبة رأي فتفند في كبرها. (أو موتاً مجهزاً) بضم الميم وسكون الجيم وكسر الهاء آخره زاي، أي: سريعاً. يقال: أجهز على الجريح يجهز، إذا أسرع قتله؛ كأنه يريد به موت الفجأة أو الاخترام في الشباب. (أو الدجال فشر غائب يُنتظر) لما فيه من شدة الفتنة التي لا ينجو منها إلا من عصمه الله. (أو الساعة فالساعة) أي: عذابها، وأعادها بلفظها تفخيماً لشأنها. (أدهى) أعظم بليّة (وأمر) أشد مرارة من عذاب الدنيا وأحوالها. (رواه الترمذي، وقال: حديث حسن) ورواه الحاكم في «المستدرک».**

**٩٤ - الثامن:** عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه». قال عمر رضي الله عنه: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، فدعا رسول الله ﷺ عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، فأعطاه إياها، وقال: «امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك». فسار عليّ شيئاً، ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ: يا رسول الله، على ماذا أقاتل الناس؟ قال: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم، إلا بحقها وحسابهم على الله»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم.

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٣٠٦) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن الترمذي برقم (٤٠٠) وفي السلسلة الضعيفة برقم (١٦٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤١٢) والترمذي في سننه برقم (٢٣٠٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٤٠٥).

«قوله: فتساورت» هو بالسین المهملة، أي: وثبت متطوعاً.

(وعنه) أي: عن أبي هريرة (رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر) بوزن جعفر، وكانت في السنة السابعة. (لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله) بالنصب، ومحبة العبد لله ورسوله هو الإيمان بهما واتباع ما جاء به. (يفتح الله على يديه) أي: بعض حصون خيبر. وكان ذلك بعد إرسالها مع رجلين من كبار الصحابة، وما كان الفتح على أيديهما. ففيه معجزة للنبي ﷺ حين أخبر عن مغيب فكان كما أخبر به كما سيأتي. (قال عمر رضي الله عنه: ما أحببت الإمارة) بفتح الهمزة وكسرها (إلا يومئذ) ليس حبه لها لذاتها، إنما هو لكونها علامة لحب ذلك الأمير لله تعالى اللازمة لحب الله تعالى (له). قال تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، ولحصول الفتح على يديه. (فتساورت) أي: تناولت له، كما جاء في رواية لمسلم أيضاً. (رجاء أن أدمى لها) بالبناء للمفعول. (فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فأعطاه إياها، وقال: امش ولا تلتفت) لئلا يشغلك ذلك الالتفات عن كمال التوجه. (حتى يفتح الله عليك) أي: واصبر على الجهاد وترك الالتفات إلى أن يفتح الله عليك، ويحتمل أن تكون «حتى» تعليلية، ويكون علم كونه علة لذلك بالوحي. (فسار علي) أي: عقب الأمر بمبادراً للجهاد (شيئاً) أي: من السير، فهو مفعول مطلق. (ثم وقف ولم يلتفت) لئلا يخالف نهيته عنه، وفهم منه علي رضي الله عنه ظاهره من الالتفات يمته ويسرة، فلذا لم يلتفت بعينه مع أنه يحتاج إليه للخطاب وإن كان يحتمل أن يكون المراد من ترك الالتفات كما قال المصنف الحث على الإقدام والمبادرة إلى ما أمر به، وأن يكون المراد لا تنصرف بعد لقاء عدوك حتى يحصل الفتح، ففيما فعله علي رضي الله عنه الأخذ بظاهر الأمر وترك الوجوه المحتملات إذا خالفت الظاهر.

(فصرخ) أي: رفع صوته (يا رسول الله، على ماذا) مركب بمعنى: على أي شيء (أقاتل الناس؟ قال: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) سكت فيه عن ذكر أداء الجزية مع أنها رافعة لقتالهم إذا أعطوها لأنهم أهل كتاب، ولعله كان قبل نزول آية الجزية، وفي الحديث الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، ومذهبنا ومذهب آخرين: إن كان القوم ممن لم تبلغهم دعوة الإسلام وجب إنذارهم قبل القتال، أو من غيرهم فلا. ولذا قال: (فإذا فعلوا ذلك) فيه إطلاق الفعل على القول أي: إذا تلفظوا بهذه الكلمة. (فقد منعوا منك دمائهم وأموالهم، إلا بحقها) أي: فيؤخذ بذلك كالنفس بالنفس والزكوات. (وحسابهم على الله) أي: يكف عن قتالهم بنطقهم بذلك، وأما ما بينهم وبين الله تعالى فإن صدقوا وآمنوا بالقلب نفعهم ذلك في الآخرة ونجوا من العذاب كما نفعهم في الدنيا، وإلا فلا يمنعهم بل يكونون منافقين من أهل النار.

(رواه مسلم. قوله: فتساورت: هو بالسین المهملة) وبالراء المهملة أيضاً (أي: وثبت متطوعاً لها) أي: حرصت عليها حتى أظهرت وجهي وتصديت له ليرى مكاني فلعله يوليني.



## باب المجاهدة

مفاعلة من الجهد، أي: الطاقة؛ فإن الإنسان يجاهد نفسه باستعمالها فيما ينفعها حالاً ومآلاً، وهي تجاهده بما تركن إليه بحسب طبعها وجبلتها من ضد ذلك، ولكون المجاهدة مع النفس التي بين جنبي الإنسان، وهي لا تخرج ولا تنفك عنه، كان هذا الجهاد الأكبر، وجهاد العدو الخارج الجهاد الأصغر.

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩].

(قال تعالى: والذين جاهدوا فينا) قال بعض العارفين: هذه الآية صفة هذه السورة، ومن جملة المجاهدات مجاهدة النفس بالصبر عند الابتلاء، ليعقب ذلك أنس الصفاء، وينزع عنه لباس الجفاء. وفي الحديث: «إن ابتلاء المؤمن يذهب عنه درنه». (لنهدينهم سبلنا) أتى بلام الابتداء أو لام جواب القسم المقدر المسند إلى الحق سبحانه، إشارة إلى أنه تعالى يتولى الهداية بنفسه للمجاهدين فيه، وأنه ينعم عليهم بكمال النعمة والجزاء، ولم يقل «سبيلي» إشارة إلى الإمانح بكثرة المعارف ولطائف الشهود ودوامه وانهلال سحب الأفضال. (وإن الله لمع المحسنين) المحسن من يعبد الله كأنه يراه، فإن لم يكن يراه فإنه سبحانه يراه، فإذا كان هكذا كان له من شريف المعية ما أشار إليه بقوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾. وقد ورد من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أنا جليس من ذكرني، وأنا مع عبدي إذا ذكرني وتحركت بي شفتاه»<sup>(١)</sup>. قال الزركشي في «الدرر»: رواه البيهقي.

وقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَقًّا يَا نُنُوكَ الْبَقِيَّةُ﴾ [الحجر: ٩٩].

(وقال تعالى: واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) أي: الموت.

وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨] أي: انقطع إليه.

(وقال تعالى: واذكر اسم ربك) بالتوحيد والتعظيم، أي: دُم على ذلك. (وتبتل إليه) في العبادة (تبتيلاً) مصدر بتل، جيء به رعاية للفواصل، وهو ملزوم التبتل، وأيضاً فهو أبلغ منه في المعنى لزيادة المبنى، وقيل: إن تبتل في الآية بمعنى بتل. (أي: انقطع إليه) عما سواه انقطاعاً، وقيل: أخلص إخلاصاً، وقيل: توكل توكلًا. قال بعضهم: التبتل رفض الدنيا بما فيها والتماس ما عند الله.

وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٣٧٩٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله عز وجل يقول: أنا مع عبدي إذا هو ذكرني وتحركت بي شفتاه». والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه برقم (٣٠٥٩).

(وقال تعالى: فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره) أي: ير ثوابه؛ ففيه تشويق لتقديم العمل الصالح بين يديه ليجد جزاءه عند قدومه عليه.

وقال تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠].

(وقال تعالى: وما تقدموا لأنفسكم من خير) بيان لما (تجدوه عند الله هو خيراً) مما خلفتم (وأعظم أجراً) وهو فصل، وما بعده وإن لم يكن معرفة يشبهها، لامتناعه من التعريف لاقتترانه بمن، ولا يجوز الجمع بينه وبين أل، والمعنى: ما أخرجتم لله خير لكم وأعظم أجراً عند الله مما ادخرتم. قال ﷺ: «أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟» قالوا: يا رسول الله؛ ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه. قال: «اعلموا ما تقولون». قالوا: ما نعلم إلا ذلك يا رسول الله. قال: «ما منكم من أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله». قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: «إنما مال أحدكم ما قدم، ومال وارثه ما أخر»<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥]. والآيات في الباب كثيرة معلومة.

(وقال تعالى: وما تفعلوا من خير) إنفاق أو غيره (فإن الله به عليم) فمجاز عليه. (والآيات) القرآنية (في الباب) أي: باب المجاهدة (كثيرة معلومة).

وأما الأحاديث:

٩٥ - فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى قال: من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألتني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري.

«آذنته» أعلمته بأني محارب له. «استعاذني» روي بالنون وبالباء.

(ف) الحديث (الأول): عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى قال: من عادى من المعاداة ضد الموالاتة (لي) حال من قوله (وليّاً) قدم من تأخير، وكان قبل صفة أو ظرف لغو متعلق بالوصف، قُدم اهتماماً به؛ وهو من تولى الله بالطاعة والتقوى، فتولاه الله بالحفظ والنصرة. من الولي وهو القرب والدنو، فالولي هو القريب من الله تعالى لتقربه إليه باتباع أوامره واجتناب نواهيه، والإكثار من نوافل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٤٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥٠٢) والبخاري في شرح السنة (١٤٢/١) وأبو نعيم في الحلية (٤/١).

العبادات، مع كونه لا يفتر عن ذكره، ولا يرى غيره بقلبه، لاستغراقه في نور معرفته، فلا يرى إلا دلائل قدرته ولا يسمع إلا آياته، ولا ينطق إلا بالثناء عليه، ولا يتحرك إلا في طاعته، وهذا هو المتقي. قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَوْلِيَآؤُهُ إِلَّا الْمُنَفِقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]. فقد آذنته بالمدد (بالحرب) أي: أعلمته بأنني محارب له، أي: أعامله معاملة المحارب من التجلي عليه بمظاهر الجلال والعدل والانتقام، ومن عامله الحق بذلك فإنه لا يفلح، فهو من التهديد في الغاية القصوى؛ إذ غاية تلك المحاربة الإهلاك، فهي من المجاز البليغ، وكأن المعنى فيه ما اشتملت عليه تلك المعادة من المعاندة لله تعالى بكرامة محبوبه والوعيد لمن عادى ولياً من أجل ولايته وقربه من الله تعالى، وذلك كإيذاء من ظهرت أمارات ولايته باتباع الكتاب والسنة إما بإنكارها عناداً أو حسداً، أو بعدم الجري على ما ينبغي له من التأدب معه، أو بنحو سبّه وشتمه من سائر أنواع الإيذاء التي لا مسوغ لها شرعاً مع علم متعاطيها بذلك. أما منازعة الولي في محاكمة أو خصومة راجعة لاستخراج حق أو كشف غامض، فلا يدخل في هذا الوعيد؛ فقد جرى نوع ما من الخصومة بين أبي بكر وعمر، وبين علي والعباس، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، مع أن الكل أولياء الله تعالى. وإذا علم ما في معادة الولي من الوعيد والتهديد، علم ما في موالاته من جسيم الثواب وباهر التوفيق والهداية والقرب والتأييد.

**(وما تقرب إلي عبدي)** إضافته للتشريف المؤذن بمزيد الرفعة والتأهل لعلي المقامات **(بشيء أحب إلي مما افترضته عليه)** عيناً كان أو كفاية كالصلاة وأداء الحقوق إلى أربابها وبرّ الوالدين ونحو ذلك من الأمور الواجبات؛ لأن الأمر بها جازم فيتضمن أمرين: الثواب على فعلها، والعقاب على تركها، بخلاف النفل. فلذا كان الفرض أكمل وأحب إلى الله وأشد تقرباً. وروي أن ثواب الفرض يفضل ثواب النفل بسبعين درجة، وبالجملة فالفرض كالأس، والنفل كالبناء على ذلك الأس **(وما يزال عبدي)** إضافته لما تقدم **(بتقرب)** وفي رواية **(يتحجب)** **(إلي بالنوافل)** أي: بالتطوعات من جميع أصناف العبادات ظاهرها كقراءة القرآن؛ إذ هو من أعظم ما يتقرب به، وكالذكر وكفى في شرفه قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]. وباطنها كالزهد والورع والتوكل والرضا وغير ذلك من سائر أحوال العارفين سيما محبة أولياء الله تعالى وأحبابه فيه، ومعادة أعدائه فيه. **(حتى أحبه)** بضم أوله، والفعل منصوب، ومحبة الله تعالى للعبد كما تقدم: توفيقه لما يرضيه عنه وإثابته ومعاملته بالإحسان، فعلم أن إدامة النوافل بعد أداء الفرائض - إذ من غير أدائها لا يعتد بالنوافل كما يشير إليه تأخير هذه وتقديم تلك - تفضي إلى محبة الله تعالى للعبد، وصيرورته من جملة أوليائه الذين يحبهم ويحبونه، ويؤخذ من سياق الحديث أن الولي إما أن يتقرب بالفرائض بأن لا يترك واجباً ولا يفعل محرماً، أو بها مع النوافل، وهذا أكمل وأفضل. ولذا خص بالمحبة السابقة والصيرورة الآتية، وأنه لا سبيل إلى ولاية الله تعالى ومحبهته سوى طاعته التي جاء بها رسول الله ﷺ وما سواها باطل.

(فإذا أحببته كنت) أي: صرت حينئذ (سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر) بضم أوله وكسر ثالته (به، ويده التي يبطش) بفتح أوله وكسر ثالته أو ضمه (بها، ورجله التي يمشي بها) قال بعض المحققين: التحقيق أن هذه الصيرورة مجاز أو كناية عن نصره الله تعالى لعبده المتقرب إليه بما ذكر، وتأييده وإعانتة له وتوليه في جميع أموره، حتى كأنه تعالى نزل نفسه من عبده منزلة الآلات والجوارح التي بها يدرك ويستعين، ولذا جاء في رواية أخرى: «فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي»<sup>(١)</sup>، أي: أنا الذي أقدرته على هذه الأفعال وخلقتها فيه، فأنا الفاعل لذلك لا أنه يخلق أفعال نفسه، أي: سواء الجزئيات والكلديات، وهذا يرد على المعتزلة في زعمهم أن العبد يخلق أفعاله الجزئيات، وزعم الحلولية والاتحادية بقاء هذا الكلام على حقيقته وأنه تعالى عين عبده أو حال فيه ضلال وكفر إجماعاً، وما وقع في عبارات بعض العارفين مما يوهم ذلك فليس مراداً لهم، وفهم ذلك من قصور فهم الناظر، وإلا فهم مطهرون من ذلك الاعتقاد الفاسد كما طهرهم الله تعالى بكمال محبته من سائر المفاسد. (ولئن سألتني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه) مما يخاف، وهذه عادة الحبيب مع محبوبه، ولا يحصى عدد من حصل له ذلك فوقع له مطلوبه، وذهبت عنه كروبه من صالحى الأمة، فلا نطيل بذكره خصوصاً، وسيأتي في أثناء الكتاب بعضه، وفي هذه الوعد المحقق المؤكد بالقسم إيذان بأن من تقرب إليه بما مرّ لا يردّ دعاؤه، وقد لا يجاب الولي إلى سؤاله لعلمه تعالى أن الخير له في غيره مع تعويضه له خيراً منه إما في الدنيا أو في الآخرة.

(رواه البخاري) وزاد بعد قوله: «لأعيذنه»: «وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكون الموت وأنا أكره مساءته». والتكلم في بعض رواياته غير مقبول، وانفرد به البخاري عن باقي الكتب الستة، ورواه ابن حبان في «صحيحه»، وأبو داود خارج «السنن»، فيما رواه عنه ابن الأعرابي، ورواه أبو نعيم في «الحلية»، والبيهقي في «الزهد»، وابن عدي في «الكامل»، وآخرون، وقد روي الحديث من طريق عائشة وميمونة وعليّ وأنس وحذيفة ومعاذ بن جبل وابن عباس وغيرهم، وطريق كل لا تخلو عن مقال إلا الطريق إلى حذيفة، فإن إسناده حسن، لكن حديثه غريب جداً.

(أذنته) بالمد (أعلمته) هذا معنى أذنته. وقوله (بأني محارب له) هذا معنى بالحرب، وقوله (استعاذني؛ روي بالنون) أي: طلبني أعيذه، فيكون متعدياً. (وبالباء) الموحدة، أي: اعتصم وتحصن بي.

٩٦ - الثاني: عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل قال: «إذا تقرب العبد إليّ شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإذا تقرب إليّ ذراعاً

(١) وانظر للفائدة السلسلة الصحيحة برقم (١٦٤٠).

تقربتُ منه باعاً، وإذا أتاني يمشي آتيته هرولة»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

(وعن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل) أي: فهو من الأحاديث القدسية، وقد تقدم في باب الإخلاص فيها بعض البيان، والفرق بينهما وبين القرآن: أنه معجز، ويتعلق الثواب بتلاوته، ولا تجوز روايته بالمعنى، ولا مس ما كتب فيه لعله ولا حمله مع الحدث، ولا كذلك هذه الأحاديث. (قال أي: الرب سبحانه، أو النبي ﷺ راوياً له عن ربه: (إذا تقرب العبد إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإذا تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه) وفي نسخة منه (باعاً، وإذا أتاني يمشي آتيته هرولة) كذا في النسخ بحذف الواو من «إذا» الأولى، والظاهر إثباتها ليدل على أن المذكور بعض حديث أوله: «أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ، ذكرته في ملأ خير منه، وإذا تقرب إلي» . . . إلخ. ثم هذا من باب التمثيل في الجانبين. قال الكرمانى: قامت البراهين القطعية على استحالة هذه الإطلاقات على الله تعالى، فهي إذاً على سبيل التجوز، والمعنى: من أتى شيئاً من الطاعات ولو قليلاً قابلته عليه بأضعاف من الإثابة والإكرام، وكلما زاد في الطاعة زده في الثواب، وإن كان إتيانه بالطاعة على التأنى تكون كيفية إتياني بالثواب على السرعة، فالغرض أن الثواب راجح على العمل مضاعف عليه، وإطلاق النفس والتقرب والهرولة وهي من الإسراع ونوع من العدو عليه تعالى إنما هو مجاز على سبيل المشاكلة، أو على طريق الاستعارة، أو على قصد إرادة لوازمها، وهو من الأحاديث الدالة على كرم أكرم الأكرمين. اللهم ارزقنا حظاً وافراً منه، أمين. (رواه البخاري) قال ابن الجزري في «الحصن» بعد أن أورد صدر الحديث إلى قوله «خير منه»: تم الحديث، ورمز إليه أنه رواه الشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه. وفي «مختصر جامع الأصول» للديبج: أخرجه الشيخان والترمذي، وسكت عن الباقي. ولعلهما روياه بالمعنى، والبخاري بخصوص هذا المبنى.

٩٧ - الثالث: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري.

(وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ) وفي نسخة: (النبي ﷺ: نعمتان) أي: عظيمنتان. قال ابن الخازن: أي: ما يتنعم به الإنسان. وقال الطيبي: الحالة الحسنة التي يكون عليها الإنسان كالجلسة، وقيل: النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على وجه الإحسان إلى الغير، ونعمتان مبتدأ خبره (مغبون فيهما) من الغبن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٥٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤١٢) والترمذي في سننه برقم (٢٣٠٤) وابن ماجه في سننه برقم (٤١٧٠).

وهو الشراء بأضعاف الثمن، أو البيع بدون ثمن المثل، وهو وصف و (كثير من الناس) نائب فاعله، أو مبتدأ خبره مغبون، وفيهما ظرف لغو، والجملة الخبر، والرباط ضمير الوصف، وأفرد باعتبار لفظ كثير. (الصحة والفراغ) بدلان من نعمتان، بكل مفصل من مجمل. شبه ﷺ المكلف بالتاجر والصحة؛ أي: في البدن والفراغ؛ أي: من العوائق عن الطاعة برأس المال؛ لأنهما من أسباب الأرباح ومقدمات نيل النجاح، فمن عامل الله تعالى بامتثال أوامره وابتدر الصحة والفراغ يربح، ومن لا أضاع رأس ماله ولا ينفعه الندم (رواه البخاري) والترمذي وابن ماجه.

٩٨ - الرابع: عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان يقوم من الليل حتى تفتطر قدماه، فقلت له: لِمَ تصنع هذا يا رسول الله، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. قال: «أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً»<sup>(١)</sup>. متفق عليه. هذا لفظ البخاري، ونحوه في الصحيحين من رواية المغيرة بن شعبة<sup>(٢)</sup>.

(وعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان يقوم) أي: بالتهجد (من الليل) أي: بعضه وهو السدس الرابع والخامس غالباً. (حتى تفتطر) بفتح المثناة والفاء وتشديد المهملة، وأصله تفتطر، وهو كذلك في رواية الأصيلي كما في «فتح الباري»، أي: تشقق (قدماه) وعند النسائي: حتى تزلع قدماه بزاي وعين مهملة، وللبخاري في رواية: «حتى تورمت قدماه»، ولا مخالفة بين هذه الروايات؛ فإنه إذا حصل النفخ والورم حصل الزلع والتشقق. (فقلت له: لِمَ تصنع هذا) الأمر الشاق (يا رسول الله، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر) قال العارف بالله ابن أبي جمرة في أثناء كلام له على حديث: «لن يدخل أحدكم الجنة بعمله»<sup>(٣)</sup> ما لفظه: لا يخطر بخاطر أحد أن الذنوب التي أخبر الله تعالى أنه بفضله غفرها للنبي ﷺ من قبيل ما نفع نحن فيها معاذ الله؛ لأن الأنبياء معصومون من الكبائر بالإجماع، ومن الصغائر التي فيها رذائل. أما الصغائر التي ليس فيها رذائل ففيها خلاف بين العلماء؛ الأكثر على أنهم معصومون منها كما عصموا من الكبائر. وهو الحق؛ لأن رتبهم جليلة، إنما ذلك من قبيل توفية ما يجب للربوبية من الإعظام والإكبار والشكر، ووضع البشرية وإن رفع قدرها حيث رفع، فإنها تعجز عن ذلك بوضعها؛ لأنها من جملة المحدثات، وكثرة النعم على الذي رفع قدره أكثر من غيره، فتضاعفت الحقوق عليه فحصل العجز، فالغفران لذلك أهـ. وهو من النفاسة بمكان، وسيأتي في باب أداء الأمانة إن شاء الله تعالى كلام نفيس للقاضي عياض في عصمة الأنبياء وتفصيل الخلاف في ذلك.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٨٤٧) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١١٣٠، ٤٨٣٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨١٩).

(٣) تقدم تخريجه.

(قال: أفلا) الفاء للسببية عن محذوف؛ التقدير: أترك التهجد فلا (أحب أن أكون عبداً شكوراً) والمعنى أن المغفرة سبب لكون التهجد شكراً، فكيف أتركه. قال القرطبي: ظن من سأله عن سبب تحمله المشقة في العبادة أنه إنما يعبد الله خوفاً من الذنب وطلباً للمغفرة والرحمة، فمن تحقق غفران الله تعالى له لا يحتاج لذلك، فأفادهم أن لذلك سبب آخر هو الشكر على المغفرة وإيصال النعمة لمن لا يستحق عليه منها شيئاً. والشكر الاعتراف بالنعمة والقيام بالخدمة، فمن كثر منه ذلك سمي شكوراً، ومن ثم قال سبحانه: ﴿وَقِيلُ مِنَ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣] اهـ. ثم الأخذ بهذا الحال من مشاق الأعمال إنما يطلب ممن لا يفضي به ذلك إلى الملل كما هو شأنه ﷺ، فإنه كان لا يمل من عبادة ربه وإن أضر بدنه، وقد جاء عنه: «وجُعِلت قرّة عيني في الصلاة»<sup>(١)</sup>. أما من يفضي به لذلك فلا؛ ففي الحديث: «اكلفوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا»<sup>(٢)</sup>. (متفق عليه) أي: على أصل المعنى لا على خصوص الراوي والمبنى، بدليل قوله (هذا) أي: المذكور عن عائشة بهذا اللفظ (لفظ البخاري، ونحوه) أي: بمعناه (في الصحيحين) الذي يعبر عنه بالمتفق عليه. (من رواية المغيرة بن شعبة) وكذا رواه من رواية الترمذي والنسائي وابن ماجه، كما في «الجامع الصغيرة».

**٩٩ - الخامس:** عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشرُ أحيا الليل، وأيقظ أهله، وجدّ، وشدّ المئزر»<sup>(٣)</sup>. متفق عليه.

والمراد العشر الأواخر من شهر رمضان. «والمئزر» الإزار، وهو كناية عن اعتزال النساء، وقيل: المراد تشميره للعبادة، يقال: «شدت لهذا الأمر مئزري» أي: تشمرت وتفرغت له.

(وعن عائشة) الأخصر: وعنها (رضي الله عنها) وكأنه عدل إليه لئلا يتوهم أن المغيرة اسم امرأة، والضمير لأقرب مذكور. (كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر) أي: الأخير من رمضان كما يأتي في كلامه، وأوله الحادي والعشرين، وآخره آخر رمضان. (أحيا الليل) بأنواع الطاعات، ومحل النهي عن قيام الليل كله الوارد في حديث عبد الله بن عمر فيمن داوم على ذلك جميع ليالي السنة؛ لأنه مضر بالبدن والعقل. (وأيقظ أهله) للصلاة تنبيهاً لهم على فضل تلك الأوقات، واغتنام صالح العمل فيها، وروى الترمذي من حديث زينب بنت أم سلمة: «لم يكن النبي ﷺ إذا بقي من رمضان

(١) أخرجه النسائي في سننه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي برقم (٣٦٨٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٩٧٠، ٥٨٦١، ٦٤٦٥) ومسلم في صحيحه برقم (٧٨٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٠٢٤) ومسلم في صحيحه برقم (١١٧٤).

عشرة أيام يدع أحداً من أهل بيته يطيق القيام إلا أقامه». (وجد) أي: اجتهد في العبادة زيادة على العادة، وذلك لأن فيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر. (وشد المئزر. متفق عليه) ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، كما في «الجامع الصغير» أيضاً. (والمراد العشر الأواخر من شهر رمضان) وقد صرح بهذا في حديث عليّ عند ابن أبي شيبة والبيهقي من طريق عاصم بن ضمرة عنه، وتقدم مبتدأه ومنتهاه. (والمئزر) بكسر الميم وفتح الزاي وسكون التحتية (الإزار، وهو) أي: شد المئزر لا الإزار كما قد يتبادر (كناية عن اعتزال النساء) هذا ما جزم به عبد الرزاق عن الثوري. واستشهد عليه بقول الشاعر:

قوم إذا حاربوا شدوا ما زهرهم عن النساء ولو بانن بأطهار

وذكر ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش نحوه. (وقيل) هو قول الخطابي كما في «فتح الباري». (المراد) منه (تشميره للعبادة) على سبيل المجاز المرسل لعلاقة الإطلاق والتقييد. (يقال: شددت لهذا الأمر مئزري: أي: تشمرت وتفرغت له) قال في «فتح الباري»: يحتمل أن يريد به الجد في العبادة؛ كما يقال: شددت لهذا الأمر مئزري، أي: تشمرت له، ويحتمل أن يراد التشمير للعبادة والاعتزال معاً، ويحتمل أن يراد حقيقته والمجاز؛ كمن يقول: طويل النجاد لطويل القامة، وهو طويل النجاد حقيقة، فيكون المراد شدة مئزره حقيقة فلم يحله، واعتزل النساء وشمر للعبادة. قال: وقد وقع في رواية عن عاصم بن ضمرة المذكور: «شد مئزره، واعتزل النساء»، فعطفه بالواو، فيتقوى الاحتمال الأول اهـ.

١٠٠ - السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلِّ خير، احرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: المؤمن القوي) هو من لا يلتفت إلى الأسباب لقوة باطنه، بل يثق بمسبب الأسباب. وقال المصنف: هو من له صدق رغبة في أمور الآخرة، فيكون أكثر إقداماً على العبادات. وقيل: المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل أذاهم، وعلمهم الخير والإرشاد. وقال القرطبي: القوي البدن والنفس، الماضي العزيمة، الذي يصلح للقيام بوظائف العبادات من الحج والصوم والأمر بالمعروف وغير ذلك مما يقوم به الدين. (خير) أفعل تفضيل، حذفت ألفه تخفيفاً. (وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف) يعلم المراد به من المراد بضده. (وفي كلِّ) بالتنوين، أي: من المؤمن القوي والمؤمن الضعيف. (خير) لاشتراكهما في أصل الإيمان، وخير هنا مصدر، وهو خلاف الشر. (احرص) أي: استعمل الحرص

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٦٦٤) وابن ماجه في سننه برقم (٧٩).



والاحتياط (على) تحصيل (ما ينفعك) من أمر دينك ودنياك التي تستعين بها على صيانة دينك وعيالك ومكارم الأخلاق ولا تفرط في ذلك . (واستعن بالله) أي: اطلب المعونة منه وتوكل عليه ولا تعتمد على حركاتك ولا على أسبابك، بل الجأ في كل الأمور إليه وتوكل عليه، فمن أعانه أعين . وما أحسن قول بعض العارفين:

إذا لم يعنك الله فيما تريده فليس لمخلوق إليه سبيل  
وإن هو لم يرشدك في كل مسلك ضللت ولو أن السماك دليل

(ولا تعجز) بكسر الجيم على الأفضح، أي: لا تفرط في طلب ذلك وتتعاجز عنه تاركاً للحكمة الإلهية متكلاً على القدرة فتنسب للتقصير وتلام على التفريط شرعاً وعادة . (وإن أصابك شيء) من المقدورات . (فلا تقل: لو أنني فعلت) كذا . (كان كذا وكذا) كناية عن مبهم، والجملة جواب لو، فيكون فيه ركون إلى العادات وربط للمسببات بأسبابها العادية وغفلة عن حقائق الأمور، وهو أن كل شيء بقدر مقدور، فلذا قال (ولكن) بسكون النون . (قل: قدر الله) قال البرهان العلوي ومن خطه نقلت: هو بفتح أوليه المخففين ورفع الراء، هكذا رأيت في نسخة الرزندي، وسماعي «قدر» يعني بصيغة الماضي المعلوم . (وما شاء) أي: ما شاء الله . (فعل) لا راذ لمراده وهو على كل شيء قدير . ففيه التنبيه على الدواء عند وقوع المقدور وذلك بالتسليم لأمر الله والرضا بقدر الله والإعراض عن الالتفات لما مضى وفات بالأقول: لو أنني فعلت كذا لكان كذا؛ لأن ذلك يؤول به إلى الخسران، من توهم أن التدبير يعارض سوابق المقادير، وهذا عمل الشيطان كما قال: (فإن لو) بسكون الواو على الحكاية، أي: إذا ذكرت على سبيل معارضة القدر، أو مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور . (تفتح عمل الشيطان) أي: وسأوسه المفضية بصاحبها للخسران، أما إذا أتى بلو على وجه التأسف على ما فات من الخير وعلم أنه لن يصيبه إلا ما قدر الله تعالى فليس بمكروه، وفيه حديث: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت . . .»<sup>(١)</sup> الحديث . (رواه مسلم) ورواه أحمد وابن ماجه كما في «الجامع الصغير» .

١٠١ - السابع: وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ»<sup>(٢)</sup> . متفق عليه .

وفي رواية لمسلم: «حَقَّتْ» بدل «حجبت»، وهو بمعناه، أي: بينه وبينها هذا الحجاب، فإذا فعله دخلها .

(وعنه) أي: عن أبي هريرة رضي الله عنه . (أن رسول الله ﷺ قال: حُجِبَتِ)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٦٥١، ٢٥٠٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٢١٦) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٨٧) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٢٣) .

بالمهملة، فالجيم مبني للمفعول والتاء في آخره للتأنيث. (النار بالشهوات، وحُجِبَت الجنة بالمكارة) قال القرطبي: هو من الكلام البليغ الذي انتهى في البلاغة نهايته، وذلك أنه مثل المكارة بالحفاف، أي: في رواية مسلم الآتية وبمعناها الحجاب وهو الدائر بالشيء المحيط به الذي لا يتوصل إلى ذلك الشيء إلا بعد أن يتخطى. وفائدة هذا التمثيل أن الجنة لا تنال إلا بقطع مفاوز المكارة وبالصبر عليها، وأن النار لا ينجى منها إلا بترك الشهوات وفطام النفس عنها. وقال المصنف: معناه لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكارة من الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما لا يصل المحجوب عن الشيء إلا بهتك حجابهِ والتجاوز عنه ويوصل إلى النار باتباع الشهوات، والمراد ما كان محرماً منها لا المباح منها فلا يدخل في ذلك، لكن الإكثار منه مكروه مخافة أن يقسى القلب ويكسل عن الطاعة. (متفق عليه) في المعنى ومعظم المبني بدليل قوله (وفي رواية لمسلم: حفت) بضم المهملة وتشديد الفاء (بدل حجت) وبه يندفع اعتراض الصاغاني في «المشارك» على القضاعي حيث قال بعد أن رواه بلفظ حجت، وقال: متفق عليه، رواية القضاعي: حفت، وقال ابن مالك في شرحها، قال النووي: المذكور في الصحيحين حجت لا حفت اهـ، وهو نقل عجيب عن المصنف ولعله سهو من قلم الناسخ وإلا فهذا اللفظ رواية مسلم. (وهو) أي: حفت. (بمعناه) أي: حجت، أي: معناه واحد. (أي: بينه وبينها) أي: النار في الأول والجنة في الثاني. (هذا الحجاب، فإذا فعله) وخرق الحجاب (دخلها).

١٠٢ - الثامن: عن أبي عبد الله حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة. فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى. فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى. فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مرّ بآية فيها تسيح سبّح، وإذا مرّ بسؤال سأل، وإذا مرّ بتعوذ تعوذ، ثم ركع فجعل يقول: سبحان ربي العظيم، فكان ركوعه نحواً من قيامه، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد، ثم قام قياماً طويلاً قريباً مما ركع، ثم سجد فقال: سبحان ربي الأعلى، فكان سجوده قريباً من قيامه»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي عبد الله حذيفة) بضم المهملة وفتح الذال المعجمة وسكون التحتية بعدها فاء. ابن حسيل بكسر المهملة الأولى وسكون الثانية ويقال له حسيل بالتصغير ولقبه (اليمان) لقب به لحلفه الأنصار وهم من اليمن، وإلا فهو عبسي بفتح المهملة فسكون الموحدة نسبة إلى عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان ثم ابن قيس عيلان بالمهملة ابن مضر. (رضي الله عنهما) أسلم حذيفة وأبوه وشهدا أحداً وقتل اليمان يومئذ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٧٢) وأبو داود في سننه برقم (٨٧١) والترمذي في سننه برقم (٢٦٢) والنسائي في سننه برقم (١٠٠٧) وابن ماجه في سننه برقم (١٣٥١).

بأيدي المسلمين غلطاً، ونادى حذيفة حينئذ: أبا عباد الله أبا أبي، فما احتجزوا عنه حتى قتلوه، فقال حذيفة: يغفر الله لكم، ووهب دمه للمسلمين، وكان حذيفة أحد الرقباء النجباء وأحد الفقهاء أهل الفتوى وصاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين والمختص بأخبار الفتن المستقبلية ما ظهر منها وما بطن، وله مقامات محمودة في الجهاد من أعظمها ليلة الأحزاب وخبره فيها مشهور، وأبلى في الفتوح وحمده مشاهده، وكان فتح همدان والدينور على يديه، وشهد فتح المدائن، ولاءه عمر المدائن وقال عمر لأصحابه يوماً: تمنوا فتمنوا، فقال عمر: لكنني أتمنى رجالاً مثل أبي عبيدة ومعاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان أستعملهم في طاعة الله تعالى. روى عن رسول الله ﷺ مائة حديث ونيفاً، اتفقا منها على اثني عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة عشر. توفي بالمدائن سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بأربعين ليلة.

**(قال: صليت مع النبي ﷺ) أي: في صلاة التهجد، ففيه وفي حديث ابن مسعود الآتي الاقتداء في النافلة وتطويل صلاة الليل. (ذات ليلة، فافتتح البقرة) فيه إطلاق ذلك بلا كراهة، وقيل: إنما يقال: السورة التي تذكر فيها البقرة. (فقلت: يركع عند المائة) منها وكان القياس في رسم مائة أن تكتب الهمزة بصورة التحتية لانكسار ما قبلها لكنها رسمت بهذه الصورة لثلاث تلتبس (بصورة منه) إذا لم تنقط، وأصلها متى حذفت لامها وعوض عنها هاء التأنيث. (ثم مضى) في قراءتها بعد تمام المائة. (فقلت: يُصلي بها في ركعة، فمضى. فقلت: يركع بها) فأكملها. (ثم افتتح النساء فقرأها) إلى آخرها. (ثم افتتح آل عمران فقرأها) قال القاضي عياض: فيه دليل لمن يقول: إن ترتيب السور اجتهادي وليس بتوقيفي، بل وكله ﷺ إلى أمته وهو قول مالك وجمهور العلماء، واختاره ابن الباقلاني وقال: إنه أصح القولين مع احتمالهما، قال: والذي يقول إن ترتيب السور ليس بواجب في الكتابة ولا في الصلاة ولا في الدرس ولا في التلقين وأنه لم يكن من النبي ﷺ في ذلك نص ولا حد تحرم مخالفته ولذا اختلف في ترتيب المصحف قبل مصحف عثمان. قال: وأما على قول من يقول: إنه بتوقيف من النبي ﷺ حده كما استقر في مصحف عثمان، وإنما اختلفت المصحف قبل أن يبلغهم التوقيف والعرض الأخير، فتأول قراءته النساء ثم آل عمران هنا على أنه كان قبل التوقيف في الترتيب وكانت هاتان السورتان هكذا في مصحف أبي.**

**قلت:** قال بعض المتأخرين: أو إنه فعله لبيان الجواز. قال الباقلاني: ولا خلاف أنه يجوز للمصلي أن يقرأ في الركعة الثانية بسورة قبل التي قرأها في الأولى، إنما يكره ذلك في ركعة ولمن يتلو في غير صلاة، وقد أباحه بعضهم وتأول نهي السلف عن قراءة القرآن منكوساً على من يقرأ من آخر السورة إلى أولها. قال: ولا خلاف أن ترتيب آيات كل سورة بتوقيف من الله سبحانه وتعالى على ما هي الآن في المصحف، وهكذا نقلته الأمة عن نبيها اه باختصار يسير.

(يقرأ مترسلاً) أي: مرتلاً بتبيين الحروف وأداء حقيها. (إذا مرّ بآية فيها تسبيح) نحو: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (سَبِّحْ، وإذا مرّ بسؤال سأل، وإذا مرّ بتعوذ تعوذ) فيه دليل لاستحباب هذه للقارئ وهي سنة له مطلقاً. (ثم ركع فجعل) من أفعال الشروع. (يقول) في ركوعه: (سبحان ربي العظيم) وكرر ذلك التسبيح فيه، وبه قال بعض الأئمة، ولم يأخذ أئمتنا بقضية التكرير فيه وفيما يأتي بل قالوا: أقل التسبيح مرة وأقل الكمال ثلاث وأكثره إحدى عشرة، واقتضى صريح كلامهم عدم سن الزيادة على ذلك فإن الذي ذكره هو ما واطب عليه ﷺ وما في الحديث وقع نادراً فلم يغيروا به ما علم واستقر من أحواله ﷺ. (فكان ركوعه) في الطول. (نحواً) أي: قريباً. (من قيامه) في القراءة قبله. (ثم رفع رأسه وقال) عند رفعه: (سمع الله لمن حمده) أي: تقبله منه. (ربنا لك الحمد، ثم قام) أي: دام في القيام بعد الرفع من الركوع. (قياماً طويلاً قريباً مما ركع) أي: من ركوعه أخذ منه ما اختاره المصنف أن الاعتدال والجلوس بين السجدين ركنان طويلان، لكن المذهب أنهما قصيران لأنهما مقصودان لغيرهما لا لذاتهما، وقد يجاب بأن القرب من الركوع أمر نسبي فليس فيه نص على أنه طول أكثر من التطويل المشروع عندنا وهو ما يسع أذكاره الواردة فيه وقدر قراءة الفاتحة. (ثم سجد فقال) في سجوده: (سبحان ربي الأعلى) وكرره، والحكمة في جعل العظيم في الركوع والأعلى في السجود: أن الأعلى لكونه أفعال تفضيل أبلغ من العظيم، والسجود أبلغ من التواضع من الركوع، فجعل الأبلغ للأبلغ. (فكان سجوده قريباً من قيامه. رواه مسلم).

١٠٣ - التاسع: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «صليت مع النبي ﷺ ليلة، فأطال القيام حتى هممت بأمر سوء». قيل: وما هممت به؟ قال: «هممت أن أجلس وأدعه»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: صليت مع النبي ﷺ ليلة) أي: التهجد في ليلة، فهي منصوبة على الظرفية. (فأطال) أي: القيام طويلاً كثيراً زائداً على العادة كما سيأتي مستنده. (حتى هممت) بفتح الميم الأولى (بأمر سوء) بإضافة أمر إلى سوء، كذا في «فتح الباري»، وقال بعض شراح «الشمائل»: بالإضافة وعدمها، وفتح السين وضمها، ولعل اقتصار الحافظ على ما هو الرواية. وفي «الصحاح»: المفتوح مصدر نقيض المسرة، والمضموم اسم، وساغت الإضافة إلى المفتوح كرجل سوء، ولا يقال: سوء بالضم اهـ. وقوله: «ولا يقال...» إلخ، رد بالقراءة المتواترة «دائرة السوء» بالضم. ويرد بأن ما فيه في إضافة الاسم الجامد، وما فيها بإضافة المصدر، وبينهما فرق ظاهر. (قيل: وما هممت به؟ قال: أن أجلس وأدعه) قال المصنف: فيه أنه ينبغي الأدب مع الأئمة والكبار ألا يخالفوا بقول ولا فعل ما لم يكن حراماً، واتفق العلماء على أنه إذا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١١٣٥) ومسلم في صحيحه برقم (٧٧٣).

شق على المقتدي في فريضة أو نافلة القيام وعجز عنه، جاز له القعود، وإنما لم يقعد ابن مسعود تأدباً مع رسول الله ﷺ اهـ. وفي «فتح الباري»: في الحديث دليل على اختيار النبي ﷺ تطويل صلاة الليل، وقد كان ابن مسعود قوياً محافظاً على الاقتداء بالنبي ﷺ، وما همَّ بالقعود إلا بعد طولٍ كثيرٍ ما اعتاده. قال: وفي الحديث أن مخالفة الإمام في أفعاله معدودة في العمل السيئ، وفيه تنبيه على جواز استفادة معرفة ما أبهم من الأقوال وغيرها؛ لأن أصحاب ابن مسعود ما عرفوا مراده من قوله: «هممت بأمر سوء» حتى استفهموه عنه، فلم ينكر عليهم استفهامهم عنه. اهـ. (متفق عليه) ورواه الترمذي في «الشمائل».

**١٠٤ - العاشر:** عن أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «يتبع الميت ثلاثة: أهله وماله وعمله، فيرجع اثنان ويبقى واحد، يرجع أهله وماله، ويبقى عمله»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: يتبع الميت) أي: يصحبه إلى قبره (ثلاثة: أهله وماله وعمله) بالرفع، بدل من الفاعل. (فيرجع اثنان ويبقى واحد) أجمله ثم فصله بقوله على سبيل الاستئناف البياني (يرجع أهله وماله، ويبقى عمله) ليكون أقر في النفس وأمكن؛ لأنها يجيئها التفصيل وقد تطلبه واشتاق إليه. وفي الحديث الحث على تحسين العمل ليكون أنيسه في قبره. (متفق عليه) والسياق للبخاري.

**١٠٥ - الحادي عشر:** عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله: والنار مثل ذلك»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري.

(وعن) عبد الله (ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله) الشراك بكسر الشين المعجمة وبالراء وآخره كاف، أحد سيور النعل التي تكون في وجهه، ويختل المشي بفقد الشسع بمعجمة ثم مهملتين؛ السير الذي يدخل فيه أصبع الرجل. قال ابن مالك: ووجه الأقرب أن يسيراً من الطاعة قد يكون سبباً لدخول الجنة، ومثله من المعصية في النار، كما قال: (والنار مثل ذلك) قال: في «فتح الباري»: قال ابن بطال: في الحديث أن الطاعة موصلة إلى الجنة، وأن المعصية مقربة إلى النار، وأنهما قد يكونان في أيسر الأشياء، وفي هذا المعنى: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة» الحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥١٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٨٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٧٧) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب».

فينبغي للمرء ألا يزهد في قليل من الخير أن يأتيه، ولا قليل من الشر أن يجتنبه، فإنه لا يعلم الحسنه التي يرحمه الله بها، ولا السيئة التي يسخط عليه بها. وقال ابن الجوزي: معنى الحديث أن تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة، والنار كذلك بموافقة الهوى وفعل المعصية. اهـ. وقال السعد الكازروني في «شرح المشارق»: أراد قرب الجنة لمن كان كافراً فأسلم، وقرب النار لمن عكس، وكذا لمن أتى بالكبائر. (رواه البخاري) ورواه أحمد.

١٠٦ - الثاني عشر: عن أبي فراس ربيعة بن كعب الأسلمي، خادم رسول الله ﷺ، ومن أهل الصفة، رضي الله عنه قال: «كنت أبيتُ مع رسول الله ﷺ، فأتته بوضوئه وحاجته، فقال: «سلني». فقلت: أسألك مُرافقتك في الجنة. فقال: «أو غير ذلك». قلت: هو ذلك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي فراس) بكسر الفاء وبالمهملتين بينهما ألف (ربيعة) بوزن قبيلة (ابن كعب) ابن مالك (الأسلمي) الحجازي. (خادم رسول الله ﷺ) حضراً وسفراً. (ومن أهل الصفة) بضم المهملة وتشديد الفاء، محل مسقف آخر المسجد يأوي إليه الفقراء الذين ليس لهم عريف. (رضي الله عنه) قال أبو نعيم: كان من أحلاس المسجد، ومن الملازمين لخدمة رسول الله ﷺ، وله بأهل الصفة اتصال. ثم روى عنه قال: كنت أبيت على باب رسول الله ﷺ وأعطيه الوضوء، فأسمعه من الهوي بالليل يقول: سمع الله لمن حمده، وللهوي من الليل يقول: الحمد لله رب العالمين. ذكره ابن الجوزي في «المستخرج المليح من التنقيح» في باب من روى عن النبي ﷺ اثني عشر حديثاً، وقال: قال البرقي: له أربعة أحاديث. قلت: وقد انفرد مسلم عن البخاري فأخرج له هذا الحديث، وروى عنه أصحاب السنن الأربعة. توفي بعد الحرّة سنة ثلاث وستين.

(قال: كنت أبيتُ مع رسول الله ﷺ) على باب بيته لأداء خدمته، كما قال. (فأتيه) بالمد (بوضوئه) بفتح الواو، الماء المعدّ بضمها. (وحاجته) أي: ما يحتاج إليه من لباس وغيره. (فقال: سلني) حاجة أتخفك بها في مقابلة خدمتك، لأن هذا شأن الكرام، ولا أكرم منه ﷺ. ويؤخذ من إطلاقه السؤال أن الله تعالى مكّنه من إعطاء كل ما أراد من خزائن الحق، ومن ثم عدّ أئمتنا من خصائصه ﷺ أن يخص من شاء بما شاء؛ كجعله شهادة خزيمة بشاهدين<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري، وإباحة النياحة لأم عطية في آل فلان خاصة<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٤٨٩) وأبو داود في سننه برقم (١٣٢٠) والترمذي في سننه برقم (٣٤١٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٨٠٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٩٣٧).

(فقلت: أسألك مُرافقتك في الجنة) أي: أن أكون معك فيها قريباً منك ومتمتعاً بنظرك وقربك حتى لا أفارقك. فلا يشكل حينئذ بأن منزلته ﷺ الوسيلة، وهي خاصة به عن سائر الأنبياء، فلا يساويه في مكانه منها نبي مرسل فضلاً عن غيرهم؛ لأن المراد أن تحصل له مرتبة من مراتب القرب التام إليه، فكنتى عن ذلك بالمرافقة. (فقال: أو) تسأل (غير ذلك) لأنه أهون؛ فأو عاطفة، ويصح فتح الواو فالهمزة للاستفهام، داخلة على فعل دل عليه السياق؛ أي: أترجع عن سؤالك هذا لأنه مشق لا تطبيقه وتسأل غيره مما هو أهون منه. (قلت: هو) أي: مسؤولي (ذاك) الذي ذكرته لا غيره، فلا أرجع عنه وإن كان مشقاً، وعبر عنه ﷺ بذلك الموضوع للبعيد ليدله على بُعد هذه المرتبة وعزتها، وأنها لا تحصل بالهوينى، فعدل عنها السائل إلى ذاك الدالة على القرب بالنسبة لذلك، ليعلم بأنه مصمم على أنه مسؤوله غير مستبعد له لعزمه على امتثال كل ما يؤمر به لأجله، فلما علم ﷺ صدقه وقوة عزمه.

(قال) له: (أعني) حينئذ (على نفسك) المتخلفة بطبعها عن السعي في نيل المعالي لميلها إلى الدعة والرفاهية والشهوات والبطالات. وفي قوله: أعني، إشارة إلى أنه ﷺ كان مجتهداً، أي: اجتهاد في إصلاحه كغيره، وأنه الطبيب الساعي في شفاؤه، والطبيب يحتاج لمساعدة المريض بتعاطيه ما يصفه له. (بكثرة السجود) المحصل لنيل مرتبة القرب المطهرة للنفس عن خباثتها، المخرج لها عن شهواتها وعاداتها، وبعيدك عن هذه النقائص المؤدي إلى دوام المراقبة، يحصل الرقي إلى درجة المرافقة والمجاورة. وفي «شرح المشكاة» لابن حجر: فمن كثر سجوده حصلت له تلك الدرجة العلية التي لا مطمع في الوصول إليها إلا بمزيد الزلفى عند الله في الدنيا بكثرة السجود الموماً إليه بقوله تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩]، فكل سجدة فيها قرب مخصوص لتكفلها بالرقي إلى درجة من درجات القرب، وهكذا حتى ينتهي إلى درجة المرافقة لحبيبه ﷺ، فنتج من هذا الذي هو على منوال قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] أن القرب من رسول الله ﷺ لا يحصل إلا بالقرب من الله تعالى، وأن القرب من الله تعالى لا ينال إلا بالقرب من رسوله ﷺ. فالقربان متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر البتة، ومن ثم أوقع تعالى متابعة رسوله بين تلك المحبتين ليعلمنا أن محبة العبد لله ومحبته للعبد متوقفتان على متابعة رسوله اهـ. (رواه مسلم) وأحمد بن حنبل.

١٠٧ - الثالث عشر: عن أبي عبد الله، ويقال: أبو عبد الرحمن، ثوبان مولى رسول الله ﷺ، رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عليك بكثرة السجود، فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحطّ عنك بها خطيئة»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٤٨٨) والترمذي في سننه برقم (٣٨٨) والنسائي في سننه برقم (١١٣٨) وابن ماجه في سننه برقم (١٤٢٣).

(وعن أبي عبد الله، ويقال) في كنيته (أبو عبد الرحمن، ثوبان) بفتح المثناة وسكون الواو بعدها موحدة، وبعد الألف نون، ابن بجدد، وقيل ابن جحدر. (مولى رسول الله ﷺ) قال الكازروني في «شرح المشارق»: كان (رضي الله عنه) من اليمن، وقيل: أنه حكيمي من حكم بن سعد العشيرة، وقيل: من النمر، وقيل: من السرة موضع بين مكة واليمن. أصيب سبياً فمّر به رسول الله ﷺ فأعتقه، وقيل: اشتراه فأعتقه، فلم يزل مع النبي ﷺ حتى قبض، وتحول إلى حمص، له بها دار ضيافة مات بها سنة أربع وخمسين في زمن معاوية، وجميع مروياته ثمانية وعشرون حديثاً اهـ. انفرد مسلم بالإخراج عنه عن البخاري؛ فأخرج له عشرة أحاديث. ذكره ابن الجوزي وغيره.

(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عليك) اسم فعل بمعنى خذ، والباء في (بكثرة السجود) زائدة لازمة. (فإنك لن تسجد) مخلصاً (لله سجدة) أي: في ضمن ركعة أو لنحو تلاوة أو شكر، وإلا فالتعبد بالسجدة المنفردة غير مشروع. (إلا رفعك الله بها درجة) أي: درجة (وخطّ عنك بها خطيئة) أي: خطيئة. وسبب رواية ثوبان لهذا الحديث أن معدان بن طلحة قال: أتيت ثوبان فقلت: أخبرني بعمل أعمل به يدخلني الله به الجنة. أو قال: بأحب الأعمال إلى الله. فسكت، ثم سأله فسكت، ثم سأله الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «عليك» فذكره. وفي آخره: فلقيت أبا الدرداء فسألته، فقال لي مثل ما قال ثوبان. (رواه مسلم) قال في «الجامع الصغير»: ورواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه عن ثوبان وأبي الدرداء. وهذان الحديثان ظاهران في أن تكثير السجود أفضل من طول القيام، وهو أحد مذاهب ثلاثة في ذلك، أصحها أن تطويل القيام أفضل. وقد بسطت الكلام في ذلك في كتاب الصلاة من «شرح الأذكار».

١٠٨ - الرابع عشر: عن أبي صفوان عبد الله بن بسر الأسلمي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الناس من طال عمره وحسن عمله»<sup>(١)</sup>. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

«بُسر» بضم الباء وبالسين المهملة.

(وعن أبي صفوان) بفتح المهملة وسكون الفاء، وقيل: أبو بسر (عبد الله بن بسر الأسلمي) قال الكازروني في «شرح المشارق»: «المازني»، وجرى عليه العامري في «الرياض»، لكن في «أسد الغابة» بعد أن نقل ذلك عن ابن منده قال: وهذا لا يستقيم، فإن سليماً أخو مازن، وليس لعبد الله حلف في سليم حتى ينسب إليهم بالحلف. كان (رضي الله عنه) ممن صلّى للقبليتين، ووضع ﷺ يده على رأسه ودعا له، وقال: «يعيش

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٣٢٩) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم (٢٣٩٦).



هذا الغلام قرناً»<sup>(١)</sup>. فعاش مائة سنة. وقال: «لا يموت حتى يذهب هذا الثؤلول من وجهه»<sup>(٢)</sup>. فلم يمت حتى ذهب الثؤلول من وجهه. قال ابن الأثير: صحب النبي ﷺ هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته السماء، وحينئذ فكان حق المصنف أن يقول: رضي الله عنهما. وفي «التقريب» للحافظ ابن حجر: صحابي صغير، له ولأبيه صحبة، توفي سنة ثمان وثمانين عن أربع وتسعين سنة، وقيل: مات بحمص، وهو آخر من مات بها بل بالشام من الصحابة سنة ست وتسعين عن مائة سنة. روى عن رسول الله ﷺ خمسين حديثاً؛ أخرج له البخاري حديثاً، ومسلم آخر.

(قال: قال رسول الله ﷺ: خير الناس) أي: أفضلهم (من طال عمره وحسن عمله) فاكتمب في طول الأيام ما يقربه إلى مولاه ويوصله إلى رضاه، وحسن العمل الإتيان به مستوفياً للشروط والأركان والمكملات. (رواه الترمذي وقال: حديث حسن) وكذا رواه أحمد، وفي بعض النسخ: رواه مسلم والترمذي. وهو غلط النساخ. (بُسر بضم الباء) أي: الموحد، وكان الإتيان بذلك أولى لبعده عن الاحتمال في الصورة الخطية أهي الموحد أم المثناة الفوقية أم التحتية. (وبسين مهملة) وراء.

١٠٩ - الخامس عشر: عن أنس رضي الله عنه قال: غاب عمي أنس بن النضر رضي الله عنه عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله! غبتُ عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع. فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون، فقال: اللهم أعتذر إليك مما صنع هؤلاء. (يعني أصحابه)، وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء، (يعني المشركين)، ثم تقدم، فاستقبله سعد بن معاذ فقال: يا سعد بن معاذ، الجنة ورب النضر، إنني أجد ريحها من دون أحد. قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع. قال أنس: فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربة بالسيف، أو طعنة برمح، أو رمية بسهم، ووجدناه قد قُتِل ومثّل به المشركون، فما عرفه أحد إلا أخته بينانه، قال أنس: كنا نُري أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] إلى آخرها<sup>(٣)</sup>. متفق عليه.

(قوله: ليرين الله) روي بضم الياء وكسر الراء، أي: ليظهرن الله ذلك للناس، وروي بفتحهما، معناه ظاهر، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٢٣/١/١) والحاكم في المستدرک (٥٠٠/٤) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٦٦٠).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٥٤٥/٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٤٧٨٣، ٤٠٤٨، ٢٨٠٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٩٠٣).

(وعن أنس رضي الله عنه قال: غاب عمي) أي: أخو والدي؛ إذ هو أنس بن مالك بن النضر، وعمّه (أنس بن النضر رضي الله عنه عن قتال بدر) الإضافة لأدنى ملابس، أي: الكائن فيها، وبدر المحل المعروف، قيل: سمي باسم بئر ثم، وقيل لغير ذلك. (فقال) متحسراً (يا رسول الله. غبت عن أول قتال قاتلت المشركين) صفة قتال، والعائد محذوف، أي: فيه. (لئن) اللام موثقة للقسم المحذوف، أي: والله لئن و (الله) فاعل لفعل محذوف هو فعل الشرط، وجواب الشرط محذوف لدلالة جواب القسم عليه. (أشهدني) أحضرتني (قتال المشركين) يحتمل أن يكون مضافاً لفاعله وأن يكون مضافاً لمفعوله، وحذف الضمير الدال عليه تنزيهاً له أن يذكر في مقابلتهم. (ليرى الله ما صنع) جواب القسم، والنون للتوكيد. قال القرطبي في «المفهم»: هذا الكلام يتضمن أنه ألزم نفسه إلزاماً مؤكداً وهو الإبلاغ في الجهاد والانتهاض فيه، والإبلاغ في بذل ما يقدر عليه. ولم يصرح بذلك مخافة ما يتوقع من التقصير في ذلك، وتبرياً من حوله وقوته، ولذا قال في رواية: «فهاب أن يقول غيرها»، ومع ذلك نوى بقلبه وصمم على ذلك بصحيح قصده، ولذا سماه الله عهداً، فقال: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾.

(فلما كان يوم أُحد) برفع يوم على أن «كان» تامة، وبنصبه على الظرفية، والمعنى: يوم قتال أحد، أو أراد باليوم الواقعة. (انكشف المسلمون) بما وقع لهم من ترك منازلهم التي أنزلهم النبي ﷺ فيها حال التصاف للحرب، ونهاهم عن التحول عنها، فلما انكسر المشركون وانهزموا نزل بعض أولئك الأقسام عن تلك المنازل، فكان في تلك المخالفة سبب انهزامهم. (فقال) أنس (اللهم أعتذر إليك مما صنع هؤلاء. يعني أصحابه) المسلمين من الفرار. (وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء، يعني المشركين) من قتال النبي ﷺ ومن معه من المؤمنين. (ثم تقدم) إلى القتال. (فاستقبله سعد بن معاذ) منهزماً (فقال: يا سعد) يجوز ضمه وفتحته لأنه وصف بقوله (ابن معاذ) ويتعين نصب ابن لأنه مضاف. (الجنة) بالنصب، أي: أريد، والرفع، أي: مطلوب. (ورب النضر) بفتح النون وإسكان المعجمة، يعني أباه، وكل ما كان على هذه الصورة معرفاً بالضاد المعجمة، ومنكراً بالمهملة. (إني أجد ريحها) أي: الجنة (من دون أحد) أي: من مكان أقرب منه. يحتمل أن يكون على الحقيقة وأنه وجد ريحها، ويجوز أن يكون أراد أنه استحضر الجنة التي أعدت للشهيد، فصور أنها في ذلك الموضع الذي يقاتل فيه، فيكون المعنى: إني لأعلم أن الجنة تكتسب في هذا الموضع فاشتاق لها.

(قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع) أي: أن أصنع ما صنع. ورواية مسلم: «فقاتلهم حتى قتل»، وهي ظاهرة كما قال القرطبي في أنه قاتلهم وحده، فيكون فيه دليل على جواز ذلك، بل على ندبه اهـ. (قال أنس: فوجدنا به بضعا) بكسر الباء وسكون الضاد المعجمة؛ ما بين الثلاث إلى التسع، وقيل: ما بين الواحد إلى العشر،

وسياتي بسط الكلام فيه في باب بيان كثرة طرق الخير . (وثمانين ضربة بالسيف، أو) هي للتنويع (طعنة برمح، أو رمية) بفتح الراء المهملة، واحدة الرمي . (بسهم، ووجدناه قد قُتِلَ) بالبناء للمجهول لعدم العلم بعين قاتليه . (ومثَّل) بتشديد المثلثة (به المشركون) حتى خفي على أهله (فما عرفه أحد) منهم (إلا أخته) أي: أخت أنس بن النضر، وهي الرُبَيْع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد التحتية . (بينانه) أي: بأصابعه، ومنه قوله تعالى: ﴿ **أَنْ تُسَوِّىَ بِنَانِهِ** ﴾ [القيامة: ٤]. وفي رواية «بشامته» . (قال أنس: كنا نرى) بضم النون بمعنى نظن . (أو نظن) شكُّ من الراوي في لفظ أنس وإن كان معناهما واحداً، ففيه مزيد الاحتياط في الرواية . وعند مسلم: «فكانوا يرون» إلخ، يعني به أن الصحابة كانوا يظنون (أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه) وقيل: أنزلت في السبعين، وهم أهل العقبة الثانية الذين بايعوه ﷺ أن يمنعوهم مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم، فوفوا بذلك . قاله الكلبي، وقيل: غير ذلك، والآية: ﴿ **مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ** ﴾ إلى آخرها، أو إلى قوله: ﴿ **وَمَا بَدَلُوا تَبَدُّلاً** ﴾، أي: استمروا على ما التزموا ولم يقع منهم نقض فيما أبرموا . (متفق عليه) ورواه الترمذي .

(ليرين الله روي بضم الياء) التحتية (وكسر الراء، أي: ليظهرن الله ذلك) الذي أصنعه من الجهاد في سبيله (للناس، وروي بفتحهما، ومعناه ظاهر) وفي نسخة من البخاري: «ليراني الله» بإبقاء ألف الفعل على أصلها وحذف نون التوكيد وإبقاء نون الوقاية عكس الرواية الأولى، ومعناه كمعنى الرواية الثانية . (والله أعلم) .

١١٠ - السادس عشر: عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البديري رضي الله عنه قال: لما نزلت آية الصدقة، كنا نحامل على ظهورنا، فجاء رجل فتصدق بشيء كثير، فقالوا: مُراءٍ، وجاء رجل آخر فتصدق بصاع، فقالوا: إن الله لغني عن صاع هذا، فنزلت: ﴿ **الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ** ﴾<sup>(١)</sup> [التوبة: ٧٩] . متفق عليه .

«ونحامل» بضم النون وبالحاء المهملة: أي: يحمل أحدنا على ظهره بالأجرة ويتصدق بها .

(وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البديري) سكن بداراً ولم يشهد وقعتها على الصحيح عند جماعة من أصحاب المغازي والمحدثين، لكن الذي جرى عليه البخاري في «صحيحه» أنه شهدها، ورجحه الحافظ في «فتح»، وشهد العقبة الثانية . روى عن رسول الله ﷺ مائة حديث وحديثين، اتفقا على سبعة منها، وانفرد البخاري بواحد، ومسلم بتسعة . توفي بعد علي . (رضي الله عنه قال: لما نزلت آية الصدقة) قال في «فتح

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٤١٥، ١٤١٦، ٢٢٧٣، ٤٦٦٨، ٤٦٦٩) ومسلم في صحيحه برقم (١٠١٨) .

الباري»: كأنه يشير إلى قوله تعالى: ﴿حُذِّمْنَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]. (كنا نحامل على ظهورنا) سيأتي معناه. وقال الخطابي: يريد تكلف الحمل بالأجرة لنكتسب ما نتصدق به، وفي رواية أخرى للبخاري: انطلق أحدنا إلى السوق يتحامل.

(فجاء رجل) هو عبد الرحمن بن عوف (فتصدق بشيء كثير) كان ثمانية آلاف درهم أو أربعة آلاف درهم، وقيل: أربعون أوقية من الذهب. (فقالوا: مُراءٍ) اسم فاعل من المراءة، وهي العمل ليراه الناس فيكتسب منهم غرضاً دنيوياً. (وجاء رجل) هو أبو عقيل، وقيل غيره. (فتصدق بصاع) هو أربعة أمداد نبوية، فيكون خمسة أرطال وثلاثاً بغدادية، وكان تحصيله له بأن أجر نفسه على النزاع من البئر بالحبل بصاعين من تمر، فذهب بصاع لأهله وتصدق بالآخر. (فقالوا: إن الله لغني عن صاع هذا) سُمِّي من اللامزين في «مغازي الواقدي»: معتب بن قشير، وعبد الرحمن بن نبتل بنون ومثناة فوقية مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة ثم لام، كذا في «فتح الباري».

(فنزول: الذين) مبتدأ وخبره «سخر الله منهم». (يلمزون) أي: يعيبون (المطوعين) بتشديد الطاء المهملة، وأصله المتطوعين أدغمت التاء في الطاء، أي: المتنفلين. (من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم) طاقتهم فيأتون به. (الآية) إلى قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩]. (متفق عليه) ورواه النسائي وابن مردويه وغيرهم. (ونحامل بضم النون وبالحاء المهملة) وكسر الميم (أي يحمل أحدنا على ظهره بالأجرة) طلباً لتحصيل ما يتوصل به إلى الصدقة. (ويتصدق بها) طلباً لمرضاة الله تعالى. فالصيغة للمبالغة. ففيه أن العبد يطيع مولاه جهده وطاقته وحسب قدرته واستطاعته.

١١١ - السابع عشر: عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر جندب بن جُنادة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ فيما يروي عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا. يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم. يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم. يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم. يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم. يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك في ملكي شيئاً. يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني، فأعطيت كل إنسان مسألته، ما نقص ذلك مما عندي، إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر. يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه». قال سعيد: كان أبو إدريس إذا حدث بهذا

الحديث جثا على ركبتيه<sup>(١)</sup>. رواه مسلم، وروينا عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله قال: ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث.

(وعن سعيد بن عبد العزيز) التنوخي مفتي دمشق وعالمها، قرأ على ابن عامر وسمع مكحولاً وسأل عطاء لما حجّ. قال أحمد: هو والأوزاعي عندي سواء. كان بكاءً خوفاً. سئل فقال: ما قمت إلى صلاة إلا مثلت لي جهنم. وقال أبو مسهر: سمعته يقول: ما لي كتاب. وقال سفيان: ثقة ثبت. مات سنة مائة وسبع وستين، من أبناء الثمانين. روى له مسلم وأصحاب السنن الأربعة. (عن ربيعة) بوزن قبيلة (ابن يزيد) القصير، يكنى ربيعة بأبي شعيب، وهو فقيه أهل دمشق مع مكحول. قال فرج بن فضالة: كان يفضل على مكحول. استشهد بإفريقية سنة مائة واثنى عشرة. روى له الستة. (عن أبي إدريس الخولاني) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو، نسبة لخولان قبيلة نزلت بالشام واسمه عائذ الله. قال سعيد بن عبد العزيز: كان عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء، ولد يوم حنين، مات سنة ثمانين. روى له الستة. ذكر هذا الذهبي في «الكاشف». (عن أبي ذر جندب) بضم الجيم وفتح الدال (ابن جنادة) وتقدمت ترجمته (رضي الله عنه) أول باب المراقبة (عن النبي ﷺ فيما يروي) عن جبريل عليه السلام كما في «الأذكار» وغيرها، وهو كذلك في بعض طرقه كما نبه عليه الحافظ العلائي. (عن الله تبارك) قال في «الصحاح»: أي: بارك مثل قاتل وتقاتل، إلا أن فاعل يتعدى وتفاعل لا يتعدى. (وتعالى) وهذا من الأحاديث القدسية، وسبق الفرق بينها وبين القرآن في باب الصبر. (أنه قال: يا عبادي) بكسر أوله وتخفيف ثانيه، وهو أحد جموع لفظ عبد، وله عشرون جمعاً ذكرتها نظماً في أول «شرح الأذكار». وهو هنا وفيما يأتي وفي نظائره يتناول الأحرار والأرقاء من الذكور وكذا من النساء إجمالاً، لكن لا وضعاً بل بقرينة التكليف. (إني حرّمت الظلم على نفسي) قال ابن القيم: تحريم الله الفعل على نفسه يستلزم عدم وقوعه، ثم قال: وإذا كان معقولاً من الإنسان أن يأمر نفسه وينهاها كما قال تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾ [يوسف: ٥٣]، وكما قال: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠]، مع كونه تحت أمر غيره؛ فالأمر الناهي الذي ليس فوقه أمر ولا ناهٍ كيف يستحيل في حقه أن يحرم على نفسه أو يكتب عليها فيحرم على نفسه بنفسه ويكتب على نفسه، ولا يلتفت إلى ما قيل فيه ذلك من التأويلات الباطلة اهـ ملخصاً. وقد نقلت كلامه برمته في أواخر «شرح الأذكار» وهو يقتضي أن الظلم متصور منه تعالى، إلا أنه منع منه نفسه، فلا يفعله عدلاً منه وتنزهاً عنه، قال جمع: واعترض بأنه إن أريد جوازه بناء على تفسيره بما هو ظلم عند العقل لو خلي ونفسه من حيث عدم مطابقته لقضيته، فله نوع احتمال، والجمهور على استحالة تصور الظلم في حقه تعالى؛

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٥٧٧).

إذ هو لغة وضع الشيء في غير محله، وعرفاً التصرف في حق الغير بغير حق، أو مجاوزة الحد، وهو بمعنييه محال في حقه تعالى؛ إذ ليس فوقه من يطيعه تعالى حتى يحد له حداً فيقال إنه جاوزه، ولا حق لأحد معه سبحانه، بل هو الذي خلق المالكين وأملاكهم وتفضل عليهم بها، وحد لهم حدوداً، وحرّم وأحلّ، فلا حاكم يتعقبه ولا حق يترتب عليه تعالى عن ذلك، ولا استحالته في حقه تعالى، قال بعضهم: سمى تقدسه عن الظلم تحريماً لمشابهته الممنوع في تحقق العدم، قيل: قضية هذا الحديث جواز إطلاق لفظ النفس عليه تعالى، قال بعضهم: وهو ظاهر؛ حيث كان من باب المقابلة كما هنا؛ إذ المعنى: حرّمته على نفسي، فنفسكم بالأولى، كما أفاده قوله: «وجعلته بينكم محرّماً»، أما إطلاقه في محل لا مقابلة فيه فلا يظهر جوازه؛ لإبهامه حقيقة النفس وهو محال عليه تعالى، وقيل: يجوز إطلاقه عليه بناء على أنه مأخوذ من النفاسة. ولا يشكل على الأول إطلاق الذات عليه تعالى في قول خبيب رضي الله عنه عند إرادة قتله: «وذلك في ذات الإله»؛ لأن ذات الشيء حقيقته، فلا إشعار فيها بحدوث، بخلاف لفظ النفس، فإنه يشعر بالتنفس والحدوث، فامتنع إطلاقه عليه إلا في مقام المقابلة؛ إذ هو قرينة ظاهرة على أن المراد به في حقه تعالى غير حقيقته وما يتبادر منه، وأيضاً ففي إطلاقه عليه تعالى من غير مقابلة إيهام شمول قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥ / الأنبياء: ٣٥ / العنكبوت: ٥٧] له، تعالى الله عن ذلك. (وجعلته بينكم محرّماً) أي: حكمت بتحريمه عليكم، وهذا مجمع عليه في كل ملة لاتفاق سائر الملل على مراعاة حفظ الأنفس فالأنساب فالأعراض فالعقول فالأموال. والظلم قد يقع في هذه أو بعضها، وأعلاه الشرك قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وهو المراد بالظلم في أكثر الآيات، ثم يليه المعاصي على اختلاف أنواعها. (فلا تظالموا) بفتح التاء وتخفيف الظاء على الأشهر، وروي بتشديدها؛ ففيه حذف إحدى التاءين وإدغامها في الظاء، أي: لا يظلمكم بعضكم بعضاً، وهذا توكيد لقوله: «وجعلته بينكم محرّماً»، وزيادة في تغليظ تحريمه.

(يا عبادي) كرر النداء زيادة في تشریفهم، ولذا أضافهم إليه، وتنبهياً على فخامة ما بعده، وجمعه لإفادة الاستغراق. (كلكم ضال) أي: غافل عن الشرائع قبل إرسال الرسل، أو ضال عن الحق لو ترك ونفسه. (إلا من هديته) من الضلال بالتوفيق للإيمان بما جاءت به الرسل على المعنى الأول، أو للوصول إلى الحق بالنظر الموصل إلى معرفة الله تعالى وامثال ما جاء من عنده على المعنى الثاني. وعلى كل من المعنيين فلا ينافي حديث: «كل مولود يولد على الفطرة»<sup>(١)</sup>، لأن ذلك ضلال طارئ على

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٨٥، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الفطرة الأولى كما يرشد إليه حديث: «خلق الله الخلق على معرفته، فاجتالهم الشيطان»، والأصح أن المراد من معنى خبر «كل مولود» إلخ: أن كل مولود يخلق متهيئاً للإسلام، فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر عليه في أحكام الدارين، وإن كانا كافرين جرى عليه حكمهما فيتبعهما في أحكام الدنيا، وهذا معنى: «فيهودانه وينصرانه» أي: يحكم له بحكمهما في الدنيا، فإذا بلغ مستمراً على الكفر حكم له به فيها. واختلف أيضاً فيمن مات صغيراً، والأصح أنه في الجنة. والحاصل أن الإنسان مفطور على قبول الإسلام والتهيؤ له بالقوة، لكن لا بد أن يتعلمه بالفعل، فإنه قبل التعليم جاهل. قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّن بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨]، فمن هداه سبب له من يعلمه الهدى، فصار مهدياً بالفعل بعد أنه كان مهدياً بالقوة، ومن خذله والعياذ بالله قيض له من يعلمه ما يغير فطرته بأمر بتهوّد أو تنصّر أو تمجّس. قال المصنف: وفي هذا دليل لمذهب أصحابنا وسائر أهل السنة أن المهتدي هو من هداه الله، وبهدى الله اهتدى، وبإرادة الله تعالى ذلك، وأنه سبحانه أراد هداية بعض عباده وهم المهتدون، ولم يرد هداية الآخر ولو أرادها لاهتدى. قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٩٩]. (فاستهدوني) اطلبوا مني الهداية بمعنى الدلالة على طريق الحق والإيصال إليها معتقدين أنها لا تكون إلا من فضلي. (أهدكم) أنصب لكم أدلة ذلك الواضحة، وأوصل من شئت إيصاله في سابق العلم القديم الأزلي، وحكمة طلبه تعالى منا السؤال للهداية إظهار الافتقار منها والإذعان والإعلام بأنه لو هداه قبل أن يسأله لربما قال: إني أوتيته على علم عندي، فيضل بذلك، فإذا سأله فقد اعترف على نفسه بالعبودية، ولمولاه بالربوبية. وهذا مقام شريف لا يتفطن له إلا الموقفون. وهذا البيان طريق حصول النفع الديني ودفع الضرر من ذلك، وقدمه اهتماماً واحتفالاً بشأنه.

(يا عبادي كلكم جئتم إلي إلا من أطعمته) لأن الناس كلهم عبيد لا ملك لهم في الحقيقة، وخزائن الرزق بيده فمن لم يطعمه بفضله بقي جائعاً بعدله؛ إذ ليس عليه إطعام أحد؛ فقولته تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] التزام منه تفضلاً لا أنه عليه واجب بالأصالة، ولا يمنع نسبة الإطعام إليه ما يشاهد من ترتب الأرزاق على أسبابها الظاهرة من أنواع الكسب؛ لأنه تعالى المقدر لتلك الأسباب الظاهرة بقدرته وحكمته الباطنة. فالجاهل محجوب بالظاهر عن الباطن، والعارف الكامل لا يحجبه ظاهر عن باطن ولا عكسه، بل يعطي كل مقام حقه. (فاستطعموني) أي: سلوني واطلبوا مني الطعام. (أطعمكم) أي: أيسر لكم أسباب تحصيله؛ إذ العالم جماده وحيوانه مطيع لله تعالى طاعة العبد لسيده، فتصرفاته تعالى في العالم عجيبة لمن تدبرها؛ فيسخر السحاب لبعض الأماكن، ويحرك قلب فلان لإعطاء فلان، ويحوج فلاناً لفلان. وفيه تأديب للفقراء؛ كأنه قال: لا تطلبوا النعمة من غيري، فإن من تستطعمونهم أنا الذي أطعمهم، فاستطعموني أطعمكم.

(يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم) وفي هذا جميعه أوفى تنبيه وأظهر تقرير على افتقار سائر خلقه تعالى إليه وعجزهم عن جلب منافعهم ودفع مضارهم، إلا أن ييسر لهم ما ينفعهم ويدفع عنهم ما يضرهم، فلا حول ولا قوة إلا بالله، ولا تمسك إلا بسببه. وهذان مثالان لدفع الضرر الدنيوي وجلب النفع من ذلك، واقتصر عليهما لكمال حاجة الإنسان إليهما.

(يا عبادي إنكم تخطئون) قال المصنف: بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء؛ يقال: خطئ يخطئ إذا فعل ما يآثم به، فهو خاطيء، ومنه قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ [يوسف: ٩٧]. ويقال في الإثم أيضاً أخطأ، فهما صحيحان اهـ. والمخاطب بهذا هنا غير معصوم. (بالليل والنهار) وهو من باب المقابلة لاستحالة وقوع الخطأ من كل منهم ليلاً ونهاراً. (وأنا أغفر الذنوب جميعاً) ما عدا الشرك والذي لا يشاء مغفرته، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]. وفي اعتراض هذه الجملة مع التأكيد فيها بشيئين (أل) الاستغراقية وجميعاً؛ المفيد كل منهما العموم غاية الرجاء للمذنبين، حتى لا يقنط منهم أحد من رحمة الله تعالى لعظم ذنبه. (فاستغفروني أغفر لكم) أصل الغفر الستر، فغفر الذنب ستره ومحو أثره وأمن عاقبته. وحكمة التوطئة لما بعد الفاء بما قبلها بيان أن غير المعصوم والمحفوظ لا ينفك غالباً عن المعصية، فحينئذ يلزمه أن يجدد لكل ذنب ولو صغير توبة، وهي المرادة هنا من الاستغفار؛ إذ ليس فيه مع عدمها كبير فائدة، وشتان بين ما يمحوه بالكلية وهو التوبة النصوح وبين ما يخفف عقوبته أو يؤخرها إلى أجل وهو مجرد الاستغفار.

(يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني) لما قام من الإجماع والبرهان على أنه تعالى منزّه مقدّس غني بذاته لا يمكن أن يلحقه ضرر ولا نفع، فهو تعالى إن أحسن إلى عباده بغاية وجوه الإحسان غير محتاج إلى مكافأتهم بجلب نفع أو دفع ضرر، ومن ثم قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، ونفع عباداتهم إنما يعود عليهم كما قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [فصلت: ٤٦ / الجاثية: ١٥]. ومحبه تعالى لها وفرحه بها لكمال رحمته بهم ورأفته عليهم. وما اقتضاه ظاهر الحديث من أن لضره ونفعه غاية لكن لا يبلغها العباد متروك بما دل عليه الإجماع والبرهان من غناه المطلق، أو أنه من باب «على لاحب لا يهتدي بمناره»، أي: لا منار له فيهتدي به، والمعنى لا يتعلق بي ضرر ولا نفع فتضروني أو تنفعوني؛ لأنه تعالى غني مطلق والعبد فقير مطلق.

(يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم) سمّوا بذلك لظهورهم أو أنهم يؤنسون. (وجنكم) سمّوا به لاجتنانهم أي: اختفائهم. (كانوا على) تقوى (قلب أتقى رجل منكم) وفي نسخة: «على أتقى قلب رجل»، وكذا قرينه الآتي، قيل: أراد به هنا محمداً ﷺ.



(ما زاد ذلك في ملكي شيئاً) أي: لا يعود نفع ذلك إلى الله بأن يزيد في ملكه، بل نفعه قاصر على فاعله.

(يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على) فجور (قلب أفجر رجل واحد) أي: على صورته لما قيل أن المراد إبليس لعنه الله. وفي ترك الخطاب هنا تنبيه على أن الأدب فيه ألا يضاف المكروه للمخاطب. (ما نقص ذلك) العصيان (من) كمال (ملكي شيئاً) ففي ذلك إشارة إلى أن ملكه تعالى على غاية الكمال لا يزيد بطاعة جميع الخلق وكونهم على أكمل صفات البر والتقوى، ولا ينقص بمعصيتهم؛ لأنه تعالى الغني المطلق في ذاته وصفائه وأفعاله، الكامل فلا نقص يلحقه بوجه.

(يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد) أي: أرض واحدة ومقام واحد (فسألوني، فأعطيت كل واحد مسألته، ما نقص ذلك) أي: إعطاء كل سائل مسؤولة (مما عندي) من الخزائن الإلهية (إلا كما ينقص المخيط) هو بكسر فسكون ففتح؛ الإبرة (إذا أدخل البحر) وهو في رأي العين لا ينقص شيئاً من البحر، فكذا الإعطاء من الخزائن الإلهية لا ينقصها شيئاً البتة؛ لأنها من رحمته وكرمه، وهما صفتان قديمتان، ولا نهاية لهما، والنقص مما لا يتناهى محال، بخلافه مما يتناهى كالبحر وإن جل وعظم وكان أكبر المرئيات في الأرض، بل قد يؤخذ العلم على الإعطاء، فعلم أن قوله «إلا كما ينقص المخيط» إلخ، ليس المراد منه حقيقته، وإنما هو تمثيل يقرب إلى الفهم ليعلم منه أنه لا ينقص في تلك الخزائن البتة لا لعدم نقص ماء البحر من غرز المخيط، فالجامع بين المشبه والمشبه به عدم النقص من حيث المشاهدة الصورية، فهما وإن اختلفا في أنا إذا نظرنا إليهما بعين الحقيقة وجدنا البحر ينقص بهذا الشيء الحقيق المأخوذ منه الذي لا يدرك لنا، وتلك الخزائن لا ينقصها شيء مما أفاضه الله تعالى منها من حين خلق السماوات والأرضين إلى انقضاء هذا العالم، ثم من حين بعثه إلى ما لا نهاية له، لما تقرر من استحالة نقص ما لا يتناهى. وفي هذا تنبيه وأي تنبيه للخلق على إدامتهم لسؤاله تعالى مع إعظام الرغبة وتوسيع المسألة فلا يختصر سائل بل يسأل ما أحب، لما تقرر أن خزائن النعم سحاء الليل والنهار لا ينقصها الإعطاء وإن جل وعظم. وقيل: إن ذلك إشارة إلى النعمة المخلوقة وهي يتصور فيها النقص كالبحر. ونقص استعمل لازماً كنقص المال، ومتعدياً كما هنا؛ إذ مفعول الماضي والمضارع محذوف بدليل السياق.

(يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها) أي: أضبطها (لكم) بعلمي وملائكتي الحفظة. واحتيج إليهم معه لا لنقصه عن الإحصاء، بل ليكونوا شهداء بينه وبين خلقه، وقد يضم إليهم شهادة الأعضاء زيادة في العدل والحصر المستفاد من «إنما هو» بالنسبة لجزاء العمل، أي: لا جزاء ينقسم إلى خير وغيره إلا عن عمل يكون سبباً له، فلا ينافي المزيد عليه الثابت بالنص في قوله تعالى: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥]، وبالإجماع لأنه

ليس في حديث الباب تعرض لذلك بنفي ولا إثبات، وقد صحت فيه نصوص أخرى لا تعارض لها، فوجب الأخذ بها. (ثم أوفيكُم إياها) أي: جزاءها في الآخرة على حد: ﴿وَأَنَّمَا تُؤَفَّقُونَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، فلما حذف المضاف انقلب المجرور منفصلاً منصوباً، أو في الدنيا أيضاً لما روي أن النبي ﷺ فسر ذلك بأن المؤمنين يجازون بسئاتهم في الدنيا ويدخلون الجنة بحسناتهم. (فمن وجد خيراً) أي: ثواباً ونعيماً بأن وفق لأسبابهما أو حياة طيبة هنيئة مريئة. (فليحمد الله) على توفيقه للطاعات التي ترتب عليها ذلك الخير والثواب فضلاً منه ورحمة، وعلى إسدائه ما وصل إليه من عظيم المبرات، فإن أريد بذلك الآخرة فقط كان الأمر والنهي في ذلك بمعنى الإخبار، أي: من وجد خيراً حمد الله عليه، ومن وجده غيره لام نفسه حيث لا ينفع الملام. وجاء في آيات الإخبار عن أهل الجنة بأنهم يحمدون الله وعن أهل النار بأنهم يلومون أنفسهم. (ومن وجد غير ذلك) أي: شراً، ولم يذكره بلفظه تعليماً لنا كيفية الأدب في النطق بالكفاية عما يؤذي، ومثله ما يستقبح ويستحي من ذكره، وإشارة إلى أنه إذا اجتنب لفظه فكيف الوقوع فيه، وإلى أنه تعالى حيي كريم يحب الستر ويغفر الذنب فلا يعاجل بالعقوبة ولا يهتك الستر. (فلا يلومن إلا نفسه) فإنها أثرت شهواتها ومستلذاتها على رضا مولاها، فاستحقت أن يعاملها بمظهر عدله، وأن يحرمها مزايا جوده وفضله. نسأل الله العافية من ذلك، وأن يمن علينا بالسلامة من خوض غمرة هذه المهالك إلى أن نلقاه آمينين مبشرين بقربه ورضاه، آمين. ووجه ختم الحديث بهذه الجملة التنبيه على أن عدم الاستقلال بالطعام والستر لا يناقض التكليف بالفعل تارة وبالترك أخرى؛ لأننا وإن علمنا أننا لا نستقل لكننا نحس بالوجدان الفرق بين الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش، والاختيارية كحركة التسليم، فهذه التفرقة راجعة إلى ممكن محسوس مشاهد وأمر معتاد يوجد مع الاختيار دون الاضطرار، وهذا هو مورد التكليف المعبر عنه بالكسب، فلا تناقض ولا تعسف. والحاصل أن المعاصي التي ترتب عليها العقاب وإن كانت بقدر الله وخذلانه فهي بكسب العبد، فليلم نفسه لتفريطه بالكسب القبيح.

(قال سعيد) بن عبد العزيز (كان أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث جثا) بالمثلثة بعد الجيم، أي: جلس (على ركبتيه) تعظيماً له وإجلالاً. (رواه مسلم) وهو حديث عظيم رباني مشتمل على قواعد عظيمة في أصول الدين وفروعه وآدابه ولطيف الغيوب وغيرها. وقد ختم به المصنف أذكاره، وبيّن في شرحي حكمة ذلك. وقد أخرجه أحمد والبخاري في «الأدب المفرد»، والترمذي، وقد بسطت الكلام ثمة على بيان مخرجه واختلافهم في رواياتهم بما فيه بسط وطول. (وروينا عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله قال: ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث) قال السخاوي في «تخريج الأربعين حديث» التي جمعها المصنف: وكذا قال أبو مسهر نفسه فيما حدث أبو الحسن علي بن إسحاق البصري المادرائي عن أبي بكر محمد بن إسحاق الصغاني شيخ مسلم فيه عنه.

## باب في الحث على الازدياد من الخير في أواخر العمر

(باب الحث) بالمثلثة أي: الحض (على الازدياد) افتعال من الزيادة، وأبدلت المثناة الفوقية دالاً لوقوعها بعد الزاي. (من الخير) أي: الطاعات والبر الموصلة إلى مرضاة الله عز وجل. (في أواخر العمر) لأنه أوان الختام، وبِحُسْنِهِ تحصل ثمرات الطاعات وبركات الحسنات.

قال الله تعالى: ﴿أَوْلَمْ نَعْمِرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧]. قال ابن عباس والمحققون: معناه: أولم نعمركم ستين سنة. ويؤيده الحديث الذي سنذكره إن شاء الله تعالى. وقيل: معناه ثماني عشرة سنة، وقيل: أربعين سنة، قاله الحسن والكلبي ومسروق، ونقل عن ابن عباس أيضاً، ونقلوا أن أهل المدينة كانوا إذا بلغ أحدهم أربعين سنة تفرغ للعبادة، وقيل: هو البلوغ. وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾. قال ابن عباس والجمهور: هو النبي ﷺ، وقيل: الشَّيْب، قاله عكرمة وابن عيينة وغيرهما. والله أعلم.

(قال الله تعالى: أولم نعمركم) هو استفهام توبيخ وتقرير. (ما يتذكر فيه من تذكر) ما موصولة، أي: المدة التي يتذكر فيها المتذكر، ويجوز أن تكون نكرة موصوفة، أي: تعميماً أو زمناً يتذكر فيه من تذكر. (وجاءكم النذير) قال البيضاوي: عطف على معنى (أولم نعمركم)، فإنه للتقرير؛ كأنه قيل: عمرناكم وجاءكم النذير. (قال ابن عباس والمحققون) من المفسرين (معناه: أولم نعمركم ستين سنة، ويؤيده الحديث الذي سنذكره) أول أحاديث الباب (إن شاء الله تعالى) وعند ابن أبي حاتم عن عطاء مرفوعاً: «إذا كان يوم القيامة قيل: أين أبناء الستين، وهو العمر الذي قال الله تعالى فيه: ﴿أَوْلَمْ نَعْمِرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ﴾»<sup>(١)</sup>، وكذا رواه ابن جرير والطبراني من طرق بعضها ضعيف. كذا في «أخبار الأعمال» لابن فهد.

(وقيل معناه) أولم نعمركم (ثمانية عشرة سنة) قال ابن الجوزي في «زاد المسير»: قاله عطاء وهب بن منبه وأبو العالية وقتادة اهـ. قال قتادة: طول العمر حجة، فنعود بالله أن نغتر بطول العمر، وقد نزلت هذه الآية، وإن فيم لابن ثمانين سنة. (وقيل: أربعين سنة، قاله الحسن) أي: البصري ومحمد بن السائب (والكلبي ومسروق) بن سعيد، سمي بذلك لأنه سرق في صغره. (ونقل) ذلك (عن ابن عباس أيضاً) أخرجه ابن جرير عن مجاهد عنه، قال: العمر الذي أعذر الله إلى ابن آدم أربعين سنة. واختاره ابن جرير ونقله غيره، وكأنه أخذه من قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾

(١) وإسناده ضعيف جداً، وانظر السلسلة الضعيفة برقم (٢٥٨٤).

[الأحقاف: ١٥]. (ونقلوا أن أهل المدينة كانوا إذا بلغ أحدهم أربعين سنة) تخلى عن العلائق والعوائق و (تفرغ للعبادة) وإلى هذا المعنى رمز بعضهم بقوله:

إذا العشرون من شعبان ولّت فواصل شرب ليلك بالنهار  
ولا تشرب بأفداح صغار فقد ضاق الزمان عن الصغار

قال القرطبي في «التفسير»: قال ابن مالك: أدركت أهل العلم ببلدنا وهم يطلبون الدنيا والعلم ويخالطون الناس، حتى إذا بلغوا أربعين سنة تركوا المخالطة واشتغلوا بالعبادة حتى يأتيهم الموت. (وقيل: هو البلوغ) أي: سنه، وهذا القول نقله البغوي والخازن في «التفسير» ولم يعيننا قائله، وسنّه عند إمامنا الشافعي خمس عشرة سنة، وعند الإمام أبي حنيفة ثماني عشرة سنة. أما الاحتلام وإمكانه فهو بعد استكمال التسع، ويمكن حمل كلام المصنف عليه لو قيل به. (وقوله تعالى: وجاءكم النذير. قال ابن عباس والجمهور) أي: جمهور العلماء ومنهم زيد بن علي وابن زيد. حكاه عنهما القرطبي، ومنهم السري، وهو الصحيح عن قتادة فيما رواه شيبان عنه أنه قال: احتج عليهم بالعمري والرسول، وهو اختيار ابن جرير، وهو الأظهر، فقال هؤلاء: النذير (هو النبي ﷺ) قاله القرطبي؛ لأن الله تعالى بعثه بشيراً ونذيراً إلى عباده قطعاً لحجتهم، قال: ﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]. (وقيل) هو (الشَّيْب، قاله ابن عباس و) (عكرمة و) سفيان (ابن عيينة وغيرهما) كوكيع والحسن بن الفضل والفراء والطبري، ذكره القرطبي. قلت: واقتصر عليه البخاري في كتاب الرقاق من «صحيحه»، قال: والشيب نذير لأنه يأتي في سن الاكتهال وهو علامة لمفارقة سن الصبا الذي هو سن اللهو واللعب، قال:

رأيت الشيب من نذر المنايا لصاحبه وحسبك من نذير  
(والله أعلم).

١١٢ - وأما الأحاديث: فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغ ستين سنة»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

قال العلماء: معناه «لم يترك له عذراً إذ أمهله هذه المدة. يقال: أعذر الرجل إذا بلغ الغاية في العذر».

(وأما الأحاديث) النبوية (ف) الحديث (الأول): عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أعذر الله إلى امرئ» أي: شخص (آخر) بتشديد المعجمة (أجله حتى بلغ ستين سنة). رواه البخاري. قال العلماء: معناه (أزال عذره) (ف) لم (يترك له عذراً) يعتذر به في ترك صالح الأعمال (إذا أمهله هذه المدة) فالهمزة للسلب. (يقال) في كلام العرب (أعذر الرجل) بالرفع

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤١٩).

(إذا بلغ الغاية في العذر) قال الحافظ العسقلاني: الإعذار إزالة العذر، والمعنى أنه لم يبق له اعتذاراً؛ كأن يقول: لو مُدَّ لي في الأجل لفعلت ما أمرت به، وإذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ إلا الاستغفار والطاعة، والإقبال على الآخرة بالكلية، ونسبة الإعذار إلى الله تعالى مجازية، والمعنى؛ أن الله لم يترك للعبد سبباً للاعتذار يتمسك به. والحاصل أنه تعالى لا يعاقب إلا بعد حجة. وقال التوربشتي: ومنه قولهم: أعذر من أنذر، أي: أتى بالعذر وأظهره. وهذا مجاز من القول فإن العذر لا يتوجه على الله وإنما يتوجه له على عبده، وحقيقة المعنى فيه أن الله تعالى لم يترك للعبد شيئاً في الاعتذار يتمسك به اهـ.

١١٣ - الثاني: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان عمر رضي الله عنه يُدخلني مع أشياخ بدر، فكأن بعضهم وجد في نفسه، فقال: لِمَ يدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من حيث علمتم. فدعاني ذات يوم فأدخلني معهم، فما رأيت أنه دعاني يومئذ إلا ليربهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا. وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً. فقال لي: أكذلك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا. قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له. قال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، وذلك علامة أجلك، ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾. فقال عمر رضي الله عنه: ما أعلم منها إلا ما تقول<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

(وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان عمر رضي الله عنه يُدخلني مع أشياخ بدر) أحد جموع شيخ، وقد ذكرتها في أول هذا الشرح، والمراد منه ذوو الأسنان من الصحابة البدريين، وهم من أفاضل الصحابة وأكارمهم، أي: يدخله معهم في المشورة والمهمات، وإدخاله معهم مع كبر سنهم لكبر قدره بما عنده من العلوم والمعارف، وقد كان يسمى البحر لسعة علمه. (فكأن) بتشديد النون (بعضهم) قال ابن النحوي: هو عبد الرحمن بن عوف، كما صرح به في البخاري في موضع آخر. (وجد) غضب (في نفسه) من ذلك. (فقال) له (لم) بتحريك الميم، وهي ما الاستفهامية، حذف ألفها لأنها جُرَّت، وحقها أن ترسم بهاء السكت بعد الميم لأنها يوقف عليها كذلك. (تدخل) بضم الفوقية وكسر الخاء المعجمة، وفي نسخة «يدخل» بفتح التحتية وضم المعجمة. (هذا معنا، ولنا أبناء مثله) في السن، ويحتمل أن يكون في لقي النبي ﷺ أيضاً بالنسبة لبعضهم. (فقال عمر: إنه من حيث علمتم) أي: من بيت النبوة ومنبع العلوم ومصدر الآراء السديدة، ثم أراد زيادة بيان لشرفه بكثرة علمه المقتضي لتقدمه.

(فدعاني ذات يوم فأدخلني معهم، فما رأيت) علمت بقرائن الأحوال، وفي أصل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٦٢٧، ٤٢٩٤، ٤٤٣٠، ٤٩٦٩، ٤٩٧٠).

معتمد من «صحيح البخاري»: «فما أريته» بصيغة المجهول، واتصل الضمير به، أي: ظننته. (أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم) بضم التحتية الأولى، أي: يُعلمهم (مني) ما أستحق به الإدخال مع الشيوخ البدرين. زاد في رواية ابن سعد: «فقال: أما إني سأريكم اليوم منه ما تعرفون به فضله». (فقال: ما تقولون في قول الله تعالى: إذا جاء نصر الله والفتح؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله) بفتح النون والميم (ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا) جعل هذا القائل الخطاب بالسورة شاملاً لجميع الأمة. (وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً. فقال لي) عمر (أكذلك) أي: كما يقول هؤلاء مما ذكر (تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا) أي: لا أقول ذلك. (قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له) أي: للنبي ﷺ، أي: أن المراد من السورة تنبيهه على ما يعرف به قرب أجله وعلى ما يأتي به حينئذ.

(قال تعالى: إذا جاء نصر الله) نبيه ﷺ على أعدائه (والفتح) فتح مكة، وقيل: المراد جنس نصر الله المؤمنين وفتح مكة وسائر البلاد عليهم (ورأيت) أي: أبصرت (الناس يدخلون في دين الله) أي: الإسلام (أفواجاً) جماعات بعدما كان يدخل فيه واحد بعد واحد، وذلك بعد فتح مكة (وذلك) أي: النصر وما بعده (علامة) قرب انتهاء (أجلك) قال البيضاوي في «التفسير»: لعل ذلك لدلالاتها على تمام الدعوة وكمال أمر الدين، فهي كقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: 3]، أو لأن الأمر بالاستغفار ينبه على دنو الأجل، أي: لأنه يكون في خواتم الأمور، ولذا كان ﷺ يستغفر بعد صلاته، وإذا خرج من الخلاء، وإذا أفاض، ولذا سميت سورة التوديع. والأكثر على أن هذه السورة نزلت قبل فتح مكة، وأنه نعي لرسول الله ﷺ. قال أبو حيان في «النهر»: قيل نزلت في أيام التشريق بمنى في حجة الوداع، فعاش بعدها ثمانين يوماً، وفي «شرح البخاري» لابن النحوي بعد نقله عن ابن التين أنها لعلها نزلت جميعاً، أي: كاملة منصرفه من حنين، قاله الواحدي، قال: وعاش بعد نزولها ستين، قال: وهو غريب كأنه تصحيف، والذي رواه غيره: ستين يوماً. قال في «فتح الباري»: وسئلت عن قول «الكشاف»: إن سورة النصر نزلت في حجة الوداع أيام التشريق، فكيف صدرت إذا الدالة على الاستقبال؟ فأجبت بتضعيف ما نقله، وعلى تقدير صحته فالشرط لم يكمل بالفتح؛ لأن مجيء الناس أفواجاً لم يكن كمل، فبقية الشرط مستقبل، قال: وقد أجاب الطيبي عن هذا السؤال بجوابين: أن إذا بمعنى إذ، وبأن كلام الله تعالى قديم. قال الحافظ: وفي كل من الجوابين نظر اهـ. قال: وقيل إن فتح مكة أم الفتوح والدستور لما يكون بعده من الفتوحات، فهو وإن كان متحققاً في نفسه، لكنه مترقب باعتبار ما يدل عليه. (فسبح بحمد ربك) أي: متلبساً (واستغفره إنه كان تواباً) على العباد، وكان ﷺ بعد نزول هذه السورة يكثّر من قوله: «سبحانك اللهم وبحمدك، اللهم اغفر لي»، وفي رواية: «أستغفرك وأتوب إليك» كما يأتي في الحديث عقبه. (فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول. رواه البخاري) والترمذي، أي:

فأشار إلى أن سبب تقديمه له على إخوانه وأقرانه هو سعة علمه وكمال فهمه، وأن التقدم بالمعنى المقتضي له وإن صغر السن، وما أحسن ما قيل:

فكم من صغير لاحظته عناية من الله فاحتاجت إليه الأكبر

١١٤ - الثالث: عن عائشة رضي الله عنها قالت: « ما صَلَّى رسول الله ﷺ صلاةً بعد أن نزلت عليه ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ إلا يقول فيها: سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

وفي رواية في الصحيحين عنها: « كان رسول الله ﷺ يُكثِرُ أن يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي، يتأول القرآن».

معنى يتأول القرآن: أي: يعمل ما أمر به في القرآن في قوله تعالى: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ ﴾ [النصر: ٣].

وفي رواية لمسلم: « كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول قبل أن يموت: سبحانك اللهم وبحمدك، أستغفرك وأتوب إليك». قالت عائشة: قلت: يا رسول الله، ما هذه الكلمات التي أراك أحدثتها تقولها؟ قال: « جعلت لي علامة في أمتي إذا رأيتها قلتها: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ إلى آخر السورة».

وفي رواية له: « كان رسول الله ﷺ يكثر من قول سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه». قالت: قلت: يا رسول الله، أراك تكثر من قول سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه. فقال: « أخبرني ربي أنني سأرى علامة في أمتي، فإذا رأيتها أكثرت من قول سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه، فقد رأيتها: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ [النصر: ١] فتح مكة ﴿ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ \* فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّكُمْ كَانْتُمْ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ٢ - ٣]».

(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما صَلَّى رسول الله ﷺ صلاةً بعد أن نزلت) بالبناء للفاعل، وفي نسخة «أنزلت» بزيادة الهمزة أوله مبنياً للمفعول (عليه سورة إذا جاء نصر الله والفتح) وتسمى سورة النصر (إلا يقول فيها) أي: في ركوعها وسجودها كما يأتي في الحديث بعده (سبحانك) أي: تنزيهاً لك عما لا يليق بك من كل نقص، وسبحان منصوب على أنه واقع موقع المصدر بفعل محذوف تقديره: سبحت سبحانك، ولا يستعمل إلا مضافاً، وهو مضاف إلى المفعول، أي: سبحتك، ويجوز أن يكون مضافاً للفاعل، أي: نزهت نفسك كما تقدم (اللهم) يا الله (وبحمدك) الواو للحال، ومتعلق الظرف محذوف، أي: متلبساً بحمدك من أجل توفيقك لي، وقيل: عاطفة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٧٩٤، ٨١٧، ٤٢٩٣، ٤٩٦٧، ٤٩٦٨) ومسلم في صحيحه برقم (٤٨٤).

لجملة على جملة، أي: أنزهك وأتلبس بحمدك، وقيل: زائدة، أي: أسبحك مع ملابسة حمدك. وقدّم التسبيح على التحميد لأنه تنزيه عن النقائص. والحمد ثناء بصفات الكمال. والتخلية مقدمة على التحلية. (اللهم اغفر لي) أي: ما هو نقص بالنظر إلى مقامي وإن لم يكن ذنباً في نفس الأمر؛ إذ الأنبياء معصومون من الذنوب مطلقاً كما تقدم، وتقدم وجه آخر في بيان المطلوب غفرانه. (متفق عليه).

(وفي رواية في الصحيحين عنها) أيضاً (كان رسول الله ﷺ) الأصح كما نقله المصنف في «شرح مسلم» عن المحققين والأكثرين من الأصوليين أن «كان» في مثل هذا المقام لا تفيد التكرار، وقال ابن الحاجب: تفيده، وكذا ابن دقيق العيد، لكن قال: عرفاً، وهو واضح. (يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا) أي: يا ربنا، أو بدل من قوله: اللهم. لا وصف له؛ لأن الميم تمنع منه عند سيبويه. (وبحمدك، اللهم اغفر لي) وتقدم وجه عدم أخذ الفقهاء بقضية هذا الحديث، حيث قالوا: إنه يقول في الركوع: سبحان ربي العظيم، وفي السجود: سبحان ربي الأعلى، دون ما ذكر في هذا الحديث من أن ما ذكره هو ما واظب عليه ﷺ طول عمره. وغيره مما ضمّه إليه تارة واقتصر عليه أخرى، كان في بعض الأوقات (يتأول) بفتح التحتية والفوقية والهمزة وتشديد الواو (القرآن. معنى يتأول القرآن: أي) هذه تفسيرية وما بعدها عطف بيان لما قبلها أو بدل منه، فلا يظهر موقعها، فإن قوله: (يعمل ما أمر به في القرآن في قوله تعالى: فسبح بحمد ربك واستغفره) خبر عن معنى، لا بدل من قولها: يتأول القرآن. إلا أن يخص كون ما بعدها عطف بيان أو بدلاً، بما إذا كان مفرداً كما أشرت إليه في شرح نظمي «قواعد الإعراب». وقوله: «في قوله» إلخ بدل بعض من كل. وقال الحافظ العسقلاني: معنى يتأول القرآن؛ يخص عمومه ببعض الأحوال.

(وفي رواية لمسلم عنها: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول قبل أن يموت) أي: بعد نزول هذه السورة (سبحانك اللهم وبحمدك، أستغفرك وأتوب إليك) هذا من مزيد خضوعه ﷺ لربه، وانطراحه بين يديه، ورؤية التقصير في أداء مقام العبودية وحق الربوبية، مما هو ذنب بالنظر إلى عليّ مقامه ورفعة مرتبته. وهذا الحديث والذي بعده فيه إبقاء الأمر في الآية على التعميم وعدم التأول بالتخصيص السابق، وهو لا يخالفه؛ للإكثار منه في الصلاة وخارجها. وفي جمعه بين الاستغفار والتوبة احتياط؛ لأن الاستغفار محتمل لكل من المعنيين، ويقرب حمله على التوبة قوله: ﴿ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ٣]. وفيه دليل لمن قال بجواز حمل اللفظ على معنيه دفعة واحدة.

(قالت: قلت: يا رسول الله، ما هذه الكلمات التي أراك أحدثتها تقولها؟) في محل الحال من مفعول أحدثتها. (قال: جعلت) بالبناء للمفعول (لي علامة في أمي إذا رأيتها) أبصرتها أو عرفتتها (قلتها) والعلامة المذكورة هي (إذا جاء نصر الله والفتح، إلى آخر السورة) ويحتمل أن قوله: «إذا جاء نصر الله» إلخ في محل رفع تابع لعلامة على أنه



عطف بيان أو بدل، ويجري هذان الوجهان في نظيره الآتي. (وفي رواية له) أي: لمسلم (عنها) ورواه أبو نعيم في «مستخرجه»، إلا أنه قال: «سبحان ربي»، وليس فيه «وأتوب إليه». (كان رسول الله ﷺ يكثّر من قول سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه. قالت: قلت: يا رسول الله، أراك) أي: أبصرك حال كونك (تكثّر من قول سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه. فقال: أخبرني ربي أنني سأرى علامة في أمّتي، فإذا رأيتها أكثرت) بضم التاء فيهما (من قول سبحان الله وبحمده، أستغفر الله وأتوب إليه) أي: وإكثار ذلك عند رؤيا العلامة إما باعتبار عظم النعمة المرتب عليها ذلك المقتضي للتكثير زيادة في العظم، أو باعتبار صيغة التفعيل في سبح، وهي للكثرة. واستحب ذلك فيما عطف عليه لاقترانته به ولقوله: «إنه كان تواباً» المعلل به في طلب الاستغفار. (فقد رأيتها) ثم بين العلامة بقوله: (إذا جاء نصر الله والفتح - فتح مكة - ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا، فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً).

١١٥ - الرابع: عن أنس رضي الله عنه قال: إن الله عز وجل تابع الوحي على رسول الله ﷺ قبيل وفاته حتى تُوفّي أكثر ما كان الوحي عليه<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أنس رضي الله عنه قال: إن الله عز) غلب فلا يغالب على مراده (وجل) عما لا يليق بشأنه (تابع الوحي على رسول الله ﷺ) فيه الإظهار في مقام الإضمار؛ إشارة إلى كمال التشريف له ﷺ وتبركاً بذكر اسمه تعالى وتلذذاً به. (قبيل) بالتصغير (وفاته) وذلك لتكامل الشريعة ولا يبقى مما يوحى إليه به شيء. (حتى) غاية للمبالغة (تُوفّي) بالبناء للمجهول (أكثر ما كان الوحي) أي: وقت أكثريته ولما تكامل ما أريد إنزاله للعالم مما به انتظام معاشهم ومعادهم، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فتوفي بعده ﷺ بأشهر. (متفق عليه).

١١٦ - الخامس: عن جابر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يبعث كل عبد على ما مات عليه»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

(وعن جابر) بن عبد الله (رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: يبعث) بالبناء للمفعول (كل عبد) والمراد منه المكلف ولو حُرّاً وامرأة، كما تقدم. (على ما مات عليه) حتى يبعث صاحب المزمارة ومزماره في يده. ففيه تحريض للإنسان على حُسن العمل وملازمة السنن المحمدي في سائر الأحوال، والإخلاص لله تعالى في الأقوال والأعمال، ليموت على تلك الحالة الحميدة، فيبعث كذلك. وفي ختم المصنف هذا الباب بهذا الحديث كمال الحسن؛ فإنه محرّض على تحسين العمل والأزدياد من الطاعات في سائر الأوقات لاحتمالها للموت. وفي أواخر العمر وسن الكبر وحال المرض أولى.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٩٨٢) ومسلم في صحيحه برقم (٣٠١٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٨٧٨) وابن ماجه في سننه برقم (٤٢٣٠).

فالحديث المذكور واسطة العقد وختامه مسك . (رواه مسلم) ورواه ابن ماجه .

### ١٣

## باب في بيان كثرة طرق الخير

وتنوعها ليدوم نشاط السالك وجده في المعاملات، فإذا ملّ من عمل اشتغل بغيره، فأنفق أوقاته في مرضاة مولاه .

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢١٥].

قال الله تعالى: وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم).

وقال تعالى: ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ١٩٧].

وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧].

قال تعالى: فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره) تقدم الكلام فيهم في باب المجاهدة .

وقال تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ﴾ [فصلت: ٤٦ / الجاثية: ١٥]. والآيات في

الباب كثيرة .

(وقال تعالى: من عمل صالحاً) وجه دلالة الآيات على كثرة أعمال البر: أن في كل منها نكرة في سياق الشرط، وهي كذلك للعموم. والأصح أن العموم في قوة قضايا كلية تعددت بتعدد أفرادها. (فلنفسه) أي: فنفع عمله لها. (والآيات) القرآنية (في الباب) أي: باب تعدد طرق الخير (كثيرة).

وأما الأحاديث: فكثيرة جداً، وهي غير منحصرة، فنذكر طرفاً منها:

(وأما الأحاديث) النبوية في هذا المعنى (فكثيرة جداً) بالكسر، أي: بلغت النهاية في الكثرة، وأكد ذلك بقوله (وهي غير منحصرة) مبالغة في الكثرة، وهذا فيه تجوّز كما لا يخفى. (فنذكر منها طرفاً) أي: جانباً.

١١٧ - الأول: عن أبي ذر جندب بن جنادة رضي الله تعالى عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله، والجهاد في سبيله»، قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: «أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً»، قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «تُعين صانعاً، أو تصنع لأخرق»، قلت: يا رسول الله، أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: «تكفُّ شرك عن الناس، فإنها صدقة منك على نفسك»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

«الصانع» بالصاد المهملة، هذا هو المشهور، وروي «ضائعاً» بالمعجمة، أي: ذا ضياع من فقر أو عيال أو نحو ذلك. «والأخرق» الذي لا يتقن ما يحاول فعله.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥١٨) ومسلم في صحيحه برقم (٨٤).

الحديث (الأول): عن أبي ذر جندب بن جنادة رضي الله تعالى عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ أي: أكثر ثواباً عند الله تعالى. (قال: الإيمان بالله) إذ جزاؤه الخلود في الجنان ورضا الرحمن، ولا شيء فوق ذلك. (والجهاد في سبيله) لإعلاء كلمته؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآتٍ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١]. (فقلت: أي الرقاب أفضل؟) أي: أكثر ثواباً لمن أعتقها. (قال: أنفسها) بفتح الفاء من النفاسة. (عند أهلها) أي: أرفعها وأجودها. يقال: مال نفيس أي: مرغوب فيه. (وأكثرها ثمناً) عندهم؛ لأن ذلك أحب إليهم، وقد قال تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْنَا﴾ [آل عمران: ٩٢]. قال المصنف: وهذا إذا أراد أن يعتق رقبة، أما لو كان معه ألف درهم وأمكنه أن يشتري بها رقبتين مفضولتين ورقبة نفيسة مثمنة، قال: فائنتان أفضل، وهذا بخلاف الأضحية؛ فإن التضحية بسمينة أفضل منها بشاتين دونها في السمن؛ لأن القصد من الأضحية اللحم، ولحم السمين أوفر. ومن العتق تكميل حال الشخص وتخليصه من الرق، فتخليص جماعة أفضل من تخليص واحد اهـ ملخصاً. وقال الحافظ في «الفتح»: الذي يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص؛ فرب شخص واحد إذا عتق انتفع بالعتق وانتفع به أضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر عدداً منه، ورب محتاج إلى كثرة اللحم لتفرقة على المحاييج الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم. والضابط أنه مهما كان أكثر نفعاً كان أفضل سواء قل أو كثر اهـ. (قلت: فإن لم أفعل) أي: ما ذكر من الجهاد والعتق، لا الإيمان؛ لأنه شرط لنيل الثواب في الآخرة على صالح الأعمال؛ أي: فإن لم أقدر على ذلك؛ فأطلق الفعل وأراد القدرة. وللدارقطني في «الغرائب» بلفظ: «فإن لم أستطع». (قال: تُعين صانعاً) بتنزيل المضارع منزلة المصدر، أو بتقدير «أن» قبل الفعل، أي: فالأفضل إعانة صانع، فهو كقوله: تسمع بالمعيدي خير من أن تراه. (أو تصنع) أي: صنعك (لأخرق) بالمعجمة فالراء فالقاف؛ قال المصنف في «شرح مسلم»: هو الذي ليس بصانع، يقال: رجل أخرق وامرأة خرقاء، فإن كان صانعاً حاذقاً قيل: رجل صنع بفتح الصاد والنون، وامرأة صناع بفتح الصاد. (قلت: يا رسول الله، أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل) المذكور من الإعانة والصنع أو مطلق العمل المأمور بالتعب به، أي: أخبرني إن عجزت عن فعل ذلك، فما الطريق الموصل إلى تزايد الثواب على شيء مما أقدر عليه. (قال: تكف شرك عن الناس) قاصداً سلامة الناس من ذلك لامثال أمر الله تعالى بذلك، وهذا شرط في حصول الأجر هنا. (فإنها) أي: الخصلة أو الكف. وأتت الضمير نظراً لتأنيث الخبر. (صدقة منك على نفسك. متفق عليه) وهذا لفظ مسلم، ولفظ البخاري: «قال: فقلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها» الحديث. و «أغلاها» بالمهملة عند الأكثر وبالمعجمة عند آخرين، ولفظ البخاري بدل قوله «أرأيت إن ضعفت عن العمل» إلخ؛ «فإن لم أفعل». قال: تدع الناس من شرك، فإنها صدقة تتصدق بها على نفسك».

(الصانع) في قوله: «تعين صانعاً (بالصاد المهملة) وبالنون بعد الألف (هذا) الضبط (هو) الصحيح عند العلماء كما في «شرح مسلم» (المشهور) أي: بينهم في الضبط لصحته، وإلا فالأكثر على أنه بالمعجمة كما ذكره في «شرح مسلم» أيضاً، وأشار إليه هنا بقوله: (وروي: ضائعاً؛ بالمعجمة) والهمزة بعد الألف (أي ذا) أي صاحب (ضياح) بكسر الصاد من الضيعة؛ الفقر والحاجة. (من) تعليلية (فقر أو عيال أو نحو ذلك) وهذا تفسير له على الرواية الثانية. قال القاضي عياض: روايتنا في هذا من طريق هشام أولاً بالمعجمة تعين ضائعاً من جميع طرقنا عن مسلم في حديث هشام والزهري، إلا من رواية أبي الفتح السمرقندي عن عبد الغافر الفارسي، فإن شيخنا أبا بحر حدثنا عنه بالمهملة، وهو صواب الكلام لمقابلته بالأخرق، وإن كان المعنى من جهة معونة الضائع أيضاً صحيحاً، لكن صحّت الرواية هنا عن هشام بالصاد المهملة، وكذا رويناه في «صحيح البخاري». قال ابن المديني والزهري: يقول الصانع بالمهملة، ويرى أن هشاماً صحّف في قوله «ضائعاً» بالمعجمة. وقال الدارقطني عن معمر: كان الزهري يقول: صحّف هشام. قال الدارقطني: وكذلك رواه أصحاب هشام عنه بالمعجمة وهو تصحيف، والصواب ما قاله الزهري. هذا كلام القاضي عياض. وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: قوله في رواية هشام «تعين صانعاً» هو بالمهملة والنون في أصل الحافظين أبي عامر العبدري وأبي القاسم بن عساكر، قال: وهذا هو الصحيح في نفس الأمر، ولكنه ليس رواية هشام بن عروة، وإنما روايته بالمعجمة، وكذا جاء مقيداً من غير هذا الوجه في «كتاب مسلم»، ونسب الزهري هشاماً إلى التصحيف كما تقدم. انتهى. ما ذكره المصنف في «شرح مسلم» ملخصاً. وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: هو عند جميع رواة البخاري بالصاد المعجمة وبعد الألف تحتية، كما جزم به عياض وغيره، وكذا هو في رواية مسلم، إلا في رواية السمرقندي، كما قاله عياض أيضاً، وجزم به الدارقطني وغيره بأن هشاماً رواه هكذا دون من رواه عن أبيه، فإذا تقرر هذا فقد خبط من قال من شراح البخاري إنه بالصاد المهملة والنون؛ فإن هذه الرواية لم تقع في شيء من طرقه. وروى الدارقطني من طريق معمر عن هشام هذا الحديث بالصاد المعجمة. قال معمر: كان الزهري يقول: صحّف هشام، وإنما هو بالصاد المهملة والنون. قال الدارقطني: وهو الصواب لمقابلته بالأخرق، وهو الذي ليس بعامل ولا يحسن العمل. وقال علي بن المديني: يقولون إن هشاماً صحّف فيه اهـ. ورواية معمر عن الزهري عند مسلم كما تقدم، وهي بالمهملة والنون، وعكس السمرقندي فيها أيضاً، كما نقله عياض. وقد وجهت رواية هشام بأن المراد بالضائع ذو الضياح من فقر أو عيال، فترجع إلى معنى الأول اهـ. (والأخرق: الذي لا يتقن ما يحاول فعله) هو بمعنى ما تقدم عن «شرح مسلم»؛ لأن من لا يتقن الصنعة ليس بصانع.

١١٨ - الثاني: عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يُصبح على

كلُّ سُلامى من أحدكم صدقة، فكلُّ تسبيحة صدقة، وكلُّ تحميدة صدقة، وكلُّ تهليلة صدقة، وكلُّ تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضُّحى»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

«السُّلامى» بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم: المفصل.

وعن أبي ذر أيضاً رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يُصبح على كلِّ سُلامى أي: كل عظم ومفصل (من أحدكم) إذا أصبح سليماً من الآفات، باقياً على الهيئة التي تتم بها منافعه وأفعاله (صدقة) عظيمة شكراً لله تعالى على عظيم منته، على أن الصدقة تدفع البلاء، فبوجودها عن أعضائه يرجى دوام اندفاع البلاء عنها. وعلى في الخبر لتأكيد الندب، وهو مراد من عبّر بالوجوب في قوله: التقدير: تصبح الصدقة واجبة على كل سلامى؛ إذ كل من الصدقات وما ناب عنها من صلاة الضحى ليس واجباً حقيقة، أي: يَأثم بتركه. (فكلُّ تسبيحة صدقة) الفاء فيه تفصيلية لإجمال الصدقة قبله، وبه استغنى عن تعداد المفصلات بناء على أنها المراد من السُّلامى كما يأتي، وأيد بأنه روى أحمد وأبو داود عن بريدة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه صدقة». قالوا: ومن يطيق ذلك يا نبي الله؟ قال: «النخاعة في المسجد تدفنها صدقة، والشيء تنحيه من الطريق صدقة، فإن لم تجد فركعتا الضحى تجزيك»<sup>(٢)</sup>.

وروى مسلم نحوه عن عائشة رضي الله عنها الحديث الآتي بعد هذا. (وكل تحميدة) أي: ثناء على الله تعالى بأوصافه العلية، نحو الحمد لله. (صدقة، وكل تهليلة) أي: قول لا إله إلا الله (صدقة وكل تكبيرة) أي: قول الله أكبر (صدقة، وأمر) بالجر عطف على مدخول كل. (بالمعروف) ما أمر به الشرع (صدقة، ونهي عن منكر) وهو ما أنكره الشرع (صدقة) وحكمة إسقاط كل قبل أمر ونهي مع أنهما نوعان غير ما قبلهما، الإشارة إلى ندره وقوعهما بالنسبة إلى ما قبلهما، لا سيما المعتزل عن الناس، ويصح رفع أمر ونهي عطفاً على كل، وخبرهما معطوف على خبرها، وحينئذ فيكون من عطف معمولين على معمولي عاملين مختلفين، أو كل منهما مبتدأ خبره ما بعده، والواو لعطف الجمل أو استثنائية؛ لأن هذا نوع غير ما قبله؛ إذ هو فيما تعدى نفعه وما قبله نفعه قاصر، وسوغ الابتداء به مع نكارتة تخصيصه بالعمل في الظرف بعده، ونكراً إيذاناً بأن كل فرد من أفرادهما صدقة، ولو عرفنا لاحتمال أن المراد الجنس أو فرد معهود، فلا يفيد النص على ذلك. ثم سكت في الحديث عن التعرض للصدقة الحقيقية أي: إخراج

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٢٠) وأبو داود في سننه برقم (١٢٨٥، ٥٢٤٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٥٢٤٢) من حديث بريدة رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٤٣٦٥).

المال تقرباً إلى الله تعالى لوضوحها، بخلاف ما ذكر في الخبر؛ فإن في تسميته صدقة وإجزائه عن الصدقة الحقيقية المتبادر إرادتها من ظاهر الخبر خفاء، وسيأتي أن هذا الإطلاق مجازي، وبيان علاقة المجاز في حديث أبي ذر المذكور بعد في الباب، وليس المراد حصر أنواع الصدقة بالمعنى الأعم فيما ذكر في الخبر، بل التنبيه على ما بقي منها، ويجمعها كل ما فيه نوع نفع للنفس أو غيرها.

**(ويجزى)** قال العراقي في «شرح التقريب»: يجوز فتح أوله بغير همز آخره، وضمه مع همزه. فالفتح من جزى يجزي، أي: كفى، والضم من الإجزاء، وبهما ضبط في هذا الحديث اهـ. **(من ذلك)** أي: عما ذكر أو بدله **(ركعتان يركعهما من)** صلاة **(الضحى)** وظاهر الخبر إجزاؤهما عما ذكر قبله وإن تمكن منه، لكن في خبر عند أبي داود تقييد الإجزاء عن ذلك بعدم الوجدان، وجمع بأن ما في خبر أبي داود محمول على الحال الأكمل والعمل الأفضل؛ إذ لا يبعد أن يكون الإتيان بثلاثمائة وستين صدقة أفضل من ركعتي الضحى وإن كانت الصلاة أفضل الأعمال، وما في خبر الباب بالنسبة لأصل الاكتفاء، وظاهر أن الذي تقوم ركعتا الضحى مقامه من الأمر بالمعروف وقرينه إنما هو المندوب، كأن قام بالفرض منه غيره، وكان في كلامه تأكيد لذلك الأمر وتقوية له. وأما الواجب فلا تقوم الركعتان مقامه ولا ترفعان عنه إثم الترك. وفي الحديث عظم فضل صلاة الضحى لتحصيلها هذا الثواب الجزيل، وقيامها مقام هذه الأفعال، فينبغي المداومة عليها، وكان سبب قيامها مقام ذلك اشتغال الركعتين على جميع ما تقدم حتى الأخيرتين؛ إذ الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، ولا منع من تخصيص ذلك بصلاة الضحى دون نحو ركعتي الفجر على ما قاله الولي العراقي، وإن كان المعنى المذكور موجوداً فيهما؛ لأن للشارع نظراً خاصاً في الأعمال باعتبار أوقاتها وأمكنتها، ولعل من جملة وجوه اختصاصها بذلك تمحصها للشكر بخلاف نحو الرواتب، فإنها لجبر نقص الفرائض، فلم يتمحض فيها القيام بالشكر على تلك النعم الباهرة. **(رواه مسلم)** وأخرجه أبو داود والنسائي وأبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان.

**(السلامي):** بضم السين المهملة وتخفيف اللام وفتح الميم) في «النهاية» أنها جمع سلامية وهي الأئمة من أنامل المفصل، وقيل جمعه ومفرده واحد، ويجمع على سلاميات اهـ. **(المفصل)** بكسر أوله وفتح ثالثة المهمل، وتفسيرها بالمفصل لوروده في محل السلامي، والمراد بها العضو، وعليه اقتصر في «الأذكار». وفي «النهاية»: قيل هي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان، وقيل: كل عضو مجوف من عظم الإنسان، وقيل: إن آخر ما يبقى فيه المخ من البعير إذا عجف السلامي والعين، وقيل غير ذلك. وظاهر أن ما ذكر في بيان معناه لغة، وإلا فالمراد منه هنا كما قال المصنف في «شرح مسلم»: سائر عظام البدن ومفاصله، وكذا قال العراقي وأيده بخبر مسلم: «خلق الإنسان على ستين وثلاثمائة مفصل، ففي كل مفصل صدقة»، وسيأتي فيه زيادة في باب الإصلاح بين الناس.

١١٩ - الثالث: عنه قال: قال النبي ﷺ: «عُرِضت عليّ أعمال أمتي حسنها وسيئها، فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق، ووجدت في مساوئ أعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعنه رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «عُرِضت) بالبناء للمفعول (عليّ) بتشديد الياء (أعمال أمتي حسنها وسيئها) بدل مما قبله بدل مفصل من مجمل. (فوجدت) أي: رأيت (في محاسن أعمالها الأذى) كالحجر والشوك (يماط) بالبناء للمفعول، أي: ينحى (عن الطريق) لئلا يؤذي المارة. ففيه التنبيه على فضل كل ما نفع الناس أو أزال عنهم ضرراً. (ووجدت في مساوئ) بفتح الميم، أي: سيئات (أعمالها) السيئة، فهو من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف. (النخاعة) قال في «مختصر النهاية»: وهي البزقة التي تخرج من أصل الفم مما يلي النخاع، والنخامة: البزقة التي تخرج من أقصى الحلق من مخرج الخاء المعجمة اهـ. (تكون في المسجد) في محل الصفة أو الحال؛ لأن آل في النخاعة للماهية. (فلا تزال) بدفن أو كشط. قال المصنف: ظاهره أن الدم لا يختص بصاحب النخاعة وإن كان إثمه أكثر، بل يدخل فيه هو وكل من رآها ولا يزيلها.

**فائدة:** قال ابن رسلان: سمعت من بعض المشايخ أنه ينبغي لمن أزال قذاة أو أذى عن طريق المسلمين أن يقول عند أخذه لأزالتها: لا إله إلا الله، ليجمع بين أدنى شعب الإيمان وأعلها، وهي كلمة التوحيد، وبين الأفعال والأقوال. وإذا اجتمع القلب مع اللسان كان ذلك أكمل. (رواه مسلم) في «الجامع الصغير» بعد إيراده كذلك: إلا أنه قال: «ورأيت في سيء أعمالها النخاعة في المسجد فلم تدفن». رواه أحمد ومسلم وابن ماجه.

١٢٠ - الرابع: عنه: أن ناساً قالوا: يا رسول الله؛ ذهب أهل الدثور بالأجور؛ يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: «أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به؟ إن بكل تسيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلية صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام، أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

«الدثور» بالثاء المثلثة، الأموال، واحدها دثر.

(وعنه: أن ناساً) هذا أصل ناس، وتحذف همزته ويعوض عنها أل، ولذا لا يجمع بينهما، وهو اسم جمع كرجال؛ إذ لم يثبت فعال في أبنية الجمع. مأخوذ من أنس كعلم؛ لأنهم يأنسون بأمثالهم. أو أنس كضرب لأنهم ظاهرون مبصرون. واختار

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٥٥٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٠٠٧).

صاحب «القاموس» أن لفظ الناس قد يقع على الجن أيضاً، ونوزع فيه. وذكر المصنف في الأربعين «وصف الناس بأنهم من أصحاب النبي ﷺ وسكت عن ذلك هنا لعلمه من السياق، فإن سؤالهم له المتفرع على اجتماعهم مسلمين به، وهو المراد من الصحابي؛ يدل عليه (قالوا: يا رسول الله؛ ذهب أهل الدثور بالأجور) لكثرة أعمالهم (فإنهم يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم) أي: بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم، وقيدوا بذلك بياناً لفضل الصدقة، فإنها بغير الفاضل عن الكفاية لمن لا قدرة له على الصبر إما مكروهة أو محرمة على التفصيل المقرر في محله. وقولهم المذكور غبطة ومنافسة فيما يتنافس فيه المتنافسون من طلب مزيد الخير ومنتهاه لشدة حرصهم على العمل الصالح ورغبتهم فيه، ولما فهم منه ﷺ ذلك (قال) لهم جواباً وجبراً لخاطرهم وتقريراً؛ لأنهم ربما ساووا الأغنياء (أو ليس) أي: أتقولون ذلك؛ فالهمزة للإنكار وليس بمعنى لا، أي: لا تقولوه فإنه (قد جعل الله لكم ما تصدقون) بتشديد الصاد والبدال كما هو الرواية، أي: تتصدقون، فأدغمت إحدى التاءين في الصاد وقد تحذف إحداهما فتخفف الصاد. (به، إن) لكم (بكل تسيحة) أي: قول سبحان الله، أي: بسببها، كقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]. (صدقة) ولا تنافي الحديث السابق في باب الاستقامة: «لن يدخل أحدكم الجنة بعمله»<sup>(١)</sup> الحديث؛ لما تقدم فيه، أو لأن الآية في نيل الدرجات، فهي بسبب الأعمال وتفاوتها، وذلك الحديث في أصل دخول الجنة، فهو لمحض الفضل؛ إذ لا يكافئه عمل، أو أن الإسلام هو المتكفل بدخول الجنة وهو محمل الآية، وبقية الأعمال سبب في نيل درجاتها لا في دخولها وهو محمل الحديث. (وكل) بجره، وكذا ما بعده عطفاً على ما قبله، أو رفعه استثناءً. (تكبيرة) أي: قول الله أكبر (صدقة) بنصبه كالذي بعده عطفاً على ما قبله، ورفع استثناءً. (وكل تحميدة) أي: قول الحمد لله (صدقة، وكل تهليلية) أي: قول لا إله إلا الله (صدقة، وأمر) بالرفع مبتدأ، وتقدم في حديث قريباً مسوغ الابتداء مع نكارتها وإيثارها على تعريفه. (بالمعروف) عرفه إشارة إلى تفرده وثبوته وأنه مألوف (صدقة، ونهي عن منكر) نكرة إشارة إلى أنه في حيز العدم والمجهول الذي لا إلف للنفس به، أي: عن المنهي عنه شرعاً بشرطه، ككونه مجمعاً على تحريمه، أو يعتقد الفاعل (صدقة) وتسمية ما ذكر وما يأتي صدقة مجاز لمشابتها لها، أي: أن لهذه الأشياء أجراً كأجر الصدقة في الجنس، لأن الجميع صادر عن رضا الله تعالى مكافأة على طاعته. إما في القدر أو الصفة فيتفاوت بتفاوت مقادير الأعمال وصفاتها وغاياتها وثمراتها. وقيل معناه: إنها صدقة على نفسه. وتأخير الأمر والنهي عما قبلهما من باب الترقى لوجوبهما عيناً أو كفاية بخلافه، ولا شك أن الواجب بقسميه أفضل من النفل

(١) تقدم تخريجه.



لحديث البخاري السابق: «وما تقرب إلي عبدي بأفضل من أداء ما افترضته عليه»<sup>(١)</sup>؛ قيل: في الحديث إيماء إلى أن الصدقة للقادر عليها لتعدي نفعها أفضل من هذه الأذكار، ويؤيده أن العمل المتعدي نفعه أفضل من القاصر غالباً، وإلى أن تلك الأذكار إذا حسنت النية فيها ربما يساوي أجرها أجر الصدقة بالمال، سيما في حق العاجز عنها.

**(وفي)** سببية بمعنى الباء الموحدة؛ كهي في حديث «عذبت امرأة بالنار في هرة»<sup>(٢)</sup> أي: بسبب هرة، ويحتمل بقاؤها على الظرفية لكن بتجوز، كأن البضع لما ترتب عليه الثواب الآتي صار له كالظرف. **(بضع)** بضم الموحدة وسكون الضاد المعجمة آخره عين مهملة، أي: فرج أو جماع. **(أحدكم)** لحيثه **(صدقة)** إذا قارنته نية صحيحة كإعفاف نفسه أو زوجته عن نحو نظر أو فكر أو همّ محرّم، أو قضاء حقها من معاشرتها بالمعروف المأمور به، أو طلب ولد يوحد الله تعالى، أو يتكثر به المسلمون، أو يكون له فرطاً إذا مات بصبره على مصيبتة. فعلم أن في النية الصالحة ما يصير المباذعة صدقة على المسلمين باعتبار ما ينشأ عنها من وجود ولد صالح يحمي بيضة الإسلام أو يقوم ببيان العلوم الشرعية والأحكام. ويستفاد من الحديث أن جميع أنواع فعل الخير والمعروف والإحسان صدقة، ويوافقه خبر مسلم: «كل معروف صدقة»<sup>(٣)</sup>، وخبر ابن ماجه والبخاري: «ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة إلا لله فيها صدقة يمنّ بها على من يشاء من عباده، وما من الله على عبد مثل أن يلهمه ذكره»<sup>(٤)</sup>.

**(قالوا: يا رسول الله، يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجرٌ) استبعدوا نظراً إلى أن الأجر إنما يحصل غالباً في عبادة شاقة على النفس مخالفة لهواها حصوله بفعل هذا المستلذ. (قال: رأيتم) أي: أخبروني (لو وضعها في حرام، أكان عليه وزر) أي: إثم؛ وتقدير الكلام: قالوا نعم. وسكت عنه لظهوره. وجاء في رواية أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع وغيرهما لهذا الحديث عن أبي ذر التصريح بذلك قال: «قلت: نصيب شهوتنا ونؤجر». قال: «أرأيت إن وضعته في غير حقه ما كان عليك وزر؟» قال: قلت: بلى. قال: «فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير». قال ﷺ **(فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر) بالرفع وروي بنصبه، وهما ظاهران. وظاهر الخبر حصول الأجر بوطء حليلته مطلقاً، لكن في خبر عند الإمام أحمد تقييد ذلك بما تقدم من النية****

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٤٨٢) ومسلم في صحيحه برقم (٢٢٤٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ولفظه بتمامه: «عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها وسقنتها إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض».

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٠٠٥) وأبو داود في سننه برقم (٤٩٤٧).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا كما في الترغيب والترهيب برقم (٢٢٢١) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الترغيب والترهيب برقم (٩٠٥).

الصالحة. وفي الحديث دليل لجواز القياس، سيما قياس العكس المذكور فيه وهو إثبات ضد الحكم لضعف الأصل؛ كإثبات الوزر المضاد للصدقة للزنى المضاد للوطء المباح، أي: كما يَأْتَمُّ في ارتكاب الحرام يُؤَجْرُ في فعل الحلال. ومخالفة بعض الأصوليين في قياس العكس ضعيفة، وأهل الظاهر في القياس من أصله أو في غير الجلي منه مخالف لما أُطْبِقَ عليه العلماء كافة من جوازه مطلقاً بشرطه المقرر في الأصول. (رواه مسلم) ورواه أحمد وأبو داود والنسائي وأبو عوانة والطبراني والبيهقي، وطرقهم مختلفة بينها السخاوي في «تخريج الأربعين» التي جمعها المؤلف، وهو حديث عظيم لاشتماله على قواعد نفيسة من قواعد الدين. (الدثور) بضم الدال المهملة و (بالثاء المثناة، الأموال) الكثيرة، (واحدها دثر) بفتح فسكون؛ يوصف به الواحد وما فوقه، يقال: مال دثر وأموال دثر.

١٢١ - الخامس: عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعنه) رضي الله عنه (قال: قال لي النبي ﷺ: لا تحقرن) بكسر القاف، أي: تستقل (من المعروف شيئاً) فتركه لقلته، فقد يكون سبب الوصول إلى مرضاة الله تعالى، كما في الحديث: «وإن العبد ليتكلم بالكلمة لا يلقى لها بالاً يرفعه الله بها درجات»<sup>(٢)</sup>. رواه أحمد والبخاري من حديث لأبي هريرة مرفوعاً. (ولو) كان ذلك المعروف (أن تلقى أخاك بوجه طليق) بفتح المهملة وكسر اللام. (رواه مسلم) وفي رواية لمسلم أيضاً: «طليق» بزيادة ياء، وهما بمعنى، أي: بوجه ضاحك مستبشر، وذلك لما فيه من إيناس الأخ المؤمن ودفع الإحاش عنه وجبر خاطره، وبذلك يحصل التأليف المطلوب بين المؤمنين.

١٢٢ - السادس: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل سُلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس؛ تعدل بين الاثنين صدقة، وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة»<sup>(٣)</sup>. متفق عليه.

ورواه مسلم أيضاً من رواية عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجراً أو شوكة أو عظماً عن طريق الناس وأمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد الستين والثلاثمائة فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٦٢٦) والترمذي في سننه برقم (١٨٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٧٨) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٨٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٧٠٧، ٢٨٩١، ٢٩٨٩) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٠٩).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٠٠٧).

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: كل سلامى) أي: مفصل وجزء (من الناس عليه) أي: على صاحبه، أي: الإنسان المكلف حق مؤكد في أداء شكر سلامة ذلك (صدقة) بعدد المفاصل، وذكر الضمير مع أنه عائد على سلامى المؤنثة باعتبار العضو أو المفصل، أو على أنه عائد على صاحب مقدر قبل سلامى لا لرجوعه لكل كما قيل به؛ لأنها بحسب ما تضاف إليه، وهي هنا أضيفت لمؤنث، فلو رجع إليها لأنث. (كل يوم تطلع) بضم اللام (فيه الشمس) أتى به دفعاً لتوهم الاكتفاء في أداء شكر نعم هذه الأعضاء بالإتيان بما في الحديث مرة، فنبه على أن ذلك مطلوب من الإنسان كل يوم شكراً لسلامتها فيه. (تعديل) بالفوقية في محل المبتدأ، وكذا الفعلان الآتيان بعده بالوجهين السابقين في قوله «تعين صانعاً» أي: عدلك (بين الاثنين) المتهاجرين أو المتخاصمين أو المتحاكمين بأن تحملهما لكونك حاكماً أو محكماً أو مصلحاً بالعدل والإنصاف والإحسان بالقول والفعل على الصلح الجائز، وهو كما في الحديث «الذي لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً». (صدقة) عليهما لوقايتهما مما يترتب على الخصام من قبيح الأقوال والأفعال، ومن ثم عظم فضل الصلح وجاز الكذب فيه مبالغة في وقوع الألفة بين المسلمين. (وتعين الرجل) أي: إعانتك إياه (في دابته فتحمله عليها أو) للتنويع (ترفع له عليها متاعه صدقة) عليه.

(والكلمة الطيبة) وهي كل ذكر ودعاء للنفس والغير وسلام عليه وثناء عليه بحق، ونحو ذلك مما في سرور السامع واجتماع القلوب وتألفها، وكذا سائر ما في معاملة الناس بمكارم الأخلاق ومحاسن الأفعال، ومنه ما في حديث أبي ذر المذكور آنفاً: «لا تحقرن من المعروف شيئاً»<sup>(١)</sup> إلخ. (صدقة) لصاحبها. (وبكل خطوة) بفتح المعجمة المرة الواحدة، وبضمها ما بين القدمين (تمشيها إلى الصلاة صدقة) فيه مزيد الحث على حضور الجماعات والمشي إليها، وعمارة المساجد بها؛ إذ لو صلى في بيته فاته ذلك. (وتميط) بضم أوله (الأذى) أي: إماطته (عن الطريق) يذكر ويؤنث، ويقال لها السبيل والصراط. (صدقة) على المسلمين، وأخرت هذه لأنها أدون مما قبلها، كما يشير إليه الخبر الآتي: «وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»<sup>(٢)</sup>، وحمل الأذى على المظالم ونحوها، والطريق على طريقه تعالى وهو شرعه وأحكامه تكلف بعيد، بل قوله فيما يأتي: «وأدناها إماطة الأذى» إلخ صريح في رده؛ لأن الإماطة بهذا المعنى من أفضل الشعب لا أدناها، ثم شرط الثواب على هذه الأعمال خلوص النية فيها وفعلها لله

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٩) ومسلم في صحيحه برقم (٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان».

وحده؛ قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيَّنَّ النَّاسَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤]، وقال ﷺ بعد أن ذكر جملاً من أعمال البر: «والذي نفسي بيده ما من عبد يعمل بخصلة منها يريد بها ما عند الله إلا أخذت بيده يوم القيامة حتى يدخل الجنة»<sup>(١)</sup>. رواه ابن حبان في «صحيحه»، وبهذا يرد ما ورد عن الحسن وابن سيرين أن فعل المعروف يؤجر عليه وإن لم تكن فيه نية. (متفق عليه) ورواه أحمد وأبو عوانة وأبو نعيم في «مستخرجيهما»، والطبراني في «مكارم الأخلاق»، وابن حبان في «صحيحه»، وغيرهم.

(ورواه) أي: الحديث (مسلم أيضاً) أي: انفرد به عن البخاري (من رواية عائشة رضي الله عنها) بنحوه، وحديثها (قالت: قال رسول الله ﷺ: إنه) أي: الشأن (خلق) بالبناء للمجهول للعلم بالفاعل، وروايته كذلك في أصح مصحح، ويحتمل أن يكون الضمير المنصوب عائداً لله تعالى، لدلالة المقام عليه، ويضبط الفعل حينئذ بالبناء للفاعل، إلا أن تثبت رواية بأحدهما فيرجع إليها. (كل إنسان من) بيانية (بني آدم) غير منصرف للعلمية ووزن الفعل بناء على أنه عربي، وهو الذي نقله المصنف عن أبي منصور الجواليقي. أو لها وللعجمة بناء على أنه أعجمي. (على ستين وثلاثمائة مفصل) أي: عظم كما جاء في رواية البزار. قال: قال ﷺ: «للإنسان ثلاثمائة وستون عظماً...» الحديث. (فمن كبر الله) بنحو الله أكبر. (وحمد الله) بكسر الميم بنحو الحمد لله. (وهلل الله) أي: قال: لا إله إلا الله أو إلا هو. (وسبح الله) بنحو سبحان الله. (واستغفر الله) أي: سأله غفر الذنب بنحو قوله: أستغفر الله، أو اللهم اغفر لي. (وعزل حجراً عن) كذا في النسخ المصححة، وهو الذي في الصحيح، وفي نسخة من «الرياض»: «على»، ومكتوب عليها «صح». فإن صحت به رواية فحروف الجر تنوب مناب بعض عند الكوفيين، وعلى المنع من ذلك كما هو مذهب البصريين. فالتضمين شريعة مورودة. (طريق الناس، أو عزل شوكة، أو عظماً عن طريق الناس) أعاد قوله «أو عزل»، وقوله «عن طريق الناس» اهتماماً بشأن التنحية لما فيها من إبعاد الضرر عن الناس وعموم النفع للمارة فيها، وذكر الأكثر ضرراً وهو الحجر، والأقل وهو الشوكة تنبيهاً على أن فضل تنحية المؤذي عن الطريق يحصل بتنحية ما عظم ضرره فيها وما كان دون ذلك. (وأمر) بصيغة الماضي معطوف على مدخول من، ثم هو في بعض النسخ هكذا بالواو، وفي بعض بأو، وهو الأنسب بما قبله. (بمعروف، أو نهى عن منكر عدد الستين والثلاثمائة) أي: أتى بهذا العدد ولو من مجموع أنواع الطاعات بأن أتى من كل نوع بطاعة حتى وصل لهذا القدر (فإنه يُمسي) بضم الياء التحتية (يومئذ وقد زحزح)

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٨٦٣ موارد) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح موارد الظمان برقم (٧١٤).

أي: باعد (نفسه عن النار) بالتقرب لمولاه بأنواع الطاعات وشكر ما أنعم به عليه من إيجاد تلك الأعضاء سالمة، وقد سبق أنه يجزي عن ذلك كله ركعتا الضحى، وفي حديث آخر: «تكف شرك»<sup>(١)</sup> إلخ، وهو يفيد أنه يكفيه ألا يفعل شيئاً من الشر، ويلزم من ذلك القيام بالواجبات وترك جميع المحرمات، وهذا هو الشكر الواجب، وهو كاف في شكر هذه النعم وغيرها. أما الشكر المستحب فبالزيادة على ذلك بنوافل العبادات القاصرة كالأذكار، والمتعدية كالبدل والإعانة، وليس المراد من الحديث حصر أنواع الصدقة بالمعنى الأعم فيما ذكر فيه، بل التنبيه به على ما بقي منها، وبجمعها كل ما فيه نفع للنفس أو للغير.

**١٢٣ - السابع:** عنه عن النبي ﷺ قال: «من غدا إلى المسجد أو راح، أعد الله له في الجنة نُزُلًا كلما غدا أو راح»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.  
«النزل» القوت والرزق وما يهيأ للضيف.

**(وعنه)** أي: عن أبي هريرة رضي الله عنه (عن النبي ﷺ قال: من غدا) هو في الأصل السير أول النهار (إلى المسجد) طلباً لأداء صلاة فيه أو اعتكاف أو قراءة أو درس علم طلباً لمرضاة الله (أو راح) هو في الأصل السير آخر النهار (أعد) بتشديد الدال، أي: هيئاً (الله له) ثواب عمله من محض فضله (في الجنة نُزُلًا) بضمين (كلما) منصوب على الظرفية، و «ما» متصلة بكل في الرسم حينئذ. (غدا أو راح. متفق عليه) ورواه أحمد. (والنزل) بضمين (القوت) أي: ما يقتات به. (والرزق) هو ما ينتفع به ولو محرماً (وما) أي: الذي (يهياً) بضم التحتية الأولى؛ يعد للضيف) من الكرامة، والمراد هنا المعنى الأخير فإنه أبلغ في التكريم.

**١٢٤ - الثامن:** عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة»<sup>(٣)</sup> متفق عليه.

قال الجوهرى: الفرسن من البعير كالحافر من الدابة، قال: وربما استعير في الشاة.  
**(وعنه)** رضي الله عنه (قال: قال رسول الله ﷺ: يا نساء المسلمات) بنصب نساء وجرّ المسلمات من إضافة الصفة إلى الموصوف. قال الباجي: وبهذا - أي: بنصب

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥١٨) ومسلم في صحيحه برقم (٨٤) من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله، والجهاد في سبيله» قال: قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: «أنفسها عند أهلها، وأكثرها ثمناً» قال: قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «تعين صانعاً أو تصنع لأخرق» قال: قلت: يا رسول الله أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: «تكف شرك عن الناس، فإنها صدقة منك على نفسك».

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٦٢) ومسلم في صحيحه برقم (٦٦٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥٦٦، ٦٠١٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٣٠).

الأول وجر الثاني - رويناه عن جميع شيوخنا بالمشرق، وهو من إضافة الموصوف إلى الصفة، أو الأعم إلى الأخص، وهو عند الكوفيين لا حذف فيه اكتفاءً بتغاير اللفظين، وهو جائز على ظاهره، وعند البصريين يقدر فيه محذوف وتقديره هنا: يا نساء الأنفس المسلمات أو الجماعات، وقيل تقديره: يا فاضلات المسلمات، كما يقال: هؤلاء رجال القوم، أي: ساداتهم، ويجوز فيه رفع نساء. قال الحافظ في «الفتح»: قال السهيلي وغيره: جاء برفع الهمزة على أنه منادى مفرد، ويجوز في المسلمات الرفع على أنه صفة على اللفظ على معنى: يا أيها النساء المسلمات. قلت: قال الباجي: وكذا يرويه أهل بلدنا. والنصب على أنه صفة على الموضع وكسر التاء علامة النصب. وأنكر ابن عبد البر رواية الإضافة. وردّه ابن السيد بأنها قد صحت نقلاً وساعدتها اللغة، فلا معنى للإنكار. وقال ابن بطال: يمكن تخريج يا نساء المسلمات بالإضافة على تقدير بعيد؛ كأنه قال: يا نساء الأنفس المسلمات، والمراد بالأنفس الرجال. ووجه بعده أنه يصير مدحاً للرجال وهو ﷺ إنما خاطب النساء. قال: إلا أن يراد بالأنفس الرجال والنساء معاً. وأطال في ذلك، وتعقبه ابن التين. (لا تحقرن جارة) أسدت (لجارتها) شيئاً من المعروف فتمتنع منه لقلته. (ولو) كان (فرسين شاة) كناية عن القلة، ويحتمل أن يكون نهياً للمعاطاة، أي: لا تحقر المعطاة الشيء القليل، بل تشكر ذلك؛ ففي الحديث: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»<sup>(١)</sup>. (متفق عليه. قال) أبو نصر إسماعيل بن حماد (الجوهري) الإمام في النحو واللغة والصرف، صاحب «الصحاح»؛ توفي لاختلاط أصابه بسبب غريب، وذلك أنه أخذ مصراعي باب وضمهما إلى جنبه وشدهما بخيط ونهض للطيران من سطح داره، فرمى نفسه، فمات سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة، وله شعر منه قوله:

لو كان لي بد من الناس      قطعت حبل الناس بالياس  
العز في العزلة لكنه      لا بد للناس من الناس

(الفرسن) قال القاضي عياض في «المشارك»: بكسر الفاء والسين. قال في «فتح الباري»: ونونه أصلية وقيل زائدة. قال السيوطي في «مختصر النهاية»: هو عظم قليل اللحم. (من البعير كالحافر من الدابة) أي: ذوات الأربع كالحمار والبغل. (قال: وربما استعير) أي: الفرسن فاستعمل (في الشاة) كما في الحديث، والذي لها إنما هو الظلف. قال المصنف في «شرح مسلم»: قالوا - أي أهل اللغة - : ولا يقال - أي: الفرسن - إلا في الإبل، ومرادهم أن أصله مختص بالإبل، ويطلق على الغنم استعارة، وهذا النهي

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢٩٥، ٣٠٢، ٣٨٨، ٤٩٢) والبخاري في الأدب المفرد برقم (٣٣) وأبو داود في سننه (٢/٢٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٤١٦).

عن الاحتقار نهى للمعطية المتصدقة والمهدية، ومعناه: لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها، بل تجود بما تيسر وإن كان قليلاً كفرسن شاة، فهو خير من العدم. قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]، وقال ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمر»<sup>(١)</sup>. وقال القاضي: وهذا التأويل هو الظاهر، وهو تأويل مالك؛ لإدخاله هذا الحديث في باب الترغيب في الصدقة. قال: ويحتمل أن يكون نهياً للمعطاة عن الاحتقار. قال الحافظ في «فتح الباري»: وحمله على الأعم من ذينك أولى اهـ. و «لو» في الحديث مثلها في الحديث الآخر: «اتقوا النار ولو بشق تمر»؛ قال ابن هشام في «المغني» في ذكر معاني «لو»، وذكر ابن هشام اللخمي وغيره أنها تحيء للتقليل. قال: ومثل له بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ [النساء: ١٣٥]. قال: وفيه نظر، قال ابن أقبرس: لعل النظر في خصوص مثاله لا في إفادتها معنى التقليل في نحو: «ولو بشق تمر» «ولو خاتماً من حديد» اهـ.

**١٢٥ - التاسع:** عنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

«البضع» من ثلاثة إلى تسعة بكسر الباء، وقد تفتح، «والشعبة» القطعة.

(وعنه) أي: عن أبي هريرة رضي الله عنه (عن النبي ﷺ قال: الإيمان بضع) بكسر الباء وقد تفتح، سيأتي معناها (وسبعون) أي: شعبة، ولذا صح الإخبار عنه بستة وسبعون، وهي غيره ضرورة مغايرة الجزء للكل، وبه يعلم أن ما في قول المصنف: الحديث نصّ في إطلاق اسم الإيمان على الأعمال اهـ. فحاصله أن التقدير شعب الإيمان. (أو) شك من الراوي، والشك المذكور عند مسلم، وكذا عند البخاري من طريق أبي ذر الهروي كما نقله العيني، وعليه فقول المصنف: متفق عليه في محله. (بضع وستون) ورجح بعضهم رواية «وستون» بأنها المتيقنة وما عداها مشكوك فيه، وصبوب القاضي الأولى بأنها التي في سائر الأحاديث ولسائر الرواة، ورجحها جماعة منهم المصنف بأن فيها زيادة ثقة فتقبل. واعترضه الكرمانى بأن زيادة الثقة أن يزداد لفظ في الرواية وإنما هذا اختلاف روايتين مع عدم التنافي بينهما في المعنى؛ إذ ذكر الأقل لا ينافي الأكثر، أو أنه ﷺ أخبر أولاً بالسنتين ثم أعلم بزيادة فأخبر بها. ويجاب بأن هذا متضمن للزيادة كما اعترف به الكرمانى، فصح ما قاله المصنف، نعم اعترض عليه بأن من زادها لم يستمر على الجزم بها لا سيما مع اتحاد المخرج، ثم هذا العدد قليل

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٦٥٣٩، ٧٤٤٣، ٧٥١٢) ومسلم في صحيحه برقم (١٠١٦) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٩) ومسلم في صحيحه برقم (٣٥).

المراد به التكثير والمبالغة، وعليه فهي ترجع إلى أصل واحد وهو تكميل النفس بصلاح المعاش المؤدي إلى تحسين المعاد. وذلك بأن يعتقد الحق ويستقيم في العمل، ولذا قال ﷺ لسفيان الثقيفي حين قال له: قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً غيرك، قال: «قل آمنت بالله ثم استقم»<sup>(١)</sup>. وأيد بعضهم أن المراد التكثير بأنه لو أراد التحديد لم يبهم. قال: فذكر البضع للترقي لأن الشعب لا نهاية لها لكثرتها. وقال آخرون: بل المراد حقيقة العدد ويكون النص وقع أولاً على البضع والستين لكونه الواقع، ثم تجددت العشرة الزائدة فنص عليها، وبهذا يجاب عن اختلاف الروايات. فيقال بتقدير صحة الجمع لعله ﷺ نطق بأقلها ثم أعلم بأزيد منها وهكذا. والإبهام فيه لا دليل فيه لاحتمال أنه ﷺ اتكل على أفهام السامعين مع ذكر المراتب الثلاث الآتية في الحديث التي إذا حقق النظر في المقايسة بها أدرك ذلك، إلا أن هذا صعب الارتقاء رفيع الذرى، ولاختلاف النظر في تلك المقايسة اختلف تعداد قوم من العلماء لبقية تلك الشعب، ولم ينالوا بخوض غمرة تفاصيلها بيان تلك التفاصيل على الحقيقة مع خطر التعيين واحتمال أنه لم يصادف مراده ﷺ كابن حبان وغيره ممن يأتي النقل عنه.

**(شعبة) بضم أوله المعجم وسكون ثانيه المهمل وبالموحدة؛** قال الحافظ ابن حجر: لم يتفق من عدّ الشعب على نمط واحد، وأقربها إلى الصواب طريقة ابن حبان، فإنه قال: عدت كل طاعة عدّها الله تعالى في كتابه والنبي ﷺ في سنته، فإذا هو تسع وسبعون لا تزيد ولا تنقص، فعلمت أنه المراد، وقد نقلها كذلك الكازروني في «شرح المشارق» وبين كل ما جاء من الكتاب والسنة، ولم يعز ذلك إليه، وهو محتمل لتواردهما على عدّ ذلك وإن كان فيه بُعد، وأن يكون ناقلاً عنه وترك العزو إليه مع كونه الأولى للاتفاق على مقتضاه. وضبطها كل من البيضاوي والكرمانبي بطريقة. قال الحافظ: وقد رأيتها تتفرع عن أعمال القلب وأعمال اللسان وأعمال البدن.

فأعمال القلب المعتقدات والنيات، وتشتمل على أربع وعشرين خصلة: الإيمان بالله، ويدخل فيه الإيمان بذاته وصفاته وتوحيده، وبأنه ليس كمثله شيء، واعتقاد حدوث ما دونه، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره، والإيمان باليوم الآخر ويدخل فيه المسألة في القبر والبعث والنشور والحساب والميزان والصراف والجنة والنار، ومحبة الله والحب والبغض فيه، ومحبة النبي ﷺ واعتقاد تعظيمه، ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته، والإخلاص، ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق، والتوبة، والخوف، والرجاء، والشكر، والصبر، والرضا بالقضاء، والتوكل، والرحمة، والتواضع، ويدخل فيه توقير الكبير ورحمة الصغير، وترك التكبر والعجب، وترك الحسد، وترك الحقد، وترك الغضب. وأعمال اللسان تشتمل على سبع خصال: التلفظ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣٨).



بالتوحيد، وتلاوة القرآن، وتعلم العلم وتعليمه، والدعاء والذكر ويدخل فيه الاستغفار واجتناب اللغو.

وأعمال البدن تشتمل على ثمان وثلاثين خصلة؛ منها ما يختص بالأعيان وهي خمس عشرة: التطهر حساً وحكماً، ويدخل فيه اجتناب النجاسة، وستر العورة، والصلاة فرضاً ونفلاً، والزكاة كذلك، وفك الرقاب، والجود ويدخل فيه إطعام الطعام، وإكرام الضيف، والصيام فرضاً ونفلاً، والحج والعمرة كذلك، والطواف، والاعتكاف، والتماس ليلة القدر، والفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الكفر، والوفاء بالندى، والتحرّي في الأيمان، وأداء الكفارات. ومنها ما يتعلق بالأتباع وهي ست خصال: التعفف بالنكاح، والقيام بحقوق العيال، وبر الوالدين ومنه اجتناب العقوق، وتربية الأولاد، وصللة الرحم، وطاعة السادة، والرفق بالعبيد. ومنها ما يتعلق بالعامّة وهي سبع عشرة: القيام بالإمرة مع العدل، ومتابعة الجماعة، وطاعة أولي الأمر، والإصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة، والمعاونة على البر ويدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود، والجهد ومنه المرابطة، وأداء الأمانة ومنه أداء الخمس والقرض مع وفائه، وإكرام الجار، وحسن المعاملة ومنه جمع المال من حله، وإنفاق المال في حقه وفيه ترك التبذير والإسراف، ورد السلام، وتشميت العاطس، وكف الضرر عن الناس، واجتناب اللهو، وإمطة الأذى عن الطريق. فهذه تسع وستون خصلة، ويمكن عدّها تسعاً وسبعين باعتبار أفراد ما ضم بعضه إلى بعض.

وقال الحافظ السيوطي في «حاشية سنن أبي داود» بعد أن رجح رواية بضع وسبعون وأنه لا يلتفت إلى الشك، فإن غيره من الثقات قد جزم بأنه بضع وسبعون، ورواية من جزم أولى. قال: ومقصود الحديث أن الأعمال الشرعية تسمى إيماناً وأنها منحصرة في ذلك العدد، غير أن الشرع لم يعين ذلك العدد لنا ولا فصله، وقد تكلف بعض المتأخرين ذلك فتصفح خصال الشريعة وعددها حتى انتهى بها في زعمه إلى ذلك العدد، ولا يصح له ذلك؛ لأنه يمكن الزيادة على ما ذكره والنقصان منه ببيان التداخل. والصحيح ما صار إليه أبو سليمان الخطابي وغيره أنها منحصرة في علم الله وعلم رسوله، وموجودة في الشريعة مفصلة فيها، غير أن الشرع لم يوقفنا على أشخاص تلك الأبواب ولا عين لنا عددها ولا كيفية انقسامها، وذلك لا يضرنا في علمنا بتفاصيل ما كلفنا به من شريعتنا ولا في عملنا؛ إذ كل مفصل مبين في جملة الشريعة، فما أمرنا بالعمل به عملنا، وما نهينا عنه انتهينا وإن لم نحط بحصر أعداد ذلك. اهـ.

(فأفضلها) هي خير لشرط محذوف، أي: إذا كان الإيمان ذا شعب متفاوتة فأفضلها (قول لا إله إلا الله) لإنبائها عن التوحيد المتعين على كل مكلف، والذي لا يصح غيره من الشعب إلا بعد صحته، فهو الأصل المبني عليه سائرهما. (وأدناها) أدونها مقداراً؛ من الدنو بمعنى القرب، ولذا استعمل في مقابلة الأعلى. (إمطة) بالمهملة،

أي: إزالة (الأذى) أي: المؤذي وإن خفّ كشوكة أو حجر، وفي رواية «إمطة العظم» (عن الطريق) ووجه كونها أدناها أنها لدفع أدنى ضرر يتوقع حصوله لأحد من الناس.

(والحياء) بالمد وهو لغة تغير وانكسار يعتري الإنسان من خوف ما يعاب به ويذم عليه، أو انحصار النفس خوف ارتكاب القبائح، وفي الشرع: خلق يبعث على اجتناب القبيح شرعاً، ويمنع من التقصير في حق ذي الحق. (شعبة) عظيمة كما يومئ إليه التنكير. (من الإيمان) لتكفله بحصول سائر الشعب؛ لأنه يحجز صاحبه عن المعاصي؛ إذ الحيّ يخاف فضيحة الدارين فينجز عن كل معصية ويمتثل كل طاعة، وأرفع الحياء الحياء من الله؛ وهو ألا يراك حيث نهاك، وإنما ينشأ هذا من مراقبة ثابتة للحق والمعرفة به، وهي مقام الإحسان. والإيمان لا يخرج عن فعل المأمور واجتناب المنهي، فلذا أفرد الحياء بالذكر لأن رتبته متوسطة بين الأعلى والأدنى، ولما أشار ﷺ إلى أعلى الشعب وأوسطها وأدناها ترك بيان الباقي للعمل به بالمقايسة إلى أحد تلك الثلاثة، فمن عرف تلك المقايسة فواضح، ومن لا فيلزمه الإيمان بعموم العدد وإن لم يعرف جميع أفرادها، كما يجب الإيمان بالملائكة وإن جهلت أعيانهم وأسمائهم. كذا في «شرح المشكاة» لابن حجر. وقال الدميري: إنما جعله بعض الإيمان. وسيأتي في الحياء وفضله بسط.

(متفق عليه) فيه نظر؛ فإن قوله «فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق» لمسلم فقط؛ فيؤول كلامه على أن أصل الحديث بدون هذه الزيادة فيهما، وقد تنبه لذلك الحافظ السيوطي في «الجامع الصغير» فقال بعد إirاده باللفظ المذكور: أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه. ووقع لصاحب «المشكاة» كما وقع للمصنف، واعترضه شارحها الشيخ ابن حجر المكي بما ذكر. ثم الإخبار عن الإيمان بأنه كذا وكذا شعبة من باب إطلاق الأصل وهو الإيمان على الفرع وهو الأعمال، والحقيقة أنها تنشأ عنه لا أنها هو. (والبضع؛ من ثلاثة إلى تسعة) تقديم التاء، أي: ما بينها، هذا هو الأشهر. وفيه حديث مرفوع: «البضع ما بين الثلاث إلى التسع»<sup>(١)</sup> رواه الطبراني وابن مردويه عن نيار بن مكرم، وقيل: ما بين الثلاثة، وقيل اثنين والعشرة، وقيل: من واحد إلى تسعة. وفي «القاموس»: هو ما بين الثلاث إلى التسع أو إلى الخمس، أو ما بين الواحد إلى الأربعة، أو من أربع إلى تسع، أو هو سبع، وإذا جاوزت لفظ العشر ذهب البضع؛ لا يقال بضع وعشرون أو يقال ذلك اهـ. (والشعبة) في اللغة (القطعة) والغصن من الشجر وفرع كل أصل، وأريد بها في هذا الحديث الخصلة أو الجزء، أي: الإيمان ذو خصال أو أجزاء متعددة.

١٢٦ - العاشر: عنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش، فوجد بئراً، فنزل فيها فشرّب ثم خرج، فإذا كلب يلهث

(١) وهو من صحيح الجامع برقم (٢٨٨٧).

يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان قد بلغ مني، فنزل البئر فملاً خفه ماء ثم أمسكه بفيه حتى رقي، فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له». قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم أجراً؟ فقال: «في كل كبد رطبة أجر»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

وفي رواية للبخاري: «فشكر الله له، فغفر له، فأدخله الجنة». وفي رواية لهما: «بينما كلب يطيف بركبة قد كاد يقتله العطش، إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقها فاستسقت له به، فسقته، فغفر لها به»<sup>(٢)</sup>.

«الموق»: الخف، «ويطيف» يدور، «حول ركية» وهي البئر.

وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق» أي: فيها (اشتد عليه العطش، فوجد بئراً، فنزل فيها فشرب) منها (ثم خرج، فإذا) للمفاجأة (كلب يلهث) يدلح لسانه من العطش، وليس غيره من الحيوان كذلك. (يأكل الثرى) أي: التراب الندي. قال الحافظ في «فتح الباري»: يجوز أن تكون الجملة خبراً ثانياً، وأن تكون حالاً. وفي «شرح مسلم» للمصنف: يقال لهث بفتح الهاء وكسرها يلهث بفتحها، واللهث بضم اللام، ورجل لهثان وامرأة لهثى، وهو الذي أخرج لسانه من شدة العطش اهـ. (من) تعليية (العطش) وأكله للثرى لقربه من الماء في التبريد. (فقال الرجل) أخذ من قرينة أكله الثرى الذي لا يكون منه إلا من العطش (لقد بلغ هذا الكلب) بالنصب في النسخ المصححة، وكذا ضبطه الزركشي وشيخ الإسلام زكريا في «تحفته». (من) ابتدائية (العطش مثل) فاعل بلغ (الذي كان قد بلغ بي) منه (فنزل البئر فملاً خفه) ساقط من رواية البخاري، وكذا قوله «حتى رقي». (ثم أمسكه بفيه حتى رقي) بكسر القاف على اللغة الفصيحة المشهورة، ويقال: رقى وهي لغة طيء. (فسقى الكلب، فشكر الله له) قال العارف بالله ابن أبي جمرة: هل الشكر من الكلب لله أو من الله لعبده؟ وإذا قلنا: إن الشكر يكون بالقول أو بالحال احتمال، والقدرة سالحة؛ فإذا قلنا: إن الشكر من الله تعالى لعبده فيكون الشكر بمعنى القبول، فكان ﷺ يقول: قبل الله عمله وأثابه بالجنة عليه اهـ. وعلى الوجه الأخير اقتصر المصنف في «شرح مسلم». (فغفر له).

وفي الحديث إن أفضل القرب الخير المتعدي، فإنه إذا جوزي بهذا الجزاء الحسن على هذا الفعل اليسير مع هذا الحيوان المندوب إلى قتله بشرطه، فكيف به مع من هو صالح؟ وفيه دليل على التحضيض على فعل البر وإن قل؛ إذ لا يدرى فيم تكون السعادة، وفيه دليل على أن الإخلاص هو الموجب لكثرة الأجر؛ إذ حال الرجل كان

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٣٦٣، ٢٤٦٦، ٦٠٠٩) ومسلم في صحيحه برقم (٢٢٤٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٤٦٧) ومسلم في صحيحه برقم (٢٢٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

كذلك؛ إذ هو في البرية ولم يره أحد حال سقيه، وكان مخلصاً في ذلك العمل. وفيه دليل على أن إكمال الأجر يكون بإكمال العمل؛ يؤخذ من قوله في رواية: «فسقى الكلب حتى أرواه» فبإكمال ربه أكمل الله نعمته عليه. ويؤخذ من الخبر إفساد بعض الأمتعة إذا ترتب عليه الثواب الأخرى؛ ألا ترى إلى غرفه الماء بالخف المفسد له عادة، لكن لما كان في ذلك صلاح آخرته فهو في صلاح، ويؤخذ منه تعب الفاضل للمفضول إذا احتاج المفضول إليه إذ تعب الرجل للكلب. ونوع الإنسان أفضل من باقي الحيوان. كذا يؤخذ ملخصاً من «بهجة النفوس» للعارف ابن أبي جمرة.

**(قالوا: يا رسول الله)** لما ذكر لهم هذه القصة وحرصهم على صنيع المعروف وإن قل، فإن المقصود من ذكره ﷺ لقصص من مضى التحريض على الفعل الممدوح والنهي عن ضده وغير ذلك من الفوائد؛ إذ العيب لا يقع منه ﷺ. (وإن لنا في) سببية (البهائم) أي: بسببها (أجر؟ فقال: في كل) أي: في إرواء كل (كبد رطبة أجر) والرطوبة كناية عن الحياة؛ فإن الميت يجف جسمه وكبده، وقيل الكبد إذا ظمئت ترطبت؛ ففي الحديث الإحسان إلى الحيوان المحترم، وهو ما لا يؤمر بقتله، فيحصل بسقيه والإحسان إليه الأجر، سواء كان حراً أو مملوكاً له أو لغيره. أما المأمور بقتله فيمثل أمر الشرع في قتله. (متفق عليه).

**(وفي رواية للبخاري: فأدخله الله الجنة)** أي: ابتداء مع الناجين، وهي لازمة للرواية السابقة؛ إذ من غفر لها دخلها كذلك.

**(وفي رواية لهما: بينما كلب يُطيف) بضم التحتية (بركبة) لظمئه (قد) للتقريب (كاد يقتله العطش) لاشتداده به (إذ رأته بغياً) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية، أي: زانية. والبغاء الزنى. ولا تنافي بين كون الفاعل هنا امرأة وفي الحديث قبله رجلاً؛ لاحتمال تعدد القصة. (من بغايا بني إسرائيل، فنزعت موقها) بضم الميم وفتح القاف؛ قيل خفها، فارسي معرب، وقيل الذي يلبس فوق الخف ويقال له الجرموق. (فاستقت له، فسقته) أي: حتى روي. (فغفر) بالبناء للمفعول (لها به. الموق: الخف، ويطيف: يدور) قال في «شرح مسلم»: بضم الباء يقال طاف وأطاف إذا دار حوله. (والركبة) بفتح الراء المهملة وكسر الكاف وشد التحتية (وهي البئر) مطلقاً، وقيل: قبل أن تطوى.**

**١٢٧ - الحادي عشر:** عنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق، كانت تؤذي المسلمين». رواه مسلم. وفي رواية له: «مرّ رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال: والله لأنحيت هذا عن المسلمين لا يؤذيهم فأدخل الجنة». وفي رواية لهما: «بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق، فأخره، فشكر الله له، فغفر له»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥٢، ٢٤٧٢) ومسلم في صحيحه برقم (١٩١٤) (١٢٧-١٢٩) كتاب البر والصلة والآداب.

(وعنه عن النبي ﷺ قال: لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة) أي: يتنعم فيها بملاذها (في شجرة قطعها من ظهر الطريق) أي: بسبب قطعه لها (كانت تؤذي المسلمين) ففيه فضل إزالة الأذى عن الطريق، وقد تقدم أنه من شعب الإيمان، وفيه فضيلة كل ما نفع المسلمين وأزال عنهم ضرراً. (رواه مسلم).

(وفي رواية له) أي: لمسلم من حديث أبي هريرة أيضاً مرفوعاً: (مرّ رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال: واللّه لأنحيتن) من التنحية الإزالة، أي: لأزيلن (هذا) أي: المضر (عن) طريق (المسلمين لا يؤذيهم) أي: إرادة ألا يؤذيهم (فأدخل الجنة) بالبناء للمفعول. وظاهر هذا الخبر دخوله الجنة بمجرد نيته للفعل الجميل، ويحتمل أنه فعل ذلك وترك ذكره الراوي إما سهواً وإما لأمر آخر. (وفي رواية لهما) عن أبي هريرة مرفوعاً (بينما رجل) بالرفع لكف بين عن الإضافة للمفرد لها (يمشي بطريق) أي: فيه (وجد غصن شوك على الطريق، فأخره) بتشديد الخاء المعجمة، أي: نحاه عن الطريق. وفي نسخة «فأخذه» بتخفيف المعجمة وبالذال المعجمة، أي: أخذه من الطريق إذهاباً لضرره، (فشكر الله له) ذلك الفعل اليسير، أي: قبله منه (فغفر) بالبناء للفاعل (له).

١٢٨ - الثاني عشر: عنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت، غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام، ومن مسّ الحصى فقد لغا»<sup>(١)</sup>. (رواه مسلم).

(وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: من توضأ فأحسن الوضوء) بإسباغه والإتيان بأدابه وسننه (ثم أتى الجمعة) أي: إلى المسجد لصلاتها، وهي بضم الجيم والميم وسكونها وقد تفتح، سميت بذلك لاجتماع الناس لها. (فاستمع) الخطبة (وأنصت) عن الكلام المباح (غفر له) صغائر (ما بينه وبين الجمعة الماضية) قال بعض أصحابنا: والمراد بما بينهما من صلاة الجمعة وخطبتها إلى مثل ذلك الوقت من الجمعة الثانية، فيكون سبعة أيام بلا زيادة ولا نقص. (و) يضم إليها (زيادة) عليها ذنوب (ثلاثة أيام) فتكفر ذنوب عشرة أيام. قال العلماء: معنى المغفرة له ما بين الجمعتين وثلاثة أيام، أن الحسنه بعشر أمثالها، وصار يوم الجمعة الذي فعل فيه هذه الأفعال الجميلة في معنى الحسنه التي تجعل بعشر أمثالها. (ومن مسّ الحصى) وفي معناه سائر العبث في حال الخطبة (فقد لغا) ففي الحديث إشارة إلى الحث على إقبال القلب والجوارح على الخطبة. والمراد من اللغو الباطل المذموم المردود. (رواه مسلم).

١٢٩ - الثالث عشر: عنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يده

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨٥٧) وأبو داود في سننه برقم (١٠٥٠).

مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، حتى يخرج نقياً من الذنوب»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن) شك من الراوي في أيهما لفظه ﷺ، وإن كان يلزم من تحقق أحدهما شرعاً تحقق الآخر. (فغسل وجهه) الفاء تفصيلية (خرج من وجهه كل خطيئة) صغيرة متعلقة بحق الله تعالى (نظر إليها) أي: إلى سببها، إطلاقاً لاسم المسبب على السبب مبالغة، وكذا البواقي. (بعينه) قال القرطبي: هذه عبارة مستعارة المقصود بها الإعلام بتكفير الخطايا ومحوها، وإلا فليست الخطايا أجساماً حتى يصح منها الخروج. وفي «قوت المغتذي» للسيوطي بعد نقل مثله عن ابن العربي وأقول: بل الظاهر حملة على الحقيقة؛ وذلك أن الخطايا تؤثر في الباطن والظاهر سواداً يطلع عليه أرباب الأحوال والمكاشفات، والطهارة تزيله، ثم استشهد لتأثير الخطايا بأحاديث، ثم قال بعد نقل حديث تأثير خطايا المشركين في الحجر الأسود حتى صار أسود<sup>(٢)</sup> ما لفظه: فإذا أثرت الخطايا في الحجر، ففي فاعلها أولى، وإما أن يقدر خرج من وجهه سواد كل خطيئة، أي: السواد الذي أحدثته، وإما أن نقول إن الخطيئة نفسها تتعلق بالبدن على أنها جسم لا عرض بناء على إثبات عالم المثال، وإن ما هو في هذا العالم عرض له صورة في عالم المثال. وقد حققت ذلك في تأليف مستقل. (مع الماء، أو مع آخر قطر الماء) «أو» للشك من الراوي في أي: اللفظين قاله ﷺ، ويدل ذلك على أنها للشك زيادة مالك «أو نحو ذلك». قيل: وخصت العين بالذكر مع أن في الوجه الفم والأنف لأنها طليعة القلب ورائده، فأغنت عن غيرها. واعترض بأن كونها طليعة لا ينتج الجواب عن تخصيص خطيئتها بالمغفرة، فالذي يتجه في الجواب أن سبب التخصيص أن كلاً من الفم والأنف له طهارة مخصوصة خارجة عن طهارة الوجه، فكانت متكفلة بإخراج خطاياها، بخلاف العين فإنها ليس لها طهارة إلا في غسل الوجه، فحطت خطيئتها عند غسله دون غيرها. (فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كانت) اسمها ضمير الشأن (بطشتها يده مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشتها) أي: مشت إليها أو مشت المشية (رجلاه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، حتى يخرج نقياً من الذنوب) الصغائر المذكورة. (رواه مسلم) ومالك في «الموطأ».

١٣٠ - الرابع عشر: عنه رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «الصلوات

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٤٤).

(٢) يشير إلى ما أخرجه الترمذي في سننه (٦٦/١) وأحمد في المسند (٣٠٧/١، ٣٢٩، ٣٧٣) وابن خزيمة في صحيحه (٢٧١/١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «نزل الحجر الأسود من الجنة، أشد بياضاً من الثلج، فسودته خطايا بني آدم». والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢١٦٨).

الخمسة، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعنه رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات لما بينهن) من الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى (إذا اجتنبت الكبائر) قال الحافظ ولي الدين العراقي: استند العلماء في تقييد الذنوب المكفرة بالعمل الصالح بالصغائر لهذا الحديث، فجعلوا التقييد فيه مقيداً للإطلاق في غيره اهـ ملخصاً. ونظر فيه ابن دقيق العيد، وحكى ابن التين فيه خلافاً فقال: اختلف هل يغفر الله له بهذه المذكورات الكبائر إذا لم يصرّ عليها أم لا يغفر له سوى الصغائر؟ قال: وهذا كله لا يدخل فيه مظالم العباد. وقال القرطبي: لا بعد في أن يكون بعض الأشخاص تغفر له الكبائر والصغائر بحسب ما يحضره من الإخلاص ويراعيه من الإحسان والآداب، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء اهـ.

**قلت:** وقد سبق إلى ذلك ابن العربي وجزم به فقال: لو وقعت الطهارة باطناً بتطهير القلب عن أوصاب المعصية، وظاهراً باستعمال الماء على الجوارح بشرط الشرع، واقتربت به صلاة جرد فيها القلب عن علائق الدنيا، وطرد الخواطر، واجتمع الفكر على آخر العبادة كما انعقد عليه حين إحرامها، واستمر الحال حتى خرج بالتسليم عنها، فإن الكبائر تغفر، وكذلك كان وضوء السلف اهـ. والذي عليه جمهور العلماء أن صالح العمل لا يكفر الكبائر إنما يكفرها التوبة أو فضل الله تعالى. قال المصنف: وقد يقال إذا كفر الوضوء فماذا تكفر الصلوات؟ وإذا كفرت الصلوات، فماذا تكفر الجمعات ورمضان وغيرها مما ورد فيه ذلك؟ فالجواب ما أجاب به العلماء: أن كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير، فإن وجد ما يكفره من الصغائر كفره، وأن لم يصادف كبيرة ولا صغيرة كتبت له به حسنات ورفعت له به درجات، وإن صادف كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا أن يخفف عنه منها. واعترضه ابن سيد الناس في قوله: رجونا إلخ؛ بأن هذا موقوف على التوقيف لا مجال فيه لغيره. قال السيوطي: استشكل بأن الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر، وحينئذ فما الذي تكفره الصلوات؟ والتحقيق في الجواب ما أشار إليه البلقيني أن الناس أقسام: من لا ذنب له مطلقاً، وهذا له رفع الدرجات، ومن له صغائر بلا إصرار، فهي المكفرة باجتناب الكبائر إلى موافاة الموت على الإيمان، ومن له صغائر مع الإصرار، فهي التي تكفر بصالح الأعمال، ومن له كبائر وصغائر، فالمكفر بصالح العمل الصغائر فقط، ومن له كبائر فقط، فيكفر منها على قدر ما كان يكفر من الصغائر اهـ. قال شيخ الإسلام زكريا: فإن قلت: يلزم من جعل الصغائر مكفرة بالمذكورات عند اجتناب الكبائر

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٣٣) والترمذي في سننه برقم (٢١٤).

اجتماع سببين على سبب واحد، وهو ممتنع. قلت: لا مانع من ذلك في الأسباب المعروفة؛ لأنها علامات لا مؤثرات كما في اجتماع أسباب الحدث اهـ. وقوله: «إذا اجتنبت الكبائر» إلخ؛ قال العلقمي في «حاشيته على الجامع الصغير»: قال شيخنا - يعني السيوطي - : قال النووي: معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر فإنها لا تغفر، وليس معناه أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة، فإن كانت فلا يغفر شيء، فإن هذا وإن كان محتملاً فسياق الأحاديث يأباه. (رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذي.

١٣١ - الخامس عشر: عنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا) بتخفيف اللام أداة استفتاح ليتنبه السامع لما بعدها (أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا) أي: من ديوان الحفظ، أو يمحو بمعنى يغفر. (ويرفع به الدرجات) أي: المنازل في الجنة. (قالوا: بلى) هي لإيجاب النفي المذكور في السؤال، أي: دلنا على ذلك يا رسول الله. (قال: إسباغ الوضوء) أي: استيعاب أعضائه بالغسل والمسح مع استيفاء آدابه ومكملاتها. (على) بمعنى مع (المكاره) جمع مكره بفتح الميم من الكره والمشقة والألم. (وكثرة الخطا إلى المساجد) فيه فضل الدار البعيدة عن المسجد على القريبة، ويؤيده الخبر الآتي: «دياركم تكتب آثاركم»<sup>(٢)</sup>، ولا ينافيه عدّه ﷺ من شؤم الدار بعدها من المسجد<sup>(٣)</sup>؛ لأن بعدها وإن كان فيه شؤم من حيث إنه قد يؤدي إلى تفويت، لكن فيه فضل عظيم إذا توجه منها إلى الصلاة بالمسجد فشؤمها وفضلها باعتبارين، فلا تنافي. (وانتظار الصلاة) أي: وقتها أو جماعتها (بعد الصلاة) منفرداً أو في جماعة، وذلك بأن يجلس في المسجد أو في بيته أو سوقه أو شغله لانتظارها، وذلك لتعلق فكره وقلبه بها، فهو دائم الحضور والمراقبة غير مُلتئِه عن أفضل العبادات البدنية بشيء. (فذلكم) عدل إليه عن هذا الذي هو القياس؛ للدلالة على بُعد منزلته وعظمتها. (الرباط) لا غيره كما أفاده تعريف الجزأين الدال على الحصر، لكنه إضافي، أي: ما ذكرت من تلك الثلاث هو المستحق لاسم الرباط، والرباط الحقيقي، وهو ملازمة الثغر لحفظ عورة المسلمين، لا يستحق ذلك الاسم بالنسبة إليها؛ لما فيها من أعظم القهر لأعدى عدو الإنسان وهي نفسه الأمانة بالسوء وقمع شهواتها وقلع مكائد الشيطان من جميع أجزائها، فإن هذه الأعمال تسد طرق

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٥١) والترمذي في سننه برقم (٥١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٦٦٥) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) وإسناده ضعيف.



الشیطان والهوى عن النفس وتقهرها وتمنعها من قبول الوسوس والشهوات، فكانت هي الرباط الحقيقي وهو الجهاد، وفي هذا أعظم تأييد لخبر: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»<sup>(١)</sup>؛ أي: من جهاد العدو إلى جهاد النفس؛ إذ جهاد الكفار إنما شرع بالخروج عن النفس والأولاد والأموال لإعلاء كلمة الله تعالى، مع تكميل النفس بخروجها عن مألوفاتها ومستلذاتها، لكنه لا يدوم زمنه بل يكون برهة وتنقضي، وهذه الأعمال دائمة وذلك التكميل موجود فيها بزيادة. (رواه مسلم) وعند مالك «فذلكم الرباط، فذلكم الرباط» وردد مرتين. وفي رواية الترمذي ثلاثاً. وحكمته مزيد تقرير ذلك، والاهتمام بشأته المرة بعد المرة.

١٣٢ - السادس عشر: عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى البردين دخل الجنة»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه. «البردان» الصبح والعصر.

(وعن أبي موسى الأشعري) تقدمت ترجمته أول باب الإخلاص (رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى البردين) بفتح الموحدة وسكون الراء؛ تثنية برد، والمراد صلاة الفجر والعصر كما سيأتي. زاد مسلم في روايته: يعني العصر والفجر. قال الخطابي: سُميا بردين لأنهما يصليان في بردي النهار وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب شدة الحر. (دخل الجنة) قال العلقمي: قال القزاز في وجه تخصيص هذين الوقتين ما حاصله: «من» موصولة لا شرطية، والمراد: من صلاهما أول فرض الصلاة ثم مات قبل فرض الخمس فإنها فرضت أولاً ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي، ثم فرضت الخمس. قال: فهو خبر عن ناس مخصوصين لا عموم فيه.

**قلت:** ولا يخفى ما فيه من التكلف، والأوجه أن «من» شرطية، وقوله: «دخل الجنة» جواب الشرط، وعدل إليه عن المضارع إرادة التأكيد في وقوعه بجعل ما سيقع كالواقع اهـ. وعلى الأوجه فوجه تخصيصهما بالذكر أن وقت الصبح يكون عند النوم ولذته، ووقت العصر يكون عند الاشتغال بتتمات أعمال النهار وتجارته وتهيئة العشاء، ففي صلاته لهما مع ذلك دليل على خلوص النفس من الكسل ومحبتها للعبادة. ويلزم من ذلك إتيانه بجميع الصلوات الأخرى، وإنه إذا حافظ عليهما كان أشد محافظة على غيرهما، فالافتصار عليهما لما ذكر لا لإفادة أن من اقتصر عليهما بأن أتى بهما دون باقي الخمس يحصل له ذلك، لأنه خلاف النصوص. وقيل: المراد بالبردين الصبح والعشاء؛ ووجه تخصيص العشاء أن في وقتها يكثر النعاس فيثقل البدن بواسطته مع الامتلاء بالعشاء، فتتعطل الحركة فتشق الصلاة وأسبابها حينئذ مشقة ظاهرة، فمن صلاها مع ذلك استحق

(١) وإسناده ضعيف وانظر السلسلة الضعيفة برقم (٢٤٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٧٤) ومسلم في صحيحه برقم (٦٣٥).

دخول الجنة من غير سابقة عذاب . (متفق عليه . البردان : الصبح والعصر) .

**١٣٣ -** السابع عشر: عنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد أو سافر، كُتِبَ له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً»<sup>(١)</sup> . رواه البخاري .

(وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا مرض العبد) قال في «الصحاح»: المرض السقم اهـ . وفي «المصباح»: مرض الحيوان مرضاً من باب تعب، والمرض حال خارجة عن الطبع ضار بالطبع، ويعلم من هذا أن الآلام والأورام أعراض عن المرض . (أو سافر) أي: في غير معصية؛ قال الجوهري: السفر قطع المسافة . وفي «المصباح»: سفر الرجل سفراً من باب ضرب، فهو سافر، والجمع سفر مثل راكب وركب، والاسم السفر بفتحين، وهو قطع المسافة؛ يقال إذا خرج للارتحال أو لقصد موضع فوق مسافة العدو: سفر . وقال بعض المصنفين: أقل السفر يوم . انتهى .

والحديث شامل لطويل السفر وقصيره بأن يخرج لضيعة أو إلى مكان لا تلزمه فيه الجمعة لعدم سماعه النداء، ولا يخالف قول «المصباح»: إن أهل العرف لا يسمونه سفراً؛ فإن المراد سفراً طويلاً . (كُتِبَ له) من البرّ (مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً) وعند أبي داود: «كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم» . قال ابن بطال: هذا في أمر النوافل، أما صلاة الفرض فلا تسقط بسفر أو مرض . (رواه البخاري) ورواه أحمد وغيره . ويؤخذ من الحديث تأييد من ذهب إلى أن الأعذار في ترك الجماعة مسقطه للحرج محصلة للفضيلة، خلافاً للمصنف في الأخير، وحمل كلام المصنف على من لم يعتد ملازمتها مع عدم العذر أو لم ينوها لولا العذر، وكلام غيره على ما إذا نواها وكان معتاداً لها .

**١٣٤ -** الثامن عشر: عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة»<sup>(٢)</sup> . رواه البخاري . ورواه مسلم من رواية حذيفة رضي الله عنه .

(وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: كل معروف) أي: كل ما يفعل من أعمال البر والخير (صدقة) أي: ثوابه كثوابها . فإطلاقها على ذلك بطريق الاستعارة كما تقدم . (رواه البخاري) وأحمد . (ورواه مسلم) وأحمد وأبو داود (من رواية حذيفة رضي الله عنه) فلا يقال فيه متفق عليه؛ لأن الشيخين لم يتفقا على سنده، وإن اتفقا على معناه ومبناه .

**١٣٥ -** التاسع عشر: عنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يغرس غرساً، إلا كان ما أكل منه له صدقة، وما سُرق منه له صدقة، ولا يَرزؤه أحد إلا كان له صدقة» . رواه مسلم .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٩٩٦) وأبو داود في سننه برقم (٣٠٩١) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٠٢١) من حديث جابر رضي الله عنه .

وأخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٠٠٥) وأبو داود في سننه برقم (٤٩٤٧) من حديث حذيفة رضي الله عنه .

وفي رواية: « لا يغرس المسلم غرساً، فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا طير، إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة ». وفي رواية: « لا يغرس مسلم غرساً، ولا يزرع زرعاً، فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء، إلا كانت له صدقة »<sup>(١)</sup>. وروياه جميعاً من رواية أنس رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

قوله: يزرؤه: أي: ينقصه.

(وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم يغرس غرساً) بالفتح مصدر (إلا كان ما أكل منه) أي: مما غرسه (له صدقة) يعني يحصل للغراس ثواب التصدق بالمأكول إن لم يضمه الآكل. (وما سُرق منه له صدقة) يعني يحصل له مثل ثواب صدقة المسروق، وليس المعنى أن المأخوذ صار ملكاً للآخذ كما لو تصدق به عليه. (ولا يزرؤه) بفتح التحتية وراء مهملة ثم زاي ثم همزة، وسيأتي أن معناه ينقصه. (أحد إلا كان له صدقة. رواه مسلم. وفي رواية له) أي: لمسلم عن جابر (لا يغرس المؤمن غرساً، ولا يزرع زرعاً، فيأكل منه إنسان) أي: على وجه التصدق عليه والإكرام، أو بطريق الغصب ما لم يؤد بدله (ولا) تأكل منه أو تتلفه (دابة) لعل المراد منها كل ما يدب على الأرض لكونه أعم. (ولا طير) قيل: إنه اسم جمع لطائر، وقيل: جمع له كصاحب وصاحب. (إلا كان) أي: المأكول (له) في محل الحال، و (صدقة) خبر كان، ويستمر ما استمرت هي أو ما تولد منها. (إلى يوم القيامة) قال الأبي: ولا يبعد أن يدوم له الثواب وإن انتقل الملك إلى غيره إلى يوم القيامة، وهذا ممكن في الغراس. قلت: قال ابن العربي: من سعة كرم الله تعالى أن يثيب على ما بعد الحياة كما يثيب على ذلك في الحياة، وذلك في ستة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له، أو غرس، أو زرع، أو الرباط؛ فللمرابط ثواب عمله إلى يوم القيامة. قلت: ولا يختص حصول هذه الصدقات بمن باشر الغرس أو الزراعة، بل يتناول من استأجر لعمل ذلك، والصدقة حاصلة حتى فيما عجز عن جمعه كالسنبل المعجوز عنه بالحصد فيأكل منه حيوان، فإنه مندرج تحت مدلول الحديث.

(وفي رواية له) عن جابر أيضاً (لا يغرس) بالرفع (المسلم غرساً ولا يزرع) أي: المسلم (زرعاً) والغرس في الأشجار. (فيأكل) بالنصب في جواب النفي (منه) أي: من ثمره ما ذكر (إنسان ولا دابة ولا شيء) أي: من طائر وجنّي، فهو أعم من الروايات قبله. (إلا كانت) أي: الزروع والمغروسات؛ فالتأنيث لذلك، أو نظراً لتأنيث الخبر. (له صدقة. وروياه) أي: الشيخان (من رواية أنس بن مالك) قال المصنف: وقد اختلف

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٥٥٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٣٢٠، ٦٠١٢) ومسلم في صحيحه برقم (١٥٥٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

العلماء في أطيب المكاسب وأفضلها؛ فقيل: التجارة، وقيل: الصنعة باليد، وقيل: الزراعة، وهو الصحيح. وفي الحديث أن الثواب في الآخرة مختص بالمسلمين، وأن الإنسان يثاب على ما سُرق من ماله أو أتلفته دابة أو طائر أو نحوهما. (قوله) في الحديث (يرزؤه؛ أي: ينقصه).

١٣٦ - العشرون: عنه رضي الله عنه قال: أراد بنو سلمة أن ينتقلوا قرب المسجد، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال لهم: «إنه قد بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد؟». فقالوا: نعم يا رسول الله، قد أردنا ذلك، فقال: «بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

وفي رواية: «إن بكل خطوة درجة»<sup>(٢)</sup>. ورواه البخاري أيضاً بمعناه من رواية أنس رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

«وبنو سلمة» بكسر اللام: قبيلة معروفة من الأنصار رضي الله عنهم. و«آثارهم» خطاهم. (وعنه قال: أراد بنو سلمة) بكسر اللام؛ قبيلة معروفة من الأنصار. قال ابن عبد البر في «كتاب الأنساب»: إنه سلمة بن سعد بن الخزرج. وقال الكازروني في «شرح المشارق»: قبيلة منسوبة إلى سلمة بن سعد بن علي بن أسد بن سادرة بن زيد بن جشم بن الخزرج بن حارثة، وهم بطن من الأنصار. (أن ينتقلوا) من منزلهم الذي كانوا به، وكان بعيداً من المسجد النبوي. (قرب المسجد) لخلوه كما صرح به في رواية في مسلم. (فبلغ ذلك) أي: إرادتهم التحول (النبي ﷺ)، فقال لهم: «إنه الضمير للشأن (قد بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد. فقالوا: نعم، قد أردنا ذلك، فقال: بني سلمة) بحذف حرف النداء (دياركم) منصوب على الإغراء، أي: الزموا دياركم ولا تنتقلوا إلى قرب المسجد. (تكتب) بالجزم جواب الشرط المقدر (آثاركم) أي: آثار أقدامكم وخطاكم إلى الجمعة والجماعة. (رواه مسلم).

(وفي رواية) لمسلم عن جابر: فنهانا رسول الله ﷺ. (فقال: إن لكم بكل خطوة) تقدم أنه بضم الخاء ما بين القدمين، وبفتحة المرة من الخطوات. (درجة) أي: في الجنة. (ورواه البخاري أيضاً بمعناه من رواية أنس) ولفظ روايته: قال: قال النبي ﷺ: «يا بني سلمة ألا تحتسبون آثاركم». (وبنو سلمة: بكسر اللام) والنسبة إليها السلمي بفتح أوليه من تغيير النسب. (قبيلة معروفة من الأنصار. وآثارهم) بالمد (خطاهم) بضم الخاء جمع خطوة، أي: خطواتهم في ذهابهم إلى المسجد للجمعة والجماعة.

١٣٧ - الحادي والعشرون: «عن أبي المنذر أبي بن كعب رضي الله عنه قال:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٦٦٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٦٦٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥٥، ٦٥٦، ١٨٨٧).

كان رجل لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه، وكان لا تخطئه صلاة، فقيل له، أو فقلت له: لو اشتريت حماراً تركبه في الظلماء وفي الرّمضاء. فقال: ما يسرّني أن منزلي إلى جنب المسجد، إني أريد أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي. فقال رسول الله ﷺ: «قد جمع الله لك ذلك كله»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم. وفي رواية: «إن لك ما احتسبت».

«الرّمضاء» الأرض التي أصابها الحر الشديد.

(وعن أبي المنذر) بضم الميم وسكون النون بعدها ذال معجمة فراء مهملة، وهذه الكنية كناه بها رسول الله ﷺ، ويكنى بأبي الطفيل ولده، كناه بها عمر بن الخطاب. (أبي) بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية (ابن كعب) ابن قيس بن عبيد بن عبد يزيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار، واسم النجار تيم اللات، وقيل: تيم الله - وسمي بالنجار قيل لأنه اختتن بالقدوم، وقيل: لأنه ضرب وجه زوجته بالقدوم فنجره - ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج الأكبر الأنصاري الخزرجي النجاري القاري المدني. (رضي الله عنه) شهد أبي العقبة الثانية في السبعين من الأنصار، وشهد بدرًا وغيرها من المشاهد مع رسول الله ﷺ. روى عن رسول الله ﷺ مائة حديث وأربعة وستين حديثاً؛ اتفقا منها على ثلاثة، وانفرد البخاري بثلاثة، ومسلم بسبعة. وله فضائل كثيرة ومن أسناها حديث الصحيحين عن أنس أن رسول الله ﷺ قرأ على أبي بن كعب سورة: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وقال: «أمرني الله عز وجل أن أقرأ عليك»<sup>(٢)</sup>. وهي منقبة عظيمة لم يشاركه فيها غيره. توفي بالمدينة ودفن بها؛ قيل: سنة ثلاثين في خلافة عثمان. قال أبو عثمان الأصفهاني: وهو الصحيح. وقال ابن عبد البر: الأكثر على أنه مات في خلافة عمر. كذا نقله ملخصاً من «التهذيب» للمصنف.

(قال: كان رجل) لم أر من سمّاه (لا أعلم رجلاً أبعد) الناس منزلاً (من المسجد منه، وكان لا تخطئه) بضم الفوقية، أي: تفوته (صلاة، فقيل له، أو فقلت له) شك من الراوي عن أبي، ويحتمل أن يكون منه بأن نسي أيهما كان، لطول الزمان. (لو) للتمني، فلا تحتاج لجواب، ويحتمل أن تكون شرطية وحذف جوابها، أي: لكان أحسن. لفهمه من السياق. (اشتريت حماراً تركبه في) الليلة (الظلماء وفي الرّمضاء. فقال: ما يسرّني) أي: يعجبني (أن منزلي إلى جنب المسجد) لما يفوت بالقرب من أجر تعدد الخطا المرتب على بُعد الدار منه (إني أريد أن يكتب) بالبناء للمفعول، ويحتمل أن يكون مبنياً للفاعل (لي) أجر (ممشاي) أي: مشيي، فهو مصدر ميمي، (إلى المسجد، و) أجر (رجوعي إلى أهلي) منه (إذا رجعت) فيه إثبات الثواب في الرجوع من الصلاة كما في الذهاب إليها. (فقال

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٦٦٣) وأبو داود في سننه برقم (٥٥٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٨٠٩، ٤٩٦٠) ومسلم في صحيحه برقم (٧٩٩).

رسول الله ﷺ: «قد جمع الله لك» لصحة نيتك وحسن قصدك (ذلك) أي: الذي رجوت (كله) تأكيد معنوي. (رواه مسلم. وفي رواية) لمسلم (إن لك) أي: عند الله أجر (ما احتسبت) أي: عملته من تكثير الخطا في الذهاب إلى المساجد احتساباً. (الرمضاء) بالمد (الأرض التي أصابها الحر الشديد) حتى حميت من ذلك.

١٣٨ - الثاني والعشرون: عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعون خصلة؛ أعلاها منيحة العنز، ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها، إلا أدخله الله بها الجنة»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

«المنيحة» أن يعطيه إياها ليأكل لبنها ثم يردّها إليه.

(وعن أبي محمد) وقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو نصير بضم النون (عبد الله بن عمرو بن العاص) بن وائل بن هاشم بن سعيد مصغراً ابن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي السهمي الزاهد العابد الصحابي ابن الصحابي (رضي الله عنهما) بينه وبين أبيه في السن اثنتا عشرة سنة، أسلم قبل أبيه، وكان كثير العلم مجتهداً في العبادة، تلاءم للقرآن، وكان أكثر الناس أخذاً للحديث والعلم عن رسول الله ﷺ. ثبت في الصحيح عن أبي هريرة قال: «ما كان أحد أكثر حديثاً عن رسول الله ﷺ مني إلا عبد الله بن عمرو، كان يكتب ولا أكتب»<sup>(٢)</sup>. روي له عن رسول الله ﷺ سبعمئة حديث؛ اتفقا على سبعة عشر منها، وانفرد البخاري بثمانية، ومسلم بعشرين. وإنما قلت الرواية عنه مع كثرة ما حمل لأنه سكن مصر، وكان الواردون إليها لأخذ العلم قليلين، بخلاف أبي هريرة فإنه استوطن المدينة وهي مقصد المسلمين من كل جهة. روي عنه قال: حفظت عن النبي ﷺ ألف مثل، وإنه قال: لخير أعمله لله اليوم أحب إلي من مثليه مع رسول الله ﷺ؛ لأننا كنا مع رسول الله ﷺ تهمنا الآخرة لا تهمنا الدنيا، وإننا اليوم مالت بنا الدنيا. توفي بمصر سنة ثلاث، وقيل: خمس وستين، وقيل: بمكة سنة ست وستين، وقيل: بالطائف سنة خمس وخمسين، وقيل: ثمان وستين، وقيل: ثلاث وسبعين وهو ضعيف. كان عمره اثنتين وسبعين سنة رضي الله عنه. وسيأتي ما يتعلق ببناء «العاصي» إثباتاً وحذفاً في باب تحريم الظلم.

قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعون خصلة» بفتح المعجمة وسكون المهملة، أي: نوعاً من البر. (أعلاها) في المرتبة (منحة) بكسر الميم وسكون النون وفتح المهملة، وهي العطية، وأصلها عطية الناقة أو الشاة، ويقال: لا يقال منيحة إلا للناقة، وتستعار للشاة. قال إبراهيم الحربي: يقولون منحتك الناقة، أغرستك النخلة، أعمرتك الدار، أخدمتك العبد؛ كل ذلك هبة منافع. كذا في «فتح الباري». وقال في أواخر باب الهبة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٦٣١) وأبو داود في سننه برقم (١٦٨٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١١٣).

من «الفتح»: «أربعون» مبتدأ، «أعلاه» مبتدأ ثان، و «منيحة» خبر الثاني، والجملة خبر الأول. اهـ. وفي نسخة «منيحة» بوزن عظيمة. (العنز) بفتح المهملة وسكون النون بعدها زاي، معروفة، وهي واحدة المعز، والجمع أعنز وعنوز وعناز. (ما من) زائدة لتأكيد العموم واستغراقه. (عامل) أي: وهو مسلم (يعمل خصلة) وفي نسخة «بخصلة» بزيادة باء (منها رجاء) ممدود مفعول لأجله (ثوابها) من الله تعالى (وتصديق) منصوب أيضاً (موعودها) أي: ما وعد به فيها، فالإضافة لأدنى ملابسة. (إلا أدخله الله بها) أي: بسبب قبوله عمله بفضلها ومنه (الجنة) فدخلها بفضلها لا بعمله، أي: مع الفائزين. وتتمام الحديث كما في البخاري: قال حسان: فعدنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس وإماطة الأذى عن الطريق ونحوه، فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة. اهـ.

قال الحافظ العسقلاني: قال ابن بطلال ما ملخصه: ليس في قول حسان ما يمنع من وجدان ذلك، وقد حض ﷺ على أبواب من أبواب الخير والبر لا تحصى كثرة، ومعلوم أنه ﷺ كان عالماً بالأربعين المذكورة، وإنما لم يذكرها لمعنى هو أنفع لنا من ذكرها، وذلك خشية أن يكون التعيين لها مزهداً في غيرها من أنواع البر. قال: وقد بلغني أن بعضهم تطلبها فوجدوا تزيد على الأربعين، فمما زاده: إعانة الصانع والصنعة لأخرق، وإعطاء شسع النعل، والستر على المسلم، والذب عن عرضه، وإدخال السرور عليه، والتفسيح له في المجلس، والدلالة على الخير، والكلام الطيب، والغرس، والزرع، والشفاعة، وعيادة المريض، والمصافحة، والمحبة في الله، والبغض لأجله، والمجالسة، والتزاور، والنصح، والرحمة، وكلها في الأحاديث الصحيحة، وفيها ما قد ينازع في كونه دون منيحة العنز، وحذفت مما ذكر أشياء تعقب ابن المنير بعضها وقال: إن الأولى ألا يُعنى بعدها لما تقدم. وقال الكرمانى: جميع ما ذكره رجم بالغيب، ثم من أين عرف أنها أدنى من المنحة؟ قلت: وإنما أردت بما ذكرته منها تقريب الخمس عشرة التي عدّها حسان بن عطية، وهي إن شاء الله لا تخرج عما ذكرته، ومع ذلك فأنا موافق لابن بطلال في إمكان تتبع أربعين خصلة من خصال الخير أعلاها منيحة العنز، وموافق لابن المنير في ردّ كثير مما ذكره ابن بطلال مما هو ظاهر أنه فوق المنحة. اهـ كلام الحافظ. (رواه البخاري) ورواه أبو داود أيضاً. (المنيحة) بوزن عظيمة (أن يعطيه إياها ليأكل لبنها ثم يردّها إليه) هذا أحد معنيها كما سيأتي في باب الكرم والجود عن أبي عبيد.

١٣٩ - الثالث والعشرون: عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اتقوا النار ولو بشق تمرة». متفق عليه.

وفي رواية لهما عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربُّه ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشأم منه فلا

يرى إلا ما قدّم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فبكلمة طيبة»<sup>(١)</sup>.

(وعن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اتقوا النار) بأن تتخذوا ما يقبلكم من عذابها من صالح العمل والصدقة (ولو) كان التصديق (بشق) بكسر الشين المعجمة، أي: نصف (تمرة) قال السيوطي في «مختصر النهاية»: شق كل شيء نصفه. وقال ابن مالك هنا: بيعض تمرة، وتجاوز بالشق عنه. (متفق عليه) ورواه النسائي من حديث عدي أيضاً، ورواه أحمد عن عائشة، والبزار والطبراني في «الأوسط» والضياء والبزار عن النعمان بن بشير وعن أبي هريرة، والطبراني في «الكبير» عن ابن عباس وعن أبي أمامة. كذا في «الجامع الصغير» للسيوطي.

(وفي رواية لهما) أي: للشيخين (عنه) أي: عن عدي (قال: قال رسول الله ﷺ: ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربه) بالكلام النفسي القائم بذاته عز وجل ويسمعه كما يريد الله كما سمعه الكلبيم<sup>(٢)</sup> (ليس بينه) أي: الله (وبينه) أي: المكلّم (ترجمان) بضم الفوقية وتفتح؛ الذي يترجم الكلام من لغة إلى أخرى، والألف والنون زائدتان. قال ابن مالك: والمراد هنا الرسول؛ لأن الله تعالى لا يخفى عليه شيء، فيكون كلامه في الآخرة بالوحي لا بالرسول. (فينظر العبد أيمن منه) أي: الجانب الأيمن (فلا يرى إلا ما قدّم) من صالح عمله (وينظر أشأم) بالهمزة (منه) أي: في الجانب الأيسر (فلا يرى إلا ما قدّم) من سييء عمله (وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء) بكسر الفوقية، أي: حذاء. (وجهه، فاتقوا النار) باتخاذ صالح العمل وقاية منها (ولو) كان الاتقاء (بشق تمرة، فإن لم يجد) شيئاً يتقي به النار (ف) ليتق منها (بكلمة طيبة) أي: بقول حسن يطيب به قلب المسلم.

١٤٠ - الرابع والعشرون: عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم.

«والأكلة» بفتح الهمزة، وهي الغدوة أو العشوة.

(وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله ليرضى عن العبد أن) بفتح الهمزة، أي: في أن (يأكل الأكلة) بفتح الهمزة كما سيأتي، وأتى ببناء المرة فيه وفيما بعده إشعاراً بأنه يستحق الحمد على النعمة وإن قلت. (فيحمده عليها) يحصل أصل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٦٥٣٩، ٧٤٤٣، ٧٥١٢) ومسلم في صحيحه برقم (١٠١٦).

(٢) وهذا باطل، فالكلام من صفات الله تعالى، فنشبهه لله تعالى على الوجه الذي يليق به جل وعلا كما هو معتقد أهل السنة والجماعة.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٣٤) والترمذي في سننه برقم (١٨١٦).



السُّنة بقوله: الحمد لله. وسيأتي في باب آداب الطعام بيان أكمله. قال ابن مالك: من السُّنة ألا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الأكل إذا لم يفرغ جلساؤه، كيلا يكون منعاً لهم. (أو يشرب) بالنصب (الشربة فيحمده عليها. رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذي والنسائي، كما في «الجامع الصغير». (الأكلة؛ بفتح الهمزة) المرة من الأكل حتى يشبع. كذا قاله الجوهري. (وهي الغدوة) بفتح المعجمة وسكون المهملة اسم للمأكل أول النهار. (أو العشوة) المأكل آخره.

١٤١ - الخامس والعشرون: عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة». قال: أرأيت إن لم يجد؟ قال: «يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق». قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: «يعين ذا الحاجة الملهوف». قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: «يأمر بالمعروف أو الخير». قال: أرأيت إن لم يفعل؟ قال: «يُمسك عن الشر، فإنها صدقة»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: على كل مسلم) حق متأكد كل يوم (صدقة) شكراً لنعم الله تعالى التي لا تُعدّ ولا تُحدّ؛ فالمراد منها هنا العموم البدلي وإن كانت في سياق الإثبات، ويدل له ورود التصريح به في الرواية السابقة: «كل سلامى من الناس عليه صدقة»<sup>(٢)</sup>. وقد تقدم في خبر الصحيحين أنها ثلاثمائة وستون، وعند أحمد وأبي داود مرفوعاً: «في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه». قالوا: ومن يطبق ذلك يا نبي الله. قال: «النخاعة في المسجد فيدفنها، الشيء ينحيه عن الطريق، فإن لم يجد فركعتا الضحى تجزيه صدقة»<sup>(٣)</sup>. كما تقدم. (قال: أرأيت) بفتح التاء، أي: أخبرني (إن لم يجد) أي: ما يتصدق به من المال. (قال: يعمل بيديه فينفع نفسه) بعمله، أي: بثمره أو بأجره أو بثمره. (ويتصدق منه) ففيه الحث على اكتساب ما تدعو إليه حاجة الإنسان من طعام وشراب وملبس ليصون وجهه عن الغير وما يتصدق به ليكتسب الثواب الجزيل بالقصد الجميل. (قال: أرأيت إن لم يستطع) العمل المذكور ليتصدق منه. (قال: يعين ذا الحاجة الملهوف) قال المصنف: الملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر، وإعانتة أن يحمله على دابته أو يعينه على حمل متاعه عليها أو يوصل حاجة لمن لا يقدر على إيصالها من ذي سلطان ونحوه، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه. (قال: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: يأمر بالمعروف أو الخير) شك من الراوي. (قال:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٤٤٥، ٦٠٢٢) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٠٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٧٠٧، ٢٨٩١، ٢٩٨٩) ومسلم في صحيحه برقم

(١٠٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) تقدم تخريجه.

أرأيت إن لم يفعل) أي: وهو معذور في ترك ذلك، أو كان الأمر بذلك المعروف ليس مفروضاً على الكفاية. (قال: يُمسك) بضم الياء، أي: يمسك نفسه ويحبسها (عن الشر) بألا يفعل شيئاً منه، فيلزم من ذلك القيام بجميع الواجبات وترك المحرمات، ومنه، أي: من الشر ترك الفرائض. (فإنها) أي: هذه الخصلة (صدقة) منه على نفسه لسلامتها من الهلاك، وعلى غيره لكف الشر عنه، بل هذا هو الشكر الواجب الكافي في شكر هذه النعم وغيرها. أما الشكر المستحب فبأن يزيد على ذلك بنوافل الطاعات القاصرة كالأذكار، والمتعدية كالصدقة والإعانة. (متفق عليه).

## ١٤

## باب في الاقتصاد في العبادة

(باب الاقتصاد) أي: التوسط (في) أداء (العبادة) إبقاء على النفس ودفعاً للملل عنها. ونفس الإنسان في الطريق المعنوي كدابة في الطريق الحسي؛ فكما أنه إذا جدَّ على دابته الحسية وكدَّها بالأحمال الثقيلة وقطع المسافات الطويلة، انقطعت به أثناء الطريق ولم يصل إلى مقصده، وإذا رفق بها وماشأها وصل إلى المراد وهان عليه ببلوغه لمقصده ما لقيه من مشقة السفر، كذلك هنا. قال ابن رسلان في «شرح سنن أبي داود»: قال الحسن: نفوسكم مطاياكم، فأصلحوا مطاياكم توصلكم إلى ربكم. فمن وقى النفس حقها من المباح بنية صالحة كالتقوي به على صالح العمل ومنعها من شهواتها وحظها كان مأجوراً في ذلك، كما قال معاذ: إني احتسبت نومتي كما احتسبت قومتي. ومتى قصر في حقها حتى ضعفت وتضررت كان ظالماً لها. وإلى هذا أشار النبي ﷺ بقوله لعبد الله بن عمرو: «إنك إذا فعلت ذلك نفهت له النفس وهجمت له العين»<sup>(١)</sup>. ومعنى نفهت بكسر الفاء؛ أعيت وكلت. ومعنى هجمت العين؛ غارت. وقال لأعرابي جاءه وأسلم، ثم أتاه من عام قابل وقد تغير فلم يعرفه، فلما عرفه سأله عن حاله، فقال: ما أكلت بعدك طعاماً بنهار. فقال: «ومن أمرك أن تعذب نفسك»<sup>(٢)</sup>. فمن عذب نفسه بأن حملها على ما لا تطيق من الصيام ونحوه فربما أثر ذلك في ضعف بدنه وعقله، فيفوته من الطاعات أكثر مما حصله بتعذيب نفسه بالصيام ونحوه. اهـ. والعبادة غاية التذلل، فهي أبلغ من العبودية؛ إذ هي إظهار التذلل.

قال الله تعالى: ﴿طه \* مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ [طه: ١ - ٢].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٧٩) ومسلم في صحيحه برقم (١١٥٩) (١٨٧).  
(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٣٨/٤/٤) والطبائسي في مسنده (٣١) والطبراني في معجمه الكبير (١٩٤/١٩) من حديث معاوية بن قررة رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٦٢٣).

وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

قال الله تعالى: (طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى). وقال الله تعالى: (يريد الله بكم اليسر) بسكون المهملة، وقرئ بضمها لغتان. وكذلك العسر كما تقدم ذلك. (ولا يريد بكم العسر) هو بمعنى يريد الله بكم اليسر، كررت تأكيداً. قال القرطبي في «التفسير»: قال مجاهد والضحاك: اليسر الفطر في السفر، والعسر الصوم فيه، والوجه عموم اللفظ في جميع أمور الدين، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، روي عنه عليه السلام: «دين الله يسر»<sup>(١)</sup>، وقال: «يسروا ولا تعسروا»<sup>(٢)</sup>، واليسر من السهولة، ومنه اليسار للغني، وسميت اليسرى تفاقواً، أو لأنه يسهل له الأمر بمعاونتها لليمنى. اهـ.

**١٤٢ -** وعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة، قال: «من هذه؟» قالت: هذه فلانة تذكر من صلاتها. قال: «مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا»، وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه<sup>(٣)</sup>. متفق عليه.

و «مه» كلمة نهى وزجر، ومعنى «لا يمل الله» أي: لا يقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم ويعاملكم معاملة المال، «حتى تملوا» فتركوا، فينبغي لكم أن تأخذوا ما تطيقون الدوام عليه ليدوم ثوابه لكم وفضله عليكم.

(وعن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة، قال: من هذه؟ قالت: هذه فلانة) قال المصنف في «المبهمات»: قال الخطيب: هي الحولاء بنت تويت بن حبيب بن أسد بن عبد العزى. (تذكر) بفتح الفوقية، والفاعل عائشة. وفي «مسند الحسن بن سفيان»: «هذه فلانة وهي أعبد أهل المدينة»، وفي «مسند أحمد»: «لا تنام تصلي»، وروي «يذكر» بالبناء للمفعول وبالتحتية، أي: يذكرون (من صلاتها) أي: أنها كثيرة، وروي «فذكر» بفاء فضم المعجمة فكسر الكاف. (قال) ﷺ، إشارة إلى كراهة ذلك خشية الملل والفتور على فاعله فينقطع عن العبادة التي التزمها فيكون رجوعاً عما بذل لربه من نفسه (مه) كلمة زجر بمعنى اكفف، وما ذكر من كونه زجراً عن ذلك هو ما اقتصر عليه في «فتح الباري». قال السيوطي في «التوشيح»: ويحتمل أن يكون زجراً لعائشة عن مدحها المرأة بذلك. (عليكم من العمل بما تطيقون) الدوام عليه. (فوالله) أتى به لتأكيد الأمر، ويسن الحلف لمثل ذلك. (لا يمل الله حتى تملوا) بفتح الميم في الموضوعين، والملال استئثار الشيء ونفور النفس عنه بعد محبته، وهو محال

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظه: «إن الدين يسر...» الحديث.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٩، ٦١٢٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٣٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٣، ١١٥١) ومسلم في صحيحه برقم (٧٨٥).

على الله تعالى، فإطلاقه عليه من باب المشاكلة؛ نحو: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠]. قال السيوطي: هذا أحسن محامله. وفي بعض طرقه عن عائشة: «اكلفوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل من الثواب حتى تملوا من العمل». أخرج ابن جرير في «تفسيره»، أي: لا يقطع ثوابه ويتركه. اهـ. قال الحافظ العسقلاني في «فتح الباري»: في بعض طرق حديث ابن جرير ما يدل على أنه مدرج من قول بعض الرواة. اهـ. قال القرطبي: وجه المجاز فيما ذكر أن الله تعالى لما كان يقطع ثوابه عمن قطع العمل ملاماً عبّر عن ذلك بالملل تسمية للشيء باسم سببه، هذا بناء على إبقاء حتى على مدلولها من انتهاء الغاية، وقيل: بتأويلها؛ فالمعنى: لا يمل الله إذا مللتكم. وهو مستعمل في كلام العرب يقولون: لا أفعل كذا حتى يشيب الغراب، ومنه قولهم: البليغ لا ينقطع حتى ينقطع خصومه؛ لأنه لو انقطع حين ينقطعون لم يبق له عليهم مزية. وهذا المثال أشبه مما قبله؛ لأن شيب الغراب ليس ممكناً عادة، بخلاف الملل من العابد. وقال المازري: حتى بمعنى الواو، والمعنى: إن الله لا يمل وتملون، فنفاه تعالى عنه وأثبتته لهم، وقيل: حتى بمعنى حين، والأولى أليق وأجرى على القواعد، وهو أنه من باب المقابلة اللفظية.

(وكان أحب الدين إليه) عند المستملي «إلى الله»، وهو يدل على أن الضمير في «إليه» لله تعالى، والأكثر على أنه لرسوله ﷺ، ولا منافاة بينهما؛ فإن ما كان أحب إلى الله كان أحب إلى رسوله. (ما داوم صاحبه عليه) قال ابن العربي: معنى المحبة من الله تعالى: تعلق الإرادة بالثواب، أي: أكثر الأعمال ثواباً أدومها. قال المصنف: بدوام القليل تستمر الطاعة بالذكر والمراقبة والإخلاص والإقبال على الله، بخلاف الكثير الشاق، حتى ينمو القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافاً كثيرة. اهـ. قال ابن الجوزي: إنما أحب العمل الدائم لأن مداوم الخير ملازم للخدمة، وليس من لازم وقتاً في كل يوم كمن لازم يوماً وانقطع شهراً، ولأنه بتركه العمل بعد دخوله فيه كان كالمعرض بعد الوصل، فهو متعرض للذم والعضل. اهـ ملخصاً. (متفق عليه).

(مه) بسكون الهاء؛ إذا كان النهي عن أمر معين، وبكسرها منونة إذا كان عن غير معين. (كلمة نهى وزجر، ومعنى لا يمل الله) أي: المعنى المراد لا مدلول اللفظ؛ لما قد عرفت، وكأنه أشار إلى ذلك بالإتيان بأي في قوله: (أي: لا يقطع ثوابه عنكم وجزاء أعمالكم ويعاملكم معاملة المال، حتى تملوا فتركوا، فينبغي لكم) إذا عرفتم ما يترتب على العمل الشاق من الانقطاع (أن تأخذوا ما تطيقون الدوام عليه) من العمل الصالح وإن قل (ليدوم ثوابه) عليه (لكم و) يستمر (فضله عليكم) لدوام تفضله بجعله سبباً له.

١٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، وقالوا: أين نحن

من النبي ﷺ وقد غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟! قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال الآخر: وأنا أصوم الدهر أبداً ولا أفطر، وقال الآخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: «أنتم الذين قلتُم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط) قال شيخ الإسلام زكريا في «تحفة القاري على صحيح البخاري»: يعني ثلاثة رجال؛ علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعثمان بن مظعون، وإلا فالرهط لغة من ثلاثة إلى عشرة. اهـ. (إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون) يجوز أن يكون صفة للثلاثة، وأن يكون حالاً لها. (عن عبادة النبي ﷺ) أي: عن قدرها ليتمسكوا بها ويقتدوا به في أفعاله، فأخبروا بها. (فلما أخبروها) فالفاء عاطفة على مقدر (تقألوها) بتشديد اللام المضمومة تفاعل من القلة، أي: عدّوها قليلة. قال الأبى في «شرح مسلم»: إنما تقألوها بالنسبة إلى فهمهم، ورُبَّ قليل عند شخص كثير في نفسه، وكان الشيخ - يعني ابن عرفة - يقول: الضمير إنما هو عائد على أعمالهم؛ لاستكثارهم عمله ﷺ، وهذا يرده أنه في البخاري حين تقألوها (قالوا: وأين نحن من النبي ﷺ) أي: بيننا وبينه بون بعيد ومسافة طويلة، فإننا على صدد التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم (وقد غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) قال تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، وهذا كناية عن تشريفه وتكميله، وإلا فلا ذنب يصدر منه لعصمته من الذنوب مطلقاً على سائر أحواله، وتقدم وجه آخر. (فقال أحدهم) وعند مسلم «بعضهم». (أما) حرف شرط فيه معنى التوكيد. (أنا فأصلي الليل أبداً) أي: أحياه بالقيام ولا أنام شيئاً منه. (وقال الآخر) بفتح الخاء المعجمة (وأنا أصوم الدهر) أي: ما عدا يومي العيد وأيام التشريق لحرمة صومها. (ولا أفطر) في شيء من أيامه. (وقال الآخر: وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً) يحتمل أنه زهد فيه لكونه من المستلذات ولما يرى من أن النكاح شاغل عن كمال الجهد في العبادة. قال الجنيد: ما رأينا من تزوج فبقي على حاله.

(فجاء رسول الله ﷺ) أي: أعلم بما قالوه، فجاء (فقال: أنتم) بحذف ألف الاستفهام التقريري، أي: أنتم (الذين قلتُم كذا وكذا) ويحتمل أنه أوحى له بما قالوه ولم يعلمه به أحد من البشر، فأخبر به معجزة، وتقدير الكلام: فقالوا: نعم. إذ الاستفهام يقتضيه، ويحتمل ألا يكون على الاستفهام، ويكون لينبئهم على علمه بكلامهم، فيكون من قبيل ما يسمى عند علماء المعاني بلازم فائدة الخبر. والأول أقرب. (أما) بتخفيف الميم أداة استفتاح (والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له) لما جمع الله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٠٦٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٤٠١).

له من علم اليقين مع المعرفة القلبية واستحضار العظمة الإلهية ما لم يجتمع لأحد سواه، وأراد ﷺ ردّ ما بنى عليه القوم أمرهم، حيث أعلمهم أنه مع كونه بالغاً في الخشية أعلاها، وفي العبادة منتهاها لم يفعل ما أرادوا فعله. ولو كان أحب إلى الله مما هو عليه من الاقتصاد لفعله. والخشية خوف مقرون بمعرفة، فهي أخص من الخوف؛ إذ هو توقع العقوبة على مجاري الأنفاس واضطراب القلب من ذلك المخوف، وقيل: الخوف حركة، والخشية سكون. ألا ترى أن من رأى عدواً له حالة استقراره في محل يصل إليه فيه تحرك للهرب منه، وهي حالة الخوف، ومن رآه حالة استقراره في محل لا يصل إليه سكن، وهي الخشية. قال السيوطي في «مرقاة الصعود»: قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: في الحديث إشكال؛ لأن الخوف والخشية حالة تنشأ عن ملاحظة شدة النقمة الممكن وقوعها بالخائف، وقد دل القاطع على أنه عليه الصلاة والسلام غير معذب، فكيف يتصور منه الخوف؟ فكيف أشد الخوف؟ قال: والجواب أن الذهول جائز عليه عليه الصلاة والسلام، فإذا حصل الذهول عن موجبات نفي العقاب حدث الخوف. وقد يقال: إن أخباره بشدة الخوف وعظم الخشية عظم بالنوع لا بكثرة العدد، أي: إذا صدر منه الخوف ولو في زمن فرد كان أشد من خوف غيره. اهـ.

(لكنني أصوم) تارة (وأفطر) تارة أخرى. (وأصلي) أي: أتهدج في بعض الليل أداء لحق العبودية (وأرقد) أداء لحق النفس. (وأزوج النساء، فمن رغب) أي: أعرض (عن سنتي) طريقتي (فليس مني) «من» هذه تسمى اتصالية، أي: ليس متصلاً بي لىسمى قريباً مني. والسنة مفرد مضاف إلى معرفة فتعم على الراجح، وتشمل الشهادتين وأركان الإسلام، فيكون الراجح عن ذلك مرتداً. وقال المطرزي في «شرح المصابيح»: يعني من ترك ما أمرت به من أحكام الدين فرضاً أو سنة على سبيل الاستخفاف بي وعدم الالتفات إليّ، فليس مني؛ لأنه كافر، أما من تركه لا عن استخفاف بل عن الكسل لم يكن كافراً، وحينئذ فقوله: «ليس مني» أي: من المقتدين بي والعاملين بسنتي. اهـ. (متفق عليه) واللفظ للبخاري، وعند مسلم نحوه. قال الأبي: وما دلت عليه الأحاديث من أرجحية النكاح هو أحد قولين، وهذا حين كان في النساء المعونة على الدين والدنيا وقلة التكلف والشفقة على الأولاد، أما في هذه الأزمنة فنعوذ بالله من الشيطان ومن النسوان، فوالله الذي لا إله إلا هو لقد حلت العزلة والعزبة، بل ويتعين الفرار منهن، فلا حول ولا قوة إلا بالله. اهـ.

١٤٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «هلك المتنطعون» قالها ثلاثاً<sup>(١)</sup>. رواه مسلم. «المتنطعون» المتعمقون المشددون في غير موضع التشديد.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٦٧٠) وأبو داود في سننه برقم (٤٦٠٨).

(وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: هلك المتنطعون؛ قالها) أي: هذه الجملة وكررها (ثلاثاً) تأكيداً في النهي عنه، «وكان ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً لتفهم عنه»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري. (رواه مسلم) وأحمد وأبو داود. (المتنطعون) جمع متنطع، اسم فاعل من التنطع بتقديم الفوقية على النون. (المتعمقون المشددون في غير موضع التشديد) وقال الخطابي: المتنطع المتعمق في الشيء المتكلف البحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعينهم الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم. وقال في «النهاية»: المغالون في الكلام المتكلمون بأقصى حلوقهم؛ مأخوذ من النطع وهو الغار الأعلى من الفم، ثم استعمل في كل تعمق قولاً وفعلاً. قال العاقولي: يدخل في هذا الذم ما يكون القصد فيه مقصوراً على اللفظ، ويجيء المعنى تابعاً للفظ، أما بالعكس فهو الممدوح، وهو أن يدع الرجل نفسه تجري على سجيته فيما يروم التعبير عنه من المعاني، كما قال:

أرسلت نفسي على سجيتهها      وقلت ما قلت غير محتشم . . . اهـ

١٤٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الدين يُسر، ولن يُشادَّ الدينُ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري.

وفي رواية له: «سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء من الدلجة. القصد القصد تبلغوا». «قوله: الدين» هو مرفوع على ما لم يسم فاعله، وروي منصوباً، وروي: «لن يشاد الدين أحد».

وقوله ﷺ «إلا غلبه» أي: غلبه الدين وعجز ذلك المشاد عن مقاومة الدين لكثرة طرقه. و «الغدوة» سير أول النهار، و «الروحة» آخر النهار، و «الدلجة» آخر الليل. وهذا استعارة وتمثيل، ومعناه: «استعينوا على طاعة الله عز وجل بالأعمال في وقت نشاطكم وفراغ قلوبكم بحيث تستلذون العبادة ولا تسأمون وتبلغون مقصودكم، كما أن المسافر الحاذق يسير في هذه الأوقات ويستريح هو ودابته في غيرها، فيصل المقصود بغير تعب»، والله أعلم.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إن الدين) أل فيه للعهد، أي: دين الإسلام (يسر) قال الكرمانى: معناه إما ذو يسر، أو أنه يسر على سبيل المبالغة نحو زيد عدل، أي: لشدة اليسر وكثرته فيه، كأنه نفسه. وقال الطيبي: يسر خبر إن، وضع موضع المفعول مبالغة. (ولن يُشادَّ الدينُ إلا غلبه) قال الطيبي: بناء المفاعلة في يشاد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٩٤، ٩٥، ٦٢٤٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٩، ٥٦٧٣، ٦٤٦٣، ٧٢٣٥).

ليس للمغالبة بل للمبالغة، نحو: طارقت النعل، وهو من جانب المكلف. قلت: والمعنى: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الأرفق إلا عجز وانقطع عن عمله كله أو بعضه، ويحتمل أن يكون للمبالغة على سبيل الاستعارة، المستثنى منه أعم الأوصاف، أي: لم يحصل ويستقر ذلك المشاد على وصف من الأوصاف إلا على أنه مغلوب. (فسددوا) الفاء جواب شرط مقدر، أي: إذ بينت لكم ما في المشادة من الوهن فسددوا، أي: الزموا السداد وهو التوسط من غير إفراط ولا تفريط. قال أهل اللغة: السداد التوسط. (وقاربوا) أي: إن لم تستطيعوا العمل بالأكمل فاعملوا ما يقرب منه. وقد تقدم في آخر باب الاستقامة في الأصل معنى السداد والمقاربة. (وأبشروا) بالثواب على العمل الدائم وإن قل. (واستعينوا) على تحصيل العبادات (بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة) قال في «التوشيح»: بالضم. قال في «مختصر القاموس»: والفتح. فاقتصر «التوشيح» على الضم لأنه الرواية الصحيحة كما في «المشارك للقاضي عياض». قال: ويقال بفتح الدال أي: مع سكون اللام وفتحها. (رواه البخاري).

(وفي رواية له) من حديث أبي هريرة (سددوا وقاربوا، واغدوا وروحوا، وشيء من الدلجة) أي: مضموم إلى الغدوة والروحة. (القصد) بالنصب على الإغراء، أي: الزموا التوسط في الأمر من غير إفراط ولا تفريط أو مفعول. (تبلغوا) جواب الشرط المقدر، أي: إن تفعلوا ذلك من غير وجه القصد والمقاربة تبلغوا القصد من مرضاة ربكم ودوام القيام بعبوديته، وإن تعاطيتم المشاق ربما مللتم فانقطعتم.

(قوله: الدين) قال صاحب «المطالع»: (هو) في أكثر الروايات (مرفوع على) أنه مفعول (ما) أي: فعل (لم يسم فاعله) و «يشاد» عليه مبني للمفعول. (وروي منصوباً) بإضمار الفاعل للعلم به، ونقل العلقمي عن المصنف أنه قال: إن هذه أكثر الروايات، قال: قال الحافظ ابن حجر: وجمع بينه وبين كلام صاحب «المطالع» بأنه بالنسبة إلى رواية المغاربة والمشاركة. (وروي: لن يشاد الدين أحد) أي: بالتصريح بالفاعل. قال الحافظ: رواه هكذا ابن السكن، وكذا هو في طرق الحديث عند الإسماعيلي وأبي نعيم وغيرهم. قال الزركشي: وليس في الدين على هذه الرواية إلا النصب.

(وقوله ﷺ: إلا غلبه؛ أي: غلبه الدين) أي: ولا يمكن القيام بكلها في كل وقت؛ لأن الوقت لا يقبل عمليين، وليس للإنسان في جوفه من قلبين. (والغدوة) بفتح الغين المعجمة، المرة من (سير أول النهار) الذي هو الغدو. (و) كذا (الروحة) فهي المرة من سير (آخر النهار) المسمى بالروح؛ ففي العبارة تجوز وتسامح. قال السيوطي: الغدو سير أول النهار، والغدوة أي: بالفتح، المرة منه، وبالضم ما بين صلاة الغدوة وطلوع الشمس. اهـ. (والدلجة) السير (آخر الليل) هذا قول بعض أهل اللغة، واقتصر في «مختصر القاموس» على أنه سير الليل كله. وقد بسط ذلك القاضي عياض فقال في «المشارك»: اختلف أرباب اللغة في هذا، أي: في ادلج بالتشديد والتخفيف، وفي



الإدلاج بسكون الدال وتشديدها مكسورة، هل يستعمل ذلك كله في الليل كله أو بينها اختلاف؟ فقيل: إن ذلك كله يستعمل في سير الليل كله، والدلجة فتح الدال وضمها سواء فيها وأنهما لغتان، وأكثرهم يقولون: أدلج بتشديد الدال؛ سار آخر الليل، وأدلج بتخفيفها؛ الليل كله، يقال: ساروا دلجة، أي: ساعة من الليل، والدلج بفتح اللام، والإدلاج بسكون الدال، والدلجة بفتح الدال؛ سير الليل كله، والإدلاج بتشديد الدال، والدلجة بضم الدال؛ سير آخره. وفي الهجرة: فيدلج من عندهما سحراً<sup>(١)</sup>. اهـ.

(وهذا) أي: قوله: «استعينوا» إلخ. (استعارة) بأن شبه استعانة السالك في استعماله في سلوكه أوقات النشاط المقربة لوصوله لغاية سلوكه، باستعانة المسافر السفر الحسي بسيره في هذه الأوقات التي تنشط فيها الدواب وتقطع فيها المسافات التي يقرب بقطعها من مقصده، ثم سرت الاستعارة منه إلى الفعل، فهي استعارة مصرحة تبعية. (وتمثيل) بأن شبه ما يقع من السالك من الاستراحة وقتها والتعبد أوقات النشاط والفراغ بحلول المسافر تارة وارتحاله في أوقات النشاط أخرى في الوصول إلى المقصد. فالواو في كلامه بمعنى أو. والاستعارة في الوجه الأخير للمجموع، ويحتمل أن يكون مراد المصنف أن ذلك استعارة تمثيلية، والله أعلم. (ومعناه: استعينوا على طاعة الله عز وجل بالأعمال في وقت نشاطكم) هذا يرجع إلى الغدوة والروحة. (وفراغ قلوبكم) يرجع للدلجة (بحيث تستلذون الطاعة) وإن كانت شاقة في ذاتها لمزيد النشاط وصفاء القلب مما يشغله عن استجلاء محاسن الطاعة. (ولا تسأمون) لنشاطكم وفراغ قلوبكم (وتبلغون مقصودكم) من أداء العبودية حسب الطاقة. (كما أن المسافر الحاذق يسير في هذه الأوقات) لنشاط الدواب ببرد الهواء، فيقطع فيها من المسافة ما لا يقطعه في أطول منها من باقي الأوقات. (ويستريح هو ودابته في غيرها، فيصل المقصود بلا تعب، والله أعلم).

١٤٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ المسجد، فإذا حبلٌ ممدود بين الساريتين، فقال: «ما هذا الحبل»؟ قالوا: هذا حبل لزينب، فإذا فترت تعلقت به، فقال النبي ﷺ: «حُلوه. ليُصلَّ أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليرقد»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

(وعن أنس رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ زاد مسلم: (المسجد، فإذا حبلٌ ممدود بين الساريتين) من سواري المسجد، وكأنهما كانا معهودين بين المخاطبين، وعند مسلم «ساريتين» بالتنكير. (فقال: ما هذا الحبل) أي: ما سبب مده بهذا المكان؟ (قالوا) أي: الحاضرون (هذا حبل لزينب) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: جزم كثير من الشارحين تبعاً للخطيب في «مبهمات» أنها بنت جحش، ولم أر ذلك في شيء من الطرق صريحاً، ثم نقل ما قد يؤخذ منه ذلك، فقال من جملته: وأخرجه أبو داود عن

(١) حديث الهجرة أخرجه بطوله البخاري في صحيحه برقم (٣٩٠٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١١٥٠) ومسلم في صحيحه برقم (٧٨٤).

شيخين له فقال عن أحدهما: زينب بنت جحش، فهذه قرينة في كون زينب هي بنت جحش وروى أحمد عن أنس أنها حمنة بنت جحش. وعن الآخر: حمنة بنت جحش، ولعل نسبة الجبل إليهما باعتبار أنه ملك لإحدهما والأخرى متعلقة به. قال: وقد تقدم أن كلاً من بنات جحش تدعى زينب فيما قيل، فالحبل لحمنة، وأطلق عليها زينب باعتبار اسمها الآخر، وعند ابن خزيمة في «صحيحه»: فقالوا لميمونة بنت الحارث، وهي رواية شاذة. وقيل: يحتمل تعدد القصة. وزاد مسلم: فقالوا لزينب تصلي، (فإذا فترت) بفتح الفوقية، أي: كسلت عن القيام في الصلاة. ووقع في مسلم «كسلت أو فترت» بالشك. (تعلمت به، فقال النبي ﷺ: حُلوه. ليصل أحدكم نشاطه) بفتح النون. (فإذا فتر فليرقد. متفق عليه) قال الحافظ ابن حجر: فيه الحث على الاقتصاد في العبادة، والنهي عن التعمق فيها، والأمر بالإقبال عليها بنشاط، وفيه إزالة المنكر باللسان واليد، وفيه جواز تنفل النساء في المسجد.

١٤٧ - وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نعس أحدكم وهو يصلي، فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن عائشة رضي الله تعالى عنها، أن رسول الله ﷺ قال: إذا نعس أحدكم) بفتح العين في الماضي وضمها وفتحها في المضارع، وغلطوا من ضم عين الماضي، والنعاس مقدمة النوم؛ وعلامته سماع كلام الحاضرين وإن لم يفهم معناه. (وهو يصلي، فليرقد حتى يذهب عنه النوم) في رواية النسائي: «فليصرف»، والمراد به التسليم من الصلاة بعد تمام فرضاً كانت أو نفلاً؛ فالنعاس سبب للنوم أو للأمر به، ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس، وحمله المهلب على ظاهره فقال: إنما أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه، فدل على أنه إذا كان النعاس أقل من ذلك فلا قطع. (فإن أحدكم) أي: الواحد منكم (إذا صلى وهو ناعس) غاير بين لفظي النعاس، فعبر أولاً بلفظ الماضي وهنا بلفظ الوصف تنبيهاً على أنه لا يكفي وجود أدنى نعاس وتقضيه في الحال، بل لا بد من ثبوته بحيث يفضي إلى عدم درايته بما يقول وعدم علمه بما يقرأ. فإن قلت: هل بين قوله «نعس أحدكم وهو يصلي»، وقوله «صلى وهو ناعس» فرق؟ قلت: أجب بأن الحال قيد في الكلام، والقصد في الكلام ما له القيد؛ فالقصد في الأول غلبة النعاس لا الصلاة؛ لأنه العلة في الأمر بالرقاد، فهو المقصود الأصلي في التركيب، وفي الثاني الصلاة لا النعاس؛ لأنها العلة في الاستغفار، فهي المقصودة في التركيب؛ إذ تقدير الكلام: إذا صلى أحدكم وهو ناعس يستغفر. (لا يدري لعله يذهب يستغفر) أي: يقصد الاستغفار (فيسب نفسه) أي: يدعو عليها، وهو بالرفع عطفاً على يستغفر،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢١٢) ومسلم في صحيحه برقم (٧٨٦).

والنصب جواباً للعلّ. وجعل العارف بالله ابن أبي جمرة علة النهي خشية أن يوافق ساعة إجابة، والترجي في لعل عائد على المصلي لا على المتكلم به، أي: لا يدري أمستغفر أم ساب مترجياً للاستغفار، وهو في الواقع بضد ذلك. قال الطيبي: والنصب أولى؛ لأن المعنى لعله يطلب من الله الغفران لذنبه ليصير مزكياً، فيتكلم بما يجلب الذنب فيزيد العصيان على العصيان، فكأنه سب نفسه. قال: ومفعول «لا يدري» محذوف، أي: لا يدري ما يفعل. وما بعده مستأنف بياني، والفاء في «فيسب» للسببية، كاللام في ﴿فَالنَّقْطَةُ إِذْ أَلَّ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا﴾ [القصص: ٨]. (متفق عليه) ورواه مالك وأبو داود والترمذي وابن ماجه، كما في «الجامع الصغير».

١٤٨ - وعن أبي عبد الله جابر بن سمرة السوائي رضي الله عنهما قال: «كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات، فكانت صلاته قصداً، وخطبته قصداً»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم. قوله: «قصداً» أي: بين الطول والقصر.

(وعن أبي عبد الله) ويقال أبو خالد (جابر بن سمرة) بضم الميم، ابن جنادة بن جندب بن حجير بن رباب بن حبيب بن سواءة بضم السين والمد، ابن عامر بن صعصعة بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بالمهمله، ابن مضر بن نزار بن معد بن عدنان (السوائي) هو وأبوه صحابيان (رضي الله عنهما) روي له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وستة وأربعون حديثاً؛ اتفقا على حديثين، وانفرد مسلم بثلاثة وعشرين. توفي سنة ست وستين.

(قال: كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات) وفي رواية لمسلم: «والله لقد صليت مع رسول الله ﷺ أكثر من ألفي صلاة»<sup>(٢)</sup>. (فكانت صلاته قصداً) أي: يأتي بمكملاتها ومسنوناتها من غير طول ولا قصر. (وخطبته) أي: للجمعة وغيرها (قصداً) إذ هو لما أوتي من جوامع الكلم كان يجمع المعاني الكثيرة في الألفاظ اليسيرة ولم يبالغ في الإيجاز؛ لأنه بصدد البيان، والمبالغة فيه تؤدي إلى خلاف ما هو بصدده غالباً. (رواه مسلم. قوله قصداً: أي: بين الطول والقصر) بكسر ففتح.

١٤٩ - وعن أبي جحيفة وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال: آخى النبي ﷺ بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، فجاء أبو الدرداء، فصنع له طعاماً فقال له: كل فإني صائم، قال: ما أنا بأكل حتى تأكل، فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، فقال له: نم، فنام، ثم ذهب ليقوم، فقال له: نم، فلما كان آخر الليل، قال سلمان: قم الآن، فصلياً، فقال له سلمان: «إن لربك عليك حقاً، وإن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه». فأتى النبي ﷺ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨٦٦). (٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨٦٢).

فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «صدق سلمان»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

(وعن أبي جحيفة) بضم الجيم وفتح المهملة وسكون التحتية بعدها فاء ثم هاء (وهب بن عبد الله) وقيل: ابن وهب السوائي بضم المهملة وتخفيف الواو والمد، نسبة إلى سواء بن عامر بن صعصعة المذكور في نسب جابر بن سمرة، روي له عن رسول الله ﷺ خمسة وأربعون حديثاً، اتفقاً على حديثين منها، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بثلاثة. توفي النبي ﷺ وأبو جحيفة صبي لم يبلغ الحلم، وكان علي بن أبي طالب يكرمه ويحبه ويثق به، وجعله على بيت المال بالكوفة. نزل الكوفة وابتنى بها داراً وتوفي بها سنة اثنتين وسبعين. (رضي الله عنه قال: أخى) بالمد والخاء المعجمة، من المؤاخاة والمعاهدة على التناصر والقيام بحقوق الدين. (النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء) عويمر الأنصاري؛ لما آخى بين المهاجرين والأنصار، وذلك بعد قدومه المدينة بخمسة أشهر والمسجد يُبنى، كذا قيل. وتعقب بأن سلمان إنما أسلم بعد وقعة أُحد، وأول مشاهدته الخندق، وأجيب بأن التاريخ المذكور هو ابتداء تاريخ الأخوة بين من ذكر، ثم كان يؤاخي بين من يأتي بعد ذلك وهلمَّ جرأً، وليس باللازم أن تقع المؤاخاة دفعة واحدة حتى يرد ما ذكر.

(فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء) الكبرى واسمها خيرة بفتح المعجمة وسكون التحتية، بنت حدرد، صحابية بنت صحابي، ماتت قبل أبي الدرداء. (متبذلة) بفتح المثناة والموحدة وتشديد المعجمة، أي: لابس ثياب البذلة بكسر الموحدة وسكون المعجمة، وهي المهنة وزناً ومعنى، والمعنى أنها تاركة للباس ثياب الزينة. وعند الكشميهني بتقديم الموحدة والتخفيف، والمعنى واحد. (فقال لها: ما شأنك) زاد الترمذي في روايته: «أم الدرداء متبذلة». (قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا) وفي رواية الدارقطني: «في نساء الدنيا»، وزاد فيه ابن خزيمة: «يصوم النهار ويقوم الليل». (فجاء أبو الدرداء، فصنع له طعاماً) على وجه القري والكرامة. (فقال) بعد أن قرب الطعام (له) أي: لسلمان (كل فإني صائم، قال) سلمان (ما أنا بأكل) زاد الباء لتأكيد النفي (حتى تأكل) وغرضه أن يصرف أبا الدرداء عن رأيه فيما يصنعه من جهد نفسه في العبادة وغير ذلك مما شكته إليه امرأته. (فأكل) إكراماً له، فإفطاره لعذر فيثاب عليه. (فلما كان الليل) في رواية ابن خزيمة وغيره: «ثم بات عنده، فلما كان الليل»، أي: أوله (ذهب أبو الدرداء يقوم، فقال له) سلمان (نم، فنام، ثم ذهب يقوم، فقال: نم، فلما كان آخر الليل) أي: عند السحر، وكذا هو في رواية ابن خزيمة. وعند الترمذي: «فلما كان عند الصبح»، والدارقطني: «فلما كان في وجه الصبح». (قال سلمان: قم الآن، فصلياً) في رواية الطبراني: «فقاما فتوضأ ثم ركعا، ثم خرجا إلى الصلاة». (فقال

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٦٨، ٦١٣٩) والترمذي في سننه برقم (٢٤١٣).

له سلمان) مرشداً إلى حكمة الاقتصاد وترك الغلو في العبادة: (إن لربك عليك حقاً) من العبادة، (وإن لنفسك عليك حقاً) من الطعام الذي تقوم به بنيتها، والمنام الذي يحصل به صحتها، (ولأهلك) أي: زوجك (عليك حقاً) هو إتيانها وقضاء وطرها. زاد الترمذي وابن خزيمة: «ولضيفك عليك حقاً»، زاد الدارقطني: «فصم وأفطر، وصل ونم، وأت أهلك»، وذلك كالتفسير لقوله هنا: (فأعط كل ذي حق حقه).

(فأتى) أي: أبو الدرداء (النبي ﷺ فذكر ذلك له) في رواية الترمذي: «فأتيا» بالثنائية، وعند الدارقطني: «ثم خرجا إلى الصلاة، فدنا أبو الدرداء ليخبر النبي ﷺ بالذي قال له سلمان، فقال له: يا أبا الدرداء؛ إن لجسدك عليك حقاً مثل قول سلمان. ففي هذه الرواية أن النبي ﷺ أشار إليهما بأنه علم بطريق الوحي ما جرى بينهما، فيحتمل الجمع بأنه كاشفهما بذلك أولاً ثم أطلعه أبو الدرداء على صورة الحال. (فقال النبي ﷺ: صدق سلمان) وعند الطبراني مرسلًا قال: «كان أبو الدرداء يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها، فأتاه سلمان» فذكر القصة مختصرة، وزاد في آخرها: «فقال النبي ﷺ: عويمر. سلمان أفقه منك» اهـ. وعويمر هو اسم أبي الدرداء، وفي رواية لأبي نعيم: «فقال النبي ﷺ: لقد أوتي سلمان علماً».

قال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر ما شرحنا به الحديث ملخصاً: وفي الحديث من الفوائد؛ مشروعية المؤاخاة في الله، وزيارة الأخوان فيه، والمبيت عندهم، وجواز مخاطبة الأجنبية للحاجة، والنصح للمسلم، وتنبه من غفل، وفيه فضل قيام آخر الليل، وفيه جواز النهي عن المستحبات إذا خشي أن ذلك يفضي إلى السامة والملل وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة أو المندوبة الراجح فعلها على فعل المستحب المذكور، والوعيد الوارد فيمن نهى مصلياً عن الصلاة مخصوص بمن نهاه ظلماً وعدواناً، وفيه كراهة الحمل على النفس في العبادة، وفيه جواز الفطر من صوم التطوع. ثم أطل الحافظ في بيان الخلاف في ذلك وفي لزوم القضاء. (رواه البخاري) وغيره ممن تقدم الإشارة إليه.

١٥٠ - وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: أخبر النبي ﷺ أنني أقول: واللّه لأصومن النهار، ولأقومن الليل ما عشت. فقال رسول الله ﷺ: «أنت الذي تقول ذلك»؟ فقلت له: قد قلت له، بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال: «فإنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، ونم وقم، وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنه بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر». قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك. قال: «فصم يوماً وأفطر يومين». قال: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود ﷺ، وهو أعدل الصيام». وفي رواية: «هو أفضل الصيام». فقلت: فإني أطيق أفضل من ذلك. فقال رسول الله ﷺ: «لا أفضل

من ذلك». قال: ولأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله ﷺ أحب إلي من أهلي ومالي.

وفي رواية: «ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «فلا تفعل، صم وأفطر، ونم وقم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن بحسبك أن تصوم في كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإذا ذلك صيام الدهر». فشددت فشدد عليّ. قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة. قال: «صم صيام نبي الله داود ولا تزدد عليه». قلت: وما كان صيام داود؟ قال: «نصف الدهر». فكان عبد الله يقول بعدما كبر: «يا ليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ».

وفي رواية: «ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة؟» فقلت: بلى يا رسول الله، ولم أرد بذلك إلا الخير. قال: «فصم صوم نبي الله داود، فإنه كان أعبد الناس، وقرأ القرآن في كل شهر». قلت: يا نبي الله، إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «فاقرأه في كل عشرين»، قلت: يا نبي الله، إني أطيق أفضل من ذلك قال: «فاقرأه في كل عشر». قلت: يا نبي الله، إني أطيق أفضل من ذلك. قال: «فاقرأه في كل سبع ولا تزدد على ذلك». فشددت فشدد عليّ. وقال لي النبي ﷺ: «إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر». قال: فصرت إلى الذي قال لي النبي ﷺ، فلما كبرت وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله ﷺ.

وفي رواية: «وإن لولدك عليك حقاً». وفي رواية: «لا صام من صام الأبد» قاله ثلاثاً. وفي رواية: «أحب الصيام إلى الله تعالى، صيام داود، وأحب الصلاة إلى الله، صلاة داود؛ كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، ولا يفتر إذا لاقى».

وفي رواية: «أنكحني أبي امرأة ذات حسب، وكان يتعاهد كنته، أي: امرأة ولده، فيسألها عن بعلها، فتقول له: نعم الرجل من رجل؛ لم يظأ لنا فراشاً، ولم يفتش لنا كنفاً منذ أتيناها، فلما طال ذلك عليه، ذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «ألقني به»، فلقيته بعد، فقال: «كيف تصوم؟» قلت: كل يوم. قال: «وكيف تختم؟» قلت: كل ليلة، وذكر نحو ما سبق<sup>(١)</sup>، وكان يقرأ على بعض أهله السبع الذي يقرأه، يعرضه من النهار ليكون أخف عليه بالليل، وإذا أراد أن يتقوى أفطر أياماً وأحصى وصام مثلهن كراهية أن يترك شيئاً فارق عليه النبي ﷺ. كل هذه الروايات صحيحة معظمها في الصحيحين، وقليل منها في أحدهما.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١١٣١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٧٤، ١٩٨٠، ٣٤٢٠، ٣٤١٨، ٥٠٥٢، ٥٠٥٤، ٥١٩٩، ٦١٣٤، ٦٢٧٧) ومسلم في صحيحه برقم (١١٥٩).

(وعن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص) قال المصنف: أكثر ما يأتي في كتب الحديث والفقهاء بحذف الياء، وهو لغة، والصحيح الفصح إثباتها، ولا اغترار بوجوده في كتب الحديث أو أكثرها بحذفها. اهـ. وفي «شرح المشكاة» للقاري: الأصح عدم ثبوت الياء إما تخفيفاً أو بناء على أنه أجوف، ويدل عليه ما في «القاموس»: الأعياص من قريش أولاد أمية بن عبد شمس: العاص، وأبو العاص وأبو العيص. اهـ. فعليه لا يجوز كتابة العاص ولا قراءته بالياء لا وصللاً ولا وقفاً؛ إذ هو معتل العين، خلاف ما يتوهمه بعض الناس من أنه اسم فاعل من عصى، فيجوز إثباتها وحذفها وصللاً ووقفاً بناء على أنه معتل اللام. اهـ. (رضي الله تعالى عنهما قال: أخبر) بالبناء للمفعول (النبي ﷺ) أني أقول: واللّه لأصومن النهار) أي: كل نهار قابل للصوم، ليخرج يوم العيد وأيام التشريق. (ولأقومن الليل) أي: جميعه (ما) مصدرية ظرفية (عشت) أي: مدة عيشتي، أي: حياتي. (فقال رسول الله ﷺ) أي: لي (أنت الذي تقول ذلك) أي: أنت؛ بتقدير همزة الاستفهام التقريرية. والمشار إليه قوله «لأصومن» إلخ. (فقلت له: قد قلته، بأبي أنت وأمي) أي: مفدى بهما (يا رسول الله). قال: فإنك لا تستطيع ذلك) قال الحافظ العسقلاني: يحتمل أن يريد: لا تطيقه في الحالة الراهنة، لما علمه ﷺ من أنه يتكلف ذلك ويدخل به على نفسه المشقة ويفوته به ما هو أهم منه، ويحتمل أنه يريد: لا تطيقه في المستقبل، لما سيأتي أنه بعد أن كبر وعجز قال: يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ، فكره أن يوظف على نفسه شيئاً من العبادة ثم يعجز عنه فيتركه، لما تقرر من ذم ذلك. (فصم وأفطر، ونم وقم) لتقوى بالفطر والنوم على الصوم والقيام، ولذا كان الأفضل صيام داود وقيامه الآتيان. (وصم من الشهر ثلاثة أيام) هذا تفصيل لما أجمله من قوله «فصم وأفطر»، أي: فصيام الثلاث من الشهر كصيامه، (فإن الحسنه بعشر أمثالها) هذا أقل درجات المضاعفة، وتضعيف الحسنات من خصائص هذه الأمة، نبه عليه القرافي، وظاهر الحديث أن ذلك يحصل بصيام أي: ثلاثة كانت من الشهر، وقد اختلفت الأخبار في أفضلها. (وذلك) أي: صيام الثلاث من كل شهر لكون الحسنه بعشر أمثالها (مثل صيام الدهر) في أصل الثواب لا فيه مع المضاعفة المرتبة على صيامه بالفعل، لئلا يلزم مساواة ثواب الأقل من الأعمال للأكثر منها مع التساوي في سائر الأوصاف، وقواعد الشرع تأباه. قال في «فتح الباري»: ومع ذلك فيصدق على فاعل ذلك أنه صام الدهر مجازاً. (قلت: إنني أطيق) عملاً (أفضل من ذلك) أي: أكثر ثواباً من صوم ثلاثة أيام، وهو الزيادة في الصوم المرتب عليها الزيادة في الثواب، لما عندي من القوى. وفي مسلم عنه: «إنني أطيق أكثر من ذلك»، وسيأتي: «إنني أجد قوة». وفي رواية عنه عند البخاري: «إنني لأقوى من ذلك»، وعند مسلم: «إن بي قوة»، وعنده أيضاً: «إنني أجدني أقوى من ذلك». (قال: فصم يوماً وأفطر يومين) قال القلقشندي: وقع في بعض طرق الحديث زيادة قبل هذا وهي: «فصم من كل شهر ثلاثة أيام»، وهي على

شرط مسلم، وفي بعض طرقه عند الشيخين: «أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟ قلت: يا رسول الله. قال: خمساً. قلت: يا رسول الله. قال: سبعاً. قلت: يا رسول الله. قال: تسعاً. قلت: يا رسول الله. قال: أحد عشر. قلت: يا رسول الله. فقال النبي ﷺ: لا صوم فوق صوم داود؛ شطر الدهر، صيام يوم وإفطار يوم». فهذا يدل على أن الزيادة وقعت بالتدريج، فذكر بعض الرواة ما لم يذكره الآخر. (قلت: فإنني أطيق أفضل من ذلك. قال: صم يوماً وأفطر يوماً، فذلك صيام داود ﷺ، وهو أعدل الصيام) لأن النفس تكتسب في يوم الفطر من القوى ما يجبر به ما لحقها من وهن الصوم، فتدوم على العمل، ولفظ «أعدل» لمسلم.

(وفي رواية) للبخاري (وهو أفضل الصيام) أي: صيام التطوع، فهو أفضل من صوم الدهر، كما قاله المتولي وغيره، خلافاً لما أفتى به ابن عبد السلام، والسر في ذلك أن صوم الدهر قد يفوت به حق مفروض فيكون حراماً أو مندوب أكد من الصيام فيكون مكروهاً، وقد لا يفوت به شيء من ذلك فيباح؛ لأنه قد لا يشق بالاعتباد، بخلاف صوم يوم وفطر يوم. قال الشيخ زكريا في «تحفة القاري»: إن قلت إذا صادف فطره يوم الاثنين أو الخميس وكانت عادته صومهما، هل يحصل له فضيلة صومهما؟ قلت: الظاهر حصولها؛ لأن عدوله إلى صوم داود إنما كان لعذر وهو طلب الأفضلية، فهي تجبر ما فات بالإفطار. (قلت: فإنني أطيق أفضل من ذلك. فقال رسول الله ﷺ: لا أفضل من ذلك) هو لعبد الله وغيره على قول المتولي لما تقدم. وعلى قول آخرين: إن سرد الصوم أفضل منه، فهو محمول على أن المراد: لا أفضل منه في حق عبد الله بن عمرو؛ لما علمه ﷺ من حاله وضعفه في ماله. واستدل له بأن النبي ﷺ لم ينه حمزة بن عمرو عن سرد الصوم، ويرشده إلى صوم يوم وفطر يوم، ولو كان أفضل في حق كل الناس لأرشده إليه وبينه له؛ إذ التأخير للبيان عن وقت الحاجة لا يجوز. وقال الحافظ ابن حجر: قوله: لا أفضل من ذلك؛ ليس فيه نفي المساواة صريحاً، لكن قوله في حديث عبد الله بن عمرو عند البخاري: «أحب الصيام إلى الله صيام داود» يقتضي ثبوت الأفضلية المطلقة، ورواه الترمذي عن ابن عمرو بلفظ: «أفضل الصيام صيام داود»، وكذا رواه مسلم. ومقتضاه أن تكون الزيادة على ذلك من الصوم مفضولة. (قال عبد الله) بعد كبره ومشقة ما سأل الأزدية فيه من النبي ﷺ حتى زاده حين كاد أن يعجز عنه، ولم يعجبه أن يتركه لالتزامه، فتمنى الأخذ بالرخصة والأخف، فقال: (و) الله (لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام) بالنصب عطف بيان على الثلاثة، أو بدل، والجر فيه ضعيف، نحو الثلاثة الأثواب. (التي قال رسول الله ﷺ) أي: أشار أولاً بها، وبالافتقار عليها إبقاء على النفس. (أحب إلي من أهلي ومالي) قال في «فتح الباري»: ومع عجزه وتمنيه الأخذ بالرخصة لم يترك العمل بما التزمه، بل صار يتعاطى فيه نوع تخفيف، كما في رواية ابن خزيمة من طريق حصين: «فكان عبد الله حين ضعف وكبر



يصوم تلك الأيام كذلك؛ يصل بعضها إلى بعض، ثم يفطر بعدد تلك الأيام ليقوى بذلك، وكان يقول: لأن أكون قبلت الرخصة أحب إليّ مما عدل به، لكنني فارقتة على أمر أكره أن أخالفه إلى غيره». وقوله: «ولأن أكون» إلخ؛ رواه مسلم.

(وفي رواية) للبخاري (ألم أخبر أنك تصوم النهار) أي: كل يوم قابل للصوم، فأل فيه للاستغراق. (وتقوم الليل) أي: كل الليل على الدوام. (قلت: بلى يا رسول الله) سيأتي في مسلم: «ولم أرد بذلك إلا الخير». (قال) تنبيهاً على طريق الرفق والسداد: (لا تفعل) لما في ذلك من كمال المشقة المفضي لثقل الطاعة على النفس ونفرتها منه، وربما ملتها فانقطعت عنها، بخلاف الرفق فإنه يدوم به الأمر ويحسن به الشأن. (صم وأفطر، ونم وقم، فإن لجسدك عليك حقاً) قال المهلب: حق الجسد أن يترك فيه من القوة ما يستديم به العمل؛ إذ إجهاد النفس في العبادة قاطع لها عن الدوام كما تقدم، ولن يشاد الدين إلا غلبه. (وإن لعينك) هذه رواية الكشميهني بالإنفراد، وعند غيره «لعينك» بالثنائية، (عليك حقاً) وهو النوم قدر ما ينكسر به سورة السهر. (وإن لزوجك عليك حقاً) حق الأهل أن يبقى في نفسه قوة يمكن معها الجماع؛ فإنه حق للمرأة تطالب به عند بعض العلماء، وإذا عجز عن ذلك بالعنة وضربت المدة ولم يأتها جاز لها الفسخ. (وإن لزورك) أي: ضيفك (عليك حقاً) وحقه خدمته وتأنيسه بالأكل معه، والزور الضيف والرجل يأتيه زائراً، والواحد والاثنان والثلاثة المذكر والمؤنث فيه بلفظ واحد؛ لأنه مصدر وضع موضع الأسماء، مثل قوم صوم، ويحتمل أن يكون جمع زائر كركب وراكب. (وإن بحسبك) الباء زائدة والسين ساكنة، أي: كافيك. (أن تصوم في كل شهر ثلاثة أيام) وللكشميهني: «في كل شهر». (فإذاً) بتنوين الذال، وهي التي يجاب بها إن، وكذا لو صريحاً أو تقديراً، وإن هنا مقدرة؛ كأنه قيل: إن صمتها فإذاً. (ذلك صوم الدهر) مثل أصل ثواب صومه كما تقدم، وروي بغير تنوين وهي للمفاجأة. قال الحافظ في «فتح الباري»: وفي توجيهها هنا تكلف. قال الشيخ زكريا: والتقدير: إن صمت ثلاثة أيام من كل شهر فاجأك عشر أمثالها. (فشددت) على نفسي في عدم قبول هذه الرخصة (فشدد) بالبناء للمفعول (علي) في زيادة العمل، ثم بين ذلك بقوله: (قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة) تحتمل الزيادة على صوم الثلاثة في كل شهر. (قال: صم صيام داود) عليه السلام (ولا تزد عليه) لعظم فضله. (قلت: وما كان صيام داود) «ما» خبر كان مقدم عليها؛ لأنه لكونه اسم استفهام له الصدارة. (قال: نصف الدهر) أي: على سبيل التقريب، وإلا فيوما العيد وأيام التشريق زائدة في عدد أيام الفطر على عدد أيام الصوم. (فكان عبد الله يقول بعدما كبر) بكسر الموحدة، أي: في السن، وشق عليه ثقل العمل ولم يتمكن من تركه لما تقدم. (يا) قوم (ليتني) وقيل: إن «يا» للتنبيه. (قبلت رخصة النبي ﷺ) بالتخفيف، بصوم الثلاث.

(وفي رواية) لمسلم (ألم أخبر) بالبناء للمفعول (أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن) أي:

تختم المجتمع منه حينئذ (في كل ليلة؟ فقلت: بلى يا رسول الله) أي: أنا أفعل ذلك الذي أخبرت به، وليس المراد إثبات أنه أخبر بذلك. (ولم أرد بذلك) أي: بصيامي المتتابع وقيامي (إلا الخير) أي: إما ثواب الله تعالى، وإما أداء عبوديته والقيام بما يجب لربوبيته. (قال) وفي نسخة قيل «فصم صوم داود» زيادة: «بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام. قلت: يا رسول الله، إنني أطيق أفضل من ذلك. قال: فإن لزوجك عليك حقاً، ولزورك عليك حقاً، ولجسدك عليك حقاً». قال: (فصم صوم داود، فإنه كان أعبد الناس) أي: غير النبي ﷺ؛ إذ المتكلم لا يدخل في عموم كلامه، ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضلهم بعد النبي ﷺ؛ لأن التفضيل بأعلى المراتب وأعلى المنازل موهبة من الله تعالى يختص برحمته من يشاء. وحذف المصنف ما أورده من الحديث وهو عند مسلم، اكتفاءً بما قدمه. (واقراً القرآن) أي: اختمه متهجداً به (في) ليالي (كل) شهر. قلت: يا نبي الله، إنني أطيق أفضل من ذلك) أي: المذكور من الصوم للثلاثة الأيام والقراءة في الشهر. (قال: فاقرأه في عشرين) ليلة، قال: (قلت: يا نبي الله، إنني أطيق أفضل من ذلك. قال: فاقرأه في عشر) أي: من الليالي. (قال: قلت: يا نبي الله، إنني أطيق أفضل من ذلك) وفي نسخة: «أكثر من ذلك». (قال: فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك) سيأتي في كتاب الفضائل الخلاف في بيان مدة الختم للقرآن واختلاف ذلك بحسب الأحوال، وأن هذا محمول على كل حال من كان له بعض الاشتغال بحيث يمنعه عن الإكثار من التلاوة أو من التأمل في معانيها عند الإكثار منها. (فشددت) بطلب الزيادة (فشدد علي) بها (وقال لي النبي ﷺ) من باب الإخبار بالمغيبات مما يؤول إليه حاله من العجز والضعف. (إنك لا تدري لعلك يطول بك عمرك) فتعجز عن القيام بمشاق العبادات، ولعل معلقة لتدري عن مفعوليه. (قال) ابن عمرو (فصرت إلى الذي قال لي النبي ﷺ) أي: من قوله: «لعلك يطول بك عمرك»؛ فذلك من معجزاته ﷺ. فلما كبرت) بكسر الموحدة (وددت) بكسر الدال المهملة (أنني كنت قبلت رخصة) تخفيف (النبي ﷺ) في كل من الصيام والقيام.

(وفي رواية) أي: لمسلم (وإن لولدك) بفتحيتين مفرداً، وبضم فسكون جمعاً (عليك حقاً) أن تكتسب لهم وتنفق عليهم. (وفي رواية) لهما أنه قال له: (لا صام من صام الأبد) يحتمل أن يكون على وجه الدعاء، وقيل: إنه محمول على حقيقته، أي: بأن صام جميع أيام السنة ولم يفطر أيام العيد والتشريق، وبهذا أجابت عائشة رضي الله عنها، واختاره ابن المنذر وآخرون، لكن تعقب بأنه يدل على أنه ما أجر ولا أثم، وصائم تلك الأيام لا يقال فيه ذلك. والأظهر كما قال بعض شراح مسلم: إنه محمول على من تضرر به. ويؤيده أن النهي لعبد الله بن عمرو وقد عجز في آخر عمره كما تقدم، فنهى ابن عمرو لعلمه ﷺ بحاله في ماله، ولذا أقر حمزة بن عمرو الأسلمي على صيام الدهر، لعلمه بقدرته بلا ضرر. وقيل: إنه إخبار بأنه ما صام، أي: ما وجد من مشقته

ما يجدها غيره . وتعقبه الطيبي بأنه مخالف لسياق الحديث ؛ ألا تراه كيف نهاه أولاً عن صيام الدهر ، ثم حثه على صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، ثم حثه على صيام داود؟ والأولى أن يكون خيراً عما لم يمتثل أمر الشرع . (قاله) أي : هذا اللفظ وكرره (ثلاثاً) تنفيراً لابن عمرو من صوم الدهر لعلمه بمآله . (وفي رواية) لهما أيضاً ، ورواه أحمد أيضاً : (أحب الصيام إلى الله تعالى) أي : أكثر ما يكون محبوباً ، واستعمال أحب بمعنى محبوب قليل ؛ لأن الأكثر في أفعال التفضيل أن يكون من فعل الفاعل . ونسبة المحبة في الصيام والصلاة إلى الله تعالى على معنى إرادة الخير لفاعلهما أو كثرة الثواب فيهما . (صيام داود ، وأحب الصلاة إلى الله تعالى ، صلاة داود) أي : أحب أوقات القيام للصلاة وقت صلاة داود ، لما جاء في الحديث الآخر : « وأحب القيام قيام داود » . (كان ينام نصف الليل) ليستريح البدن من تعب أعمال النهار (ويقوم ثلثه) بضم تين ، وهو الوقت الذي يتجلى فيه الرب سبحانه ويقول : هل من سائل ، هل من مستغفر . (وينام سدسه) بضم تين ، ونومه ليستريح من نصب القيام . وبما ذكر يعلم أن مراد البيضاوي من قوله في سورة ص : وكان - يعني داود - يقوم نصف الليل . اهـ ؛ بيان وقت ابتداء يقظته لا مدتها . (وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً) ليحجر بالغذاء فيه الضعف الحاصل من الصوم قبله ، وإنما كان هذا أحب لأنه أخذ بالرفق على النفوس التي تخشى منها السامة التي هي سبب ترك العبادة ، والله يحب أن يوالي فضله ويديم إحسانه ، ولأن فيه إبقاء لقوى النفس التي تستعين بها على أداء العبادات ومجاهدة الكفار ، ولذا قال : (ولا يفتر إذا لاقى) العدو في الحرب لقوة نفسه بما أبقى فيها . وزاد النسائي : « وإذا وعد لم يخلف »<sup>(١)</sup> ، ولم يرها لحافظ العسقلاني لغيره ، ومناسبتها بالمقام الإشارة إلى أن سبب النهي خشية أن يعجز عن الذي التزمه ، فيكون كمن وعد وأخلف .

(وفي رواية) هي للبخاري في التفسير . (أنكحني أبي امرأة ذات حسب) بفتح المهملتين بعدهما موحدة ، وهو الشرف بالآباء وما يعده الإنسان من مفاخرهم ، وقيل : الحسب الفعل الحسن للرجل والآباء . (وكان يتعاهد كئته) قال القاضي عياض في «المشارك» : بفتح الكاف . (أي امرأة ولده) هذا بيان للمراد بالكثرة في هذا الحديث ، وأما هي لغة فامرأة ابن الرجل ، وامرأة أخيه . (فيسألها عن بعلمها) بفتح الموحدة وسكون المهملة ، زوجها . (فتقول له) شاكية في معرض الثناء والشكر (نعم الرجل) أي : هو ، فالمخصوص بالمدح محذوف لدلالة ما قبله عليه (من) بيانية (رجل ؛ لم يظأ لنا فراشاً) كناية عن المضاجعة والنوم معها على الفراش . (ولم يفتش لنا كنفاً) أي : لم يكشف لنا سترأ ؛ عبرت بذلك عن امتناعه عن الجماع . قال ابن النحوي : وبخط الدمياطي : لم يدخل يده معها كما يدخل الرجل يده مع زوجته في داخل إزارها . قال : وأكثر ما يروى

(١) أخرجه النسائي في سننه برقم (٢٣٩٣) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن النسائي برقم (١٣٧) .

بفتح أوليه؛ من الكنف وهو الجانب، تعني أنه لم يقربها. (مد أتيناها، فلما طال ذلك عليه) أي: على أبيه (ذكر ذلك للنبي ﷺ) يحتمل أن يكون سكوته عن ذلك أول ما ذكرته له لأنه رآها راضية بذلك، فلما كرر عليها السؤال تخوف أن يتعلق بولده فيكون عليها حق تذكره. (قال: ألقني) بفتح القاف، أمر من لقي (به، فلقيته بعد ذلك) الأمر. قال في «فتح الباري»: زاد النسائي وابن خزيمة وغيرهما من طريق أخرى عن مجاهد؛ أي: عن عبد الله بن عمرو: فوقع علي أبي، فقال: زوجتك امرأة فعضلتها وفعلت وفعلت. قال: فلم ألتفت إلى ذلك لما كانت لي من القوة. فذكر ذلك للنبي ﷺ. فقال: ألقني معه. وفي رواية لأحمد من هذا الوجه: ثم انطلق إلى النبي ﷺ فشكاني. وعند البخاري من طريق أبي المليح عن ابن عمرو قال: ذكر للنبي ﷺ صومي، فدخل علي، فألقيت له وسادة. وعند البخاري أيضاً عن ابن عمرو: بلغ النبي ﷺ أنني أسرد الصوم وأصلي الليل، فإما أرسل إلي وإما لقيته. قال الحافظ: ويجمع بينهما بأن يكون توجه بأبيه إلى النبي ﷺ فكلمه من غير أن يستوعب ما يريد في ذلك، ثم أتاه إلى بيته زيادة في التأكيد. (فقال) النبي ﷺ (لي): كيف تصوم؟ قلت: كل يوم. قال: وكيف تختم؟ قلت: كل ليلة، وذكر نحو ما سبق، وكان) عبد الله بعد كبره (يقرأ على بعض أهله السبع) بضم أوليه (الذي يقرؤه بالليل) أي: يريد قراءته به (يعرضه) بكسر الراء (من النهار ليكون) لقرب عهده به (أخف) قراءة (عليه ب) صلاة (الليل) وكان إذا أراد أن يتقوى أفطر أياماً وأحصى، أي: عد ما أفطر وهو خمسة عشر يوماً متوالية (وصام) أياماً (مثلهن) في العدد (كذلك) أي: متوالية (كراهية أن يترك شيئاً فارق عليه) أي: على الالتزام بالقيام به (النبي ﷺ). كل هذه الروايات) في حديث ابن عمرو بن العاص (صحيحة معظمها في الصحيحين، وقليل منها في أحدهما) وتقدمت الإشارة إلى البيان في ذلك.

١٥١ - وعن أبي ربيعي حنظلة بن الربيع الأسيدي الكاتب، أحد كتّاب رسول الله ﷺ قال: لقيني أبو بكر رضي الله عنه، فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قلت: نافق حنظلة. قال: سبحان الله ما تقول؟ قلت: نكون عند رسول الله ﷺ يذكرون بالجنة والنار، كأننا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، نسينا كثيراً. قال أبو بكر رضي الله عنه: فوالله إنا لنلقى مثل هذا. فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ، فقلت: نافق حنظلة يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» قلت: يا رسول الله، نكون عندك تُدكرنا بالنار والجنة كأننا رأي العين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، فنسينا كثيراً. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو تدمون على ما تكونون عليه عندي وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فُرُشكم وفي طُرُقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة» ثلاث مرات<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٧٥٠).

قوله: «ربعي» بكسر الراء و «الأسيدي» بضم الهمزة وفتح السين وبعدها ياء مشددة مكسورة، وقوله: «عافسنا» هو بالعين والسين المهملتين، أي: عالجتنا ولاعبنا، و «الضيعات» المعاش.

(وعن أبي ربيعي) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر المهملة وشد التحتية (حنظلة بن الربيع) وقيل رببعة، والأول أكثر، ابن صيفي بن رباح بن الحارث بن مجاشع بن معاوية بن شريف بن جروة بن أسيد بن عمرو بن تميم التميمي (الأسيدي) بضم الهمزة (الكاتب) قيل له ذلك لأنه (أحد كتّاب رسول الله ﷺ) وذكرهم ابن سيد الناس اليعمري في «سيرته»، فقال: أبو بكر، وعمرو، وعثمان، وعلي، وعامر بن فهيرة، وخالد وأبان ابنا سعيد بن العاص بن أبي أحيحة، وذكر شيخنا أبو محمد الدمياطي أخاهما سعيداً، وعبد الله بن الأرقم الزهري، وحنظلة بن الربيع الأسيدي، وأبي بن كعب وهو أول من كتب له من الأنصار، وثابت بن قيس بن شماس، وزيد بن ثابت، وشرحبيل بن حسنة، ومعاوية بن أبي سفيان، والمغيرة بن شعبة، وعبد الله بن زيد، وجهيم بن الصلت، والزبير بن العوام، وخالد بن الوليد، والعلاء بن الحضرمي، وعمرو بن العاص، وعبد الله بن رواحة، ومحمد بن مسلمة، وعبد الله بن عبد الله بن أبي، ومعيقب بن أبي فاطمة، وعبد الله بن سعد بن سرح العامري وهو أول من كتب له من قريش ثم ارتد فنزلت فيه: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١]. قلت: ثم أسلم يوم الفتح ولم ينقم عليه شيء بعد إسلامه، ومات ساجداً. وذكر في كتابه أيضاً: طلحة، ويزيد بن أبي سفيان، والأرقم بن أبي الأرقم، والزهري، والعلاء بن عقبة، وأبا أيوب الأنصاري، وخالد بن زيد، وبريدة بن الحصيب، والحصين بن نمير، وأبا سلمة المخزومي، وعبد الله بن عبد الأسد، وحويطب بن عبد العزى، وأبا سفيان بن حرب، وحاطب بن عمرو.

وروينا من طريق أبي داود عن ابن عباس قال: السجل كاتب لرسول الله ﷺ، وذكر ابن دحية فيهم رجلاً من بني النجار غير مسمى، قال: كان يكتب الوحي لرسول الله ﷺ ثم تنصر، فلما مات لم تقبله الأرض. انتهى كلام ابن سيد الناس ملخصاً. قال ابن إسحاق: وبعث رسول الله ﷺ بحنظلة إلى أهل الطائف أتريدون الصلح أم لا؟ فلما توجه إليهم قال ﷺ: «ائتموا بهذا وأشباهه»، ثم انتقل إلى قرقيسيا فمات بها. روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثة أحاديث، تفرد بها مسلم عن البخاري، وأخرج له هذا الحديث. (قال: لقيني أبو بكر رضي الله عنه، فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قلت: نافق حنظلة) أي: خاف على نفسه النفاق لما كان يحصل له من الخوف في مجلس النبي ﷺ ويظهر عليه فتح كمال المراقبة والفكر والإقبال على الآخرة، فإذا خرج واشتغل بما سيأتي ذهب عنه ذلك. وأصل النفاق إظهار ما يكتم خلافه من الشر. (قال) على وجه التعجب مما قلت (سبحان الله) أي: تنزيهاً لله (ما تقول) أي:

تأمله وانظر فيه . وما استفهامية مفعول مقدم لتقول . (قلت) أي : في بيان سبب قولي نافق حنظلة : (نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالجنة والنار ، كأننا) نراهما (رأي عين) كذا قال القرطبي أنه قيده بالنصب . وقال القاضي : ضبطناه بالرفع ، أي : كأننا ذوو رأي عين ، أي : بحال من يراهما . قال : ويصح النصب على المصدر . (فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا) سيأتي ضبطه ومعناه ، مارسنا (الأزواج والأولاد والضيعات) جمع ضيعة بالضاد المعجمة ، وهو معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة . (فنسينا كثيراً) أي : إذا خرجنا واشتغلنا بهذه الأمور وذهب منا ذلك الحال الذي كان ونحن عند النبي ﷺ وسماع موعظته ومشاهدته .

(قال أبو بكر رضي الله عنه : فوالله إنا لنلقى مثل هذا) قال القرطبي : في هذا رد على من زعم دوام مثل ذلك الحال ولا يعرجون بسببها على أهل ولا مال . ووجه الرد أن أبا بكر أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ إلى يوم القيامة ، ومع ذلك فلم يدع خروجه عن جبلة البشر ولا ما هو من خاصة الملك من تعاطي دوام الذكر وعدم الفترة . قال : وعلى الجملة فسنة الله في هذا العالم الإنساني جعل تمكينهم في قلوبهم ومشاهدتهم في مكابدتهم . وسر ذلك أن هذا العالم متوسط بين عالمي الملائكة والشياطين ، فممكن الملائكة في الخير بحيث يفعلون ما يؤمرون ويسبحون الليل والنهار لا يفترون ، ويمكن الشياطين في الشر والإغواء بحيث لا يفعلون ما يؤمرون ، وجعل هذا العالم الإنساني متلونا فيمكنه ويلونه ويغنيه ويبقيه ويشهده ويفقده ، وإليه أشار صاحب الشفاعة ﷺ بقوله : « ولكن يا حنظلة ساعة وساعة » ، وقال في حديث أبي ذر : « وعلى العاقل أن يكون له ساعات ؛ ساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يفكر فيها في صنع الله إليه ، وساعة يخلو فيها لحاجته من مطعم ومشرب »<sup>(١)</sup> هكذا الكمال وما عداه ترهات وخيال ، والله أعلم .

(فانطلقت أنا وأبو بكر) سائرين (حتى دخلنا على رسول الله ﷺ ، فقلت : نافق حنظلة يا رسول الله . قال رسول الله ﷺ : وما ذاك) أي : الذي نافق به . (قلت : يا رسول الله ، إنا نكون عندك تُذكرنا بالنار والجنة فكأننا رأي عين) أي : فيحصل لنا من ذلك كمال الخوف والمراقبة والتفكير في المال والإقبال على الآخرة . (فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات ، فنسينا كثيراً) أي : فيذهب عنا غالب تلك الأحوال السنية ، فخشى حنظلة أن يكون اختلاف هذا الحال من النفاق ، فأعلمه النبي ﷺ أنه ليس مكلفاً بالدوام على الحال الذي يكون عليه عنده ، وأن ذلك الاختلاف ليس نفاقاً . (فقال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده ، لو تدومون على ما تكونون عليه عندي) من المراقبة

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٣٦١) وإسناده ضعيف جداً كما قال العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الترغيب والترهيب برقم (١٣٥٢) .

والتفكر في المآل والإقبال على الله تعالى (وفي الذكر) قال القرطبي: هكذا صحت الرواية بالواو العاطفة للظرف الثاني على الظرف الأول، فيفيد أن مصافحة الملائكة المذكورة في قوله (لصافحتكم الملائكة على فُرُشكم وفي طُرُككم) موقوفة على حصول حالتين لنا على حال مشاهدة الجنة والنار، مع ذكر الله تعالى ودوام ذلك، فيعني والله أعلم أن التمكن إنما هو أن يشاهد الأمور كلها بالله، فإذا شاهد الجنة مثلاً لم يحجبه ما شاهد من نعيمها وحسنها عن رؤية الله تعالى، بل لا يتلفت إليها من حيث هي جنة، بل من حيث إنها محل القرب من الله تعالى ومحل رؤيته ومشاهدته، فيكون فرقه في جمعه، وعطاؤه في منعه، ومن كان هكذا ناسب الملائكة في معرفتها، فبادرت إلى إكرامه ومشافهته وإعظامه ومصافحته، والمسؤول من الكريم المتعال أن يمنحنا من صفاء هذه الأحوال. اهـ. (ولكن يا حنظلة ساعة) أي: لأداء العبودية (وساعة) للقيام بما يحتاجه الإنسان. قاله عليه السلام ثلاث مرات) وكرره لتأكيد ودفع ما وقع في نفسه أن ذلك من النفاق.

(رواه مسلم) قال البخاري في كتاب «الإخبار بفوائد الأخبار»: حال العبد هو مقامه في سره وشهوده بقلبه وصفته ومعناه، وما كان كذلك فإنها تكون لازمة له لا ينتقل عنها في حال ولا يزول عنها بمعنى، وأما كونهم عند النبي عليه السلام على ما كانوا عليه فإن تلك مواجيد، والمواجيد تجيء وتذهب؛ لأنها عوارض تثبت في الأسرار من خارج. قال بعض العارفين الكبار: الوجد مقرون بالزوال، والمعرفة ثابتة لا تزول. قال: فالحال الذي يجدونه في أسرارهم عند كونهم عنده عليه السلام خلاف المعهود، ثم يزول عنهم إذا رجعوا من عنده، فكان الذي يجدونه عنده عليه السلام هو سلطان الحق وقوة سر النبي عليه السلام؛ ألا ترى إلى قول أنس رضي الله عنه: ما نفضنا أيدينا من دفن رسول الله عليه السلام حتى أنكرنا قلوبنا. وذلك لأن سلطان النبوة زال عنهم، وهو كان يقهر الأعداء ويجذب الأولياء، فمن قهره للأعداء قصته مع أبي جهل في أمره بالوفاء بثمان الجمال لصاحبها، فوفاه بها في حضرته عليه السلام، والذي يجده أصحاب النبي عليه السلام عنده جذب الحق، وقوة سر النبي عليه السلام وسلطانه كان يصرفهم عن الأشياء ويأخذهم عنها ويجذبهم منها من غير أن يكون ذلك حالة لهم، فإذا خرجوا من عنده رجعوا إلى أحوالهم من النظر إلى الأولاد والشغل بالأموال، فأخبرهم عليه السلام أن الذي يجدونه عنده لو كان حالهم ومقامهم لصافحتهم الملائكة، ولم تصافحهم وهم عنده عليه السلام لأنها لم تكن حالهم، ولكنها كانت حالة سلطان الحق، ولو كان الذي يجدونه حالهم لكانت ثابتة لهم؛ لأنها لو كانت حالهم لكانت موهبة لهم من الله تعالى عز وجل، والكريم لا يعود في هبته ولا يسلب كرامته. اهـ.

(قوله) في الكنية أبي (ربعي؛ بكسر الراء) أي: المهملة، وتقدم ضبط باقي صروفه. (والأسيدي) المذكور في نسب حنظلة ضبطوه بوجهين؛ قال المصنف في «شرح مسلم»: أصحهما وأشهرهما (بضم الهمزة وفتح السين) المهملة (وبعدها ياء) تحتية

(مشددة مكسورة) والثاني كذلك، إلا أنه بإسكان التحتية. ولم يذكر القاضي عياض إلا هذا، وهو منسوب إلى بني أسيد بطن من تميم. وفي كتاب «تقييد المهمل» لأبي علي الجبائي: الأسيدي بضم الهمزة وفتح السين وتخفيف الياء الأولى وقد شدها قوم، يقال ذلك لكل من ينسب إلى أسيد بن عمرو بن تميم، ومنهم حنظلة بن الربيع الأسيدي صاحب رسول الله ﷺ ويعرف بالكاتب. اهـ. (قوله: عافسنا: هو بالعين والسين المهملتين) وقبل السين فاء. قال الهروي وغيره: معناه حاولنا ذلك ومارسنا واشتغلنا به، كذلك في «شرح مسلم»، وقريب منه قوله هنا (عالجنا) أي: الضيعات (ولاعبنا) أي: الأولاد والزوجات؛ ففيه لف ونشر مشوش. وهذا أنسب برواية الخطابي؛ فإنه روى هذا الحرف عانسنا بالنون بدل الفاء، وفسره بلاعبنا. وكأن المصنف إنما فسره بذلك لأنه جاء عن حنظلة في رواية في مسلم، فقال بدل «عافسنا» إلخ: «ضاحكت الصبيان ولاعبت المرأة» فأراد تفسير الروايات بالروايات. ورواه القتيبي: عانسنا بالنون والشين المعجمة، وفسره بعانقنا. والأول المذكور في الأصل قال المصنف: هو المعروف وهو أعم. (والضيعات) بالضاد المعجمة وسكون التحتية أسباب (المعاش) من حرفة ونحوها كما تقدم، سميت بذلك لأنها تحفظ صاحبها من الضياع.

١٥٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما النبي ﷺ يخطب، إذ هو برجل قائم، فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد، ولا يستظل ولا يتكلم، ويصوم، فقال النبي ﷺ: «مُرُوهُ فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم صومه»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

(وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما رسول الله) وفي نسخة «النبي» ﷺ يخطب، إذ) وفي نسخة «إذا» (هو برجل قائم، فسأل عنه) أي: عن اسمه وعن سبب قيامه. (فقالوا: هذا أبو إسرائيل) وهو كنية، واسمه يسير مصغر يسر ضد العسر، وهو أنصاري. (نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد) ضد القيام (ولا يستظل) ضد كونه في الشمس، أي: بارزاً لها، وصرح بهما تأكيداً. (ولا يتكلم) أي: بغير الذكر (ويصوم). فقال النبي ﷺ: «مُرُوهُ فليتكلم» أي: فليس النذر بالسكوت قربة في شريعتنا (وليقعد) أي: في غير الصلاة، وإلا فمن نذر القيام في صلاة النفل لزمه. (وليستظل، وليتم صومه) إذ الصوم قربة، ومن نذر أن يطيع الله فليطعه بخلاف أخواته. (رواه البخاري) قال ابن رجب في شرحه للحديث الخامس من الأربعين للمصنف: من تقرب إلى الله تعالى بعمل لم يجعله الله ورسوله قربة إلى الله فعمله باطل مردود عليه، ثم قال: وليس كل ما كان قربة في عبادة يكون قربة في غيرها مطلقاً؛ فقد رأى النبي ﷺ رجلاً قائماً في الشمس، الحديث. وقد روي أن ذلك كان في يوم الجمعة عند سماع خطبة النبي ﷺ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٧٠٤).



وهو على المنبر، فنذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ما دام يخطب، إعظاماً لسماع خطبته. ولم يجعل النبي ذلك قرينة يوفى بنذره، مع أن القيام عبادة في مواضع آخر كالصلاة والأذان والدعاء بعرفة، والبروز للشمس قرينة للمحرم، فدل على أنه ليس كل ما كان قرينة في عبادة يكون قرينة في غيرها، أي: كما توهمه الناظر، بل إنما يتبع في ذلك الوارد به الشريعة في مواضعها. اهـ.

## ١٥

### باب في المحافظة على الأعمال الصالحة وترك التهاون بها والتساهل فيها

وقد أحسن المصنف في تعقيب هذا الباب لما قبله؛ لأن الحاصل من هذا الباب الترغيب في ملازمة العبادة، والطريق الموصل إلى ذلك الاقتصاد فيها؛ لأن التشديد قد يؤدي إلى ترك العبادة المذموم كما تقدم، وقد سبق المصنف لهذا الترتيب الحافظ البخاري، فعقب باب ما يكره من التشديد في العبادة، الذي عبر عنه المصنف هنا بالاقتصاد فيها، بباب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، الذي عبر عنه المصنف هنا بباب المحافظة على الأعمال، فاستحسنه الحافظ ابن حجر لما ذكرناه آنفاً.

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْحَقُّ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحديد: ١٦].

(قال الله تعالى: ألم يأن) يحزن (للذين آمنوا) أنزلت في شأن الصحابة لما أكثروا المزاح (أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل) بالتشديد والتخفيف (من الحق) القرآن (ولا يكونوا) معطوف على تخشع (كالذين أتوا الكتاب من قبل) هم اليهود والنصارى (فظال عليهم الأمد) الزمن بينهم وبين أنبيائهم (فقت قلوبهم) لم تلن لذكر الله تعالى.

وقال تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد: ٢٧].

(وقال تعالى: وقفينا بعيسى ابن مريم وآتيناه الإنجيل وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية) هي رفض النساء واتخاذ الصوامع. قال الكواشي: ورهبانية ليست معطوفة، إنما هي منصوبة بفعل مضمر يفسره المظهر، تقديره: وابتدعوا رهبانية. قال: وجوز بعضهم عطفها على ما قبلها وجعل ابتدعوها صفة، تقديره: وجعلنا في قلوبهم رأفة ورحمة ورهبانية مبتدعة، تلخيصه وفقناهم للتراحم. اهـ. (ابتدعوها) من قبل أنفسهم (ما كتبناها عليهم) ما أمرناهم بها (إلا) لكن فعلوها (ابتغاء رضوان الله) وابتغاء رضوانه امتثال أمره واجتناب نهيه (فما رعوها حق رعايتها) إذ تركها كثير منهم وكفروا

بدين عيسى ودخلوا في دين ملكهم، وبقي على دين عيسى قليل منهم. قال ﷺ: «من آمن بي وصدقني فقد رعاها حق رعايتها، ومن لم يؤمن فأولئك هم الهالكون». أوردته الكواشي، وقال قبل حكاية هذا القول: والمعنى لم يرع مبتدعو الرهبانية حق رعايتها كما يراعي الناذر نذره، بأن قصرُوا فيما ألزموا به أنفسهم من الطاعات. قال الكواشي: في الآية تنبيه المؤمنين على أن من أوجب على نفسه شيئاً لم يكن واجباً عليه لزمه إتمامه، ولا يتركه فيستحق اسم الفسق. اهـ.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَصَتْ غَزَلَهُمْ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَبَتْ﴾ [النحل: ٩٢].

**(وقال تعالى: ولا تكونوا كالتي نقضت) أفسدت (غزلها) ما غزلته (من بعد قوة)** إحكام له وربط (أنكأناً) حال أو ثاني مفعولي نقض، لتضمينه معنى الجعل، أو مفعول مطلق لنقضت. جمع نكث وهو ما ينكث أي: يحل إحكامه، وهي امرأة حمقاء من مكة اسمها ريطة بنت سعد بن زيد مناة بن تميم، ويقال: هي من قريش وتوفيت بالجعرانة. قاله السهيلي. كانت تغزل في طول يومها ثم تنقضه. قال الخازن: والمعنى أن هذه المرأة لم تكف عن العمل ولا حين عملت كفت عن النقض، فكذلك من نقض عهده لا تركه ولا حين عاهد وفى به.

وقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَقَّ بَأْتِيكَ الْبَقِيَّةِ﴾ [الحجر: ٩٩].

**(وقال تعالى: واعبد ربك حتى يأتيك اليقين)** تقدم الكلام فيها في باب المجاهدة.

وأما الأحاديث: فمنها:

**١٥٣ -** حديث عائشة: «وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه»<sup>(١)</sup>. وقد سبق في الباب قبله.

**(وأما الأحاديث) النبوية (فمنها حديث عائشة: وكان أحب الدين إليه ما داوم صاحبه عليه. وقد سبق) مع شرحه (في الباب قبله) أي: باب الاقتصاد في العبادة.**

**١٥٤ -** وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حزبه من الليل، أو عن شيء منه، فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

**(وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من نام عن حزبه) بكسر المهملة وسكون الزاي، قال القاضي عياض: أصله النوبة من ورد الماء، ثم نقل إلى ما يجعله الإنسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرهما. ورواه ابن ماجه «جزئه» بضم الجيم وبهمزة بدل الموحدة، وعند النسائي «حزبه أو جزئه» بالشك. (من الليل،**

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٣) ومسلم في صحيحه برقم (٧٨٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٤٧) وأبو داود في سننه برقم (١٣١٣).

أو عن شيء منه، فقرأه) قال البيضاوي: يحتمل أن الاقتصار عليها في الذكر لكونها أفضل الأذكار، فباقي الأذكار مثلها، ويحتمل أن يكون لاختصاصها بالثواب المذكور في قوله «كتب له» إلخ، ويحتمل أن يكون على سبيل المثال، فمثله كل ورد من قول أو فعل. اهـ. وإلى الوجه الأخير يومئ كلام القاضي عياض السابق، وعليه جرى العاقولي في «شرح المصابيح»، فقال: أي: لو فاتته ورده فأتى به (ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر) أي: في هذا الوقت الذي من شأن الناس الغفلة فيه عن العبادة. (كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل) أي: أثبت أجره إثباتاً مثل إثباته عند قراءته له من الليل. قال المصنف: في الخبر دلالة على المحافظة على الأوراد. قال القرطبي: وهذه الفضيلة إنما تحصل لمن غلبه نوم أو عذر منعه من القيام به مع أن نيته القيام به، وظاهره أن له أجره مكماً مضاعفاً؛ وذلك لحسن نيته وصدق تلهفه وتأسفه، وهو قول بعض شيوخنا، وقال بعضهم: ويحتمل أن يكون غير مضاعف؛ إذ التي يصلحها ليلاً أكمل وأفضل. والظاهر الأول. اهـ. (رواه مسلم) قال المنذري في «الترغيب»: ورواه أصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة في «صحيحه».

١٥٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله، لا تكن مثل فلان: كان يقوم الليل فترك قيام الليل»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا عبد الله، لا تكن مثل فلان) قال الحافظ العسقلاني: لم أقف على تسميته في شيء من الطرق، وكأن إبهام مثل هذا لقصد الستر عليه. قال: ولا ينبغي أن يبالي في الفحص عن تسمية من وقع في حقه ما يذم به، ويحتمل أنه ﷺ لم يقصد شخصاً معيناً، وإنما أراد تنفير عبد الله من الصنع المذكور. (كان يقوم الليل) وهذه رواية الأكثر بإسقاط من، وهي مرادة، وهي مذكورة عند بعض رواة البخاري وعليها شرح الحافظ. (ثم ترك قيام الليل) قال في «الفتح» نقلاً عن ابن العربي: في الحديث استحباب الدوام على ما اعتاده المرء من خير من غير تفريط، ويستنبط منه كراهة قطع العبادة وإن لم تكن واجبة. (متفق عليه).

١٥٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره، صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الصلاة من الليل) أي: التهجد (من) سببية (وجع أو غيره) كغلبة نوم أو عذر أهم منه (صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة) قال ابن حجر في «شرح المشكاة»: خبراً لفضيلة قيام الليل، لا قضاء له؛ إذ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١١٥٢) ومسلم في صحيحه برقم (١١٥٩) (١٨٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٤٦).

ليست صلاة الليل منه ﷺ في العدد كذلك، والقضاء لا يزيد على عدد الأداء، والدليل على مشروعية قضاء النافلة حديث أبي داود - قال: وسنده حسن، خلافاً لتضعيف الترمذي له -: «من نام عن وتره أو نسيه فليصل إذا ذكره»<sup>(١)</sup>. اهـ. (رواه مسلم) من جملة حديث كما في «المشكاة»، وروى هذه الجملة الترمذي في «الشمائل».

## ١٦

## باب في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

(باب الأمر بالمحافظة على السنة) أي: ما جاء به ﷺ من أقوال وأفعال وأحوال (وآدابها) تقدم معنى الآداب أول الكتاب، والأدب كالسنة في أصل الطلب؛ إلا أنه دونها في التأكيد. ذكره المصنف في «الروضة».

قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

(قال الله تعالى: وما آتاكم) أعطاكم (الرسول) من الفيء وغيره (فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قال السيوطي في «الإكليل»: في الآية وجوب امتثال أوامره ونواهيه ﷺ. قال العلماء: وكل ما ثبت عنه ﷺ يصح أن يقال فيه إنه في القرآن أخذاً من هذه الآية.

وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

(وقال تعالى: وما ينطق) بما يأتيكم به (عن الهوى) هوى نفسه (إن) ما (هو) إلا وحي (يوحي) إليه.

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

(وقال تعالى: قل) أي: للكافرين القائلين: ما نعبد الأصنام إلا حباً لله ليقربونا إليه (إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله) بمعنى أنه يشيكم (ويغفر لكم ذنوبكم) تقدم في باب المجاهدة في حديث «أعني على نفسك بكثرة السجود»<sup>(٢)</sup>، أن محبة الله ملازمة لحب رسوله وبالعكس، وأنهما متوافقتان على اتباع الرسول ﷺ.

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾

[الأحزاب: ٢١].

(وقال تعالى: لقد كان لكم في رسول الله أسوة) بضم الهمزة وكسرهما (حسنة) أي: اقتداء به (لمن) بدل من لكم (كان يرجو الله) يخافه (واليوم الآخر) يوم القيامة، وتقدم وجه لتسميته بالآخر في حديث جبريل في الإسلام والإيمان والإحسان.

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٤٣١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (١٢٦٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٤٨٩) وأبو داود في سننه برقم (١٣٢٠).

وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

(وقال تعالى: فلا وربك) لا زائدة (لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر) اختلط (بينهم) ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً ضيقاً أو شكاً (مما قضيت) به (ويسلموا) ينفادوا لحكمك (تسليماً) من غير معارض. وسيأتي فيها مزيد في باب وجوب الانقياد لحكم الله تعالى.

وقال تعالى: ﴿فَإِن نَّزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]. قال العلماء: معناه «إلى الكتاب والسنة».

(وقال تعالى: فإن تنازعتم) اختلفتم (في شيء فردوه إلى الله والرسول). قال العلماء معناه إلى الكتاب والسنة (لف ونشر مرتب، وكون المراد من قوله: والرسول؛ سنته هو بعد وفاته، أما في حياته فعلى ظاهر الآية كما في «الجلالين» وغيره.

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

(وقال تعالى: من يطع الرسول) فيما أمر به (فقد أطاع الله) لأن الله أمر بطاعته واتباعه.

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

(وقال تعالى: وإنك لتهدي) لتدعو بالوحي إليك (إلى صراط) طريق (مستقيم) دين الإسلام.

وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

(وقال تعالى: فليحذر الذين يخالفون عن أمره) أي: الله، فإن الأمر له في الحقيقة، أو الرسول، فإنه المقصود بالذكر، وعلى الوجه الثاني فيه مناسبة الآية للباب. (أن تصيبهم فتنة) محنة في الدنيا (أو يصيبهم عذاب أليم) في الآخرة.

وقال تعالى: ﴿وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

والآيات في الباب كثيرة.

(وقال تعالى) مخاطباً لأمهات المؤمنين (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله)

القرآن (والحكمة) السنة. (والآيات في الباب) أي: في باب المحافظة على السنة والافتداء به واتباعه (كثيرة).

وأما الأحاديث:

١٥٧ - فالأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «دعوني ما

تركتكم، إنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٢٨٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٣٣٧).

(وأما الأحاديث) النبوية في ذلك (فمن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال) لما خطب وقال: «يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا»، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت، حتى قالها مراراً. فقال رسول الله ﷺ: «لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم»، ثم قال: (دعوني) أي: من كثرة السؤال. ولفظ مسلم «ذروني» (ما تركتكم) ما فيه ظرفية مصدرية، وأثر تركتكم على وذرتكم ماضي يذر؛ لأن العرب لا تستعمله إلا في الشعر. قال سيبويه: اغتناء عنه بترك، وقال غيره: لما كانت الواو ثقيلة وكان في هذا الكلام بمعناه فعل لا واو فيه أنفوه. حكاها القرطبي في تفسير سورة هود من «تفسيره الكبير»، وكذا ودع. وقيل: بل استعمل ودع قليلاً، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ﴾ [الضحى: ٣] على قراءة التخفيف شاذاً، وحديث: «دعوا الحبشة ما ودعوكم»<sup>(١)</sup>، ومعنى قوله «ذروني» إلخ: لا تكثروا الاستفصال عن المواضع التي تفيد بوجه ظاهر وإن صلحت لغيره، كما في «فحجوا»؛ فإنه وإن أمكن أن يراد به التكرار ينبغي أن يكتفى منه بما يصدق عليه اللفظ وهو المرة الواحدة، فإنها مفهومة من اللفظ قطعاً، وما زاد مشكوك فيه، فيعرض عنه ولا يكثر السؤال لثلايق الجواب بما فيه التعب والمشقة، كما وقع لبني إسرائيل، فخاف رسول الله ﷺ على أمته من مثل ذلك، ومن ثم قال: (إنما أهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم) وعند مسلم: «فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم». (واختلافهم) بالرفع؛ لأنه أبلغ في ذم الاختلاف؛ إذ لا يتقيد حينئذ بالأكثر بخلافه لو جر. (على أنبيائهم) استفيد منه تحريم الاختلاف وكثرة المسائل من غير ضرورة؛ لأنه توعد عليه بالهلاك، والوعيد على الشيء دليل تحريمه، بل كونه كبيرة. ووجهه في الاختلاف أنه سبب تفرق القلوب ووهن الدين وذلك حرام، فسببه المؤدي إليه حرام، وفي كثرة السؤال أنه من غير ضرورة مشعر بالتعنت أو مفض إليه وهو حرام أيضاً. (فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه) دائماً على تقدير ما دام منهياً عنه حتماً في الحرام وندباً في المكروه، إذ لا يمثل النهي إلا بترك جميع جزئياته، وإلا صدق عليه أنه عاص أو مخالف، وأيضاً فترك المنهي عنه هو استصحاب حال عدمه والاستمرار على حال عدمه، وليس في ذلك ما لا يستطاع حتى يسقط التكليف به، وكون الداعي للمعصية قد يقوى حتى لا يستطاع الكف عنها نادر لا يعول عليه، وخرج بقوله «ما دام» إلخ، نحو أكل الميتة للمضطر وشرب المسكر لإساعة اللقمة، لعدم النهي عنه حينئذ. (وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) أي: أطقتم؛ لأن فعله هو إخراجه من العدم إلى الوجود، وذلك متوقف على شروط وأسباب، كالقدرة على الفعل ونحوها. وبعضها يستطاع وبعضها لا يستطاع فكان التكليف بما يستطاع منه، لأن

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٣٠٢) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٦١٥).

اللَّهِ تعالى أخبر أنه لا يكلف نفساً إلا وسعها. قال المصنف: وهذا الحديث موافق لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، ولتوقف المأمور به على فعل بخلاف المنهني عنه، فإنه كف محض. قال في ذلك: «فأتوا منه ما استطعتم»، وفي هذا «فاجتنبوه». وهذا من قواعد الإسلام المهمة، ومما أوتي به ﷺ من جوامع الكلم؛ لأنه يدخل فيه ما لا يحصى من الأحكام، وبه أو بالآية الموافقة له يخص عموم قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وحديث أحمد في «مسنده»: عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً من جملة حديث قال فيه: «انظروا الذي أمرتم به فاعملوا به، والذي نهيتهم عنه فانتهاوا عنه»<sup>(١)</sup>، فمن عجز عن ركن أو شرط لنحو وضوء أو صلاة أو قدر على غسل أو مسح بعض أعضاء الوضوء أو التيمم أو على بعض الفاتحة أو إزالة بعض المنكر أتى بالممكن وصحت عبادته. (متفق عليه) ورواه أحمد وقال: «فأتمروا ما استطعتم»، وله طرق عن أبي هريرة، ورواه الترمذي وأبو عوانة وابن حبان. وقد بسط طرفه وتخاريج الحافظ السخاوي في «تخاريج الأربعين» للمصنف.

**١٥٨ - الثاني:** عن أبي نجیح العرياض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله؛ كأنها موعظة مودع فأوصنا. قال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد، وإنه من يعش منكم فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»<sup>(٢)</sup>. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

«النواجذ» بالذال المعجمة الأنياب، وقيل الأضراس.

(وعن أبي نجیح) بفتح النون وكسر الجيم وسكون التحتية بعدها مهملة (العرياض) بكسر المهملة وسكون الراء وبعدها موحد وأخره ضاد معجمة، وأصله الطويل (ابن سارية) بمهملتين بينهما ألف وبعدها تحتية خفيفة، السلمى، من أهل الصفة، وهو أحد البكائين، وكان يقول إنه رابع الإسلام. (رضي الله عنه) في «التهديب» للمصنف: قال محمد بن عوف الحمصي: كل واحد من العرياض بن سارية وعمرو بن عنبسة كان يقول: أنا رابع الإسلام، أي: رابع من أسلم، ولا يدري أيهما أسلم قبل صاحبه. اهـ. نزل الشام وسكن حمص، ومات في فتنة ابن الزبير رضي الله عنهما. ويقال: سنة خمس وسبعين. قال ابن حزم في آخر سيرته: روي له عن النبي ﷺ أحد وثلاثون

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٥/٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٦٠٧) والترمذي في سننه (١١٢/٢) وابن ماجه في سننه برقم

(٤٣، ٤٤) والدارمي في سننه (٤٤/١) وأحمد في المسند (١٢٦/٤) وابن حبان في صحيحه

(٤/١) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (٢٤٥٥).

حديثاً، روى له أصحاب السنن الأربع. (قال: وعظنا رسول الله ﷺ) أي: بعد صلاة الصبح، كما جاء في رواية أخرى (موعظة) من الوعظ وهو النصيح والتذكير بالعواقب، وتووينها للتعظيم، أي: موعظة جليلة، وجاء في رواية: موعظة (بليغة وجلت) بكسر الجيم، أي: خافت (منها) أي: من أجلها. ويصح أن تكون لابتداء الغاية. (القلوب) وكأن المقام للتخويف فأتى بذلك لمناسبته. (وذرفت) بفتح المعجمة والراء من باب ضرب؛ سالت (منها العيون) أي: دموعها، وآخر هذا عما قبله لأن إنما ينشأ عنه غالباً. (فقلنا: يا رسول الله؛ كأنها موعظة مودع) كأن وجه فهمهم لذلك مزيد مبالغته ﷺ في تخويفهم وتحذيرهم على ما كانوا يألفون منه قبل، فظنوا أن ذلك لقرب موته ومفارقتة له؛ إذ المودع يستقصي ما لا يستقصي غيره في القول والفعل، ففيه جواز تحكيم القرائن والاعتماد عليها في بعض الأحيان؛ لأنهم فهموا توديعه بقربته إبلاغه في الموعظة أكثر من العادة. (فأوصنا) أي: وصية جامعة كافية.

(قال: أوصيكم بتقوى الله) جمع في هذا كل ما يحتاج إليه من أمور الآخرة، لما مرّ أن التقوى امتثال الأوامر واجتناب النواهي وتكاليف الشرع لا تخرج عن ذلك. (والسمع والطاعة) جمع بينهما تأكيداً للاعتناء بهذا المقام، ومن ثم خصّه بالذكر عطفاً له على ما يشمله وغيره وهو التقوى، فهو من عطف الخاص على العام لمزيد الاهتمام، ويحتمل أنه من عطف المغاير من حيث إن أظهر مقاصد التقوى انتظام الأمور الأخروية، والإمامة أظهر مقاصدها انتظام الأمور الدنيوية، ومن ثم قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «إن الناس لا يصلحهم إلا إمام عادل أو فاجر». (وإن تأمر عليكم عبد) هو من باب ضرب المثل بغير الواقع على سبيل الفرض والتقدير، وإلا فهو لا تصح ولايته، أو من باب الإخبار بالمغيبات، أي: أن نظام الشريعة يختل حتى توضع الولاية في غير أهلها، والأمر بالطاعة يثار لأخف الضررين.

(وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً) فيه من معجزاته ﷺ الإخبار بما يقع بعده من كثرة الاختلاف وغلبة المنكر، وقد كان ﷺ عالماً به جملة وتفصيلاً؛ لما صح أنه كشف له عما يكون إلى أن يدخل أهل الجنة والنار منازلهم، ولم يكن يبينه لكل أحد، وإنما كان يحذر منه على العموم، وكان يلقي بعض التفاصيل إلى الخصوص كحذيفة وأبي هريرة. (فعلیکم) الزموا حينئذ التمسك (بستتي) أي: طريقتي وسيرتي القويمة التي أنا عليها مما فصلته لكم من الأحكام الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة وغيرها، وتخصيص الأصوليين لها بالمطلوب طلباً غير جازم اصطلاح طارئ قصدوا به التمييز بينها وبين الفرض. (وسنة) أي: طريقة (الخلفاء الراشدين المهديين) وهم: أبو بكر فعمرو فعثمان فعلي فالحسن رضي الله عنهم وعن بقية الصحابة أجمعين؛ فإنما عرف عن هؤلاء أو عن بعضهم أولى بالاتباع من بقية الصحابة إذا وقع بينهم الخلاف فيه. ومحل تقليد الصحابة بالنسبة للمقلد الصرف في تلك الأزمنة القريبة من زمنهم، أما في زمننا



فقال بعض أئمتنا: لا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة: الشافعي ومالك وأبي حنيفة وأحمد؛ ولأن هؤلاء عرفت مذاهبهم واستقرت أحكامهم وخدمها تابعوهم وحرروها فرعاً فرعاً وحكماً حكماً، فقل أن يوجد فرع إلا وهو منصوص لهم إجمالاً أو تفصيلاً، بخلاف غيرهم فإن مذاهبهم لم تحرر وتدون، كذلك فلا يعرف لها قواعد يتخرج عليها أحكامها، فلم يجز تقليدهم فيما حفظ عنهم منها؛ لأنه قد يكون مشروطاً بشروط أخرى وكلوها إلى فهمها من قواعدهم، فقلت الثقة بخلو ما حفظ عنهم من قيد أو شرط، فلم يجز التقليد حينئذ. (عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ) سيأتي معناها، والمعنى: عضوا عليها بجميع الفم احترازاً من النهش وهو الأخذ بأطراف الأسنان، فهو إما مجاز بليغ فيه تشبيه المعقول بالمحسوس، أو كناية عن شدة التمسك بالسنة والجد في لزومها، كفعل من أمسك بنواجذه شيئاً وعض عليه لئلا ينزع منه؛ لأن النواجذ محدودة، فإذا عضت على شيء نشبت فيه فلا يتخلص، وقيل: معناه الأمر بالصبر على ما يصيبه من العض في ذات الله كما يفعله المتألم مما أصابه من الألم.

(وإياكم ومحدثات الأمور) كلاهما منصوب بفعل مضمر، أي: باعدوا أنفسكم واحذروا الأخذ بالأمور المحدثه في الدين واتباع غير سنن الخلفاء الراشدين. (فإن) ذلك بدعة، وإن (كل بدعة) وهي لغة: المخترع على غير مثال سابق. وشرعاً: ما أحدث على خلاف أمر الشارع ودليله الخاص أو العام. (ضلالة) لأن الحق فيما جاء به الشرع، فما لا يرجع إليه يكون ضلالة؛ إذ ليس بعد الحق إلا الضلال، والمراد بالضلالة هنا ما ليس له أصل في الشرع، وإنما حمل عليه مجرد الشهوة أو الإرادة، بخلاف محدث له أصل في الشرع إما بحمل النظر على النظر أو بغير ذلك، فإنه حسن؛ إذ هو سنة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين، فمنشأ الذم في البدعة ليس مجرد لفظ محدث أو بدعة، بل ما اقترن به من مخالفته للسنة ورعايته للضلالة، ولذا انقسمت البدعة إلى الأحكام الخمسة؛ لأنها إذا عرضت على القواعد الشرعية لم تخل عن واحد منها؛ فمن البدع الواجبة على الكفاية تعلم العلوم المتوقف عليها فهم الكتاب والسنة، أو التي فيها حفظ الشريعة، لأن حفظها واجب على الكفاية فما زاد على التعيين، ولا يتأتى حفظها إلا بذلك فوجب. ومن البدع المحرمة مذاهب سائر أهل البدع المخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة. ومن المندوبة كل إحسان لم يعهد في الصدر الأول؛ كإحداث نحو الربط والمدارس، والكلام في دقائق التصوف. ومن المكروهة زخرفة المساجد وتزييق المصاحف. ومن المباحة التوسع في لذيذ المآكل والمشارب<sup>(١)</sup>، فعلم أن قوله «وكل بدعة ضلالة» عام أريد به خاص؛ إذ سنة الخلفاء الراشدين منها، مع أننا أمرنا باتباعها لرجوعها إلى أصل شرعي، وكذا سنتهم عام أريد

(١) وهذا تقسيم مردود، فكل بدعة ضلالة كما قال الصادق المصدوق عليه السلام، وكما هو مذهب أهل السنة والجماعة.

به خاص؛ إذ لو فرض خليفة راشد سن سنة لا يعضدها دليل شرعي امتنع اتباعها، ولا ينافي ذلك رشده؛ لأنه قد يخطئ المصيب ويزيغ المستقيم يوماً ما.

(رواه) أحمد والدارمي في «مسنديهما»، ورواه عن أحمد (أبو داود) في سننه، (و) كذا (الترمذي وقال: حديث صحيح) وفي «الأربعين» للمصنف، وقال: حديث حسن. في نسخة من كل من «الرياض» و «الأربعين»: وقال: صحيح حسن. وبالنسخة الثانية يعلم أن المصنف اقتصر على أحد الوصفين في كل من الكتابين. ويحتمل أن النسخ عنده مختلفة في ذلك، فنقل عن كل من النسخ في كتاب، والله أعلم بالصواب. ورواه ابن ماجه وأبو نعيم وقال: حديث جيد من صحيح حديث الشاميين، وأخرجه الحاكم بنحوه في «مستدركه»، وكذا أخرجه الطبراني في «الكبير»، والبغوي في «معجم الصحابة»، وله طرق كثيرة واختلاف في ألفاظه ورواياته، وقد بسطها السخاوي في «تخريج الأربعين التي جمعها المصنف»، ثم قال: وبالجملة فقد قال الترمذي: إنه حسن صحيح، وقال الحاكم: إنه صحيح على شرط الشيخين، وصححه ابن حبان، بل وعزى شيخنا - يعني الحافظ ابن حجر - تصحيحه لابن خزيمة اهـ.

(النواجذ؛ بالذال المعجمة الأنباب) كذا اقتصر عليه القاضي عياض في «المشارك». (وقيل: الأضراس) ومن هذا قوله في الحديث: «حتى بدت نواجذه»<sup>(١)</sup>. قال القاضي عياض في «المشارك»: وهي الأضراس، وقيل الضاحك. والنواجذ أيضاً أواخر الأسنان وهي أضراس العقل. اهـ. أي: الذي يدل نباتها على الحلم، وهي من فوق وأسفل من كل من الجانبين؛ فلإنسان أربع، وأشار في «النهاية» إلى أنه المشهور، واقتصر عليه السيوطي فقال في «مختصر النهاية»: النواجذ أواخر الأضراس، واحده ناجذ. اهـ. وبهذا المعنى فسّر جمع النواجذ هنا.

١٥٩ - الثالث: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي» قيل: ومن يأبي يا رسول الله؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبي»<sup>(٢)</sup>. رواه البخاري.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: كل أمتي) أي: أمة الدعوة (يدخلون الجنة إلا من أبي) بفتح الموحدة، أي: امتنع. قال العلقمي: قال الحافظ: ظاهره أن العموم مستمر؛ لأن كلاً منهم لا يمتنع من دخول الجنة، فلذلك (قيل: ومن يأبي) أي: يمتنع من دخولها. (فقال) ﷺ: (من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبي) قال: فبين به أن إسناد الامتناع إليهم عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سببه وهو عصيان الرسول ﷺ. والموصوف بالإباء وهو الامتناع إن كان عن أصل الدخول في

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥٢٠) ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٩٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٢٨٠).

الإسلام فكافر لا يدخل الجنة البتة، وإن كان بعد الدخول فيه فالمراد منعه عن الدخول فيها مع الفائزين. اهـ. وقال العاقولي: لما كان المرتكب للمعصية كالراذٍ لما دلّ على تحريمها من الكتاب والسنة أطلق عليه لفظ الإباء، وأريد به استحقاقه النار وضعاً للسبب موضع المسبب. قال الجوهرى: الإباء بالكسر، أي: والهمزة الممدودة، ويقال: أباة. (رواه البخاري).

١٦٠ - الرابع: عن أبي مسلم وقيل أبي إياس، سلمة بن عمرو بن الأكوع رضي الله عنه، أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله، قال: «كل بيمينك». قال: لا أستطيع. قال: «لا استطعت»، ما منعه إلا الكبر، فما رفعها إلى فيه<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي مسلم) بصيغة اسم الفاعل من الإسلام (وقيل) يكنى بـ (أبي إياس) ففيه حذف الجار وإبقاء عمله، ومثله سماعي، وهو بكسر الهمزة بعدها تحتية، ويقال: أبو عامر (سلمة) بفتح أوليه (ابن عمرو بن الأكوع) واسمه سنان بن عبد الله بن قشير بن خزيمة بن مالك بن سلامان بن أسلم الأسلمي (رضي الله عنه) شهد بيعة الرضوان بالحديبية، وبايع رسول الله ﷺ يومئذ ثلاث مرات في أول الناس وأوسطهم وآخرهم، وكان شجاعاً رامياً محسناً خيراً فاضلاً، غزا مع النبي ﷺ سبع غزوات، روي له عن رسول الله ﷺ سبعة وسبعون حديثاً؛ اتفقا على ستة عشر، وانفرد البخاري بخمسة، ومسلم بتسعة، وكان يسكن المدينة، ثم بعد قتل عثمان خرج إلى الربذة فسكن بها، ثم عاد قبل وفاته إلى المدينة وتوفي بها سنة أربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة. (أن رجلاً) قال المصنف في «المبهمات»: قال الخطيب: هو بسر ابن راعي العير بفتح المهملة وسكون التحتية، الأشجعي، ونقله كذلك في «شرح مسلم»، وقال: ذكره أبو نعيم وابن منده وابن ماكولا وآخرون، وهو صحابي مشهور، عدّه هؤلاء وغيرهم في الصحابة. (أكل عند رسول الله ﷺ بشماله) تكبراً (فقال: كل بيمينك) أمر ندب على المعتمد، والدعاء الآتي عليه لقصده مخالفة السنة النبوية. (قال: لا أستطيع. قال) ﷺ (لا استطعت) دعاء عليه لمخالفته الحكم الشرعي بلا عذر، كما قال الراوي مبيناً لذلك مدرجاً له بآخر الحديث (ما منعه) من متابعة السنة (إلا الكبر) ولا يدل مجرد الكبر والمخالفة على نفاقه كما قال المصنف، بل هو معصية إن كان الأمر في قوله: «كل بيمينك» أمر إيجاب، وأخذ القاضي عياض من ذلك نفاقه رده المصنف بما ذكر، ومحل النهي عن الأكل بالشمال حيث لا عذر يمنع من الأكل باليمين من مرض أو قطع، وإلا فلا كراهة حينئذ. (فما رفعها إلى فيه) إجابة لدعوته ﷺ لاستحقاقه لها بقصده السابق. (رواه مسلم) وأخرجه أحمد وابن حبان، ورواه الحافظ ابن حجر في «أمالي الأذكار» من طريق الدارمي، وقال: إن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً، وفي آخره: فما وصلت يمينه إلى فيه بعد.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٠٢١).

١٦١ - الخامس: عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: كان رسول الله ﷺ يسوّي صفوفنا حتى كأنما يسوّي بها القِداح، حتى رأى أنا قد عقلنا عنه، ثم خرج يوماً فقام حتى كاد يكبر، فرأى رجلاً بادياً صدره، فقال: «عباد الله لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم».

(وعن أبي عبد الله النعمان) بضم النون وسكون العين (ابن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وسكون التحتية، ابن سعد بن ثعلبة بن جلاس بضم الجيم وتخفيف اللام، كذا قيده عبد الغني المقدسي وغيره، وقال ابن ماكولا: هو خلاص بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام، ابن بدر بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الأنصاري، هو وأبوه صحابيَان (رضي الله عنهما) شهد أبوه العقبة الثانية وبدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وهو أول أنصاري بايع أبا بكر رضي الله عنه، واستشهد مع خالد بن الوليد بعين التمر سنة اثنتي عشرة من الهجرة بعد انصرافه من اليمامة. وأما النعمان فولد على رأس أربعة أشهر من الهجرة، وهو أول مولود من الأنصار بعد الهجرة. روي له عن رسول الله ﷺ مائة وأربعة عشر حديثاً؛ اتفقا على خمسة منها، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بأربعة. قتل النعمان بالشام بقرية من قرى حمص في ذي الحجة سنة أربع وستين. وقال ابن أبي خيثمة: سنة ستين، كما نقل من «التهذيب» للمصنف ملخصاً. سكن النعمان الشام ثم ولي إمرة الكوفة. (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لتسوّن صفوفكم) بضم الفوقية وفتح المهملة وضم الواو وتشديد النون، قال البيضاوي: هذه اللام هي التي يتلقى بها القسم، والقسم هنا مقدر، ولذا أكد بالنون المشددة. وتسوية الصفوف اعتدال القائمين بها على سمت واحد. (أو) عاطفة بفتح فسكون، أي: ليكون منكم التسوية أو (ليخالفن الله بين وجوهكم) أي: إن لم تسووا. واختلف في هذا الوعيد؛ فقليل: هو على حقيقته، والمراد تشويه الوجه بتحويل خلقه عن موضعه بجعله موضع القفا، أو تغيير صورة الإنسان وتحويلها إلى صورة أخرى، أو نحو ذلك. ويؤيد حمله عليها حديث أبي أمامة: «لتسوّن الصفوف أو لتطمسن الوجوه»<sup>(٢)</sup>. رواه أحمد، وفي إسناده ضعف. ولذا قال ابن الجوزي: إنه مثل الوعيد في قوله: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ نَطْمَسَ وَجُوهًا فَزُدَّهَا عَلَيَّ أَدْبَارَهَا﴾ [النساء: ٤٧]، وقيل: إنه محمول على المجاز. قال المصنف: معناه يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب؛ كما تقول: تغير وجه فلان، أي: ظهر لي من وجهه كراهية. لأن مخالفتهم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧١٧) ومسلم في صحيحه برقم (٤٣٦).

(٢) إسناده ضعيف كما قال العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع برقم (٤٦٥٣).

في الصفوف مخالفة في الظواهر، واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن. ويؤيده رواية أبي داود في حديث النعمان هذا: «أو ليخالفن الله بين قلوبكم». والحاصل أن الوجه إن حمل على العضو المخصوص فالمخالفة إما بحسب الصورة الإنسانية أو جعل القدام وراء، وإن حمل على ذات الشخص فالمخالفة بحسب المقاصد. أشار إلى ذلك الكرمانى. قال الحافظ: ويحتمل أن يراد بالمخالفة في الجزاء، فيجازى المسوي بخير ومن لا يسوي بشر. (متفق عليه. وفي رواية لمسلم) عن النعمان (كان رسول الله ﷺ يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القِداح) قال المصنف: بكسر القاف هو خشب السهام، واحدها قدح بكسر القاف، معناه يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها. (حتى إذا رأى أنا قد عقلنا) بفتح المهملة والقاف، أي: فهمنا (عنه، ثم خرج يوماً) للصلاة بالقوم (فقام حتى كاد يكبر) تكبير التحريم (فرأى) عطف على خرج، أي: أبصر (رجلاً) حال كونه (بادياً صدره) أي: ظاهراً خارجاً عن سمته (فقال: عباد الله لتسؤن صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم) قال المصنف: فيه الحث على تسويتها، وفيه جواز الكلام بين الإقامة والدخول في الصلاة، وهذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء، ومنعه بعض العلماء. والصواب الجواز، وسواء كان لمصلحة الصلاة أو لغيرها، أو لا لمصلحة.

١٦٢ - السادس: عن أبي موسى رضي الله عنه قال: احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل، فلما حُذث رسول الله ﷺ بشأنهم قال: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نتم فأطفئوها عنكم»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل) أي: فيه. في «مغني اللبيب»: في معاني من أنها تكون مرادفة «في» نحو قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]. اهـ. قال المرادي في «الجنى الداني»: وهو منقول عن الكوفيين، ومن حججهم قول الشاعر:

عسى سائل ذو حاجة إن منعته من اليوم مسؤولاً إن أيسر في غد

قال: ويحتمل أن تكون مَنْ فيه تبيضية على حذف مضاف، أي: بعض مسؤولات اليوم. اهـ. (فلما حُذث) بالبناء للمفعول، أي: أخبر (رسول الله ﷺ بشأنهم) قال: إن هذه النار عدو لكم، فإذا نتم) قال في «المصباح»: نام ينام من باب تعب، نوماً ومناماً فهو نائم، والجمع نوم على الأصل، ونيم على لفظ الواحد، ونيام أيضاً، ويتعدى بالهمزة والتضعيف. اهـ. والنوم زوال الشعور من القلب لاسترخاء أعصاب الدماغ بسبب رطوبات الأبخرة الصاعدة إليه من المعدة، والنعاس مقدمته. (فأطفئوها)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٢٩٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٠١٦).

بقطع الهمزة (عنكم) قال القرطبي: الأمر في الحديث للإرشاد. قال: وقد يكون للندب. وجزم به المصنف بأنه للإرشاد لكونه لمصلحة دنيوية. وتعقب بأنه قد يفضي إلى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها، والمال المحرم تبذيره. وقال الطبري: إذا بات الواحد في بيت ليس فيه غيره وفيه نار فعليه أن يطفئها قبل نومه أو يفعل بها ما يأمن معه الاحتراق، وإن كان في البيت جماعة فإنه يتعين على بعضهم وأخصهم بذلك آخرهم نوماً، فمتى فرط في ذلك كان مخالفاً للسنة. قال المصنف: والحديث عام يدخل فيه نار السراج وغيره. أما القناديل المسرجة وغيرها إذا أمن الضرر كما هو الغالب فالظاهر أن لا بأس به. اهـ ملخصاً من «فتح الباري». (متفق عليه) ورواه ابن ماجه.

**١٦٣ - السابع:** عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مَثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضاً؛ فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ. وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبٌ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَنَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرَبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَهَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمِثْلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْساً وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

«فقه» بضم القاف على المشهور، وقيل: بكسرهما، أي: صار فقيهاً.

(وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مَثْلَ بَكْسَرٍ فَسْكَوْنٍ، وَيُقَالُ: مِثْلُ بَفْتَحْتَيْنِ، وَهُوَ فِي اللَّغَةِ النَّظِيرُ، ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ صِفَةٍ أَوْ حَالٍ فِيهَا غَرَابَةٌ، وَهِيَ الْمُرَادَةُ هُنَا، أَيْ: إِنْ صِفَةٌ (مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ) قَالَ ابْنُ مَلِكٍ: ذَكَرَ فِي «الْعَوَارِفِ»: الْهُدَى وَجَدَانَ الْقَلْبِ مُوَهَبَةَ الْعِلْمِ مِنَ اللَّهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُمَا شَيْئاً وَاحِداً. (كَمِثْلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضاً) قِيلَ: فِيهِ تَشْبِيهُ مُتَعَدِّدٌ؛ فَشَبَّهَ الْعِلْمَ بِالْغَيْثِ لِأَنَّهُ يَحْيِي الْقَلْبَ الْمَيِّتَ إِحْيَاءَ الْمَطَرِ الْبَلَدَ الْيَابِسَ، وَفِي التَّعْبِيرِ بِالْغَيْثِ دُونَ الْمَطَرِ لِطَيْفَةٍ؛ إِذِ الْغَيْثُ مَطَرٌ مَحْتَاجٌ إِلَيْهِ يَغِيثُ النَّاسَ عِنْدَ قَلَّةِ الْمِيَاهِ، وَقَدْ كَانَ النَّاسُ مَتَحِيرِينَ قَبْلَ بَعَثْتِهِ ﷺ حَتَّى أَغَاثَهُمُ اللَّهُ بِوَابِلِ عُلُومِهِ. وَشَبَّهَ مَنْ يَنْتَفِعُ بِهِ بِالْأَرْضِ الطَّيِّبَةِ، وَشَبَّهَ مَنْ يَحْمَلُهُ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ بِالْأَرْضِ الصَّلْبَةِ الْمَاسِكَةِ لِلْمَاءِ، فَيَنْتَفِعُ بِهِ النَّاسُ، وَشَبَّهَ مَنْ يَحْمَلُهُ وَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ بِالْقَيْعَانِ. وَقَالَ ابْنُ مَلِكٍ: الْأَوْلَى أَنَّهُ تَشْبِيهُ مُرَكَّبٌ لِتَوَقُّفِ أَوْلَاهُ عَلَى آخِرِهِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ وَصَفَ الْغَيْثَ بِقَوْلِهِ «أَصَابَ أَرْضاً»، فَعَلِمَ أَنَّهُ تَشْبِيهُ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَشْبِيهُ الْوَحْيِ النَّازِلِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ مِنْ ظَهَرِ نَفْعِهِ، وَإِلَى مَنْ لَمْ يَظْهَرِ بِالْغَيْثِ النَّازِلِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ظَهَرَ نَفْعُهُ فِيهَا أَوْ لَمْ يَظْهَرِ. (فَكَانَتْ مِنْهَا) حَالٌ (طَائِفَةٌ) أَيْ: قِطْعَةٌ (طَيِّبَةٌ قَبِلَتْ الْمَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّاءَ) مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ، وَهُوَ الْمَرْعَى (وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ) قَالَ الْمَصْنَفُ: الْعُشْبُ وَالْخَلْيُ وَالْكَالَاءُ وَالْحَشِيشُ كُلُّهَا اسْمٌ لِلنَّبَاتِ، لَكِنِ الْحَشِيشُ مُخْتَصٌّ بِالْيَابِسِ، وَالْعُشْبُ وَالْخَلْيُ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٩) ومسلم في صحيحه برقم (٢٢٨٢).

بالقصر مختصان بالرطب، والكلاً بالهمز يقع على اليابس والرطب. قال ابن ملك: فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام للاهتمام بشأنه. وقيل: الكلاً مختص أيضاً بالرطب إلا أنه ما يتأخر نباته ويقل، والعشب ما يتقدم نباته ويكثر، ولهذا وصف العشب بالكثير. اهـ. وقال الخطابي وابن فارس: الخلى يقع على اليابس، وهذا شاذ ضعيف. وفي «شرح المشارق» للكاظمي بعد أن ذكر أنهما بمعنى: وقيل الكلاً اليابس، والعشب الذي ابتدأت فيه اليبوسة، وقيل العشب الرطب، وقيل الكلاً النبات والعشب الرطب، وعطف الأخص على الأعم جائز إذا كان بحيث يهتم بإفراده.

**(وكانت)** وفي نسخة «وكان» **(منها أجادب)** بالجيم والبدال المهملة، جمع أجذب وهي الأرض التي لا تنبت. كذا قال ابن ملك، وكأنه باعتبار القياس، وإلا فقد نقل المصنف عن ابن بطال وصاحب «المطالع» وآخرين أنه جمع جذب بفتح الدال المهملة على غير قياس، كما قالوا في حُسْن جمعه محاسن، والقياس أن محاسن جمع محسن. قال المصنف: قال القاضي عياض: لم يرد هذا الحرف في مسلم ولا في غيره إلا بالبدال المهملة من الجذب ضد الخصب، وعليه شرح الشارحون. وكأنه قصد الرد على الخطابي حيث ذكر في اللفظ وجوهاً وجعلها روايات مقبولة، وهي: أخاذات بالخاء والذال المعجمتين جمع أخاذة، وهي الغدران، وأحادب بالحاء والبدال المهملتين، قال: وليس بشيء، وروي أجارد بالجيم والراء والبدال، قال: وهو صحيح المعنى إن ساعدته الرواية، ومعناه متجردة من النبات، جمع أجرد. **(أمسكت الماء فنفع الله بها الناس)**، فشربوا منها وسقوا وزرعوا، وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان) جمع قاع وهي الأرض المستوية، وقيل الملساء، وقيل التي لا نبات فيها. قال المصنف: وهذا هو المراد في الحديث. **(لا تُمسك ماءً)** ولما كان بعض القيعان قد ينبت كلاً نفاه بقوله **(ولا تُنبت كلاً)**، فذلك إشارة إلى ما ذكر من الأنواع الثلاثة، وشروع في بيان موارد المثل الثلاثة؛ فمثل الطائفة الأولى القابلة للماء المنبتة للكلاً.

**(مَثَلُ مَنْ فَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَفَعَهُ اللَّهُ مَا بَعَثَنِي بِهِ، فَعَلِمَ) بِكَسْرِ اللَّامِ (وَعَلَّمَ)** بتشديد اللام **(ومثل من لم يرفع بذلك رأساً)** هذا مثل الطائفة الثانية التي أمسكت الماء ولم تنبت به شيئاً، فنفع الله الناس بها ولم تنتفع هي به، وهذا كعالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره، وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به. **(و) مثل من (لم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)** هذا مثل الطائفة الثالثة التي لا تمسك الماء ولا تنبت الكلاً، ومثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم. ولا يخفى أن عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره.

**(متفق عليه)** لكن السياق لمسلم. **(فقه؛ بضم القاف على المشهور)** في الرواية، قاله «صاحب العين» والهروي وغيرهما. **(وقيل بكسرهما)** قاله ابن دريد **(أي صار فقيهاً)** عالماً بالأحكام الشرعية، أما الفقه بالمعنى اللغوي فهو فقه بكسر القاف لا غير، والضم

والكسر روايتان، والمشهور الضم. قاله المصنف. وقد تقدم في باب التقوى ذكر هذين الوجهين، كما في الفقه بمعنى علم أحكام الشرع وكان الأخصر الاكتفاء بذلك.

**١٦٤ - الثامن:** عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً، فجعل الجنادب والفراش يقعن فيها وهو يذبهن عنها، وأنا آخذ بحجزكم عن النار، وأنتم تُفَلْتون من يدي»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

«الجنادب» نحو الجراد، و«الفراش» هذا هو المعروف الذي يقع في النار، و«الحجز» جمع حجرة، وهي: معقد الإزار والسراويل.

وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد ناراً، فجعل الجنادب» قال المصنف: وفي رواية «الدواب» (والفراش يقعن فيها) لعدم إدراكهن بما يضرهن (وهو) أي: الرجل (يذبهن) بالمعجمة وتشديد الموحدة، أي يمنعهن رحمة بهن (عنها) لما يعلمه من أن حتفهم بها. (وأنا آخذ) روي بوجهين أحدهما: اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال، والثاني: فعل مضارع. ذكرهما المصنف وقال: هما صحيحان والأول أشهر. (بحجزكم) جمع حجرة بضم المهملة وبعدها جيم ثم زاي، وهي معقد الإزار والسراويل. (عن النار، وأنتم تُفَلْتون) روي بوجهين؛ فتح أوله وتشديد اللام، وبضم الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام المخففة، وكلاهما صحيح. يقال: أفلت مني وتفلت إذا نازعك الغلبة والهرب، ثم غلب وهرب. ومقصود الحديث أنه ﷺ شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم من نار الآخرة وحرصهم على الوقوع في ذلك مع منعه إياهم وقبضه على موضع المنع منهم، بتساقط الفرش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه، وكلاهما حريص على هلاك نفسه، ساع في ذلك لجهله. (رواه مسلم) ورواه أحمد كما في «الجامع الصغير». (الجنادب) جمع جندب بضم الدال وفتحها والجيم مضمومة فيهما، والثالثة حكاة عياض بكسر الجيم وفتح الدال (نحو الجراد) وهو الصرار. قال أبو حاتم: الجندب على خلقة الجراد له أربعة أجنحة كالجراد وأصغر منها يطير ويصير بالليل صراً شديداً، وقيل غيره. (والفراش هو المعروف) قال في «شرح مسلم»: قال الخليل: هو الذي يطير كالبعوض، وقال غيره: ما تراه كصغار البق، يتهافت في النار، ولذا قال المصنف: (الذي يقع في النار. والحجز؛ جمع حجرة، وهي معقد الإزار والسراويل).

**١٦٥ - التاسع:** عنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أمر بلعق الأصابع والصُّحُفَة، وقال: «إنكم لا تدرّون في أيه البركة». رواه مسلم.

وفي رواية له: «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها فليمط ما كان بها من أذى،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٢٨٥).



ولياًكلها ولا يدعها للشيطان، ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه، فإنه لا يدري في أيّ طعامه البركة» .

وفي رواية: «إن الشيطان يحضّر أحدكم عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمط ما كان بها من أذى، فليأكلها ولا يدعها للشيطان»<sup>(١)</sup>.

(وعنه) أي: عن جابر (أن رسول الله ﷺ أمر) بالبناء للفاعل (بلعق الأصابع) إما يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره مما لا يتقذر بذلك من زوجة وجارية وولد ومن في معناه كتلميذ يعتقد بركته ويود التبرك به<sup>(٢)</sup>. (و) لعق (الصّخفة) وذلك لكسر النفس بالتواضع. (قال) منبهاً على علة الأمر بذلك (فإنكم لا تدرون في أيه) أي: أي طعامكم، كما في الرواية بعده (البركة) قال المصنف: الطعام الذي يحضر الإنسان فيه بركة ولا يدري أن تلك البركة فيما أكل أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي في أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة، فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة. والمراد بالبركة هنا ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى، ويقوى على طاعة الله تعالى، أو غير ذلك.

(رواه مسلم. وفي رواية له) عن جابر (إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها) ولا يدعها كما يفعله بعض المترفين استكباراً. (فليمط) بضم التحتية. قال الجوهرى: حكى أبو عبيد ماطه وأماطه نحاه، وقال الأصمعي: أماطه لا غير، أي: لينح ويزل. (ما كان) أي: حصل (بها) أي: فيها، أو الباء للإلصاق أو الملاسة (من أذى) أي: مستقذر من غبار وتراب، فإن وقعت على موضع نجس تنجست ولا بدّ من غسلها إن أمكن، فإن تعذر أطعمها حيواناً ولا يتركها للشيطان. (ولياًكلها ولا يدعها) يتركها (للشيطان) قيل إنه مأخوذ من شطن بمعنى بعد، وقيل من شاط بمعنى احترق، وأل يحتمل كونها للجنس أو للعهد الذهني، أي: إبليس. وفي الحديث إثبات الشياطين وأنهم يأكلون. (ولا يمسح يده بالمنديل) قال المصنف: هو معروف، وهو بكسر الميم. قال ابن فارس في «المجمل»: لعله مأخوذ من المندل وهو النعل. وقال غيره: مأخوذ من الندل وهو الوسخ؛ لأنه يندل به. قال أهل اللغة: تندلت بالمنديل. قال الجوهرى: ويقال أيضاً: تمندلت. وأنكر الكسائي تمندلت. (حتى يلعق) بفتح التحتية (أصابعه) محافظة على البركة (فإنه لا يدري في أي: طعامه البركة).

**فائدة:** قال العلقمي في «حاشية الجامع الصغير»: قال شيخ شيوخنا - يعني

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٠٣٣).

(٢) وهذا لا يجوز، وهو يفضي في النهاية إلى الشرك بالله نسأل الله العافية والسلامة، كما قرره أهل السنة والجماعة، فيجب الحذر من هذه المداخل الشيطانية التي ابتلي بها الكثير من المسلمين في هذا الزمان، والله المستعان.

الحافظ العسقلاني -: وقع من حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في «الأوسط» صفة لعق الأصابع، ولفظه: «رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى، ثم رأيت يلعق الثلاث قبل أن يمسحها؛ الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام». قال شيخنا في «شرح الترمذي»: كأن السر فيه أن الوسطى أكثر تلويثاً لأنها أطول فيبقى فيها من الطعام أكثر من غيرها، ولأنها لطولها أول ما ينزل في الطعام، أو أن الذي يلعق يكون بطن كفه إلى جهة وجهه، فإذا ابتداء الوسطى انتقل إلى السبابة على جهة يمينه، وكذلك الإبهام اهـ.

(وفي رواية له) عن جابر أيضاً (إن الشيطان يحضّر أحدكم عند شأنه كله) وفي نسخة: «عند كل شيء من شأنه»؛ فيه التحذير منه والتنبيه على ملازمته للإنسان في جميع أحواله وتصرفاته، فينبغي أن يتأهب ويحترز منه ولا يغتر بما يزينه له. (حتى) غاية لملازمته (يحضّره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم لقمة فليط ما كان بها من أذى، فليأكلها ولا يدعها للشيطان) وسيأتي زيادة في معاني هذه الأحاديث في كتاب آداب الطعام إن شاء الله تعالى.

١٦٦ - العاشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة، فقال: «يا أيها الناس إنكم محشورون إلى الله تعالى حُفاة عُراة غُرلاً»، ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدَّا عَلَيْهِمْ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، «ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام، ألا وإنه سيُجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: يا رب أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٩] - إلى قوله - ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، فيقال لي: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

«غرلاً» أي: غير مختونين.

(وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة) تقدم في حديث النواس معنى الموعظة وأن تنوينها للتعظيم. (فقال: يا أيها الناس إنكم محشورون) بعد البعث (إلى الله عز وجل حُفاة) جمع حاف؛ من لا نعل برجله. (عُراة) عن الثياب (غُرلاً) بضم المعجمة وسكون الراء، أي: قلفاً، والغرلة القلفة. (كما بدأنا أول خلق نعيده) بعد إعدامه، والكاف متعلقة بنعيد، وضميره عائد لأول، وما مصدرية. (وعداً علينا) منصوب بوعدنا مقدر قبله، وهو مؤكد لمضمون ما قبله. (إننا كنا فاعلين) ما وعدنا، وذكره ﷺ استدلالاً على إعادة كل مخلوق بجميع أجزائه. (ألا) بتخفيف اللام

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣٤٩، ٣٤٤٧، ٤٦٢٥، ٤٧٤٠، ٦٥٢٤، ٦٥٢٥، ٦٥٢٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٦٠).

أداة استفتاح، وما بعدها مقدّر وعطف عليه قوله: **(وإن أول الخلائق يُكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام)** إن قلت هذا يدل على أن إبراهيم أفضل. قلت: لا يلزم من اختصاص النبي بفضيلة كونه أفضل مطلقاً، أو المراد غير المتكلم بذلك. قاله الكرمانى قال السيوطي في **«التوشيح»**: قيل الحكمة في ذلك أنه ألقى في النار عرياناً، وقيل لأنه أول من لبس السراويل، وقد جبر عليه السلام عن هذا السبق بكونه يكسى حلتين كما في حديث البيهقي. ذكره القرطبي. **(ألا وإنه)** أي: الشأن **(سيجاء)** بالبناء للمفعول **(برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال)** بكسر الشين، والمراد جهة النار. قال ابن النحوي: لعلهم منافقون، وقيل: هم مسلمون قصرُوا في بعض الحقوق، وسيأتي معنى قوله مرتدين على الوجهين.

**(فأقول: يا رب هم أصحابي)** رواية البخاري في التفسير: **«فأقول: يا رب ارحم أصحابي»**. قال السيوطي في **«التوشيح»**: هو للأكثر مصغر، وللكشميهني غير مصغر. قال الخطابي: فيه إشارة إلى قلة عدد من وقع لهم ذلك، وإنما وقع ذلك لبعض جفاة الأعراب ولم يقع لأحد من الصحابة المشهورين. اهـ. قلت: ويحتمل أن المراد بقوله أصحابي، أي: من أمتي التابعين لمّتي؛ فالصحة مجازية، ومعرفته لهم حينئذ برؤية نحو الغرة والتحجيل مما تختص به هذه الأمة، وهذا أنسب بقوله في أول الحديث: **«برجال من أمتي»** دون أصحابي.

**(فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)** أبهم ولم يعين تفخيماً لشأنه، وبيانه بعد ليكون أدل على قيام العدل وقوام الحجّة عليهم. **(فأقول)** مسلماً الأمر لله **(كما قال العبد الصالح)** يعني عيسى بن مريم **(وكنتم عليهم شهيداً)** أي: رقيباً أمنعهم مما يقولون **(ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب)** الحفيظ **(عليهم)** على أعمالهم **(وأنت على كل شيء)** من قولهم وقولهم بعدي وغير ذلك **(شهيد)** مطلع عالم به **(إن تعذبهم)** أي: من دام على الكفر منهم **(فإنهم عبادك)** وأنت مالكهم متصرف فيهم كيف شئت لا اعتراض عليك **(وإن تغفر لهم)** أي: لمن آمن منهم **(فإنك أنت العزيز)** الغالب على أمره **(الحكيم)** في صنعه، كذا في **«تفسير الجلالين»**، وظاهر التشبيه في قوله: **«كما قال العبد الصالح»** إلخ: أن هذا القول كان من عيسى على جهة التسليم لله، وأنه قد علم من آمن منهم، فقوله: **«إن تعذبهم»**، أي: على كفرهم وفريتهم السابقة فهم مستحقون لذلك، ولا اعتراض عليك؛ لأنك تصرف في عبادك، وإن تغفر لهم، أي: لمن تاب منهم. أشار إليه ابن النحوي. قال: وقيل علم عيسى أنهم يعصون بعده فقال: **«وإن تغفر لهم»**، أي: ما أحدثوا من المعاصي.

**(فيقال لي) بيان لما أحدثوا (إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم)** قال القاضي عياض: هذا لصحة من تأول أنهم أهل الردة، ولذا قال فيهم: **«سحقاً سحقاً»**، ولا يقول ذلك في مذنب أمته، بل يشفع لهم ويهتم بأمرهم. وقيل: هؤلاء

صنفان أحدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الإسلام، وهؤلاء مبدلون الأعمال الصالحة بالسيئة، والثاني مرتدون إلى الكفر حقيقة ناكصون على أعقابهم. اهـ. ومنذ هنا ظرف. (متفق عليه. غرلاً) بضم فسكون جمع أغرل، أي: (غير مختونين).

١٦٧ - الحادي عشر: عن أبي سعيد عبد الله بن مَعْفَل رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الخذف وقال: «إنه لا يقتل الصيد ولا يئكأ العدو، وإنه يفتأ العين ويكسر السن»<sup>(١)</sup> متفق عليه.

وفي رواية: «إن قريباً لابن المغفل خذف، فنهاه وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف وقال: إنها لا تصيد صيداً، ثم عاد، فقال: أحدثك أن رسول الله ﷺ نهى عنه ثم عدت تخذف؟ لا أكلمك أبداً».

(وعن أبي سعيد) وقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو زياد (عبد الله بن مَعْفَل) بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفاء، ابن عبد غنم، وقيل: ابن عبد نهم بن عفيف بن أسحم بن ربيعة بن عذار، وقيل: ابن عدي بن ثعلبة بن ذؤيب، وقيل: زويد بن سعد بن عدا بن عثمان بن عمرو بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار المزني البصري، ومزينة امرأة عثمان بن عمرو، نسبوا إليها، وعبد الله (رضي الله عنه) من أهل بيعة الرضوان. قال عبد الله: إني لممن رفع أغصان الشجرة عن رسول الله ﷺ. سكن المدينة ثم تحول إلى البصرة، وكان أحد البكائين الذين نزل فيهم قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾ [التوبة: ٩٢]. روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثة وأربعون حديثاً، اتفقا على أربعة، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بآخر. توفي بالبصرة سنة ستين، وقيل سنة تسع وخمسين، وصلى عليه أبو برزة الأسلمي لوصيته بذلك. (قال: نهى رسول الله ﷺ عن الخذف) بفتح المعجمة الأولى وسكون الثانية وبالفاء؛ رمي الحصى بالسبابة والإبهام بأن يضعها على أحدهما ويرميها بالأخرى. (وقال) على سبيل الاستئناف لبيان سبب النهي (إنه لا يقتل الصيد ولا يئكأ) بالهمزة، أي: لا يقتل (العدو) ولا يجرحه (وإنه يفتأ) بالفاء والقاف والهمزة، أي: يفتأ (العين) قال المصنف: قال القاضي: كذا روينا. قال: وفي بعض الروايات «ينكي» بفتح التحتية وكسر الكاف غير مهموز. قال القاضي: وهو أوجه هنا؛ لأن المهموز إنما هو من نكأت القرحة وليس هذا موضعه إلا على تجوز، وإنما هذه النكاية؛ يقال: نكيت العدو وأنكيتته نكاية ونكأت بالهمز لغة فيه. قال: فعلى هذه اللغة تتوجه رواية شيوخنا. (ويكسر السن) أي: إنه ضرر لا نفع فيه. (متفق عليه) وفي رواية لمسلم: إن قريباً لابن المغفل خذف، فنهاه) عنه (وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف وقال: إنه لا تصيد صيداً) أي: الخذفة لا يحصل منها مصلحة في الصيد كما لا يحصل منها مصلحة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٤٧٩) ومسلم في صحيحه برقم (١٩٥٤).

في الحرب . (ثم أعاد) القريب الخذف بعد سماع ذلك (فقال: أحدثك أن رسول الله ﷺ نهى عنه ثم عدت تخذف) وتخالف السنة (لا أكلمك أبداً) قال المصنف: فيه هجران أهل البدع والفسوق ومنابذي السنة مع العلم، وأنه يجوز هجرانه دائماً، والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام إنما هو فيمن هجر لحظ نفسه ومعايش الدنيا، أما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائم، وهذا الحديث مما يؤيده مع نظائر له كحديث كعب بن مالك السابق .

١٦٨ - وعن عابس بن ربيعة قال: « رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يُقبّل الحجر، يعني الأسود، ويقول: إني أعلم أنك حجر ما تنفع ولا تضر، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يُقبّل ما قبلتك »<sup>(١)</sup> . متفق عليه .

(وعن عابس) بموحدة مكسورة ثم مهملة (ابن ربيعة) النخعي الكوفي، ثقة مخضرم من كبار التابعين، كذا في «التقريب» للحافظ . (قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يُقبّل الحجر الأسود، ويقول: إني أعلم) في رواية أخرى للبخاري: «أما والله إني لأعلم» (أنك حجر لا تضر ولا تنفع) أي: إلا بإذن الله . قال في «فتح الباري»: وقد روى الحاكم من حديث أبي سعيد أن عمر لما قال هذا قال له علي بن أبي طالب: إنه يضر وينفع، وذكر أن الله تعالى لما أخذ الميثاق على ولد آدم كتب ذلك في رق وألقمه الحجر، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد» . وفي إسناده راوٍ ضعيف جداً . وقد روي أن عمر رفع قوله ذلك إلى النبي ﷺ . أخرجه النسائي عن ابن عباس قال: رأيت عمر قبّل الحجر ثلاثاً ثم قال: إنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك، ثم قال عمر: رأيت النبي ﷺ فعل مثل ذلك<sup>(٢)</sup> . قال الطبراني: إنما فعل ذلك لأن الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الأصنام، فخشي عمر أن يظن الجهال أن استلام الحجر من باب تعظيم الأحجار كما كانت الجاهلية تعتقده في الأوثان . (ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يُقبّل ما قبلتك) في قول عمر هذا التسليم للشارع في أمور الدين، وحسن الاتباع فيما لم يكشف عن معانيه، وهي قاعدة عظيمة في اتباع النبي ﷺ فيما يفعله ولو لم نعلم الحكمة فيه، وفيه دفع ما وقع لبعض الجهال من أن في الحجر خاصية ترجع إلى ذاته، وفيه بيان السنن بالقول والفعل، وأن الإمام إذا خشي على أحد من فعله فساد اعتقاد أن يبادر إلى بيان الأمر . (متفق عليه) زاد مسلم في رواية له: «ولكن رأيت رسول الله ﷺ بك حفيئاً» ولم يذكر يقبلك . كذا في «تجريد الأصول» للبارزي .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٥٩٧، ١٦٠٥، ١٦١٠) ومسلم في صحيحه برقم (١٢٧٠) .  
(٢) أخرجه النسائي في سننه برقم (٢٩٣٨) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن النسائي برقم (١٩١) .

## باب في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى وما يقوله من دُعي إلى ذلك وأمر بمعروف أو نهى عن منكر

(باب وجوب الانقياد) أي: الاستسلام ظاهراً والرضا باطناً (لحكم الله وما يقوله من دُعي) بالبناء للمفعول (إلى ذلك) أتى باسم الإشارة الموضوع للبعيد موضع الضمير تفخيماً لشأنه (وأمر بمعروف أو نهى) بالبناء لذلك أيضاً (عن منكر).

قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

(قال الله تعالى: فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً) تقدم الكلام على ما يتعلق بمعناها في أول الباب قبله، وقد حكى السيوطي في «أسباب النزول» له خلافاً في سبب نزولها، فقيل: في تخاصم الزبير والأنصاري في شراج الحرة، فأمر ﷺ الزبير أن يسقي ثم يرسل الماء إلى جاره، فقال الأنصاري: يا رسول الله؛ أن كان ابن عمك - الحديث. قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>. أخرجه الأئمة الستة. وقيل: في تخاصم الزبير وحاطب بن أبي بلتعة في ماء، فقضى ﷺ أن يسقي الأعلى ثم الأسفل. أخرجه ابن أبي حاتم. وقيل: سببه اختصام رجلين إلى رسول الله ﷺ، فقضى بينهما. فقال الذي قضى عليه: ردنا إلى عمر، فأتيا إليه. فقال الرجل: قضى لي رسول الله ﷺ على هذا فقال: ردنا إلى عمر. فقال: أأذلك قال؟ قال: نعم. قال: مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما، فخرج إليهما مشتملاً على سيفه، فضرب الذي قال: ردنا إلى عمر فقتله. فأنزل الله الآية. قال السيوطي: أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي الأسود مرسلاً، وهو غريب في إسناده ابن لهيعة، وله شاهد أخرجه دحيم في «تفسيره» عن ضمرة اهـ ملخصاً.

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

(وقال تعالى: إنما كان قول المؤمنين) أي: القول اللائق لهم (إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا) بالإجابة (وأولئك) حينئذ (هم المفلحون) الناجون. وفيه من الأحاديث: حديث أبي هريرة المذكور في أول الباب قبله، وغيره من الأحاديث فيه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٣٥٩، ٢٣٦٠) ومسلم في صحيحه برقم (٢٣٥٧).

(وفيه من الأحاديث) النبوية (حديث أبي هريرة المذكور في أول الباب قبله) هو قوله: «دعوني ما تركتكم...»<sup>(١)</sup> إلخ. (وغيره من الأحاديث فيه) أي: في معنى الحديث المذكور من طاعة الله ورسوله ظاهراً وباطناً.

**١٦٩ -** وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا على الركب فقالوا: أي: رسول الله؛ كُلفنا من الأعمال ما نُطبق؛ الصلاة والجهاد والصيام والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها، قال رسول الله ﷺ: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [البقرة: ٩٣]، بل قولوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله تعالى في إثرها: ﴿ءَأَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِيَّهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُّ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل الله عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال: نعم. ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قال: نعم. ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال: نعم. ﴿وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قال: نعم<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت) بالبناء للفاعل (على رسول الله ﷺ) آية: لله ما في السماوات وما في الأرض) خلقاً وملكاً (وإن تبدوا) تظهروا (ما في أنفسكم) من السوء والعزم عليه (أو تخفوه) تسروه (يحاسبكم) يجزكم (به الله) يوم القيامة (الآية) أي: قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، ومنه محاسبتكم وجزاؤكم. (اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا) جثياً (على الركب) بضم ففتح كما هي عادة الخائف الوجل (فقالوا: أي) بفتح الهمزة وسكون التحتية، حرف لنداء القريب (رسول الله؛ كُلفنا) بالبناء للمفعول (من الأعمال ما نُطبق) الإتيان به (الصلاة والجهاد والصيام والصدقة) بالنصب بدل مفضل من مجمل، ويجوز فيه الرفع على القطع. (وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها) قال المصنف: قال المازري: يحتمل أن يكون إشفاقهم وقولهم: لا نطيقها لكونهم اعتقدوا أنهم يؤاخذون بما لا قدرة لهم على دفعه من الخواطر التي لا تكتسب، فلهذا رأوه من قبيل ما لا يطاق. وعندنا أن تكليف ما لا يطاق جائز عقلاً، واختلف هل وقع التعبد به في الشريعة أم لا؟

(قال ﷺ) مخوفاً لهم من قطيعة العصيان وقطيعة امتناع قبول الأوامر: (أتريدون أن

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٢٥).

تقولوا كما قال أهل الكتابين) من اليهود والنصارى (من قبلكم) في محل الحال أو الصفة (سمعنا) قولك (وعصينا) أمرك (بل قولوا: سمعنا) ما أمرتنا به سماع قبول (وأطعنا) أمرك، اغفر (غفرانك) أو نسألك غفرانك يا (ربنا) وحذف أداة النداء لعله إيماء إلى أنه ينبغي للداعي أن يكون في كمال الحضور حتى كأنه في حضرة الحق سبحانه، ومن كذلك لا ينادى . (وإليك) لا إلى غيرك (المصير) الرجوع . (فلما اقتراها) أي: قرأها (القوم) أي: آية ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾ (وذلت) أي: انقادت بالاستسلام (بها ألسنتهم أنزل الله تعالى في إثرها) بكسر فسكون وبفتحتين، أي: عقب نزولها من غير فاصل (آمن) صدق (الرسول) بما أنزل إليه من ربه) وهو القرآن (والمؤمنون) معطوف عليه، وقيل: مبتدأ خبره (كل آمن) وتنوين كل للعوض، أي: كل واحد منهم آمن (بالله وملائكته وكتبه ورسله) رتبهم كذلك لترتيبهم في الوجود على ذلك الترتيب (لا نفرق) أي: يقولون: لا نفرق في الإيمان بالرسول (بين أحد من رسله) بأن نؤمن ببعض ونكفر ببعض كفعل اليهود والنصارى (وقالوا سمعنا) ما أمرتنا به سماع قبول (وأطعنا) أمرك (غفرانك ربنا وإليك المصير) المرجع بالبعث. قال القرطبي المفسر وهو تلميذ القرطبي شارح «مختصر مسلم» كما نقل عنه في آخر سورة النمل: لما تقرر الأمر على أن قالوا سمعنا وأطعنا، مدحهم الله تعالى وأثنى عليهم في هذه الآية، ورفع المشقة في الخواطر عنهم، وهذه ثمرة الطاعة والانقطاع إلى الله تعالى، كما جرى لبني إسرائيل ضد ذلك من ذمهم وتحملهم المشاق من الذلة والمسكنة والجلاء، كما قالوا: سمعنا وعصينا. وهذه ثمرة العصيان والتمرد على الله والعياذ بالله.

(فلما فعلوا ذلك) أي: قالوا ما أمروا بقوله من قوله سمعنا وأطعنا (نسخها الله تعالى فأنزل الله: لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) قال المصنف بعد نقل عن القاضي عياض: بيان وجه النسخ الذي توقف فيه المازري وقد اختلف الناس في هذه الآية؛ فأكثر المفسرين من الصحابة ومن بعدهم على ما تقدم فيها من النسخ، وأنكره بعض المتأخرين. قال: لأنه خبر، ولا يدخل النسخ الأخبار. وليس كما قال هذا المتأخر؛ فإنه وإن كان خبراً فهو خبر عن تكليف ومؤاخذه بما تكن النفوس، والتعبد بما أمرهم النبي ﷺ بذلك، وأن يقولوا سمعنا وأطعنا، وهذه أقوال وأعمال اللسان والقلب، ثم نسخ ذلك عنهم برفع الحرج والمؤاخذه، وروي عن بعض المفسرين أن معنى النسخ هنا إزالة ما وقع في قلوبهم من الشدة والفرق من هذا الأمر، فأزيل عنهم بالآية الأخرى واطمأنت نفوسهم. وهذا القائل يرى أنهم لم يلزموا ما لا يطيقون، لكن ما يشق عليهم من التحفظ من خواطر النفس وإخلاص الباطن، فأشفقوا أن يكلفوا من ذلك ما لا يطيقون، فأزيل عنهم هذا الإشفاق وبيّن أنهم لم يكلفوا إلا وسعهم، وعلى هذا لا حجة فيه لجواز تكليف ما لا يطاق؛ إذ ليس فيه نص على تكليفه. وذهب بعضهم إلى أن الآية محكمة في إخفاء اليقين



والشك للمؤمنين والكافرين، فيغفر للمؤمنين ويعذب الكافرين. هذا آخر كلام القاضي. وذكر الإمام الواحدي الخلاف في معنى الآية، ثم قال: والمحققون يختارون أن تكون الآية محكمة غير منسوخة. اهـ. وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي: ما تسعه قدرتها. قال القرطبي في «المفهم»: الوسع الطاقة والجهد، وهذا خبر من الله تعالى أنه لا يأمرنا أي: من وقت نزول الآية إلا بما نطيعه ويمكننا إيقاعه عادة، وهو الذي لم يقع في الشريعة غيره، ويدل على ذلك تصفحها. وقد حكى الإجماع عليه تلميذه في «التفسير»، وبذلك انكشفت الكربة عن المسلمين في تأولهم أمر الخواطر اهـ. إنما الخلاف في جواز ذلك عقلاً؛ فمنهم من جوزه، ومنهم من منعه. (لها ما كسبت) من الخير، أي: ثوابه. (وعليها ما اكتسبت) من الشر، أي: وزره. ولا يؤاخذ أحد بذنب أحد ولا بما لم يكسبه مما وسوسته به نفسه. وعبر في الحسنة باللام من حيث هي مما يفرح بكسبه ويسر المرء بها، فيضاف إلى ملكه، وفي السيئة بعلى من حيث هي أوزار متحولات صعبة. وقال ابن عطية في «تفسيره»: وعبر بالكسب في الحسنة لأنها تكتسب بلا تكلف، لكون مكتسبها على جادة أمر الله ورسم شرعه، وبالاكتساب في السيئة لأن كاسبها يحتاج إلى خرق حجاب نهي الله ويتخطاه. اهـ ملخصاً.

قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا﴾ بالعقاب (إن نسينا أو أخطأنا) أي: تركنا الصواب لا عن عمد كما أخذت به من قبلنا. (قال: نعم) أي: قد فعلت. وقد رواه ابن عباس بهذا اللفظ بدل قوله «نعم»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم. قال القرطبي: فيه دليل على أنهم ينقلون الحديث بالمعنى، والأصح جوازه من العالم بمواقع الألفاظ، وأن ذلك لا يجوز لمن بعد الصدر الأول لتغير اللغات وتباين الكلمات. قولوا (ربنا) استجب ذلك (ولا تحمل علينا إصراً) أمراً يثقل علينا حملة (كما حملته على الذين من قبلنا) أي: من بني إسرائيل في قتل النفس في التوبة، وإخراج ربع المال في الزكاة، وقرض موضع النجاسة. (قال: نعم) أي: قد فعلت. (ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة) قوة (لنا به) من التكليف والبلاء (قال: نعم. واعف عنا) امح عنا ذنوبنا (واغفر لنا وارحمنا) في الرحمة زيادة على المغفرة. (أنت مولانا) سيدنا ومتولي أمرنا (فانصرنا على القوم الكافرين) بإقامة الحججة والغلبة في قتالهم، فإن شأن المولى أن ينصر مواليه على الأعداء. قال القرطبي في «التفسير»: خرج هذا مخرج التعليم للخلق كيف يدعون. روي عن معاذ بن جبل أنه كان إذا فرغ من قراءة هذه السورة قال: آمين. قال ابن عطية: هذا يظن به أنه رواه عن النبي ﷺ، فإن كان كذلك فكمال، وإن قال بقياس على سورة الحمد من حيث هناك دعاء وهنا دعاء فحسن. اهـ. (رواه مسلم).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٢٦).

## باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور

(باب النهي عن البدع) بكسر ففتح (ومحدثات الأمور) أي: التي ليست على قواعد الشرع ولا فيها ما يؤيدها.

قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢].

(قال الله تعالى: فماذا بعد الحق إلا الضلال) إذ هما ضدان وبترك أحدهما يقع الآخر، والحق ما جاء به الكتاب والسنة نصاً أو استنباطاً. وفي «أحكام القرآن» للسيوطي: سئل مالك عن شهادة اللاعب بالشطرنج والنرد أيجوز؟ قال: أما من أدمنها فلا؛ لقول الله: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ فهذا كله من الضلال. اهـ.

وقال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨].

(وقال تعالى: ما فرطنا في الكتاب من شيء) قال الخازن في «تفسيره»: يعني اللوح المحفوظ؛ لأنه يشتمل على أحوال المخلوقات. وقيل: المراد بالكتاب القرآن، أي: أنه مشتمل على جميع الأحوال اهـ.

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ أي: «الكتاب والسنة».

(وقال تعالى: فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول. أي: الكتاب والسنة) لف ونشر مرتب، وتقدم الكلام في معناها في باب الأمر بالمحافظة على السنة.

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

(وقال تعالى: وإن هذا) الذي وصيتم به (صراطي مستقيماً) حال (فاتبعون ولا تتبعوا السبل) الطرق المخالفة له (فتفرق) فيه حذف إحدى التاءين (بكم عن سبيله) أي: دينه. وفي الآية التفات من التكلم إلى الغيبة.

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

(وقال تعالى: قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) سبق الكلام عليها في الباب المذكور.

والآيات في الباب كثيرة معلومة، وأما الأحاديث فكثيرة جداً، وهي مشهورة، فنقتصر على طرف منها:

(والآيات في الباب) أي: النهي عن البدع (كثيرة معلومة، وأما الأحاديث) النبوية في ذلك (فكثيرة جداً) بكسر الجيم صفة مصدر محذوف، أي: كثرة جداً، أي: تامة مبالغة

فيها. (وهي مشهورة) عن علماء السنة المشتغلين بها. (فنتقصر على) إيراد (طرف) بفتح أوليه المهملين، أي: جانب (منها).

١٧٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»<sup>(١)</sup> متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ».

(عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: من أحدث) أي: ابتدع (في أمرنا) أي: ديننا (هذا) أي: دين الإسلام (ما) أي: الذي أو شيئاً (ليس منه) بأن لم يشهد له أصل من أصوله، فلا ينافي ما تقدم من أن من البدع ما هو واجب، ومنها ما هو مندوب<sup>(٢)</sup> (فهو ردٌّ) أي: مردود لا يلتفت إليه، من إطلاق المصدر على اسم المفعول، كالخلق على المخلوق. قال المصنف: هذا الحديث مما ينبغي حفظه وإشهاره في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به لذلك. وقال الحافظ العسقلاني: هذا الحديث معدود من أصول الدين وقاعدة من قواعده. وقال الطوفي: هذا الحديث يصح أن يسمى نصف أدلة الشرع. (متفق عليه) ورواه أبو داود وابن ماجه كما في «الجامع الصغير». (وفي رواية لمسلم) ورواه أحمد أيضاً عن عائشة. قال الشيخ نفيس الدين سليمان العلوي: ومن خطه نقلت على نسخة له من هذا الكتاب: هذه الرواية في مسلم، قد ذكرها البخاري في «صحيحه» تعليقاً بصيغة الجزم، ذكرها في كتاب البيوع في باب النجش، وفي باب إذا اجتهد العالم أو الحاكم. وقد ذكره المصنف في «الأربعين» له، فقال: رواه البخاري ومسلم. اهـ. وما ذكره عن كتاب «الأربعين» للمصنف لم أجده فيه كما قال، بل الذي فيه الاقتصار على العزو إلى مسلم كما هنا. (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا) أي: أمر الدين (فهو ردٌّ) وهذا أعم من اللفظ الأول، فيحتج به في إبطال جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمرتها المترتبة عليها، وفي رد المحدثات ورد جميع المنهيات؛ إذ ليست من أمر الدين. ويستفاد منه أن حكم الحاكم لا يغير ما في باطن الأمر؛ لقوله «أمرنا»، أي: الدين. وفيه أن الصلح الفاسد ينتقض والمأخوذ عليه مستحق.

١٧١ - وعن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه، حتى كأنه منذرٌ جيش، يقول: صباحكم ومساءكم، ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»، ثم يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٦٩٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٧١٨).

(٢) وهذا مردود كما تقدم، فكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

من ترك ما لأفأهله ، ومن ترك دَيْناً أو ضياعاً فإليّ وعليّ»<sup>(١)</sup> . رواه مسلم .

(وعن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا خطب) خطبة لأمر يقتضيها من تحذير عن منهي أو تخويف من عقوبة (احمّرت) بتشديد الراء (عيناه وعلا صوتُهُ واشتدَّ غضبه) لما يتجلى عليه من بوارق الجلال ولوامع أضواء الإنذار وشهود أحوال أمته وتقصير أكثرهم في امتثال ما يصدر عنه ، ومن ثم مثل جابر حاله ﷺ في إنذاره بمجيء القيامة وقرب وقوعها وتهالك الناس فيما يؤذيهم ، بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منه يقصد الإحاطة بهم بغتة من كل جانب ، بحيث لا يقرب منهم أحد ، فقال : (حتى كأنه منذرٌ جيش) أي : مخبر بجيش العدو الذي يخاف . (يقول) في إنذاره لهم ، فهو صفة منذر (صبحكم) العدو مغيراً عليكم (ومساكم) كذلك ، فاحتفظوا منه ، فكما أن هذا لشدة اعتناؤه بحال قومه يرفع صوته وتحمر عيناه ويشد غضبه من تغافلهم عما يستأصلهم ويهلكهم ، كذلك حال رسول الله ﷺ لشدة حرصه على أمته وعظم رأفته بهم وخوفه عليهم من الساعة وأحوالها ، ومن ثم عقب ذلك جابر بقوله عطفاً على كأنه .

(ويقول : بعثت أنا) أكد به ليصح العطف (والساعة كهاتين) بالرفع والنصب . قال المصنف : والمشهور النصب على المفعول معه . قال القاضي عياض : يحتمل أنه تمثيل لمقاربتيهما ، وأنه ليس بينهما أصبع أخرى كما لا نبي بينه وبين الساعة ، ويحتمل أنه لتقريب ما بينهما من المدة كنسبة التقارب بين الأصبعين تقريباً لا تحذيراً . (ويقرن) بضم الراء على المشهور الفصيح ، وحكي كسرهما . (بين أصبعيه) تثنية أصبع ، وفيه عشر لغات ؛ تثلث الهمزة والموحدة ، والعاشرة أصبوع . (السبابة) سميت بذلك لأنهم كانوا يشيرون بها عند السب . (والوسطى ، ويقول : أما بعد) فيه استحباب قولها في خطب الوعظ والجمع والعيد وغيرها ، وكذا في خطب الكتب المصنفة . واختلف في أول من تكلم بها . وتقدم بسطه في خطبة الكتاب . (فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ) قال العلقمي : هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما ، ويفتح الهاء وسكون الدال أيضاً . كما جاءت الرواية بالوجهين . وقال القاضي عياض : روي في مسلم بالضم ، وفي غيره بالفتح . وفسره النووي على رواية الفتح بالطريق ، أي : أحسن الطرق طريقه ، وعلى رواية الضم بالدلالة والإرشاد ، وهو الذي يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد . قال تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى : ٥٢] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء : ٩] . أما الهداية بمعنى اللطف والتأييد فتفرد بها سبحانه ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [القصص : ٥٦] اهـ ملخصاً .

(وشرُّ الأمور محدثاتها) أي : ما لم يكن معروفاً في كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨٦٧) والنسائي في سننه برقم (١٥٧٧) .

أصل له فيهما، وروي «شر» كما قال الطيبي بالنصب عطف على اسم إن، وبالرفع على محل إن مع اسمها. (وكل بدعة ضلالة) هذا عام مخصوص كما تقدم في حديث العرباض بن سارية في باب المحافظة على السنة. (ثم يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) هو موافق لقوله تعالى: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦] أي: أحق. قال أصحابنا: كان النبي ﷺ إذا احتاج إلى طعام أو غيره وجب على صاحبه بذله له ﷺ، وجاز له أخذه من مالكة المضطر له، وهذا إن جاز له إلا أنه لم يقع<sup>(١)</sup>. (من ترك مالا فإلهه) الوارثين له إن استغرقوا، فما بقي من فرضهم إليه ﷺ. (ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليّ وعليّ) قال الحافظ: هذا تفسير لقوله ﷺ: «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه». قال أهل اللغة: الضياع بفتح الضاد المعجمة العيال. قال ابن قتيبة: أصله مصدر ضاع يضيع ضياعاً، المراد من ترك أطفالاً وعيالاً ذوي ضياع، فأوقع المصدر موقع الاسم، كما تقول: من مات وترك فقراً. اهـ. قال بعضهم: وإن كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجياع. قال السيوطي: قال أبو البقاء: هو بفتح الضاد وهو في الأصل مصدر، وليس للكسر هنا معنى. اهـ. وقوله: «وعليّ» بتشديد الياء، أي: قضاء ذلك الدين. فقيل: كان يقضيه تكراً. قال المصنف: والأصح أنه كان واجباً عليه. وهل هو من خصائصه، أو واجب على الإمام بعده كذلك من بيت المال إن لم يكن ثمة أهم منه؟ وقوله: «وإليّ» أي: الضياع. ففي الحديث لف ونشر غير مرتب. (رواه مسلم) قال في «الجامع الصغير»: ورواه أحمد والنسائي وابن ماجه، كلهم من حديث جابر.

١٧٢ - وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه حديثه السابق في باب المحافظة على السنة<sup>(٢)</sup>.

(وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه حديثه السابق) بالرفع مبتدأ خبره الظرف قبله (في باب المحافظة على السنة).

## ١٩

### باب فيمن سنّ سنة حسنة أو سيئة

(باب في ثواب من سن سنة حسنة) بأن كانت قواعد الشرع تمدح ذلك (و) عقاب (من سن سنة) أي: طريقة (سيئة) بأن كانت على خلاف ما تقدم.

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فُرْقَةً أَكْثَرًا وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤].

(قال الله تعالى) في مدح المؤمنين بذكر بعض أوصاف محامدهم (والذين يقولون

(٢) تقدم تخريجه.

(١) وهذا لا دليل عليه.

ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين) لنا بأن نراهم مطيعين لك . قال بعضهم : في هذا القول منهم إشارة إلى أنه لما كمل نفعهم أحبوا أن يعود ذلك على أتباعهم ، وبدأوا بالزوجات للإشارة إلى أن في مدحهم صلاحاً للأبناء ؛ لأن من شأنهم أن يأتوا على نعت أبيهم . قيل أفضل سعادة المرء أن يؤتى ولدًا نجيباً ، والدعاء من الآباء للأبناء وإن كان لغيرهم - أي : الأبناء - فهو في الحقيقة صلاح للآباء ؛ لأن العبد يؤتى يوم القيامة في صحيفته حسنة فيقول : من أين لي هذه؟ فتقول الملائكة : من استغفار ولدك . وقالت طائفة : إن الولد إذا عمل طاعة كتب ضعفها لأبويه . (واجعلنا للمتقين إماماً) في الخير .

وقال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ [الأنبياء : ٧٣] .

(وقال تعالى : وجعلناهم أئمة) يقتدى بهم في الخير (يهدون) الناس (بأمرنا) .

١٧٣ - وعن أبي عمرو جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ عُرَاةٌ مَجْتَابِي النَّمَارِ أَوْ الْعَبَاءِ ، مَتَقَلَّدِي السِّيفِ ، عَامَتِهِمْ مِنْ مَضْرٍ بِلِ كَلِّهِمْ مِنْ مَضْرٍ ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ ، فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ، ثُمَّ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ، فَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمْ رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ١] ، وَالْآيَةِ الْآخِرَى الَّتِي فِي آخِرِ الْحَشْرِ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرُوا نَفْسَ مَا قَدَّمْتُمْ لِغَدٍ ﴾ [الحشر : ١٨] ، تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دَرَاهِمِهِ ، مِنْ ثَوْبِهِ ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ ، حَتَّى قَالَ - وَلَوْ بَشَقَ تَمْرَةً ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بَصْرَةَ كَادَتْ كَفَهُ تَعَجَزَ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمِينَ مِنْ طَعَامِ وَثِيَابٍ ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مَذْهَبَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مِنْ سَنِّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ ، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ »<sup>(١)</sup> . رواه مسلم .

قوله «مجتابي النمار» هو بالجيم وبعد الألف باء موحدة، و «النمار» جمع نمرة، وهي كساء من صوف مخطط، ومعنى «مجتابيتها» لابسها قد خرقتها في رؤوسهم، و «الجوب» القطع، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَنُمُودَ الَّذِينَ جَاءُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ ﴾ [الفجر : ٩] أي : نحتوه وقطعوه، وقوله «تمعر» هو بالعين المهملة، أي : تغير، وقوله «رأيت كومين» بفتح الكاف وضمها، أي : صبرتين، وقوله «كأنه مذهبة» هو بالذال المعجمة وفتح الهاء والباء الموحدة . قاله القاضي عياض وغيره، وصحفه بعضهم فقال «مدهنة» بدال مهملة وضم الهاء وبالنون، وكذا ضبطه الحميدي . والصحيح المشهور هو الأول، والمراد به على الوجهين الصفاء والاستنارة .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٠١٧) والنسائي في سننه برقم (٢٥٥٣) .

(وعن أبي عمرو جرير) بفتح الجيم وكسر أولى الرءيين بينهما تحتية ساكنة (ابن عبد الله) بن جابر بن مالك بن نضر بن ثعلبة البجلي الأحمسي بالمهملتين، الكوفي (رضي الله عنه) وبجيلة وهي بنت صغير بن سعد العشيرة أم أنمار بنت أوس، نسبوا إليها. قال ابن قتيبة: قدم جرير على النبي ﷺ سنة عشر من الهجرة في رمضان، فبايعه وأسلم، وكان عمر يقول: جرير يوسف هذه الأمة، وكان طويلاً يصل إلى سنام البعير، وكان نعله ذراعاً، نزل الكوفة ثم تحول إلى إفريقيا ومات بها سنة إحدى وخمسين، وقيل: أقام بالجزيرة وتوفي بها سنة أربع وخمسين. روي له عن رسول الله ﷺ مائة حديث؛ اتفقا على ثمانية منها، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بستة. ومناقبه كثيرة، ومن مستظرفاتها أنه رضي الله عنه اشترى له وكيله فرساً بثلاثمائة درهم فأراها جرير فتخيل أنها تساوي أربعمئة درهم فقال لصاحبها: أتبعها بأربعمئة درهم؟ قال: نعم، ثم تخيل أنها تساوي خمسمئة ثم ستمئة ثم سبعمئة ثم ثمانمئة، فاشتراها بثمانمئة. وذكرها المصنف في «التهديب» وغيره. (قال: كُنا في صدر) أول (النهار عند رسول الله ﷺ) نتشرف برؤياه ونستمطر الفيوض الإلهية من سحب محيَّاه (فجاء قوم عُراة) جمع عار (مجتابي النمار) حال، وسيأتي ضبطهما ومعناهما. قال المصنف: أي: خرقوها وقوروا وسطها (أو) شك من الراوي، أي: قال: مجتابي النمار، أو قال: مجتابي (العباء) وهو بفتح العين المهملة وبالموحدة والمد جمع عباءة وعباية لغتان. (متقلدي السيوف، عامتهم) بتشديد الميم، أي: معظمهم (من) قبيلة (مضر)، بل كلهم من (مضر) أي: مقصرون عليها لا يتجاوزونها إلى غيرهم (فتمعر) بتشديد العين المهملة، أي: تغير (وجه رسول الله ﷺ) لما رأى بهم من الفاقة) أي: شدة الاحتياج مع عدم موااساة الأغنياء لهم بما يدفع ضررهم كما هو الواجب عليهم؛ إذ يجب على الكفاية على مياسير المسلمين دفع ضرر المحتاجين بإطعام الجائع وإكساء العاري، وهؤلاء كذلك ولم يبادر الأغنياء إلى سد فاقتهم، فهذا سبب التمعر لا مجرد رؤية الفاقة بهم؛ لأنها شأن الصالحين من الأمة.

(فدخل - أي: منزله - ثم خرج) منه (فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلًى) أي: الظهر؛ لأن الإقامة مختصة بالفريضة، وأول فريضة بعد صدر النهار الظهر. (ثم خطب، فقال: يا أيها الناس) الآية مكية والخطاب لأهل مكة، إلا أن لفظ الناس عام، والحكم بعده غير مقصور عليهم. (اتقوا ربكم) أي: عقابه بأن تطيعوه (الذي خلقكم من نفس واحدة) آدم (إلى آخر الآية) وهو ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] حافظاً لأعمالكم فيجازيكم عليها، أي: لم يزل متصفاً بذلك. ووجه مناسبتها لما هو فيه أن فيها اتحاد الناس في خلقهم من نفس واحدة، ثم الأمر باتقاء الأرحام على قراءة النصب، وقرنه باتقاء الله الدال على أن صلتها من الله تعالى بمكان، وختمها بقوله رقيباً ما تحمل كل غني على سد خلة المحتاج، لا سيما الرحم؛ لأن من رأى شقيقه ورحمه في غاية الحاجة ولم

يصله كان قاطعاً لرحمه وقرابته غير متق لله ولا مستحضر لكونه رقيباً عليه. (و) قال (الآية الأخرى التي في آخر الحشر) وهي قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفُوا اللَّهَ وَتَنْظُرُ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨] وفيها غاية الحث على ما في التي قبلها. (تصدق) خبر بمعنى الأمر وهو أبلغ لدلالته على الوقوع، أي: ليتصدق (رجل) نكرة وضع موضع الجمع المعرف كما اقتضاه السياق، فأفاد العموم، ومن ثم كرر من هنا من غير عاطف فقال: (من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بُرّه، من صاع تمره) أي: ورجل من درهمه، وهكذا. (حتى قال: ولو بشق تمره) أي: ليتصدق ولو كان بشق تمره، ومن للجنس، أي: ببعض ما عنده من هذا الجنس، تبعيضية ومجرورها والظرف في محل الحال، أو ابتدائية متعلقة بتصدق، أي: من دينار له وإن احتاجه؛ لأن الإيثار في ذلك شأن الكُمَّل. قال تعالى: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

(فجاء رجل من الأنصار بصرّة) رواه مسلم كذا مبهماً في كتاب الزكاة، وعين أنها من ورق في روايته في كتاب العلم آخر «صحيحه». (كادت كفه تعجز) بكسر الجيم (عنها بل) إضراب مفيد للتأكيد والتحقيق (قد عجزت، ثم تنابع) بمثنتين فوقيتين وبعد الألف (الناس) أي: في إتيان كل بما قدر عليه (حتى رأيت كومين من طعام وثياب) وهو بفتح الكاف وضمها. قال القاضي: ضبطه بعضهم بالفتح وبعضهم بالضم. قال ابن السراج: هو بالضم اسم لما كوم، وبالفتح المرة الواحدة. قال: والكومة بالضم الصبرة والكوم العظيم من كل شيء، والكوم المكان المرتفع كالرايبة. قال القاضي: والفتح هنا أولى؛ لأن مقصوده الكثرة والتشبيه بالرايبة. (حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل) أي: يستنير ويضيء لما حصل عنده من الفرح باغتناء أولئك المحتاجين ومبادرة أصحابه إلى الامتثال (كأنه مذهبة) سيأتي ضبطه وأن المراد منه على القولين الصفاء والاستنارة. (فقال رسول الله ﷺ: من سنّ في الإسلام سنّة حسنة) أي: طريقة مرضية وإن لم يكن حسننها بالنص بل بالاستنباط بأن دعا لفعالها بقول أو فعل أو أعان عليها أو فعلها فاقتدي به في فعالها. (فله أجرها وأجر من عمل بها بعده) أي: ومثل أجره، فثم مضاف، وإنه لما تسبب في إيجازه جعل كأنه العامل لها المأجور بها، ففي الكلام تجوز. (من غير أن ينقص من أجورهم شيء) فاعل ينقص، أي: أن حصول أجر مثل الفاعل لها لدلالته عليها لا يدخل به شيء من النقص في أجورهم. (ومن سنّ في الإسلام سنّة سيئة) معصية وإن قلت بأن فعلها فاقتدى به فيها أو دعى إليها أو أعان عليها (كان عليه وزرها) أي: وزر عملها (ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء) وذلك لأن فعل المكلفين وإن كان غير موجب ولا مقتضي لثواب ولا عقاب بذاته إلا أن الله تعالى أجرى عادته الإلهية بربطهما به ارتباط المسبب بالسبب، وليس للبعد تأثير في صدور الفعل عنه بوجه، فكما يترتب كل منهما على ما يباشره يترتب على ما هو السبب فيه بنحو إرشاد أو أمر، فلما انفكت جهة المباشرة عن جهة جزاء الدلالة لم ينقص أجر الدال من أجر



المباشر شيئاً. وعلم من الحديث أن له ﷺ من مضاعفة الثواب بحسب مضاعفة أعمال أمته ما لا يحيط به عقل ولا يحده حد، وذلك أن له مثل ثواب أصحابه بالنسبة لما عملوه وما دلوا عليه من بعدهم المضاعف لهم ثوابه إلى يوم القيامة، وهكذا في كل مرتبة من مراتب المبلغين عنه إلى انقضاء الأمة، ومنه يعلم عظيم فضل كل أهل مرتبة المتضاعف المتعدد بتعدد من بعدهم، فتأمله لتعلم فضل السلف على الخلف، والمتقدمين على المتأخرين. كذا في «فتح الإله». قال المصنف: وفي هذا أي: «من سن سنة حسنة» إلخ تخصيص قوله ﷺ «كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»، وقد تقدم انقسام البدعة إلى خمسة أقسام<sup>(١)</sup> (رواه مسلم) في كتابي الزكاة والعلم من «صحيحه».

(قوله: مجتابي النمار؛ هو) بضم الميم و (بالجيم وبعد الألف موحدة، والنمار) بكسر النون (جمع نمرة) بفتح فكسر (وهي كساء من صوف مخطط) ومعناها قاطعيها، كما قال (ومعنى مجتابيها: لابسها) حال كونهم (قد خرقوها) أي: محل جيوبها (في رؤوسهم) ونصب لابسها الخبر عن «معنى» لمشاكلة المفسر المفسر. (والجوب) المأخوذ منه مجتاب الذكور (القطع، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمُودَ الَّذِينَ جَاءُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ﴾ أي: نحتوه وقطعوه) واتخذوه بيتاً بالوادي وادي القرى. (وقوله: تمعر: هو بالعين المهملة) المشددة (أي تغير) من قولهم: مكان أمعر أي: أجذب (وقوله: رأيت كومين) ضبط كما تقدم عن القاضي (بفتح الكاف وضمها) وتقدم عنه أن الأول هو الراجح (أي صبرتين) بضم الصاد المهملة، اسم للمجموع من الطعام. (وقوله: كأنه مذهبة) بضم الميم و (بالذال المعجمة) الساكنة (وفتح الهاء والباء الموحدة. قاله القاضي عياض) في «المشارك» (وغيره) من الأئمة. (وصحفه بعضهم فقال: مذهنة؛ بدال مهملة) ساكنة (ويضم الهاء والنون) المفتوحة. (وكذا ضبطه الحميدي) بل لم يذكر في «الجمع بين الصحيحين» غير هذه الرواية إن صحت. المدهن: الإناء الذي يدهن فيه، وهو أيضاً اسم للبقرة في الجبل التي يستنقع فيها ماء المطر، فشبه صفاء وجهه الكريم بصفاء هذا الماء وصفاء هذا الدهن. (والصحيح المشهور) قال المصنف في «شرح مسلم»: قال القاضي: والصواب (هو الأول) وهو المعروف في الروايات، وذكر في تفسيره على هذا وجهين؛ أحدهما: معناه فضة مذهبة، فهو أبلغ في حسن الوجه وإشراقه. والثاني: شبهه في حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود، وجمعها مذاهب، وهو شيء كانت العرب تصنعه من جلود وتجعل فيه خطوطاً مذهبة يرى بعضها إثر بعض. (والمراد به على الوجهين) أي: ضبطه بالنون والباء، وبالمهملة والنون (الصفاء والاستنارة).

١٧٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «ليس من نفس تُقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دمه؛ لأنه كان أول من سنَّ القتل»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

(١) وهذا مردود كما تقدم فكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار كما قال نبينا ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣٣٥، ٦٨٦٧، ٧٣٢١) ومسلم في صحيحه برقم (١٦٧٧).

(وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: ليس من) زائدة لتأكيد استغراق النفي (نفس تُقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول) وهو قبيل القاتل لأخيه هابيل حين تزوج كل منهما بأخته التي مع الآخر في بطن واحدة، وكان شريعة آدم عليه السلام أن بطون حواء كانت بمنزلة الأقارب الأبعد، وحكمته تعذر التزوج، فاقترضت مصلحة بقاء النسل تجويز ذلك، فحينئذ قتل قبيل هابيل لأن زوجته كانت أجمل، فأدى به حسده إلى قتله، وهذا لا يمنع السبب المذكور في الآية لإمكان أن سبب القتل به هذا الحسد، وأفهم قوله: «الأول» أنه أول أولاد آدم، فإنهما أول قاتل ومقتول من ولد آدم. (كفّل) بكسر الكاف وسكون الفاء، أي: نصيب (من) إثم (دمها؛ لأنه كان أول من سنّ القتل) ففعله بأخيه فكل من فعله بعده مقتد به ولو بواسطة أو وسائط. (متفق عليه) قال زين العرب في «شرح المصباح»: إن قلت هذا مناف لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤ / الإسراء: ١٥ / فاطر: ١٨ / الزمر: ٧]. قلت: كل واحدة من النفسين المباشرة والمتسببة وازرة إثمها اهـ. وقد تقدم بسطه في الكلام على الحديث قبله.

## ٢٠

## باب الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة

(باب في الدلالة) بثلاث الدال المهملة، والأفصح الفتح. (على خير) ديني أو دنيوي ليس فيه كراهة دينية. (والدعاء إلى هدى أو ضلالة) أي: في ثواب الأولين وعقاب الأخير.

قال تعالى: ﴿وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ [الحج: ٦٧].

(قال الله تعالى: وادع إلى ربك) أي: ادع الناس إلى ربك بتوحيده وعبادته، وفيها الأمر بالدعاء سواء أسمع أم لا، وفي ذلك إشارة إلى أنه ينبغي الذكر وإن لم ينفع.

وقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

(وقال تعالى: ادع) الناس يا محمد (إلى سبيل ربك) دينه (بالحكمة) بالقرآن (والموعظة الحسنة) مواعظه أو القول الرفيق.

وقال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

(وقال تعالى: وتعاونوا على البر) فعل ما أمرتم به (والتقوى) ترك ما نهيتم عنه، وهذا الأمر عام في سائر الطاعات فرض في الفروض مندوب في المندوب.

وقال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

(وقال تعالى: ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير) فيه إشارة إلى أن الدعاة إلى الحق والخير أفضل الأمة، ولذا ميّزهم بالذكر، وفي قوله «منكم» إشارة إلى أنه لا يكون سائر الناس في رتبة، بل يتفاوتون؛ إذ يكون العالم والأعلم والفاضل والأفضل.

١٧٥ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى) تقدمت ترجمته (رضي الله عنه) في باب المجاهدة (قال: قال رسول الله ﷺ: من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله) بسببه كما في مسلم عن أبي مسعود قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أبدع بي فاحملي. قال: «ما عندي». قال رجل: يا رسول الله؛ أنا أدله على من يحمله. فقال رسول الله ﷺ: «من دلّ على خير» إلخ. وقوله «أبدع بي» بضم الهمزة وسكون الموحدة آخره مهملتان، أي: هلكت راحلتي وانقطع بي، وروي «بدع» بضم الموحدة وتشديد الدال. قال عياض وغيره: وليس بمعروف في اللغة. وقوله: «من دلّ» إلخ؛ قال المصنف: المراد أن له ثواباً مثل ما أن لفاعله ثواباً، ولا يلزم أن يكون قدرهما سواء. اهـ. وذهب بعضهم إلى أن المثلية في أصل الثواب دون التضعيف المزيد للعامل، واختار القرطبي أنه مثله حتى في التضعيف. قال: لأن الثواب على الأعمال إنما هو بفضل من الله، فيعطيه لمن يشاء على أي شيء صدر منه، خصوصاً إذا صحت النية التي هي أصل الأعمال في طاعة عجز عن فعلها لمانع منع منها، فلا بعد في مساواة أجر ذلك العامل لأجر ذلك القادر الفاعل أو يزيد عليه. قال: وهذا جار في كل ما ورد مما يشبه ذلك؛ كحديث: «من فطر صائماً فله مثل أجره»<sup>(٢)</sup> اهـ. قلت: وحديث الترمذي الذي فيه: «ورجل ليس عنده شيء من الدنيا وتمنى أنه لو كان ذلك لأنفقه فيما أنفقها فيه من الخيرات صاحبه، فهما في الأجر سواء»<sup>(٣)</sup> أو كما قال، والحديث الآتي فيه يشهد ظاهرهما لما قاله القرطبي. (رواه مسلم) تقدم في شرح خطبة الكتاب بيان من خرجه والحديث عقبه زيادة على مسلم.

١٧٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»<sup>(٤)</sup>. رواه مسلم.

- (١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٩٣) وأبو داود في سننه برقم (٥١٢٩).
- (٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٨٠٧) والنسائي في سننه الكبرى برقم (٣٣٣٠) وابن ماجه في سننه برقم (١٧٤٦) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن ابن ماجه برقم (١٤١٧).
- (٣) جزء من حديث أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٣٢٥) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (١٨٩٤).
- (٤) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٦٧٤) وأبو داود في سننه برقم (٤٦٠٩) والترمذي في سننه برقم (٢٦٧٤).

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: من دعا إلى هدى) أي: من أرشد غيره إلى فعل خير عظيم كثير أو ترك ضده كإمالة الأذى عن الطرق، أو أمر به أو أعانه عليه (كان له من الأجر مثل أجور من تبعه) فعمل بدلالته أو امتثل (لا ينقص ذلك) الأجر العظيم المعطى للدال على دلالته (من أجورهم) المعطاة على أعمالهم (شيئاً) لاختلاف جهة الجزاء كما تقدم بسطه في الباب قبله، وهو لازم تارة ومتعد أخرى وقد استعمل بهما في الحديث، واستعمل قاصراً في الحديث السابق عن جرير في الباب قبله كما تقدم باقي هذا الحديث. (ومن دعا إلى ضلالة) أي: من أرشد غيره إلى فعل إثم وإن قل أو أمره به أو أعانه عليه (كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه) عليها وامتثل أمره فيها (لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً. رواه مسلم) وغيره ممن تقدم ثمة.

١٧٧ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»، فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: «أين علي بن أبي طالب؟» فقيل: يا رسول الله، هو يشتكي عينيه، قال: «فأرسلوا إليه»، فأتى به، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه ودعا له، فبرئ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاها الراية، فقال علي رضي الله عنه: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حُمُر النعم»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

قوله «يدوكون» أي: يخوضون ويتحدثون، قوله «رسلك» بكسر الراء وبفتحةا، لغتان، والكسر أفصح.

(وعن أبي العباس) وقيل: أبو يحيى (سهل بن سعد) بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصاري (الساعدي رضي الله عنه) كان اسمه حزناً، فسماه النبي ﷺ سهلاً. قال الزهري: سمع سهل من النبي ﷺ وكان له في وفاة النبي ﷺ خمس عشرة سنة، وتوفي بالمدينة سنة ثمان وثمانين، وقيل: سنة إحدى وتسعين. قال ابن سعد: وهو آخر من مات بالمدينة من أصحاب النبي ﷺ، ليس فيه خلاف. وقال غيره: بل فيه الخلاف. كذا في «التهذيب» للمصنف. قلت: ويؤيد الخلاف الذي نقله المصنف ما تقدم في باب التقوى من «اليواقيت الفاخرة» أن آخر من مات بالمدينة السائب بن يزيد المعروف بابن أخت النمر، توفي سنة إحدى وتسعين. روي له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وثمانية

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٩٤٢، ٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠، ٤٧١٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٤٠٦).

وثمانون حديثاً؛ اتفقا على ثمانية وعشرين، وانفرد البخاري بأحد عشر. (أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر) جرت عادة العرب الكناية بيوم كذا عن غزوته، سواء كانت في يوم أو أقل أو أكثر، هذا المقال صدر منه في بعض أيام تلك الغزوة، فإنها كانت أياماً. (لأعطين هذه الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه) والتونين في رجل للتعظيم، وأبدل منه ما يزيد في تعظيمه قوله: (يحب الله ورسوله) بالنصب (ويحبه الله ورسوله) أي: جامع للوصفين حائز للشرفين المتلازمين، يحبهم ويحبونه رضي الله عنهم ورضوا عنه، وتقدم أن المراد من محبة الله للعبد توفيقه لمرضاته وإثابته، والمراد من محبة العبد لله ورسوله امتثال أوامرهما واجتناب مناهيهما، (فبات الناس يدوكون) يخوضون (ليلتهم) أي: فيها (أيهم يعطاه) بالبناء للمفعول (فلما أصبح الناس غدوا) هو السير أول النهار، والرواح السير آخره، هذا أصلهما، وقد يستعمل كل في موضع الآخر. (على رسول الله ﷺ كلهم يرجو) الأفراد باعتبار لفظ كل، قال في «مغني اللبيب»: إذا أضيف كل إلى معرفة فقالوا: يجوز مراعاة لفظها ومراعاة معناها، وقد اجتمعا في قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنَّ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣ - ٩٤]، والصواب أن الضمير لا يعود إليها من خبرها إلا مفرداً مذكراً على لفظها؛ نحو: ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ﴾ [مريم: ٩٥]، وقوله ﷺ: «كلهم راع»<sup>(١)</sup>. وأما ﴿لَقَدْ أَحْصَيْنَهُمْ﴾ فجملة أوجب بها القسم المقدر وليس خبراً عن كل، وضميرها راجع لمن، ومن معناها الجمع. اهـ. (أن يعطاه) ورجاؤها ذلك لا لذات الراية، وإنما هو لشرف صاحبها من كونه محباً لله تعالى ورسوله محبوباً لهما.

(فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقيل: يا رسول الله، هو يشتكي عينيه) أي: بالرمد كما جاء في رواية أخرى. (قال: فأرسلوا إليه) إن كان فاعل قال ضمير يعود إلى النبي ﷺ كما يقتضيه السياق، فيكون قوله «فأرسلوا إليه» بصيغة الأمر مرفوعاً، وإن كان فاعله يعود إلى الراوي ففي الكلام اختصار، فقال: أرسلوا إليه فأرسلوا إليه. ولم أف فيه على ضبط. (فأُتِيَ) بالبناء للمفعول (به)، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه ودعا له أي: بالعافية (فبرئ) عقب ذلك حالاً معجزة له ﷺ وكرامة بإجابة دعوته، فزال الوجع وآثاره (حتى كأن) بتخفيف النون، أي: كأنه (لم يكن به وجع) فيهما (فأعطاه الراية، فقال: يا رسول الله، أقاتلهم) أي: أقاتلهم، بتقدير همزة الاستفهام قبل الفعل، وحذفها دفعاً لثقل توالي همزتين (حتى يكونوا مثلنا) في الإسلام ويدخلوا في الدين؟ (قال: انفذ) بضم الفاء وبالذال المعجمة، أي: امض (على رسلك) أي: على هيئتك ولا تعجل، وأصله

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٨٩٣، ٢٧٥١) وفي غير موضع ومسلم في صحيحه برقم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته...» الحديث.

السكون والثبات (حتى تنزل بساحتهم) هي الناحية والفضاء بين دور الحي . (ثم) أي: بعد وصولك لها (ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله) الواجب (فيه) من الأعمال البدنية كالصلاة والصيام، والمالية كالزكاة، والجامعة لهما كالحج والعمرة. وتمسك بهذا الحديث قوم فقالوا: يجب الدعاء قبل القتال. والصحيح أنه مخصوص بمن لم تبلغه الدعوة؛ لأن النبي ﷺ أغار على بني المصطلق وهم غادون<sup>(١)</sup>. (فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً) أي: ينقذه من الكفر والضلال بدلائلك له على الإسلام والهدى (خير لك من حُمْر النعم) أي: من أن تكون لك، وحمرة النعم هي الإبل الحمراء، وهي أنفس أموال العرب، ويضربون بها المثل في نفاسة الشيء وأنه ليس هناك أعظم منه، وتشبيهه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب إلى الأفهام، وإلا فذرة من الآخرة الباقية خير من الدنيا بأسرها وأمثالها معها لو تصورت كما سبق في الكلام على شرح هذه الجملة مع بيان من رواها في آخر شرح خطبة الكتاب. وفي الحديث بيان فضل العلم والدعاء إلى الهدى، وسن الدعاء إلى الهدى، وسن السنن الحسنة. (متفق عليه) وحديث علي تقدم في باب المبادرة إلى الخيرات، من حديث مسلم، فلا زيادات فيه هنا.

(قوله: يدوكون) بالبدال المهملة (أي يخوضون ويتحدثون) قال المصنف: وفي بعض نسخ مسلم: «يذكرون» بالذال المعجمة وبالراء. (وقوله: رسلك) بالجر على الحكاية (بكسر الراء وفتحها) وسكون السين فيهما (لغتان، والكسر أفصح) وعليه اقتصر ابن الأثير في «النهاية» فقال: الرسل بالكسر الهيئة والتأني. قال الجوهرى: يقال افعل كذا وكذا على رسلك، أي: اتد فيه، كما يقال على هيتتك.

١٧٨ - وعن أنس رضي الله عنه، أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله؛ إنني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز به، قال: «إئت فلاناً فإنه قد كان تجهز فمرض»، فأتاه فقال: إن رسول الله ﷺ يقرؤك السلام ويقول: أعطني الذي تجهزت به، فقال: يا فلانة، أعطيه الذي تجهزت به ولا تحبسي منه شيئاً، فوالله لا تحبسين منه شيئاً فيبارك لك فيه<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أنس رضي الله عنه، أن فتى من أسلم) أبي القبيلة، وهو كما قال الحازمي في «كتاب الأنساب»: أسلم بن أفصى بن حارثة بن عمرو بن عامر بن عويمر بن عمر. كذا ساقه البرقي. وقال خليفة بن خياط: أسلم بن أفصى بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن المازن بن الأزد بن الغوث، وهم خلق كثير من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء ورواة الحديث. اهـ. قلت: وعلى القول الثاني جرى الأصفهاني في كتاب «لب الألباب مختصر مختصر كتاب الأنساب» للسمعاني. (قال: يا رسول الله:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥٤١) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٣٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٩٤) وأبو داود في سننه برقم (٢٧٨٠).

إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز به) الجهاز ما يحتاج إليه المسافر. (قال: ائت فلاناً فإنه قد كان تجهز) للغزو (فمرض) فتأخر له. ففيه الدلالة على الخير، وفيه أن من نوى صرف شيء في خير وتعذر عليه، استحب له بذلك في خير آخر، ولا يلزمه ذلك إلا بالندر. (فأتاه فقال: رسول الله ﷺ يُقرئك) بضم التحتية (السلام ويقول لك: أعطني الذي تجهزت به) أي: إعانة لي على الخير. (فقال) مسرعاً لامثال أمر المصطفى ﷺ (يا فلانة) كناية عن اسم المرأة، وقد تقدم بسط فيه عن «التهذيب» للمصنف. (أعطيه الذي تجهزت به) أي: من الراحلة والزاد وغيره مما هيأه مما يحتاجه المسافر. (ولا تحبسي) تؤخري (منه شيئاً، فوالله لا تحبسين) في نسخة بحذف النون، فإن ثبتت رواية خرجت على أنها لمناسبة ما قبلها، كما خرج على ذلك قوله ﷺ: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا»<sup>(١)</sup> الحديث، على أن حذف النون لغير الجازم والناصب لغة حكاهما المصنف وغيره. (منه شيئاً فيبارك) بالنصب (الله) لك (فيه) لأنه تصرف فيه على خلاف رضا مالكة وهواه؛ لأنه أمر بدفعه أجمع لمن أرسله النبي ﷺ، فإذا خالفت وحبست منه بعض الشيء تستكثره له لا يبارك لها فيه. (رواه مسلم) وفي الحديث دلالة ﷺ لذلك المنقطع على ذلك الذي تجهز ثم ترك للمرض، ففيه مناسبة الترجمة.

## ٢١

## باب في التعاون على البر والتقوى

قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

(قال الله تعالى: وتعاونوا) أي: ليعن بعضكم بعضاً (على) اكتساب (البر) قال ابن عباس: متابعة السنة. (والتقوى) وتقدم في الباب قبله فوائد في الآية.

وقال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ \* إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ \* إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١ - ٣]. قال الإمام الشافعي رحمه الله كلاماً معناه: «إن الناس أو أكثرهم في غفلة عن تدبر هذه السورة».

(وقال تعالى: والعصر) الدهر، أو ما بعد الزوال، أو صلاة العصر، أو زمان رسول الله ﷺ، أقسم به كما أقسم بمكانه تنبيهاً بذلك على أن زمانه أفضل الأزمان وأشرفها، وجواب القسم (إن الإنسان) أل فيه للاستغراق (لفي خسر) أي: خسران ونقصان في تجارته؛ لأن تجارة الإنسان عمره، فإذا ضاعت الساعة منه في معصية فهو الخسران المبين الظاهر، أو في طاعة فلعل غيرها أفضل وهو قادر على الإتيان به،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٥٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وتمامه: «أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم».

فكان في فعل غير الأفضل تضييع وخسران، فبان بذلك أنه لا ينفك إنسان عن خسران. (إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات) فليسوا في خسر، وكل ما مر من عمر الإنسان في طاعة الله فهو صلاح وخير، وما كان بضده فهو في خسر وفساد وهلاك. (وتواصوا) أي: أوصى بعضهم بعضاً (بالحق) أي: الإيمان والتوحيد، وقيل القرآن والعمل بما فيه (وتواصوا بالصبر) على الطاعة وعن المعصية. قال الخازن: وقيل أراد أن الإنسان إذا عمّر في الدنيا وهرم ففي نقص وتراجع، إلا الذين آمنوا، فإن الله يكتب أجورهم ومحاسن أعمالهم التي كانوا يعملونها في شبابهم وصحتهم، وهي مثل قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْتَهُ أَسْفَلَ سَفَلَيْنِ \* إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٥ - ٦] اهـ. (قال الإمام) هو لغة من يقتدى به. وفي عرف الشرع: من يقتدى به في الخير. (الشافعي) عالم قريش المحمول عليه «لا تسبوا قريشاً؛ فإن عالمها يملأ الأرض علماً»<sup>(١)</sup> محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف جد النبي ﷺ، لقي النبي ﷺ وهو مترعرع، وأسلم أبوه يوم بدر بعد أن أسر بها وفدى نفسه. ولد الشافعي بغزة على الأصح سنة خمسين ومائة، ثم حمل إلى مكة ونشأ بها، وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، والموطأ وهو ابن عشر، وتفقه على مسلم بن خالد المعروف بالزنجي لشدة شقوته من أسماء الأضداد، وأذن له في الإفتاء وهو ابن خمس عشرة سنة، ثم رحل إلى مالك ولازمه مدة، ثم قدم بغداد سنة خمس وتسعين ومائة فأقام بها سنتين، فاجتمع عليه علماؤها ورجع كثير منهم عن مذاهب كانوا عليها إلى مذهبه، وصنف بها كتابه القديم، ثم عاد إلى مكة فأقام بها شهراً، ثم خرج إلى مصر، ولم يزل بها ناشراً للعلم ملازماً للاشتغال بجامعها العتيق إلى أن مات وهو قطب الوجود يوم الجمعة سلخ رجب سنة أربع ومائتين، ودفن بعد العصر من يومه. ومناقبه كثيرة أفردت بالتأليف في مجلدات، ومن شعر الشافعي (رحمه الله):

أمت مطامعي فأرحت نفسي      فإن النفس ما طمعت تهون  
وأحييت القنوع وكان ميتاً      ففي إحيائه عرضي مصون  
إذا طمع يحل بقلب عبد      علته مهانة وعلاه هون

(كلاماً) مفعول قال، وجاز عمله فيه مع أنه مفرد، وينصب القول الجملة لأنه يؤدي مؤداها. ولم أقف على لفظه المذكور، ولم يذكر المصنف من خرجه عنه حتى يرجع إليه. (معناه: أن الناس أو) للتردد (أكثرهم في غفلة عن تدبر) مقاصد (هذه السورة) وما هي مؤدية ومنبهة بشرفه من التواصي بالحق والصبر، ومن عمل البر وخسران من لم يكن كذلك.

(١) وإسناده ضعيف جداً، وانظر ضعيف الجامع برقم (١٢٠٥) والسلسلة الضعيفة برقم (٣٩٩).



١٧٩ - وعن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: قال نبي الله ﷺ: «من جهَّز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خَلَفَ غازياً في أهله بخير فقد غزا»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي عبد الرحمن) وقيل: أبو طلحة، وقيل: أبو زرعة (زيد بن خالد الجهني) بضم الجيم، نسبة إلى جهينة. قال الحازمي: جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحاف بن قضاة، قبيلة عظيمة منها بشر كثير من الصحابة. اهـ. سكن زيد (رضي الله عنه) المدينة وشهد الحديبية، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح. روي له عن رسول الله ﷺ أحد وثمانون حديثاً؛ اتفقا على خمسة منها، وانفرد مسلم بثلاثة. توفي بالمدينة، وقيل: بالكوفة، وقيل: بمصر، سنة ثمان وخمسين وهو ابن خمس وثمانين سنة. وقيل غير ذلك. ذكره المصنف في «التهذيب». (قال: قال نبي الله ﷺ: من جهَّز غازياً في سبيل الله) أي: هياً أسباب السفر له إعانة على الخير (فقد غزا) قال ابن حبان: معناه أنه مثله في الأجر وإن لم يغز حقيقة. (ومن خَلَفَ) بالخاء المعجمة المفتوحة وبتخفيف اللام المفتوحة أيضاً (غازياً) في سبيل الله (في أهله بخير) بأن قام بما يحتاجون إليه (فقد غزا) وفي رواية لابن حبان: «من جهَّز غازياً في سبيل الله، أو خلفه في أهله، كتب الله له مثل أجره، غير أنه لا ينقص من أجره شيء»<sup>(٢)</sup>. (متفق عليه) ورواه ابن ماجه من حديث ابن عمر بلفظ: «من جهَّز غازياً حتى يستقل، كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع»<sup>(٣)</sup>. قال العلقمي: أفادت هذه الرواية فائدتين: أن الوعد المذكور مرتب على إتمام التجهيز، وهو المراد بقوله: «حتى يستقل»، وأنه يستوي معه في الأجر إلى أن تنقضي تلك الغزوة. اهـ. ثم قال في أثناء كلام: لكن من يجهز الغازي بماله مثلاً وكذا من يخلفه فيمن يتركه بعده يباشر شيئاً من المشقة أيضاً، فإن الغازي لا يتأتى منه الغزو إلا بعد أن يكفي ذلك العمل، فصار كأنه يباشر معه الغزو، بخلاف من اقتصر على النية مثلاً، أي: حصل له أجر سبب الغزو، وهذا الأجر يحصل بكل جهاز سواء قليله وكثيره، ولكل خالف في أهله بخير من قضاء حاجة لهم أو إنفاق عليهم أو ذب عنهم أو مساعدتهم في أمرهم، ويختلف قدر الثواب بقلة ذلك وكثرته. قلت: وبه يعلم أن ما أفاده حديث ابن ماجه من ترتب الأجر على تمام التجهيز المراد به كمال الأجر ودوامه المشار إليه بقوله «حتى يرجع إليه» لا أصله، فهو حاصل بما فعل من التجهيز وإن قل.

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٨٤٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٩٥).  
 (٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (١٦١٩) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح موار الظمان برقم (١٣٤٢).  
 (٣) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٢٧٥٨) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف الجامع برقم (٥٥٤٧) وفي ضعيف سنن ابن ماجه برقم (٦٠٣).

١٨٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى بني لحيان من هذيل فقال: «لينبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ بعث) أي: أراد أن يبعث (بعثاً إلى بني لحيان) بكسر اللام وفتحها والكسر أشهر، بطن (من هذيل) إذ هو لحيان بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر. قال المصنف في «شرح مسلم»: «واتفق العلماء على أن بني لحيان كانوا في ذلك الوقت كفاراً، فبعث إليهم بعثاً يغزوهم. (فقال) لذلك البعث (لينبعث من كل رجلين أحدهما) مراده كما قال المصنف: من كل قبيلة نصف عددها. (والأجر) أي: مجموع الحاصل للغازي والخالف له بخير (بينهما) فهو بمعنى قوله في الحديث قبله: «ومن خلف غازياً فقد غزا». وأما حديث مسلم: «أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج»<sup>(٢)</sup> فقال القرطبي: لفظه نصف تشبه أن تكون مقحمة، أي: مزيدة من بعض الرواة. وقال العلقمي: لا حاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها في الصحيح. والذي يظهر في توجيهها أنها إنما أطلقت بالنسبة إلى مجموع الثواب الحاصل للغازي والخالف له بخير، فإن الثواب إذا قسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر، فلا تعارض بين الحديثين. قلت: إلا أنه على هذا التوجيه يكون فيه حذف، وعلى توجيه القرطبي تكون فيه زيادة والله أعلم. ثم قوله: «والأجر بينهما» محمول على ما إذا خلف المقيم الغازي في أهله بخير كما تقدم في الحديث قبله وصرح به باقي الأحاديث. (رواه مسلم).

١٨١ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ لقي ركباً بالرؤحاء، فقال: «من القوم؟» قالوا: المسلمون، فقالوا: من أنت؟ قال: «رسول الله» فرفعت إليه امرأة صبياً فقالت: ألهذا حج؟ قال: «نعم، ولك أجر»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم.

(وعن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ لقي) في حجة الوداع (ركباً) بفتح الراء وسكون الكاف، جمع راكب كصاحب وصاحب (بالرؤحاء) بالمهملتين محل بقرب المدينة (فقال) بعد أن سلم عليهم كما في حديث أبي داود (من القوم) قال ابن رسلان: ففيه السلام على الركب المسافرين إذا لقيهم وإن لم يعرفهم، وأن الذي يسلم يكون كبير القوم، وأن من لقي غيره لا يكلمه قبل أن يسلم عليه، وكذا لا يجيب من كلمه قبل أن يسلم، لحديث: «السلام قبل الكلام»<sup>(٤)</sup>. (قالوا: المسلمون) فيه دليل

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٩٦) وأبو داود في سننه برقم (٢٥١٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٩٦) (١٣٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٣٦) وأبو داود في سننه برقم (١٧٣٦).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٣٠٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٨١٦).

على إطلاق ذلك، ولا يحتاج إلى فصله بقوله إن شاء الله، خوفاً من سوء الخاتمة، أي: لأن الأصل بقاء الفضل وإن كان الإتيان بها نظراً لذلك أفضل. (فقالوا: مَنْ أَنْتَ) وعند أبي داود: «من أنتم». قال القاضي عياض: يحتمل أن يكون هذا اللقاء كان ليلاً فلم يعرفوه، ويحتمل كونه نهاراً لكنهم لم يروه ﷺ قبل ذلك لعدم هجرتهم، فأسلموا في بلدانهم ولم يهاجروا قبل ذلك. (فقال: أنا) وفي رواية أبي داود: فقالوا (رسول الله؛ فرفعت إليه امرأة صبياً) زاد أبو داود: فأخذت بعضده فأخرجته من محفتها (فقالت: يا رسول الله) كما في أبي داود (ألهدنا) وعند أبي داود: هل لهذا (حج) أي: يصح له. (قال: نعم) فيه حجة للشافعي والجمهور على انعقاد حج الصبي وإن كان غير مميز؛ إذ من يخرج من المحفة بعضده لا تمييز له، فيحرم عنه الولي إن كان غير مميز، ويخير بين ذلك والإذن للصبي إن كان مميزاً، فيثاب الصبي عليه في الحالين، وإن كان لا يجزيه عن حجة الإسلام، بل يقع تطوعاً. (ولك أجر) أي: ويثبت لك الأجر بسبب الحمل وتجنبيه ما يتجنبه المحرم وفعل ما يفعله المحرم. وأما الإحرام عنه فإن كانت وصية أو قيمة صح وإلا فلا، ولا أجر لها في الإحرام عنه حينئذ، أما أجر حجه فيكتب له مع سائر ما يعمله من الطاعات من طواف وسعي وطهارة وصلاة وغيرها من الطاعات، ولا يكتب له معصية بالإجماع. (رواه مسلم) وأبو داود.

١٨٢ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «الخازن المسلم الأمين الذي يُنْفَذُ ما أمر به فيعطيه كاملاً موقراً طيبةً به نفسه، فيدفعه إلى الذي أمر له به، أحد المتصدقين»<sup>(١)</sup>. متفق عليه. وفي رواية: «الذي يعطي ما أمر به». و ضبطوا «المتصدقين» بفتح القاف مع كسر النون على التثنية وعكسه على الجمع، وكلاهما صحيح.

(وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: الخازن) لمال غيره بإذنه (المسلم الأمين) أي: في ذلك المال الذي أمر بإعطائه، وإن خان في غيره قبل أو بعد فيما يظهر من القواعد، لأن سبق المعصية أو تأخرها فيما لا تعلق له بما أطاع فيه لا يقتضي نقص ثواب ما أطاع فيه. (الذي يُنْفَذُ) بفاء مكسورة مثقلة ومخففة (ما أمر به) أي: بإعطائه. (فيعطيه كاملاً موقراً) تأكيد بعد تأكيد لما غلب على الخزان من الطمع فيما أمروا بإعطائه والنقص عنه. (طيبةً به نفسه) بأن لا يحسد المعطى ولا يظهر له من العبوس وتقطيب الوجه ما يكدر خاطره، ونبه ﷺ على ذلك لأن أكثر الخزان غلب عليهم البخل بمال غيرهم، فهم أبخل البخل. (فيدفعه إلى الذي أمر) بالبناء للمفعول (له) راجع للذي (به) راجع للمال (أحد المتصدقين) فيكتب له بتلك الشروط الأربعة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٤٣٦، ٢٢٦٠، ٢٣١٩) ومسلم في صحيحه برقم (١٠٢٣).

ثواب من ثواب الصدقة، لكنه يقل ويكثر بحسب تبعه وبشاشته ورفقه في الإعطاء. (متفق عليه) ورواه أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي موسى، كذا في «الجامع الصغير». (وفي رواية) لهما (الذي يعطي ما أمر به) وعليها اقتصر صاحب «المشكاة» وقال: متفق عليه. (وضبطوا) أي: المحدثون (المتصدقين؛ بفتح القاف مع كسر النون على التثنية) أي: على أنه مثنى. وعلى هذا اقتصر في «شرح مسلم»، وعليه فهما: هو وبأذن الصدقة. (وعكسه) أي: كسر القاف وفتح النون (على الجمع) الصحيح المذكر السالم، وهو جنس الخازن وجنس المتصدق، أو أطلق الجمع وأريد به الاثنان مجازاً. (وكلاهما) أي: الضبطين (صحيح) باعتبار المعنى كما عرفت.

## ٢٢

## باب في النصيحة

(باب النصيحة) قال الفاكهاني في «شرح الأربعين الحديث التي جمعها المصنف»: النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير للمنصوح له، يقال: إنها من وجيز الأسماء ومختصر الكلام، وأنه ليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي العبارة عن معنى هذه الكلمة، كما قالوا في الفلاح ليس في كلام العرب كلمة أجمع لخير الدارين منها، وهي مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه، شبه فعل الناصح فيما يتحراه للمنصوح له بسد الخياطة خلل الثوب وإصلاحه، وقيل: إنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع، شبه تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط. اهـ.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

(قال الله تعالى: إنما المؤمنون إخوة) ففي التعبير بالأخوة المقتضية للنظر في مصالحه وما ينفعه إيماءً إلى نصحه.

وقال تعالى إخباراً عن نوح عليه السلام: ﴿وَأَنْصَحْ لَكُمْ﴾ [الأعراف: ٦٢]. وعن هود: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: ٦٨].

(وقال تعالى إخباراً) أي: مخبراً (عن نوح صلى الله) على نبينا و (عليه وسلم) أي: عما قاله لقومه (وأنصح لكم) قال السلمي في «الحقائق»: قال بعضهم: أنصح لكم، أدلكم على طريق رشدكم. وقال شاه الكرمانى: علامة النصيحة ثلاثة: اغتمام القلب بمصائب المسلمين، وبذل النصح لهم، وإرشادهم إلى مصالحهم وإن جهلوا وكرهوه. (و) قال تعالى مخبراً (عن) قول (هود) لقومه (وأنا لكم ناصح) أي: فيما أمركم به من عبادة الله وترك ما سواه (أمين) على تبليغ الرسالة وأداء النصح. والأمين الثقة على ما أؤتمن عليه، حكى الله عن نوح بصيغة الفعل وعن هود بصيغة اسم الفاعل؛ قال الخازن في «لباب التأويل»: والفرق أن صيغة الفعل تدل على تجدد ساعة بعد ساعة،

فكان نوح يدعو قومه ليلاً ونهاراً كما أخبر الله تعالى عنه بذلك، فلما كان ذلك من عادته ذكره بصيغة الفعل، وأما هود فلم يكن كذلك، بل كان يدعوهم وقتاً دون وقت، فلذا ذكره بصيغة الوصف. وفي الآية جواز مدح النفس والثناء عليها في مواضع الضرورة إلى مدحها.

وأما الأحاديث:

**١٨٣ -** فالأول: عن أبي رُقبة تميم بن أوس الداري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة»، قلنا: لمن؟ قال: «لله، ولكتابه، ورسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وأما الأحاديث) النبوية في النصيحة فكثيرة (فالأول: عن أبي رُقبة) كني بابنة له، لم يولد له غيرها (تميم بن أوس) بن خارجة بن سود بن جذيمة بن دراع بن عدي بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان (الداري) نسبة إلى جده الدار، ويقال فيه: الديري، نسبة إلى دير كان يتعبد فيه. أسلم تميم (رضي الله عنه) سنة تسع، وسكن المدينة ثم انتقل إلى الشام، ونزل بيت المقدس بعد قتل عثمان. روي له عن رسول الله ﷺ ثمانية عشر حديثاً؛ روى له مسلم حديثاً واحداً، وروى عنه باقي الستة إلا البخاري. وهذا الحديث من أفراد مسلم، وليس لتميم فيه سوى هذا الحديث. وقد قيل: هذا الحديث عليه مدار الإسلام، وقيل: أحد أرباع الإسلام. وصحح بعضهم الأول. وقد روى عنه ﷺ، وهذه منقبة شريفة تدخل في رواية الأكابر عن الأصاغر. كذا في «شرح الأربعين» للفاكهاني. (أن النبي ﷺ قال: الدين النصيحة) أي: هي عماد الدين وقوامه؛ كقوله: «الحج عرفة»<sup>(٢)</sup>، فهو من الحصر المجازي دون الحقيقي، أي: أنه أريد المبالغة في مدح النصيحة حتى جعلت كل الدين، وإن كان الدين مشتملاً على خصال كثيرة غيرها. (قلنا: لمن) يؤخذ منه مراجعة المتعلم للعالم عند الإبهام والالتباس؟ (قال: لله) قال الخطابي: النصيحة لله تنصرف إلى الإيمان به ونفي الشريك عنه، وترك الإلحاد في صفاته وأسمائه، ووصفه بصفات الكمال، وتنزيهه عن جميع النقائص، والقيام بطاعته واجتناب معصيته، والحب فيه والبغض فيه، وموالاته من أطاعه ومعاداة من عصاه، وجهاد من كفر به، والاعتراف بنعمه وشكره عليها، والإخلاص في جميع الأمور، والدعاء إلى جميع الأوصاف المذكورة والحث عليها، والتلطف بالناس، ومن أمكن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٥٥) وأبو داود في سننه برقم (٤٩٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٩٤٩) والنسائي في سننه (٤٥/٢) والترمذي في سننه (١٦٨/١) وابن ماجه في سننه برقم (٣٠١٥) وأحمد في المسند (٣٠٩/٤، ٣١٠، ٣٣٥) من حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء برقم (١٠٦٤).

منهم علمها. قال الخطابي: حقيقة هذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نصحه نفسه، فالله غني عن نصح الناصحين.

**(ولكتابيه)** قال العلماء: النصيحة له الإيمان بأنه كتاب الله وتنزيله، لا يشبه شيئاً من كلام الخلق ولا يقدر عليه أحد منهم، ثم تعظيمه وتلاوته حتى تلاوته وتحسينها، والخشوع عندها وإقامة حروفه في التلاوة، والذب عنه لتأول المحرفين، والتصديق بما فيه، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه وأمثاله، والاعتناء بمواعظه، والتفكير في عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والبحث عن عمومته وخصوصه وناسخه ومنسوخه، ونشر علومه، والدعاء إليه وإلى ما ذكرنا من نصيحته.

**(ولرسوله)** ونصيحته تصديقه على الرسالة، والإيمان به، وطاعته في أوامره ونواهيه، ونصرته حياً وميتاً، ومعاداة من عاداه، وموالاته من والاه، وإعظام حقه وتوقيره، وإحياء طريقته وسنته، وبحث دعوته ونشر سنته، واستفادة علومها والتفقه في معانيها، والدعاء إليها، والتلطف في تعليمها، وإعظامها وإجلالها، والتأدب عند قراءتها، والإمساك عن الكلام فيها بغير علم، وإجلال أهلها لانتسابهم إليها، والتخلق بأخلاقه، والتأدب بأدابه، ومحبة آله وأصحابه، وبغض أهل البدع في السنة، والمتعرضين لأحد من الصحابة.

**(ولأئمة المسلمين)** وهي بمعابرتهم على الحق وطاعتهم وأمرهم به، وتنبههم وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتآلف قلوب المسلمين لطاعتهم، وألا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، ويدعى لهم بالصلاح. هذا كله بناء على أن المراد بهم الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين. وهذا هو المشهور، وحكاية الخطابي ثم قال: وقد يتأول ذلك على الأئمة الذين هم علماء الدين، ومن نصيحتهم قبول ما رووه، وتقليدهم في الأحكام، وإحسان الظن بهم.

**(وعامتهم)** أي: من عدا ولاية الأمر، ونصيحتهم بإرشادهم لمصالحهم في دنياهم وأخراهم، وإعانتهم عليه بالقول والفعل، وستر عوراتهم، وسد خلاتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع إليهم، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه، ويذب عن أنفسهم وأموالهم وأعراضهم بالقول والفعل، ويحثهم على التخلق بجميع ما ذكرنا من أنواع النصيحة. وقد كان في السلف من تبلغ به النصيحة إلى الإضرار بدنياه. قال ابن بطال: وهذا الحديث يدل على أن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً، وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول، والنصيحة فرض يجزئ فيه من قام به ويسقط عن الباقي، وهي لازمة على قدر الحاجة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه، فإذا خشى أذى فهو في سعة. اهـ. **(رواه مسلم)** قال السخاوي في «تخريج الأربعين الحديث»: ورواه الإمامان الشافعي

وأحمد بن حنبل، وأخرجه النسائي وابن خزيمة في «صحيحه»، وله طرق كثيرة.

**١٨٤ -** الثاني: عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه) البجلي، تقدمت ترجمته في باب المحافظة على السنة. (قال: بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة) أصله إقامة، فحذفت التاء عند الإضافة تخفيفاً، والمراد الإتيان بالمكتوبات مستكملة للفرائض والسنن والآداب. (وإيتاء الزكاة) المفروضة (والنصح) بضم النون مصدر نصح، يقال: نصحته ونصحت له، وباللام أفصح، نصحاً ونصاحة، والنصح بفتح النون مصدر نصحت الثوب خطته. (لكل مسلم) وتقدم في ترجمته من وفائه بما التزم من النصح زيادته لصاحب الفرس حتى بلغ به ثمانمائة درهم، وكان أولاً رضي بأقل من ذلك بكثير بدلاً للنصيحة. (متفق عليه).

**١٨٥ -** الثالث: عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

(وعن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: لا يؤمن أحدكم) إيماناً كاملاً (حتى يحب لأخيه) من الخيرات والطاعات، وفي رواية النسائي: «حتى يحب لأخيه من الخير». قال السخاوي: وهي زيادة صحيحة؛ لأنها خارجة من مخرج الصحيحين، بل هي على شرطهما، وأخرجها ابن منده في «كتاب الإيمان» له. اهـ. (ما يحب لنفسه) قال ابن الصلاح: وهذا قد يعدّ من الصعب الممتنع. وليس كذلك؛ إذ معناه: لا يكمل إيمان أحدكم حتى يحب لأخيه في الإسلام ما يحب لنفسه، والقيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها بحيث لا ينقص النعمة على أخيه شيئاً من النعمة عليه، وذلك سهل على القلب السليم، وإنما يعسر على القلب الدغل، عافانا الله من ذلك، آمين. قال أبو الزناد: ظاهر الحديث التساوي، وحقيقته التفضيل؛ لأن الإنسان يحب أن يكون أفضل الناس، وإذا أحب لأخيه مثله فقد دخل في جملة المفضولين، وفي الحديث من الفقه أن المؤمن مع المؤمن ينبغي أن يكون كالنفس الواحدة فيحب لأخيه ما يحب لنفسه، من حيث إنها نفس واحدة. وفي الحديث الصحيح: «المؤمنون كالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو واحد تداعى له سائر الجسد بالحمل»<sup>(٣)</sup> (متفق عليه) قال السخاوي: وأخرجه أبو داود، والطيالسي في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٥٧، ٥٢٤١، ١٤٠١، ٢١٥٧، ٢٧١٥) ومسلم في صحيحه برقم (٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣) ومسلم في صحيحه برقم (٤٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٠١١) ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

«مسنده»، والدارمي وعبد في «مسنديهما»، وابن ماجه في «سننه»، وأبو عوانة في «مستخرجه»، وابن حبان في «صحيحه»، وهو عند الترمذي والنسائي، وقال الترمذي: إنه صحيح. اهـ.

## ٢٣

## باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(باب الأمر بالمعروف) من الفرائض والسنن والآداب ومحاسن الأخلاق المحمودة شرعاً؛ فالأمر بالمعروف أمر بكل فعل يعرف بالشرع والعقل حسنه، وهذا الشطر من الترجمة تقدمت الترجمة في معناه بباب الدلالة على الخير. (والنهي عن المنكر) ضد المعروف؛ كترك واجب أو فعل حرام، صغيرة كان أو كبيرة.

قال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

(قال الله تعالى: ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير) كل ما يرغب فيه من الأفعال الحسنة، وقيل: كناية عن الإسلام، وتقدم الكلام على ما يتعلق بها في باب الدلالة على الخير والدعاء إليه، ويزاد على ذلك؛ قال الخازن: «من» في قوله «منكم» للبيان لا للتبويض؛ لأن الله أوجب ذلك على كل الأمة في قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وعلى هذا فمعنى الآية: كونوا أمة دعاء إلى الخير أمرين بالمعروف ناهين عن المنكر. ومن قال بهذا القول يقول: إن الأمر والنهي المذكورين فرض كفاية إذا قام بها واحد سقط عن الباقيين. وقيل: من للتبويض؛ لأن في الأمة من لا يقدر على ذلك لعجز أو ضعف، فحسن إدخال لفظة «من». وقيل: إنهما يختصان بأهل العلم وولاية الأمر، فعليه فالمعنى: ليكن بعضكم أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر. (ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) أي: الناجون الفائزون نجوا من النار وفازوا بالجنة، والمفلح الظافر بالمطلوب الذي انفتحت له وجوه الظفر ولم تستغلق عليه.

وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(وقال تعالى: كنتم) يا أمة محمد في علم الله (خير أمة أخرجت للناس) وبيّن وجه شرفها على الأمم الماضية بقوله: (تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) فمن تحقق فيه هذا الوصف فهو من أفضل الأمة.

وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

(وقال تعالى: خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين) تقدم الكلام فيها في قصة عيينة بن حصن مع عمر رضي الله عنه في أواخر باب الصبر، وسيأتي فيها مزيد إن شاء الله



تعالى في باب توقيير العلماء في قصة الحر نفسها، ذكرها المصنف ثانياً ثمة .  
وقال تعالى: ﴿ **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ** ﴾ [التوبة: ٧١] .

(وقال تعالى: والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) قال السلمي في «الحقائق»: أي: أنصار يتعاونون على العبادة ويتبادرون إليها، وكل واحد منهم يشد ظهر صاحبه ويعينه على سبيل نجاته، ألا ترى النبي ﷺ يقول: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»<sup>(١)</sup>، وقال ﷺ: «المؤمنون كالجسد الواحد»<sup>(٢)</sup>، وقال أبو بكر الوراق: المؤمن يوالي المؤمن طبعاً وسجية اهد. وقال الخازن: لما كان نفاق الأتباع وكفرهم حصل بتقليد المتبوعين به وبمقتضى الطبيعة، قال فيهم بعضهم من بعض، ولما كانت الموافقة الحاصلة بين المؤمنين بتسديد الله وتوفيقه لا بمقتضى الطبيعة وهوى النفس، وصفهم بأن بعضهم أولياء بعض. (يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر) ضد وصف المنافقين، والجملة محتملة للحالية والوصفية؛ لأن آل في الموضوعين للجنس، ومحتملة لكونها خبراً بعد خبر.

وقال تعالى: ﴿ **لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ \* كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ** ﴾ [المائدة: ٧٨ - ٧٩] .

(وقال تعالى: لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود) قال في الخازن: قال أكثر المفسرين: هم أصحاب السبب لما اعتدوا واصطادوا في السبب، فقال داود: اللهم عنهم واجعلهم قردة، فمسخوا كذلك، وقصتهم في سورة الأعراف. (وعيسى ابن مريم) قال: وهم كفار أصحاب المائة لما أكلوا منها وادّخروا ولم يؤمنوا، قال: اللهم عنهم واجعلهم خنازير، فمسخوا كذلك، وقيل: إن داود وعيسى بشراً بمحمد ﷺ ولعنا من يكفر به. (ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) أي: اللعن بسبب عصيانهم واعتدائهم، ثم فسر الاعتداء بقوله (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) أي: لا ينهى بعضهم بعضاً عن المنكر، وقيل: عن معاودة منكر فعلوه ولا عن الإصرار فيه. (لبئس ما كانوا يفعلون) اللام فيه لام القسم، أي: أقسم لبئس ما كانوا يفعلون، يعني من ارتكاب المعاصي والعدوان.

وقال تعالى: ﴿ **وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفِرْ** ﴾ [الكهف: ٢٩] .

(وقال تعالى: وقل الحق من ربكم) الحق ما يكون من جهة الله تعالى إلا ما يقتضيه الهوى، ويجوز أن يكون «الحق» خبر مبتدأ محذوف، و «من ربكم» حال أو صفة.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٤٨١، ٢٤٤٦، ٦٠٢٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٨٥) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) تقدم تخريجه.

(فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) أي: لا أبالي بإيمان من آمن وكفر من كفر، وفي «الحقائق» للسلمي: قال ابن عطاء الله: أظهر الحق للخلق سبيل الحق وطريق الحقيقة، فمن سالك فيه بالتوفيق ومعرض عنه بالخذلان، فمن شاء الحق له الهداية هداه لطريق الإيمان، ومن شاء له الإضلال سلك به مسلك الكفر والضلال البعيد.

وقال تعالى: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤].

وقال تعالى: (فاصدع) أي: اجهر (بما تؤمر).

وقال تعالى: ﴿أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْسٍ يَمَّا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]. والآيات في الباب كثيرة معلومة.

(وقال تعالى: فأنجينا) كذا في نسخة مصححة منه بزيادة الفاء في أوله، والتلاوة بحذفها، ورأيتها مكشوفة من أصل، فلا أدري أذلك من المصنف أو من التعرض للأصول بتغييرها، وقد وقع مثل ذلك في «صحيح البخاري»، وحق مثله أن يقال فيه: كذا، وصوابه، أو: والتلاوة كذا. وأنجينا الذين جواب «لما» من قوله: لما نسوا ما ذكروا به أنجينا (الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا) بالاعتداء (بعذاب بئس) شديد فعيل، من بؤس يبؤس إذا اشتد، وفيه قراءة أخرى. (بما كانوا يفسقون) بسبب فسقهم. (والآيات في الباب) أي: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (كثيرة معلومة).

وأما الأحاديث:

١٨٦ - فالأول: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وأما الأحاديث: فعن أبي سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدري) وسبقت ترجمته (رضي الله عنه) في باب التوبة (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رأى) أي: علم؛ إذ لا يشترط في وجوب الإنكار رؤية البصر، بل المدار على العلم أبصر أم لا. (منكم) معشر المكلفين القادرين المسلمين، فهو خطاب لجميع الأمة حاضرها بالمشافهة وغائبها بطريق التبعية. (منكراً فليغيره) وجوباً بالشرع على الكفاية إن علم بذلك أكثر من واحد، وإلا فهو فرض عين، ووجوبه بالكتاب والسنة. (بيده) إن توقف تغييره عليها، كتكسير أواني الخمر وآلات اللهو بشرطه الآتي.

(فإن لم يستطع) الإنكار بيده بأن خشي لحاق ضرر ببدنه أو أخذ مال، وليس من عدم الاستطاعة مجرد الهيبة، وعلى ذلك حمل خبر الترمذي وغيره: «ألا لا يمنع

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٤٩) وأبو داود في سننه برقم (١١٤٠).

رجلاً هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه»<sup>(١)</sup>. (فبلسانه) أي: يقوله المرتجى نفعه من نحو صياح واستغاثة وأمر من يفعل ذلك، وتوبيخ وتذكير بالله وأليم عقابه، مع لين وإغلاظ حيثما يكون أنفع، ولا فرق في وجوب الإنكار بين أن يكون الأمر ممثلاً ما أمر به مجتنباً ما نهى عنه أو لا، ولا بين كون كلامه مؤثراً أو لا، وظاهر كلام المصنف الإجماع على ذلك؛ فقول بعض بسقوط الوجوب عند العلم بعدم التأثير أخذاً من أحاديث تصرح بذلك ليس في محله، ولا بين كون الأمر ولياً أو غيره إجماعاً، أخذاً بعموم «من» الشامل لذلك جميعه. نعم إن خشي من ترك استئذان الإمام مفسدة راجحة أو مساوية من انحرافه عليه بأنه افتيات عليه لم يبعد وجوب استئذانه حينئذ. ويشترط لجواز الإنكار: ألا يؤدي إلى شهر سلاح، فإن أدى إلى ذلك فلا يكون للعامه، بل يربط بالسلطان، وشرط وجوبه تارة وجوازه أخرى ألا يخاف على نفس ونحو عضو ومال أو لغيره وإن قل مفسدة فوق مفسدة المنكر الواقع، وإيجاب بعض العلماء الإنكار بكل حال وإن فعل المنكر وقبل منه، غلو مخالف لظاهر هذا الحديث وغيره، ولا حجة له فيما احتج به، وإذا جاز التلفظ بكلمة الكفر عند الخوف أو الإكراه كما في الآية، فليجز ترك الإنكار لذلك بالأولى؛ لأن الترك دون الفعل في القبح، وألا يغلب على ظنه أن المنهي يزيد فيما هو فيه عناداً، وأن يكون المنكر مجمعاً عليه أو يعتقد فاعله حرمة أو حله، أو ضعفت شبهته كمنكاح المتعة، ولا ينافي ما تقرر من الوجوب قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]؛ لأنه ﷺ سئل عنها فقال: «اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، فإذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بنفسك...»<sup>(٢)</sup> الحديث، ففيه تصريح بأن الآية محمولة على ما إذا عجز المنكر، ولا شك في سقوط الوجوب حينئذ، على أن معناها عند المحققين أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم، ومما كلفنا به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا لم يمتثلها المخالف فلا عتب حينئذ؛ لأن الواجب الأمر والنهي لا القبول.

**(فإن لم يستطع)** ذلك بلسانه (فبقلمه) ينكره بأن يكره ذلك ويعزم أن لو قدر عليه بقول أو فعل أزاله؛ لأنه يجب كراهة المعصية، فالراضي بها شريك لفاعلها، وهذا واجب على كل أحد، بخلاف اللذين قبله، فعلم من الحديث وما تقرر فيه وجوب

(١) أخرجه الترمذي في سننه (٣٠/٢) وابن ماجه في سننه برقم (٤٠٠٧) وأحمد في المسند (٣/١٩، ٥٠، ٦١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٦٨).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٠٥٨) من حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه، وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن الترمذي برقم (٥٨٥).

تغيير المنكر بأي طريق أمكن . وفي أواخر الباب الأول من كتاب «الأنوار القدسية في قواعد الصوفية» للشعراني، كان يقال: إن كان ولا بد للمريد من إزالة المنكر، فليتوجه إلى الله تعالى بقلبه ويزيل ذلك المنكر الذي رآه، إما بمنع الزاني من الزنى، أو الشارب من الخمر، ونحو ذلك، ولا ينسب إلى ساكت قول، هكذا كان صورة تغيير المرسلين الصادقين المنكر في قديم الزمان، وقد خالف قوم فغيروا بيدهم أو لسانهم فسحبوا لبيت الوالي وضربوا وحبسوا وازدادوا للمنكر منكراً، وقد كان سيدي إبراهيم المتبولي يقول: تغيير المنكر باليد للولادة ومن قاربهم، وبالقول للعلماء العاملين، وتغييره بالقلب لأرباب القلوب<sup>(١)</sup>. (وذلك) أي: الإنكار بالقلب للعجز عنه بغيره (أضعف الإيمان) أي: أقله ثمرة، وفي رواية: «وهو أضعف الإيمان»، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل. ومنه يستفاد أن عدم إنكار القلب للمنكر دليل على ذهاب الإيمان منه، ومن ثم قال ابن مسعود: هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر. أي: لأن ذلك فرض كفاية لا يسقط عن أحد بحال، والرضا به من أقبح المحرمات وإن كان ذلك أقل ثمرة.

(رواه مسلم) وأبو داود وابن ماجه في «سننهما»، وأحمد وعبد في «مسنديهما»، وأبو يعلى وابن أبي الدنيا وغيرهم. ذكره السخاوي في «تخريج الأربعين حديثاً التي جمعها المؤلف» وبسط في بيان طرق الحديث، قيل: وهذا الحديث يصلح أن يكون ثلث الإسلام؛ لأن الأحكام ستة: الواجب والمندوب والمباح وخلاف الأولى والمكروه والحرام والمستفاد منه حكم الأول، وهو أنه يجب الأمر به، والأخير وهو أنه يجب النهي عنه، وعبر بعضهم بأنه نصفه، وبينه بأن أعمال الشريعة إما معروف يجب الأمر به، أو منكر يجب النهي عنه، أي: وهو إنما بين الثاني. وهو غير سديد؛ لأن ما عدا الأول والثاني لا يجب الأمر به ولا النهي عنه، على أنه كما بين الثاني أعني وجوب النهي عن المنكر، بين الأول؛ لأن المنكر يشمل ترك الواجب وفعل الحرام، فتغيير الأول بالأمر بالواجب والثاني بالنهي عن الحرام، فعليه كان المناسب أن يقال: إنه كل الإسلام لا نصفه.

١٨٧ - الثاني: عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»<sup>(٢)</sup>. رواه مسلم.

(١) وهذا لا دليل عليه، والحديث واضح أن العاجز على الإنكار باليد واللسان ينكر بقلبه وذلك أضعف الإيمان.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٥٠).

(وعن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ما من) زيادة لاستغراق النبي (نبي) أي: رسول؛ إذ هو المحتاج للإعانة على تبليغ ما أمر به. قال القرطبي: ونعني بذلك غالب الرسل لا كلهم، بدليل قوله في الحديث الآخر: «ويأتي النبي ومعه الرجل والرجلان، ويأتي النبي وليس معه أحد»<sup>(١)</sup>، فهذا العموم وإن كان مؤكداً بمن مخصوص بما ذكرناه. اهـ. (بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون) بالحاء المهملة وتخفيف الواو. قال الأزهري وغيره: هم خلصان الأنبياء وأصفياءهم، والخلصان الذين نقوا من كل عيب. وقال غيره: هم أنصارهم، وقيل: المجاهدون، وقيل: الذين يصلحون للخلافة بعدهم، وقيل: هم المختصون المفضلون. (وأصحاب) قال القرطبي في «المفهم»: جمع صحب كفرح وأفراح. قاله الجوهري. وقال غيره: هو عند سيبويه جمع صاحب كشاهد وأشهد لا جمع صحب؛ لأن فعلا لا يجمع على أفعال إلا في ألفاظ معدودة وليس هذا منها. والصحبة الخلطة والملابسة على جهة المحبة، يقال: صحبه يصحبه صحبة بالضم، وصحابة بالفتح، وجمع الصحاب صحب كراكب وركب، وصحبة كفارته وفرهته، وصحاب كجائع وجياع، وصحبان كشاب وشبان. (يأخذون بسنته) أي: بطريقته وشريعته. (ويقتدون) يتأسون (بأمره، ثم) أتى بها لتراخي رتبة المعطوف بها عما قبله. (إنها) أي: القصة كذا اقتصر عليه المصنف في «شرح مسلم». وقال القرطبي: هكذا الرواية بهاء التأنيث فقط، وهي عائدة على الأمة أو على الطائفة التي هي في معنى الحواريين. (تخلف) بضم اللام، أي: تحدث (من بعدهم خُلوف) بضم الحاء جمع خلف بإسكان اللام، وهو الخالف بشر، أما بفتح اللام فهو الخالف بخير، هذا هو الأشهر. وقال جماعة أو جماعات من أهل اللغة، منهم أبو زيد: يقال كل واحد منهما بالفتح والإسكان. ومنهم من جَوَزَ الفتح في الشر ولم يجوز الإسكان في الخير. وفي «الصحاح»: الخلف ما جاء من بعد، يقال: هو خلف سوء وخلف صدق من الله بالتحريك، إذا قام مقامه. قال الأَخْفَش: هما سواء منهم من يحرك ومنهم من يسكن فيهما جميعاً إذا أضاف، ومنهم من يقول: خلف صدق بالتحريك، ويسكن الآخر ويريد بذلك الفرق بينهما. اهـ. (يقولون ما لا يفعلون) أي: يتشبعون بما لم يعطوا من طاعة أو حال أو مقام. (ويفعلون ما لا يؤمرون) أي: يفعلون خلاف المأمور به من المنكرات التي لم يأت بها الشرع. (فمن جاهدهم بيده) إذا توقف إزالة المنكر عليه ولم يترتب عليه مفسدة أقوى منه، كانشقاق العصا المترتب على الخروج على ولي الأمر الذي هو أعظم مفسدة من المنكر. (فهو مؤمن) كامل الإيمان (ومن جاهدهم بلسانه) بأن أنكر به واستعان بمن يدفعه (فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٤١٠، ٥٧٠٥، ٥٧٥٢، ٦٤٧٢، ٦٥٤١) ومسلم في صحيحه برقم (٢٢٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

والاستعانة على إزالته باللَّه سبحانه (فهو مؤمن) وتتفاوت مراتب كمال الإيمان بتفاوت ثمراته . (وليس وراء ذلك) أي: كراهة المنكر بالقلب (من الإيمان حبة خردل) كنى بها عن نهاية القلة، وذلك لأن الرضا بالكفر الذي هو من جملة المعاصي كفر، وبالعصيان الناشئ عن غلبة الشهوة نقصان من الإيمان أي نقصان. وقال القرطبي: الإيمان هنا بمعنى الإسلام، والمراد أن آخر خصال الإيمان المتعينة على العبد وأضعفها الإنكار بالقلب، ولم يبق بعدها رتبة أخرى . (رواه مسلم).

١٨٨ - الثالث: عن أبي الوليد عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلى آثره علينا، وعلى ألا ننزع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله تعالى فيه برهان، وعلى أن نقول الحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

«المنشط والمكره» بفتح ميميهما، أي: في السهل والصعب، و «الأثرة» الاختصاص بالمشرك، وقد سبق بيانها، «بواحاً» بفتح الباء الموحدة وبعدها واو ثم ألف ثم حاء مهملة، أي: ظاهراً لا يحتمل تأويلاً.

(وعن أبي الوليد) بفتح الواو وكسر اللام وسكون التحتية (عبادة) بضم المهملة وتخفيف الموحدة والبدال المهملة بينهما ألف (ابن الصامت) بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، شهد عبادة (رضي الله عنه) العقبة الأولى والثانية مع رسول الله ﷺ، وشهد بدرأ وأحداً والخندق وبيعة الرضوان وسائر المشاهد، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وكان نقيباً على قوافل بني عوف بن الخزرج، وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي مرثد الغنوي، واستعمله النبي ﷺ على الصدقات، وكان يعلم أهل الصفة القرآن، ولما فتح الشام أرسله عمر ومعاذاً وأبا الدرداء ليعلموا الناس القرآن بالشام ويفهموهم، فأقام عبادة بحمص، ومعاذ بفلسطين، وأبو الدرداء بدمشق، ثم صار عبادة إلى فلسطين. روي له عن رسول الله ﷺ مائة وواحد وثمانون حديثاً، اتفقا منها على ستة، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بآخرين. قال الأوزاعي: أول من ولي قضاء فلسطين عبادة، وكان فاضلاً خيراً جميلاً طويلاً جسيماً، توفي ببيت المقدس، وقيل: بالرملة سنة أربع وثلاثين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وقيل: توفي سنة خمس وأربعين. والأول أصح وأشهر. كذا في «التهذيب».

(قال: بايعنا) بسكون المهملة وفتحها، أي: عاهدنا (رسول الله ﷺ) بالنصب والرفع، وأطلق على المعاهدة المبايعة؛ لأن كلاً من المتعاهدين يمد يده للآخر لأخذ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٨)، ٣٨٩٣، ٣٩٩٩، ٤٨٩٤، ٦٧٨٤، ٦٨٠١، ٧٢١٣، ٧٤٦٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٠٩).

العهد، كما أن كلاً من المتبايعين يمد يده لصاحبه، وقيل: سميت مبايعة لما فيها من المعاوضة لما وعدهم الله من عظيم الجزاء. قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآيَةٍ لَهُمْ الْجَنَّةُ﴾ [التوبة: ١١١]. (على السمع والطاعة) لولاة الأمر (في العسر واليسر) بضم أوليهما وضم الأول وسكون الثاني لغتان فيما كان على هذا الوزن كما في «الصحاح»؛ وتقدمت الإشارة إليه. (والمنشط والمكروه، وعلى أثره علينا) معطوف على السمع، أي: بايعنا على استثثار الأمراء بحفظهم وتخصيصهم إياها بأنفسهم. قال المصنف: أي: بايعناه على الطاعة فيما يشق وتكرهه النفوس وغيرها مما ليس بمعصية، فإن كانت معصية فلا سمع ولا طاعة، كما جاء في أحاديث أخر، فيحمل المطلق عليها. وثمرة الطاعة في جميع ما ذكر اجتماع كلمة المسلمين، فإن الخلاف سبب لفساد أمر الدين. والأثرة بفتح الهمزة والثاء المثناة، ويقال: بضم الهمزة وكسرها وسكون الثاء، فيهما ثلاث لغات حكاهن في «المشارك» وغيره، وهي كما سيأتي في الأصل: الاستثثار والاختصاص بأمر الدنيا. قال القرطبي: وكان هذا القول خاص بالأنصار، وقد ظهر أثر ذلك يوم حنين حيث أثار النبي ﷺ قريشاً بالفيء ولم يعط الأنصار منه شيئاً. وفيه تنبيه على أن الخلافة في غيرهم، وقد صرح به قوله: (وعلى ألا تنازع الأمر أهله، إلا أن تروا) من ذي الأمر (كفراً بواحاً) هكذا هو لمعظم الرواة وفي معظم النسخ، وهو من باح الرجل بالشيء يبوح به بوحاً وبواحاً إذا أظهره، وفي بعضها «براحاً» بالراء. قال القرطبي: وهي رواية أبي جعفر؛ من قولهم: برح الخفاء أي: ظهر. قال ثابت: ورواه النسائي: بواحاً وبووحاً، وهي بمعناه مع ما زادت من المبالغة. قال المصنف: والمراد بالكفر هنا المعاصي. (عندكم فيه من الله تعالى برهان) أي: حجة بينة وأمر لا شك فيه، أي: بل تعلمونه من دين الله.

ومعنى الحديث: لا تنازعوا ولادة الأمور في أمورهم ولا تعترضوا عليهم، إلا أن تروا منهم منكراً محققاً تعلمونه من قواعد الإسلام، فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقوموا بالحق حيثما كنتم، وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بالإجماع وإن كانوا فسقة، وعلى هذا تظاهرت النصوص. وحمل القرطبي الكفر على ظاهره، فقال: معناه إلا أن تروا كفراً عندكم من الله فيه برهان، أي: حجة بينة وأمر لا شك فيه يحصل به اليقين أنه كفر، فحينئذ يجب أن يخلع من عقدت له البيعة. اهـ.

(وعلى أن نقول الحق) بأن نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر (أي: أي: في كل مكان وزمان (لا نخاف في الله لومة لائم) أي: لا ندهن في ذلك أحداً ولا نخافه ولا نلتفت إلى لائمة، ففيه القيام بالمعروف والنهي عن المنكر. (متفق عليه) ورواه مالك والنسائي، وليس عندهما «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان». (المنشط والمكروه: بفتح ميميهما) وثالثهما، مصدران ميميان (أي: في السهل والصعب) كأنه تفسير مراد، وإلا ففي «النهاية»: المنشط مفعول من النشاط وهو الأمر الذي تنشط له النفس

وتحن إليه وتؤثر فعله، وهو مصدر بمعنى النشاط. وقال في محل آخر: منها حديث عبادة: «بايعت رسول الله ﷺ على المنشط والمكروه» يعني المحبوب والمكروه، وهما مصدران. (والأثرة: الاختصاص بالمشترك) على التشريك فيه (وقد سبق بيانها) في باب الصبر. (بواحا؛ بفتح الموحدة وبعدها واو) خفيفة (ثم ألف ثم حاء مهملة) هذه رواية المعظم كما تقدم (أي ظاهراً لا يحتمل تأويلاً).

**١٨٩ - الرابع:** عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مثل القائم في حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

«القائم في حدود الله تعالى» معناه المنكر لها القائم في دفعها وإزالتها، «والمراد بالحدود» ما نهى الله عنه، و «استهموا» اقترعوا.

(وعن النعمان بن بشير) صحابي ابن صحابي كما تقدم في ترجمته، فلذا قال (رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: مثل) بفتحتين وبكسر فسكون، وهي هنا تشبيه حال مركبة بمركبة، أي: صفة (القائم في حدود الله) بإقامتها والذب عن المحارم، ووقع هكذا على الصواب في كتاب الشركة من البخاري، ووقع في كتاب الشهادات «مثل المدهن» بضم فسكون، أي: المحابي في حدود الله، والمراد به كالمدهن من يرأى ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر، وهو وهم كما قاله الحافظ في «الفتح»؛ لأن المدهن في الحدود الواقع فيها. (والواقع فيها) أي: مرتكبها واحد، والقائم مقابله، ووقع عند الإسماعيلي أيضاً «مثل الواقع في حدود الله والناهي عنها»، وهو المثل المضروب؛ فإنه لم يقع فيه إلا ذكر فرقتين فقط، لكن إن كان المدهن مشتركاً في الذم مع الواقع صار بمنزلة فرقة واحدة، وبيان وجود الفرق الثلاث في المثل المضروب: أن الذين أرادوا غرق السفينة بمنزلة الواقع في حدود الله، ثم من عداهم إما منكر وهو القائم، وإما ساكت وهو المدهن. (كمثل قوم استهموا على سفينة) فأخذ كل واحد منهم سهماً منها بالقرعة، وذلك لاشتراكهم فيها بملك أو إجارة، والقرعة إنما تقع بعد التعديل ثم يقع التشاح في الأفضية، فتقع القرعة لقطع النزاع. (فصار بعضهم أعلاها) لخروج سهمه بالقرعة. (و) وصار (بعضهم أسفلها) لذلك، والجملة معطوفة على الجملة قبلها، ويجوز جعلها مستأنفة، وكل من أعلى وأسفل منصوب على الظرف المكاني، والمتعلق هو الخبر. (فكان الذين) صاروا (في أسفلها) بالاستهام (إذا استقوا من الماء مروا) سالكين (على من) صار (فوقهم) أعلى السفينة بحكم الاستهام (فقالوا) لما رأوا تأذي أهل فوق من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٤٩٣، ٢٦٨٦).



مرورهم؛ ففي الشهادات من البخاري: «فتأذوا به» أي: المار بالماء عليهم حالة السقي. (لو) وقع (أنا خرقنا في نصيبنا) من السفينة (خرقاً) نصل به إلى الماء (ولم نوذ) بمرورنا (من فوقنا، فإن تركوهم) أي: ترك أهل العلو أهل السفن (وما أرادوا) الواو للمصاحبة، أي: تركوهم مصاحبين ما أرادوا فعله من غير منع منه (هلكوا جميعاً) لأن شؤم ذلك الفعل والغلبة من الماء على السفينة المغرق لها ولهم أمر عام لهم أجمعين. (وإن أخذوا على أيديهم) أي: منعوهم مما أرادوه من الخرق (نجوا) أي: الآخذون في أنفسهم (ونجوا) بالتشديد، أي: ونجوا المأخوذين (جميعاً) حال من فاعل الفعلين معاً من الغرق، وهكذا إقامة الحدود يحصل بها النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه، وإلا هلك العاصي بالمعصية والساكت بالرضا بها. ففي الحديث استحقاق العقوبة على العموم بترك الأمر بالمعروف. (رواه البخاري) هذا اللفظ في كتاب الشركة، ورواه في كتاب الشهادات بلفظ آخر في معناه، ورواه الترمذي في كتاب الشهادات بلفظ آخر في معناه، ورواه الترمذي في كتاب الفتن من «جامعه» وقال: حسن صحيح. (القائم في حدود الله؛ معناه المنكر لها) على من تعداها (القائم في دفعها وإزالتها) على من وقع فيها. (والمراد بالحدود) على هذا (ما نهى الله عنه) من المحرمات ولو صغائر، أو القائم بالحدود على من فعل ما يقتضيه، والمراد من الحدود على هذا: الجلد للزاني وللقاذف ونحو ذلك، والثاني خاص بولي الأمر، والأول عام لسائر أرباب الإيمان بشرطه. (واستهموا) معناه (اقترعوا) وكانت القرعة في الجاهلية بسهام معروفة، وأطلق الاستهام وأريد به الاقتراع، وهو استعمال شائع في السنة.

١٩٠ - الخامس: عن أم المؤمنين أم سلمة هند بنت أبي أمية حذيفة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنه يُستعمل عليكم أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع». قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

معناه: «من كره بقلبه ولم يستطع إنكاراً بيد ولا لسان فقد برئ من الإثم وأدى وظيفته، ومن أنكر بحسب طاقته فقد سلم من هذه المعصية، ومن رضي بفعلهم وتابعهم فهو العاصي».

(وعن أم المؤمنين) احتراماً وإجلالاً (أم سلمة) بفتح أوليه (هند) هذا هو الصحيح كما تقدم مع ترجمتها في باب التوكل (بنت أبي أمية) بضم ففتح فتشديد للتحتية مصغراً، كنية (حذيفة) بضم المهملة ففتح المعجمة فسكون التحتية بعدها فاء مفتوحة فهاء (رضي الله عنها) حال كونها راوية (عن النبي ﷺ أنه قال) من باب الإخبار عن المغيب فكان كما أخبر به، فهو من معجزاته (إنه) أي: الشأن (يُستعمل عليكم أمراء) أي: تجعل الملوك

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٥٤) وأبو داود في سننه برقم (٤٧٦٠).

عليكم أمراء عمالاً (فتعرفون) أي: بعض أعمالهم لموافقته ما عرف من الشرع (وتنكرون) بعضها لمخالفته ذلك. وفي «المشكاة» و «المصابيح»: «يستعمل عليكم أمراء تعرفون وتنكرون» بحذف الفاء. قال العاقولي: هما صفتان لأمراء، والعاقد محذوف، أي: تعرفون بعض أفعالهم وتنكرون بعضها. (فمن كره) بقلبه المنكر ولم يقدر على الإنكار لخوف سطوتهم (فقد برئ) من الإثم بإنكاره الباطني؛ لأنه قائم بما يجب عليه من تغييره بقلبه (ومن) قدر على الإنكار باليد أو باللسان فـ (أنكر) عليهم ذلك (فقد سلم) بإنكاره من العقاب الأخروي، وفي «المصابيح»: «فمن أنكر فقد برئ ومن كره فقد سلم». قال العاقولي: قوله فقد برئ، أي: قام بما وجب عليه فبرئ من الواجب، وقوله: فقد سلم، أي: بإنكاره الباطني وكرهه المنكر، وسلم من الإثم؛ لأنه قائم بما يجب عليه من تغييره بقلبه. اهـ. (ولكن من رضي) فعلهم بقلبه (وتابع) في العمل به فهو الذي لم تبرأ ذمته ولم يسلم من إثم فعلهم لمشاركته لهم فيه ورضاه به، وحذف الخبر من هذه الجملة لدلالة الحال وسياق الكلام على أن هذا القسم ضد ما أثبتته لتقسيميه.

(قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم) أي: حينئذ. (قال: لا) أي: لا تقاتلوهم (ما أقاموا فيكم الصلاة) وإنما منع من مقاتلتهم مدة إقامتهم الصلاة التي هي عنوان الإسلام والفارق بين الكفر والإسلام، حذراً من تهيج الفتن واختلاف الكلمة وغير ذلك مما يكون أشد نكارة من احتمال منكرهم والمضارة على ما ينكر منهم. (رواه مسلم) في المغازي من طرق مدارها على الحسن بن ضبة بن محصن العنزي البصري عن أم سلمة. ورواه أبو داود في السنة، ورواه الترمذي في الفتن وقال: حسن صحيح. كذا في «الأطراف» للمزي ملخصاً. (معناه) أي: قوله في الحديث «من كره فقد برئ». (من كره بقلبه) المنكر (ولم يستطع) لخوفه على نفسه أو ماله منهم (إنكاراً بيد ولا لسان) فأنكر بقلبه (فقد برئ من الإثم) لسقوطهما عنه حينئذ. (وأذى وظيفته) المخاطب بها (ومن أنكر) لقدرة على ذلك باليد أو اللسان (بحسب) قدر (طاقته) وقوة شوكته (فقد سلم من) تبعة (هذه المعصية) أي: ترك إنكار المنكر لعدم العقاب على ذلك والسؤال عنه (ومن رضي بفعلهم المنكر وتابعهم) عليه بفعل ذلك (فهو العاصي) أي: الآثم.

١٩١ - السادس: عن أم المؤمنين أم الحكم زينب بنت جحش رضي الله عنها، أن النبي ﷺ دخل عليها فزعاً يقول: «لا إله إلا الله، ويل للعرب من شرّ قد اقترب، فُتِحَ اليوم من رُذْمٍ يأجوج ومأجوج مثل هذه» وحلّق بأصبعيه، الإبهام والتي تليها، فقلت: يا رسول الله؛ أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم؛ إذا كثر الخبث»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣٤٦، ٣٥٩٨، ٧٠٥٩، ٧١٣٥) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٨٠) والترمذي في سننه برقم (٢١٨٧) وابن ماجه في سننه برقم (٣٩٥٣).

(وعن أم المؤمنين) جلاله واحتراماً (أم الحكم) كنية (زينب بنت جحش) بفتح الجيم وسكون الحاء المهملة وبعدها شين معجمة، وهو ابن رباب بن معمر بن صبرة بن مرة بن كثير بن غنم بن دودان بن أسيد بن خزيمة الأسدية، أخت عبد الله بن جحش. (رضي الله عنها) أمها أميمة بنت عبد المطلب عمه النبي ﷺ، أسلمت زينب قديماً وهاجرت مع رسول الله ﷺ، وتزوجها في سنة خمس. قاله قتادة والواقدي وآخرون. روى ابن سعد أنه تزوجها لهلال ذي القعدة سنة خمس من الهجرة وهي بنت خمس وثلاثين سنة، وقيل: سنة ثلاث، وكانت قبله تحت زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ، ثم طلقها فاعتدت ثم زوجها الله من رسوله ﷺ وأنزل فيها: ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وكانت تفتخر على نساء رسول الله ﷺ وتقول: زوجني الله من السماء. ومناقبها كثيرة ذكر المصنف جملة منها في «التهذيب»، وفيه أنها توفيت سنة عشرين، وقيل: توفيت سنة إحدى وعشرين. وأجمع أهل السير أنها أول نساء رسول الله ﷺ موتاً بعده، ودفنت بالقيع، وصلى عليها عمر بن الخطاب، وهي أول امرأة جعل عليها النعش، أشارت به أسماء. روي لها عن رسول الله ﷺ أحد عشر حديثاً؛ خرّج منها في «الصحيحين» حديثان اتفقا عليهما.

(أن النبي ﷺ) بكسر همزة إن على إضمار القول، ويفتحها على إضمار أخبرت مثلاً. (دخل عليها فزعا) بفتح فكسر، والفرع الذعر والفرق. (يقول) جملة حالية (لا إله إلا الله) أتى بها للتعجب من الأمر الواقع بعدها وتعظيم شأنه، كالإتيان بسبحان في قوله تعالى: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ ﴾ [الإسراء: ١]. (ويل) بفتح أوله وسكون التحتية. في «الصحاح»: ويل كلمة مثل ويح، إلا أنها كلمة عذاب. اهـ. وفي «تحفة القاري»: وهي كلمة تقال عند الحزن. (للعرب) هم خلاف العجم، والأعراب سكان البوادي خلاف الحاضرة، وخصص بهم لأن معظم مفسداتهم راجع إليهم. (من شرّ الظاهر أن التنوين فيه للتعظيم. (قد اقترب) زمنه. (فتح) بالبناء للمفعول (اليوم من ردم) بفتح فسكون (يأجوج ومأجوج) أي: سدّهما، يقال: ردمت الثلمة أي: سدّتها، وهما بالهمز وتركة، وبهما قرئ في السبع، والجمهور على تركه. (مثل هذه) أي: الحلقة المبيّنة في قوله (وحلق) بتشديد اللام (بأصبعيه) فيه عشر لغات؛ بتثليث الهمزة والباء، والعاشر أصبوع. (الإبهام والتي تليها) بدل من قوله «أصبعيه» بدل مفصل من مجمل، فيجوز فيه الإتيان والقطع؛ لأنه استوفى العدة. قال في «تحفة القاري»: أي: جعل السبابة في أصل الإبهام وضمهما حتى لم يبق بينهما إلا خلل يسير، ومعناه عند الحساب تسعون كما في الرواية الأخرى للبخاري من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «فتح الله من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه، وعقد بيده تسعين»<sup>(١)</sup>. قلت: وقع عند مسلم: «وعقد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٣٤٧، ٧١٣٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٨١).

سفيان بيده عشرة»<sup>(١)</sup>، وهي مخالفة للرواية المذكورة هنا والأخرى التي عند أبي هريرة؛ لأن عقد التسعين أضيّق من العشرة. قال المصنف: قال القاضي: لعل حديث أبي هريرة متقدم وأراد قدر الفتح بعده. قال: أو يكون المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التحديد.

**(فقلت: يا رسول الله: أنهلك) بكسر اللام وحُكي فتحها.** قال المصنف: وهو ضعيف أو فاسد. **(وفينا الصالحون) أي:** وبهم يدفع البلاء ويزال العناء. **(قال: نعم)** أي: تهلكون والحال ما ذكر **(إذا كثر)** بفتح فضم المثناة **(الخبث)** هو بفتح المعجمة والموحدة، وفسره الجمهور بالفسوق والفسجور، وقيل: بالزنى خاصة، وقيل: أولاد الزنى. قال المصنف: والظاهر أنه المعاصي مطلقاً، ومعنى الحديث: أن الخبث إذا كثر فقد يحصل الهلاك العام وإن كثر الصالحون، ففيه بيان شؤم المعصية والتحريض على إنكارها. **(متفق عليه)** رواه البخاري في أحاديث الأنبياء وفي الفتن، ورواه مسلم في الفتن، ورواه الترمذي وقال: حسن صحيح، والنسائي في التفسير، وابن ماجه في الفتن. واتفق في سند الحديث لطيفة توالي ثلاثة من الصحابة: زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب بنت جحش، وهذا عند جميع من ذكر، إلا أن رواية البخاري وأخرى لمسلم إسقاط أم حبيبة، كذا لخص من «الأطراف» للمزي.

**١٩٢ - السابع:** عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: **«إياكم والجلوس في الطرقات»**. فقالوا: يا رسول الله: ما لنا من مجالسنا بُدُّ نتحدث فيها. فقال رسول الله ﷺ: **«إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه»**. قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: **«غض البصر، وكف الأذى، وردّ السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر»**<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

**(وعن أبي سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدري رضي الله عنه) ناقلاً (عن النبي ﷺ قال) أي:** النبي ﷺ، فتكون الجملة مستأنفة لبيان المقول، ويحتمل أن يكون الضمير فيه يعود لأبي سعيد، وهناك قال مقدر بعده حذف خطأ اختصاراً يعود إلى النبي ﷺ. **(إياكم)** هي للتحذير، حذف العامل وجوباً، والأصل: أحذركم. **(والجلوس) بالنصب (في الطرقات)** وعند ابن حبان: **«على الصعدات»** بضمّتين، جمع سعد، كذلك جمع صعيد كطريق وطرق وزناً ومعنى، وزعم ثعلب أن المراد بالصعدت وجه الأرض اهـ. والطريق تذكر وتؤنث، ويلحق بالطريق ما في معناها من الجلوس في الحوانيت وفي الشبابيك المشرفة على المارة، حيث يكون في غير العلو، والنهي للتنزيه لئلا يضعف الجالس عن أداء الحق الذي عليه. **(فقالوا: يا رسول الله؛ ما**

(١) وهي الرواية برقم (٢٨٨٠) (١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٤٦٥، ٦٢٢٩) ومسلم في صحيحه برقم (٢١٢١) وأبو داود في سننه برقم (٤٨١٥).

لنا من مجالسنا) أي: بالطرقات (بُدُّ) بضم الموحدة وتشديد المهملة، أي: فرقة. وقوله (نتحدث فيها) استئناف بياني لعدم قدرتهم على تركها، أي: بالخير الدنيوية والأخروية، فإن مجالسهم كانت مصنونة عما لا يعينهم من المباحات.

(فقال رسول الله ﷺ: فإذا أبيتم إلا المجلس) مصدر ميمي بمعنى الجلوس، وعند البخاري «إلا المجالس» بالجمع، وأل فيه للعهد، والاستثناء فيه مفرغ، أي: إذا أبيتم سائر الأفعال إلا الجلوس في الطرقات، وفي رواية للبخاري - قال الحافظ إنها لأكثر الرواة - «فإذا أبيتم إلى المجالس» بالفوقية بدل الموحدة، وبإلى التي للغاية بدل إلا، وفيه رواية «أبيتم إلا» بالموحدة وأداة الاستثناء للكشميهني، قال: وكذا وقع في الاستئذان، وهو الصواب. (فأعطوا الطريق حقه) أي: ما يطلب من الآداب، وفي التعبير به إشارة إلى تأكيد تلك الأمور والاهتمام بها، والإضافة للملابسة. (قالوا) قال الحافظ في «الفتح»: القائل هو أبو طلحة، وهو مبين في رواية مسلم، وحينئذ ففي إطلاق الجمع على الواحد مجاز وأنه من القائلين. (وما حق الطريق) المطلوب ممن جلس فيه (قال: غض البصر) أي: كفه عن النظر. (وكف الأذى) أي: الامتناع عن أذى المارة، وقال الحافظ في «فتح الباري»: أشار بالأول إلى السلامة من التعرض للفتنة بمن يمر عليه من امرأة ونحوها، وبالثاني إلى السلامة من الاحتقار والغيبة، وبقوله (ورد السلام) إلى إكرام المارة، (والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر) إلى استعمال جميع ما يشرع. (متفق عليه) رواه البخاري في المظالم وفي الاستئذان، ورواه مسلم في الاستئذان واللباس، ورواه أبو داود في الأدب. كذا في «الأطراف» للمزي ملخصاً. قال العلقمي: زاد أبو داود في الخصال المطلوبة لمن جلس على الطريق: إرشاد ابن السبيل<sup>(١)</sup> وتشميت العاطس إذا حمد. زاد سعيد بن منصور: وإغاثة الملهوف<sup>(٢)</sup> زاد البزار: وأعينوا على الحمولة، زاد الطبراني: وأعينوا المظلوم، واذكروا الله كثيراً. وفي حديث أبي طلحة: وحسن الكلام. وعند الترمذي: وأفشوا السلام وعند الطبراني: واهدوا الأغبياء، والغبي بالمعجمة والموحدة، قال في «النهاية»: القليل الفطنة. ومجموع ما في هذه الأحاديث أربعة عشر، وقد نظمها شيخنا في أربعة أبيات فقال:

جمعت آداب من رام الجلوس على الـ طريق من قول خير الخلق إنسانا  
أفش السلام وأحسن في الكلام وشمـ ست عاطساً وسلاماً رد إحسانا

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٤٠٣١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٨١٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٤٠٣٢) وانظر للفائدة السلسلة الصحيحة برقم (٢٤٢١).

في الحمل عاون ومظلوماً أعن وأغث لهفان هد سبيلاً واهد حيرانا  
بالعرف مر وأنه عن منكر وكف أذى وعض طرفاً وأكثر ذكر مولانا

**قلت:** والأبيات للحافظ ابن حجر كما صرح به السيوطي في «مرقاة الصعود» وليست للسيوطي كما قد يتوهم من قوله شيخنا، ولعله شيخ شيخنا، فحذف شيخ من القلم أو من الكاتب، وفي حديث مالك بن التيهان زيادة: «وأرشدوا الأعمى». رواه إسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة، ومدار سنديهما على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف. كذا في «مختصر إتحاف المهرة» للبوصيري تلميذ الحافظ زين الدين العراقي.

**١٩٣ - الثامن:** عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل، فنزعه فطرحة وقال: «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده». فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك انتفع به، قال: لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

**(وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن رسول الله ﷺ رأى) أي: أبصر (خاتماً) فيه لغات جمعها الحافظ ابن حجر في قوله:**

خذ نظم عد لغات الخاتم انتظمت ثمانياً ما حواها قط نظام  
خاتام خاتم ختم خاتم وختام م خاتيام وخيتوم وخيتام  
والهمز مع فتح خاء تاسع وإذا شاع القياس أتم العشر خاتام

واقترن المصنف في «شرح مسلم» على أربع منها: فتح التاء وكسرها وخيتام وخاتام، وجعل الحافظ الأخيرة في النظم بطريق القياس، وكلام المصنف المذكور يخالفه. (من ذهب في يد رجل) لم أفق على اسمه، وراجعت «المبهمات» للمصنف فما تعرض له ولا في «شرح مسلم». (فنزعه فطرحة) فيه إزالة المنكر باليد للقادر عليها **(وقال)** محذراً من ذلك معيناً لعظم إثمهم **(يعمد أحدكم إلى جمرة من نار)** الأولى حملة ومثله مما ورد في الكتاب أو السنة ولا يحيله العقل على ظاهره، أي: أن هذا الخاتم قطعة نار في الآخرة، وأنه محمول على المجاز، أي: يؤول بلاسه لعظيم إثمهم على أن يجعل النار في محله؛ لأن الجزاء يكون على قدر الذنب وحسبه. **(فيجعلها في يده)** أي: في أصبعه، مجاز مرسل، من إطلاق الكل وإرادة الجزء؛ كقوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي إِدَائِهِمْ﴾ [البقرة: ١٩]، والمجعول الأنملة لا الأصبع كله، ولما كانت زينتها زينة لليد عبر به. قال: وفي هذا التصريح بأن النهي عن خاتم الذهب للتحريم اهـ. قلت: قد يؤخذ منه أنه من الكبائر لشدة الوعيد فيه، وكذلك معيها على الصحيح.

**(فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ) أي: انصرف من المجلس (خذ خاتمك)**

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٠٩٠).

وقوله: (انتفع به) استئناف لبيان علة الأخذ، أي: ببيع أو هبة أو جعله لمن يحل له استعماله من امرأة. (فقال: لا والله لا أخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ) قال المصنف: هذا منه فيه المبالغة في امتثال أمر النبي ﷺ واجتناب نهيه وعدم الترخص فيه بالتأويلات الضعيفة، وهذا الرجل ترك خاتمه على سبيل الإباحة لمن أراد أخذه من الفقراء أو غيرهم، وحينئذ يجوز أخذه لمن شاء، فإذا أخذه جاز تصرفه ولو كان صاحبه أخذه لم يحرم عليه الأخذ والتصرف فيه بالبيع وغيره، ولكن تورع عن أخذه وأراد الصدقة به على من يحتاج إليه؛ لأن النبي ﷺ لم ينهه عن التصرف فيه بكل وضع، وإنما نهاه عن لبسه وبقي ما سواه من تصرفه على الإباحة. اهـ. (رواه مسلم) في اللباس، وفي «مختصر إتحاف المهرة»: عن سالم عن رجل من قومه من أشجع قال: «دخلت على رسول الله ﷺ عليّ خاتم من ذهب، فأخذ جريدة فضرب بها في كفي، فقال: «اطرح هذا». فطرحته. ثم دخلت عليه بعدما ألقيته فقال لي: «ما فعل الخاتم؟» قلت: طرحته. قال: «لم أمرك أن تطرحه إنما أمرتك أن تنتفع به ولا تطرحه». رواه أبو بكر بن أبي شيبة وابن حنبل. اهـ. قلت: وهو قريب من الحديث المذكور في مسلم.

١٩٤ - التاسع: عن أبي سعيد الحسن البصري، أن عائذ بن عمرو رضي الله عنه دخل على عبيد الله بن زياد فقال: أي: بُني، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن شرَّ الرِّعاء الحُطْمَة»، فأياك أن تكون منهم، فقال له: اجلس فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ، فقال: وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي سعيد الحسن) بن يسار (البصري) بثلاث الموحدة، منسوب إلى البصرة، الأنصاري مولاهم، مولى زيد بن ثابت، وقيل: مولى جميل بن قطبة، وأمه اسمها خيرة مولاة لأم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها، ولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب. قالوا: فربما خرجت أمه في شغل فيبكي فتعطيه أم سلمة ثديها فيدر عليه، فيرون تلك الفصاحة من ذلك. رأى طلحة بن عبيد الله وعائشة، ولم يصح له سماع منهما، وقيل: إنه لقي علي بن أبي طالب، وأيده الشيخ ابن حجر الهيثمي في «معجمه»، وقيل: لا يصح. وعليه جرى جمهور المتأخرين. قال المصنف في «التهذيب»: روينا عن الفضيل بن عياض قال: سألت هشام بن حسان: كم أدرك الحسن من أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: مائة وثلاثين. قلت: وابن سيرين؟ قال: ثلاثين. وروينا عن الحسن قال: غزونا غزوة إلى خراسان معنا فيها ثلاثمائة من أصحاب رسول الله ﷺ، الحديث. ولم يصح للحسن سماع من أبي هريرة، ومن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٣٠).

حكم الحسن ما ذكره الشافعي في «المختصر» في قول الله عز وجل: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]: قال الحسن: كان غنياً عن مشاورتهم، ولكن أراد أن يستن به الحكام بعده، وقال في قوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَهَا سَلِيمًا﴾ [الأنبياء: ٧٩]: لولا هذه الآية لرأيت الحكام هلكوا، أثنى على هذا بصوابه وعلى هذا باجتهاده. اهـ. ومن كلامه كما في «أحسن المحاسن»: يا ابن آدم إنك لا تصيب حقيقة الإيمان حتى لا تعيب الناس بعيب هو فيك، حتى تبدأ بصلاح ذلك العيب من نفسك، فإذا فعلت ذلك لم تصلح عيباً إلا وجدت عيباً آخر، فإذا فعلت ذلك كان شغلك في خاصة نفسك، وأحب العباد إلى الله من كان كذلك.

(أن عائذ) بالعين المهملة وبعد الألف همزة بعدها معجمة (ابن عمرو) بن هلال المزني أبا هبيرة البصري، صحابي شهد الحديبية وبايع تحت الشجرة (رضي الله عنه) وهو أخو رافع بن عمرو، وتوفي في ولاية عبيد الله بن زياد سنة إحدى وستين. قال ابن الأثير: كان عائذ من صالحى الصحابة، سكن البصرة وابتنى بها داراً وتوفي بها في إمارة عبيد الله بن زياد أيام يزيد بن معاوية، وأوصى أن يصلي عليه ابن زياد، وروى عنه الحسن ومعاوية بن قررة وعامر الأحوال وغيرهم. اهـ. قال الذهبي في «التهذيب»: روى حشر بن عبد الله بن حشر بن عائذ المزني عن أبيه عن جده أن عائذ بن عمرو كان يركب السروج المنمرة، ويلبس الخز، لا يرى بذلك بأساً. وقد زوج في غزاة واحدة أربعين رجلاً من مزينة كل امرأة على ألف وصيف. قال ثابت البناني: أوصى عائذ أن يصلي عليه أبو برزة الأسلمي، وذلك في إمرة عبيد الله بن زياد. اهـ. وكذا قال ابن الجوزي في «المستخرج الملبح» وزاد: قال ابن حزم في آخر «سيرته»: روي له عن رسول الله ﷺ ثمانية أحاديث، أخرج له الشيخان ثلاثة أحاديث، أحدها للبخاري موقوف عليه، وآخران لمسلم، وشاركهما عنه النسائي. (دخل على عبيد الله) بضم المهملة وفتح الموحدة وسكون التحتية (ابن زياد) ابن أبيه (فقال) يعظه (أي) بفتح فسكون، حرف لنداء القريب (بني) بضم الموحدة وفتح النون وتشديد التحتية مفتوحة ومكسورة، وقد بينت وجهها في باب ما يقول إذا دخل بيته من «شرح الأذكار»، وأتى به من باب الرفق في الوعظ ليسمع ويمتثل. (إني سمعت رسول الله ﷺ يقول) جملة في محل الحال على حكاية الحال الماضية. (إن شرَّ الرِّعَاءِ) بكسر الراء والمد، ويقال بضمها وبالهاء بعد الألف بدل الهمز، جمع راع (الحطمة) بضم المهملة الأولى وفتح الثانية. قال المصنف: قالوا: هو العنيف في رعيته لا يرفق بها في سوقها ومرعاها، بل يحطمها في ذلك وفي سبقتها وغيره، ويزحم بعضها ببعض بحيث يؤذيها ويحطمها. (فإياك) منصوب على التحذير (أن تكون منهم) فتهوي بتلك المذمة. (فقال) ابن زياد (له) أي: لعائذ (اجلس فإنما أنت من نخالة) بضم النون وبعدها معجمة (أصحاب رسول الله ﷺ) النخالة هنا استعارة من نخالة الدقيق وهي قشوره، وهي الحتافة



والحسافة بمعنى واحد. (فقال) عائذ مستبعداً أن يكون في الصحابة من يستعار لهم النخالة التي لا يعاب بها (وهل كانت فيهم) أي: الصحابة (نخالة) وهم الذين اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ وشرفهم باقتباس أنواره.

وإذا سخر الإله أناساً لسعيد فكلهم سعداء

(إنما كانت النخالة) أي: السقط (بعدهم) أي: بعد قرنهم (وفي غيرهم) أما هم فكلهم سادة قادة يكفيك في فضلهم حديث: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»<sup>(١)</sup>، ولا يضر ضعفه لأنه يعمل به في هذا المقام. (رواه مسلم) في المغازي.

١٩٥ - العاشر: عن حذيفة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم»<sup>(٢)</sup>. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

(وعن حذيفة) بن اليمان (رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: والذي نفسي بيده) أتى به لتأكيد الأمر بعده، والقسم يسن لمثل ذلك (لتأمرن) بضم الراء، والفاعل ضمير الجماعة محذوف بعدها لالتقاء الساكنين، والضم دليل عليه، والخطاب للأمة الموجودين حقيقة ومن سيأتي بطريق التبعية. (بالمعروف) شرعاً (ولتنهون) بضم واو الجماعة ولام الفعل محذوف قبلها لالتقاء الساكنين، والفتح دليل عليه، ولم تقلب واو الضمير ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها لعروض حركتها. (عن المنكر، أو) عاطفة، أي: ليكون أحد الأمرين؛ إما امتثال ما أمرتم به من الأمر والنهي، أو وقوع ما أنذرتهم به في قوله (ليوشكن الله) بضم التحتية مضارع أوشك، من أفعال المقاربة. (أن يبعث عليكم عقاباً منه) بجور الولاة أو تسليط العدة أو غيره من البلاء. (ثم تدعونه) برفع ذلك (فلا يستجاب لكم) لكون الحكمة الإلهية جعلته جزاء لما فرطتم فيه من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفيه أن المنكر إذا لم ينكر عم شؤمه وبلاؤه فاعله وغيره. وتقدم حديث: «أنهلك وفينا الصالحون»<sup>(٣)</sup> وأن إنكاره على قدر ما يتمكن منه دافع لذلك. (رواه الترمذي) في الفتن (وقال: حديث حسن).

١٩٦ - الحادي عشر: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر»<sup>(٤)</sup>. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن.

(١) حديث موضوع، وانظر السلسلة الضعيفة برقم (٥٨).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢١٦٩) وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (١٧٦٢).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٤٣٤) والترمذي في سننه برقم (٢١٧٤) وابن ماجه في سننه برقم (٤٠١١) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٦٥٠).

(وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: أفضل الجهاد) من الفضل زيادة الثواب (كلمة عدل) أي: حق (عند سلطان) أي: ذي أمر (جائر) سيأتي شرحه في الحديث بعده. (رواه أبو داود والترمذي. وقال: حديث حسن) قال السيوطي في «الجامع الصغير»: ورواه أحمد وابن ماجه والطبراني والبيهقي من حديث أبي أمامة، وأحمد والترمذي والبيهقي في «الشعب» أيضاً عن طارق بن شهاب.

١٩٧ - الثاني عشر: عن أبي عبد الله طارق بن شهاب البجلي الأحمسي رضي الله عنه، أن رجلاً سأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في الغرز: أي الجهاد أفضل؟ قال: «كلمة حق عند سلطان جائر»<sup>(١)</sup>. رواه النسائي بإسناد صحيح.

«الغرز» بغين معجمة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاي، وهو ركابٌ كُور الجمل إذا كان من جلد أو خشب، وقيل: لا يختص بجلد وخشب.

(وعن أبي عبد الله طارق) بمهملة أوله وبعد الألف راء مهملة بعدها قاف (ابن شهاب) بكسر المعجمة أوله، وآخره موحدة، ابن عبد شمس، أبو عبد الله (البجلي) بفتحيتين، نسبة إلى بجيلة، وتقدم بيانها في ترجمة جرير البجلي في باب النهي عن البدع. (الأحمسي) بالمهملتين نسبة لأحمس بن الغوث بن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث بن كهلان. قال الحازمي: وإلى أحمس هذا ينسب جماعة من الصحابة والتابعين. (رضي الله عنه) أدرك الجاهلية وصحب النبي ﷺ، وغزا في زمن أبي بكر وعمر ثلاثاً وثلاثين، أو ثلاثاً وأربعين غزوة. روى عن الخلفاء الأربعة وغيرهم من الصحابة، سكن الكوفة وتوفي سنة اثنتين، وقيل: سنة ثلاث وثمانين. روى له أبو داود والنسائي أحاديث عن النبي ﷺ عد منها الحافظ المزي في «الأطيان» خمسة، وسادساً رواه ابن مسعود عن النبي ﷺ.

(أن رجلاً سأل النبي ﷺ وقد وضع رجله في الغرز) جملة حالية من مفعول سأل، كما هو المتبادر. (أي الجهاد أفضل) أي: أكثر ثواباً. (قال: كلمة حق) وفي نسخة «كلمة عدل»، أي: من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو رد عن محترم من نفس أو مال أو نحو ذلك. (عند سلطان جائر) وإنما كان أفضل الجهاد لأنه يدل على كمال يقين فاعله وقوة إيمانه وشدة إيقانه، حيث تكلم بتلك الكلمة عند ذلك الأمير الجائر المهلك عادة بجوره وظلمه، ولم يخف منه ولا من جوره وبطشه، بل باع نفسه من الله وقدم أمر الله وحقه على حق نفسه. وهذا بخلاف المجاهد للقوم، فإنه ليس في المخاطرة كمخاطرة من تكلم بكلمة حق عند سلطان جائر. (رواه النسائي) في البيعة (بإسناد صحيح) رواه عن إسحاق بن منصور عن ابن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عنه به. قاله المزي في

(١) أخرجه النسائي في سننه (١٦١/٧) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الترغيب والترهيب برقم (٢٣٠٦).

«الأطراف». (الغرز) المذكور في الحديث (بغين معجمة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاي، وهو) لغة (ركاب كُور الجمل) أي: محل الركوب من الكور. في «الصحاح»: الكور بالضم الرحل بأداته، جمعه أكوار وكيران. (إذا كان من جلد أو خشب، وقيل: لا يختص بجلد وخشب) بل هو الكور مطلقاً، مثل الركاب للسرّج.

١٩٨ - الثالث عشر: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا، اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ثم قال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ \* كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ \* تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ - إلى قوله - ﴿فَسِئَفُونَ﴾ [المائدة: ٧٨ - ٨١]. ثم قال: كلا والله، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً، ولتقصرنه على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم». رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن. هذا لفظ أبي داود.

ولفظ الترمذي: قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم في مجالسهم، وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون»، فجلس رسول الله ﷺ وكان متكئاً، فقال: «لا والذي نفسي بيده، حتى تأطروهم على الحق أطراً»<sup>(١)</sup>.

قوله «تأطروهم» أي: تعطفوهم، «ولتقصرنه» أي: لتحبسنه.

(وعن) عبد الله (ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن أول ما دخل النقص) ما مصدرية، أي: أول دخوله (على بني إسرائيل) في دينهم (أنه) أي: الشأن (كان الرجل يلقى الرجل) الفاعل معصية (فيقول) معطوف على يلقى (يا هذا، اتق الله) أي: اجعل امتثال أمره واجتناب نهيه وقاية لك من عذابه (ودع) اترك (ما تصنع) من المعاصي (فإنه) أي: ما تصنعه (لا يحل لك) لكونه من المحرمات. (ثم يلقاه من الغد وهو على حاله) في المعصية. (فلا يمنعه ذلك) أي: وجدان صاحبه ملازماً على المحرمات التي نهى عنها من (أن يكون أكيله) أي: مواكله (وشريبه) أي: مشاربه (وقعيده)، أي: مقاعده، لا يمنعه ملازمة صاحبه لما نهاه الله عنه وحرّمه عليه من مصاحبته ومداخلته

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٣٣٦) والترمذي في سننه برقم (٣٠٤٧) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن أبي داود برقم (٩٣٢).

ومباسطته، وهو مأمور بمهاجرته حينئذٍ وترك ولائه، إلا إن خاف محذوراً، فيداريه ولا يباسطه ويدخله. (فلما فعلوا ذلك) المذكور، وأتى فيه باسم الإشارة الموضوع للبعيد تفخيماً لما أتوا به وتشنيعاً له، أو لأن اللفظ لما لم يبق زمانين صار كالبعيد، فأشير إليه بما يشار به إلى البعيد. (ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ثم قال) مستدلاً على عموم اللعنة لجميعهم بقوله تعالى: (لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم) قال أبو حيان في «النهر»: قال ابن عباس: لعنوا بكل لسان على عهد موسى في التوراة، وعلى عهد داود في الزبور، وعلى عهد عيسى في الإنجيل، ولعن مبني للمفعول حذف فاعله فيجوز أن يكون الفاعل غيره تعالى كالأنبياء، والمراد باللسان الجارحة لا اللغة، أي: الناطق بلعنتهم هو لسان داود وعيسى. (ذلك) أي: اللعن كائن (بما عصوا) أي: بسبب عصيانهم، وذكر هذا على سبيل التوكيد، وإلا فقد فهم سبب اللعنة بإسنادها إلى من تعلق بهذا الوصف الدال على العلية وهو «الذين كفروا»، تقول: كما رجم الزاني فتعلم أن سبب رجمه الزنى، كذلك اللعن سببه الكفر، ولكن أكد بذكره ثانياً في قوله «بما عصوا»، أو (ما) مصدرية، أي: بعصيانهم. (وكانوا يعتدون) يجوز أن يكون معطوفاً على عصوا، فيكون داخلاً في صلة «ما»، أي: بعصيانهم وكونهم معتدين، ويجوز أن يكون إخباراً من الله تعالى أن شأنهم الاعتداء. (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه) ظاهره التفاعل بمعنى الاشتراك، أي: لا ينهى بعضهم بعضاً، وذلك أنهم جمعوا بين فعل المنكر والتجاهر به وعدم النهي عنه، والمعصية إذا فعلت وقدرت على العبد ينبغي أن يسترها، فإذا فعلت جهاراً وتواطأوا على عدم إنكارها أو ما في معناها مما ذكر عن بني إسرائيل في الخبر، كان ذلك تحريضاً على فعلها وسبباً مثيراً لإفشائها. (لبئس ما كانوا يفعلون) تعجب من سوء فعالهم مؤكداً باللام. قال في «الكشاف»: : يا حسرة على المسلمين في إعراضهم عن التناهي عن المنكر وقلة عنايتهم به، كأنه ليس من خلة الإسلام مع ما يتلون من كتاب الله تعالى وما فيه من المبالغات في هذا الباب. (تري) بصرية، ويحتمل أن تكون قلبية. (كثيراً منهم) أي: من بني إسرائيل. (يتولون الذين كفروا) قيل: المراد به كعب بن الأشرف وأصحابه الذين استجاشوا المشركين على رسول الله ﷺ. (لبئس ما قدمت لهم أنفسهم) أي: لبئس سبباً قدموه ليردوا عليه يوم القيامة (أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون) هو المخصوص بالذم، والمعنى: موجب سخط الله والخلود في العذاب، أو علة الذم. والمخصوص محذوف، أي: لبئس شيئاً ذلك لأن كسبهم السخط والخلود. كذا في البيضاوي تبعاً «للكشاف»، وتعقبه في الإعراب الأول في «النهر» بأنه لا يأتي على مذهب سيبويه من أن ما معرفة تامة بمعنى الشيء، فعليه فالجملة تعد صفة للمخصوص المحذوف، والتقدير: ولبئس الشيء شيئاً قدمت لهم أنفسهم، فيكون على هذا «أن سخط» في موضع رفع على البدل من المخصوص المحذوف، أو على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: هو أن سخط.

(ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي) يعني نبيهم، وإن كانت الآية في المنافقين، فالمراد نبينا ﷺ. (وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) إذ الإيمان الصحيح يمنع ذلك. (ولكن كثيراً منهم) من ذلك الكثير (فاسقون) خارجون عن دينهم أو تمردوا في النفاق، أي: وقليل منهم قد آمن.

(ثم قال ﷺ: كلا) حقاً (والله، لتأمرن) بضم الراء (بالمعروف) شرعاً (ولتتهوّن) بفتح الهاء وضم واو الجمع الفاعل (عن المنكر) شرعاً (ولتأخذن) بضم الذال دليلاً على الواو المحذوفة لالتقاء الساكنين (على يد الظالم) بمنعه باليد من الظلم، وإن عجزتم فباللسان. (ولتأطرنه) بكسر الطاء وضم الراء، أي: لتردنه (على الحق) أداءً وأخذاً (أطراً) بفتح الهمزة، وأصل الأطر العطف. قال في «النهاية»: ومن غريب ما يحكى فيه عن نطفويه أنه قال: بالطاء المعجمة من باب ظأر، ومنه الظئر المرضعة، وجعل الكلمة مقلوبة، فقدم الهمزة على الطاء. (ولتقصرنه على الحق) أداءً وأخذاً (قصرأ) أي: لتحبسنه عليه حبساً وتمنعنه من مجاوزته، أي: ليكونن منكم ما ذكر (أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم) فأو لأحد الأمرين، أي: ليكونن منكم ما أمرتم به أو ليكونن منكم ما حذرت منه عند عدم فعل ذلك. (رواه أبو داود) في الملاحم (والترمذي) في التفسير، وابن ماجه في الفتن. (وقال) أي: الترمذي (حديث حسن. هذا) اللفظ المذكور (لفظ) رواية (أبي داود) فالإضافة إليه للملاسة.

(ولفظ) رواية (الترمذي) من حديث ابن مسعود (فقال) أي: ابن مسعود (قال رسول الله ﷺ: لما) وجودية (وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماءهم) عنها (فلم ينتهوا) عنها، فكان على العلماء هجرهم لله وبغضهم فيه، فلم يفعلوا ذلك بل خالطوهم كما قال (فجالسوهم في مجالسهم، وأكلوهم) بالمد (وشاربوهم) أي: جلسوا معهم وأكلوا وشربوا. (فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم) أبعدهم (على لسان داود) بن إيشا (وعيسى بن مريم، ذلك) المذكور من اللعنة وضرب القلوب بعضها ببعض (بما عصوا وكانوا يعتدون) تقدم نظيره، وظاهر جريانه هنا وظاهر أنه على تقدير كون «وكانوا» خارجاً عن صلة «ما»، فيكون من كلام النبي ﷺ لبيان أن الاعتداء وصفهم وشأنهم. (فجلس رسول الله ﷺ) تعظيماً للأمر الصادر منهم، وتنبهياً على فخامة شأنه ليتوجه إليه السامع (وكان متكئاً) يحتمل أن يكون على تكأة وأن يكون على مرفقه، والجملة حالية بتقدير قد. (فقال: لا) أي: لا يكفي مجرد النهي باللسان مع القدرة على المنع باليد والقصر على الحق. (والذي نفسي بيده) أي: بقدرته. (حتى تأطروهم) أي: العصاة (على الحق أطراً. قوله: تأطروهم) بالهمز وكسر الطاء المهملة (أي تعطفوهم) وأصل الأطر العطف. (ولتقصرنه) بضم الصاد المهملة (أي لتحبسنه) والقصر الحبس، ومنه قوله تعالى: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْبُيُوتِ﴾ [الرحمن: ٧٢].

١٩٩ - الرابع عشر: عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا أيها الناس

إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه»<sup>(١)</sup>. رواه أبو داود والترمذي والنسائي بأسانيد صحيحة.

(وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا أيها الناس) بضم السين إتباعاً للفظ أي: بتشديد الياء، وهي وصلة لنداء ما فيه أل، والناس اسم جنس، وهو من ألفاظ العموم إذا حُلِّيَ بأل كما هنا. (إنكم تقرأون هذه الآية) ثم بينها بقوله: (يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) أي: وتتوهمون منها أن الإنسان إذا فعل ما أمر به وترك ما نهى عنه في نفسه ورأى غيره بضد ذلك فلم يأمره ولم ينهه لا حرج عليه، وليس كذلك. وفي رواية زيادة: «وتضعونها على غير موضعها». (وإني سمعت رسول الله) كذا في النسخ بالواو، وفي «المصابيح»: «فإني» بالفاء، قال العاقولي: الفاء فيه فصيحة تدل على محذوف، كأنه قال: إنكم تقرأون هذه الآية وتجزون على عمومها، وليس كذلك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الناس إذا رأوا الظالم يفعل الظلم ومنه المعصية (فلم يأخذوا على يديه) بأن يمنعه من ذلك باليد إن قدروا، وإلا فباللسان، فإن عجزوا بأن خافوا على نفس محرمة أو مال أو أن يقع المنكر عليه في منكر أشد مما أراد فعله، فلا حرج عليهم. فقوله (أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه) يقع على الظالم لظلمه وعلى غيره لإقراره عليه وقد قدر على منعه. أما المعذور فلا يتناوله بفضل الله هذا المحذور؛ ﴿لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، والجملة خبر إن، والآية على هذا البيان عامة شاملة لجميع الناس، فيجب العمل بذلك. قال العاقولي: والقول الصحيح أن الآية ليست مخالفة لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ إذ المعنى: لا يضركم تقصير غيركم بعد سماع ذلك منكم، فقد أدبتم الواجب عليكم. اهـ.

(رواه أبو داود) في الملاحم (والترمذي) في الفتن (والنسائي) في التفسير، وابن ماجه في الفتن (أسانيد صحيحة) قال المزي: رواه أبو داود عن وهب بن منبه عن خالد الطحان، وعن عمرو بن عوف عن هشيم، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد الطحان عن قيس بن أبي حازم عن الصديق، ورواه الترمذي في الفتن عن أحمد بن منيع ومحمد بن بشار، فرعهما كلاهما عن يزيد بن هارون عن إسماعيل نحوه. وقال: هكذا روى غير واحد نحو حديث يزيد، ورفع بعضهم ووقفه بعضهم، وأعاد حديث ابن منيع في التفسير عن عقبه بن عبد الله عن ابن المبارك، وابن ماجه في الفتن عن

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٢/٢١٧) والترمذي في سننه (٢/٢٥، ١٧٧) وابن ماجه في سننه (٢/٤٨٤) وأحمد في المسند بالأرقام (١، ١٦، ٢٩، ٥٣) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٥٦٤).

أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الله بن نمير وأبي أسامة، ثلاثتهم عن إسماعيل نحوه. اهـ. فمدار سند الحديث عند الثلاثة الذين ذكرهم المصنف على إسماعيل، فإسناد الحديث واحد، ولعل قول المصنف الأسانيد بالنسبة لأصحاب الكتب الثلاثة إلى إسماعيل، والله أعلم.

## ٢٤

### باب تغليظ عقوبة من أمر بالمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله

(باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله) بالرفع (فعله) بالنصب؛ أي: كان أمره مخالفاً لفعله، ويجوز العكس.

قال الله تعالى: ﴿ **أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ** ﴾ [البقرة: ٤٤].

(قال الله تعالى) عما لا يليق بشأنه علواً كبيراً معييراً لليهود؛ قال في «النهر»: وبنو إسرائيل وإن كانوا المخاطبين بالآية، إلا أنها عامة في المعنى. (أتأمرون الناس) استفهام توبيخ وتقريع (بالبر) فعل الخير من صلة رحم وإحسان وطاعة الله تعالى (وتنسون أنفسكم) تتركونها من ذلك البر (وأنتم تتلون الكتاب) تقرأونه عالمين بما انطوى عليه، فكيف امتثلتموه بالنسبة إلى غيركم وخالفتموه وأنتم تتلون، وهي حالية أبلغ من المفرد، والكتاب التوراة والإنجيل، وفيهما النهي عن هذا الوصف الذميمة. (أفلا تعقلون) تنبيه على أن ما صدر منهم خارج عن أفعال العقلاء؛ إذ مركز في العقل أن الإنسان إذا لم يحصل مصلحة لنفسه كيف يحصل لغيره، ولا سيما مصلحة يكون فيها نجاته. والفاء للعطف، وكان الأصل تقديمها، لكن الهمزة لها صدر الكلام فقدمت على الفاء، هذا مذهب سيويو والنحاة. وذهب الزمخشري إلى أن الفاء واقعة موضعها ويقدر بين الهمزة والفاء فعلاً يصح العطف بالفاء عليه، وحكم الواو وثم حكم الفاء فيما ذكر. وقد رجع الزمخشري في بعض تصانيفه إلى موافقة الجماعة. اهـ من «النهر» ملخصاً.

وقال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ** ﴾ [الصف: ٢ - ٣].

(وقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون) قال البيضاوي: روي أن المسلمين قالوا: لو علمنا أحب الأعمال إلى الله لبذلنا فيه أموالنا وأنفسنا، فأنزل الله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ** ﴾ [الصف: ٤]، فولوا يوم أحد فنزلت. ولم مركبة من لام الجر وما الاستفهاية، والأكثر على حذف ألفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما معاً واعتناقهما في الدلالة على المستفهم عنه. (كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما

لا تفعلون) المقت أشد البغض، وهو نصب على التمييز للدلالة على أن قولهم هذا مقت خالص كبير عند من يحقر دونه كل عظيم، مبالغة في المنع عنه.  
وقال تعالى إخباراً عن شعيب عليه السلام: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].

(وقال تعالى إخباراً) مخبراً (عن شعيب) بن منكيل بن يشجب بن مدين بن إبراهيم الخليل (صلى الله) على نبينا و (عليه) وعلى سائر النبيين (وسلم) وفيه الصلاة على كل نبي، وقد ورد مرفوعاً: «صلوا على أنبياء الله فإنهم أرسلوا كما أرسلت»<sup>(١)</sup>. رواه الطبراني. وما ذكرته من نسب شعيب هو ما نقله المصنف في «التهذيب» عن الثعلبي عن عطاء وغيره. وقال ابن الجوزي في «شذوذ»: هو شعيب بن عنقاء بن بويب بن مدين بن إبراهيم. (وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه) أي: وما أريد أن آتي بما أنهاكم عنه لأستبد به، فلو كان صواباً لآثرته ولم أعرض عنه فضلاً عن أن أنهى عنه. يقال: خالفت زيدا إلى كذا إذا قصدته وهو مولٌ عنه وخالفته عنه إذا كان الأمر بالعكس.

٢٠٠ - وعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أفتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان، ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

«قوله تندلق» هو بالدال المهملة، ومعناه تخرج، و «الأفتاب» الأمعاء، واحدها قتب.

(وعن أبي زيد أسامة بن زيد بن حارثة) الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابي (رضي الله عنهما) الأولى عنهم لما ذكر من أن جده صحابي أيضاً، وقد تقدم التنبيه على ذلك في باب الصبر. (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالرجل) أل فيه للجنس (يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أفتاب بطنه) أي: تخرج أمعاؤه من جوفه، والاندلاق بالقاف خروج الشيء من مكانه. (فيدور) ذلك الرجل (بها) أي: فيها (كما يدور الحمار في الرحى) كأنه أراد أن الرجل يدور فتلتف عليه أمعاؤه فيبقى هكذا يدور وهي تدور عليه عبرة ونكالا. والأظهر أن المراد أنه يدور بسبب ألم خروجها منه حوله دوران الحمار حول الرحى بسببها. اللهم ربنا قنا عذاب النار. (فيجتمع إليه أهل النار) أي: الذين بها، ونسبتهم إليها باعتبار هذه الملابس، متعجبين من دخوله النار وقد كان يأمرهم بما يبعدهم منها. (فيقولون: يا فلان) كناية عن اسمه (ما لك؟) مبتدأ وخبر (ألم تك تأمر

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/٢١٦) والبيهقي في شعب الإيمان (١/١٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (٢٩٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٢٦٧، ٧٠٩٨) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٨٩).



بالمعروف وتنهى عن المنكر) ومن شأن الأمر أن يفعل ما يأمر به والناهي أن يترك ما نهى عنه، وفعل المعروف وترك المنكر مانع بالوعد الذي لا يخلف عن دخول النار. (فيقول: بلى) جواب عن قولهم: «ألم تك» إلخ، وبين مقتضي حلوله بالنار بقوله: (كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية) فشدد عليه الأمر لعصيانه مع العلم المقتضي للخشية والمباعدة عن المخالفة، والله غالب على أمره ولا حول ولا قوة إلا بالله. (متفق عليه) رواه البخاري في صفة النار، وفي الفتن. ورواه مسلم في آخر الكتاب. (قوله: تندلق؛ هو بالبدال المهملة، ومعناه تخرج. والأقتاب) بالقاف والفوقية وبعد الألف موحدة (الأمعاء) جمع معي (واحدتها) أي: مفردتها (قتب) قال العاقولي: بكسر القاف وسكون الفوقية، هذا قول الكسائي فيما نقله عنه الجوهري، قال: قال أبو عبيدة: القتب ما انحوى من البطن، وهي الحوايا. وأما الأمعاء فهي الأقباب. اهـ.

## ٢٥

## باب الأمر بأداء الأمانة

(باب الأمر بأداء الأمانة) إلى صاحبها.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

(قال الله تعالى: إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) قال في «النهر» بعد أن نقل أن سبب نزول الآية قصة مفتاح الكعبة، وعن ابن عباس وغيره نزلت في الأمراء وأن يؤدوا الأمانة فيما ائتمنهم الله من أمر رعيته، ومناسبتها لما قبلها هو أنه تعالى لما ذكر وعد المؤمنين، وذكر عمل الصالحات، نبه على هذين العمليين الشريفين اللذين من اتصف بهما كان أحرى أن يتصف بغيرهما من الأعمال الصالحة، فأحدهما ما يختص به الإنسان فيما بينه وبين غيره وهو أداء الأمانة، والثاني ما يكون بين اثنين من الفصل بينهما بالحكم العدل الخالي عن الهوى، وهو من الأعمال العظيمة التي أمر الله بها رسله وأنبياءه والمؤمنين. ولما كان الترتيب الصحيح أن يبدأ الإنسان بنفسه في جلب المصالح ودفع المضار ثم يشتغل بحال غيره، أمر بأداء الأمانة ثم بعده بالأمر بالحكم بالحق.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

(وقال تعالى: إنا عرضنا الأمانة) قال في «النهر»: الظاهر أنها كل ما يؤمن عليه من أمر ونهي وشأن من دين ودنيا، فالشرع كله أمانة، والظاهر عرض الأمانة أي: الأوامر والنواهي. (على السماوات والأرض والجبال) فتشاب إن أحسنت وتعاقب إن أساءت. (فأبين أن يحملنها وأشفقن منها) وذلك بإدراك خلقه الله تعالى فيها، وهو غير مستحيل؛ إذ قد سبح الحصى في كفه ﷺ، وحن إليه الجذع، وكلمته الذراع، فيكون العرض

والإباء والإشفاق على هذا حقيقة. قال ابن عباس: أعطيت الجمادات فهماً وتمييزاً فخيرت في الحمل. وذكر الجبال مع أنها من الأرض لزيادة قوتها وصلابتها وتعظيماً للأمر، وقيل: المراد الإشارة إلى كمال عظمها وأنها لعظمة شأنها بحيث لو عرضت على هذه الأجرام العظام وكانت ذات شعور وإدراك لأبين أن يحملنها وأشفقن منها. (وحملها الإنسان) مع ضعف بنيته ورخاوة قوته، لا جرم فإنه الراعي لها والقائم بحقوقها بخير الدارين. (إنه كان ظلوماً) وصفه به لكونه تاركاً أداء الأمانة (جهولاً) بكنهه عاقبتها. وفي الآية وجوه آخر ذكر بعضها القاضي البيضاوي.

٢٠١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»<sup>(١)</sup>. متفق عليه. وفي رواية: «وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم».

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: آية) بالمد، واختلف في وزنها على ستة أقوال، تقدم في شرح خطبة الكتاب أنه ذكرها ابن الصائغ في «شرح البردة»، أي: علامة. (المنافق) أي: علامة نفاقه الدال على قبح نيته وفساد طويته (ثلاث) أي: خصال، وأفرد الآية على إرادة الجنس، أو أن العلامة إنما تحصل باجتماع الثلاث، ويؤيد الأول أنه جاء في «صحيح أبي عوانة»: «علامات المنافق ثلاث». فإن قيل: ظاهر الحديث الحصر في الثلاث، وقد جاء في الحديث الآخر: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً»<sup>(٢)</sup>؛ فالجواب ما قاله القرطبي: لعله ﷺ تجدد له من العلم بخصلهم ما لم يكن عنده. وقال الحافظ العسقلاني: لا منافاة بين الخبرين؛ لأنه لا يلزم من عد الخصلة كونها علامة، على أن في رواية لمسلم في حديث أبي هريرة ما يدل على عدم الحصر، فإن لفظه: «من علامة المنافق ثلاث»، فيكون أخبر ببعضها في وقت وبعضها في وقت آخر.

(إذا حدث كذب) الجملة خبر بعد خبر أو بدل مما قبله بدل مفصل من مجمل، بتقدير سبق العطف على الإبدال، وهذه الخصلة أقيح الثلاث.

(وإذا وعد) بخير (أخلف) أي: لم يف بوعده. ووجه المغايرة بين هذه وما قبلها أن الإخلاف قد يكون بالفعل وهو غير الكذب الذي هو وصف القول، ثم محله فيمن عزم على الخلف حال الوعد، أما لو عزم على الوفاء حال الوعد ثم منعه الأقدار من ذلك فلا يكون فيه آية النفاق، نقله السيوطي وغيره. ولا يلزم مما ذكر وجوب الوفاء بالوعد؛ لأن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣، ٢٦٨٢، ٢٧٤٩) ومسلم في صحيحه برقم (٥٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٤، ٢٤٥٩، ٣١٧٨) ومسلم في صحيحه برقم (٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وتمامه: «... ومن كانت فيه خلة منهن، كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر».

ذم الإخلاف إنما هو من حيث تضمنه الكذب المذموم، لأنه عزم على الإخلاف حال الوعد، على أن علامة النفاق لا يلزم تحريمها؛ إذ المكروه لكونه يجزئ إلى الحرام يصح أن يكون علامة على الحرام، ونظيره أشرط الساعة، فإن منها ما ليس بمحرم.

(وإذا أوتمن خان) وخص هذه الخصال بالذكر لاشتمالها على المخالفة التي عليها مبنى النفاق من مخالفة السر العلن، والكذب الإخبار على خلاف الواقع، وحق الأمانة أن تؤدي إلى أهلها والخيانة مخالفة لها. والإخلاف في الوعد ظاهر، ولذا صرح بأخلف. (متفق عليه) روياه في كتاب الإيمان، ورواه الترمذي والنسائي.

(وفي رواية) هي لمسلم فقط (وإن صام وصلى) أي: وإن عمل عمل المؤمنين من الصوم والصلاة وغيرهما من العبادات. وهذا الشرط اعتراض بين الآيات المجملة ومفسرها المفصل وارد للمبالغة لا يستدعي الجواب، وتسمى إن فيه وصلية، والواو الداخلة عليها قيل حالية، وعليه جرى السعد التفتازاني في «المطول»، وقيل: عاطفة. وفي رواية: «وإن صلى وصام وحج واعتمر وقال إني مسلم». (وزعم أنه مسلم) أي: كامل الإسلام. قال القرطبي: ظاهر الحديث أن من كانت فيه عدة الخصال الثلاث صار في النفاق الذي هو الكفر الذي قال فيه مالك: النفاق على عهد رسول الله ﷺ هو الزندقة عندنا اليوم. وليس الأمر على مقتضى هذا الظاهر لما قررناه أول كتاب الإيمان، أي: من أن المعاصي لا تخرج الإنسان عن الإيمان.

ولما استحال حمل هذا الحديث على ظاهره على مذهب أهل السنة، اختلف العلماء فيه على أقوال: فقليل المراد من النفاق نفاق العمل، أي: صفاتهم الفعلية؛ ووجه ذلك أن من فيه هذه الصفات كان ساتراً لها ومظهراً لنقائضها صدق عليه اسم منافق، أو قيل: الحديث محمول على من غلبت عليه هذه الخصال واتخذها عادة ولم يبال بها تهاوناً واستخفافاً بأمرها، فإن من كان هكذا كان فاسد الاعتقاد غالباً، فيكون منافقاً، وقيل: إن هذه الخصال كانت علامة المنافق في زمنه ﷺ، فإن أصحاب النبي ﷺ كانوا مجتنبين لهذه الخصال بحيث لا تقع منهم ولا تعرف فيما بينهم، وبهذا قال ابن عباس وابن عمرو؛ روي عنهما ذلك في حديث؛ أنهما أتيا يسألانه عن هذا الحديث فضحك النبي ﷺ وقال: «ما لكم ولهن إنما خصصت بهن المنافقين، أنتم من ذلك برآء». ذكر الحديث بطوله القاضي عياض، قال: وإلى هذا صار كثير من التابعين والأئمة. اهـ.

٢٠٢ - وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما، وأنا أنتظر الآخر، حدثنا «أن الأمانة نزلت في جدر قلوب الرجال ثم نزل القرآن، فعلموا من القرآن وعلموا من السنة»، ثم حدثنا عن رفع الأمانة فقال: «ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل الوك، ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل أثر المجل، كجمر دحرجه على رجلك فنيط،

فتراه منتبراً وليس فيه شيء» - ثم أخذ حصاة فدحرجه على رجله -؛ فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحد يؤدّي الأمانة، حتى يقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً، حتى يقال للرجل: ما أجلدّه، ما أظرفه، ما أعقله؟ وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، ولقد أتى عليّ زمانٌ وما أبالي أيّكم بايعت، لئن كان مسلماً ليردّنه على دينه، وإن كان نصرانياً أو يهودياً ليردّنه على ساعيه، وأما اليوم فما كنت أبايع منكم إلا فلاناً وفلاناً<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

«قوله جذر» بفتح الجيم وإسكان الذال المعجمة، وهو أصل الشيء، «والوكت» بالتاء المثناة من فوق، الأثر اليسير، «والمجل» بفتح الميم وإسكان الجيم، وهو تنفط في اليد ونحوها من أثر عمل وغيره، «قوله منتبراً» مرتفعاً، «قوله ساعيه» الوالي عليه.

«وعن حذيفة بن اليمان» بضم المهملة وفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها فاء، كما تقدم مع ترجمته (رضي الله عنه: قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين) يعني في الأمانة، وإلا فروايات حذيفة كثيرة، وعنى بالحديثين قوله: «حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال»، والثاني قوله: «ثم حدثنا عن رفع الأمانة». (قد رأيت أحدهما، وأنا أنتظر) وقوع (الآخر) الأول من الحديثين. (حدثنا أن الأمانة) قال المصنف: الظاهر أن المراد بها التكليف الذي كلف الله به عباده والعهد الذي أخذه عليهم، وهي التي في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢]، وقال صاحب «التحرير»: هي عين الإيمان، إذا استمسكت من قلب العبد قام حينئذ بأداء التكليف واغتتم ما يرد عليه منها وجدّ في إقاماتها. (قد نزلت) بالفطرة (في جذر) سيأتي ضبطه ومعناه في الأصل. (قلوب الرجال) أي: في أصلها (ثم نزل القرآن) شفاء من أدواء الجهل مزيجاً لظلم الشبه. (فعلّموا) أي: علموها (من القرآن) بآية ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأحزاب: ٧٢]. (وعلموا) أي: علموها (من السنة) بالحديث المذكور. والحاصل أن الأمانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم أيضاً بطريق الكسب من الكتاب والسنة.

(ثم حدثنا) هو الحديث الثاني كما تقدم (عن رفع الأمانة) من العالم (فقال: ينام الرجل النوم) المرة من النوم (فتقبض الأمانة من قلبه) لسوء فعل منه تسبب عنه ذلك؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا يَقَوْمٍ حَتَّىٰ يَغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]، ويحتمل أن ذلك لانتهاء مدتها في العالم. (فيظل أثرها مثل الوكت) قال الهروي: هو الأثر اليسير. وعليه اقتصر المصنف فيما سيأتي. وقال غيره: هو سواد يسير. وقيل: هو لون يحدث مخالف للون الذي كان قبله. (ثم ينام النوم فتقبض الأمانة) أي: أثرها التام المشبه بالوكت. (من قلبه، فيظل أثرها) الباقي (مثل أثر المجل) والمجل (ك) أثر (جمرد حرجته على رجلك فنقط) بكسر الفاء، وذكر مع أن الرجل مؤنثة لإرادة العضو. (فتراه) أي: النفط (منتبراً) أي: مرتفعاً، افتعال من النبر الارتفاع، ومنه المنبر، ويجوز كون الظرف

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٦٤٩٧، ٧٠٨٦، ٧٢٧٦) ومسلم في صحيحه برقم (١٤٣).

بدلاً من قوله «مثل أثر المجمل». وخالف بين لفظي أداة التشبيه تحاشياً عن نقل التكرار، وجملة (وليس فيه شيء) حالية.

(ثم) قصد بيان كيفية دحرجة الجمر على الرجل وتنفظها منه ف (أخذ حصاة فدحرجه على رجله) قال المصنف: هكذا وقع في أكثر الأصول «فدحرجه»، وهو صحيح، أي: دحرج المأخوذ. وفي رواية: «فأخذ حصى فدحرجه». قال المصنف: هكذا ضبطناه، وهو ظاهر. وما سلكته من أن الوكت ثم المجمل هنا الأثران الباقيان من أثر الأمانة هو ظاهر اللفظ، لكن قال صاحب «التحرير شرح مسلم»: معنى الحديث أن الأمانة تزول عن القلوب شيئاً فشيئاً، فإذا زال أول جزء منها زال نوره وخلفه ظلماً كالوكت، وهو أعراض لون مخالف للون الذي قبله، فإذا زال شيء آخر صار كالمجمل، وهو أثر محكم لا يكاد يزول إلا بعد مدة، وهذه الظلمة فوق التي قبلها، ثم شبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة إياه بجمر يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها، ثم يزول الجمر ويبقى النفط، وأخذ الحصاة ودحرجته إياها أراد به زيادة البيان والإيضاح، والله أعلم. وما فسرناه به أظهر والعلم عند الله تعالى. (فيصبح الناس) بعد تلك النومة التي رفع فيها الأمانة (يتبايعون ولا يكاد) أي: يقارب (أحد) منهم (يؤذي الأمانة) فضلاً عن أدائها بالفعل (حتى) غائبة (يقال) لعزة هذا الوصف وشهرة من يتصف به (إن في بني فلان رجلاً أميناً) ذا أمانة (حتى يقال للرجل: ما أجلده) على العمل (ما أظرفه) من الظرف (ما أعقله) أي: ما أشد يقظته وفطنته. (وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان) فضلاً عن الأمانة التي هي من شعبه.

(وقد أتى عليّ) بتشديد التحتية (زماناً وما أبالي أيتكم بايعة) المراد المبايعة المعروفة، ونقل عياض وصاحب «التحرير» أن المراد عقد بيعة الخلافة وغيرها من التحالف في أمور الدين. قال المصنف: وهذا خطأ من قائله، وفي الحديث مواضع تبطله، منها قوله: «ولئن كان يهودياً أو نصرانياً»، ومعلوم أن اليهودي والنصراني لا يعاقد على شيء من أمور الدين. اهـ. والجملة حالية، وعائد (أي) محذوف؛ أي: لا أبالي بالذي بايعة لعلمي بأن الأمانة لم ترتفع وأن في الناس وفاء بالعهد، فكنت أقدم على مبايعة من لقيت غير باحث عن حاله وثوقاً بالناس وأمانتهم، فإنه والله (لئن كان مسلماً ليردّنه) بفتح الدال (على دينه) لما يحمله على أداء الأمانة لأهلها وترك الخيانة. (وإن كان نصرانياً أو يهودياً) ليس عنده من الإيمان ما يحمله على أداء الأمانة لأهلها. (ليردّنه على ساعيه) أي: الوالي عليه، أي: يقوم بالأمانة فيستخرج حقي منه. (وأما اليوم) فقد ذهب الأمانة إلا القليل، فلذا قال: (فما كنت أبايع منكم إلا فلاناً وفلاناً) يعني أفراداً أعرفهم وأثق بهم. قال الكرمانى: إن قلت رفع الأمانة ظهر في زمان رسول الله ﷺ فما وجه قول حذيفة «وأنا أنتظر الثانية»؟ قلت: المنتظر هو الرفع بحيث يبقى أثرها مثل المجمل. ولا يصح الاستثناء بمثل «فلاناً وفلاناً». وهذا الحديث

من أعلام النبوة. (متفق عليه) رواه البخاري في الرقاق والفتن والاعتصام، ورواه مسلم في الإيمان، ورواه الترمذي وابن ماجه في الفتن، كذا في «الأطراف» للزمي.

(قوله: جذر؛ بفتح الجيم) قال المصنف: وكسرهما؛ لغتان. قال القاضي عياض: مذهب الأصمعي في الحديث فتح الجيم، وأبو عمرو بكسرهما. (وإسكان الذال المعجمة) مع الوجهين في الجيم. (وهو أصل الشيء. والوكت) بوزن الفلس (بالتاء المثناة: الأثر اليسير. والمجل بفتح الميم وإسكان الجيم) وفتحها؛ لغتان حكاهما صاحب «التحجير»، والمشهور الإسكان، فلذا اقتصر عليه المصنف هنا. يقال: مجلت يده بكسر الجيم تمجل بفتحها مجلاً بفتحها أيضاً، ومجلت بفتح الجيم تمجل بضمها مجلاً بإسكانها، لغتان مشهورتان، وأمجلها غيره، قال أهل اللغة والغريب: المجل (تنفط في اليد ونحوها من أثر عمل) بفأس أو نحوها، وتصير كالقبة فيه ماء قليل. (قوله: منتبراً؛ اسم فاعل، أي: مرتفعاً. قوله: ساعيه؛ الوالي عليه).

٢٠٣ - وعن حذيفة وأبي هريرة رضي الله عنهما قالاً: قال رسول الله ﷺ: «يجمع الله تبارك وتعالى الناس، فيقوم المؤمنون حتى تُزَلَّفَ لهم الجنة، فيأتون آدم صلوات الله عليه، فيقولون: يا أبانا: استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم؟ لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الرحمن - قال: فيأتون إبراهيم، فيقول إبراهيم: لست بصاحب ذلك، إنما كنت خليلاً من وراء وراء؛ اعمدوا إلى موسى الذي كلمه الله تكليماً، فيأتون موسى، فيقول: لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروحه، فيقول عيسى: لست بصاحب ذلك، فيأتون محمداً ﷺ، فيقوم فيؤذن له، وترسل الأمانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يميناً وشمالاً، فيمرُّ أولكم كالبرق - قلت: بأبي وأمي؛ أي شيء كمرّ البرق؟ قال: ألم تروا كيف يمر ويرجع في طرفة عين، ثم كمرّ الريح، ثم كمرّ الطير، وأشدّ الرجال تجري بهم أعمالهم، ونبيُّكم قائم على الصراط يقول: ربِّ سلم سلم، حتى تعجز أعمال العباد، وحتى يجيء الرجل لا يستطيع السير إلا زحفاً، وفي حافتي الصراط كالليب معلقة مأمورة بأخذ من أمرت به، فمخدوشٌ ناج، ومُكْرَدَسٌ في النار»، والذي نفس أبي هريرة بيده؛ إن قعر جهنم لسبعين خريفاً<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

قوله «وراء وراء» هو بالفتح فيهما، وقيل بالضم بلا تنوين، ومعناه «لست بتلك الدرجة الرفيعة»، وهي كلمة تذكر على سبيل التواضع، وقد بسطت معناها في «شرح صحيح مسلم»، والله أعلم.

(وعن حذيفة وأبي هريرة رضي الله عنهما قالاً: قال رسول الله ﷺ: يجمع) بالبناء

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٩٥).

للفاعل، ومرجع الضمير هو الله تعالى. وقد صرح به في نسخة. وقوله: (تبارك) أي: بارك (وتعالى) علواً معنوياً عما لا يليق بشأنه، جملة في محل الحال. و (الناس) مفعول يجمع، أي: يجمعهم بعد البعث بأرض المحشر. (فيقوم المؤمنون) أي: دون الكفار، ويحتمل أن يكون معهم المنافقون، ثم يميزوا عند المرور على الصراط. (حتى تُزَلَّفَ) بضم الفوقية وسكون الزاي وفتح اللام، أي: تقرب (لهم الجنة) قال تعالى: ﴿وَأُزْلَفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الشعراء: ٩٠]. (فيأتون آدم، فيقولون: يا أبانا؛ استفتح لنا الجنة) أي: اسأل لنا من الله فتحها لندخلها. (فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم) قال المصنف في باب إثبات الشفاعة من «شرح مسلم»: اعلم أن العلماء من أهل الفقه والأصول وغيرهم اختلفوا في جواز المعاصي على الأنبياء عليهم السلام، وقد لخص القاضي عياض مقاصد المسألة، فقال: لا خلاف أن الكفر عليهم بعد النبوة ليس بجائر، بل هم معصومون منه، واختلف فيه قبل النبوة، والصحيح أنه لا يجوز. وأما المعاصي فلا خلاف أنهم معصومون من كل كبيرة، واختلف هل ذلك بطريق العقل أو الشرع؟ فقال الأستاذ أبو إسحاق ومن معه: ذلك ممتنع من مقتضى دليل المعجزة، وقال القاضي أبو بكر الباقلاني ومن وافقه: ذلك من طريق الإجماع. وذهب المعتزلة إلى أن ذلك من طريق العقل. وكذلك اتفقوا على أن كل ما كان طريقه الإبلاغ في القول فهم معصومون فيه على كل حال، أما ما كان من طريق الإبلاغ في الفعل، فذهب بعضهم إلى العصمة فيه رأساً، وأن السهو والنسيان لا يجوز عليهم فيه. وتأولوا أحاديث السهو في الصلاة. وهذا مذهب الأستاذ أبي المظفر الإسفراييني من أئمتنا الخراسانيين المتكلمين وغيره من مشايخ المتصوفة. وذهب بعض المحققين وجماهير العلماء إلى جواز ذلك ووقعه منهم. وهذا هو الحق. ثم لا بد من تنبيههم عليه وذكرهم إياه إما في الحين على قول جمهور المتكلمين، وإما قبل وفاتهم على قول بعضهم، ليبينوا حكمه قبل انخراط مدتهم، وليصح تبليغهم ما أنزل إليهم. وكذا لا خلاف أنهم معصومون من الصغائر التي تزري بفاعلها أو تحط منزلته أو تسقط مروءته. واختلفوا في وقوع غيرها من الصغائر؛ فذهب جماعة من أهل التحقيق والنظر من الفقهاء والمتكلمين من أئمتنا إلى عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر، فإن منصب النبوة يجعل عن مواقعتها وعن مخالفة الله عمداً، وتكلموا على الآيات والأحاديث الواردة في ذلك وتأولوها، وأما ما ذكر عنهم في ذلك إنما هو فيما كان منهم عن تأويل أو سهو أو من غير إذن من الله تعالى في أشياء أشفقوا من المؤاخظة بها. وهذا المذهب هو الحق، وأنه لو صح منهم ذلك لم يلزمنا الاقتداء بأفعالهم وإقرارهم وكثير من أقوالهم. ولا خلاف في الاقتداء بذلك، وإنما اختلف العلماء في أنه واجب أو مندوب أو مباح، أو يفرق بين القرب وغيرها. قال القاضي: وقد بسطنا القول في هذا الباب في «كتاب الشفاء» وبلغنا فيه المبلغ الذي لا يوجد في غيره،

وتكلمنا على الظواهر في ذلك بما فيه كفاية. اهـ. قلت: وقد ألفت في عصمة الأنبياء وتأويل الآيات الظاهرة في خلاف ذلك الصابوني البخاري كتاباً حافلاً.

**(لست بصاحب ذلك) أي:** لست صاحب التشريف بهذا المقام المنيف. قال القاضي عياض: هذا المنقول عن آدم وغيره من الأنبياء يقولونه تواضعاً وإكباراً بما يسألونه، وقد يكون فيه إشارة إلى أن هذا المقام ليس له بل لغيره، وكل واحد منهم يدل على الآخر حتى ينتهي الأمر إلى صاحبه، ويحتمل أنهم علموا أن صاحبها محمد ﷺ معيناً، وتكون إحالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة في ذلك إلى نبينا ﷺ. قال: وفي تقديم ذوي الأسنان والآباء على الأبناء والحكمة في إلهامهم سؤال آدم والبدء به ثم من بعده، واعتذار كل بأنه ليس أهل ذلك، ليظهر كمال شرفه على سائر الرسل؛ إذ لو جاءوا إليه ﷺ وأجابهم وأجيب لهم لم يظهر كمال التمييز؛ إذ كان احتمال أن هذا الأمر له ولغيره من الرسل، فلما تأخر كل عن ذلك وتقدم هو له علم أنه السيد المقدم.

**(اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الرحمن)** أصل الخلة الاختصاص والاستصفاء، وقيل أصلها الانقطاع إلى من خاللت، مأخوذة من الخلة: الحاجة، تسمى إبراهيم بذلك لأنه قصر حاجته على الله تعالى، وقيل: الخلة صفاء المودة التي توجب تخلل الأسرار، وقيل: معناه المحبة والألطف. هذا كلام القاضي عياض. قال المصنف: وقال ابن الأنباري: معناه المحب الكامل المحبة، والمحب الموفي بحقيقة المحبة اللذان ليس في حبهما نقص ولا خلل. قال الواحدي: هذا القول هو الاختيار؛ لأن الله عز وجل خليل إبراهيم، وإبراهيم خليل الله، ولا يجوز أن يقال الله تعالى خليل إبراهيم من الخلة التي هي الحاجة، والله أعلم.

**(فيقول إبراهيم: لست بصاحب ذلك) المقام (إنما كنت خليلاً من وراء وراء) قال** المصنف: قال صاحب «التحرير»: هذه كلمة تذكر على سبيل التواضع، أي: ليست بتلك الدرجة الرفيعة. قال: وقد وقع لي فيه معنى مليح هو أن معناه: أن المكارم التي أعطيتها كانت بسفارة جبريل عليه السلام. **(اعمدوا) اقصدوا (إلى موسى فإنه كلمه الله تكليماً) فحصل له السماع بلا واسطة، وكرر وراء لكون نبينا ﷺ حصل له السماع بغير واسطة، وحصل له الرؤية<sup>(١)</sup>، فقال إبراهيم: أنا وراء موسى الذي هو وراء محمد ﷺ.** هذا كلام صاحب «التحرير». قال المصنف: وأما ضبط وراء وراء؛ فالمشهور فيه الفتح بلا تنوين، ويجوز عند أهل العربية بناؤهما على الضم، وقد جرى في كلام بين الحافظ أبي الخطاب ابن دحية والإمام أبي اليمن الكندي؛ فرواه ابن دحية بالفتح وادعى أنه

(١) وفي هذا نظر، فعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها نفت أن يكون النبي ﷺ رأى ربه، وهذا هو الراجح، والله أعلم.



الصواب، وأنكره الكندي وادعى أن الضم هو الصواب، ولذا قال أبو البقاء: الصواب الضم؛ لأن التقدير: من وراء ذلك، أو من وراء شيء آخر. قلت: قال القرطبي: الأولى بنيت على الضم لقطعها عن الإضافة لفظاً. وأما الثانية فيحتمل أن تكون كالأولى على تقدير حذف من لدلالة الأولى عليها، ويحتمل أن تكون الثانية تأكيداً لفظياً للأولى، ويجوز أن تكون بدلاً منها أو عطف بيان. اهـ. قال: فإن صح الفتح قبل وتكون الكلمة مؤكدة؛ كشذر مذر، وسقطوا بين بين، فركبهما وبناهما على الفتح، فإن ورد منصوباً منوناً جاز جوازاً جيداً. قال المصنف: ونقل الجوهرى عن الأخفش أنه يقال: لقيته من وراء، مرفوع على الغاية، كقولك من قبل ومن بعد. قال الشاعر:

إذا أنا لم أومن عليكم ولم يكن لـقـاؤك إلا من وراء وراء

بضمهما، والله أعلم. وقال القرطبي في «المفهم»: صحيح الرواية فيه بالمد والفتح في الهمزتين، ونقل عن أصل شيخه أبي الصبر أيوب أنه من وراء من وراء بتكرير من وفتح الهمزة فيهما. قال: وكان قد اعتنى بها الكتاب يعني «صحيح مسلم» أتم الاعتناء، قال: وحينئذ فيحتمل أن وراء قطعت عن الإضافة ولم يقصد قصد مضاف بعينه، فصارت كأنها اسم علم وهي مؤنثة. قال الجوهرى: إنها مؤنثة لأنهم قالوا في تصغيرها ورية، وعلى هذا فهمزتها ليست للتأنيث، ولأن ألف التأنيث لا تقع ساكنة. اهـ.

(فيأتون موسى، فيقول: لست بصاحب ذلك) المقام (اذهبوا إلى عيسى) قال البيضاوي في «التفسير»: عيسى معرب يسوع، وجعله مشتقاً من العيس وهو بياض تعلوه حمرة تكلف لا طائف تحته. (كلمة الله) الكلمة بفتح فكسر على الأفصح، وأطلق ذلك على عيسى لأنه وجد بأمره تعالى، وهو قوله: كن دون أب. فشابه البدعيات التي هي عالم الأمر. ذكره البيضاوي. وقال الحافظ ابن حجر: قيل له ذلك إشارة إلى أنه حجة الله على عباده؛ إذ أوجده من غير أب، وأنطقه في غير أوان، وأحيا الموتى على يده. وقيل: سمي كلمة الله لأنه أوجده بقوله: ﴿كُنْ﴾. فلما كان بكلامه سمي به، كما يقال: سيف الله وأسد الله. وقيل: لما قال في صغره: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ [مريم: ٣٠] اهـ. (وروحه) قيل: سمي بذلك لأنه يحيي الأموات أو القلوب، وقيل: إنه على تقدير مضاف، والمعنى أنه ذو روح من الله عز وجل لا بتوسط ماء يجري مجرى الأصل والمادة له. (فيقول عيسى) أي: بعد أن يأتوا إليه ويسألوه ذلك. ففي الكلام مطوي يدل عليه السياق. (لست بصاحب ذلك) المقام، والباء مزيدة للتأكيد.

(فيأتون محمداً ﷺ) أي: لدلالة عيسى عليه الصلاة والسلام لهم على ذلك، كما جاء في الروايات الأخرى. ففيه مطوي دل عليه ما تقدم، وثم مطوي أيضاً تقديره: فيقولون: يا رسول الله استفتح لنا الجنة مثلاً، أو اشفع لنا في الإراحة من طول الموقف، كما جاء في الروايات الأخرى. (فيقوم) أي: تحت العرش ويسجد تحته

ويفتح عليه بمحمد الله بها حينئذ لم يفتح عليه بها قبل . (فيؤذن له) في الشفاعة (وُترسل) بضم الفوقية أوله مبنياً للمجهول (الأمانة والرحم) بفتح الراء وكسر المهملة ، أي : القرابة التي تطلب صلتها شرعاً . (فيقومان) بالمشناة الفوقية (جنبتي الصراط) بفتح الجيم وسكون النون وفتح الموحدة والفوقية ، أي : جانبيه . قال المصنف : وإرسالهما لعظم أمرهما وكبر موقعهما ، فيصوران شخصين على الصفة التي يريد الله تعالى . قال : وقال صاحب «التحرير» : في الكلام اختصار ، والسامع فهم أنهما يقومان ليطلبالبا من يريد الجواز بحقهما .

(فيمرُّ أولكم) إيها المخاطبون . والمراد الأمة وهم أولها وأولها بالفضل . (كالبرق) أي : كمرّ البرق . (قال) أي : أحد الراويين عن النبي ﷺ (بأبي وأمي) أي : أنت مفدى بهما (أي شيء كمرّ البرق) أي : ما معناه وكيف سرعته . (قال : ألم تروا) بفتح التاء ، تبصروا (كيف يمر) أي : آتياً (ويرجع) آتياً (في طرفه عين) أي : وقوع الجفن على الجفن المسمى برمش البصر ، وهو زمن يسير جداً . وفي «الصحاح» : وطرف بصره يطرف طرفاً ، إذا أطبق أحد جفنيه على الآخر ، الواحد من ذلك طرفة . يقال : أسرع من طرفة عين . اهـ . وفي «الكشاف» في قوله تعالى : ﴿ أَنَا أَنبِئُكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ﴾ [النمل : ٤٠] : ويجوز أن يكون هذا مثلاً لاستقصار مدة المجيء به ، كما تقول لصاحبك : افعل ذلك في لحظة وفي ردة طرف وما أشبه ذلك ، تريد السرعة . وفي «تفسير البيضاوي» : وهذا غاية في الإسراع ومثل فيه . اهـ .

(ثم) للتراخي في الرتبة ، أي : ثم تمر الفرقة التي تلي الفرقة الأولى (كمرّ الريح ، ثم) الفرقة الثالثة لها (كمرّ الطير ، وأشد الرجال) بالجيم جمع راجل . قال : هو الصحيح المعروف المشهور ، ونقل القاضي أنه في رواية ابن ماهان بالحاء . قال القاضي : وهما متقاربان في المعنى ، وشدها عدوها البالغ وجريها . (تجري بهم أعمالهم) قال المصنف : هو كالتفسير لقوله « فيمر أولكم كالبرق » ، والمعنى أنكم في سرعة السير على حسب المراتب والأعمال . (ونبيكم ﷺ) لكمال شفقتة ومزيد عنايته بنا معشر أمته (قائم على الصراط) لتنجو به أمته من المخاوف ، وتصرف به عنها أنواع المكاره والمتالف . (يقول) لما في المرور على الصراط من الأهوال وزل بعض الأقدام ، وهي حال بناء على مجيئه من المبتدأ ، وهو ما عليه سيويه ، أو خبر بالجملة بعد الخبر بالمفرد ، ويجوز أن يكون استثناءً بيانياً جواباً لسؤال تقديره : ما يكون منه حال قيامه يومئذ؟ فأجيب بقوله : يقول (رب) حذف حرف النداء لأن المقام لعظم هوله مقام الإيجاز ، وفي رواية لمسلم في حديث آخر في المعنى : ودعوى الرسل يومئذ اللهم (سلم سلم) ولعله ﷺ تارة يقول : رب ، وتارة يقول : اللهم سلم سلم . وفي نسخة «رب سلم» بإعادة لفظ رب . قال المصنف : فيه أن الدعاء يكون بحسب المواطن ، فيدعو في كل موطن بما يليق به . وسلم بفتح أوله المهمل وتشديد اللام المكسورة . (حتى تعجز) بكسر الجيم (أعمال

**العباد)** بالمتخلفين عن الإسراع في الصراط، أي: تضعف أعمالهم الصالحة عن سرعة المرور بهم عليه، فيبطئون في السير. وحتى في الخبر غائية، أي: يتفاوت الإسراع بحسب تفاوت الأعمال إلى أن تصل لمرتبة عجز الأعمال من الإسراع بصاحبها، لكن فيها قوة حمله على السير وإلى أن تضعف فوق ذلك، كما قال **(وحتى يجيء الرجل لا يستطيع السير)** أي: على الصراط **(إلا زحفاً)** لفقد قوة العمل الحاصلة على السير، والمراد من الزحف السير على الاست. قال السيوطي في **«الدرر»**: زحف الرجل انسحب على استه. اهـ. قلت: وفي رواية لمسلم: **«حتى يمر آخرهم يسحب سحباً»**.

**(وفي حافتي الصراط)** بتخفيف الفاء، أي: جانبيه **(كلاليب)** جمع كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة، وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور. وقال صاحب **«المطالع»**: هي خشبة في رأسها عقافة حديد، وقد تكون حديداً كلها. ويقال لها أيضاً كلاب. اهـ. **(معلقة)** أي: بالصراط **(مأمورة بأخذ من أمرت)** بالبناء للمفعول، ونائب الفاعل يعود إلى كلاليب، و **(به)** متعلق بأمرت، ويحتمل أن يكون على حقيقته بأن خلق لها إدراك، وأمرت بأخذ من أمرت به، ويحتمل أن يكون تسييرها لأخذ من يؤخذ بها، ثم الواو في **«وفي حافتي»** يحتمل أن تكون واو الحال، ويحتمل العطف، و **«معلقة مأمورة»** الظاهر أنهما مرفوعان صفة لكلاليب، وكذا هو مضبوط في الأصل، ولو نصبا على الحال المترادفة أو المتداخلة لجاز، لتخصيص الكلاليب بتقديم خبرها الظرف، إلا إن صحت الرواية بالرفع. **(فمخدوش)** أي: بشيء مما يعلق به في الصراط. **(ناج)** أي: من النار، وهو بمعنى قوله في الرواية الأخرى: **«ومخدوش مرسل»**؛ فالمراد نجاته من العذاب الذي حل فيه قسيمه المذكور في قوله **(ومكردس في النار)** وقال المصنف: كذا وقع في هذا الحديث مكردس بالراء ثم بالدال المهملتين، والذي في باقي الروايات مكردوس بضم الدال المهملة بعدها واو، قال: وهو قريب من معنى المكردس، و **«مكردس»** بالسين المهملة في الأصول، ومعناه كون الأشياء بعضها على بعض، ومنه تكردست الدابة في سيرها إذا ركب بعضها بعضاً. ونقل القاضي عياض هذه الرواية عن أكثر الرواة، ثم قال: ورواه الخدري بالشين المعجمة، ومعناه السوق.

**(والذي نفس أبي هريرة بيده)** أي: بقدرته وإرادته، وهذا مدرج من كلام أبي هريرة متصل بآخر الحديث وجواب القسم. **(إن قعر جهنم لسبعين خريفاً)** قال المصنف في **«شرح مسلم»**: هو في الأصول بالواو، وهذا ظاهر، وفيه حذف وتقديره أنه مسافة قعر جهنم سير سبعين خريفاً. ووقع في معظم الأصول والروايات **«لسبعين»** بالياء، وهو صحيح أيضاً. أما على مذهب من يحذف المضاف ويبقي المضاف إليه على جره فيكون التقدير: سير سبعين خريفاً. وأما على أن قعر مصدر؛ يقال: قعرت الشيء إذا بلغت قعره، ويكون سبعين ظرف زمان، وفيه خبر إن التقدير أن بلوغ قعر جهنم لكائن في سبعين خريفاً. والخريف السنة اهـ. قلت: وهو فيما وقفت عليه من نسخ **«الرياض»**

بالياء التحتية، وقد علمت وجهه، وسيأتي إن شاء الله تعالى في كتاب الصيام نكتة تسمية السنة بالخريف. (رواه مسلم) في آخر كتاب الإيمان من «صحيحه»، وانفرد به عن البخاري وأصحاب السنن.

(قوله) في الحديث (وراء وراء؛ هو بالفتح فيهما) على أنهما ظرفان ركبا فبنيا على الفتح تخفيفاً، ومثله قول العرب: هو يأتينا صباح مساء، وأما وجه النصب والتنوين اللذين قال فيهما المصنف: إن وردت بهما الرواية جازاً جوازاً جيداً فهو أن كلاً منهما ظرف. (وقيل بالضم بلا تنوين) بناء على أنه من أسماء الغايات لحذف المضاف إليه ونية معناه. (ومعناه: لست ب) صاحب (تلك الدرجة الرفيعة) وتقدم بسط الكلام في ذلك. قال صاحب «التحرير»: وهي كلمة تذكر على سبيل التواضع، أي: لست بتلك الدرجة. (وقد بسطت معناها في «شرح صحيح مسلم») وقد قدمته عنه وذيلته بفوائد عن القرطبي. (والله أعلم).

٢٠٤ - وعن أبي حبيب - بضم الخاء المعجمة - عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي رضي الله عنهما قال: لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني، فمتمت إلى جنبه، فقال: يا بني؛ إنه لا يُقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم، وإني لا أراني إلا سأقتل اليوم مظلوماً، وإن من أكبر همّي لديني، أفترى ديننا يُبقي من مالنا شيئاً؟ ثم قال: يا بني؛ بع ما لنا واقض ديني وأوصي بالثلث، وثلثه لبنيه - يعني لبني عبد الله بن الزبير ثلث الثلث - قال: فإن فضل من مالنا بعد قضاء الدين شيء، فثلثه لبنيك. قال هشام: وكان ولد عبد الله قد وازى بعض بني الزبير حبيب وعباد وله يومئذ تسعة بنين وتسع بنات، قال عبد الله: فجعل يوصيني بدينه ويقول: يا بني؛ إن عجزت عن قضاء شيء منه فاستعن عليه بمولاي، قال: فوالله ما دريت ما أراد حتى قلت: يا أبت من مولاك؟ قال: الله. قال: فوالله ما وقعت في كربة من دينه إلا قلت: يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه. قال: فقتل الزبير ولم يدع ديناراً ولا درهماً إلا أرضين منها الغابة، وإحدى عشرة داراً بالمدينة، ودارين بالبصرة، وداراً بالكوفة، وداراً بمصر. قال: وإنما كان دينه الذي كان عليه، أن الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا، ولكن هو سلف، إنني أخشى عليه الضيعة، وما ولي أمانة قط، ولا جباية ولا خراجاً ولا شيئاً إلا أن يكون في غزو مع رسول الله ﷺ أو مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم. قال عبد الله: فحسبت ما كان عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف. فلقي حكيم بن حزام عبد الله بن الزبير فقال: يا ابن أخي؛ كم على أخي من الدين؟ فكتمته وقلت: مائة ألف، فقال حكيم: والله ما أرى أموالكم تسع هذه، فقال عبد الله: أرأيتك إن كانت ألفي ألف ومائتي ألف؟ قال: ما أراكم تطيقون هذا، فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي، قال: وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف، فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف، ثم قام فقال: من كان له على الزبير شيء فليوافنا بالغابة. فأتاه عبد الله بن جعفر وكان له على الزبير أربعمائة ألف، فقال

لعبد الله: إن شئتم تركتها لكم. قال عبد الله: لا. قال: فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون إن أخرتم. فقال عبد الله: لا. قال: فاقطعوا لي قطعة. قال عبد الله: لك من هاهنا إلى هاهنا. فباع عبد الله منها فقصى عنه دينه وأوفاه، وبقي منها أربعة أسهم ونصف، فقدم على معاوية وعنده عمرو بن عثمان والمنذر بن الزبير وابن زمعة، فقال له معاوية: كم قومت الغاية؟ قال: كل سهم مائة ألف. قال: كم بقي منها؟ قال: أربعة أسهم ونصف. فقال المنذر بن الزبير: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف، وقال عمرو ابن عثمان: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف، وقال ابن زمعة: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف، فقال معاوية: كم بقي منها؟ قال: سهم ونصف سهم. قال: قد أخذته بخمسين ومائة ألف. قال: وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة ألف، فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه، قال بنو الزبير: اقسم بيننا ميراثنا. قال: والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين: ألا من كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه، فجعل كل سنة ينادي في الموسم، فلما مضى أربع سنين، قسم بينهم ودفع الثلث، وكان للزبير أربع نسوة، فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف، فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

**(وعن أبي خبيب - بضم الخاء المعجمة) أي: وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها موحدة، كنية عبد الله بن الزبير، كني بأكبر أولاده. قال العلقمي في «حاشية الجامع الصغير»: وله ثلاث كنى ذكرها البخاري في «التاريخ» وآخرون: أبو خبيب وأبو بكر وأبو بكر بالتصغير اهـ. وقال الحافظ ابن حجر: كان يكنيه بأبي خبيب من لا يريد تعظيمه؛ لأنه كني في الأول بكنية جده لأمه الصديق اهـ. (عَبْدُ اللَّهِ بن الزبير) بضم الزاي وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها راء. (ابن العوام) بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي (القرشي الأسدي) المكي المدني الصحابي ابن الصحابي (رضي الله عنهما) أمه ذات النطاقين أسماء بنت أبي بكر الصديق، وأبوه الزبير أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وحواري رسول الله ﷺ، وجدته صفية عمة النبي ﷺ ورضي الله عنها، وعمة أبيه خديجة بنت خويلد أم المؤمنين، وخالته عائشة أم المؤمنين، وهو أول مولود ولد للمهاجرين إلى المدينة بعد الهجرة، وفرح المسلمون بولادته فرحاً شديداً؛ لأن اليهود كانوا يقولون: قد سحرناهم فلا يولد لهم، فأكذبهم الله تعالى، وحنكه رسول الله ﷺ بتمر لأكها، فكان ريق رسول الله ﷺ أول شيء دخل جوفه، وكناه أبا بكر بكنية جده الصديق، وسماه عبد الله باسمه، ولد بعد عشرين شهراً من الهجرة، وقيل في السنة الأولى، وكان صواماً قواماً طول الليل، وصولاً للرحم، عظيم الشجاعة، بويح له بالخلافة لما مات يزيد بن معاوية، وأطاعه أهل اليمن والحجاز والعراق**

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣١٢٩).

وخراسان، وجدد عمارة الكعبة، وبقي في الخلافة إلى أن حصره الحجاج بن يوسف الثقفي بمكة أول ليلة من ذي الحجة سنة اثنتين وسبعين، وحج الحجاج بالناس ولم يزل محاصره إلى أن قتله شهيداً يوم الثلاثاء سابع عشر جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين، وقيل: في نصف جمادى الآخرة، وقيل: سنة اثنتين وسبعين. والمشهور الأول. روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثة وثلاثون حديثاً؛ اتفقا على ستة، وانفرد مسلم بحديثين.

**فائدة:** قال المصنف في «التهذيب»: عبد الله بن الزبير هو أحد العبادلة الأربعة؛ وهم ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابن عمرو بن العاص. قاله أحمد بن حنبل وسائر المحدثين وغيرهم. قيل لأحمد بن حنبل: وابن مسعود؟ قال: ليس هو منهم. قال البيهقي: لأنه تقدمت وفاته، وهؤلاء عاشوا طويلاً، واحتيج إلى علمهم، فإذا اتفقوا على شيء قيل: هذا قول العبادلة. ويلحق بابن مسعود فيما ذكر سائر المسمين بعبد الله من الصحابة، وهم نحو مائتين وعشرين. وقول الجوهري في «صحاحه»: ابن مسعود أحد العبادلة وأخرج ابن العاص، غلط نبهت عليه لئلا يغتر به. اهـ. زاد في «المبهمات» له: وكيف يعارض بقوله قول الإمام أحمد وغيره اهـ. وفي العبادلة أقوال أخر ذكرها السخاوي في «شرح ألفية الحديث»؛ قال: وممن جرى على عد ابن مسعود من العبادلة ابن هشام النحوي في «التوضيح». قلت: لكن أول اللقاني عبارة «التوضيح» بما تنبو عنه عبارته، وحاصله أن مراده بالعبادلة المفهومون من تلك الأسماء لا العبادلة المشهورون. قال: فلا يرد أن ابن مسعود ليس من العبادلة. اهـ. تأمل.

(قال: لما وقف الزبير يوم الجمل) أي: الواقعة المشهورة التي كانت بين علي بن أبي طالب ومن معه وبين عائشة ومن معها، ومن جملتهم الزبير. ونسبت الواقعة إلى الجمل لأن يعلى بن أمية الصحابي المشهور كان معهم، فأركب عائشة على جمل عظيم اشتراه بمائة دينار، وقيل: بثمانين، وقيل: بأكثر، فوقفت به في الصف، فلم يزل الذين معها يقاتلون حول الجمل حتى عقر الجمل، فوقع عليهم الهزيمة، وكان ذلك في جمادى الأولى أو الآخرة سنة ست وثلاثين، واسم ذلك الجمل عسكر.

(دعاني، فقمْتُ إلى جنبه) الفاء فيه عاطفة على محذوف، أي: فأجبتَه فأُتيت فقمْتُ إلى جانبه. (فقال: يا بني) بكسر الياء المشددة وفتحها، ذكره المرادي في «شرح الخلاصة»، وذكر المصنف في أواخر كتاب الأدب من «شرح مسلم» جواز إسكان الياء. قال: وبالحركتين قرئ في السبع، وقرأ بعضهم بإسكانها. وبني بضم الموحدة وفتح النون مصغر، وقد بسطت الكلام فيه في باب ما يقول إذا دخل بيته من «شرح الأذكار». (إنه لا يُقتل) بالبناء للمفعول (اليوم إلا ظالم أو مظلوم) قال ابن التين: لأنهم إما صحابي متأول فهو مظلوم، وإما غير صحابي قاتل لأجل الدنيا فهو ظالم. قال الكرمانى: إن قيل جميع الحروب كذلك، فالجواب أنها أول حرب وقعت بين

المسلمين . قال الحافظ ابن حجر : ويحتمل أن تكون أو للشك من الراوي ، وأن الزبير إنما قال أحد اللفظين أو للتنويع ، أي : لا يقتل اليوم إلا ظالم بمعنى أنه ظن أن الله يعجل للظالم منهم العقوبة ، أو لا يقتل اليوم إلا مظلوم إما لاعتقاده أنه كان مصيباً ، وإما لأنه سمع ما سمع علي من الحديث المرفوع : « بشر قاتل ابن صفية بالنار »<sup>(١)</sup> . رواه أحمد وغيره بإسناد صحيح ، ووقع عند الحاكم من طريق أخرى في هذا الحديث مختصراً عن هشام بن عروة عن الزبير قال : « والله لئن قتلت لأقتلن مظلوماً والله ما فعلت وما فعلت »<sup>(٢)</sup> يعني أشياء من المعاصي . ثم كان خروج الزبير وطلحة وغيرهما من كبار الصحابة مع عائشة لطلب قتلة عثمان وإقامة الحد عليهم لا لقتال علي ؛ لأنه لا خلاف أنه كان أحق بالإمامة من جميع أهل زمانه ، وكانت قتلة عثمان لجأوا إلى علي ، فرأى أنه لا يسلمهم للقتل حتى تسكن الفتنة وتجري الأمور على ما أحب ، فكان ما جرى به القلم من الأمور التي قدرت فوقعت ، ولذا قال الزبير لا رأى شدة الأمر وأنهم لا ينفصلون إلا عن قتال : (وإني لا أراني) بضم الهمزة ، أي : لا أظنني (إلا سأقتل اليوم مظلوماً) قال الحافظ ابن حجر : ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد ، وذلك الأمر قد تحقق لأنه قتل غدرًا بعد أن ذكره علي ، فانصرف عن القتال فنام بمكان ، ففتك به رجل من بني تميم يقال له ابن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء مهملة ساكنة وآخره زاي ، وكان ذلك بوادي السباع . وروى الحاكم من طرق متعددة أن علياً ذكر الزبير بأن النبي ﷺ قال له : « لتقاتلن علياً وأنت له ظالم »<sup>(٣)</sup> فرجع لذلك منصرفاً . (وإن من أكبر همي لديني) في رواية عثام : « انظر يا بني ديني ، فإنه لا أدع شيئاً أهم منه علي » . (أفتري) أي : تظن (أن ديننا يُبقي من مالنا شيئاً) قاله استكثاراً لما عليه وإشفاقاً من دينه . وفيه الوصية عند الحرب لأنها من أسباب الموت كركوب البحر . (ثم قال : يا بني ؛ بع مالنا واقض) بهمزة وصل (ديني وأوصي بالثلث) أي : ثلث ماله ، أي : الفاضل عن قضاء الدين . (وثلثه) أي : ثلث الثلث (لبنيه - يعني لبني عبد الله) قال الكرمانني وتبعه الشيخ زكريا : أوصى بالثلث الفاضل مطلقاً ، وبثلث الثلث لحفدته أولاد عبد الله . اهـ . وقال الحافظ : فسر وصيته أي : بالثلث وثلثه بقوله .

(قال) أي : الزبير (فإن فضل) بفتح الضاد المعجمة ، أي : بقي (من مالنا بعد قضاء الدين شيء ، فثلثه لبنيك) والثلث بضمين ، قال الحافظ : وضبطه بعضهم بتشديد اللام بصيغة الأمر من التثليث ، وهو أقرب . ووقع في «المصابيح» للدمايني : وأوصى بالثلث من ثلثه لبنيه . قال الدمايني : إنما أوصى بثلث الثلث لبني ولده عبد الله ، فالضمير في

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٠٢/١) .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤١١/٣) .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤١٣/٣) .

بنيه عائد إليه . ثم بنى عليه استشكال قوله : فإن فضل فثلثه لبنيك ، بأن مقتضاه صرف الثلث الفاضل لولده عبد الله . وسبق منه التصريح بأن الموصى به لهم ثلث الثلث . وأجاب بأن المراد فإن فضل بعد الدين شيء يصرف لجهة الوصية فثلثه لولدك اهـ . والذي شرح عليه الحافظ : وأوصى بالثلث وثلثه بالواو .

**(قال عبد الله) بن الزبير (فجعل يوصيني بدّينه ويقول: يا بني؛ إن عجزت) بفتح الجيم أفصح من كسرهما (عن قضاء شيء منه فاستعن عليه بمولاي) أي: بالله عز وجل، وفيه كمال الوثوق بالمولى والاستعانة به في كل حال. (فوالله ما درّيت) أي: عرفت (ما أراد) أي: بقوله: «استعن عليه بمولاي»؛ إذ هو يحتمل ما ذكر أولاً، ويحتمل ولاء الحلف وولاء العتاقة، أي: بالذين أعتقتهم ونحو ذلك؛ إذ لفظ المولى مشترك بين عدة معان كالناصر وابن العم والمعتق والعتيق والحليف، وقد ذكرها في «النهاية». (حتى قلت) مستفسراً (يا أبت) بكسر التاء الفوقية وفتحها (من مولاك؟ قال: الله) أي: الله مولاي، فالخبر محذوف، ويجوز أن يكون المبتدأ محذوفاً ولفظ الجلالة خبر. (قال) عبد الله (فوالله ما وقعت في كربة) بضم الكاف وسكون الراء، الحزن الذي يأخذ بالنفس، ويجمع على كَرَب. (من) تعليلية، ويحتمل كونها للابتداء. (دينه إلا قلت: يا مولى الزبير افض عنه دينه فيقضيه) أي: يسهل ما يحصل به القضاء. وفيه أن من استعان بمولاه في الأمور فهو المعان.**

**(قال: فقتل) بالبناء للمجهول (الزبير ولم يدع) يترك (ديناراً ولا درهماً إلا أرضين) استثناء منقطع، وأرضين بفتح الراء قاله الدماميني، فهو جمع أرض بسكونها جمع تكسير. (منها الغابة) بغير معجمة وباء موحدة، أرض عظيمة شهيرة من عوالي المدينة، وقال الحافظ ابن حجر: كذا وقع فيه منها بالإفراد، وصوابه منهما. وهذا منه يقتضي أن «أرضين» مثني أرض، فيكون بسكون الراء وفتح الضاد. وبه يتعقب ضبط الدماميني بفتح الراء؛ فإن القول ما قالت حذام، خصوصاً وقد ذكر الدماميني أنه في «المصابيح» لم يجد ما يستضيء به فيها مما يضبط به الروايات للغربة وفقد الكتب وأرباب الفن. (وإحدى عشرة داراً بالمدينة، ودارين بالبصرة) بتثنية الموحدة وإسكان الصاد وتحرك بفتحة وبكسرة كما في «القاموس»، وهو اسم لبلدة مشهورة مَصْرها عمر بن الخطاب. (وداراً بالكوفة) بلدة معروفة مَصْرها عمر أيضاً. قال المصنف في «التهذيب»: قيل سميت بذلك لاستدارتها؛ تقول العرب: رأيت كوفاناً وكوفة للرمل المستدير، وقيل لاجتماع الناس، من قول العرب: تكوف الرمل إذا ركب بعضه بعضاً، وقيل لأن طينها خالطه حصي، وكل ما كان كذلك فهو كوفة. قال الحازمي وغيره: ويقال للكوفة كوفان بضم الكاف وإسكان الواو آخره نون. وذكر ابن قتيبة في «غريبه» في كوفان ضم الكاف وفتحها. (وداراً بمصر) ممنوع من الصرف على الأفصح الذي جاء به القرآن؛ للعلمية والتأنيث، وهي البلد المعروف، وحدّها طولاً من برقة التي في جنوب البحر الرومي**



إلى أيلة، و عرضاً من مدينة أسوان وما سامتها من الصعيد الأعلى إلى رشيد وما حاذها من مساقط النيل في البحر الرومي، سميت بذلك باسم من سكنها أولاً مصر بن ينصر بن سام بن نوح.

ثم بعد بيان مخلفات أبيه المستبعد بل المحال، لولا إعانة الله برفع أسعارها، قضاء ذلك الدين الكثير الذي عليه من ذلك، استأنف مبيناً لوجه دين الزبير ولجمع ذلك القدر الذي عليه بقوله: **(وإنما كان دينه الذي عليه، أن) بفتح الهمزة (الرجل كان يأتيه بالمال فيستودعه إياه، فيقول الزبير: لا) أي: لا أستودعه، وذلك لما يعلم من نفسه من مزيد الكرم، فيخشى أن ينفق لما تعوده من الكرم من المال المودع عنده، وإن كان مثل ذلك لا يصدر منه، لكنه سد الذريعة وقفل الباب من أصله. و «إن» ومعمولها خبر كان الأولى، واسم كان الثالثة ضمير يعود للرجل، وخبره جملة يأتيه. (ولكن هو سلف) بفتح أوليه، أي: قرض، وقوله: **(إني أخشى عليه الضيعة) أي: الضياع، جملة حالية مستأنفة استئنافاً بيانياً لعدوله عن قبول استبداعه إلى استسلافه، والضياع المتخوف** يحتمل أن يكون خشية إنفاقه على مستحق لما اعتاده من الكرم كما تقدم، وأن يكون باختلاس مختلس أو سرقة سارق، فيضيع على صاحبه لعدم ضمان الزبير حينئذ، وقد وضعه في حرز مثله، فأراد حفظ مال المستودع واستقراره في ذمته. وقال الحافظ: **وكان غرضه بذلك أنه كان يخشى على المال أن يضيع، فيظن به التقصير في حفظه، فرأى أن يجعله مضموناً ليكون أوثق لصاحب المال وأبقى لمروءته. زاد ابن بطال: وليطيب ربح ذلك المال. وروى الزبير بن بكار أن كلاً من عثمان وعبد الرحمن بن عوف ومطيع بن الأسود وأبي العامر بن الربيع وعبد الله بن مسعود والمقداد بن عمرو وأوصى إلى الزبير بن العوام. (وما ولي إمارة) أي: ولاية، وهو بكسر الهمزة. كذا ضبطه الشيخ زكريا في «تحفة القاري»، لكن في «مختصر القاموس»: مصدر أمر علينا إمارة: إذا ولي، مثلت الهمزة. اهـ. **(قط) بفتح القاف وضم الطاء المهملة، ظرف لاستغراق النفي فيما مضى (ولا جباية) بكسر الجيم، استخراج الأموال من مظانها، كما في «النهاية» (ولا خراجاً) أي: خراج أرض، فلا ينافي ما رواه الزبير بن بكار قال: كان للزبير ألف مملوك يؤديون إليه الخراج، وروى مثله يعقوب بن سفيان من وجه آخر. (ولا شيئاً إلا أن يكون في غزوة مع رسول الله ﷺ أو مع أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم) قال الحافظ ابن حجر: مراده أن كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء بأصحابها، بل كان كسبه الغنيمة ونحوها. قال الحافظ: هو متصل بإسناد الحديث المذكور.******

**(قال عبد الله: فحسبت) بفتح السين المهملة وبياء موحدة، وكان ذلك بعد موته شهيداً. (ما كان عليه من الدين فوجدته ألفي ألف ومائتي ألف. فلقي حكيم) بالرفع فاعل، وهو بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف (ابن حزام) بكسر المهملة وبالزاي، وكل ما كان في قريش فهو بهذا الضبط، وما كان رسمه في نسب الأنصار بهذه الصورة فبفتح أوليه**

المهملتين. قال المصنف في أول «شرح مسلم»: وحزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى، فهو ابن عم الزبير. (عبد الله بن الزبير فقال: يا ابن أخي) خاطبه بذلك لصغر سنه بالنسبة إليه؛ إذ كان لحكيم من العمر حينئذ نحو مائة عام، وعبد الله نحو الأربعين. (كم) استفهامية وتمييزها محذوف، أي: كم ألفاً، أو نحو ذلك. (على أخي من الدين، فكتمته وقلت: مائة ألف) قال ابن بطال: إنما كتّمه لثلا يستعظم حكيم ما استدانه فيظن به عدم الحزم، وبعبد الله عدم الوفاء بذلك، فينظر إليه بعين الاحتياج إليه، فلما استعظم حكيم أمر مائة ألف كما قال عنه (فقال حكيم: والله ما أرى) بضم الهمزة، أي: أظن (أموالكم تَسَعُ هذه) أي: الديون، احتاج عبد الله أن يذكر له الجميع، ويعرفه أنه قادر على وفائه. (فقال عبد الله: أرأيتك) بفتح التاء المثناة الفوقية، أي: أخبرني، والكاف حرف خطاب أكد به الضمير. (إن كانت) أي: الديون (ألفي ألف ومائتي ألف) قال ابن بطال: ليس في قوله مائة ألف وكتمانه ما فوقها كذب؛ لأنه إخبار ببعض الواقع وسكوت عن الباقي، وهو صادق. قال الحافظ: لكن من يعتبر مفهوم العدد يراه إخباراً بغير الواقع، ولذا قال ابن التين: في كتمان عبد الله ما كان على أبيه بعض تجوّز اهـ. (قال: ما أراكم) بضم الهمزة، أي: أظنكم، ويجوز فتحها، أي: ما أعتدكم (تطيقون هذا، فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي) قال الحافظ ابن حجر: روى يعقوب بن سفيان من طريق عبد الله بن المبارك أن حكيم بن حزام بذل لعبد الله بن الزبير مائة ألف إعانة له على وفاء دين أبيه، فامتنع، فبذل له مائتي ألف، فامتنع إلى أربعمائة ألف، ثم قال له: لم أرد منك هذا، ولكن تنطلق معي إلى عبد الله بن جعفر، فانطلق به وبعبد الله بن عمر يستشفع بهم، فلما دخلوا عليه قال: أجنّت بهؤلاء تستشفع بهم عليّ؟ هي لك، قال: لا أريد ذلك. قال: فأعطني بها نعليك هاتين أو نحوهما. قال: لا أريد. قال: فهبي عليك إلى يوم القيامة. قال: لا. قال: فحكّمك. قال: أعطيك بها أرضاً. فقال: نعم. فأعطاه، فرغب فيها معاوية فاشتراها بأكثر من ذلك.

(قال: وكان الزبير قد اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف، فباعها عبد الله بألف ألف وستمائة ألف) كأنه قسمها ستة عشر سهماً، بدليل أنه قال بعد ذلك لمعاوية: إنها قومت كل سهم بمائة ألف. (ثم قام فقال: من كان له على الزبير شيء) أي: من الدين (فليوافنا بالغابة. فأتاه عبد الله بن جعفر) أي: ابن أبي طالب (وكان له على الزبير أربعمائة ألف، فقال لعبد الله) أي: ابن الزبير (إن شئتم تركتها لكم) أي: يا آل الزبير، أي: ورثته.

(فقال عبد الله) أي: ابن الزبير (لا) أي: لا نريد ذلك (قال: فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون) من الديون (إن أخرتم) أي: شيئاً منها (فقال عبد الله: لا. قال: فاقطعوا) بفتح الطاء المهملة ووصل الهمزة وبقطع الهمزة وكسر الطاء، أي: اجعلوا (لي قطعة) من الغابة (فقال عبد الله) ابن الزبير (لك من هاهنا إلى هاهنا) قال العلقمي في «حاشية الجامع الصغير»: روي أن ابن الزبير قال لابن جعفر: أحب ألا يحضرني وإياك أحد،

فانطلق فمضى معه، فأعطاه أرضاً خراباً وشيئاً لا عمارة فيه، وقومه عليه، حتى إذا فرغ قال ابن جعفر لغلامه: ألق لي مصلى في هذا المكان، فألقاه في أغلظ موضع، فصلى فيه ركعتين وسجد طويلاً يدعو، فلما قضى ما أراد من الدعاء قال لغلامه: احفر في موضع سجودي، فحفر فإذا عين فوارة قد أنبسطها. فقال له ابن الزبير: أفلني. فقال له: أما دعائي فقد أجابه الله، ولا أقيلك. فصار ما أخذه أعمر مما في أيدي آل الزبير. **(فباع عبد الله منها) أي: الغابة والدور، لا من الغابة وحدها، لما تقدم أن الدين ألفا ألف ومائتا ألف، فإنه باع الغابة بألف ألف وستمائة ألف. (فقضى عنه دينه) الذي كان التزم ابن الزبير بعد موت أبيه (وأوفاه) أصحابه (وبقي منها) أي: الغابة (أربعة أسهم ونصف، فقدم على معاوية) أي: في خلافته، كما جزم به الحافظ ابن حجر، وأن ذلك كان بعد مدة انتظار أرباب الديون وما اتصل به من تأخير القسمة لاستبراء بقية من له دين. (وعنده عمرو بن عثمان) ابن عفان (والمنذر بن الزبير) بن العوام (وعبد الله ابن زمعة) بفتح الزاي وسكون الميم وبعدها مهملة (فقال له معاوية: كم قومت الغابة) برفع الغابة، فقومت مبني للمجهول، ونصبها مع بنائه للمعلوم. (فقال: كل سهم) بالرفع والنصب، أي: قوم أو قومت كل سهم (مائة) بالنصب على نزع الخافض، أي: بمائة (ألف، قال: كم بقي منها؟ قال: أربعة أسهم ونصف. فقال المنذر: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف، وقال عمرو بن عثمان: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف، وقال عبد الله بن زمعة: قد أخذت منها سهماً بمائة ألف، فقال معاوية: كم بقي) بكسر القاف «منها» كما في نسخة، أي: الغابة أو السهام الباقية، وهو أقرب. (قال) أي: عبد الله بن الزبير، ويحتمل أن يكون غيره. (سهم ونصف) أي: الباقي ذلك، فالمبتدأ محذوف، أو بقي منها ذلك، فيكون فاعل فعل مقدر. (فقال: قد أخذته بخمسين ومائة ألف. قال) ابن الزبير (وباع عبد الله بن جعفر نصيبه) من السهام في الغابة (من معاوية بستمائة ألف) فربح مائتي ألف.**

**(فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه) الذي عرفه وضبطه (قال بنو الزبير) وهم عبد الله وعروة والمنذر وأمههم أسماء بنت أبي بكر، وعمر وخالد وأمهما [أم خالد] بنت خالد بن سعيد بن العاص ومصعب وحمزة وأمهما الرباب بنت أنيف وعبيدة وجعفر وأمهما زينب بنت بشر، وزينب أمها أم كلثوم بنت عقبة، وباقي أولاد الزبير ماتوا قبله (اقسم بيننا ميراثنا. قال: والله لا أقسم بينكم حتى أنادي بالموسم) بفتح الميم وكسر المهملة وسكون الواو بينهما (أربع سنين: ألا) بتخفيف اللام (من كان له على الزبير فليأتنا فلنقضه، فجعل كل سنة ينادي في الموسم) أي: بقوله: من كان له دين على الزبير فليأتنا لنقضه. قال الحافظ ابن حجر: ومثل هذا يتوقف على إجازة جميع الورثة، وإلا فمن طلب القسمة بعد وفاء الدين الذي وقع العلم به وصمم على ذلك أجيب إليها ولم يتربص به انتظار شيء يتوهم، فإذا ثبت دين بعد ذلك استعيد منه بقدره. والذي يظهر أن ابن الزبير إنما اختار التأخير أربع سنين لأن المدن الواسعة التي يؤتى الحجاز من**

جهتها إذ ذاك كانت أربعاً؛ اليمن والعراق والشام ومصر، فبنى على أن كل قطر لا يتأخر أهله في الغالب عن أكثر من ثلاثة أعوام، فيحصل استيعابهم في مدة الأربع، ومنهم في طول المدة من يبلغ الخبر من وراءهم من الأقطار، واختار الموسم لأنه يجمع الناس من الآفاق.

(فلما مضى أربع سنين) فيه تجوز؛ لأنه إن عد موسم سنة ست وثلاثين فلم يؤخر ذلك إلا ثلاث سنين ونصفاً، وإن لم يعده فقد أخرج ذلك أربع سنين ونصفاً، فيه إلغاء الكسر أو جبره. (قسم) بعد الدين والوصية (بينهم ودفع الثلث) أي: الموصى به (وكان للزبير أربع نسوة) أي: مات عنهن، وهن أم خالد والرباب وزينب، قيل: وعاتكة بنت زيد أخت سعيد بن زيد أحد العشرة، وأما أسماء وأم كلثوم فكانا طلقهما، وقيل: أعاد أسماء وطلق عاتكة، فقتل وهي في عدته، فصولحت عن ربع الثمن بثمانين ألفاً. (فأصاب كل امرأة ألف ومائتا ألف) هذا باعتبار أصل نصيب كل منهن، ورد عليهن الباقي من سهم المصالحة أربعمائة ألف اقتسمتها بينهن.

قال الحافظ أبو عبد الله البخاري صاحب «الصحیح»: (فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف) قال ابن بطال وعياض وغيرهما: هذا غلط في الحساب. قال الكرمانی: لأنه إذا كان الثمن أربعة آلاف وثمانمائة ألف، فالجميع ثمانية وثلاثون ألف ألف وسبعة آلاف ألف وستمائة ألف، وإن اعتبرته مع الدين فهو خمسون ألف ألف وتسعة آلاف ألف وثمانمائة ألف، فعلى التقادير كلها الحساب غير صحيح. ثم قال الكرمانی: قلت: لعل الجميع عند وفاته هذا المقدار الذي قاله البخاري، ثم زاد من غلة أمواله في هذه الأربع السنين إلى ستين ألف ألف إلا مائتي ألف. اهـ. وحاصله أن ما ذكره من نصيب كل من الزوجات باعتبار ما يجمع من غلال الأموال في السنين الأربع، وما ذكره من الجملة باعتبار حالة الموت، والله أعلم. قال الحافظ ابن حجر بعد نقله عن الحافظ شرف الدين الدمياطي: وهذا توجيه في غاية الحسن؛ لعدم تكلفه، ولتبقية الرواية الصحيحة على وجهها، وقد تلقاه الكرمانی فذكره ملخصاً ولم ينسبه لقائله، ولعله من توارد الخواطر والله أعلم. اهـ. قلت: رأيت بخط الحافظ نجم الدين بن فهد في «تذكرته» نقلاً عن خط الدمياطي ما يخالف ما نقله عنه في «الفتح»، ولفظه: روى ابن سعد في «الطبقات» حديث الزبير هذا بنحو حديث البخاري وطوله، غير أنه خالفه في موضع واحد، وهو قوله: «أصاب كل امرأة من نسائه ألف ألف ومائتا ألف» على دينه ووصيته وورثته، وإنما يصح قسمتها أن لو كان لكل امرأة ألف ألف، فيكون الثمن أربعة آلاف ألف، فتصح قسمة الورثة من اثنين وثلاثين ألف ألف، ثم يضاف إليها الثلث ستة عشر ألف ألف، فتصير الجملتان ثمانية وأربعين ألف ألف، ثم يضاف إليها الدين ألفا ألف ومائتا ألف، فصارت الجملة كلها خمسين ألف ألف ومائتا ألف، ومنها تصح. ورواية ابن سعد تصح من خمسة وخمسين ألف ألف،

ورواية البخاري تصح من تسعة وخمسين ألف وثمانمائة ألف، فيجوز أن يكون المراد بقوله: فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف، قيمة تركته عند موته، لا ما زاد عليها بعد موته من غلة الأرضين والدور في مدة أربع سنين قبل قسمة التركات، ويدل عليه ما رواه الواقدي عن أبي بكر بن سبرة عن هشام عن أبيه قال: كان قسمة ما ترك الزبير على أربعين ألف ألف، وروى ابن سعد عن القعني عن ابن عيينة قال: قسم ميراث الزبير على أربعين ألف ألف، وذكر الزبير بن بكار في بني عدي عاتكة بنت زيد زوج الزبير، وأن عبد الله بن الزبير بعث إليها بثمانين ألف درهم، فقبضتها وصالحت عليها. وبين قول الزبير هذا وقول غيره بون بعيد، والعجيب منه مع سعة علمه وتنقيره عنه كيف خفي عليه توريث آبائه وأحوال تركاتهم. اهـ. قلت: لا عجب؛ فإنها صولحت عن ربع الثمن بما دفع إليها لا إن ذلك ربع ثمن مال الزبير حتى يخالف كلام غيره، والله أعلم. (رواه البخاري) في أبواب فرض الخمس.

## ٢٦

## باب تحريم الظلم والأمر بردّ المظالم

(باب تحريم الظلم) هو لغة وضع الشيء في غير محله، وشرعاً التصرف في حق الغير بغير حق، أو مجاوزة الحد. (والأمر بردّ المظالم) بأعيانها إن بقيت، فإن تلفت فببديلها من مثل في المثلي والقيمة في المقوم. (إلى أصحابها) إن بقوا، وإلا فللوارث، فإن فقد المستحق ولو بانقطاع خبره بحيث أيس من حياته أرسلها لقاض أمين ولو غير قاضي بلده فيما يظهر، فإن تعذر تصدق بها على الفقراء بنية الغرم إذا وجدته كما في الوديعة، أو تركها عنده. وبحث الأسنوي أنه يتخير بين وجوه المصالح كلها، وهو ظاهر، وإلى ترجيحه يومئ كلام العز بن جماعة وغيره، وزاد أنه له التصرف لنفسه من نفسه إن وجد فيه شرطه، وعليه يدل كلام الغزالي في نظيره؛ قال: ويجب عليه فيه الاقتصار على الأمر الوسط. وقيد ابن جماعة ذلك بعلمه بالأحكام الشرعية. قال ابن حجر الهيتمي: وظاهر أنه غير شرط، وإنما شرط تصرفه فيه علمه بجواز صرفه إليه، وكنفسه عياله الذين تلزمه مؤنتهم.

قال الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٌ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨].

(قال الله تعالى) شأنه عما لا يليق (ما للظالمين من حميم) قريب مشفق (ولا شفيع يطاع) ولا شفيع يشفع، ووضع الظالمين موضع «هم» للدلالة على اختصاص هذا الأمر بهم وأنه لظلمهم.

وقال تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾ [الحج: ٧١].

(وقال تعالى: وما للظالمين من ولي ولا نصير) كذا فيما وقفت عليه من نسخ

«الرياض»، والتلاوة: ﴿وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [الشورى: ٨]، أي: يدعهم الله بغير ولي ولا نصير في عذابه، وفي سورة الحج: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ﴾، فلعل زيادة «من ولي» من قلم الناسخ وتحريف النقلة.

وأما الأحاديث؛ فمنها حديث أبي ذر رضي الله عنه المتقدم في آخر باب المجاهدة.

(وأما الأحاديث) النبوية (فمنها حديث أبي ذر) جندب بن جنادة الغفاري (المتقدم في

آخر باب المجاهدة) وبه ختم ذلك الباب.

٢٠٥ - وعن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلّمات يوم القيامة، واتقوا الشُّحَّ فإن الشُّحَّ أهلك من كان قبلكم؛ حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلّوا محارمهم»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: اتقوا الظلم) أي: اجتنبوا ظلم

العباد، ومنهم النفس وظلمها بمنعها حقها أو إعانتها على معصية الله وإطاعتها فيها.

(فإن الظلم ظلّمات يوم القيامة) قال القاضي عياض: هو على ظاهره، فيكون ظلّمات على

صاحبه لا يهتدي إلى يوم القيامة بسبب ظلمه في الدنيا، كما أن المؤمن يسعى بنور هو

مسبب عن إيمانه في الدنيا. قال تعالى: ﴿يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾ [الحديد: ١٢]

اهـ. قيل: ويحتمل أن الظلمت هنا الشدائد، وبه فسر قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَنْجِيكُمْ مِنَ

طُغْمَتِ الْبَحْرِ وَالْبَحْرِ﴾ [الأنعام: ٦٣]، ويحتمل أنها عبارة عن الأنكال والعقوبات. قال

الطبيبي: قوله «على ظاهره» يوهم أن قوله «ظلّمات» هنا ليس مجازاً بل حقيقة، لكنه

مجاز؛ لأنه حمل المسبب على السبب، فالمراد ظلّمات حقيقية مسببة عن الظلم،

والفرق بين الشدائد والأنكال أن الشدائد كائنة في العرصات قبل دخول النار، والأنكال

بعد دخولها. اهـ. وقال ابن الجوزي: الظلم يشتمل على معصيتين؛ أخذ حق الغير

بغير حق، ومبارزة الرب بالمخالفة، والمعصية فيه أشد من غيرها؛ لأنه لا يقع غالباً إلا

بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار، وإنما ينشأ من ظلمة القلب، لأنه لو استنار

القلب بنور الهدى لاعتبر.

(واتقوا الشُّحَّ) هو بالشين المعجمة، وهي مثلثة، والضم أعلى، والشح أشد

البخل، وقيل: البخل مع الحرص، وقيل: البخل في أفراد الأمور، والشح عام،

وقيل: البخل بالمال، والشح به وبالمعروف. (فإن الشُّحَّ أهلك من كان قبلكم) أي: من

الأمم، والهلاك فيه محتمل للهلاك المعنوي والهلاك الحسي، ويؤيده قوله (حملهم على

أن سفكوا دماءهم) أي: قتل بعضهم بعضاً كما قتل ذلك الإسرائيلي ابن عمه الذي يرثه

استعجالاً للإرث، حتى كشف الله أمره بقصة البقرة، واستحلوا محارمهم. قال

المظهري في «المفاتيح»: يعني لحرصهم على جمع المال الحرام يقتل بعضهم بعضاً

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٥٧٨).

لأخذ أموالهم. (واستحلوا محارمهم) أي: اتخذوا ما حرم الله من نسائهم حلالاً، أي: فعلوا بهن الفاحشة، وأقرب منه أنهم احتالوا إلى بيع ما حرم الله تعالى عليهم أكله؛ كالشحوم جملوها فباعوها، وكالصيد يوم السبت، فحفروا للصيد حفائر لتنجس فيها السمك يومئذ، فيأخذوه بعد. ففيه تقبيح التحليل للحرام بما لم يرد الإذن للتخلص به من الحرام؛ كبيع العينة أخذاً من أمره ﷺ لبلال أن يبيع التمر الرديء بالدرهم ويشترى بالدرهم الجيد من التمر، ونهاه عن شراء مد جيد بمدين من الرديء<sup>(١)</sup>. (رواه مسلم) قال السيوطي في «الجامع الصغير»: ورواه أحمد والبخاري في «الأدب»، وروى قوله: «الظلم ظلمات يوم القيامة»<sup>(٢)</sup> البخاري ومسلم والترمذي من حديث ابن عمر مرفوعاً. ٢٠٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لَتُؤَدَّنَ الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء»<sup>(٣)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: لَتُؤَدَّنَ الحقوق) بضم الفوقية وفتح الهمزة وتشديد الدال المفتوحة لاتصال نون التوكيد المباشرة بها، فعل مبني للمجهول، واللام في أوله مؤذنة بقسم مقدر لتأكيد المقام، وحذف الفاعل به، أي: والله ليؤدبن الله الحقوق (إلى أهلها) مستحقها (يوم القيامة، حتى) غاية في إيفاء الحق، أي: إلى أن (يقاد للشاة الجلحاء) بفتح الجيم وسكون اللام بعدها مهملة وبعدها ألف ممدودة، هي الجماء التي لا قرن لها. (من الشاة القرناء) قال المصنف: هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة وإعادتها كما يعاد أهل التكليف من الآدميين، وكما يعاد الأطفال والمجانين، وعلى هذا تظاهرت دلائل الكتاب والسنة؛ قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَلُوهُنَّ مِنْ بُحَيْرَةٍ﴾ [التكوير: ٥]، وإذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من إجرائه على ظاهره عقل ولا شرع وجب حمله على ظاهره. قال العلماء: وليس من شرط الحشر والإعادة المجازاة والعقاب والثواب، وأما القصاص من القرناء للجلحاء فليس من قصاص التكليف؛ إذ لا تكليف عليها، بل هو قصاص مقابلة. اهـ. (رواه مسلم) قال السيوطي في «الجامع الصغير»: ورواه أحمد والبخاري في «الأدب المفرد» والترمذي.

٢٠٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي ﷺ بين أظهرنا ولا ندري ما حجة الوداع، حتى حمد الله رسول الله ﷺ وأثنى عليه، ثم ذكر المسيح الدجال، فأطنب في ذكره، وقال: «ما بعث الله من نبي إلا أنذر

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٣١٢) ومسلم في صحيحه برقم (١٥٩٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٤٤٧) ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٧٩) والترمذي في سننه برقم (٢٠٣٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٥٨٢).

أمته، أنذر نوح والنبيون من بعده، وإنه إن يخرج فيكم، فما خفي عليكم من شأنه فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس بأعور، وإنه أعور عين اليمنى؛ كأن عينه عنبة طافية، ألا إن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: «اللهم اشهد» ثلاثاً. «ويلكم أو ويحكم، انظروا، لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري وروى مسلم بعضه.

(وعن) عبد الله (ابن عمر) بن الخطاب (رضي الله عنهما قال: كنا نتحدث بحجة) بفتح الحاء وكسرها (الوداع) بكسر الواو وفتحها، وسميت بذلك لأن النبي ﷺ ودعهم فيها، وتسمى حجة البلاغ؛ لقوله: «هل بلغت»، وتسمى حجة الإسلام؛ إذ لا مشرك فيها. قاله ابن النحوي في «التوضيح على الجامع الصغير». (والنبي ﷺ بين أظهرنا) جملة في محل الحال، أي: جالس بيننا مستظهاً لا مستخفياً؛ يقال: بين أظهرنا وظهرانينا بمعنى بيننا. (ولا ندرى) أي: نعرف (ما حجة الوداع) أي: ما وجه تسميتها به. قال في «التوشيح»: كأنه شيء ذكره النبي ﷺ فتحدثوا به، وما فهموا أن المراد بالوداع وداع النبي ﷺ حتى وقعت وفاته بعد ذلك بقليل، فعرفوا بذلك، وأشار إلى ذلك بما تضمنه قوله (حتى حمد الله) بالنصب على المفعولية وتقديمه للاختصاص (رسول الله ﷺ وأثنى عليه) يحتمل أن يكون من عطف الرديف، وأن يكون من عطف المغاير، أي: حمد الله بأوصاف الكمال وأثنى عليه بتنزيهه عما لا يجوز عليه. (ثم ذكر المسيح) بفتح الميم وكسر السين المهملة مخففة وبالحاء المهملة (الدجال) أي: المبالغ في الكذب بادعائه الإحياء والإماتة وغيرهما، مما يقطع كل عاقل فضلاً عن مؤمن بكذبه فيه، والمسيح إذا أطلق ينصرف لسيدنا عيسى عليه السلام، ويطلق على الدجال، لكن مقيداً به كما هنا، وقال أبو داود: إنه في الدجال بتشديد السين، وفي عيسى بتخفيفها، والأول هو المشهور، وقيل: يقال في كل منهما بالتشديد والتخفيف. ولقب به الدجال قيل لأنه ممسوح العين؛ فإن إحدى عينيه ممسوحة، وقيل لأن أحد شقّي وجهه خلق ممسوحاً لا عين ولا حاجب فيه، وقيل لأنه ممسوح من كل خير أي: مبعود ومطرود، وعلى كل حال فهو فعيل بمعنى مفعول، وقيل بل هو بمعنى فاعل. ولقب به لأنه يمسح معظم الأرضين، أي: يقطعها في أيام معدودة، وقيل إنه بالحاء المعجمة. ونسب قائله إلى التصحيف. وقال ابن دحية في «مجمع البحرين»: إنه خطأ. وقيل: إنه مسيح بوزن مسكن بكسر ثالته. وقال أبو عبيدة: أظنه بالشين المعجمة كما تنطق به اليهود ثم عرب. (فأطنب في) بيان (ذكره) محذراً من فتنته لعظمتها.

(وقال: ما بعث الله) أي: أرسل (من نبي) أي: رسول؛ إذ هو الذي ينذر قومه.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٤٠٢) وفي غير موضع، وانظر صحيح مسلم برقم (٦٦) و (١٦٩).



و «من» مزيدة لاستغراق العموم. (إلا أنذر أمته منه) وأعلمهم ببعض أوصافه. (أنذر نوح) أي: أنذر منه نوح قومه. (والنبيون من بعده) أممهم؛ ففيه حذف المفعول، وجملة «أنذر نوح» لتفصيل ما قبلها. (وإنه يخرج فيكم) إذ لا أمة بعدكم ولا بد من خروجه، فإذا لم يخرج في الأمم السابقة فلم يبق إلا خروجه في هذه الأمة. (فما) شرطية، أي: فأي شيء (خفي عليكم من) للتبعيض، أي: بعض (شأنه فليس يخفى عليكم أن ربكم ليس بأعور) أن ومعمولاها فاعل يخفى، لكن رأيته مضبوطاً بالقلم في أصل مصحح بكسر الهمزة، ولعل الإسناد للجملة، أي: لا يخفى عليكم مضمون هذا الكلام من انتفاء النقائص عن الباري جل وعز. (إنه) يعني الدجال، وهي ومعمولاها بدل من أن الأولى، أو استئناف. قاله الكرمانى. (أعور عين اليمنى) بالجر من إضافة الموصوف إلى صفته، وتأويله عند البصريين: أعور عين صفحة وجهه اليمنى. (كأن عينه عنبة) بكسر العين وفتح النون والموحدة، لا يخفى ما فيه من المحسن البديعي، وهو الجناس الخطمي المسمى بالجناس المصحف، ومنه حديث «ارفع إزارك، فإنه أتقى وأبقى وأنقى»<sup>(١)</sup>. (طافية) بلا همز، أي: بارزة، من طفا الشيء يطفو إذا علا على غيره، وشبهها بالعنبة التي تقع في العنقود بارزة عن نظائرها. (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام، حرف استفتاح ليتنبه لما بعده. (إن الله حرم عليكم دماءكم وأموالكم) يقدر في الأول سفك، وفي الثاني أخذ؛ لأن الذوات لا تحرم. (كحرمة يومكم هذا) أي: يوم النحر (في بلدكم هذا) أي: حرم مكة؛ قيل: المشبه به أخفض رتبة من المشبه، وهو خلاف القاعدة. والجواب: أن تحريم اليوم والبلد كان ثابتاً في نفوسهم مقررأ عندهم، بخلاف الأنفس والأموال، فكانت الجاهلية تستبيحها، فورد التشبيه بما هو مقرر عندهم. ومناط التشبيه ظهوره عند السامع. (ألا) بتخفيف اللام (هل بلغت) والمستفهم منه الأمة الحاضرون، وحذف المفعول ليعم، أي: هل بلغتكم ما أمرت بإبلاغه إليكم. (قالوا: نعم. قال: اللهم) أي: يا الله، فحذف حرف النداء وعوض منه الميم المشددة. هذا هو الصحيح كما تقدم. (اشهد) على شهادتهم بالتبليغ إليهم كيلا ينكر منكر ذلك يوم القيامة. (ثلاثاً) أي: قاله ثلاث مرات، وكان ﷺ يكرر ما يحتاج للتكرير ثلاثاً كما جاء في الصحيح، وكان إذا تكلم بكلام أعاده ثلاثاً ليفهم عنه<sup>(٢)</sup>.

(ويلكم) بفتح الواو وسكون التحتية وفتح اللام، قال في «الصحاح»: ويل كلمة مثل ويح، إلا أنها كلمة عذاب؛ يقال: ويله وويلك، وتقول: ويل لزيد. فالنصب على إضمار الفعل. قال في مادة ويح: كأنك قلت: ألزمه الله ويلاً أو ويحاً أو نحو ذلك،

(١) أخرجه ابن سعد وغيره، وإسناده ضعيف، وانظر ضعيف الجامع برقم (٧٧٨) والسلسلة الضعيفة برقم (١٨٥٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٩٤، ٩٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

والرفع على الابتداء. هذا إذا لم تضيف، فإن أضفت فليس إلا النصب؛ لأنك لو رفعته لم يكن له خبر. اهـ. (أو) شك من الراوي، أي: أو قال (ويحكم) وفي «الصحيح»: أيضاً ويح كلمة رحمة، وويل كلمة عذاب. قال اليزيدي: هما بمعنى واحد. (انظروا، لا ترجعوا) أي: لا تصيروا. قال ابن مالك في «توضيحه»: مما خفي على أكثر النحاة استعمال رجوع كصار معنى وعملاً، ومنه هذا الحديث، أي: لا تصيروا (بعدي كفاراً) أي: كالكفار، فهو تشبيه، أو من باب التغليظ، فهو مجاز. والمراد معناه اللغوي وهو التستر بالأسلحة، وفيه عشرة أقوال حكاه السيوطي، وحكاها عنه تلميذه العلقمي في آخر «حاشيته على الجامع الصغير»، والأولى أنه على ظاهره وأنه نهى عن الارتداد، وأوله الخوارج بالكفر الذي هو الخروج عن الملة؛ إذ كل معصية عندهم كفر. (يضرب بعضكم رقاب بعض) قال القاضي عياض: الرواية بالرفع، كذا رواه المتقدمون والمتأخرون، وهو الصواب، وبه يصح المقصود هنا، وضبطه بعض العلماء بالسكون، وهو إحالة للمعنى، والصواب الضم. اهـ. وفي «شرح المشارق» لابن ملك: يضرب بالرفع فيه وجوه؛ أحدها: أن تكون الجملة صفة للكفار، أي: لا ترجعوا بعدي كفاراً متصفين بهذه الصفة، يعني يضرب بعضكم رقاب بعض، الثاني: أن يكون حالاً من ضمير لا ترجعوا أي: لا ترجعوا كفاراً حال ضرب بعضكم رقاب بعض، فعلى الأول يجوز أن يكون المعنى: لا ترجعوا بعدي عن الدين فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم بعضاً بغير حق على وجه التحقيق، وأن يكون المعنى: لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم بعضاً على وجه التشبيه بحذف أداته، وعلى الثاني يجوز أن يكون معناه: لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لأمر يعرض بينكم باستحلال القتل بغير حق، وأن يكون المعنى: لا ترجعوا حال المقاتلة كالكفار في تهيج الشر وإثارة الفتن بغير إشفاق منكم بعضكم على بعض في ضرب الرقاب، وروي بجزم الباء على أنه بدل من ترجعوا، ومعناه: لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار، ويجوز أن يكون جزاءً لشرط مقدر على مذهب الكسائي، أي: فإن رجعتم يضرب بعضكم رقاب بعض. اهـ. وقريب منه قول مغلاطي من جزم أوله على الكفر ومن رفع لا يجعله متعلقاً بما قبله، بل حالاً أو مستأنفاً. (رواه البخاري) بجملته في كتاب المغازي من حديث ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر، ورواه مختصراً في مواضع أخر منه من طرق أخرى. (وروى مسلم بعضه) في كتاب الإيمان، وهو عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «ويحكم، أو قال: ويلكم، لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(١)</sup>. قال الحافظ المزي في «الأطراف»: ورواه أبو داود في السنة، والنسائي في المحاربة، وابن ماجه في الفتن مختصراً. اهـ.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٦٦) (١٢٠).

٢٠٨ - وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «من ظلم قيد شبر من الأرض، طوّقه من سبع أرضين»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: من ظلم قيد) بكسر القاف وسكون التحتية وبالمدال المهملة، أي: قدر (شبر من الأرض) وذكر الشبر إشارة إلى استواء القليل والكثير في الوعيد المدلول عليه بقوله (طوّقه) بالبناء للمجهول، أي: طوقه الله (من سبع أرضين) بفتح الراء ويجوز إسكانها. قال الخطابي: قوله «طوقه» له وجهان؛ أحدهما: أن معناه كلف نقل ما ظلم منها في القيامة إلى المحشر، ويكون كالطوق في عنقه، لا أنه طوق حقيقة، والثاني: أن معناه أنه يعاقب بالخسف إلى سبع أرضين، فيكون كل أرض في تلك الحالة طوقاً في عنقه اهـ. قال الحافظ ابن حجر: ويؤيد الثاني رواية ابن عمر في البخاري بلفظ: «خسف به إلى سبع أرضين»<sup>(٢)</sup>، وقيل: معناه كالأول لكن بعد أن ينقل جميعه يجعل كله في عنقه طوقاً، ويعظم قدر عنقه حتى يسع ذلك كما ورد في غلظ جلد الكافر ونحو ذلك. ويحتمل وهو الوجه الرابع أن المراد بقوله «طوقه» أن يكلف أن يجعل له طوقاً ولا يستطيع ذلك، فيعذب بذلك، كما جاء في حق من كذب في منامه كلف أن يعقد بين شعيرتين، ويحتمل وهو الوجه الخامس أن يكون التطويق تطويق الإثم، والمراد أن الظلم المذكور لازم له في عنقه، ومنه قوله تعالى: ﴿الزَّيْنَةُ طَيْرٌ فِي عُنُقِهِ﴾ [الإسراء: ١٣]. وبالوجه الأول جزم أبو الفتح القشيري وصححه البغوي، ويحتمل أن تتنوع هذه الصفات لصاحب هذه الجناية أو بتقسم أصحاب هذه الجناية فيعذب بعضهم بهذا وبعضهم بهذا بحسب قوة المفسدة وضعفها اهـ. (متفق عليه) قال السيوطي في «الجامع الصغير»: أخرجه الشيخان وابن ماجه عن عائشة وعن سعيد بن زيد اهـ. وذكره المزي في «الأطراف» من حديث سعيد بن زيد<sup>(٣)</sup>، وقال: أخرجه البخاري في المظالم، ولم يذكر مسلماً وابن ماجه فيمن خرج، والله أعلم.

٢٠٩ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يُملي للظالم، فإذا أخذه لم يقلته - ثم قرأ -: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرْآنَ وَهِيَ ظَلِيمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]»<sup>(٤)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي موسى) الأشعري (رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله يُملي) بضم التحتية، أي: يمهل (للظالم) ولا يعاجله بالعقوبة (فإذا أخذه) أي: عاقبه بذنبه (لم يكذ يقلته) أي: لم يكذ يخلصه، أي: إذا أهلكه لا يرفع عنه الهلاك أبداً، أي: إن كان

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٤٥٣، ٣١٩٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٦١٢).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣١٩٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٤٥٢، ٣١٩٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٦١٠).
- (٤) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٦٨٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٥٨٣).

كافراً، فإن حمل الظلم على أعم من الشرك حمل كل على ما يليق به . قال في «الفتح» : وهذا أولى من قول بعضهم : معنى «لم يفلته» لم يؤخره ؛ لأنه يتبادر منه أن الظالم إذا صرف عن منصبه وأهين لا يعود إلى غيره، والمشاهد في بعضهم بخلاف ذلك، والأولى حمله على ما ذكرناه . اهـ . وقريب منه قول الكرمانى : «لم يفلته» لم يخلصه لكثرة مظالمه، والنفي على التأييد إن كان منها الكفر، وإن كان مؤمناً لم يخلصه مدة طويلة، وفي رواية «لم يفلته» بحذف يكـد . (ثم قرأ) مستدلاً لذلك قوله تعالى : (وكذلك) أي : مثل الأخذ المذكور في الآي قبلها (أخذ ربك) قال البيضاوي : وقرئ «أخذ» بالفعل، فيكون محل الكاف - أي : التي في قوله : «وكذلك» - النصب على المصدر . (إذا أخذ القرى) أي : أهلها (وهي ظالمة) حال من القرى، وهي في الحقيقة لأهلها، لكنها لما أقيمت مقامه أجريت عليها، وفائدتها الإشعار بأنهم أخذوا لظلمهم، وإنذار كل ظالم لنفسه أو غيرها من وخامة الظلم . (إن أخذه أليم شديد) موجه غير مرجو الخلاص عنه، وهو مبالغة ومحمول على التهديد والتحذير، وأجراها المعتزلة على ظاهرها في سائر العصاة . (متفق عليه) ورواه الترمذي وابن ماجه .

٢١٠ - وعن معاذ رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ فقال : «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك فأياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»<sup>(١)</sup> . متفق عليه .

(وعن معاذ) بضم الميم بعدها عين مهملة ثم ألف بعدها ذال معجمة، ابن جبل الأنصاري (رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله ﷺ) أي : أميراً على اليمن، وذلك أواخر سنة تسع عند منصرفه من تبوك . رواه الواقدي . ولم يزل على اليمن، أي : إلى أن قدم في عهد عمر، فتوجه إلى الشام فمات بها في طاعون عمواس . (فقال : إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب) يعني به اليهود والنصارى ؛ لأنهم كانوا في اليمن أكثر من مشركي العرب وأغلب، وإنما نهه على هذا ليتهياً لمناظرتهم ويعد الأدلة لإفحامهم ؛ لأنهم أهل علم سابق، بخلاف المشركين وعبدة الأوثان . (فادعهم) أي : أولاً (إلى شهادة أن لا إله إلا الله) (و) إلى شهادة (أني رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك) أي : بالنطق بكلمتي التوحيد . قال القرطبي : وهذا الذي أمر النبي ﷺ به معاذاً هو الدعوة قبل القتال التي كان يوصي بها النبي ﷺ أمراءه . وقد اختلف في حكمها، وعلى هذا ففي الحديث حجة لمن يقول :

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٣٩٥ ، ١٤٥٨ ، ٢٤٤٨ ، ٧٣٧٢) ومسلم في صحيحه برقم (٩٩) .

أول الواجبات التلفظ بكلمتي الشهادة مصدقاً بها، وقد اختلف في أول الواجبات على أقوال كثيرة، والذي عليه أئمة الفتوى ومن بهم المقتدى كمالك وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم من السلف: أن أول الواجبات على كل مكلف الإيمان التصديقي الجزمي الذي لا ريب معه بالله ورسله وكتبه وما جاءت به الرسل، كيفما حصل ذلك الإيمان وبأي طريق إليه يوصل، وأما النطق باللسان فمظهر لما استقر في القلب من الإيمان وسبب ظاهر ترتب عليه أحكام الإسلام<sup>(١)</sup>، ولا حجة في الخبر لمن قال بعدم مخاطبة الكفار بالفروع أخذاً من أمرهم بها بعد إطاعتهم إلى النطق بالشهادتين؛ لأن ذلك يحتمل أنه إنما قدم لكون الإيمان شرطاً مصححاً للأعمال الفرعية لا للخطاب بالفروع؛ إذ لا يصح فعلها إلا بتقدم وجوده، ويصح الخطاب بالإيمان وبالفروع معاً في وقت واحد وإن كانت في الوجود متعاقبة. قال القرطبي: وهذا الاحتمال أظهر مما تمسكوا به، ولو لم يكن أظهر فهو مساو له، فيكون ذلك الخطاب مجملاً بالنسبة إلى هذا الحكم، أو أن النبي ﷺ إنما رتب هذه القواعد ليبين الأهم فالأهم، والله أعلم. اهـ ملخصاً. (فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في) مجموع (كل يوم وليلة) وإن هنا وفيما بعد شرطية، وهم فاعل فعل محذوف وجوباً دل عليه ما بعده، فهو نظير: ﴿وَإِنَّ أَحَدًا مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة: ٦]، فالجواب جملة «فأعلمهم».

(فإن هم أطاعوا لذلك) بالإقرار بالوجوب والعزم على فعلها (فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة) أي: زكاة، كما في رواية مسلم، وسميت صدقة لأنها تدل على صدق إيمان باذنها (تؤخذ من أغنيائهم) أي: من أموالهم، وعند مسلم «تؤخذ من أموالكم». قال المصنف: ويستدل بلفظ «من أموالهم» على أنه إذا امتنع من دفع الزكاة أخذت من ماله بغير اختياره، وهذا الحكم لا خلاف فيه، ولكن هل تبرأ ذمته ويجزئه في الباطن؟ وجهان لأصحابنا (فترد) وعند مسلم «وترد» (على فقرائهم) واستدل به مالك على أن الزكاة لا تجب قسمتها على الأصناف المذكورين في الآية، وأنه يجوز للإمام صرفها إلى صنف واحد من الأصناف المذكورين في الآية إذا رآه نظراً ومصالحة دينية. قاله القرطبي. قال ابن دقيق العيد: وفيه بحث لاحتمال أن يكون ذكر الفقراء لكونهم الغالب في ذلك وللمطابقة بينهم وبين الأغنياء.

(فإن هم أطاعوا لذلك فإنك وكرائم أموالهم) منصوب بفعل مضمّر لا يجوز إظهاره. قال ابن قتيبة: لا يجوز حذف الواو. والكرائم جمع كريمة، أي: نفيسة. ففيه ترك أخذ خيار المال. والنكته فيه أن الزكاة لمواساة الفقراء، فلا يناسب ذلك الإجحاف بمال الأغنياء إلا إن رضوا بذلك.

(١) ولكن لا بد من النطق باللسان بما آمن به القلب مع عمل الجوارح كما هو معتقد أهل السنة والجماعة.

(واتق دعوة المظلوم) قال الحافظ ابن حجر: أي: تجنب الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم. وفيه التنبيه على المنع من جميع الظلم. والنكته في ذكره عقب المنع من أخذ الكرائم الإشارة إلى أن أخذها ظلم. وقال بعضهم: واتق عطف على عامل (إياك) المحذوف وجوباً، فالتقدير: اتق نفسك أن تتعرض للكرائم، أو أشار بالعطف إلى أن أخذ الكرائم ظلم، ولكنه عمم إشارة إلى التحذير عن الظلم مطلقاً. (فإنه) قال القرطبي: الرواية الصحيحة بضمير المذكر على أن يكون ضمير الأمر والشأن، ويحتمل أنه يعود على مذكر الدعوة، فإن الدعوة دعاء. ووقع في بعض النسخ - أي: من مسلم - «فإنها» بهاء التأنيث، وهو عائد على لفظ الدعوة. (ليس بينها وبين الله حجاب) أي: ليس لها صارف يصرفها ولا مانع، والمراد أنها مقبولة مستجابة وإن كان عاصياً كما جاء في حديث أبي هريرة عند أحمد: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً، ففجوره على نفسه»<sup>(١)</sup>، وإسناده حسن. وليس المراد أن لله حجاباً يحجبه عن الناس. قال الطيبي: فقوله «اتق دعوة المظلوم» تذييل لاشتماله على الظلم الخاص من أخذ الكرائم، وعلى غيره. وقوله: فإنه تعليل للاتقاء وتمثيل للدعاء، كمن يقصد دار السلطان مظلوماً فلا يحجب. قال ابن العربي: إلا أنه وإن كان مطلقاً فهو مقيد بالحديث الآخر أن الداعي على ثلاث مراتب؛ إما أن يعجل له ما طلب، وإما أن يدخر له أفضل منه، وإما أن يدفع عنه سوء مثله<sup>(٢)</sup>. وهذا كما قيد مطلق قوله تعالى: ﴿أَمِّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢] بقوله: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ﴾ [الأنعام: ٤١].

**فائدة:** لم يقع في الحديث ذكر الصوم والحج، مع أن بعث معاذ كان أواخر الأمر كما تقدم. قال الحافظ ابن حجر العسقلاني نقلاً عن شيخه شيخ الإسلام - يعني سراج الدين البلقيني -: إذا كان الكلام في بيان الأركان لم يخل الشارع منها بشيء؛ كحديث ابن عمر «بني الإسلام على خمس»<sup>(٣)</sup>، أما إذا كان في الدعاء إلى الإسلام اكتفى بالأركان الثلاثة؛ الشهادة والصلاة والزكاة، ولو كان بعد وجوب فرض الصوم والحج؛ كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾ [التوبة: ٥] في الموضوعين من «براءة» مع أن نزولها بعد فرض الصوم والحج قطعاً، وكحديث ابن عمر: «أمرت أن

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٦٧/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح الجامع برقم (٣٣٨٢) وفي السلسلة الصحيحة برقم (٧٦٧).

(٢) يشير إلى ما أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٦٢١) من حديث جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أحد يدعو بدعاء إلا آتاه الله ما سأل، أو كف عنه من سوء مثله، ما لم يدع يائماً أو قطيعة رحم».

والحديث حسن العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن الترمذي برقم (٢٦٩٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٦).

أفاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة»<sup>(١)</sup>، وغير ذلك من الأحاديث. قال: والحكمة في ذلك أن الأركان الخمسة اعتقادي وهو الشهادة، وبدني وهو الصلاة، ومالي وهو الزكاة، فاقصر في الدعاء إلى الإسلام عليها ليفرع الركنين الآخرين عليها، فإن الصوم بدني محض، والحج بدني مالي، وأيضاً فكلمة الإسلام هي الأصل وهي شاقة على الكفار، والصلوات شاقة لتكررها، والزكاة شاقة لما في جبلة الإنسان من حب المال، فإذا أذعن لهذه الثلاثة كان ما سواها أسهل عليه بالنسبة إليها اهـ. (متفق عليه) فأخرجه البخاري في كتاب الزكاة وفي التوحيد وفي مواضع أخر من «صحيحه» بأسانيد، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، وأخرجه أبو داود في كتاب الزكاة، وأخرجه الترمذي في الزكاة بتمامه، وفي البر «دعوة المظلوم» حسب، وقال: حسن صحيح، والنسائي وابن ماجه في الزكاة، كذا لخص من كتاب «الأطراف» للمزي.

٢١١ - وعن أبي حميد عبد الرحمن بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزدي يقال له ابن اللثبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي إليّ، فقام رسول الله ﷺ على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولّاني الله، فيأتي فيقول: هذا لكم وهذا هدية أهديت إليّ، أفلا جلس في بيت أبيه أو أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً؟ والله لا يأخذ أحدٌ منكم شيئاً بغير حقّه إلا لقي الله تعالى يحمله يوم القيامة، فلا أعرفن أحداً منكم لقي الله يحمل بغيراً له رُغاء، أو بقرة لها خُوار، أو شاة تيعر» - ثم رفع يديه حتى رُوي بياض إبطيه - فقال: «اللهم هل بلغت»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي حميد) بضم الحاء المهملة وفتح الميم وسكون التحتية بعدها مهملة (عبد الرحمن الساعدي رضي الله عنه) قال الذهبي في «تجريد الصحابة»: أبو حميد الساعدي هو عبد الرحمن بن عمرو بن سعد، وقيل: المنذر بن سعد، زاد ابن الأثير: ابن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج زاد المصنف في «التهذيب»: ابن ساعدة بن كعب بن الخزرج، ويقال: ابن عمرو بن سعد بن المنذر بن مالك، يعد في أهل المدينة، توفي آخر خلافة معاوية، روي له عن رسول الله ﷺ مائة وعشرون حديثاً، اتفق الشيخان على ثلاثة منها، وانفرد البخاري بحديث، ومسلم بآخر. (قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً من الأزدي) قال الحازمي في «عجالة المبتدي»: والأزد اسمه داود، ويقال: الأزدي بن الغوث بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، وإليه جماع الأنصار، وكان أنس بن مالك

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٥) ومسلم في صحيحه برقم (٢٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٩٢٥، ١٥٠٠، ٢٥٩٧، ٦٦٣٦، ٦٩٧٩، ٧١٧٤، ٧١٩٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٣٢).

يقول: إن لم نكن من الأزدي فلسنا من الناس. وجاء في الحديث: «الأزد جرثومة العرب»<sup>(١)</sup>، وجاء ذكرهم في حديث والثناء عليهم؛ عن أنس عن النبي ﷺ «الأزد أسد الله في الأرض، يريد الناس أن يضعوهم ويأبى الله إلا أن يرفعهم، وليأتين على الناس زمان يقول الرجل: يا ليتني كان أبي أزدياً، يا ليتني كانت أمي أزدية»<sup>(٢)</sup>. هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ويقال فيه: الأسد بالسين المهملة بدل الزاي. اهـ ملخصاً. (يقال له ابن اللتبية) بضم اللام وإسكان المثناة الفوقية بعدها موحدة فتحشية مشددة، نسبة لبني لتب، بطن من الأسد. قال المصنف في «التهذيب»: ويقال فيه: ابن اللتبية بفتح الفوقية، وابن الأتبية بالهمزة وإسكان التاء، وليس بصحيحين، والصواب الأول. واسم هذا الرجل عبد الله، كذا في «التهذيب». وقال الذهبي في «التجريد»: يقال اسمه عبد الله. (على الصدقة) أي: الزكاة. (فلما قدم) بكسر الدال (قال: هذا لكم) معشر المسلمين (وهذا أهدي) بالبناء للمجهول. (إلي).

(فقام رسول الله ﷺ على المنبر) بكسر الميم وسكون النون وفتح الموحدة، من النبر وهو الارتفاع. (فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد) بالبناء على الضم، أي: بعد ما ذكر من الحمد والثناء. (فإني أستعمل الرجل منكم) أي: أجعله (على العمل مما) من العمل الذي (ولآني الله) العائد ضمير المفعول محذوف، أي: ولآني الله، أي: جعل لي التصرف فيه من الزكوات والغنائم. (فيأتي) أي: من عمله. (فيقول: هذا لكم وهذا هدية أهديت لي) هذا الكلام المنكر على العامل، ولم يصرح باسم القائل؛ لأن مراده التحذير من مثل ذلك سواء فيه القائل أولاً وغيره، وهذا من مزيد فضله وحسن خلقه. (أفلا جلس في بيت أبيه أو) قال ابن حجر الهيتمي: للشك أو للتنويع (بيت أمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً) في قوله: هذا أهدي إلي؛ إذ ظاهره أنه أهدي له لذاته، وإنما أهدي إليه لولايته عليهم. ففيه كما قال العاقولي: تعبير له وتحقير لشأنه وتعريض بأنه لولا هذه الولاية لكان فقيراً محتاجاً لا يلتفت إليه، فالهدية إليه ليست لذاته بل لتوليته عليهم. وفي الحديث دليل على حرمة هدايا العمال مطلقاً.

(والله) أتى به تأكيداً للأمر (لا يأخذ أحد منكم) معاشر العمال على الأعمال (شيئاً) مما يعطاه وهو عامل (بغير حق إلا لقي الله تعالى يحمله يوم القيامة) زاد في رواية في «الصحيحين»: «على رقبته». فإن قلت: الذي في الآية ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ [الأنعام: ٣١]. قلت: الظهور تشمل ما هو قريب منها، أو الآية في أوزار الكافرين، وهذا في أوزار المؤمنين، أو ذاك في مطلق الأوزار، وهذا في عامل الزكاة فقط تمييزاً

(١) لم أجده.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٣٩٣٧) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن الترمذي برقم (٨٢٨) وفي السلسلة الضعيفة برقم (٢٤٦٧).



لها لمزيد قبحتها، باعتبار أن فيها حقين؛ حقاً لله تعالى وحقاً للآدمي.

(فلا أعرفن أحداً منكم لقي الله) حال كونه (يحمل بغيراً له رُغاء) بضم الراء وبعدها غين معجمة وبعدها ألف ممدودة؛ صوت الإبل؛ يقال: رغا يرغو. (أو بقرة لها خُوار) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وآخره راء؛ صوت البقرة. (أو شاة تَبَعَر) بمشاة فوقية فمشاة تحتية فعين مهملة مكسورة ومفتوحة؛ ومعناه تصيح، ومصدره اليعار، وهو صوت الشاة. وحكمة تلك الأصوات من تلك المحمولات الزيادة في تحقيره وفضيحته. (ثم رفع يديه حتى) غاية لمحدوف، أي: وبالغ في الرفع إلى أن (رأينا عفرة إبطيه) بضم العين المهملة وفتحها والفاء ساكنة فيهما، أي: بياضهما الذي ليس بالناصع بل فيه شيء كلون الأرض، مأخوذ من عفرة الأرض وهو وجهها؛ وذلك في إبطيه إما باعتبار ما يرى من البعد، أو لوجود شعر بفرض أن ثم شعراً. وفي روايات غير هذا الحديث التعبير ببياض إبطيه، ولعله باعتبار النظر إليهما من قرب مع عدم الشعر بهما، فلا تنافي بين الروایتين. قال الحافظ زين الدين العراقي: والقول بأن من خصائصه ﷺ عدم نبات الشعر بإبطيه لم يثبت ما يدل له، ورواية بياض إبطيه معارضة برواية عفرة إبطيه. نعم من خصائصه ﷺ أن لا ریح لإبطيه. (ثم قال) بعد تمام الرفع إلى ما ذكر (اللهم هل بلغت. متفق عليه) ورواه أبو داود في الخراج. قاله المزي في «الأطراف».

٢١٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو من شيء، فليتحلله منه اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه، فحمل عليه»<sup>(١)</sup>. رواه البخاري.

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: من كانت عنده مظلمة) بفتح الميم وضم اللام (لأخيه من عرضه) في محل الحال؛ بيان لمظلمة. (أو من شيء) من عطف العام على الخاص، فتدخل فيه اللطمة ونحوها. وفي رواية الترمذي «من عرض أو مال»، والعرض كما في «الصحاح»: النفس؛ يقال: أكرمت عنه عرضي، أي: صنت عنه نفسي، وفلان نقي العرض أي: بريء من أن يشتم أو يعاب، وقد قيل: عرض الرجل حسبه. اهـ. وقال في «التوشيح»: العرض بالكسر موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان نفسه أو سلفه. (فليتحلله منه اليوم) أي: في الدنيا (من قبل ألا يكون) يوجد (دينار ولا درهم) أي: يوم القيامة. قال العسقلاني: وثبت ذلك في رواية علي بن الجعد عن ابن أبي ذئب عن الإسماعيلي. (إن كان له) أي: لمن عنده المظلمة (عمل صالح أخذ) يحتمل أن يكون بالبناء للفاعل؛ أي: صاحب المظلمة، وأن يكون بالبناء للمفعول؛ أي: أمر الله أن يؤخذ (منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات) مفهوم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٤٤٩، ٦٥٣٤).

الجمع غير مراد، أي: وإن لم تكن له حسنة؛ إذ من له حسنة داخل في العمل الصالح، فلا يكون من أفراد هذا القسم القسيم لذلك (أخذ) بالبناء للمفعول (من سيئات صاحبه) أي: وهو صاحب المظلمة (فحمل عليه) أي: على الظالم. (رواه البخاري) قال الحافظ ابن حجر: وهذا الحديث قد أخرج مسلم معناه من وجه آخر، وهو أوضح سياقاً من هذا، ولفظه: «المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة»<sup>(١)</sup> يعني الحديث الآتي في أواخر الباب. ولا تعارض بين هذا وبين قوله تعالى: ﴿لَا تُزِرُّ وَازِرَةً وَذَرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]؛ لأنه إنما يعاقب بسبب فعله وظلمه ولم يعاقب بغير جنابة منه بل بجنابته، فقبولت الحسنات بالسيئات على ما اقتضاه عدل الله في عباده. اهـ.

٢١٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»<sup>(٢)</sup>. متفق عليه.

(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) قال المصنف: العاص أكثر ما يأتي في كتب الحديث والفقه بحذف الياء، وهي لغة. والصحيح الفصح العاصي بإثبات الياء. ولا اعتبار بوجودها في كتب الحديث أو أكثرها بحذفها. اهـ. وقال الهروي في «المروقة»: الأصح عدم ثبوت الياء إما تخفيفاً أو بناء على أنه أجوف، ويدل عليه ما في «القاموس»: الأعياص من قريش أولاد أمية بن عبد شمس بن العاص، وأبو العاص والعيص وأبو العيص. فعليه لا يجوز كتابة العاص بالياء ولا قراءته بها لا وقفاً ولا وصلًا؛ فإنه معتل العين بخلاف ما يتوهمه بعض الناس أنه اسم فاعل معتل اللام من عصي، فحينئذ يجوز إثبات الياء وحذفها وقفاً ووصلًا بناء على أنه معتل اللام. اهـ. (عن النبي ﷺ قال: المسلم) أي: الكامل الإسلام. قال المصنف: وليس المراد نفي أصل الإسلام عن من لم يكن بالصفة المذكورة في قوله: (من سلم المسلمون من لسانه ويده) بل هذا كما يقال: العلم ما نفع، أو العالم زيد، أي: الكامل أو المحبوب، فكله على التفضيل لا الحصر. ثم ذكر المسلمين هنا خرج مخرج الغالب؛ لأن محافظة المسلم على كف الأذى عن أخيه أشد، ولأن الكفار بصد أن يقاتلوا، وإن كان فيهم من يجب الكف عنه. والإتيان بجمع التذكير للتغليب؛ فإن المسلمات يدخلن في ذلك. وخص اللسان بالذكر لأنه المعبر عما في النفس، واليد لأن أكثر الأفعال بها. الحديث عام بالنسبة إلى اللسان دون اليد؛ لأنه يمكنه القول في الماضين والموجودين والحادثين بعد، بخلاف اليد. نعم يمكن أن يشارك اللسان في ذلك بالكتابة، وإن أثرها في ذلك لعظيم. ويستثنى من ذلك شرعاً تعاطي الضرب باليد في إقامة الحدود والتعازير على

(١) سيأتي لفظه وتخريجه إن شاء الله تعالى.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٠) ومسلم في صحيحه برقم (٤٠).

المسلم المستحق لذلك . وفي التعبير باللسان دون القول نكتة فيدخل فيه من أخرج لسانه على سبيل الاستهزاء ، وفي ذكر اليد دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق .

**فائدة:** كمال الإسلام والمسلم متعلق بخصال آخر كثيرة، وإنما خص ما ذكر لما دعا إليه من الحاجة الخاصة .

**(والمهاجر)** من الهجر وهو الترك، وهو بمعنى المهاجر وإن كان لفظ المفاعلة يقتضي وقوع فعل من اثنين، لكنه هنا للواحد؛ كالمسافر . ويحتمل أن يكون هنا على بابه؛ لأن من لازم كونه هاجراً وطنه مثلاً أنه مهجور منه . والهجرة ضربان: ظاهرة، وهي الفرار بالدين من الفتن . وباطنة، وهي ترك ما تدعو إليه النفس الأمارة بالسوء، وهو ما أشار إليه بقوله **(من هجر ما حرم الله)** وكأن المهاجرين خوطبوا بذلك لئلا يتكلموا على مجرد التحول من دارهم حتى يمثثلوا أوامر الشرع ونواهيه، ويحتمل أن يكون هذا القول وقع بعد انقطاع الهجرة، قاله لما فتحت مكة تطبيقاً لقلب من لم يدرك ذلك، أي: أن حقيقة الهجرة يحصل لمن هجر ما نهى الله عنه . فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع معاني الكلم والحكم . **(متفق عليه)** قال في «الجامع الصغير»: ورواه أبو داود والنسائي .

**٢١٤ -** وعنه رضي الله عنه قال: كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له كِرْكِرَة، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «هو في النار»، فذهبوا ينظرون إليه، فوجدوا عباءة قد غلَّها<sup>(١)</sup> . رواه البخاري .

**(وعنه)** أي: عن عبد الله بن عمرو **(كان على ثقل رسول الله ﷺ)** الثقل بفتح المثلية والقاف؛ العيال وما يثقل حمله من الأمتعة . **(رجل يقال له كِرْكِرَة)** قال الحافظ ابن حجر: ذكر الواقدي أنه كان أسود يمسك دابة رسول الله ﷺ في القتال . وروى أبو سعد النيسابوري في «شرف المصطفى» أنه كان نوبياً أهده له هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة، فأعتقه . وذكر البلاذري أنه مات في الرق . واختلف في ضبطه؛ فذكر عياض أنه بفتح الكافين وبكسرهما . قال النووي: إنما اختلف في كفه الأولى، أما الثانية فمكسورة اتفاقاً . وقد أشار البخاري إلى الخلاف في ذلك . **(فمات، فقال رسول الله ﷺ: هو في النار)** أي: يعذب على معصيته، أو المراد هو في النار إن لم يعف الله عنه . **(فذهبوا ينظرون إليه)** أي: إلى السبب الذي قد يحال عليه العذاب **(فوجدوا عباءة)** قال القاضي عياض في «المشارك»: العباء ممدود . قال ابن دريد: العباء كساء معروف، والجمع أعبية . وقال الخليل: العباء ضرب من الأكسية فيه خطوط سود . وأدخله الزبيدي في حرف الباء وغير المهموز . وقال غيره: العباء لغة فيه، ويقال: كل كساء فيه خطوط فهو عباءة . **(قد غلَّها)** الغلول هنا الخيانة في المغنم . قال

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٠٧٤) وابن ماجه في سننه برقم (٢٨٤٩) .

ابن قتيبة: سمي بذلك لأن آخذه يغله في متاعه، أي: يخفيه فيه. ونقل المصنف الإجماع على أنه من الكبائر. قال الحافظ ابن حجر: وفي الحديث تحريم قليل الغلول وكثيره. (رواه البخاري) في كتاب الجهاد، وأخرجه ابن ماجه فيه أيضاً.

**٢١٥ -** وعن أبي بكرة نُفيع بن الحارث رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حُرْم، ثلاث متواليات؛ ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان، أي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: «أليس ذا الحجة؟» قلنا: بلى. قال: «في أي بلد هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. قال: «أليس البلدة الحرام؟» قلنا: بلى. قال: «في أي يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. فقال: «أليس يوم النحر؟» قلنا: بلى. قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحُرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا فلا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا ليبلغ الشاهد الغائب، فلعل من يبلّغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه». ثم قال: «ألا هل بلغت، ألا هل بلغت؟» قلنا: نعم. قال: «اللهم اشهد»<sup>(١)</sup>. متفق عليه.

(وعن أبي بكرة) بفتح الموحدة وسكون الكاف، كني بذلك لأنه دلى نفسه ببكرة من حصن الطائف لما حاصرهم النبي ﷺ كما تقدم. (نُفيع) بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها مهملة (ابن الحارث رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال) في خطبة يوم النحر في حجة الوداع: (إن الزمان) هو عند المتكلمين من أهل السنة: مقارنة متجدد موهوم لمتجدد معلوم، إزالة للإيهام من الأول لمقارنة الثاني، والمراد بالزمان هنا السنة كما يدل عليه قوله على وجه الاستئناف لبيان ذلك: «السنة اثنا عشر شهراً»، وإن الزمان (قد استدار) هو «كدار» الطواف حول الشيء والعود إلى الموضع الذي ابتداءً منه، وهو المراد من قوله (كهيئته) أي: استدارة مثل هيئته، وهي صورته وشكله وحالته التي كان عليها. (يوم خلق الله السماوات والأرض) أي: النيرين فيهما؛ لأن حقيقة الزمان المشتمل على الأعوام والشهور والأيام إنما وجدت من حين خلق النيرين، وأما قبل ذلك فالأمر كهو في الجنة؛ إذ ما فيها لا يسمى زماناً، أي: أن الزمان عاد في انقسامه إلى الأعوام، والعام في انقسامه إلى الأشهر المعهودة إلى الموضع الذي اختار الله وضعه عليه. (السنة اثنا عشر شهراً) جملة مستأنفة كما تقدم لبيان الاستدارة المذكورة. (منها أربعة حُرْم، ثلاث) حذف التاء هنا دون أربع تغليباً لليالي هنا وللأيام ثمة، أو إيماءً إلى جواز

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٦٧، ١٠٥، ١٧٤١، ٣١٩٧، ٤٤٠٦، ٤٦٦٢، ٥٥٥٠، ٧٠٧٨، ٧٤٤٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٦٧٩).

تأنيث العدد وتذكيره عند حذف المعدود. (متواليات) هي (ذو القعدة) بفتح القاف وقد تكسر، وقد يحذف ذو منه ومما بعده. (وذو الحجة) بالكسر وقد تفتح. (والمحرم) بصيغة المفعول. (ورجب مضر) عطف على ثلاث، وأضيف إلى مضر بوزن عمر، وضاده معجمة؛ لأنها كانت تحافظ على تحريمه أشد من سائر العرب. (الذي بين جمادى وشعبان) زيادة لتأكيد في بيانه لعظم شأنه وإزاحة للريب الحادث فيه من النسبي، وأنه عاد كما كان بين جمادى وشعبان، فأشار بهذا الحديث إلى بطلان النسبي الذي كانت تفعله العرب في الجاهلية، وذلك أنهم إذا احتاجوا إلى الحرب في شهر محرم استحلوه وأخروا حرمة للشهر بعده، ونادوا بذلك في قبائل العرب، وجعلوا حساب الحج تابعاً لذلك، مثلاً إذا احتاجوا للحرب في رجب جعلوه حلالاً، وجعلوا شعبان رجباً، وبنوا عليه حساب حجهم، فاتفق في ذلك العام الذي وقع فيه حجة الوداع استدارة الزمن على الوضع الأصلي، فكان آخر ذلك العام ذا الحجة في نفس الأمر، وأول ما بعده المحرم، فأشهر ﷺ هذا الكلام في هذا المقام في ذلك الجمع العام إبطالاً للنسبي، كي يذبح إبطاله ولا يرجع إليه بوجه. والراجح أن الاستدارة من سنة فتح مكة، ولذا أمر ﷺ عتاباً أن يحج بالناس في تلك السنة، والصديق أن يحج بهم في السنة التاسعة، لولا ذلك لكان الحج باطلاً لوقوعه في غير زمنه، والشارع لا يأذن فضلاً عن أن يأمر في تعاطي نسك باطل، والله أعلم.

(أي شهر هذا) الاستفهام فيه لتقرير حرمة الشهر في نفوسهم، فيصح بناء ما سيذكره عليها. (قلنا: الله ورسوله أعلم) فيه مراعاة الأدب وتوقف عما لا يعلم الغرض من السؤال عنه. (فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه) أي: توهموا أن طول سكوته لتردده في وضع اسم مناسب له غير اسمه المشهور يضعه عليه بدله، وما ذكر في الاستفهام وجوابهم «فسكت» إلخ، يجري في نظيره الآتي. (قال: أليس) أي: اسمه (ذا الحجة) وما قدرناه هو ما يدل عليه السياق. (قلنا: بلى) أي: هو ذو الحجة. (قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. فقال: أليس) أي: هذا المكان (البلدة) وفي نسخة «البلد» (الحرام) وجه تخصيص مكة بها مع شمولها لسائر البلدان فصار علماً عليها بالغلبة؛ الإشارة إلى أنها البلدة الجامعة لسائر الفضائل المتفرقة في غيرها مع زيادات لا توجد في غيرها. (قلنا: بلى).

(قال: في أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. قال: أليس يوم النحر؟ قلنا: بلى. قال: فإن دماءكم) الفاء فيه فصيحة، أي: فإذا علمتم ما ذكر فتيقظوا إلى حرم أخرى هي أعظم منها، وهي الدماء وما بعدها. وتقدم أن وجه التشبيه مع أنها في الحرمة أفضل من المشبه به؛ كون المشبه به أشهر، وتشبيهه ما لم يشتهر وإن كان أفضل بما اشتهر وإن كان مفضولاً واقع جُعِلَ منه قوله: «صل

على محمد كما صليت على إبراهيم<sup>(١)</sup>، ولاحتياج المقام على التأكيد زاد فيه، فأتى بأن المفيدة له، وبدأ بالدماء، مع أن الأعراض أخطر لأن الابتلاء بها أكثر وخطرها أكبر، ومن ثم كان أكبر الكبائر بعد الشرك القتل على الأصح. (وأموالكم) قدمها على الأعراض لأن ابتلاء الناس بالجناية فيها أكثر. (وأعراضكم) قال في «فتح الإله»: المراد منه تحريم التعرض للإنسان بما يعير أو ينقص به في نفسه أو أحد من أقاربه، بل يلحق به كل من له به علقه بحيث يؤول تنقيصه أو تعييره إليه. وهذا أعم من قول «النهاية»: العرض موضع المدح والذم من الإنسان سواء كان في نفسه أو في سلفه. اهـ ملخصاً. (عليكم حرام كحُرمة يومكم هذا) أي: المعصية فيه حال كون اليوم على جهة التجوز (في بلدكم هذا) وحرمة المعصية بها عظيمة إجماعاً، إنما اختلف في تضاعفها كالحسنات وعدمه. والراجح عدمه كما لا كيفاً كما يدل عليه عموم قوله تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسِّيْئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، ولا مخصص له. (في شهركم هذا) وهو لعظم شرفه تعظم المعصية فيه. (وستلقون ربكم) في الدار الآخرة ناظرين إليه على وجه منزه من الحلول والاتحاد والجهة والتحيز والإحاطة بالذات الأعلى (فيسألكم عن أموالكم) وفي نسخة «أعمالكم»، والنار عن شمائلكم، والجنة عن أيمانكم، والموازن قد نصبت، والصراط قد نصب على متن جهنم، والرسول شعارهم يومئذ سلم سلم، والشهود الجوارح، والحاكم الأعظم قد تجلى وغضب غضباً لم يغضب قبله ولا بعده مثله. (ألا) أداة استفتاح، فلما حُدِّثْتُمْ وَبَيِّنَ لَكُمْ (لا ترجعوا) أي: لا تصيروا (بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) تقدم الكلام عليه في الثالث من أحاديث الباب. (ألا ليبلغ بتشديد اللام وتخفيفها، والتبليغ واجب عيناً على من انحصر فيه، وإلا فكفاية (الشاهد منكم) لما قلته؛ العالم به سماعاً أو رواية. (الغائب) عنه بأن لم يحصل علمه. (فعل من يُبَلِّغُه) بالبناء للمجهول، ونائب فاعله الضمير المستتر، والبارز مفعول له ثان، أي: فعل المبلغ لجودة فهمه وقوة استعداده وتوجهه لذلك الأمر (أن يكون أوعى له) أي: أفهم لمعناه (من بعض من سمعه) فيستفيد من الخبر الذي يبلغه ويفيد الناس ما لا يحصل لمن سمعه مني لا لقصور فهمه عنه بل لاشتغاله عنه بما هو أهم منه من الجهاد الأعظم الذي وقع لأكثر الصحابة بعده ﷺ، فلا يقال: كيف يكون في التابعين أو من بعدهم من هو أعلم من الصحابي، وهو ﷺ كان إذا وقع نظره الكريم للبدوي الجلف صار ينطق بالحكمة لوقته، وعدوا ذلك من خصائصه العلية<sup>(٢)</sup>. ولا يعترض بالمنافقين؛ لأن الكلام فيمن لا مانع فيه للتلقي من الحضرة النبوية، وأولئك فيهم موانع صيرتهم

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٣٣٧٠، ٤٧٩٧، ٦٣٥٧) ومسلم في صحيحه برقم (٤٠٦) من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

(٢) وهذا لا دليل عليه، وهو من الغلو المنهي عنه، فتنبه.

كالجماد، ويمكن أن يقال: قد يكون في المفضول مزية ليست في الفاضل، فنحن وإن قلنا بالأصح أن جميع الصحابة أفضل ممن بعدهم، يجوز أن يكون عند غير الصحابي من الفهم والاستنباط ما ليس عنده وإن كان الصحابي أفضل وأجل بمراتب. وهذا أوفق بظاهر قوله: «فلعل من يبلغه» إلخ. ثم ذكر بعض ثمرات التبليغ، ومنها: انتشار العلم، وعموم النفع به، وحفظه على توالي الأزمنة إلى قبيل القيامة كما أخبر به ﷺ. (ثم قال: ألا هل بلغت) أي: ما أمرت به (ألا هل بلغت) والتكرير للتأكيد. (قلنا: نعم) أي: بلغت الرسالة والأمانة، فقد بلغ الرسالة والأمانة ونصح الأمة وكشف الغمة وجاهد في الله حق جهاد، فجزاه الله خير ما جزى نبياً عن أمته، ورسولاً عن قومه، وأفضل على كل ما هو له أهل. (ثم قال: اللهم اشهد. متفق عليه) قال المزي: ورواه النسائي. زاد الحافظ في «النكت الظراف»: ورواه أبو داود في كتاب الحج، وابن ماجه في السنة من «سننه». اهـ.

٢١٦ - وعن أبي أمامة إياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرّم عليه الجنة». فقال رجل: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ فقال: «وإن قضيباً من أراك»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن أبي أمامة) بضم الهمزة وميمين بينهما ألف (إياس) بكسر الهمزة بعدها تحتية وآخره سين مهملة (ابن ثعلبة) بفتح المثناة وسكون المهملة وبعد اللام موحدة. هذا هو المشهور في اسمه. قال أبو حاتم الرازي: اسمه عبد الله بن ثعلبة، ويقال: ثعلبة بن عبد الله. ذكره المصنف في «شرح مسلم»، الأنصاري. (الحارثي) أحد بني الحارث بن الخزرج، وقيل: إنه بلوي، وهو حليف بني حارثة، وهو ابن أخت أبي بردة بن دينار. (رضي الله عنه) قال الذهبي في «التجريد»: روي له ثلاثة أحاديث. قلت: ذكر ابن حزم في «سيرته» وابن الجوزي في «المستخرج المليح» أبا أمامة الحارثي فيمن له حديثان. وانفرد مسلم عن البخاري بالرواية عنه؛ فروى له حديث الباب. توفي منصور النبي ﷺ من أحد، فصلى عليه. قال ابن الأثير في «أسد الغابة»: على أن الصحيح أنه لم تكن وفاته مرجع النبي ﷺ من أحد، وإنما كانت وفاة أمه عند منصور رسول الله ﷺ إلى بدر، فأراد الخروج معه فمنعه مرضها من شهود بدر. ومما يقوي أنه لم يقتل بأحد: أن مسلماً يروي في «صحيحه» بإسناده عن عبد الله بن كعب عن أبي أمامة بن ثعلبة: «من اقتطع حق مسلم» الحديث، فلو كان مات بأحد لكان منقطعاً؛ أي: لأن عبد الله بن كعب لم يدرك النبي ﷺ ولم يخرج مسلم في

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٧) والنسائي في سننه برقم (٥٤٣٤) وابن ماجه في سننه برقم (٢٣٢٤).

«الصحيح». اهـ. قال المصنف في «شرح مسلم»: ولقد أحسن أبو البركات الجزري المعروف بابن الأثير في كتاب «معرفة الصحابة» حيث أنكر هذا القول في وفاته.

(أن رسول الله ﷺ قال: من اقتطع) أي: أخذ (حق امرئ مسلم بيمينه) دخل فيه من حلف على غير مال، كجلد ميتة وسرجين وغير ذلك من النجاسات التي ينتفع بها، وكذا سائر الحقوق التي ليست بمال، كحد القذف ونصيب الزوجة في القسم. والتقييد بالمسلم لا يدل على عدم تحريم مال الذمي، بل إنما يدل على هذا الوعيد المذكور في قوله (فقد أوجب الله له النار، وحرّم عليه الجنة) فاقتطاع مال الذمي حرام، لكن لا يلزم أن تكون فيه هذه العقوبة العظيمة. هذا على مذهب من يقول بالمفهوم. أما من لا يقول بالمفهوم فلا يحتاج إلى تأويل. ثم قوله «أوجب الله» إلخ، محمول على المستحل لذلك وقد مات كذلك، فإنه يكفر ويخلد في النار. ومعناه أنه استحق هذا ويجوز العفو عنه، وحرّم عليه دخول الجنة أول وهلة مع الفائزين. قاله المصنف. قال: وهذا الوعيد لمن مات قبل التوبة، أما من تاب توبة صحيحة فندم على فعله ورد الحق إلى صاحبه فقد سقط عنه الإثم. (فقال) أي: أبو أمامة، ويحتمل أن يكون فقال بعض من حضر (وإن كان) أي: المقتطع (شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ فقال) ﷺ (وإن قضيباً من أراك) قال المصنف: هكذا هو في بعض الأصول أو أكثرها، يعني «وإن قضيب» بالرفع، وفي كثير منها «وإن قضيباً» على أنه خبر كان المحذوفة، أو أنه مفعول لفعل محذوف تقديره: وإن اقتطع. اهـ. والأراك شجر معروف يستاك بأعواده، بل هو أفضل ما يستاك به كما سيأتي إن شاء الله تعالى في باب فضل السواك، وما أحسن قول من قال:

بالله إن جزت بوادي الأراك      وقبلت أغصانه الخضر فاك  
فابعث إلى المملوك من بعضها      فإنني والله مالي سواك

(رواه مسلم) قال المزي: ورواه النسائي وابن ماجه.

٢١٧ - وعن عدي بن عميرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استعملناه منكم على عمل فكنتمنا مخيطاً فما فوقه، كان غلولاً يأتي به يوم القيامة»، فقام إليه رجل أسود من الأنصار كأنني أنظر إليه، فقال: يا رسول الله؛ اقبل عني عملك، قال: «وما لك؟» قال: سمعتك تقول كذا وكذا، قال: «وأنا أقوله الآن، من استعملناه على عمل فليجئ بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذ، وما نُهي عنه انتهى»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن عدي) بفتح أول مهمليه وكسر ثانيهما (ابن عميرة) بفتح العين المهملة وكسر الميم. قال المصنف: لم يأت هذا الاسم في الرجال إلا بفتح العين، وجاء في النساء بالفتح والضم. وعميرة هو ابن فروة بن زرارة أبو زرارة الكندي، ذكر له الحافظ المزي في

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٣٣) وأبو داود في سننه برقم (٣٥٨١).



«الأطراف» ثلاثة أحاديث؛ انفرد مسلم بالرواية عنه دون البخاري، فروى هذا الحديث عنه. (رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من استعملناه منكم على عمل) من جمع مال الزكاة أو الغنائم أو نحو ذلك (فكتمنا) بميم مفتوحة، والفاعل مستتر يعود إلى من، وأفردته باعتبار لفظها، وقوله (مخيطاً) بكسر الميم وسكون المعجمة هو الإبرة (فما فوقه) في الصغر، وهذا في الكلام كقولك: أترأه قصيراً؟ فيقول القائل: أو فوق ذلك، أي: هو أقصر مما ترى (كان) أي: المكتوم المدلول عليه بقوله «كتمنا»؛ نظير: ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨]. (غُلُولاً) بضم الغين المعجمة (يأتي به يوم القيامة) يحمله كما تقدم في أحاديث الباب، وفي رواية أبي داود «فهو غل يأتي به يوم القيامة». قال ابن رسلان: الغل الحديدية التي يجمع بها يد الأسير في عنقه، يأتي به يوم القيامة إلى المحشر وهو حامل له كما ذكر مثله في الغال، ويحتمل أن يكون الغل في يده يوم القيامة في جهنم. وفيه وعيد شديد وزجر أكيد في الخيانة من العامل في القليل والكثير، وأنه من الكبائر العظام. اهـ. وعلى رواية مسلم ففيه أن ما أخفاه العامل غلول، والغلول حرام وإن قل، وهو من الكبائر ويجب عليه ردّه بالإجماع، فإن كان قد غله من الغنيمة وتفرق الجيش وتعذر إيصال حق كل واحد إليه ففيه خلاف للعلماء؛ فقال الشافعي وطائفة: يجب تسليمه للإمام كسائر الأموال الضائعة، وقال ابن مسعود وابن عباس ومعاوية والحسن والزهري ومالك والثوري والليث وأحمد والجمهور: يدفع خمسه إلى الإمام ويتصدق بالباقي.

(فقام إليه رجل أسود من الأنصار كأنني أنظر إليه) لم أر من ذكر اسمه لا المصنف في «شرح مسلم»، ولا ابن رسلان في «شرح سنن أبي داود». (فقال: يا رسول الله؛ اقبل عني عملي) قال ابن رسلان: النزول عن العمل الذي هو ولاية لا يحتاج إلى قبول، بل لو قال: عزلت نفسي، انعزل، فيحمل هذا على الاستئذان، فإن فيه نوع استشارة. (قال: وما لك) كذا هو في «الرياض»، وكذا رأيت في أصلي من «صحيح مسلم» بالظرف خبر عن ما الاستفهامية، لكن قال ابن رسلان في «سنن أبي داود» بعد أن ذكر لفظه: (وما ذلك) اسم إشارة مقرون بكاف الخطاب، وقبلها اللام، ولفظ غير مسلم «وما ذاك» أي: بحذف اللام، أي: وأي شيء لك داع. (قال: سمعتك تقول كذا وكذا) من ألفاظ الكنايات، مثل: كيت وكيت، ومعناه: مثل ذا. ويكنى بها عن المجهول، وعمّا لا يراد التصريح به كما في «النهاية»، وقد تقدم. (قال: وأنا أقوله الآن. من استعملناه منكم على عمل) يدخل فيه القضاء والحسبة وسائر الأعمال. (فليجئ بقليله وكثيره) اللام في «فليجئ» لام الأمر، وهذا كما قال القرطبي: يدل على أن العامل لا يقتطع منه شيئاً لنفسه أجرة ولا غيرها ولا لغيره، إلا أن يأذن له الإمام الذي تلزمه طاعته. قال ابن رسلان: ويدخل في عموم ما أهدي له؛ لحديث ابن التنبية<sup>(١)</sup>؛ إذ لو كان في بيت أمه

(١) وقد أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٩٢٥، ١٥٠٠، ٢٥٩٧، ٦٦٣٦، ٦٩٧٩، ٧١٧٤،

٧١٩٧) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٣٢).

لم يهد له، وما تحت يده من صدقة فرض ونفل، فمتى اقتطع منه شيئاً خانه في أمانته وولايته. (فما أوتي) بالبناء للمفعول، أعطي (منه أخذ) بالبناء للفاعل. (وما نُهي) بالبناء للمفعول (عنه انتهى) بالبناء للفاعل، أي: امتنع العامل عن أخذه. قال ابن رسلان: فيذكر العامل الجهات التي قبض منها المال وصفتها، فيأخذ ما جاز أخذه ويترك ما لم يجز أخذه، بل يرده على دافعه ويفعل ما تقتضيه الشريعة. وهذا ما ظهر لي، ولم يتكلم عليه النووي ولا القرطبي. (رواه مسلم) في كتاب الجهاد، وأبو داود في كتاب الأفضية.

**٢١٨ -** وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما كان يوم خيبر أقبل نفرٌ من أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: فلان شهيد وفلان شهيد، حتى مرُّوا على رجل فقالوا: فلان شهيد. فقال النبي ﷺ: «كلا، إني رأيته في النار في بُرْدَةٍ غَلَّها أو عباءة»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

(وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما كان يوم خيبر) يجوز فيها الصرف باعتبار المكان، ومنعه باعتبار البقعة، وعدم الصرف أكثر في السنة المحدثين، وكانت وقعة خيبر سنة ست من الهجرة عقب مرجعهم من الحديبية، ثم ما ذكر من أنها خيبر بالمعجمة أولها والراء آخرها هو الصواب، وذكر القاضي عياض أن أكثر رواة «الموطأ» رووه هكذا، وأن بعضهم رواه حنين بالحاء المهملة والنون، والله أعلم. (أقبل نفرٌ) اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة إلى العشرة، ولا واحد له من لفظه. كذا في «النهاية». (من أصحاب النبي ﷺ، فقالوا: فلان) قال ابن السراج: كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالباً كما تقدم. (شهير وفلان شهيد، حتى مرُّوا على رجل) يحتمل أن يكون المراد: انتهوا في الذكر، ويحتمل أن يكون المراد المرور عليه ميتاً، والأول أقرب. (فقالوا) عنه (فلان شهيد). فقال النبي ﷺ: كلا أي: أنته وانزجر عن هذا القول والحكم له بالشهادة المتضمنة الحكم له بالسعادة الأبدية والمنازل العلية، الشاهد بذلك قوله تعالى: ﴿بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. (إني رأيته في النار في بُرْدَةٍ) بضم الموحدة؛ ثوب مخطط. (غَلَّها) أي: أخذها من الغنيمة قبل أن تقسم. (أو) شك من الراوي (عباءة) تقدم في الباب ضبطها. (رواه مسلم) في كتاب الإيمان، ورواه الترمذي في السير من «جامعه» بنحوه؛ «قيل: يا رسول الله، إن فلاناً استشهد، قال: كلا» الحديث، وقال: حسن صحيح.

**٢١٩ -** وعن أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قام فيهم، فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال، فقام رجل فقال: يا رسول الله: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ: «نعم، إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر» - ثم قال رسول الله ﷺ: «كيف قلت؟» قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١١٤) والترمذي في سننه برقم (١٥٧٤).

خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر، إلا الدّين، فإن جبريل قال لي ذلك»<sup>(١)</sup>. رواه مسلم.

**(وعن أبي قتادة) بالقاف فالمثناة الفوقية (الحارث بن ربّعي) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة؛ ابن بلدمة بن خناس بن عبید بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد الأنصاري الخزرجي السلمي، فارس رسول الله ﷺ، وقيل: اسمه النعمان (رضي الله عنه) اختلف في شهوده بدرًا، وشهد أحدًا وما بعدها من المشاهد كلها، أصابه سهم بوجهه يوم ذي قرد، فبصق على محله النبي ﷺ فما ضرب عليه بعد قط ولا فاح، ودعا له ﷺ في ذلك اليوم فقال: «اللهم بارك في شعره وبشره»، وفي سفر آخر قال له: «حفظك الله كما حفظت نبيه»<sup>(٢)</sup> أخرجه أبو داود. توفي سنة أربع وخمسين، قيل: بالمدينة، وقيل: بالكوفة في خلافة علي، فصلّى عليه عليّ فكبر سبعا. وعن الشعبي أن عليًا كبر عليه ستًا. قال: وكان بدرياً. روي له عن رسول الله ﷺ مائة وسبعون حديثًا، اتفقا منها على أحد عشر، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بثمانية.**

**(عن رسول الله ﷺ أنه) بفتح الهمزة وكسرها كما سبق (قام فيهم) أي: خطيباً (فذكر لهم) أي: بعد حمد الله والثناء عليه (أن الجهاد في سبيل الله) أي لإعلاء كلمة الله كما يدل عليه قوله: «في سبيل الله». (والإيمان بالله) والواو لمطلق الجمع، فلا يرد ما قد يتوهم من أن محل الاعتبار بصالح العمل تقدم الإيمان عليه. (أفضل الأعمال) إما بالنظر إلى المجموع، فهو على إطلاقه، وكذا بالنظر إلى الأفراد بالنظر إلى الإيمان، وإما بالنسبة إلى الجهاد فبالنسبة إلى ذلك الوقت، أو هو على تقدير «من»، وهذا يجري فيما ورد في الحديث أنه أفضل الأعمال، وهو من أفضلها كالصلاة أول الوقت ونحو ذلك. قال القرطبي: وإنما قرن الجهاد بالإيمان هنا في الأفضلية ولم يجعله من مباني الإسلام في حديث ابن عمر؛ لأنه لا يتمكن من إقامة تلك المباني على تمامها وكمالها ولم يظهر دين الإسلام على الأديان كلها إلا الجهاد، فكأنه أصل في إقامته، والإيمان أصل في تصحيح المباني، فجمع بين الأصلين في الأفضلية.**

**(فقام رجل فقال: أرأيت) بفتح التاء، أي: أخبرني (إن قتلت) بالبناء للمجهول (في سبيل الله) أي: لإعلاء كلمة الله. واستغنى عنه لظهور إنما الأعمال بالنيات، ولما تقدم. (تكفر) مبني للمجهول، والهمزة قبله مقدرة، أي: أتكفر (عني خطاياي) يشمل ما يتعلق بحق الله وما يتعلق بحق العباد. (فقال له رسول الله ﷺ: نعم) بفتح أوليه حرف**

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٨٥) والترمذي في سننه برقم (١٧١٢) والنسائي في سننه برقم (٣١٥٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٦٨١).

جواب . (إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر) أي : على ملاقاته القرن وجراحات السيوف وطعن الرماح وغير ذلك من أتعاب الحرب (محتسب) أي : مخلص لله تعالى ، فإذا قاتل لمعصية أو لغنيمة أو لصيت ، فلا يحصل له ما ذكر في الخبر من الثواب ولا غيره . (مقبل غير مدبر) أي : على وجه الفرار ، أما لو أدبر ليكرّ على العدو بعد ، أو ليأتي بالفئة ، فالظاهر حصول الثواب المذكور ، ويحتمل على بُعد أن ذلك مسقط للإثم لا محصل للأجر ، والله أعلم . وجواب (إن) الشرطية محذوف اكتفاءً بوجوده في السؤال .

(ثم قال رسول الله ﷺ) مستدركاً للدين ومثله سائر حقوق العباد من عموم كلامه السابق (كيف قلت) أي : أيها السائل . (قال) أي السائل (قلت) : أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ : نعم وأنت صابر) جملة حالية حذف صاحبها وعاملها لدلالة وجودهما في الكلام السابق ، أي : إن قتلت وأنت صابر . (محتسب مقبل غير مدبر ، إلا الدين) قال المصنف : فيه تنبيه على جميع حقوق الأدميين ، وأن الجهاد والشهادة لا تكفر حقوق الأدميين ، إنما تكفر حقوق الله ، أي : الصغائر منها . اهـ . قال القرطبي : لكن هذا كله إذا امتنع من أداء الحقوق مع تمكنه منه ، وأما إذا لم يجد للخروج من ذلك سبيلاً فالمرجو من كرم الله تعالى إذا صدق في قصده وصحت توبته أن يرضي عنه خصومه ، كما قد جاء نصاً في حديث أبي سعيد الخدري المشهور في هذا . (هكذا قال لي جبريل) قال المصنف : يحمل على أنه أوحى إليه به في الحال . (رواه مسلم) في كتاب الجهاد ، وكذا رواه الترمذي والنسائي في كتاب الجهاد ، وقال الترمذي : حسن صحيح . ثم هذا الحديث مقدم على الحديث بعده في نسخة مصححة ، وفي نسخة أخرى بالعكس .

٢٢٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « أتدرون من المُفلس؟ » قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع . فقال : « إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ، ويأتي وقد شتم هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيُعطى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناته قبل أن يُقضى ما عليه ، أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ، ثم طرح في النار » (١) . رواه مسلم .

(وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : أتدرون) أي : أتعلمون؟ من الدراية . قال البيضاوي : هي علم ليس فيه احتيال وخداع . (من المُفلس؟ قالوا) بحسب ما يعرفونه فيه عرفاً (المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع) قال في «النهاية» : هو كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها . (فقال) مشيراً إلى أن هذا لانقطاع أمور الدنيا ونصبها لا ينبغي أن يعد حقيقة المفلس ، وقد يزول عنه لعارض من يسار ونحوه . (إن

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٥٨١) .

المفلس) مفلس الدرجات العلى في الدار الأخرى (من أمتي) أي: أمة الإجابة، أي: من المؤمنين (من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام) بهذا رد قول سفيان بن عيينة أن وجه إضافة الصوم لله في حديث «الصوم لي» أن أصحاب التبعات إنما يأخذون من حسنات الظالم حتى يبقى الصيام، فعند ذلك يقول الله: «الصوم لي وأنا أجزي به»<sup>(١)</sup> ويرضى عنه الخصوم. (وزكاة) أي: وغيرها من عمل البر (ويأتي) عطف على يأتي الأول (وقد شتم هذا) أي: سبه، كما في «الصحاح». (وقذف هذا) أي: رماه بالزنى مثلاً (وأكل مال هذا) أي: بغير رضاه، ومثله سائر الإتلافات بأي وجه كان، وخص الأكل لأنه أغلب وجوه إتلاف المال. (وسفك) أي: أهرق (دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا) أي: أحد المجني عليه (من حسناته) أي: من ثوابها، ويحتمل أن يعطاها بنفسها ويجازى عليها حينئذ، وهو مثل ما تقدم في الحديث السابق في الباب «إن كان له عمل صالح أخذ منه»<sup>(٢)</sup>. (ويعطى هذا) أي: الآخر بفتح الخاء (من حسناته، فإن فنيته حسناته) بأخذ الغرماء له (قبل أن يُقضى ما عليه) من التبعات (أخذ) بالبناء للمفعول كالمضارع قبله والماضيين بعد (من خطاياهم) أي: ذنوبهم، وظاهر عمومهم يشتمل كما كان متعلقاً بالخلق، ويحتمل أن يخص ما يتعلق بالحق. (فطرحت عليه، ثم طرح في النار) قدر عمله السيئ وما طرح عليه. (رواه مسلم).

قال ابن الرصاع في كتاب «تذكرة المحبين في شرح أسماء سيد المرسلين ﷺ»: قال بعض العارفين عند هذا الحديث: إنه فيه تشديد، وفيه للعقلاء غاية الوعيد؛ فإن الإنسان قل أن تسلم أفعاله وأقواله من الرياء ومكائد الشيطان، وإن سلمت له خصلة فقل أن يسلم من أذية الخلق، فإذا كان يوم القيامة وقد سلمت له خصلة مع قلة سلامتها طلب خصمك تلك الحسنه وأخذها منك بحكم مولاك عليك، فإنه لا مال يوم القيامة تؤدي منه ما عليك، بل من حسناتك يا مغبون إن كنت صائماً بالنهار قائماً بالليل، جاداً في طاعة الرحمن، وقل أن تسلم من غيبة المسلمين وأذيتهم وأخذ مالهم، هذا حال من كان جاداً في الطاعات، فكيف من كان مثلنا جاداً في جمع السيئات من أكل الحرام والشبهات والتقصير في الطاعات والإسراع إلى المخالفات؟! اهـ.

٢٢١ - وعن أم سلمة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له بنحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار»<sup>(٣)</sup>. متفق عليه.

«ألحن» أي: أعلم.

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٠٤) ومسلم في صحيحه برقم (١١٥١) (١٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٤٥٨، ٦٩٦٧، ٧١٦٩، ٧١٨١، ٧١٨٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٧١٣).

(وعن) أم المؤمنين (أم سلمة) هند بنت أبي أمية المخزومي (رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: إنما أنا بشر) من الحصر الخاص الذي دلت عليه قرينة الحال. قال التوربشتي: وإنما ابتدأ الحديث بهذه الجملة تنبيهاً على أن السهو والنسيان غير مستبعد من الإنسان، وأن الوضع البشري يقتضي ألا يدرك من الأمور إلا ظواهرها، فإن قلت: أولم يكن النبي ﷺ معصوماً في سائر أحواله؟ قلت: العصمة تتحقق فيما يعد عليه ذنباً ويقصده قصداً، أما ما نحن فيه مما يسمعه من الخصم فيتوهم صدقه فليس بداخل فيه؛ فإن الله تعالى لم يكلفه فيما لم ينزل عليه إلا ما كلف غيره وهو الاجتهاد في الإصابة. قال: ويدل عليه ما روي في حديث أم سلمة، أي: من غير هذا: «إنما أقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل عليّ»<sup>(١)</sup>. (وإنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن) قال الطيبي: زائدة تشبيهاً للعل بعسى، أي: لعله (يكون ألحن) أفعل تفضيل من لحن بالحاء المهملة، كفرح، إذا فطن بما لا يفطن به غيره، أي: أفصح أو أفطن. (بحجته من بعض) فيزين كلامه بحيث أظنه صادقاً في دعواه (فأقضي له بنحو ما أسمع) قال الراغب: اللحن صرف الكلام عن سننه الجاري عليه، إما بإزالة الإعراب والتصحييف وهو مذموم، وذلك أكثر استعمالاً، وإما بإزالته عن التصريح وصرفه بمعناه إلى تعريض وفحوى، وهو محمود، وإياه قصد الشاعر بقوله:

وخير الأحاديث ما كان لحناً

ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]، ومنه قيل للفظ لما لا يقتضي فحوى الكلام لحن، ومنه الحديث «ألحن بحجته» أي: ألسن وأفصح وأبين كلاماً وأقدر على الحججة. قال العاقولي: وفي الحديث أنه يجوز عليه ﷺ في أمور الأحكام ما يجوز على غيره، وأنه إنما يحكم بين الناس بالظاهر، وهذا لطف من الله تعالى ليستن الناس به ويبقوا في ستر من الفضيحة العظمى؛ إذ لو اطلع أحد على الغيب لم يحتج أحد إلى شاهد في دعواه، ولظهر من كل مبطل ما قصده ونواه، وهذا إنما هو في الحكم المستند إلى الشهادة، أما الأحكام الشرعية فلا يقر على ما أمله أن يقع فيه الخطأ منها بخلاف الأول؛ لأنه لا يسمى خطأً إنما يسمى حكماً بالظاهر لم يوافق الباطن، وهو صحيح لكونه مبنياً على القاعدة الشرعية لكونه مرتباً على شهادة الشاهدين. (فمن قضيت له بحق أخيه) لظاهر بيانه وحجته وهو يعلم أنه مبطل في نفس الأمر، فلا يأخذه (فإنما أقطع له) أي: أعين له بناء على ظاهر الأمر (قطعة من النار) أي: فهو حرام يؤول به إليها؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠]، أي: جزاؤه ذلك إن لم يعف الله عنه. (متفق عليه). في «الجامع الصغير» بلفظ: «من

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٥٨٥) وضعفه العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن أبي داود برقم (٧٦٧).

قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من النار، فليأخذها أو ليتركها». رواه مالك وأحمد والستة عن أم سلمة، وفي رواية: «فإذا أمرتكم بشيء من رأي فإنما أنا بشر». (ألحن) المذكور في الحديث (أي أعلم).

٢٢٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً». رواه البخاري.

(وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لن يزال المؤمن في فسحة) بضم الفاء وسكون السين وبالحاء المهملتين، أي: سعة (من دينه) ورجاء رحمة من ربه وإن ارتكب الكبائر (ما لم يصب) بضم أوله وكسر ثانيه، أي: يباشر (دماً حراماً) فإذا قتل نفساً بغير حق ضاقت عليه المسالك، ودخل في زمرة الآيسين من رحمة الله كما ورد في حديث أبي هريرة مرفوعاً: «من أعان على قتل مؤمن ولو بشطر كلمة، لقي الله مكتوباً بين عينيه: آيس من رحمة الله»<sup>(١)</sup>؛ قيل: المراد بشطر الكلمة قوله: أف. وهو من باب التغليظ. (رواه البخاري) وروى أبو داود عن أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ: «لا يزال المؤمن معنقاً - بكسر النون بعد العين المهملة؛ أي: مسرعاً - في صالح عمله، ما لم يصب دماً حراماً، فإذا أصاب دماً حراماً بلح»<sup>(٢)</sup>.

وفي «الجامع الصغير»: وروى الطبراني عن قتادة بن عياش مرفوعاً: «لن يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يشرب الخمر، فإذا شربها خرق الله عنه ستره، وكان الشيطان وليه وسمعه وبصره ورجله، يسوقه إلى كل شر، ويصرفه عن كل خير»<sup>(٣)</sup>. قال الهروي في «المرقاة»: وهذا يدل على أن المراد الانتهاء عن الكبائر مطلقاً، وخص في كل موضع ما ذكر فيه لأمر يقتضيه. اهـ.

٢٢٣ - وعن خولة بنت ثامر الأنصارية، وهي امرأة حمزة رضي الله عنهما قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن رجلاً يتخوِّصون في مال الله بغير حق، فلهم النار يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>. رواه البخاري.

(وعن خولة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو، ويقال لها خويلة (بنت ثامر) بالمثلثة وكسر الميم (الأنصارية، وهي) أم محمد (امرأة حمزة) بن عبد المطلب (رضي الله عنه وعنهما) وفي نسخة. «عنهما» بضمير التثنية، وهي أخصر. قال المزي في كتاب

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٢٦٢٠) وإسناده ضعيف جداً كما قال العلامة الألباني رحمه الله في ضعيف سنن ابن ماجه برقم (٥٧١) وفي السلسلة الضعيفة برقم (٥٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٢٧٠) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٥٩٠).

(٣) وإسناده ضعيف وانظر ضعيف الجامع برقم (٤٧٨٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣١١٨).

«الأطراف»: وقيل: بنت قيس بن قهد؛ بالقاف، ابن قيس بن ميسر بن ثعلبة الأنصارية، وقيل: امرأة حمزة خولة بنت ثامر الخولانية، وقيل: إن ثامراً لقب قيس بن قهد. قال علي بن المديني: خولة بنت قيس هي خولة بنت ثامر. قلت: وبذلك قال أبو عمرو. قال ابن الأثير وقد ذكر ترجمة خولة بنت ثامر وأورد فيها حديث الباب، ترجمة خولة بنت قيس بن قهد بن قيس بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الأنصارية النجارية زوج حمزة، تكنى أم محمد، وقيل: إن امرأة حمزة خولة بنت ثامر، وقيل: إن ثامراً لقب لقيس بن قهد، والأول أصح. قاله أبو عمرو، تكنى أم محمد، وقيل: أم حبيبة. وصحفه ابن منده بأم صبية. قتل عنها حمزة يوم أحد، فخلف عليها النعمان بن عجلان الأنصاري الذرقي. ثم قال ابن الأثير: قلت: ما أقرب أن يكون ثامر لقب قيس بن قهد؛ فإن الحديث في الترجمتين واحد، وهو «إن هذا المال حلوة خضرة» واللّه أعلم. اهـ. ونقل الحافظ في «فتح الباري» قول من فرق بينهما وقول ابن المديني السابق. قال ابن الجوزي: فيمن له ثمانية أحاديث عن رسول الله ﷺ خولة بنت قيس، وقال في رواية «الصحيحين» من الصحابة انفرد البخاري بخولة بنت ثامر روى عنها حديثاً واحداً.

(قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن رجلاً يتخوضون) بالخاء والضاد المعجمتين، أي: يتصرفون (في مال الله بغير حق) أي: يتصرفون في أموال المسلمين بالباطل. ففيه أن التصرف فيها لا يجوز بمجرد التشهي. (فلهم النار يوم القيامة) قال الحافظ في «الفتح»: هذا حكم مرتب على الوصف المناسب، وهو الخوض في مال الله. ففيه إشعار بالعلية. (رواه البخاري) ورواه الترمذي من حديث خولة بنت قيس وزاد أوله: «إن هذا المال حلوة خضرة، من أصابه بحقه بورك له فيه، ورب متخوض فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار»<sup>(١)</sup>. قال الترمذي: حسن صحيح.

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٣٧٩) وأحمد في المسند (٦/٣٦٤، ٣٧٨) وصححه العلامة الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٥٩٢).





## فهرس المحتويات

٥	.....	مقدمة المحقق
٩	.....	تقديم
١١	.....	المقدمة
		١ - باب الإخلاص وإحضار النيّة في جميع الأعمال والأقوال
٣٣	.....	والأحوال البارزة والخفية
٦٩	.....	٢ - باب التوبة
١١٨	.....	٣ - باب في الصبر
١٧٤	.....	٤ - باب في الصدق
١٨٣	.....	٥ - باب في المراقبة
٢١٣	.....	٦ - باب في التقوى
٢٢١	.....	٧ - باب اليقين والتوكّل
٢٤٣	.....	٨ - باب في الاستقامة
		٩ - باب في التفكير في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا، وأهوال الآخرة، وسائر أمورهما وتقصير النفس، وتهذيبها، وحملها على الاستقامة
٢٤٧	.....	١٠ - باب في المبادرة إلى الخيرات وحث من توجه لخير على الإقبال عليه
٢٥٠	.....	بالجدّ من غير تردّد
٢٦٠	.....	١١ - باب المجاهدة
٢٨٦	.....	١٢ - باب في الحث على الازدياد من الخير في أواخر العمر
٢٩٣	.....	١٣ - باب في بيان كثرة طرق الخير
٣٢٥	.....	١٤ - باب في الاقتصاد في العبادة
٣٤٨	.....	١٥ - باب في المحافظة على الأعمال الصالحة وترك التهاون بها والتساهل فيها
٣٥١	.....	١٦ - باب في الأمر بالمحافظة على السنّة وآدابها
		١٧ - باب في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى وما يقوله من دُعي
٣٦٩	.....	إلى ذلك وأمر بمعروف أو نُهي عن منكر
٣٧٣	.....	١٨ - باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور

- ١٩ - باب فيمن سنّ سنة حسنة أو سيئة ..... ٣٧٦
- ٢٠ - باب الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة ..... ٣٨١
- ٢١ - باب في التعاون على البر والتقوى ..... ٣٨٦
- ٢٢ - باب في النصيحة ..... ٣٩١
- ٢٣ - باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ..... ٣٩٥
- ٢٤ - باب تغليظ عقوبة من أمر بالمعروف أو نهى عن منكر  
وخالف قوله فعله ..... ٤١٨
- ٢٥ - باب الأمر بأداء الأمانة ..... ٤٢٠
- ٢٦ - باب تحريم الظلم والأمر برّد المظالم ..... ٤٤٠